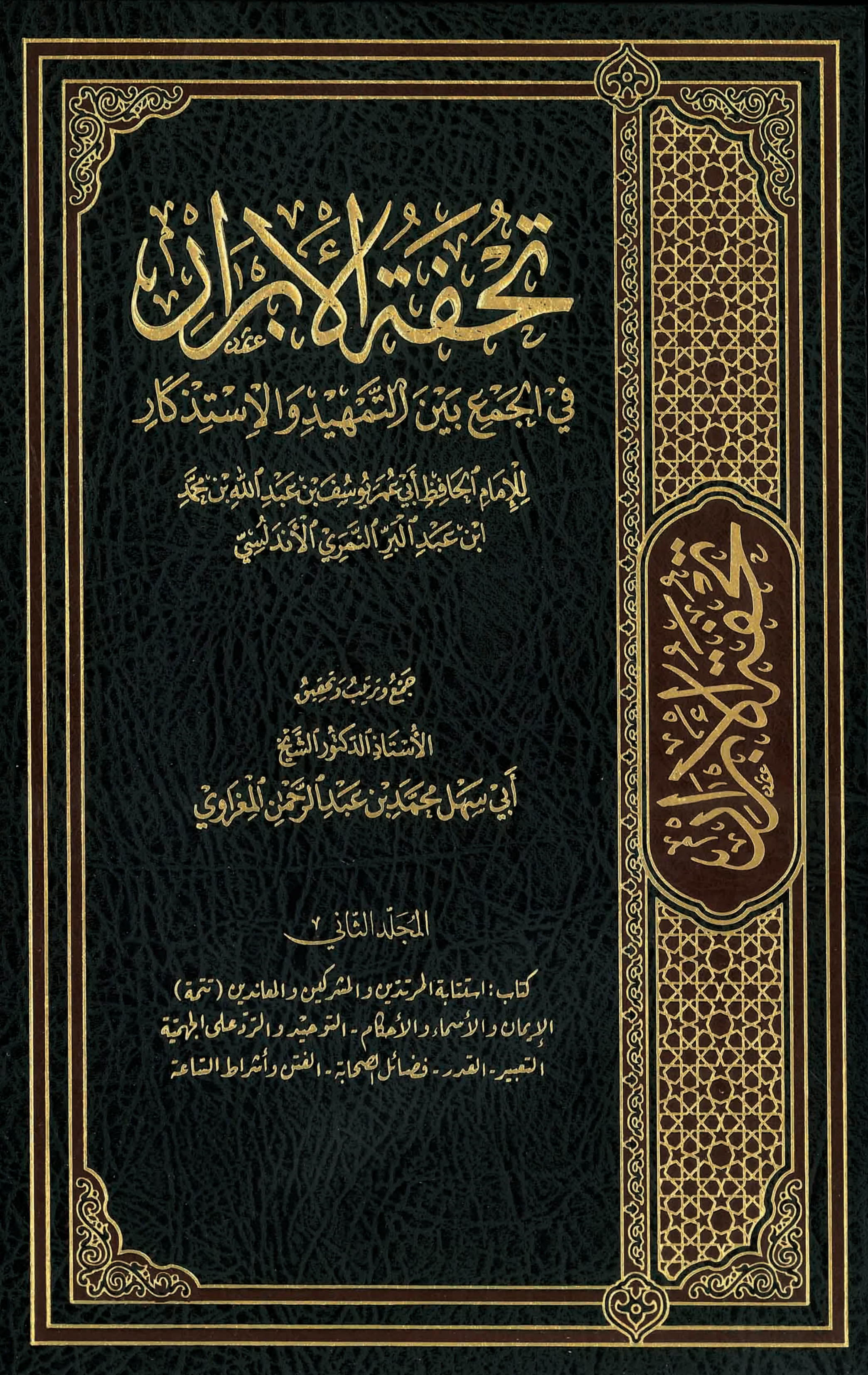
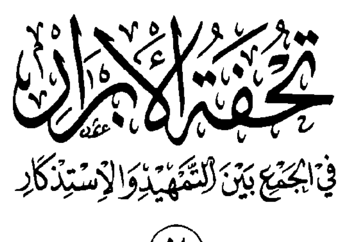


تحفة الأبرار
في الجمع بين التمهيد والاستذكار
للإمام الحافظ أبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد
ابن عبد البر النمري الأندلسي
جمع وترتيب وتحقيق
الأستاذ الدكتور الشيخ
أبي سهل محمد بن عبد الرحمن المغراوي
المجلد الثاني
كتاب: استتابة المرتدين والمشركين والمعاندين (تتمة)
الإيمان والأسماء والأحكام - التوحيد والرد على الجهمية
التعبير - القدر - فضائل الصحابة - الفتن وأشراط الساعة
تحفة الأبرار


تحفة الأبرار
في الجمع بين التمهيد والاستذكار


٢

الطبعة الأولى

١٤٤٣ هـ ـ ٢٠٢٢ م

رقم الإيداع القانوني: ٤٢٧٠ MO ٢٠٢١

ردمك: ٩ ـ ٠ ـ ٩٢٣٣ ـ ٩٩٢٠ ـ ٩٧٨



في الجمع بين التمهيد والاستذكار

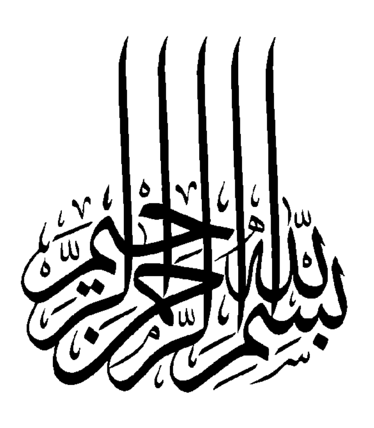
للإمام الحافظ أبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد
ابن عبد البر النمري الأندلسي

جمع وترتيب وتحقيق

الأستاذ الدكتور الشيخ
أبي سهل محمد بن عبد الرحمن المغراوي

المجلد الثاني ٢

كتاب: استتابة المرتدين والمشركين والمعاندين (تتمة)
الإيمان والأسماء والأحكام - التوحيد والرد على الجهمية
التعبير - القدر - فضائل الصحابة - الفتن وأشراط الساعة


بسم الله الرحمن الرحيم

٤



من حلف بصدقة ماله كله ثم حنث

[٣٢] مالكٌ، عن عثمان بن حفصِ بن عمرَ بن خَلْدَةَ، عن ابن شهابٍ، أنه بلغه: أن أبا لُبابةَ بن عبد المنذر حين تاب اللهُ عليه، قال: يا رسول الله، أهجُرُ دارَ قومي التي أصبتُ فيها الذنبَ، وأُجاوِرُكَ، وأنخلِعُ من مالي صدقةً إلى الله وإلى رسوله؟ فقال رسول الله ﷺ: «يُجْزِئُك من ذلك الثلثُ».

قال أبو عمر: هكذا هذا الحديثُ في «الموطأ» عند يحيى بن يحيى وطائفةٍ من رُواته؛ منهم ابن القاسم. وروته طائفةٌ منهم التِّنِّيسِيُّ عبدُ الله بن يوسف في «الموطأ» عن مالكٍ، أنه بلَغَه أن أبا لُبابةَ حين تاب الله عليه. الحديث. لم يذكر عثمانَ بنَ حفصٍ، ولا ابنَ شهابٍ. وليس هذا الحديثُ في «الموطأ» عند القَعْنبيّ ولا أكثرِ الرُّواة.

ورواه العُقَيليّ، عن يحيى بن أيوب، عن ابن بُكَيْرٍ، عن مالكٍ، عن عمر بن حفص بن عُمرَ بن خَلْدَةَ، عن ابن شهابٍ، أنَّ أبا لُبابَةَ حين تاب الله عليه. فذكر الحديث. هكذا قال فيه العُقَيليّ، عن يحيى بن أيّوب، عن ابن بكيرٍ: عمرَ بنَ حفص. وأدخله في باب عُمَر من «تاريخه الكبير»، وهذا غلطٌ فاحشٌ، ولا يُعرَفُ عمرُ بنُ حفص بن خَلْدة في هذا الحديث ولا غيرِه، وإنما يُعرَفُ عُمرُ بن خَلْدةَ جدُّ عثمانَ شيخِ مالكٍ، على ما قدّمنا ذِكرَه، فابنُ بُكيرٍ وهِمَ حين جعل في موضع عثمانَ عُمرَ، والعُقيليُّ أيضًا جَهِل ذلك، فأدخله في باب عمر، ولم يبيّن أمره.

وليس هذا الحديثُ عند ابن بُكيرٍ في «الموطأ» ولا عند أكثر رُواة «الموطأ».

وروى ابن وهبٍ هذا الحديثَ في «موطئه» عن يونس بن يزيد، أنه أخبره، عن ابن شهابٍ، قال: أخبرني بعض بني السَّائب بن أبي لُبابةَ، أن أبا لُبابة حين ارتبط فتاب الله عليه، قال: يا رسول الله، إنّ مِن توبَتِي أن أهجُرَ دارَ قومي التي أصبتُ فيها الذنبَ وأُجاوِرَك، وأنخلعَ من مالي صدقةً إلى الله ورسوله. فقال رسول الله ﷺ: «يُجزئ عنك الثلثُ»[1].

فقد بان في رواية يونس، عن ابن شهابٍ، البلاغُ الذي ذكره مالكٌ، عن ابن شهابٍ في هذا الخبر.

وعند ابن شهابٍ في نحو معنى حديثِ أبي لُبابةَ هذا حديثُ كعبِ بن مالكٍ، وهو متّصل صحيح.

ذكره ابن وهبٍ، قال: أخبرني يونس، عن ابن شهابٍ، قال: أخبرني عبد الله بن كعب بن مالكٍ، عن أبيه، أنه قال لرسول الله ﷺ: يا رسول الله، أنخَلِعُ من مالي صدقةً إلى الله ورسوله؟ فقال رسول الله ﷺ: «أمسِكْ عليك بعضَ مالِكَ، فهو خيرٌ لك»[2]. ويحتمِلُ أن يكون البعضُ في هذا الحديث هو الثلثان في حديث أبي لُبابة، والله أعلم.

وقد ذكر إبراهيم بن إسماعيل بن عُلَيَّةَ، عن أبيه، عن الزهريّ، عن ابنِ

---

(١) أخرجه: البيهقي (١٠/ ٦٧) من طريق ابن وهب، به.

(٢) أخرجه: أحمد (٣/ ٤٥٦)، ومسلم (٤/ ٢١٢٠ ـ ٢١٢٨/ ٢٧٦٩)، وأبو داود (٣/ ٦١٢ ـ ٦١٣/ ٣٣١٧)، والنسائي (٧/ ٢٩/ ٣٨٣٢) من طريق ابن وهب، به. وأخرجه: البخاري (٥/ ٤٨٥/ ٢٧٥٧)، والترمذي (٥/ ٢٦٣/ ٣١٠٢) من طريق ابن شهاب، به.

لكعب بن مالكٍ، عن أبيه. وعن ابن أبي لُبَابَةَ، عن أبيه. ولا يتّصل حديثُ أبي لُبَابة فيما علمتُ، ولا يستند، وقصته مشهورةٌ في السير محفوظةٌ.

روى عبد الرزاق، ومحمد بن ثورٍ، وأبو سفيان المَعْمريّ، كلهم عن معمرٍ، عن الزهريّ في قول الله عز وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَخُونُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓاْ أَمَٰنَٰتِكُمْ﴾ الآية[1]. قال: نزلت في أبي لُبَابة لمّا بعثه النبي ﷺ إلى بني قُريظة، فأشار إلى حَلْقِه؛ إنه الذبحُ. فقال أبو لُبَابة: لا واللهِ، لا أذوق طعامًا ولا شرابًا حتى أموتَ أو يتوبَ الله عليَّ. فمكث سبعة أيامٍ لا يذوق فيها طعامًا ولا شرابًا حتى خَرَّ مغشيًّا عليه، ثم تاب الله عليه، فقيل له: يا أبا لُبابةَ، قد تِيبَ عليك. قال: لا واللهِ، لا أَحُلُّ نفسي حتى يكونَ رسول الله ﷺ هو يَحُلُّني. فجاء فحَلَّه بيده. ثم قال له أبو لُبابةَ: يا رسول الله، إنّ مِن توبتي أن أهجُرَ دارَ قومي التي أصبتُ فيها الذنب، وأن أنخلِعَ من مالي كله صدقةً إلى الله ورسوله. فقال: «يُجْزِئك الثلثُ أن تصدَّقَ به يا أبا لبابة»[2]. وذكر ابن إسحاق هذه القصة فجوَّدها.

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا عُبيدُ بن عبد الواحد، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن أيوب، قال: حدثنا إبراهيم بن سعدٍ، عن ابن إسحاق، في قصة بني قريظة. فذكرها بطولِها وتمامِها، وذكر خروجَ رسولِ الله ﷺ إليهم مع أصحابه بعد انصرافِ الأحزاب عن المدينة. قال: وحاصَرَهم رسول الله ﷺ خمسًا وعشرين ليلةً.

---

(١) الأنفال (٢٧).

(٢) أخرجه: عبد الرزاق (٩/ ٧٤/ ١٦٣٩٧) بهذا الإسناد. وأخرجه: ابن جرير (١١/ ١٢١ - ١٢٢) من طريق أبي سفيان، به. و(١١/ ٦٥٧) من طريق محمد بن ثور، به.

فذكر قولَ حُيَيِّ بن أَخْطَبَ لهم. قال: ثم إنهم بعثوا إلى رسولِ الله ﷺ أن ابعَثْ إلينا أبا لُبابة بن عبد المنذِرِ أخا بني عمرو بن عوفٍ ـ وكانوا حُلفاءَ الأوس ـ نستشيرُه في أمرِنا. فأرسله رسولُ الله ﷺ إليهم، فلمَّا رأوه، قام إليه الرجال، وجهَش إليه النساء والصبيان يبكون في وجهه، فرقَّ لهم وقالوا له: يا أبا لبابة، ترى أن ننزلَ على حكم محمدٍ؟ قال: نعم. وأشار بيده إلى حلقِه؛ إنه الذبحُ. قال أبو لبابةَ: فوالله ما زالت قَدَماي من مكانهما حتى عرفتُ أني قد خُنْتُ الله ورسوله. ثم انطلق أبو لبابة على وجهه، ولم يأتِ رسولَ الله ﷺ حتى ارتبط في المسجد إلى عمودٍ من عُمُده، وقال: لا أبرحُ مكاني هذا حتى يتوب الله عليَّ مما صنعتُ، وأعاهد الله ألّا أَطَأَ بني قريظة أبدًا، ولا أُرَى في بلدٍ خُنْتُ الله ورسوله فيه أبدًا. فلما بلغ رسولَ الله ﷺ خبرُه، وكان قد استبطأه، قال: «أما إنه لو جاءني لاستغفرتُ له، فأما إذ فعَلَ ما فعَلَ، فما أنا بالذي يُطلقُه من مكانه حتى يتوب الله عليه»[1].

قال: فحدثني يزيد بن عبد الله بن قُسَيطٍ أن توبة أبي لُبابةَ نزلت على رسول الله ﷺ وهو في بيت أمّ سَلَمَة. قالت أمّ سَلَمَة: فسمعتُ رسول الله ﷺ من السَّحَرِ وهو يضحَك. قالت: فقلتُ له: مِمَّ تضحك، أضحَكَ اللهُ سِنَّكَ؟ قال: «تِيبَ على أبي لُبابَةَ». قالت: فقلتُ: أفلا أُبَشِّرُه يا رسول الله؟ قال: «بلى، إن شئتِ». قال: فقامت على باب حُجرتها، وذلك قبل أن يُضرب عليهنّ الحجاب، فقالت: يا أبا لُبابة، أبشِرْ فقد تاب الله عليك. قالت: فثار

---

(١) أخرجه: البيهقي في دلائل النبوة (٤/ ١٥ ـ ١٦)، وذكره ابن كثير في البداية والنهاية (٦/ ٧٨) تحقيق التركي، وقال: «هكذا رواه ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة. وكذا ذكره محمد بن إسحاق في مغازيه في مثل سياق موسى بن عقبة، عن الزهري. ومثل رواية أبي الأسود، عن عروة».

الناس إليه ليُطْلِقوه، فقال: لا واللهِ، حتى يكون رسول الله ﷺ هو الذي يُطْلِقني، فلما مرَّ عليه خارجًا إلى الصبح أطلَقَه[١].

وذكر ابن هشامٍ هذه القصة، عن زيادٍ، عن ابن إسحاق. ثم قال ابن هشام: أقام أبو لُبابة مرتبِطًا بالجذع سِتَّ ليالٍ، تأتيه امرأتُه في كلِّ وقتِ صلاةٍ فتحُلُّه للصلاة، ثم يعود فيرتبطُ بالجذع، فيما حدّثني بعضُ أهل العلم. قال: والآية التي نزلت في توبته قولُ الله عز وجل: ﴿ وَءَاخَرُونَ ٱعْتَرَفُواْ بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُواْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَءَاخَرَ سَيِّئًا عَسَى ٱللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٠٢﴾ ﴾[٢][٣].

ذكر سُنَيدٌ، قال: حدثني من سَمِع سفيانَ بن عيينة يحدّث، عن إسماعيل بن أبي خالدٍ، قال: سمعتُ عبد الله بن أبي أوفى قال: قولُه عز وجل: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَخُونُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓاْ أَمَٰنَٰتِكُمْ ﴾[٤]. نزلت في أبي لُبابة بن عبد المنذر[٥].

وذكر بَقِيُّ بن مخلَدٍ، قال: حدثنا هنَّادُ بن السَّرِيّ، قال: حدثنا يونس، قال: حدثني عَنْبَسَةُ بن الأزْهَر، عن سِمَاكِ بن حربٍ، عن عكرمة، قال: نزلت: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَخُونُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓاْ أَمَٰنَٰتِكُمْ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٧﴾ ﴾. في أبي لُبابة، أشار إلى بني قريظة حيث قالوا: نَنْزِلُ على حُكم سعدٍ؟ قال: لا تفعلوا، فإنه الذبحُ. وأَمَرَّ يده على حَلْقِه.

قال بقيٌّ: وحدثنا إبراهيم بن محمد الشافعيُّ، قال: حدثنا سفيان بن

---

(١) أخرجه: ابن هشام في السيرة (٣/ ٢٣٧)، والبيهقي في دلائل النبوة (٤/ ١٦ ـ ١٧).
(٢) التوبة (١٠٢). (٣) السيرة لابن هشام (٣/ ٢٣٨). (٤) الأنفال (٢٧).
(٥) أخرجه: سعيد بن منصور (تفسير ٥/ ٢٠٥ ـ ٢٠٦/ ٩٨٧)، وابن جرير (١١/ ١٢٢)، وابن أبي حاتم (٥/ ١٦٤٨/ ٨٩٧٥) من طريق سفيان، به. وعندهم: عبد الله بن أبي قتادة. بدل: عبد الله بن أبي أوفى.

عيينة، عن ابن أبي خالدٍ، قال: سمعتُ عبد الله بن أبي قتادة، قال: نزلت في أبي لُبَابة: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَخُونُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓاْ أَمَٰنَٰتِكُمۡ﴾. قال سفيان: هكذا قرأ[١].

قال أبو عمر: قد قرأ: (أمانَتكم). على التوحيد جماعةٌ. والصواب عندي، والله أعلم، في حديث سفيان بن عيينة هذا: عبد الله بن أبي قتادة، لا عبد الله ابن أبي أَوْفَى، وإن كان إسماعيل بن أبي خالدٍ قد سمع من ابن أبي أَوْفَى.

واسم أبي لُبَابة: بَشيرٌ، وقيل: رِفَاعةُ. وقد ذكرناه ونسبناه في كتابنا في «الصحابة»[٢].

وذكر عليُّ بن أبي طلحة، عن ابن عباسٍ في قوله: ﴿وَتَخُونُوٓاْ أَمَٰنَٰتِكُمۡ﴾. قال: ما افتُرِض عليكم من الفرائض[٣].

وكذلك قال الضَّحَّاك بن مُزاحم.

وقال يزيد بن أبي حبيبٍ وغيره: هو الإغلال[٤] بالسِّلاح في المغازي والبُعُوث[٥].

حدثنا أحمد بن فتحٍ، قال: حدثنا أحمد بن الحسن الرازيُّ، قال: حدثنا

---

(١) أخرجه: سعيد بن منصور (تفسير ٥/ ٢٠٥ ـ ٢٠٦/ ٩٨٧)، وابن جرير (١١/ ١٢٢)، وابن أبي حاتم (٥/ ١٦٨٤/ ٨٩٧٥) من طريق سفيان، به.

(٢) الاستيعاب (٤/ ١٧٤٠).

(٣) أخرجه: ابن جرير (١١/ ١٢٥)، وابن أبي حاتم (٥/ ١٦٨٤/ ٨٩٨٠) عن علي بن أبي طلحة، به.

(٤) الإغلال: الخيانة، يقال: أغل الرجلُ إذا خان... وقال بعضهم: معنى الإغلال: لبس الدرع للحرب. انظر معالم السنن (٢/ ٣٣٦).

(٥) أخرجه: ابن أبي حاتم (٨/ ١٦٨٤/ ٨٩٧٧)، وفيه «الإخلال» بدل «الإغلال».

أحمد بن داود بن موسى المكيُّ، قال: حدثنا عبيد الله بن محمد بن عائشة وعبدُ الأعلى بن حمَّادٍ، قالا: حدثنا حمَّاد بن سلمة، عن عبد الله بن المختار، عن عبد الملك بن عُميرٍ، عن عبد الله بن الزبير، عن عمر بن الخطاب، أنّ رسول الله ﷺ قال: «مَن سَرَّته حَسنتُه، وسَاءته سيِّئَتُه، فهو مؤمنٌ»(١).

وأما قوله في الحديث: «يُجْزِئُك منه الثلثُ». فإن مالكًا ذهب إلى أنّ من حلف بصدقةِ مالِه كلِّه في المساكين، ثم حَنِث، أنه يُجْزِئُه من ذلك الثلثُ. وهو قول ابن شهابٍ.

وذكر ابن وهبٍ، عن ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيبٍ، عن سعيد بن المسيّب مثلَه.

قال مالكٌ: فإن حلَفَ حالفٌ بصدقةِ شيءٍ مِن ماله بعينِه، ثم حنِثَ، لَزِمه أن يخرجه كلَّه وإن كان أكثَرَ من الثلث، وإن حلف مرارًا بصدقة مالِه، ثم حنِثَ مرارًا، فإنه يُخرجُ ثلثَ ماله يومَ حلَفَ كُلَّ مرةٍ مرةً بعد مرةٍ، إذا كانت يمينُه وحِنْثُه مرةً بعد مرةٍ.

وأصلُ مالكٍ فيما ذهب إليه في هذا الباب حديثُ أبي لُبابة هذا، وهو حديثٌ منقطعٌ لا يتّصل إسناده إلا على ما ذكرنا، والله أعلم.

وفيه حديثُ كعب بن مالكٍ، في معنى حديث أبي لُبَابة، وهو حديثٌ

---

(١) أخرجه: عبد الله بن أحمد في السنة (١/ ٣٣١/ ٦٨٢)، وأبو يعلى (١/ ١٧٩/ ٢٠٢) من طريق عبد الأعلى، به. وأخرجه: الطحاوي في شرح المشكل (٩/ ٣٣٠/ ٣٧١٠) من طريق حماد، به. وأخرجه: النسائي في الكبرى (٥/ ٣٨٧ ـ ٣٨٨/ ٩٢٢٢) من طريق عبد الملك بن عمير، به. وأخرجه: أحمد (١/ ١٨)، والترمذي (٤/ ٤٠٤/ ٢١٦٥)، وقال: «حديث حسن صحيح»، وابن حبان (١٦/ ٢٣٩ ـ ٢٤٠/ ٧٢٥٤)، والحاكم (١/ ١١٤) وصححه، ووافقه الذهبي. عن عمر بن الخطاب ﷺ، به.

متّصل صحيح.

وأما سائر العلماء فإنهم اختلفوا في ذلك؛ فذكر أبو عبد الله المروَزِيّ وغيرُه، عن الحارث العُكْلِيِّ، والحَكَم بن عُتَيْبَة، وابن أبي ليلى، فيمن حلف بماله في المساكين صدقةً، أنه ليس عليه شيءٌ من كفارةٍ ولا غيرِها. ذهبوا إلى أن اليمين لا تكون إلا بالله عز وجل؛ لأنّ النبي ﷺ قال: «لا تحلِفُوا إلا بالله»[1]. قالوا: فمن حلف بغير الله فهو عاصٍ، وليس عليه كفارةٌ، ولا عليه أن يتصدّق بماله، ولا بشيءٍ منه؛ لأنه لم يقصِدْ به قَصْدَ التقرّب إلى الله عز وجل بالصدقة، ولا نَذَرَ ذلك فيَلْزَمَه الوفاءُ به، وإنما أراد اليمينَ.

قال أبو عمر: وإلى هذا ذهب محمدُ بنُ الحسن. وبه قال داودُ بن عليٍّ وغيرُه. وهو مذهب عبد الرحمن بن كَيْسَانَ الأصمِّ، وجماعةٍ.

قال أبو عبد الله المروزيُّ: ويُروى عن عمر بن الخطاب، وعائشة، وابن عمر، وابن عباسٍ، وحفصة، وأمّ سلمة، أنهم قالوا: مَن حَلَف بصدقة ماله، ثم حَنِثَ، عليه كفارةُ يمينٍ. وهو قول الشافعيّ، وأحمد بن حنبلٍ، وأبي عُبيدٍ، وأبي ثورٍ.

وذكر المروزيُّ عن أصحاب الرأي أنهم قالوا: يتصدَّقُ مِن ماله بما تجبُ فيه الزكاةُ من الذهب والفضة والمواشي، ولا يجبُ عليه أن يتصدّق بشيءٍ من العَقار والمتاع وسائر الأموال غيرِ ما تجبُ فيه الزكاةُ من العين والحرثِ والمواشي.

---

(١) أخرجه: أبو داود (٣/ ٥٦٩/ ٣٢٤٨)، والنسائي (٧/ ٨/ ٣٧٧٨)، وابن حبان (١٠/ ١٩٩/ ٤٣٥٧) من حديث أبي هريرة ﷺ.

قال أبو عمر: هكذا ذكر المروزيُّ عن أصحاب الرأي؛ أبي حنيفة وأصحابه. والمشهور عن أبي حنيفة عند أصحابه فيمن حَلَف بصدقة ماله، أنه يُخْرِجُه كلَّه، ولا يترك لنفسِه إلا ثيابَه التي تُواري عورتَه، ويُقوِّمُها، فإذا أفاد قيمَتَها أخرَجَها.

وأظنّ هؤلاء حَكَموا فيه بحكمِهم في المفلس الذي يُقسَمُ عندهم مالُه بين غُرَمائه، ويُترَكُ له ما لا بدّ منه حتى يستفيد فيؤدِّيَ إليهم.

وأما محمد بن الحسن، فالذي قدّمنا ذكرَه عنه هو مذهبه فيما ذكره الطحاويُّ وغيرُه.

وقد رُوي عن ابن عباسٍ، وابن عمر، وابن الزبير، نحوُ الذي ذكر المروزيُّ عن أصحاب الرأي.

أخبرنا سعيد بن عثمان، قال: حدثنا أحمد بن دُحَيمٍ، قال: حدثنا البغويّ، قال: حدثنا داود بن عمرٍو الضَّبِّيُّ، قال: حدثنا مسلم بن خالدٍ، قال: حدثنا إسماعيل بن أُميةَ، عن رجلٍ يقال له: عثمان بن حاضرٍ ـ قال إسماعيل: وكان رجلًا صالحًا قاصًّا ـ أن رجلًا قال لامرأته: اخرُجي في ظهري. فأبَت أن تخرج، فلم يَزَل الكلامُ بينهما حتى قالت: هي تنحَرُ نفسها، وجاريتُها حُرَّة، وكلُّ مالٍ لها في سبيل الله إن خرَجَت. ثم بَدَا لها فخَرَجَت. قال عثمان بن حاضرٍ: فأتتني تسألُني، فأخذتُ بيدها فذهبتُ بها إلى ابن عباسٍ، فقصّت عليه القصّة، فقال ابن عباسٍ: أما جاريتُك فحُرَّةٌ، وأما قولك: تَنْحَرِين نفسك. فانحري بدنةً، ثم تصدّقي بها على المساكين، وأما قولك: مالي في سبيل الله. فاجمعي مالَكِ كلَّه، فأخرِجي منه مثلَ ما يجبُ فيه من الصدقة.

قال: ثم ذهبتُ بها إلى ابن عمر، فقال لها مثل ذلك. ثم ذهبتُ بها إلى ابن الزبير، فقال لها مثل ذلك. قال: وأحسبُ أنه قال: ثم ذهبتُ بها إلى جابر بن عبد الله، فقال مثل قولهم، فأما الثلاثةُ فقد أثبتُّهم.

وقال قتادة، وجابر بن زيدٍ، فيمن حلف بصدقةِ ماله، وحنِث: يتصدّقُ بخُمُسه. ذكره ابن عُلَيَّة، عن سعيدٍ، عن قتادة، عن جابر بن زيدٍ.

وقال به قتادة على اختلافٍ عنه، وقد رُوي عنه: عليه كفارةُ يمينٍ.

وقال ابن عُلَيَّة: عليه أن يتصدّق بجميع ماله، ويُمسِكَ ما يَستَغْنِي به عن الناس، فإذا استفاد مالًا، تصدَّقَ بقَدرِ ما أمسَك.

وقال إسحاق بن راهويه: يتصدّق بكفارةِ الظِّهار على ترتيبها.

وقال ربيعة بن أبي عبد الرحمن: يؤدّي زكاةَ مالِه لا غيرُ. ذكره محمد بن الجَهْم، عن إبراهيم الحربيِّ، عن الحسن بن عبد العزيز، عن الحارث بن مسكينٍ، عن ابن وهبٍ، قال: كان ربيعةُ يقول فيمن حلف بصدقةِ ماله، فحنِثَ. فذكره.

وكان عبد الله بن وهبٍ يقول في الحالف بصدقةِ مالِه إذا حنِث: إن كان مليئًا أَخَذْتُ فيه بقول مالكٍ، أنه يُخرِجُ ثُلُثَ مالِه، وإن كان فقيرًا فكفارةُ يمينٍ، وإن كان متوسّطًا أخذتُ فيه بقول ربيعة، أنه يطهِّرُ ماله بالزكاة.

ورُوي عن القاسم، وسالمٍ، فيمن حلف بصدقةِ ماله، أو بصدقة شيءٍ من ماله، قالا: يَتَصدّق به على بناته.

وهذا عندي من قولهما دليلٌ على أنه لا يلزمُه شيءٌ عندهما، فأحَبَّا له ما ذكَرا، والله أعلم.

قرأتُ على عبد الوارث بن سفيان، أن قاسم بن أصبَغَ حدثهم، قال: حدثنا محمد بن عبد السلام، قال: حدثنا محمد بن بَشَّارٍ، قال: حدثنا محمد بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبة، قال: سألتُ الحَكَمَ وحمَّادًا عن رجلٍ قال: إن فارقتُ غريمي، فما لي عليه في المساكين صدقةٌ[١]. قالا: ليس بشيءٍ. قال شعبة: وقاله ابن أبي ليلى.

وروي عن ابن عباسٍ، وأبي هريرة، وعطاءٍ، وطاوسٍ، والحسن، وسليمان بن يسارٍ، والقاسم، وسالمٍ، وقتادة، فيمن حلَفَ بصدقةِ ماله فحَنِث، قالوا: كفارةُ يمينٍ.

وعن عائشة قالت: كلّ يمينٍ وإن عَظُمت لا يكون فيها طلاقٌ ولا عَتَاقٌ، فيكفِّرُها كفارةُ اليمين[٢].

وهو قول الشافعيِّ، والثوريّ، والأوزاعيّ، وبه قال ابن وهبٍ، وأبو زيد بن أبي الغَمْرِ، وعليه أكثرُ أهل العلم.

وقال الشافعي: الطلاق والعَتَاق من حقوق العباد، والكفَّارات إنما تلزَمُ في حقوق الله، لا في حقوق العباد.

قال أبو عمر: لا خلافَ بين علماء الأمّة سَلَفِهم وخَلَفِهم أنّ الطلاقَ لا كفارةَ فيه، وأنّ اليمين بالطلاق كالطلاق على الصفة، وأنه لازمٌ مع وجود الصفة.

---

(١) أخرجه: علي بن الجعد في مسنده (١/ ٦٠/ ٣٠١) عن الحكم، و(١/ ٧٠/ ٣٨٤) عن حماد.

(٢) أخرجه: عبد الرزاق (٨/ ٤٨٣/ ١٥٩٨٨)، وابن أبي شيبة (٧/ ٣١٢/ ١٢٧٣٨)، والبيهقي (٨/ ٤٨٣) بمعناه.

واختلفوا فيما عَدَا الطلاقَ من الأيمان، وقد ذكرنا اختلافهم هاهنا فيمن حلف بصدقةِ ماله؛ لأن الحديث المذكور في هذا الباب ليس فيه إلا معنى ذلك دون ما سِواه. فأما وجوهُ أقوالهم في ذلك؛ فوجهُ قولِ مالكٍ ومن تابَعَه، حديثُ ابن شهابٍ في قصة أبي لبابة، ووجهُ قولِ الحكم بن عتيبة ومن تابعه قد ذكرناه، ووجهُ قولِ من أوجب في ذلك كفارةَ يمينٍ عمومُ قولِ الله عز وجل: ﴿ذَٰلِكَ كَفَّٰرَةُ أَيْمَٰنِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ﴾[1]. يعني: فَحَنِثْتُم. فَعَمَّ الأيمانَ كلَّها إلا ما أجمَعُوا عليه منها، أو ما كان في معنى ما أجمَعُوا عليه من حقوق العباد.

ولقائل هذا القول سلفٌ من الصحابة ﷺ، وهو أعلى ما قيل في هذا الباب.

ووجهُ حديث أبي لبابة عند القائلين بهذا القول، أنه كان على المشورة منه لرسول الله ﷺ في هجرِه دارَ قومه، والخروج عن ماله إلى الله ورسوله، لا أنه حَلَف، فأشار عليه رسول الله ﷺ إذ شاوره بأن يُمسِكَ على نفسه ثُلُثَيْ ماله، ويتقرّبَ إلى الله بالثلث؛ شكرًا لتوبته عليه من ذنبه ذلك، هذا على أنّ حديثه أيضًا منقطعٌ لا يتّصل بوجهٍ من الوجوه. والله أعلم.

---

(١) المائدة (٨٩).

باب منه

[٣٣] وذكر مالكٌ، عن أيوبَ بنِ موسى، عن منصور بن عبد الرحمن الحَجَبِيّ، عن أمِّه، عن عائشة أمِّ المؤمنين رضي الله عنها؛ أنها سُئلت عن رجل قال: مالي في رِتاج الكعبة. فقالت عائشة: يُكَفِّرُه ما يُكفِّرُ اليمينَ[1].

قال مالكٌ في الذي يقول: مالي في سبيل الله. ثم يحنَثُ، قال: إنه يجعل ثلُثَ مالِه في سبيل الله؛ وذلك للذي جاء عن رسول الله ﷺ في أمرِ أبي لُبَابةَ[2].

قال أبو عمر: اختلف العلماء في الحالف بصدقةِ مالِه على المساكين، أو في سبيل الله، أو في كِسوة الكعبة، أو نحوِ ذلك من أعمال البِرِّ.

فقال مالكٌ ما تقدّم ذكره، أنه يُجزئُه أن يتصدّق بثلُثِ ماله إن حَنِث. وقال في غير «الموطأ»: من حَلَف بصدقةِ شيءٍ من ماله بعينه، لَزِمَتْه الصدقةُ به وإن كان أكثرَ من الثلث، ولا يُقضى به عليه إلا أن يكون لرجلٍ بعينِه يطالبُه به في غير يمينٍ، على اختلافٍ في ذلك عنه واضطرابٍ.

---

(١) أخرجه: البغوي في شرح السنة (١٠/ ٣٥/ ٢٤٤٨)، وابن بشكوال في غوامض الأسماء (٢/ ٦٨٣) من طريق مالك، به. وأخرجه: عبد الرزاق (٨/ ٤٨٣/ ١٥٩٨٨)، وأبو عبيد في الغريب (٤/ ٣٢٤)، وابن أبي شيبة (٧/ ٣١٢/ ١٢٧٣٨)، والمزني في مختصره (الأم ٩/ ٣١٥)، وابن المنذر في الأوسط (١٢/ ١١٠/ ٨٨٩٣)، والبيهقي (١٠/ ٦٥) من طريق منصور بن عبد الرحمن، به.

(٢) تقدم تخريجه في الباب الذي قبله.

وقال أبو حنيفةَ وأصحابه: هذا عندنا على أموال الزكاة. يريدون الحرثَ والعينَ والماشيةَ يُخرِجُ الحالَّ، فذلك كلّه إذا حنِثَ في يمينه.

وقال إبراهيم النخعيُّ: هو في كل شيءٍ مِن مالِه. وهو قول زُفَر، قال: يحبِسُ لنفسه مِن ماله قوتَ شهرٍ، ثم يتصدَّقُ بمثلِه إذا أفاد.

وقال الأوزاعيُّ فيمن قال حالفًا في غضبٍ: عليَّ مائةُ بَدَنةٍ. قال: كفارةُ يمينٍ.

وقال الليث بنُ سعدٍ فيمن جعل مالَه صدقةً للمساكين، أو في سبيل الله، إن كان حَلَفَ بذلك فحنِث، فإنه يُكَفِّر كفارةَ يمينٍ، وإن كان إنما هو شيءٌ جعله لله على نفسه على وجه الشكرِ والتقرّبِ إلى الله تعالى، فإنما عليه أن يُخرِجَ ثلثَ مالِه.

وقد روى عنه ابنُ وهبٍ فيمن حَلَف بصدقةِ مالِه في الرِّضا والغضب، ثم يحنَثُ، قال: يُكَفِّرُ كفارةَ يمينٍ. وهو قول عطاءٍ.

وقال الشافعيُّ: إذا قال: مالي في سبيل الله. فعليه كفارةُ يمينٍ. وهو قولُ عطاءٍ[١] وطاوسٍ[٢]، والحسن[٣]، وعكرمة[٤].

وقال ربيعة: يؤدِّي زكاةَ مالِه.

قال أبو عمر: قد اختلف السلفُ من العلماء في هذه المسألة؛ فرُوِي

---

(١) أخرجه: عبد الرزاق (٨/ ٤٨٤/ ١٥٩٩٢)، وابن أبي شيبة (٧/ ٣٢٦/ ١٢٨٠٠).
(٢) أخرجه: عبد الرزاق (٨/ ٤٨٤/ ١٥٩٩١).
(٣) أخرجه: عبد الرزاق (٨/ ٤٨٤/ ١٥٩٩٣).
(٤) أخرجه: عبد الرزاق (٨/ ٤٨٣/ ١٥٩٩٠).

عن عمرَ بنِ الخطاب[١]، وعائشة[٢]، وابن عباسٍ[٣]، فيمن جعَلَ ماله في المساكين، أو في رِتَاجِ الكعبة، أنه يُكَفِّرُ كفارةَ اليمين بالله عز وجل.

وقال ابن عباس: يكفِّر يمينَه، وينفقُ ماله على عياله[٤].

وقد رُوِي عن القاسم وسالمٍ فيمن حَلَف بصدقة ماله، أو بصدقة شيءٍ من ماله، قالا: يتصدّق به على بناته[٥].

وهذا يُشبِه عندي قولَ من قال: لا يَلْزَمُه شيءٌ؛ لأنه لم يُرِدْ به القُربةَ إلى الله تعالى، ولا البِرَّ على سبيل النذر. وهو قولُ الشعبيّ، والحكم، والحارث العُكْلِيّ، وحماد بن أبي سليمان، وابن أبي ليلى، وطائفةٍ من المتأخّرين.

ذكر ابنُ أبي شيبة، قال: حدثنا محمدُ بنُ فضيلٍ، عن الشعبيّ، والحارث العُكْلِيّ، والحكم بن عتيبة، عن رجلٍ جعَلَ ماله في المساكين صدقةً في يمينٍ حَلَف بها، قالوا: ليس بشيءٍ.

وقد رُوي عن الشعبيّ أنه تلزَمُه الصدقةُ بماله كلّه، مثلُ قول إبراهيم النخعيّ[٦].

وقال شعبة: سألتُ الحكمَ وحمادًا عن الرجل يقول: إن فارقتُ غريمي،

---

(١) أخرجه: أبو داود (٣/ ٥٨١/ ٣٢٧٢) وابن حبان (١٠/ ١٩٧/ ٤٣٥٥) والحاكم (٤/ ٣٠٠) وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

(٢) تقدم تخريجه في حديث الباب.

(٣) أخرجه: ابن المنذر في الأوسط (١٢/ ١١٠/ ٨٨٩٥)، والبيهقي (١٠/ ٦٦).

(٤) ذكره الطحاوي في اختلاف العلماء كما في مختصره للجصاص (٣/ ٢٥٦).

(٥) ذكر ابن حزم في المحلى (٨/ ١٠).

(٦) أخرجه: عبد الرزاق (٨/ ٤٨٤/ ١٥٩٩٣).

فما لي عليه في المساكين صدقةٌ. قالا: ليس بشيءٍ.

وقاله ابنُ أبي ليلى[١].

وعن ابن عمر فيمن حَلَف بصدقة ماله، أنه يلزَمُه إخراجُ مالِه كلِّه.

ذكر معمرٌ، عن الزهريّ، عن سالمٍ، عن ابنِ عمر في رجلٍ جعل ماله في سبيل الله إن لم يفعَلْ كذا ثم حَنِث، قال: مالُه في سبيل الله[٢].

وقد رُوي عن ابن عمر خلافُ ذلك.

ذكر عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمرٌ، عن إسماعيلَ بن أُمَيَّةَ، أنَّ عثمانَ بنَ حاضرٍ[٣]، قال: حلَفتِ امرأةٌ مِن أهل ذي أصبحَ فقالت: مالي في سبيل الله، وجاريتي حرّةٌ إن لم يفعلْ كذا وكذا. لشيءٍ كره زوجُها أن يفعله، فسئل عن ذلك ابنُ عمر وابنُ عباس، فقالا: أما الجاريةُ فتُعتَقُ، وأمَّا قولُها: مالي في سبيل الله. فلتتصدَّقْ بزكاة مالها[٤].

قال أبو عمر: بهذا قال ربيعة.

وحدثنا سعيدُ بنُ عثمانَ النحويّ، قال: حدثنا أحمدُ بنُ دُحيمٍ، قال:

---

(١) تقدم تخريجه في الباب الذي قبله.

(٢) أخرجه: عبد الرزاق (٨/ ٤٨٤/ ١٥٩٩٤)، وصححه ابن حزم في المحلى (٨/ ١٠).

(٣) في الأصل عثمان بن أبي حاضر، كما في مصنف عبد الرزاق، وكذا سنن البيهقي، وهو وهم، وقد نبه عليه المزي في تهذيب الكمال (١٩/ ٣٥٠)، فقال: «وقال أبو الحسن الميموني: عن أحمد بن حنبل: عثمان بن حاضر المعروف، وعبد الرزاق أظنه غلط، فقال: عثمان بن أبي حاضر».

(٤) أخرجه: عبد الرزاق (٨/ ٤٨٥/ ١٥٩٩٨) بهذا الإسناد. ومن طريقه: ابن المنذر في الأوسط (١٢/ ١١٢/ ٨٨٩٦)، والبيهقي (١٠/ ٦٨).

حدثنا البغويّ، قال: حدثنا داودُ بنُ عمرٍو، قال: حدثنا مسلم بن خالدٍ، عن إسماعيلَ بنِ أمية، عن رجلٍ يقال له: عثمان بن حاضرٍ ـ قال إسماعيل: وكان رجلًا صالحًا قاصًّا ـ أن رجلًا قال لامرأة: اخرُجي في ظهري. فأبت أن تخرج، فلم يزَلِ الكلامُ بينهما حتى قالت: جاريتُها حرّةٌ، وهي تنحرُ نفسَها، وكلُّ مالٍ لها في سبيل الله إن خرَجت. ثم بدَا لها فخرَجت. قال ابنُ حاضرٍ: فأتتني تسألُني، فأخذتُ بيدها، فذهبتُ بها إلى ابن عباس، فقصصتُ عليه القصة، فقال ابن عباسٍ: أما جاريتُها فهي حرّةٌ، وأما قولكِ: تنحَرِي نفسك. فانحَرِي بَدَنةً، وتصدّقي بها على المساكين، وأما قولكِ: مالُكِ في سبيل الله. فاجمعي مالَكِ كلَّه، فأخرِجي منه مثلَ ما يجبُ فيه من الصدقة. قال: ثم ذهبتُ بها إلى ابن عمر، فقال لها مثلَ ذلك، ثم ذهبتُ بها إلى ابن الزبير، فقال لها مثلَ ذلك. قال: وأحسبُ أنه قال: ثم ذهبتُ بها إلى جابر بن عبد الله، فقال مثلَ قولهم. وأما الثلاثة فقد أثبتُّهم.

واختُلِف عن الزهريّ في هذه المسألة.

فذكر ابنُ أبي شيبة، قال: حدثنا مَعْنُ بنُ عيسى، عن ابن أبي ذئبٍ، عن الزهريّ، قال: من قال: كلُّ مالي في سبيل الله. فحنث، فهو جائزٌ عليه.

وذكر عبد الرزاق، عن معمرٍ، عن الزهريّ، قال: لم أسمع في هذا شيئًا هو أحسنُ مما بلَغَني عن رسول الله ﷺ، أنه قال لأبي لُبَابة: «يُجزِئُك الثلُثُ». ولكعب بنِ مالكٍ قال له: «أَمسِكْ لك بعضَ مالِكَ»[1].

وذكر ابنُ أبي شيبة، قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن حجاجٍ،

---

(١) أخرجه: عبد الرزاق (٨/ ٤٨٤/ ١٥٩٩٤) بهذا الإسناد.

عن عمرو بن شعيبٍ، عن سعيد بن المسيّب، أن رجلًا جعل مالَه في رِتَاجِ الكعبة، فقال ابن عمر: هو ما قلتَ[١]. قال: فذهبتُ إلى عمر، فقال: أطْعِمْ عشرة مساكين. فرجعتُ إلى ابن عمر، فقلت له ما قال أبوه، فقال: هو أعلم.

وذكر عبد الرزاق، عن معمرٍ، عن أبانٍ وسليمان التيميّ، عن بكر بن عبد الله المُزنيّ، عن أبي رافعٍ، أنه سمع ابنَ عمر وسألَتْه امرأةٌ فقالت: إني حلَفتُ فقلتُ: هي يومًا يهوديةٌ، وهي يومًا نصرانيةٌ، ومالُها في سبيل الله. وأشباهَ هذا. فقال ابن عمر: كَفِّري يمينَكِ[٢].

وذكر عبد الرزاق، عن ابن جريجٍ، قال: سئل عطاءٌ عن رجلٍ حَلَف فقال: عليَّ ألفُ بدنةٍ. قال: يمينٌ. وعن رجلٍ قال: عليَّ ألفُ حَجَّةٍ. قال: يمينٌ. وعن رجلٍ قال: مالي هديٌ. قال: يمينٌ. وعن رجلٍ قال: مالي في المساكين. قال: يمينٌ[٣].

وعن معمرٍ، عن قتادة، عن جابر بن زيدٍ، أنه سئل عن رجلٍ جعل ماله هديًا في سبيل الله، فقال: إن الله تعالى لم يُرِدْ أن يغتصب أحدًا مالَه، فإن كان كثيرَ المال فَلْيُهْدِ خُمُسَهُ، وإن كان وسَطًا فَسُبُعَه، وإن كان قليلًا فَعُشْرَه. وقاله قتادة. قال قتادة: الكثيرُ ألفان، والوسطُ ألفٌ، والقليلُ خمسُمائة[٤].

وعن معمرٍ، عن ابن طاوسٍ، عن أبيه فيمن قال: مالُه في رِتاج الكعبة.

---

(١) في الأصل: «في بما قلت» وهو خطأ.

(٢) أخرجه: عبد الرزاق (٨/ ٤٩٠/ ١٦٠١٣) بهذا الإسناد. وأخرجه: البيهقي (١٠/ ٦٦) من طريق سليمان التيمي، به.

(٣) أخرجه: عبد الرزاق (٨/ ٤٨٤/ ١٥٩٩٢) بهذا الإسناد.

(٤) أخرجه: عبد الرزاق (٨/ ٤٨٦/ ١٥٩٩٩) بهذا الإسناد.

أو: في سبيل الله. قال: هي يمينٌ يُكَفِّرها. قال معمرٌ: وقاله الحسن وعكرمة. قال معمرٌ: أحبُّ إليَّ إن كان مُوسرًا أن يُعتق رقبةً(١).

وروى معمرٌ، عن قتادة في رجلٍ قال: عليَّ عتقُ مائة رقبة. قال: يُعتِقُ رقبةً واحدةً. وقال عثمان البَتِّيّ: يُعتق مائة رقبةٍ كما قال(٢).

وعبد الرزاق، عن ابن التيميِّ، عن أبيه، عن بكر بن عبد الله المُزنيّ، قال: أخبرني أبو رافعٍ، قال: قالت لي مولاتي ليلى ابنةُ العَجْماءِ: كل مملوكٍ لها حرٌّ، وكل مالٍ لها هديٌ، وهي يهوديةٌ ونصرانيةٌ إن لم يطلِّق امرأته. قال: فأتينا زينبَ بنتَ أمِّ سلمة، وكانت إذا ذُكرت امرأةٌ بفقهٍ ذُكرت زينبُ، فذكَرَتْ ذلك لها، فقالت لها: خلِّي بين الرجل وبين امرأته، وكفِّري يمينَك. قال: فأتينا حفصةَ زوجَ النبي ﷺ، فقالت: يا أمّ المؤمنين، جعلني الله فِداكِ. وذكَرَتْ لها يمينها، فقالت: كفِّري عن يمينك، وخَلِّي بين الرجل وبين امرأته. قال: وأتينا عبدَ الله بنَ عمر، فقلنا: يا أبا عبد الرحمن. وَذَكَرَتْ له يمينها، فقال: كفِّري عن يمينك، وخلِّي بين الرجل وبين امرأته(٣).

وروى ابنُ وهبٍ، عن يحيى بنِ أيوب، عن حُمَيدٍ الطويل، عن ثابتٍ البُنَانِيّ، وبكر بن عبد الله المُزنيّ، عن أبي رافعٍ، وكان أبو رافعٍ عبدًا لليلى بنتِ العَجْماء بنتِ عمةٍ لعمرَ بن الخطاب، أن سيدتَه قالت: مالُها هديٌ، وكلُّ شيءٍ لها في رِتاج الكعبة، وهي مُحْرِمَةٌ بحَجَّةٍ، وهي يومًا يهوديةٌ

---

(١) أخرجه: عبد الرزاق (٨/ ٤٨٩/ ١٦٠١٠) بهذا الإسناد.

(٢) أخرجه: عبد الرزاق (٨/ ٤٨٩/ ١٦٠١١) من طريق معمر، به.

(٣) أخرجه: عبد الرزاق (٨/ ٤٨٦ ـ ٤٨٧/ ١٦٠٠٠) بهذا الإسناد. وأخرجه: ابن المنذر في الأوسط (١٢/ ١٢٨ ـ ١٢٩/ ٨٩١٣) من طريق سليمان التيمي، به. وأخرجه: الدارقطني (٤/ ١٦٤)، والبيهقي (١٠/ ٦٦).

ويومًا نصرانيةٌ ويومًا مجوسيةٌ إن لم تُطلِّقِ امرأتُه. فانطلَقَتْ إلى حفصةَ زوجِ النبي ﷺ، ثم إلى زينب بنتِ أبي سلمة، ثم إلى عبد الله بن عمر، وكلهم يقولون لها: كفِّري عن يمينِك، وخلِّي بين الرجل وبين امرأته.

قال أبو عمر: ليس في راوية ابنِ وهبٍ لهذا الخبر: كلُّ مملوكٍ لها حرٌّ. وهو في رواية سليمان التيميّ وأشعَثَ الحُمْرَانيّ، عن بكرٍ المُزنيّ في هذا الحديث.

وفي رواية أشعَثَ في هذا الحديث ابنُ عباسٍ، وأبو هريرة، وابنُ عمر، وحفصةُ، وعائشة، وأمُّ سلمة. وإنما هي زينبُ بنت أمّ سلمة[١].

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا محمد بن عبد السلام الخُشَنِيّ، قال: حدثنا سلمة بن شبيبٍ، قال: سمعتُ الحُمَيديَّ يقول: إذا حلف الرجلُ في الغضب بعتقِ رقبةٍ، أو جميعِ ماله في المساكين صدقةً، والمشيِ إلى بيت الله، يُجزِئُه كفارةُ يمينٍ.

حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا محمد بن وضَّاحٍ، قال: حدثنا محمد بنُ عمرٍو الغَزِّيّ، قال: حدثنا زيد بن أبي الزرقاء، عن سفيان الثوريِّ في الرجل يقول: مالُه في المساكين صدقةً، وكلُّ شيء له في سبيل الله. قال: كفارة يمينٍ.

وبهذا الإسناد قال ابن وضَّاح: أخبرنا محمد بن عمرٍو، قال: حدثنا الوليد بنُ مسلمٍ، عن الأوزاعيِّ في الرجل يقول: ماله في المساكين صدقةً. ويحلفُ بذلك، وكلُّ شيءٍ له في سبيل الله. يحلفُ بذلك، قال: كفارةُ يمينٍ.

---

(١) أخرجه: الدارقطني (٤/ ١٦٣ ـ ١٦٤)، والبيهقي (١٠/ ٦٦) من طريق أشعث، به.

وبه يقول محمد بن عمرٍو.

قال ابن وضَّاح: وحدثنا زهيرُ بنُ عَبَّاد، قال: حدثنا هشيم بن بشيرٍ، عن مُطَرِّفٍ، عن الشعبيِّ، والحكم، والحارِث العُكْلِيِّ، أنهم قالوا في رجلٍ قال: كلُّ مالٍ له في المساكين صدقةً. فَحَنِث، قالوا: ليس بشيءٍ[1].

قال: وحدثنا موسى بنُ معاوية، قال: حدثنا عليُّ بنُ زياد، عن سفيان الثوريّ، عن يونسَ بنِ عبيدٍ، عن الحسن، فيمن حلَفَ في كلِّ ما يملِكُه في سبيل الله وفي المساكين. فحَنِث، قال: يُطعِمُ عشرةَ مساكين[2].

قال سفيان: وبه نأخذُ.

قال ابن وضَّاحٍ: وحدثنا أبو زيد بن أبي الغَمْرِ في الرجل يحلفُ بماله في المساكين، أو كلِّ شيءٍ له في سبيل الله. قال: أمَّا أنا فأقول: عليه كفارةُ يمينٍ، ويُجزئه إن شاء الله.

قال ابن وضَّاح: وحدثنا أبو الطاهر أحمدُ بنُ عمرِو بنِ السَّرْحِ، قال: سألتُ عبدَ الله بنَ وهبٍ عن الرجل يقول: كلُّ شيء له في سبيل الله إن فعلتُ كذا. ثم يفعلُه، قال: يُخرج ثلُثَ ماله عند مالكٍ. قلتُ لابن وهبٍ: فإن أدَّى زكاةَ ماله، أو أخرَجَ كفارةَ يمينِه أتراه مُجزِئًا عنه لِمَا فيه من الاختلاف؟ فقال: أرجو أن يُجزِئَه إن شاء الله.

قال أبو الطاهر: وسمعتُ ابنَ وهبٍ غير مرةٍ يفتي به في هذا بعينه، وكان

---

(١) تقدم تخريجه في الباب الذي قبله.

(٢) أخرجه: عبد الرزاق (٨/ ٤٨٤/ ١٥٩٩٣) من طريق الثوري، به. ولم يسم الراوي عن الحسن.

ربما أفتى أن الحالف إن كان موسرًا أخرج ثلُثَ ماله، وإن كان معسرًا أخرج زكاةَ ماله، وإن كان مُقِلًّا أخرج كفارةَ يمينه، وكان يستحسن ذلك.

وفي سماع زُونَانَ عبد الملك بن الحسن من ابن وهبٍ، أنه سُئل عن الرجل يحلفُ بأشدِّ ما أخذه أحدٌ عن أحدٍ، ثم يحنَث، قال: يجزئه كفارةُ يمينٍ.

أخبرنا عبد الله بنُ محمدٍ، قال: حدثنا محمدُ بنُ بكرٍ، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا موسى بنُ إسماعيل، قال: حدثنا حمادُ بنُ سلمة، عن محمدِ بنِ إسحاق، عن عاصم بنِ عمرَ بنِ قتادة، عن محمود بن لبيدٍ، عن جابر بن عبد الله، قال: كنَّا عند النبي ﷺ إذ جاءه رجلٌ بمِثْلِ بيضةٍ من ذهبٍ، فقال: يا رسول الله، أصبتُ هذه من معدنٍ فَخُذْها فهي صدقةٌ ما أملِكُ غيرَها. فأعرضَ عنه رسولُ الله ﷺ، ثم جاءه عن يمينه، ثم جاءه عن يساره، ثم مِن خلفِه، فأخذها رسولُ الله ﷺ وحذَفه بها، فلو أصابَتْه لوَجَعته، وقال رسول الله ﷺ: «يأتي أحدُكم بما يملِكُ فيقول: هذه صدقةٌ. ثم يقعُدُ يتكففُ الناسَ، خيرُ الصدقةِ ما كان عن ظَهرِ غنًى»[1].

وقال أبو داود: حدثنا عثمانُ بنُ أبي شيبة، قال: حدثنا ابن إدريس، عن ابن إسحاق بإسناده ومعناه، وزاد: «خُذْ عَنَّا مالَكَ لا حاجةَ لنا به»[2].

---

(١) أخرجه: أبو داود (٢/ ٣١٠ ـ ٣١١/ ١٦٧٣) بهذا الإسناد. وأخرجه: الحاكم (١/ ٤١٣) من طريق موسى بن إسماعيل، به. وقال: «صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي، وتعقبهما الشيخ الألباني في الإرواء (٣/ ٤١٦) فقال: «قلت: وليس كذلك، فإن ابن إسحاق إنما أخرج له مسلم مقرونًا بآخر، ثم هو مدلس، وقد عنعنه فلا يحتج به».

(٢) أخرجه: أبو داود (٢/ ٣١١/ ١٦٧٤) بهذا الإسناد. وأخرجه: ابن خزيمة (٤/ ٩٨/ =

وقال: حدثنا إسحاقُ بنُ إسماعيلَ، حدثنا سفيان، عن ابن عجلانَ، عن عياض بن عبد الله بن سعدٍ، سمع أبا سعيدٍ الخدريَّ يقول: دخل رجلٌ المسجد، فأمر النبيُّ ﷺ الناسَ أن يطرحوا ثيابًا، فطرَحوا ثيابًا، فأمَر له منها بثوبين، ثم حثَّ على الصدقة، فجاء فطَرَح أحدَ الثوبين، فصاح النبي ﷺ به، وقال: «خُذْ ثوبَك»[1].

وأما ما رواه عن عائشة فيمن قال: مالي في رِتاجِ الكعبة، أنه يكفِّره ما يكفِّرُ اليمينَ، فهو مذهب جمهورِ العلماء القائلين بكفارة اليمين فيمن حَلَف بصدقة ماله.

وهو قول الشافعيِّ ومن ذكرنا معه على حسب ما تقدّم في هذا الباب عنهم.

وأما الكوفيّون؛ فمنهم من يُوجِب عليه أن يتصدّق بماله كلِّه إذا قال: مالي في رِتَاجِ الكعبة. على حسب ما ذكرنا عنهم في هذا الباب فيمن حَلَف بصدقة ماله.

ومالكٌ رحمه الله لا يراه شيئًا؛ لأنه لا يمكنُه وضعُه في رِتَاجِ الكعبة، ولا يحتاج رِتاجُ الكعبة إليه، فكأنه عنده من معنى اللغو أو اللعب، كما لو قال: مالي في البحر. وأصلُه الذي بنى عليه في الأيمان مذهبَه أنَّ كلَّ يمينٍ

= ٢٤٤١)، وابن حبان (٨/ ١٦٥ ـ ١٦٦/ ٣٣٧٢) من طريق ابن إدريس، به.

(١) أخرجه: أبو داود (٢/ ٣١١ ـ ٣١٢/ ١٦٧٥) بهذا الإسناد. وأخرجه: النسائي (٣/ ١١٧ ـ ١١٨/ ١٤٠٧)، وابن خزيمة (٣/ ٢٧٣/ ١٧٩٩)، والحاكم (١/ ٢٨٥ ـ ٢٨٦) وقال: «صحيح على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي. من طريق سفيان، به. وأخرجه: أحمد (٣/ ٢٥)، وابن حبان (٦/ ٢٥٠ ـ ٢٥١/ ٢٥٠٥) من طريق ابن عجلان، به.

فيها بِرٌّ وخيرٌ فهي عنده كالنذر، يلزَمُ حالِفَها الكفارةُ، كما يَلزمُه الوفاءُ بها إن نذَرَ، وما لا بِرَّ فيه ولا طاعةَ، فلا يَفِي به إن نذَره، ولم يرَ قولَ من قال: مالي في رِتاج الكعبة. من البرّ والطاعة، ولا هي عنده يمينٌ فيكفِّرَها، ولا نَذْرُ طاعةٍ فيَفِيَ به. وهذا تحصيلُ مذهبه. وقد روى إسماعيل بن أبي أُوَيسٍ، عن مالكٍ فيمن قال: مالي في رِتاج الكعبة. قال: قالت عائشةُ زوجُ النبي ﷺ: يكفِّره ما يكفِّر اليمينَ. وما هو عندي بالمُمْكن إن هو كَفَّر أن يكون ذلك مُجْزِئًا عنه، وهو حقيقٌ.

قال أبو عمر: يعني المشهورَ مِن مذهبِه فيمن قال: مالي في سبيل الله. أنه يُجزئه مثل الثلث، فلا يُجزئُه ما دونه، وجعل رِتاج الكعبة من سبيل الله، وهو خلافُ ما روى عنه سائرُ أصحابه فيمن قال: مالي في رِتاج الكعبة. قال: وقال مرةً أخرى: من قال: مالي هديٌ إلى الكعبة. فالثلثُ يُجزِئُه.

قال أبو عمر: الذي قالت عائشةُ رضي الله عنها عليه جمهورُ العلماء، وبالله التوفيق.

ما تعبدنا الله بتعذيب أنفسنا

[٣٤] مالكٌ، عن حُميدِ بنِ قيسٍ وثورِ بنِ زيدٍ، أنهما أخبراه عن رسول الله ﷺ، وأحدُهما يزيد في الحديث على صاحبه، أن رسول الله ﷺ رأى رجلًا قائمًا في الشمس، فقال: «ما بالُ هذا؟». قالوا: نَذَرَ ألَّا يتكلمَ، ولا يستظِلَّ، ولا يجلسَ، ويصومَ. فقال رسول الله ﷺ: «مُرُوه فليتكلَّمْ، ولْيستظِلَّ، ولْيجلِسْ، ولْيُتِمَّ صيامه»[١].

قال مالك: ولم أسمع أنَّ رسول الله ﷺ أمَره بكفَّارةٍ، وقد أمره أن يُتِمَّ ما كان لله طاعةً، وأن يترُكَ ما كان لله معصيةً.

قال أبو عمر: هذا الحديثُ يتَّصل عن النبي ﷺ من وجوهٍ؛ منها حديث جابرٍ[٢] وابنِ عباسٍ[٣]، ومن حديث قيسِ بنِ أبي حازم، عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ[٤]، ومن حديث طاوسٍ، عن أبي إسرائيلَ رجلٍ من أصحاب

---

(١) أخرجه: الخطيب في الأسماء المبهمة (ص ٢٧٣)، وابن بشكوال في غوامض الأسماء (١/ ٢٣٨) من طريق مالك، به.

(٢) أخرجه: الطبراني في الأوسط (٩/ ٢٤٩/ ٨٥٤٢). وذكره الهيثمي في المجمع (٤/ ١٩٠) وقال: «رواه الطبراني في الأوسط، وفيه حجاج بن أرطاة، وهو مدلس».

(٣) أخرجه: البخاري (١١/ ٧١٨/ ٦٧٠٤)، وأبو داود (٣/ ٥٩٩ ـ ٦٠٠/ ٣٣٠٠)، وابن ماجه (١/ ٦٩٠/ ٢١٣٦).

(٤) أخرجه: أحمد (٣/ ٤٢٦)، وأبو داود (٥/ ١٦٣/ ٤٨٢٢)، والبخاري في الأدب المفرد (١١٧٤)، وابن حبان (٧/ ٣٩/ ٢٨٠٠).

النبيِّ عليه السلام[1]. وأظنّ، والله أعلم، أنَّ حديثَ جابرٍ هو هذا؛ لأن مجاهدًا رواه عن جابرٍ، وحميدُ بنُ قيسٍ صاحبُ مجاهدٍ.

وفيه دليلٌ على أنَّ السكوت عن المباح، أو عن ذكر الله، ليس من طاعة الله، وكذلك الجلوسُ للشمس، وفي معناه كلُّ ما يتأذَّى به الإنسان ممَّا لا طاعةَ فيه بنصِّ كتابٍ أو سُنّةٍ، وكذلك الحفاءُ وغيرُه مما لم تردِ الشريعةُ بعمله، لا طاعةَ لله فيه ولا قربةَ، وإنما الطاعةُ ما أمر الله به ورسوله بالتقرّب بعمله إلى الله تباركَ اسمُه.

وقد جاء عن مالكٍ في هذا الباب مسألةٌ ذكرها في «موطئه»، في الرّجل يقولُ للرّجل: أنا أحمِلُكَ إلى بيتِ الله. قال: إن نوى أن يحمِلَه على رقبته، يريد بذلك المشقَّةَ، فليس ذلك عليه، وليمشِ على رجْلَيه وليُهْدِ، وإن لم يكن نوى شيئًا من ذلك، فليحُجَّ وليركَبْ، وليحُجَّ به معه إن أطاعه، وإن أبى فلا شيء عليه.

وقد أنكر قومٌ على مالكٍ إيجابَ الهدي في هذه المسألة على الذي نوى أن يحمِلَه على رقبته، وقالوا: ليس هذا أصلَه فيمَن تَرَكَ الوفاءَ بما لا طاعة فيه من نذرِه أن يُكَفِّر بهديٍ أو غيرِه؛ لأنَّ حمله على رقبته ليس لله فيه طاعةٌ، وهو يشبِهُ نذْرَ الذي نذَرَ ألّا يتكلمَ ولا يستظِلَّ، وقد سئل إسماعيلُ

---

(١) أخرجه: عبد الرزاق (٨/ ٤٣٥/ ١٥٨١٧) مرسلًا، وعنه أحمد (٤/ ١٦٨) لكن جعله من حديث أبي إسرائيل. وقال الشيخ الألباني في الإرواء (٨/ ٢١٨): «وإسناده صحيح». وأخرجه: الشافعي في مسنده (٢/ ٧٥)، ومن طريقه أخرجه: البيهقي (١٠/ ٧٥) مرسلًا وقال: «هذا مرسل جيد»، وقال الشيخ الألباني في الإرواء (٨/ ٢١٨): «هذا إسناد مرسل صحيح».

القاضي عن هذا فقال: لو قَدَرَ أن يحمِلَه لكان طاعةً. قال: ومن هنا وجبَ عليه الهديُ عند مالكٍ، ولم يجعَلْه كالمستظِلِّ والمتكلِّم بعد نَذْرِه ألَّا يستظْلَّ ولا يتكلَّمَ.

قال أبو عمر: أصلُ مالكٍ الذي لم يخالفه فيه أحدٌ من أصحابه، أنَّ من نذر ما فيه لله طاعةٌ بما لا طاعةَ فيه، لَزِمَهُ الوفاء بما فيه طاعةٌ وتركُ ما سواه، ولا شيء عليه لتركِه، وذلك كمَن نذَر أن يمشي إلى بيتِ المقدس للصلاة فيه، فينبغي له أن يقصِدَ بيتَ المقدس؛ لما في ذلك من الطاعة، وليس عليه قصدُه ماشيًا؛ إذ المشيُ لا طاعة فيه، ولا هَدْيَ عليه، وهذا يقضي على المسألة الأولى، ويقضي على أنَّ من نَذَر المشيَ إلى الكعبة حافيًا، أنه ينتعلُ، ولا شيءَ عليه، وإن كان مالك في هذه المسألة كان يستحسن الهدي أيضًا، وليس بشيء.

حدثني أحمدُ بنُ محمدِ بنِ أحمدَ، قال: أخبرنا أحمدُ بنُ الفضلِ الخفَّافُ، قال: حدثنا محمدُ بنُ جريرٍ، قال: حدثنا محمدُ بن حميدٍ، قال: حدثنا سلمةُ بنُ الفضل، عن ابن إسحاقَ، عن أبانِ بن صالح، عن مجاهد، عن جابر بن عبد الله، قال: كان أبو إسرائيلَ رجلًا مِنْ بني فِهْرٍ، فنذَرَ لَيَقُومَنّ في الشمس حتى يصلِّيَ النبي ﷺ الجمعة، ولَيصومَنَّ ذلك اليوم، فرآه النبي ﷺ فقال: «ما شأنه؟». فأخبروه خبره، فأمره أن يجلسَ، ويستظِلَّ، ويصومَ، ولم يأمره بكفَّارة[١].

وهذا الحديثُ يدل على أنَّ كلَّ ما ليس لله بطاعةٍ حكمُهُ حُكمُ المعصيةِ في أنَّه لا يلزَمُ الوفاءُ به ولا الكفارة عنه. فإنْ ظَنَّ ظانٌّ أنَّ إيجابَ الكفَّارةِ

(١) تقدم تخريجه في الباب نفسه.

بالهدي أو غيرِه احتياطٌ، قيل له: لا مَدْخلَ للاحتياط في إيجابِ شيءٍ لم يوجِبْه الله في ذمَّةٍ بريئةٍ؛ بل الاحتياط الكفُّ عن إيجابِ ما لم يأذنِ الله بإيجابه.

وفي هذا الحديث أيضًا دليلٌ على فساد قولِ مَنْ قال: إنَّ مَنْ نذرَ معصيةً كان عليه مع تركها كفَّارةُ يمين. فإنِ احتَجَّ مُحتجٌّ بحديثِ عمرانَ بنِ حصينٍ، وحديث أبي هريرة[1]، جميعًا عن النَّبيِّ ﷺ أنه قال: «لا نَذرَ في معصية الله، وكفَّارتُه كفَّارةُ يمينٍ»[2]. قيل له: هذان حديثان مُضْطَرِبَانِ لا أصلَ لهما عندَ أهل الحديث؛ لأنَّ حديثَ أبي هريرةَ إنما يدور على سليمانَ بنِ أرقمَ، وسليمانُ بنُ أرقمَ متروك الحديث، وحَديثَ عمرانَ بنِ حصينٍ يدور على زُهيرِ بنِ محمد، عن أبيه، وأبوه مجهولٌ لم يروِ عنه غيرُ ابنِه زُهيرٍ، وزُهيرٌ أيضًا عندَه مناكيرُ، وقد بَيَّنّا العلَّةَ في هذين الحديثين في باب طلحةَ بنِ عبدِ الملكِ من كتابنا هذا[3].

ويدل هذا الحديث أيضًا على صحَّةِ قولِ مَنْ ذهب إلى أنَّ مَنْ نَذَرَ أن ينحرَ ابنَه، أنه لا شيء عليه من كفَّارةٍ ولا غيرها. وقد قاله مالكٌ على اختلافٍ عنه وهو الصحيحُ إن شاءَ اللهُ؛ لأنه لا معصيةَ أعظمُ من إراقة دمِ امرئٍ مسلمٍ بغيرِ حقٍّ، ولا معنى لإيجاب كفارة يمين على مَنْ نَذرَ ذلك، ولا للاعتبار في ذلك بكفارة الظِّهار في قولِ المنكرِ والزُّور؛ لأنَّ الظِّهارَ ليس بنذرٍ، والنذرُ في المعصية قد جاء فيه نصٌّ عن النَّبيِّ ﷺ قولًا وعملًا؛

---

(١) الصواب ـ والله أعلم ـ حديث عائشة، لا حديث أبي هريرة كما سبق (١/ ٧٥٢).

(٢) تقدم تخريجه (١/ ٧٥٢ ـ ٧٥٣) من حديث عائشة وعمران.

(٣) انظر (١/ ٧٤٧).

فأما العمل فهو ما في حديثِ جابرٍ هذا، وأمَّا القولُ فحديثُ عائشةَ، عن النبي ﷺ أنه قال: «منْ نَذَرَ أن يطيعَ الله فليطِعْه، ومن نذر أنْ يعصيَ الله فلا يعصِه»[١]. وقد ذكرناهُ في كتابنا هذا في باب طلحةَ بنِ عبد الملك[٢].

أخبرنا عبدُ الله بنُ محمدِ بن أسدٍ الجُهَنِيُّ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ السَّكن، قال: حدثنا محمدُ بنُ يوسفَ، قال: حدثنا محمدُ بنُ إسماعيلَ البخاريُّ، قال: حدثنا موسى بنُ إسماعيلَ، قال: حدثنا وُهَيبٌ، قال: حدثنا أيوبُ عن عكرمة، عن ابن عباسٍ قال: بَيْنَا النبي عليه ﷺ يخطب إذا هو برجلٍ قائمٍ، فسأل عنه، فقالوا: يا رسول الله، أبو إسرائيلَ نَذَرَ أن يقومَ ولا يقعدَ، ولا يستظِلَّ، ولا يتكلَّمَ، ويصومَ. فقال النبي ﷺ: «مُرُوه فليتكلَّمْ، وليستظِلَّ، وليقعُدْ، وليُتِمَّ صومَه».

قال البخاريُّ: وقال عبد الوهَّاب: حدثنا أيوب، عن عكرمَة، عن النبيِّ ﷺ[٣].

قال أبو عمر: سيأتي في باب طلحةَ بنِ عبدِ الملكِ[٤] ما ينضاف إلى هذا الباب ويليق به، إن شاء الله. والله المستعانُ، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

---

(١) سبق تخريجه في (١/ ٧٥٢ ـ ٧٥٣).

(٢) انظر (١/ ٧٤٧).

(٣) أخرجه: البخاري (١١/ ٧١٨/ ٦٧٠٤) بهذا الإسناد. وأخرجه: أبو داود (٣/ ٥٩٩ ـ ٦٠٠/ ٣٣٠٠) من طريق موسى بن إسماعيل، به. وأخرجه: ابن ماجه (١/ ٦٩٠/ ٢١٣٦) من طريق وهيب، به.

(٤) انظر (١/ ٧٤٧).

باب منه

[٣٥] وفي هذا الباب: سُئل مالكٌ عن الرجل يقولُ للرجل: أنا أحمِلُك إلى بيت الله. فقال مالكٌ: إن نوى أن يحمِلَه على رقبتِه، يريدُ بذلك المشقَّةَ وتَعَبَ نفسِه، فليس ذلك عليه، وليَمْشِ على رِجليه وليُهْدِ، وإن لم يكُنْ نوى شيئًا فلْيَحُجَّ وليَرْكَبْ، ويحُجَّ بذلك الرجل معه، وذلك أنه قال: أنا أحمِلُكَ إلى بيت الله. فإن أبى أن يحُجَّ معه فليس عليه شيءٌ، وقد قضى ما عليه.

قال أبو عمر: السُّنّة الثابتة في هذا الباب دالَّةٌ على طرحِ المشقّةِ فيه عن كلّ متقرِّبٍ إلى الله بشيءٍ منه.

أخبرنا عبد الله بن محمدٍ، قال: حدثنا محمد بن بكرٍ، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا مَخْلد[١] بن خالدٍ، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا ابن جريجٍ، قال: أخبرني سعيد بن أبي أيوب، عن يزيد بن أبي حبيبٍ، أخبره أن أبا الخير حدّثه، عن عُقبة بن عامر الجُهَنِيِّ، قال: نذَرَتْ أختي أن تمشيَ إلى بيت الله، فأمَرَتْني أن أستفتي لها رسولَ الله ﷺ، فاستفتيتُ لها رسولَ الله ﷺ، قال: «لِتَمْشِ». يعني: ما قدَرت. «ولْتَرْكَبْ». ولا شيء عليها[٢].

---

(١) في الأصلين: «محمود»، والتصحيح من السنن والتحفة.

(٢) أخرجه: أبو داود (٣/ ٥٩٨ ـ ٥٩٩/ ٣٢٩٩) بهذا الإسناد. وأخرجه: عبد الرزاق (٨/ ٤٥١/ ١٥٨٧٣) بهذا الإسناد. وأخرجه: أحمد (٤/ ١٥٢)، ومسلم (٣/ ١٢٦٤/ ١٦٤٤)، من طريق عبد الرزاق، به. وأخرجه: البخاري (٤/ ٩٦ ـ ٩٧/ ١٨٦٦)، والنسائي (٧/ ٢٦/ ٣٨٢٣) من طريق ابن جريج، به.

قال أبو عمر: لم يأمُرْها ﷺ بهديٍ، ولم يُلزِمْها ما عجَزت عنه ولم تقدِرْ عليه.

حدثنا عبدُ الله، قال: أخبرنا محمدٌ، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم، قال: حدثنا هشامٌ، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباسٍ، أن النبي ﷺ لمَّا بلغه أن أختَ عقبةَ بن عامرٍ نذَرت أن تحُجَّ ماشيةً، قال: «إن الله تعالى لغنيٌّ عن نَذْرِها، مُرْها أن تركَبَ»[1].

قال أبو داود: وهكذا رواه سعيد بن أبي عَروبةَ وخالدٌ الحَذَّاءُ، عن عكرمة[2].

ورواه همامٌ، عن قتادة، فذكر فيه[3]: «فلتركَبْ ولتُهْدِ»[4]. وليس همامٌ بحُجَّةٍ فيما خالفه فيه هشامٌ عن قتادة.

وأخبرنا سعيد بن نصرٍ، قال: حدثنا قاسم بن أَصبَغَ، قال: حدثنا محمد بن وَضَّاحٍ، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو خالدٍ الأحمرُ ومحمد بن فُضَيلٍ، عن يحيى بن سعيدٍ، عن عُبَيْد الله بن زَحْرٍ، عن أبي سعيد الرُّعَيْنِيّ، عن عبد الله بن مالكٍ، عن عقبة بن عامرٍ، قال: نَذَرَتْ أختي أن تمشِيَ حاجةً إلى بيت الله غير مُخْتَمِرَةٍ، فسألتُ النبي ﷺ فقال: «مُرْ أختَك فلتختمِرْ، ولتركَبْ، ولْتصُمْ ثلاثةَ أيام»[5].

---

(١) أخرجه: أبو داود (٣/ ٥٩٨/ ٣٢٩٧) بهذا الإسناد.

(٢) أخرجه: أبو داود (٣/ ٥٩٨).

(٣) في الأصل: «ولم يذكر فيه»، وهو تصحيف.

(٤) أخرجه: أحمد (١/ ٢٣٩)، وأبو داود (٣/ ٥٩٨/ ٣٢٩٦)، وابن خزيمة (٧/ ٣٤٧/ ٣٠٤٥) من طرق همام، به. قال الحافظ في التلخيص (٤/ ١٧٨): «وإسناده صحيح».

(٥) أخرجه: ابن أبي شيبة (٧/ ٣٢٩/ ١٢٨١١) بهذا الإسناد. وأخرجه: أحمد (٤/ ١٤٥)، =

قال أبو عمر: يحتمِلُ أن تكون حلَفت مع نَذْرِها، وعَلِمَ رسولُ الله ﷺ عُسْرَها، فأمرها بالصيام في كفارةِ يمينِها. وذلك محفوظٌ في حديث ابن عباسٍ.

أخبرنا عبد الله بن محمدٍ، قال: حدثنا محمد بن بكرٍ، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا حَجَّاج بن أبي يعقوب، قال: حدثنا أبو النَّضر، قال: حدثنا شَرِيكٌ، عن محمد بن عبد الرحمن مولى آلِ طلحة، عن كُريبٍ، عن ابن عباسٍ، قال: جاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ فقال: إن أختي نذَرَت أن تحجَّ ماشيةً. فقال رسول الله ﷺ: «إن الله لا يصنَعُ بشقاءِ أختِكِ شيئًا، فلْتَحُجَّ راكبةً، ولْتُكفِّرْ عن يمينِها»[1].

وأخبرنا عبدُ الله، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا مُسَدَّدٌ، قال: حدثنا يحيى بن سعيدٍ. وحدثنا سعيدٌ، قال: حدثنا قاسمٌ، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قالا: حدثنا حميدٌ الطويلُ، عن ثابتٍ البُنانيّ، عن أنس بن مالكٍ، أن رسول الله ﷺ رأى رجلًا يُهادَى بين ابْنَيه، فسأل عنه، فقالوا: نذَرَ أن يمشيَ. فقال: «إن الله تعالى لغنيٌّ عن تعذيبِ هذا نَفْسَه». وأمره أن يركب[2]. زاد

= وأبو داود (٣/ ٥٩٦ ـ ٥٩٧/ ٣٢٩٣)، والترمذي (٤/ ٩٨ ـ ٩٩/ ١٥٤٤) وقال: «هذا حديث حسن»، والنسائي (٧/ ٢٦/ ٣٨٢٤)، وابن ماجه (١/ ٦٨٩/ ٢١٣٤) من طريق يحيى بن سعيد، به.

(١) أخرجه: أبو داود (٣/ ٥٩٧ ـ ٥٩٨/ ٣٢٩٥) بهذا الإسناد. وأخرجه: أحمد (١/ ٣١٠)، وابن خزيمة (٢/ ١٤٢٦/ ٣٠٤٧)، والحاكم (٤/ ٣٠٢) وصححه، من طريق شريك، به.

(٢) أخرجه: ابن أبي شيبة (٧/ ٣٢٩ ـ ٣٣٠/ ١٢٨١٢) بهذا الإسناد. وأخرجه: وأبو داود (٣/ ٦٠٠/ ٣٣٠١) بهذا الإسناد. وأخرجه: البخاري (١١/ ٧١٧/ ٦٧٠١) من =

يزيدُ بنُ هارون: فركِب. ولم يذكر واحدٌ منهما هديًا ولا صومًا.

وروى هذا الحديث عمرانُ القطانُ، عن حميدٍ، عن أنسٍ، قال: نذرَت امرأةٌ أن تمشي إلى بيت الله، فسئل النبيُّ ﷺ عن ذلك، فقال: «إن الله تعالى لغنيٌّ عن مشيِها، مُرْها فلترْكَبْ»[1]. ولم يذكر هديًا ولا صومًا.

والقولُ قولُ عمران القطان، ويزيد بن هارون، عن حميدٍ في هذا الحديث. والله أعلم.

وذكر ابنُ أبي شيبة، قال: حدثنا جريرٌ، عن مغيرة، عن إبراهيم في الرجل يقولُ للرجل: أنا أحمِلُك على أشفارِ عَيْنَيَّ. قال: يُحِجُّه ويُهدي بَدَنَةً[2]. وهذا نحوُ قول مالكٍ.

وإنما أوجب أهلُ العلم في هذا الباب الهديَ دون الصدقةِ والصومِ وغيرِهما من أفعال البرّ، والله أعلم؛ لأن المشي لا يكون إلا في حجٍّ أو عمرةٍ. والقُرُباتُ بمكة أفضلُها إراقةُ دماءِ الهدايا في ذلك الوقت بمنًى وبمكةَ إحسانًا إلى مساكين الحرم، ومن حَضَر من الفقراء الموسِمَ. والله أعلم.

= طريق مسدد، به. وأخرجه: والنسائي (٧/ ٣٨/ ٣٨٦٣) من طريق يحيى بن سعيد، به. وأخرجه: أحمد (٣/ ١٤٤)، ومسلم (٣/ ١٢٦٣ ـ ١٢٦٤/ ١٦٤٢)، والترمذي (٤/ ٩٥/ ١٥٣٧) من طريق حميد، به.

(١) أخرجه: الترمذي (٤/ ٩٤/ ١٥٣٦) من طريق عمران القطان، به. وقال: «حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه».

(٢) أخرجه: ابن أبي شيبة (٧/ ٣٧٢/ ١٢٩٧٧) بهذا الإسناد.

ما جاء في النهي عن نسبة الحوادث إلى الدهر

[٣٦] مالكٌ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يقولَنَّ أحدُكم: يا خَيبةَ الدَّهرِ. فإنَّ الدَّهْرَ هو الله»[١].

هكذا هذا الحديثُ في «الموطأ» بهذا الإسناد عند جماعة الرواة فيما علمتُ.

ورواه إبراهيم بن خالد بن عَثْمَةَ، عن مالكٍ، عن سُمَيٍّ، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. والصوابُ فيه إسنادُ «الموطأ».

حدثنا خلفُ بن القاسم، قال: حدثنا محمد بن جعفرٍ غُنْدرٌ، قال: حدثنا الحسن بن أبي عبَّاد الصَّفَّارُ، قال: حدثنا عبد السلام بن محمدٍ، قال: حدثنا إبراهيم بن خالد بن عَثْمَة، قال: حدثنا مالك، عن سُمَيٍّ، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تسبُّوا الدَّهْرَ، فإن الله هو الدَّهْرُ»[٢].

وفي «الموطأ» عند جماعةِ رُواته في هذا الحديث: «لا يقولنَّ أحدُكم:

---

(١) أخرجه: البخاري في الأدب المفرد (٧٦٩)، وابن حبان (١٣/ ٢١/ ٥٧١٣)، والبغوي (١٢/ ٣٥٧/ ٣٣٨٧) من طريق مالك، به. وأخرجه: أحمد (٢/ ٣٩٤)، ومسلم (٤/ ١٧٦٢/ ٢٢٤٦[٤]) من طريق أبي الزناد، به.

(٢) أخرجه: أبو نعيم في أخبار أصبهان (١/ ١٩٧ ـ ١٩٨/ ٢٥٣) من طريق مالك، به. وأخرجه: أحمد (٢/ ٣٩٥)، ومسلم (٤/ ١٧٦٣/ ٢٢٤٦[٥])، والنسائي في الكبرى (٦/ ٤٥٧/ ١١٤٨٧) عن أبي هريرة، به.

يا خَيبةَ الدهر». وقال فيه سعيد بن هاشمٍ بإسنادِ «الموطأ»: «لا تسبُّوا الدهر».

حدثنا خلفُ بن قاسمٍ، قال: حدثنا أبو جعفرٍ أحمد بن جعفر بن محمدٍ التَّمِيمِيُّ، قال: حدثنا يوسف بن يزيد، قال: حدثنا سعيد بن هاشمٍ الفَيُّومِيّ، قال: حدثنا مالكٌ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تسبُّوا الدهر، فإنّ الله هو الدهر»(١). وقال فيه يحيى: «فإنّ الدَّهر هو الله». وغيره كلهم يقول: «فإنَّ الله هو الدَّهر».

وهذا الحديث قد اختُلف في ألفاظه عن أبي هريرة من رواية الأعرج وغيرِه؛ فمنهم من يقول فيه: «لا تسبُّوا الدَّهرَ، فإن الله هو الدَّهر».

هكذا رواه ابن أبي الزِّناد، عن أبيه، عن الأعرج، عن أبي هريرة. وكذلك رواه ابن لَهِيعَةَ، عن الأعرج بإسناده سواءً. وكذلك رواه ابنُ سيرين وغيرُه، عن أبي هريرة.

حدثنا أحمد بن قاسمٍ وعبد الوارث بن سفيان، قالا: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا الحارث بن أبي أسامة، قال: حدثنا هَوذةُ بن خليفة، قال: حدثنا عوفٌ، عن محمدٍ وخِلَاسٍ، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا تسبُّوا الدّهرَ، فإنّ الله هو الدّهرُ»(٢).

وحدثنا عبد الوارث، قال: حدثنا قاسمٌ، قال: حدثنا أبو إسماعيل الترمذيُّ، قال: حدثنا سعيد بن أبي مريم، قال: أخبرنا محمد بن جعفرٍ،

---

(١) أخرجه: الطبراني في الدعاء (٣/ ١٧٠٩/ ٢٠٢٨) من طريق سعيد بن هاشم، به.

(٢) أخرجه: أحمد (٢/ ٣٩٥)، والطبراني في الدعاء (٣/ ١٧١١ ـ ١٧١٢/ ٢٠٣٥) من طريق هوذة، به. وأخرجه: أحمد (٢/ ٢٧٢)، ومسلم (٤/ ١٧٦٣/ ٢٢٤٦[٥]) من طريق محمد بن سيرين به.

قال: أخبرني العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوبَ مولَى الحُرَقَةِ، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله عز وجل: استقرضْتُ عبدي فلم يُقْرِضْني، وشتَمني ولم يَنْبَغِ له أن يشتُمَني؛ يقول: وادَهْرَهُ، وادَهْرَهُ، وأنا الدّهرُ، وأنا الدّهرُ»(١).

قال أبو عمر: هذه ألفاظٌ إن صحّت فمَخرَجُها على معانٍ سنبيّنها، والصحيحُ في لفظ هذا الحديث ما رواه ابنُ شهاب وغيرُه من الفقهاء ذوي الألباب.

أخبرنا عبد الله بن محمدٍ، قال: أخبرنا محمد بن بكرٍ، قال: أخبرنا أبو داود، قال: حدثنا محمد بن الصَّبَّاح بن سفيان وأحمد بن السَّرْح، قالا: حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهريّ، عن سعيد بن المسيّب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «يقول الله عز وجل: يؤذيني ابنُ آدم؛ يسبُّ الدّهر، وأنا الدّهرُ، بيدي الأمرُ، أُقَلِّبُ الليل والنهار»(٢).

هكذا قال ابنُ عيينة: عن الزهريّ، عن سعيدٍ. وقال يونس بن يزيد: عن الزهريّ، عن أبي سلمة. وهما جميعًا صحيحان.

---

(١) أخرجه: ابن جرير (٢/ ٦٤٢) من طريق محمد بن جعفر، به. أخرجه: أحمد (٢/ ٣٠٠)، والبخاري في خلق أفعال العباد (رقم ٤٥٠) وابن أبي عاصم في السنة (١/ ٤١٠/ ٦١١)، وابن خزيمة (٤/ ١١٣/ ٢٤٧٩)، وأبو يعلى (١١/ ٣٥٣/ ٦٤٦٦)، والحاكم (١/ ٤١٨) وقال: «صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي. والبزار (١٥/ ٧٩/ ٨٣٢١) عن العلاء، به.

(٢) أخرجه: أبو داود (٥/ ٤٢٣ ـ ٤٢٤/ ٥٢٧٤) بهذا الإسناد. وأخرجه: أخرجه: أحمد (٢/ ٢٧٢)، والبخاري (٨/ ٧٣٨/ ٤٨٢٦)، ومسلم (٤/ ١٧٦٢/ ٢٢٤٦ [٢ ـ ٣])، والنسائي في الكبرى (٦/ ٤٥٧/ ١١٤٨٧) من طريق سفيان، به.

حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا محمد بن وضَّاحٍ، قال: حدثنا أبو الطاهر وزيدُ بن البِشْرِ، قالا: أخبرنا ابن وهبٍ، عن يونس بن يزيد، عن الزهريّ، قال: أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن، قال: قال أبو هريرة: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «قال الله تبارك وتعالى: يسبُّ ابنُ آدم الدهرَ، وأنا الدهرُ، بيدي الليل والنهار»(١).

فمن أهلِ العلم من يروي هذا الخبر بنصبِ «الدهر» على الظرف، يقول: أنا الدَّهرَ كلَّه بيدي الأمرُ، أقلِّبُ الليل والنهار. ومنهم من يرويه بالرفع على معنى حديث مالكٍ ومن تابعه.

والمعنى فيه أنّ أهل الجاهلية كانوا يذُمُّون الدهر في أشعارهم وأخبارهم، ويُضيفون إليه كلَّ ما يصنَعُه الله بهم. وقد حكى الله عنهم قولهم: ﴿وَقَالُوا۟ مَا هِىَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَآ إِلَّا ٱلدَّهْرُ ۚ وَمَا لَهُم بِذَٰلِكَ مِنْ عِلْمٍ ۖ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ ﴿٢٤﴾﴾(٢).

فنهى الله عن قولهم ذلك، ونهى رسول الله ﷺ عنه أيضًا بقوله: «لا تسبُّوا الدهر». يعني: لأنكم إذا سبَبْتُموه وذَمَمْتُموه لِمَا يُصيبُكم فيه من المِحَن والآفات والمصائب، وقع السَّبُّ والذَّمُّ على الله؛ لأنه الفاعلُ ذلك وحده لا شريك له، وهذا ما لا يَسَعُ أحدًا جهلُه والوقوف على معناه؛ لما يتعلق به منه الدهريَّةُ أهلُ التعطيل والإلحاد.

---

(١) أخرجه: مسلم (٤/ ١٧٦٢/ ٢٢٤٦ [١]) من طريق أبي الطاهر، به. وأخرجه: النسائي في الكبرى (١١/ ٤٥٧/ ١١٤٨٦) من طريق ابن وهب، به. وأخرجه: البخاري (١٠/ ٦٩١/ ٦١٨١ ـ ٦١٨٢) من طريق يونس بن زيد، به.

(٢) الجاثية (٢٤).

وقد نطق القرآن وصحّت السُّنّة بما ذكرنا؛ وذلك أن العرب كان من شأنها ذمُّ الدهر، عندما ينزِلُ بها من المكاره؛ فيقولون: أصابَتْنَا قَوارِعُ الدّهر، و: بناتُ الدّهر، و: أبادَنا الدّهرُ، و: أتى علينا الدّهرُ. ألا ترى إلى قول شاعرهم:

رَمتني بناتُ الدّهرِ من حيث لا أَرَى ... فكيف بمَن يُرمى وليس برَامِ
فلو أنها نَبْلٌ إذًا لَاتَّقَيْتُها ... ولكنَّني أُرمَى بغير سِهَامِ
فأفنى وما أفنَيْتُ للدّهرِ ليلةً ... ولم يُغْنِ ما أفنيتُ سِلْكَ نِظامِ

وقال أبو العَتاهيةِ فذكر الزمانَ والدّهرَ، وهما سواءٌ، ومراده في ذلك كُلِّه ما يُحْدِثُ الله من العبر فيها لمن اعتبر:

إنّ الزمان إذا رَمَى لَمُصِيبُ ... والعودُ منه إذا عَجَمْتَ صَلِيبُ
إنّ الزمان لأهلِهِ لمؤدِّبٌ ... لو كان ينفعُ فيهمُ التأديبُ
كيف اغترَرت بصرفِ دَهرِك يا أخي ... كيف اغتررتَ به وأنت لبيبُ
ولقد رأيتُكَ للزمان مجرِّبًا ... لو كان يُحْكِمُ رأيَك التجريبُ

وهذا المعنى في شعره كثير جدًّا.

وقال غيره، وهو المساوِرُ بن هندٍ:

بَلِيتُ وعِلمي في البلاد مكانَهُ ... وأفنى شبابي الدهرُ وهْوَ جديدُ

وقال غيره:

حَنَتْنِي حَانِيَاتُ الدهرِ حتى ... كأني خَاتِلٌ أدنو لصيدِ
قَرِيبُ الخَطْوِ يَحْسَبُ مَن يَرَانِي ... وَلَسْتُ مقيَّدًا أنِّي بِقَيْدِ

وقال امرؤ القيس:

ألا إنَّ هـذا الدَّهـرَ يـومٌ ولـيـلـةٌ وليـس علـى شـيءٍ قويـمٍ بمسـتـمِرّْ

وقال أيضًا:

أُرَجِّي مـن صُـروفِ الدَّهـرِ لِينًـا ولـم تَغفُـلْ عـن الصُّـمِّ الهِضـابِ

وقال أبو ذُؤيبٍ الهُذَليّ:

أمِـن المـنـونِ ورَيْبِـهـا تَـتـفـجَّـعُ والدَّهـرُ ليـس بمُعْتِـبٍ مـن يجـزَعُ

وقال أَرطَاةُ بن سُهَيَّةَ:

عـن الدَّهرِ فاصْفَـحْ إنه غيـرُ مُعْتِبٍ وفي غيرِ مَن قد وَارَتِ الأرضُ فاطْمَعِ

وقال الراجز:

ألقـى علـيَّ الدهـرُ رِجـلًا ويَـدَا
والدَّهـرُ مـا أصلَـحَ يومًـا أفسَـدَا
يُصـلِـحُـه الـيـومَ ويُـفـنِـيـه غَـدَا
ويَسـعـدُ الـمـوتُ إذا الـمـوتُ عَدَا

وأشعارُهم في هذا أكثر من أن تُحصى، خرجت كلُّها على المجاز والاستعارةِ والمعروفِ من مذاهب العرب في كلامها؛ لأنهم يُسَمُّون الشيء ويعبِّرون عنه بما يقرُبُ منه وبما هو فيه، فكأنهم أرادوا ما ينزلُ بهم في الليل والنهار من مصائب الأيام، فجاء النهيُ عن ذلك تنزيهًا لله؛ لأنه الفاعل ذلك بهم في الحقيقة، وجرى ذلك على الألسنةِ في الإسلام، وهم لا يريدون ذلك، ألا ترى أنّ المسلمين الخِيارَ الفُضلاءَ قد استعملوا ذلك في أشعارهم،

على دِينِهم وإيمانهم، جريًا في ذلك على عادتهم، وعِلمًا بالمراد، وأنّ ذلك مفهومٌ معلومٌ لا يُشكِلُ على ذي لُبٍّ. هذا سابقٌ البربريُّ، على فضلِه، يقول:

المرءُ يجمَعُ والزمانُ يفرِّقُ ويظلّ يَرْقَعُ والخُطوب تُمزِّقُ

ويروى أن هذا الشعر لصالح بن عبد القُدُّوس.

وهذا سليمان العَدَويّ، وكان خيِّرًا متديِّنًا، يقول:

أيا دهرُ أَعْمَلْتَ فينا أَذَاكَا وَوَلَّيتَنا بعد وجهٍ قَفاكا
جعلتَ الشِّرارَ علينا رؤوسًا وأجلَستَ سِفْلَتَنا مُستواكا
فيا دهرُ إن كنتَ عاديتَنَا فها قد صنعتَ بنا ما كَفاكا

وقالت صفيَّةُ الباهليّة:

أَخْنَى[1] على واحِدِي رَيْبُ المنون وما يُبقي الزمانُ على شيءٍ ولا يَذَرُ

وقال أبو العَتَاهية وموضِعُه من الخير موضِعُه:

يا دهرُ تُؤْمِنُنَا الخطوبَ وقد نَرَى في كلّ ناحيةٍ لهنّ شِبَاكا
يا دهرُ قد أعظمْتَ عِبرتَنا بمَنْ دارَتْ عليه من القرون رَحَاكا

ورُوِّينا أن مالك بن أنسٍ رحمه الله كان يُنشدُ لبعض صالحي أهلِ المدينة:

أخي لا تعتقِدْ دُنيا قليلًا ما تُواتيكَا
فكم قد أهلَكَتْ خِلًّا أَلِيفًا لو تُنَبِّيكَا
ولا تَغرُرْكَ زَهرتُها فتُلقي السُّمَّ في فِيكَا

---

(١) أخنى: مال وأهلك. النهاية في الغريب (٢/ ٨٦).

في أبياتٍ كثيرةٍ، فمرّةً يُضيفون ذلك إلى الدهر، ومرّةً إلى الزمان، ومرّةً إلى الأيام، ومرّةً إلى الدنيا، وذلك كله مفهوم المعنى على ما ذكرنا وفسَّرْنا، والحمد لله.

وقال أبو العَتَاهية:

أيا عجبًا للدهر لا بل لرَيْبِه ... تَخَرَّمَ ريبُ الدهرِ كلَّ إخاءِ
ومزَّقَ ريبُ الدهرِ كلَّ جماعةٍ ... وكدَّرَ ريبُ الدهرِ كلَّ صَفاءِ

وقال آخر:

يا دهرُ وَيْحَكَ ما أبقَيتَ لي أحدًا ... وأنتَ والدُ سُوءٍ تأكلُ الوَلَدَا
أستغفرُ الله بل ذا كلُّه قَدَرٌ ... رَضِيتُ بالله ربًّا واحدًا صَمَدَا
لا شيءَ يَبْقى سوى خيرٍ تُقدِّمُهُ ... ما دام مِلْكٌ لإنسانٍ ولا خَلَدَا

ومما يُنشَد للمأمون ويُروى له من قوله:

أنا في عِلمِيَ بالدَّهْـ ... ـرِ أبو الدَّهْرِ وأُمُّهْ
ليس يأتي الدهرُ يومًا ... بسُرورٍ فيُتِمُّهْ
فكما سَرَّ أخاهُ ... فكذا سوف يَغُمُّهْ
ليس للدهرِ صديقٌ ... حامِدُ الدهرِ يَذُمُّهْ

وقال ابن المغيرة في شعر يَرثي به أباه:

أين من يَسْلَمُ مِن صَرْفِ الرَّدَى ... حكَمَ الموتُ علينا فعَدَلْ
فكأنَّا لا نرى ما قد نرى ... وخُطوبُ الدهرِ فينا تنتَضِلْ

وقال نَصْر بن أحمد:

كأنما الدهرُ قد أغرى بنا حسدًا ... ونعمةُ الله مقرونٌ بها الحسَدُ

وقال جَحْظَة:

أيا دهرُ وَيْحَك كم ذا الغَلَطْ ... وضيعٌ عَلا وكريمٌ سَقَطْ
وعِيرٌ تَسَيَّب في جنةٍ ... وطِرْفٌ بلا عَلَفٍ يُرتبطْ
وجهلٌ يَروسُ وعقلٌ يُرَاسُ ... وذلك مشتبهٌ مختلطْ
وأهلُ القرن كلّهم ينتمون ... إلى آلِ كسرى فأين النّبطْ

وقال غيره:

رأيتُ الدّهْرَ بالأشراف يكبو ... ويرفعُ رايةَ القومِ اللِّئامِ
كأنَّ الدهرَ موتورٌ حَقودٌ ... يطالبُ ثأرَهُ عند الكرامِ

والأشعار في هذا لا يحاط بها كثرةً، وفيما لَوَّحْنَا به منها كفاية، والحمد لله.

أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر بي

[٣٧] مالك، عن صالح بن كَيْسانَ، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبةَ بن مسعودٍ، عن زيد بن خالدٍ الجُهَنِيّ، أنه قال: صلَّى لنا رسولُ الله ﷺ صلاة الصبح بالحُدَيبيةِ على إثرِ سماءٍ كانت من الليل، فلما انصرف أقبَلَ على الناس، فقال: «أتدْرُونَ ماذا قال ربُّكم؟». قالوا: الله ورسوله أعلمُ. قال: «أصبَحَ مِن عبادي مؤمنٌ بي، وكافرٌ بي؛ فأما من قال: مُطِرْنا بفضْلِ الله ورحمته. فذلك مؤمنٌ بي كافرٌ بالكوكب، وأما من قال: مُطِرْنَا بِنَوْءِ كذا وكذا. فذلك كافرٌ بي، مؤمنٌ بالكوكب»[١].

وهذا الحديث رواه ابن شهابٍ، عن عُبيد الله، عن زيد[٢]، عن النبي ﷺ. فلم يُقِمْهُ كإقامة صالح بن كَيْسان، ولم يَسُقْهُ كسِيَاقتِه؛ قال فيه: «قال الله: ما أنعمْتُ على عبادي من نعمةٍ، إلا أصبح فريقٌ منهم بها كافرين، يقولون: الكوكبُ، وبالكوكب».

هكذا حدَّث به يونس بن يزيد وغيره، عن ابن شهابٍ[٣].

---

(١) أخرجه: أحمد (٤/ ١١٧)، والبخاري (٢/ ٤٢٤/ ٨٤٦)، ومسلم (١/ ٨٣ ـ ٨٤/ ٧١)، وأبو داود (٤/ ٢٢٧ ـ ٢٢٨/ ٣٩٠٦)، والنسائي في الكبرى (٦/ ٢٢٩/ ١٠٧٦١) من طريق مالك، به.

(٢) كذا في النسخ، وحديث ابن شهاب عن عبيد الله إنما هو عن أبي هريرة لا عن زيد، كما في مصادر التخريج.

(٣) أخرجه: أحمد (٢/ ٣٦٢)، ومسلم (١/ ٨٤/ ٧٢)، والنسائي (٣/ ١٨٣/ ١٥٢٣) من =

وفي لفظ هذا الحديث ما يدلّ على أن الكفر هاهنا كفْرُ النِّعَم، لا كفْرٌ بالله.

وروى هذا الحديث سفيان بن عيينة، عن صالح بن كَيْسان، بإسناده، وقال فيه: «ألم تسمعوا ما قال ربُّكم الليلةَ؟ قال: ما أنعمتُ على عبادي من نعمةٍ، إلا أصبح طائفة منهم بها كافرين، يقولون: مُطِرْنا بنَوْءِ كذا، وبنَوْءِ كذا. فأمّا من آمَنَ بي وحَمِدَني على سُقْيايَ، فذلك الذي آمَن بي، وكَفَر بالكوكب، ومن قال: مُطِرْنا بنَوْءِ كذا وكذا. فذلك الذي كفر بي، وآمَنَ بالكوكب»[1].

وروى سفيان بن عيينة أيضًا، عن إسماعيل بن أُمَيَّةَ، أن النبي عليه السلام سمع رجلًا في بعض أسفاره يقول: مُطِرْنا ببعض عَثَانِينِ الأسدِ. فقال رسول الله ﷺ: «كذَبَ، بل هو سُقْيا اللهِ عز وجل». قال سفيان: عَثَانِينُ الأسدِ: الذراع والجَبْهة[2].

وقال الشافعي: لا أحبّ لأحدٍ أن يقول: مُطرنا بنَوْء كذا. وإن كان النَّوْء عندنا: الوقتَ، والوقتُ مخلوقٌ لا يضرّ ولا ينفع، ولا يُمطر، ولا يحبس شيئًا من المطر، والذي أحبّ أن يقول: مُطرنا وقْتَ كذا. كما يقول: مُطرنا شهْرَ كذا. ومن قال: مُطرنا بنَوْء كذا. وهو يريد أن النَّوْءَ أنزل الماء، كما كان بعضُ أهل الشرك من أهل الجاهلية يقول، فهو كافرٌ حلال دمه، إن لم يَتُبْ. هذا معنى قوله.

= طريق يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، عن عبيد الله، عن أبي هريرة، به.

(١) أخرجه: أحمد (٤/ ١١٦)، والبخاري (١٣/ ٥٧٠/ ٧٥٠٣)، والنسائي (٣/ ١٨٣ ـ ١٨٤/ ١٥٢٤) من طريق سفيان، به.

(٢) أخرجه: ابن جرير: (٢٢/ ٣٧٠) من طريق سفيان، وفيه: «بل هو رزق الله»، بدل: «بل هو سقيا الله عز وجل».

أما قوله في هذا الحديث: على إثرِ سماءٍ كانت من الليل. فإنه أراد: على إثرِ غيثٍ نزل من الليل. والعرب تسمّي السحابَ والماءَ النازل منه سماءً، قال الشاعر، وهو أحد فُصَحاء العرب:

إذا نزل السماءُ بأرضِ قومٍ رَعَيْناه وإن كانوا غِضابَا

يعني: إذا نزل الماءُ بأرض قومٍ، ألا ترى أنه قال: رَعَيْنَاه. فَذَكَّر؛ لأنه أراد الماء، ولو أراد السماء لأَنَّثَ؛ لأنها مؤنثة، فقال: رَعَيْناها. وقوله: رَعَيْناه. يعني الكلأ النابِتَ من الماء، فاستغنى بذكر الضمير، إذ الكلام يدلّ عليه. وهذا من فصيح كلام العرب، ومثلُه في القرآن كثيرٌ.

وأما قوله حاكيًا عن الله عز وجل: «أصبح من عبادي مؤمنٌ بي وكافرٌ». فمعناه عندي على وجهين؛ أما أحدهما: فإن المعتقِدَ أن النَّوْءَ هو الموجِبُ لنزول الماء، وهو المُنشئُ للسحاب دون الله عز وجل، فذلك كافرٌ كفرًا صريحًا، يجب استتابتُه عليه وقَتْلُه؛ لنَبْذه الإسلام وردّه القرآن.

والوجه الآخر: أن يعتقِدَ أن النَّوْءَ يُنزِلُ به اللهُ الماء، وأنه سببُ الماء على ما قدّره الله، وسبق في عِلمِه، فهذا وإن كان وجهًا مباحًا، فإن فيه أيضًا كفرًا بنعمة الله عز وجل، وجهلًا بلطيف حكمته؛ لأنه يُنزل الماء متى شاء؛ مرةً بنَوْء كذا، ومرةً دون النَّوء، وكثيرًا ما يَخْوِي النَّوءُ فلا يَنزلُ معه شيء من الماء، وذلك من الله، لا من النَّوْء.

وكذلك كان أبو هريرة يقولُ إذا أصبح وقد مُطِر: مُطِرْنا بنَوْءِ الفتح. ثم يتلو: ﴿مَّا يَفْتَحِ ٱللَّهُ لِلنَّاسِ مِن رَّحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا﴾(١). وهذا عندي نحوُ قولِ

(١) فاطر (٢). والأثر سيأتي تخريجه في الباب الذي يليه.

رسول الله ﷺ: «مُطِرنا بفضلِ الله وبرحمتِه».

ومن هذا الباب قولُ عمر بن الخطاب للعباس بن عبد المطلب حين استَسْقَى به: يا عَمَّ رسولِ الله، كم بقي من نَوْءِ الثُّرَيَّا؟ فقال العباس: العلماء بها يزعمون أنها تعترِضُ في الأُفُق سبعًا[١]. فكأن عمر رحمه الله قد عَلِم أن نوء الثُّرّيا وقتٌ يُرْجى فيه المطر ويُؤَمَّل، فسأله عنه: أَخَرَج، أم بَقِيَتْ منه بقيةٌ؟

ورُوي عن الحسن البصريّ، أنه سمع رجلًا يقول: طلَعَ سُهَيلٌ، وبَرِدَ الليل. فكره ذلك وقال: إن سهيلًا لم يأت قطُّ بحرٍّ ولا بردٍ. وكره مالكُ بنُ أنسٍ أن يقول الرجل للغَيْم والسحابة: ما أخلفَها للمطرِ!

وهذا من قول مالكٍ، مع روايته: «إذا أنشأَتْ بحرِيَّةً». يدلّ على أن القوم احتاطوا، فمنعوا الناسَ من الكلام بما فيه أدنى متعلَّقٍ من زمن الجاهلية، في قولهم: مُطرنا بنَوْء كذا وكذا. على ما فسّرناه، والله أعلم. وسيأتي القولُ في معنى قوله: «إذا أنشأَتْ بحرِيَّةً». في موضعه، إن شاء الله[٢].

والنَّوْء في كلام العرب، واحد أنواءِ النجوم، يقال: ناءَ النّجمُ يَنُوء. أي: نهض ينهَضُ للطلوع، وقد يكون أن يميل للمَغيب، ومنه قيل: ناوَأْتُ فلانًا بالعداوة. أي: ناهضْتُه. ومنه قولهم: الحِمْلُ يَنوء بالدابة. أي: يميل بها. وكل ناهضٍ بثِقَل وإبطاءٍ، فقد ناء. والأنواء على الحقيقة: النّجومُ التي هي منازل القمر، وهي ثمانٍ وعشرون منزلةً، يبدو لعينِ الناظر منها أربعةَ عشرَ منزلًا،

---

(١) أخرجه: الحميدي (٢/ ٤٣٢/ ٩٧٩)، وابن جرير (٢٢/ ٣٧٠ ـ ٣٧١)، والبيهقي (٣/ ٣٥٩).

(٢) انظر (ص ٦٠ من هذا المجلد).

ويخْفَى أربعةَ عشرَ، فكلما غاب منها منزلٌ بالمغرب، طلعَ رَقِيبُه من المشرق، فليس يُعْدَمُ منها أبدًا أربعةَ عشرَ للناظرين في السماء. وإذا لم ينزل مع النَّوْء ماءٌ، قيل: خَوَى النجمُ وأخْوى، وخَوَى النَّوْءُ وأخْلَف.

وأما العرب، فكانت تُضيف المطر إلى النَّوْء، وهذا عندهم معروف مشهور في أخبارهم وأشعارهم. فلما جاء الإسلامُ نهاهم رسول الله ﷺ عن ذلك، وأدَّبهم وعرَّفهم ما يقولون عند نزول الماء، وذلك أن يقولوا: «مُطِرْنا بفَضْل الله ورحمته». ونحوَ هذا من الإيمان والتسليم لما نطق به القرآن.

وأما أشعار العرب في إضافتها نزولَ الماء إلى الأنواء، فقال الطِّرِمَّاح:

مَحَاهُنَّ صَيِّبُ نوءِ الربيعِ ... مِن الأنجُمِ العُزْلِ والرَّامِحَهْ

فسمّى مطَرَ السِّمَاكِ ربيعًا، وغيرُه يجعلُه صيفًا، وإنما جعله الطِّرِمَّاح ربيعًا لِقُرْبه من آخر الشتاء ومن أمطاره. وإذا كان المطرُ بأوّلِ نجمٍ من أنواء الصيف، جاز أن يجعلوه ربيعًا، ويقال للسِّماك: الرَّامِح، وذو السِّلاح. وهو رقيب الدَّلو، إذا سقط الدلوُ طلع السِّماك، والسِّماك والدَّلْوُ والعَوَّاء من أنجم الخريف. قال عديٌّ بن زيد:

في خَريفٍ سقَاه نَوْءٌ مِن الدَّلْـ ... ـوِ تدلَّى ولم يُوَازِ العَراقَى

والعرب تسمّي الخريف ربيعًا، لاتصاله بالشتاء، وتسمّي الربيع المعروف عند الناس بالربيع صيفًا، وتسمّي الصيف قيظًا، وتذهب في ذلك كلّه غير مذاهب الروم، فأوّلُ الأزمنة عندها الخريفُ، وليس هذا موضع ذكر معانيها ومعاني الروم في ذلك.

وكان أبو عبيدة يروي بيتَ زُهَيرٍ:

وغيثٍ من الوَسْمِيِّ حُوٌّ[1] تِلَاعُهُ وجادَتْه مِن نَوْءِ السِّماكِ هَوَاطِلُه

وقال آخر:

ولا زال نوءُ الدَّلوِ يَسْكُبُ وَدْقَهُ بِكِنٍّ ومِن نَوْءِ السِّماكِ غَمَامُ

وقال الأسود بن يَعفُرَ النَّهشَلِيّ:

بيضٌ مساميحُ في الشِّتاء وإنْ أَخْلَفَ نجمٌ عن نَوْئه وُبِلُوا

وقال الراجز:

بَشِّرْ بني عجلٍ بنَوْءِ العَقْرَبِ إذْ أَخْلَفَتْ أنواءُ كلِّ كوكبِ

يريد أنّ أنواء النجوم أخلَفَت كلُّها فلم تُمْطِر، فأتاهم المطرُ في آخر الربيع بنَوْءِ العقرب، وهو عندهم غير محمود، لأنه ماءٌ دِقٌّ دنيءٌ.

وقال رُؤبة:

وجَفَّ أنواءُ السَّحابِ المُرْتَزَقْ

أي: جَفَّ البقْلُ الذي كان بالأنواء. أقام ذكْرَ الأنواء مُقام ذكرِ البقْل، استغناءً بأن المراد معلوم. وهذا نحوُ قول القائل الذي قدّمنا ذكْرَ قوله:

إذا نزَلَ السماءُ بأرضِ قومٍ

---

(١) قيل: شعر أسود أحوى، وليل أحوى، ونبت أحوى، أي: أسود لشدة خضرته؛ وقال الله عز وجل: ﴿وَالَّذِي أَخْرَجَ الْمَرْعَىٰ ۝ فَجَعَلَهُ غُثَاءً أَحْوَىٰ ۝﴾ [الأعلى: ٤ـ٥] أي: أخرجه أحوى فجعله غثاءً؛ وقال زهير: ونبتٍ من الوَسْميِّ حُوٌّ تِلاعُه. سفر السعادة وسفير الإفادة (١/ ٢٤٢).

والتَّلْعة مجرى الماء من أعلى الوادي، والجمع تِلاع. المصباح المنير (ت ل ع).

وهو يريد الماءَ النازلَ من السماء، وأشعارُ العرب بذكر الأنواء كثيرة جدًّا. والعرب تعرفُ من أمرِ الأنواء وسائر نجوم السماء ما لا يعرِفُه غيرُها؛ لكثرة ارتقابها لها، ونظرِها إليها؛ لحاجتِها إلى الغيث، وفِرارها من الجدب، فصارت لذلك تعرف النجومَ الجَوَارِيَ، والنجومَ الثوابِتَ، وما يسير منها مجتمعًا، وما يسير فارِدًا، وما يكون منها راجعًا ومستقيمًا؛ لأن من كان في الصَّحارى والصَّحَاصِح الأماليس[1]، حيث لا أمارةَ ولا هاديَ، طلبَ الآثارَ في الرمل والأرض، وعرف الأنواءَ ونُجومَ الاهتداء.

وسُئلت أعرابيّةٌ، فقيل لها: أتعرفين النجوم؟ فقالت: سبحان الله! أما أعرف أشباحًا وُقُوفًا عليَّ في كل ليلة؟!

وسمع بعض أهل الحضر أعرابيًّا وهو يتفنَّنُ في وصفِ نجومِ ساعات الليل، ونجومِ الأنواء، فقال لمن حَضَره: أما ترى هذا الأعرابيَّ يعرف من النجوم ما لا نعرف؟ فقال: وَيْلُمِّك، من لا يعرفُ أجْذَاعَ[2] بيته؟

ومن هذا الباب قولُ ابن عباسٍ في المرأة التي جعل زوجُها أمرَها بيدها، فطلّقت نفسها: خطَّأَ الله نَوْءَها. أي: أخْلَى الله نوْءَها من المطر. والمعنى: حرَمَها الله الخير، كما حَرَم من لم يُمطَر وقتَ المطر.

وقال ابن عباسٍ في قول الله عز وجل: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ

---

(١) الصَّحاصِح جمع الصَّحْصَح والصَّحْصَحة والصَّحْصَحان: الأرض المستوية الواسعة. النهاية في غريب الحديث (٣/ ١٣).
وأرْضٌ إمْليس، والجمع أماليس، وهي الملساء التي لا شُخوصَ ولا شجرَ فيها. جمهرة اللغة (٢/ ٨٦٠).

(٢) الجِذْع: ساق النخلة. والجمع أجذاع. المحكم والمحيط (١/ ٣٠٩).

﴿(٨٢)﴾[١] هو الاستمطار بالأنواء.

حدثنا إبراهيم بن شاكرٍ، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن عثمان، قال: حدثنا سعيد بن خُمَيْرٍ وسعيد بن عثمان، قالا: حدثنا أحمدُ بن عبد الله بن صالحٍ، قال: حدثنا النَّضْرُ بن محمدٍ، قال: حدثنا عكرمة بن عَمَّار، قال: حدثنا أبو زُمَيْلٍ، قال: حدثني ابن عباس، قال: مُطِرَ الناسُ على عهد النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ: «أصبح من الناس شاكرٌ وكافرٌ؛ قال بعضهم: هذه رحمةٌ وضعها الله. وقال بعضهم: لقد صَدَقَ نَوْءُ كذا وكذا». قال: نزلت هذه الآية: ﴿فَلَآ أُقْسِمُ بِمَوَٰقِعِ ٱلنُّجُومِ (٧٥)﴾. حتى بلغ: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ (٨٢)﴾[٢][٣].

قال أبو عمر: قال أهلُ العلم: الرزقُ في هذه الآية بمعنى الشُّكر، كأنه قال: وتجعلون شُكْرَكم لله على ما رزقكم من المالِ أن تَنْسُبُوا ذلك الرزق إلى الكوكب.

وقال ابن قتيبة: ومِن هذا، والله أعلم، قال رُؤْبَة:

وجَفَّ أنواءُ السَّحابِ المُرْتَزَقْ

وأما قوله ﷺ في حديث ابن عيينة، عن عمرو بن دينارٍ، عن عَتَّاب بن حُنَيْنٍ، عن أبي سعيد الخدريّ، أن رسول الله ﷺ قال: «لو أمسَكَ اللهُ القطرَ عن عباده خمسَ سِنين، ثم أرسله، أصبحت طائفةٌ من الناس كافرين يقولون:

---

(١) الواقعة (٨٢).

(٢) الواقعة (٧٥ ـ ٨٢).

(٣) أخرجه: مسلم (١/ ٨٤/ ٧٣) من طريق النضر بن محمد، به.

سُقِينَا بنَوْءِ المِجْدَحِ»[1]. فمعناه كمعنى ما مضى من الحديث في هذا الباب.

وأما المِجْدَح، فإن الخليل زعم أنه نجمٌ كانت العرب تزعم أنها تُمْطَر به. قال: ويقال: أرسلت السماءُ مَجَادِيح الغيثِ. قال: ويقال: مِجْدَحٌ ومُجْدَحٌ، بالكسر والضم.

أخبرنا أحمد بن محمدٍ، قال: حدثنا أحمد بن الفضل، قال: حدثنا أحمد ابن الحسن، قال: حدثنا يحيى بن معينٍ، قال: حدثنا زكرياء بن يحيى، عن عبد العزيز بن صُهَيْبٍ، عن أنس بن مالكٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثٌ لن يَزَلْنَ في أُمَّتي؛ التفاخرُ في الأحساب، والنِّياحةُ، والأنواءُ»[2].

---

(١) أخرجه: أحمد (٣/ ٧)، والنسائي (٣/ ١٨٤/ ١٥٢٥)، وابن حبان (١٣/ ٥٠٠ ـ ٥٠١/ ٦١٣٠) من طريق ابن عيينة، به. وعند أحمد وابن حبان: «سبع سنين».

(٢) أخرجه: الضياء في المختارة (٦/ ٢٨٢/ ٢٢٩٦) من طريق أحمد بن الحسن، به. وأخرجه: البزار (١٣/ ٥٩/ ٦٣٨٥)، وأبو يعلى (٧/ ١٧ ـ ١٨/ ٣٩١١)، والمحاملي في أماليه (رقم ٨) من طريق زكرياء بن يحيى، به. زاد أبو يعلى: «هشيم» بين: زكرياء وعبد العزيز. وذكره الهيثمي في المجمع (٣/ ١٥) وقال: «رواه أبو يعلى ورجاله ثقات»، وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (٧/ ٢٠٤): «رواه أبو يعلى، وإسناده قوي». وانظر الصحيحة للشيخ الألباني (١٧٩٩).

باب منه

[٣٨] **مالكٌ، أنه بلَغَه أنّ أبا هريرة كان يقولُ إذا أصبح وقد مُطِر الناس: مُطِرْنا بنَوْءِ الفتح. ثم يتلو هذه الآية:** ﴿مَّا يَفْتَحِ ٱللَّهُ لِلنَّاسِ مِن رَّحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا ۖ وَمَا يُمْسِكْ فَلَا مُرْسِلَ لَهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦ ۚ﴾[١] [٢].

قال أبو عمر: والذي أحبُّ لكلّ مؤمنٍ أن يقول كما قال أبو هريرة: مُطِرْنا بفَضْل الله ورحمته. ويتلو الآية إن شاء.

وروى ابن عيينة عن عمرو بن دينارٍ، عن ابن عباسٍ في قوله عز وجل: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ ﴿٨٢﴾﴾[٣]. قال: ذلك في الأنواء[٤]. وهو قولُ جماعة أهل التفسير للقرآن.

---

(١) فاطر (٢).

(٢) أخرجه: ابن أبي حاتم (١٠/ ٣١٧١/ ١٧٩٢٦) من طريق مالك، به.

(٣) الواقعة (٨٢).

(٤) أخرجه: عبد الرزاق في تفسيره (٢/ ٢٢١/ ٣١٥٤)، والطحاوي في شرح المشكل (١٣/ ٢٣ ـ ٢١٤) من طريق سفيان، به. وأخرجه: سعيد بن منصور (تفسير ٨/ ٢٦ ـ ٢٧/ ٢١٦٩)، وأبو عبيد في فضائل القرآن (٢/ ١٣٨/ ٦٧٨)، وابن منده في التوحيد (١/ ١٧٠/ ٥٠) عن ابن عباس، به.

علم الغيب لله تبارك وتعالى

[٣٩] مالك، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه، عن زينب بنت أبي سَلَمة، عن أمّ سَلَمَة، أن رسول الله ﷺ قال: «إنما أنا بَشَرٌ، وإنكم تختصمون إليَّ، فلعلَّ بعضَكم أن يكون ألحَنَ بحُجَّتِه من بعضٍ، فأَقْضِيَ له على نحوِ ما أسمَعُ منه، فمَن قضَيْتُ له بشيءٍ مِن حقِّ أخيه فلا يأخُذْه، فإنما أقطَعُ له قطعةً من النار»[١].

وفي هذا الحديث من الفقه: أن البشر لا يعلمون ما غُيِّب عنهم وسُتر من الضمائر وغيرها؛ لأنه قال ﷺ في هذا الحديث: «إنما أنا بَشَرٌ». أي: إني من البشر، ولا أدري باطِنَ ما تتحاكمون فيه عندي وتختصمون فيه إليَّ، وإنما أقضي بينكم على ظاهرِ ما تقولون وتُدْلون به من الحِجَاج. فإذا كان الأنبياء لا يعلمون ذلك، فغيرُ جائزٍ أن يَصِحَّ دَعْوى ذلك لأحدٍ غيرهم من كاهن أو منجِّم، وإنما يَعلَمُ الأنبياءُ من الغيب ما أُعْلِمُوا به بوجهٍ من وجوه الوحي[٢].

---

(١) أخرجه: البخاري (١٣/ ١٩٦/ ٧١٦٩)، والنسائي في الكبرى (٣/ ٤٦٨/ ٥٩٤٣) من طريق مالك، به. وأخرجه: أحمد (٦/ ٣٠٧)، ومسلم (٣/ ١٣٣٧/ ١٧١٣ [٤])، وأبو داود (٤/ ١٢ ـ ١٤/ ٣٥٨٣)، والترمذي (٣/ ٦٢٤/ ١٣٣٩)، وابن ماجه (٢/ ٧٧٧/ ٢٣١٧) من طريق هشام، به.

(٢) انظر بقية شرحه في (١٢/ ٥٤٥).

باب منه

[٤٠] مالك، أنه بلَغَه أن رسول الله ﷺ كان يقول: «إذا أَنْشَأَتْ بَحْرِيَّةً، ثم تشاءَمَتْ؛ فتلك عينٌ غُدَيْقَةٌ»[(١)].

هذا حديثٌ لا أعرفه بوجهٍ من الوجوه في غير «الموطأ»، إلا ما ذكره الشافعيُّ في كتاب الاستسقاء، عن إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى، عن إسحاق بن عبد الله، أن النبي ﷺ قال: «إذا أنشَأَتْ بحرِيّةً، ثم استحالَتْ شاميَّةً؛ فهو أمطَرُ لها»[(٢)]. وابنُ أبي يحيى مطعونٌ عليه متروكٌ، وإن كان فيه نُبْلٌ ويَقَظَة، اتُّهِم بالقدر والرَّفْض، وبلاغُ مالكٍ خيرٌ من حديثه، والله أعلم.

وأما قوله: «إذا نشأَتْ بحرِيَّةً». فمعناه: إذا ظهرت سحابةٌ من ناحية البحر وارتفعت، يقال: أنشأ فلانٌ يقول كذا. إذا ابتدأ قولَه وأظهرَه بعد سكوتٍ. وكذلك قولهم: أنشأ فلانٌ حائط نخلٍ أو بئرًا أو كَرْمًا. أي: عمل ذلك وأظهره للناس. وكلّ ما بدا من الأعمال وظهر فقد أنشَأَ؛ ومنه قول الله عز وجل:

---

(١) أخرجه: ابن أبي الدنيا في المطر والرعد والبرق (رقم ٤٢)، والطبراني في الأوسط (٨/ ٣٧٠ ـ ٣٧١/ ٧٧٥٣)، وأبو الشيخ في العظمة (٤/ ١٢٤٧ ـ ١٢٤٨/ ٧٢٢) من حديث عائشة رضي الله عنها موصولًا. وذكره الهيثمي في المجمع (٢/ ٢١٧) وقال: «تفرد به الواقدي، قلت: وفي الواقدي كلام، وثقه غير واحد، وبقية رجاله لا بأس بهم، وقد وثقوا».

(٢) أخرجه: الشافعي (١/ ٤٢٣ ـ ٤٢٤) قال: أخبرنا من لا أتهم، قال: حدثني إسحاق بن عبد الله، وذكره.

﴿ وَلَهُ ٱلْجَوَارِ ٱلْمُنشَـَٔاتُ فِى ٱلْبَحْرِ كَٱلْأَعْلَـٰمِ ﴿٢٤﴾ ﴾[1]. أي: السفن الظاهراتُ في البحر كالجبال الظاهراتِ في الأرض، وإنما سمَّى السحابة بحرِيَّةً؛ لظهورها من ناحية البحر، يقول: إذا طلعت سحابةٌ من ناحية البحر؛ وناحية البحر بالمدينة الغرب.

ثم «تشاءمت». أي: أخذت نحوَ الشام، والشامُ من المدينة في ناحية الشِّمال. كأنه يقول: إذا مالت السحابةُ الظاهرةُ من جهة الغرب إلى جهة الشِّمال.

«فتلك عينٌ غُدَيقةٌ»؛ أي: ماء مَعِينٌ، والعينُ: مَطَرُ أَيَّامٍ لا يُقْلِع، وقيل: العينُ ماءٌ عن يمين قبلة العراق. وقيل: كل ماء مَرَّ من ناحية القبلة. يقول: فتلك سحابة يكون ماؤها غَدَقًا. والغَدَقُ الغزير، وغُدَيْقَة تَصْغير غَدِقَة، وسمي الرجل الغَيْداق، لكثرة سخائه، ومن هذا قول الله عز وجل: ﴿ لَأَسْقَيْنَـٰهُم مَّآءً غَدَقًا ﴿١٦﴾ ﴾[2]. أي: غزيرًا كثيرًا.

قال كُثَيِّر:

وتَـغْـدِقُ أعـــدادٌ بـه ومـشـاربُ

يقول: يكثُرُ المطر عليه. وأَعدادٌ جَمْع عِدٍّ؛ وهو الماء الغزير، ومنه الحديث في الماء العِدِّ[3].

وقال عمر بن أبي ربيعة:

---

(١) الرحمن (٢٤). (٢) الجن (١٦).

(٣) أخرجه: أبو داود (٣/ ٤٤٦ ـ ٤٤٧/ ٣٠٦٤)، والترمذي (٣/ ٦٦٤/ ١٣٨٠)، والنسائي في الكبرى (٣/ ٤٠٦/ ٥٧٦٧)، وابن ماجه (٢/ ٧٢٨/ ٢٤٧٥)، وابن حبان (١٠/ ٣٥١/ ٤٤٩٩) من حديث أبيض بن حمال.

إذا ما زَيْنَبُ ذُكِرَتْ سكبتُ الدمعَ مُتَّسِقَا
كأنَّ سحابةً تَهْمِي بماءٍ حُمِّلَتْ غَدَقَا

وقول رسول الله ﷺ في هذا الحديث إنما خرجَ على العُرْف والعادة، لا على أنه يَعلم نزولَ الماء بشيءٍ من الأشياء علمًا صحيحًا لا يُخْلَفُ؛ لأن ذلك من علم الغيب، بل قد صحَّ أن المُدْرِكَ لعلمِ شيءٍ من ذلك مرةً قد يخطئ فيه من الوجه الذي أصاب مرةً أخرى، فليس بعلمٍ صحيحٍ يُقطَعُ عليه، ومعلوم أن النَّوْء قد يَخْوِي فلا يُنْزِل شيئًا، وإنما هي تجارب تخطئ وتُصيب، وعلمُ الغيب على صحةٍ هو لله عز وجل وحده لا شريك له، ونزولُ الغيث من مفاتيحِ الغيب الخمسِ التي لا يعلَمُها إلا الله عز وجل.

حدثنا خلفُ بن قاسمٍ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ عمر بن إسحاق الجوهريُّ، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن الحجَّاج، قال: حدثنا يحيى بن بُكَيْرٍ وسعيد بن عُفَيرٍ، قالا: حدثنا مالكٌ، عن عبد الله بن دينارٍ، عن ابن عمر، أنه قال: مفاتيحُ الغيبِ خمسٌ لا يعلمها إلا الله؛ لا يعلم ما في غدٍ إلا الله، ولا يعلم ما تَغِيضُ الأرحامُ إلا الله، ولا يعلم متى يأتي المطرُ إلا الله، ولا تدري نفسٌ ماذا تكسب غدًا، وما تدري بأيِّ أرضٍ تموت، ولا يعلم متى تقوم الساعة إلا الله.

هكذا حدثني به موقوفًا عن ابن عمر لم يتجاوزه.

وقد روي هذا الحديث مرفوعًا عن مالكٍ، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، أنه قال: «مفاتيحُ الغيبِ خمسٌ لا يعلمها إلا الله». ثم تلا: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْأَرْحَامِ ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌۢ بِأَىِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ

خَبِيرٌ ﴿٣٤﴾[(١)][(٢)].

وممّن رفع هذا الحديث؛ سُلَيْمَانُ بن بلالٍ[(٣)]، وإسماعيل بن جعفرٍ[(٤)]، وصالحُ بن قدامة[(٥)]، رَوَوْه عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. وقد قال ﷺ: «من قال: مُطِرْنا بنَوْءِ كذا وكذا. فهو كافرٌ بالله، مؤمنٌ بالكوكب»[(٦)]. وهذا عند أهل العلم محمولٌ على ما كان أهل الشرك يقولونه من إضافةِ المطرِ إلى الأنواء دون الله تعالى، فمن قال ذلك واعتقده فهو كافرٌ بالله كما قال رسول الله ﷺ؛ لأن النَّوْءَ مخلوق، والمخلوق لا يملك لنفسه نفعًا ولا ضرًّا.

وأما من قال: مُطِرْنا بنَوْءِ كذا وكذا. على معنى مُطِرْنا في وقت كذا وكذا، فإن النَّوءَ الوقتُ في لسان العرب أيضًا، يريد أن ذلك الوقتَ يُعْهَدُ فيه ويُعرَفُ نزولُ الغيث بفعلِ الله وفضلِه ورحمتِه، فهذا ليس بكافر. وقد جاء عن عمر أنه قال للعباس: ما بقي من نَوْءِ الثُّرَيَّا، وما بقي من نَوْءِ الربيع؟ على العادة والعُرْف عندهم أن تلك الأوقاتَ أوقاتُ أمطار، إذا شاء ذلك الواحدُ القهّارُ، وقد زِدْنا هذا المعنى بيانًا في باب صالح بن كَيْسانَ من هذا الكتاب[(٧)]، والحمد لله.

---

(١) لقمان (٣٤).

(٢) أخرجه: أحمد (٢/ ٢٤)، والبخاري (٨/ ٣٧٠/ ٤٦٢٧).

(٣) أخرجه: البخاري (١٣/ ٤٤٧/ ٧٣٧٩).

(٤) أخرجه: النسائي في الكبرى (٤/ ٤٢٢/ ١١٢٥٨)، وابن حبان (١/ ٢٧٢/ ٧٠).

(٥) أخرجه: ابن حبان (١٣/ ٥٠٤/ ٦١٣٤).

(٦) تقدم تخريجه في (ص ٤٩) من هذا المجلد.

(٧) انظر (ص ٤٩).

لا يقل أحدكم: اللهم اغفر لي إن شئت

[٤١] مالك، عن أبي الزِّنَاد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يَقُلْ أحدُكم إذا دعا: اللهمَّ اغْفِرْ لي إن شِئْتَ، اللهمَّ ارْحَمْني إن شِئْتَ. لِيَعْزِمِ المسألةَ، فإنه لا مُكْرِهَ له»[١].

هذا حديث صحيح بيِّنٌ لا يحتاج إلى تفسير، ولا إلى كلام وتأويل؛ لأنه واضحُ المعنى.

ويدخل في معنى قوله: «اللهم اغْفِرْ لي إن شئتَ، وارحمني إن شئتَ». كلُّ دعوة، فلا يجوز لأحدٍ أن يقول: اللهم أعطِني كذا إن شئتَ، وارحمني إن شئتَ، وتجاوَزْ عني، وهَبْ لي من الخير إن شئتَ. من أمر الدين والدنيا؛ لِنَهْيِ رسول الله ﷺ عن ذلك، ولأنه كلام مستحيل لا وجْهَ له، لأنه لا يفعَلُ إلا ما شاء، لا شريك له.

---

(١) أخرجه: أحمد (٢/ ٤٨٦)، والبخاري (١١/ ١٦٨/ ٦٣٣٩)، وأبو داود (٢/ ١٦٣/ ١٤٨٣)، والترمذي (٥/ ٤٩١/ ٣٤٩٧) من طريق مالك، به. وأخرجه: النسائي في الكبرى (٦/ ١٥٠ ـ ١٥١/ ١٠٣١٨)، وابن ماجه (٣٨٥٤) من طريق أبي الزناد، به. وأخرجه: مسلم (٤/ ٢٠٦٣/ ٢٦٧٩) عن أبي هريرة، به.

يستجاب لأحدكم ما لم يَعْجَل في دعوته

[٤٢] مالك، أنه سمع زيد بن أسلَمَ يقول: ما من داعٍ يدعو إلا كان بين إحدى ثلاثٍ؛ إما أن يُسْتَجابَ له، وإما أن يُدَّخَرَ له، وإما أن يُكَفَّرَ عنه(١).

قال أبو عمر: ذكَرْنا هذا الخبرَ في كتابنا هذا، وإن كان في رواية مالكٍ من قول زيد بن أسلمَ؛ لأنه خبر محفوظ عن النبي ﷺ، ولأنّ مثلَه يستحيل أن يكون رأيًا واجتهادًا، وإنما هو توقيفٌ، ومثله لا يُقالُ بالرأي.

حدثنا أحمدُ بن قاسم بن عيسى، قال: حدثنا عُبَيدُ الله بن محمد بن حُبَابَة ببغداد. وحدثنا عبد الله بن محمد بن يوسف؛ قال: حدثنا أحمد بن محمد بن إسماعيل بمصرَ، قالا: حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغويُّ، قال: حدثنا شيبانُ، قال: أخبرنا عليّ بن عليّ الرفاعيُّ، عن أبي المتوكِّل الناجيِّ، عن أبي سعيد الخدريّ، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مسلمٍ يدعو دعوةً ليس فيها إثمٌ ولا قطيعةُ رحمٍ، إلا أعطاه الله بها إحدى ثلاثٍ؛ إمّا أن يعجِّلَ له دعوتَه، وإمّا أن يَدَّخِرها له في الآخرة، وإما أن يَكُفَّ عنه من الشرِّ مثلَها». قالوا: إذًا نُكثِرَ. قال: «اللهُ أكثرُ»(٢).

---

(١) أخرجه: البيهقي في الشعب (٢/ ٤٧/ ١١٢٧) من طريق مالك، به.

(٢) أخرجه: البغوي في الجعديات (٤٧٢/ ٣٢٨٤) بهذا الإسناد. ومن طريقه أخرجه: أبو نعيم في الحلية (٦/ ٣١١). وأخرجه: أبو يعلى (٢/ ٢٩٦/ ١٠١٩) من طريق شيبان، به. وأخرجه: أحمد (٣/ ١٨)، والحاكم (١/ ٤٩٣)، والبيهقي في الدعوات الكبير (١/ ٤٩٣/ ٣٨٠) من طريق علي بن علي، به. وأخرجه: البزار (كشف ٤/ ٤١/ ٣١٤٤)، =

وحدثنا سعيد بن نصرٍ، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا ابن وضَّاحٍ، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو أسامة، عن عليّ بن عليٍّ، قال: سمعت أبا المتوكِّل الناجيَّ، قال: قال أبو سعيد الخدريّ: قال نبيُّ الله ﷺ: «ما من مسلمٍ يدعو بدعوةٍ ليس فيها إثمٌ ولا قطيعةُ رحمٍ»(١). فذكره حرفًا بحرف إلى آخره، إلا أنه قال: «يكفِّرَ عنه من السُّوء مثلَها». قالوا: إذًا نُكثِرَ يا رسول الله. قال: «اللهُ أكثرُ».

وحدثنا أحمد بن محمدٍ، قال: حدثنا أحمد بن الفضل، قال: حدثنا محمد بن جريرٍ، قال: حدثنا محمد بن موسى الحَرَشِيّ، قال: حدثنا جعفر بن سليمان، قال: حدثنا عليّ بن عليٍّ، عن أبي المتوكل الناجيِّ، عن أبي سعيد الخدريّ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنّ دعوةَ المسلم لا تُرَدُّ، ما لم يدعُ بإثمٍ أو قطيعة رحمٍ؛ إما أنْ تُعَجَّلَ له في الدنيا، وإما أن تُدَّخَرَ له في الآخرة، وإما أن يُصْرَفَ عنه من السُّوءِ بقدرِ ما دعا»(٢).

حدثنا أبو محمدٍ عبد الله بن محمد بن أسدٍ، قال: حدثنا أبو محمدٍ

= والطبراني في الأوسط (٥/ ١٨٧/ ٤٣٦٥) عن أبي المتوكل، بنحوه. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي. وقال المنذري في الترغيب (٢/ ٤٧٨ ـ ٤٧٩): «رواه أحمد، والبزار، وأبو يعلى، بأسانيد جيدة».

(١) أخرجه: ابن أبي شيبة (١٦/ ١١١/ ٣١١٢٨) بهذا الإسناد. ومن طريقه: عبد بن حميد (٩٣٧). وأخرجه: البخاري في الأدب المفرد (رقم ٧١٠)، والبيهقي في الشعب (٢/ ٤٨/ ١١٣٠) من طريق أبي أسامة، به. وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٢/ ٢٧٨/ ١٦٣٣).

(٢) أخرجه: أبو نعيم في الحلية (٦/ ٣١٢) من طريق محمد بن موسى، به. وأخرجه: الطحاوي في شرح المشكل (٢/ ٣٣٦/ ٨٨٢)، والطبراني في الدعاء (٢/ ٨٠٢/ ٣٧) من طريق جعفر بن سليمان، به.

إسماعيل بن محمد بن محفوظٍ الدمشقيُّ بالرَّمْلَة، قال: حدثنا أبو عبد الله أحمد بن إبراهيم بن بُسْرٍ القرشيّ، قال: حدثنا عبد الله بن ثابتٍ القرشيّ، قال: حدثنا سعد بن الصَّلْتِ، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابرٍ، أنّ النبي ﷺ قال: «دعاءُ المسلم بين إحدى ثلاثٍ؛ إما أن يُعطى مسألتَه التي سأَلَ، أو يُرفَعَ بها درجةً، أو يُحَطَّ بها عنه خطيئةٌ، ما لم يَدْعُ بقطيعةِ رحمٍ، أو مأثمٍ، أو يستعجِلْ»[(١)].

قال أبو عمر: هذا الحديث يُخرَّجُ في التفسير المسند لقولِ الله عز وجل: ﴿ ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾[(٢)]. فهذا كله من الاستجابة، وقد قالوا: كرمُ الله لا تنقضي حكمتُه، ولذلك لا تقع الإجابة في كل دعوةٍ، قال الله عز وجل: ﴿ وَلَوِ ٱتَّبَعَ ٱلْحَقُّ أَهْوَآءَهُمْ لَفَسَدَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهِنَّ ﴾[(٣)]. وفي الحديث المأثور: «إن الله ليبتلي العبدَ وهو يحبُّه؛ ليسمعَ تضرُّعَه»[(٤)].

وقال الأوزاعيّ: يقال: أفضلُ الدعاء الإِلْحَاحُ على الله، والتضرّعُ إليه[(٥)].

---

(١) أخرجه: أحمد (٣/ ٣٦٠)، والترمذي (٥/ ٤٣١/ ٣٣٨١)، والحاكم (١/ ٤٩٤) عن جابر، بمعناه.

(٢) غافر (٦٠). (٣) المؤمنون (٧١).

(٤) أخرجه: البيهقي في الشعب (٧/ ١٤٥/ ٩٧٨٧) بهذا اللفظ من كلام كردوس بن عمرو. وأخرجه من حديث أبي هريرة: هناد في الزهد (١/ ٢٣٩/ ٤٠٥)، وابن حبان في المجروحين (٣/ ١٢٢)، والبيهقي في الشعب (٧/ ١٤٥ ـ ١٤٦/ ٩٧٨٨) بنحوه. وأخرجه: الطبراني في الأوسط (٢/ ١٤٤/ ١٢٦٧) عن عمرو بن مرة من كلامه، وفي (٢/ ١٤٤/ ١٢٦٨) عن ابن مسعود موقوفًا، بنحوه. قال الهيثمي في المجمع (٢/ ٢٩٥): «رواهما الطبراني في الأوسط، وفيه محمد بن عبد الملك بن عمر العمري، وهو متروك».

(٥) أخرجه: العقيلي في الضعفاء (٦/ ٤٤٢/ ٦٧٩٤)، والبيهقي في الشعب (٢/ ٣٨/ ١١٠٧).

وعن أبي هريرة وغيره: «إن الله لا يقبلُ ـ أو: لا يستجيبُ ـ دعاءً من قلبٍ غافلٍ لاهٍ»[١].

وقال سفيان: قال محمدُ بن المنكدر: قال لي عمرُ بنُ عبد العزيز: عليك دَيْنٌ؟ قلت: نعم. قال: فَفُتِحَ لك فيه الدعاء؟ قلت: نعم. قال: لقد بارك الله لك في هذا الدَّين[٢].

وروى أبو هريرة وأنسٌ، عن النبي ﷺ، أنه قال: «إذا دعا أحدُكم فلْيعزمْ، ولْيُعْظِمِ الرغبةَ، ولا يقلْ: إن شئْتَ. فإن الله لا مُكرِهَ له، ولا يتعاظمُه شيءٌ، ولا يزال العبدُ يُستجاب له ما لم يستعجِلْ»[٣].

وقد ذكرنا هذا المعنى بزيادةٍ في معنى الدعاء، في باب ابن شهابٍ، عن أبي عُبيدٍ[٤]، والحمد لله.

وحدثنا أحمد بن محمدٍ، قال: حدثنا أحمد بن الفضل، قال: حدثنا محمد بن جريرٍ، قال: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: حدثنا ابن وهبٍ،

---

(١) أخرجه: الترمذي (٥/ ٤٨٣/ ٣٤٧٩) وقال: «هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه»، والحاكم (١/ ٤٩٣) وقال: «هذا حديث مستقيم الإسناد تفرد به صالح المري، وهو أحد زهاد أهل البصرة، ولم يخرجاه»، وتعقبه الذهبي بقوله: «صالح متروك».

(٢) أخرجه: البيهقي في الشعب (٢/ ٥٠/ ١١٣٥) من طريق محمد بن المنكدر، به.

(٣) أخرجه: أحمد (٢/ ٢٤٣)، والبخاري (١١/ ١٦٨/ ٦٣٣٩)، ومسلم (٤/ ٢٠٦٣/ ٢٦٧٩)، وأبو داود (٢/ ١٦٣/ ١٤٨٣)، والترمذي (٥/ ٤٩١/ ٣٤٩٧)، والنسائي في الكبرى (٦/ ١٥٠/ ١٠٤١٨)، وابن ماجه (٢/ ١٢٦٧/ ٣٨٥٤) من حديث أبي هريرة. وأخرجه من حديث أنس: أحمد (٣/ ١٠١)، والبخاري (١١/ ١٦٨/ ٦٣٣٨)، ومسلم (٤/ ٢٠٦٣/ ٢٦٧٨)، والنسائي في الكبرى (٦/ ١٥١/ ١٠٤٢٠).

(٤) انظر الباب الذي يليه.

قال: حدثني أبو صخرٍ، أن يزيد بن عبد الله بن قُسَيْطٍ حدّثه، عن عروة بن الزُّبير، عن عائشةَ زوجِ النبي ﷺ قالت: ما من عبدٍ يدعو الله بدعوةٍ فتذهبُ، حتى تُعَجَّلَ له في الدنيا، أو تُدَّخَرَ له في الآخرة، إذا هو لم يَعْجَلْ أو يقنطْ. قال عروةُ: فقلتُ: يا أُمَّتاه، وكيف عَجَلَتُه وقُنُوطُه؟ قالت: يقول: قد سألتُ فلم أُعْطَ، ودعوتُ فلم أُجَبْ. قال ابن قُسَيْط: وسمعتُ سعيد بن المسيّب يقول: ما من عبدٍ مؤمنٍ يدعو الله بدعوةٍ، فتذهب بَرْحَى[١]، حتى يعجِّلَها له في الدنيا، أو يدَّخرها له في الآخرة[٢].

وحدثنا أحمد بن محمدٍ، قال: حدثنا أحمد بن الفضل، قال: حدثنا محمد بن جريرٍ، قال: حدثنا محمد بن العلاء، قال: حدثنا مروان بن مُعاويةَ، عن عمر بن حمزةَ، عن محمد بن كعب القرظيّ يرفعه، قال: «من دعا دعوةً أخطأَتْ باطلًا أو حرامًا، أُعطِيَ إحدى ثلاثٍ؛ كُفِّرتْ عنه خطيئتُه، أو كُتِبَتْ له حسنةٌ، أو أُعطِيَ الذي سأل».

---

(١) للعرب كلمتان عند الرَّمْي؛ إذا أصاب قالوا: مَرْحَى، وإذا أخطأ قالوا: بَرْحَى، في وزن فَعْلَى. جمهرة اللغة (١/ ٢٧٥).

(٢) أخرجه: ابن جرير كما في تفسير ابن كثير (١/ ٣١٥) بهذا الإسناد.

باب منه

[٤٣] مالك، عن ابن شهابٍ، عن أبي عبيدٍ مولى ابنِ أزهرَ، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «يُستجابُ لأحَدِكم ما لم يَعْجَلْ فيقولَ: قد دعوتُ فلم يُستجَبْ لي»[1].

في هذا الحديث دليلٌ على خصوصِ قولِ الله عز وجل: ﴿ٱدۡعُونِيٓ أَسۡتَجِبۡ لَكُمۡۚ﴾[2]. وأن الآية ليست على عمومها، ألا ترى أن هذه السُّنّة الثابتة خَصَّت منها الدّاعِيَ إذا عَجِلَ، فقال: «قد دعوتُ، فلم يُستَجَبْ لي»؟ والدليل على صحة هذا التأويل قولُ الله عز وجل: ﴿فَيَكۡشِفُ مَا تَدۡعُونَ إِلَيۡهِ إِن شَآءَ﴾[3].

ولكن قد رُوي عن النبي ﷺ في الإجابة ومعناها، ما فيه غنًى عن قولِ كلِّ قائل، وهو حديث أبي سعيد الخدريّ، عن النبي ﷺ، أنه قال: «ما من مسلمٍ يدعو بدعوةٍ ليس فيها إثمٌ ولا قطيعةُ رحِمٍ، إلا أعطاهُ اللهُ بها إحدى ثلاثٍ؛ فإما أن يُعجِّلَ له دعوتَه، وإما أن يؤخِّرَها له في الآخرة، وإما أن يكفِّر عنه، أو يكُفَّ عنه من السوء مِثْلَها»[4]. وقد ذكرنا هذا الحديث بإسناده، في

---

(١) أخرجه: أحمد (٢/ ٤٨٧)، والبخاري (١١/ ١٦٩/ ٦٣٤٠)، ومسلم (٤/ ٢٠٩٥/ ٢٧٣٥)، وأبو داود (٢/ ١٦٣/ ١٤٨٤)، والترمذي (٥/ ٤٣٣/ ٣٣٨٧)، وابن ماجه (٢/ ١٢٦٦/ ٣٨٥٣) من طريق مالك، به.

(٢) غافر (٦٠). (٣) الأنعام (٤١).

(٤) تقدم تخريجه في الباب الذي قبله.

آخر باب زيد بن أسلَمَ[١]، من كتابنا هذا.

وفيه دليل على أنه لا بُدَّ من الإجابة على إحدى هذه الأوجه الثلاثة، فعلى هذا يكون تأويلُ قولِ الله عز وجل ـ والله أعلم ـ : ﴿فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِن شَآءَ﴾: أنه يشاء، وأنه لا مُكْرِهَ له، ويكون قولُهُ عز وجل: ﴿أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾[٢]. على ظاهره وعمومه، بتأويل حديث أبي سعيد المذكور، والله أعلمُ بما أراد بقوله، وبما أراد رسولُ الله ﷺ، والدعاءُ خيرٌ كلُّه وعبادةٌ، وحُسنُ عملٍ، والله لا يُضيع أجر من أحسن عملاً.

وقد رُوي عن أبي هريرة، أنه كان يقول: ما أخافُ أن أُحْرَمَ الإجابةَ، ولكنّي أخافُ أن أُحْرَمَ الدعاءَ. وهذا عندي على أنه حمل آية الإجابةِ على العموم والوعد، والله لا يُخلف الميعاد، ورُوي عن بعض التابعين أنه كان يقول: الداعي بلا عملٍ، كالرامي بلا وَتَرٍ. وروي عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يقبَلُ الله دعاءً من قلبٍ لاهٍ، فادعوه وأنتم موقنون بالإجابةِ»[٣].

وقد عَلِمنا أن ليس كلُّ الناس تُجاب دعوتُه، ولا في كلِّ وقتٍ تُجاب دعوة الفاضل، وأن دعوة المظلوم لا تكاد تُرَدُّ. وحديث أبي سعيدٍ المذكور، الذي هو في «الموطأ» من قول زيد بن أسلَمَ أَوْلَى ما قيل به، واحتُمِل عليه من هذا الباب في الدعاء، وبالله التوفيق.

أخبرنا قاسم بن محمدٍ، قال: حدثنا خالد بن سعدٍ، قال: حدثنا أحمد بن عمرو بن منصورٍ، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن سَنْجَرَ، قال: حدثنا

---

(١) انظر الباب الذي قبله.

(٢) البقرة (١٨٦).

(٣) تقدم تخريجه في الباب الذي قبله.

عبد الله بن صالحٍ، قال: حدثنا معاوية بن صالحٍ، أن ربيعة بن يزيد حدّثهم، عن أبي إدريسَ الخولانيّ، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، أنه قال: «يُستجاب لأحَدِكم ما لم يدْعُ بإثمٍ، أو قطيعةِ رحِمٍ، أو يَستعجِلْ». قالوا: وما الاستعجال يا رسول الله؟ قال: يقول: «قد دعوتُكَ يا ربِّ، قد دعوتك يا رب، فلا أراكَ تستجيبُ لي»(١).

وهذا أكملُ من حديث ابن شهاب، عن أبي عبيد، عن أبي هريرة المذكور في هذا الباب، وأوضحُ معنًى، وهو يفسّره وَيَعْضُدُه.

وقد رَوى النعمانُ بن بشير، عن النبي ﷺ، أنه قال: «إنّ الدعاءَ هو العبادة». ثم تلا: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِى﴾(٢) الآية(٣).

وقال يحيى بن أبي كثير: أفضلُ العبادة كلِّها الدعاءُ.

وروى أبو معاوية، عن هشام بن عروةَ، عن أبيه، أنه كان يواظبُ على حِزْبِه من الدعاء، كما يواظب على حِزْبِه من القرآن(٤).

---

(١) أخرجه: الطبراني في مسند الشاميين (٣/ ١٢٦ ـ ١٢٧/ ١٩٢٧)، والبغوي في شرح السنة (٥/ ١٩٠/ ١٣٩٠) من طريق عبد الله بن صالح، به. وأخرجه: مسلم (٤/ ٢٠٩٦/ ٢٧٣٥ [٩٢])، من طريق معاوية بن صالح، به.

(٢) غافر (٦٠).

(٣) أخرجه: أحمد (٤/ ٢٦٧)، وأبو داود (٢/ ١٦١/ ١٤٧٩)، والترمذي (٥/ ١٩٤ ـ ١٩٥/ ٢٩٦٩) وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، والنسائي في الكبرى (٦/ ٤٥٠/ ١١٤٦٤)، وابن ماجه (٢/ ١٢٥٨/ ٣٨٢٨)، وابن حبان (٣/ ١٧٢/ ٨٩٠)، والحاكم (١/ ٤٩٠ ـ ٤٩١).

(٤) أخرجه: ابن نصر في قيام الليل (مختصر ٣١٨) عن عروة، به.

وقال ابن مسعود: لكلِّ شيء ثمرةٌ، وثمرةُ الصلاة الدعاء. وقال أيضًا: لا يسمعُ اللهُ دعاءَ مُسَمِّع ولا مُرَاءٍ ولا لاعبٍ[١].

وقال يزيد الرَّقَاشِيّ: الدعاء المستجاب الذي لا تُخْرِجُه الأحزانُ، ومفتاحُ الرحمة التفرغُ.

وقد قالوا: إن الله يحبّ أن يُسْأَلَ، ولذلك أمرَ عباده أن يسألوه من فضله. وقالوا: لا يصْلُحُ الإلحاحُ على أحدٍ، إلا على الله عز وجل.

وقال مُوَرِّق العِجْلِيّ: دعوتُ ربي في حاجةٍ عشرين سنةً، فلم يَقْضِها لي، ولم أَيْأَسْ منها.

ورُوي عن أبي جعفرٍ محمد بن عليّ وعن الضَّحَّاك، أنهما قالا في قوله تعالى: ﴿قَالَ قَدْ أُجِيبَت دَّعْوَتُكُمَا﴾[٢]: كان بينهما أربعون سنةً.

وقال ابن جريجٍ: يقال: إنّ فرعون مَلَكَ بعد هذه الآية أربعين سنةً.

---

(١) أخرجه: ابن المبارك في الزهد (٢/ ٢٠)، وابن أبي شيبة (١٦/ ١٤٩/ ٣١٢٣٧)، وأحمد في الزهد (ص ١٥٩)، والبخاري في الأدب المفرد (رقم ٦٠٦)، والبيهقي في الشعب (٢/ ٥١/ ١١٣٧).

(٢) يونس (٨٩).

ما جاء في الرقى والتمائم

[٤٤] مالك، عن عبدِ الله بن أبي بكر بن محمدِ بن عمرِو بن حَزْمٍ، عن عبَّاد بن تَميمٍ، أن أبا بَشيرٍ الأنصاريَّ أخبره، أنه كان مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره. قال: فأرسل رسولُ الله ﷺ رسولًا ـ قال عبدُ الله بنُ أبي بكر: حسِبتُ أنه قال: والناسُ في مَقيلِهم ـ : «لا تَبْقَيَنَّ في رقبةِ بعيرٍ قِلادةٌ من وَتَرٍ ـ أو قِلادةٌ ـ إلا قُطِعَتْ»[1]. قال مالكٌ: أُرَى ذلك من العين.

وهذا الحديثُ هكذا هو في «الموطأ» عند رُوَاته.

ورواه رَوْحُ بن عُبادة، عن مالكٍ، فسمّى الرسولَ، فقال فيه: أرسل زيدًا مولاه. وهو عندي زيدُ بنُ حارثة، والله أعلم.

حدثنا عبدُ الوارث بن سفيان وأحمدُ بنُ قاسم بن عبد الرحمن، قالا: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا الحارث بن أبي أُسَامة، قال: حدثنا رَوْحٌ، قال: حدثنا مالك بن أنسٍ، عن عبد الله بن أبي بكرٍ، عن عَبَّاد بن تميمٍ، أن أبا بشيرٍ الأنصاريَّ أخبره، أنه كان مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره، فأرسل رسولُ الله ﷺ زيدًا مولاه ـ قال عبد الله بن أبي بكرٍ: حسبتُ أنه قال: والناس في مَبيتِهم ـ : «لا تَبْقَيَنَّ في رقبةِ بعيرٍ قِلادةٌ من وَتَرٍ ـ أو قِلادةٌ ـ إلا قُطِعَتْ».

---

(١) أخرجه: أحمد (٥/ ٢١٦)، البخاري (٦/ ١٧٤/ ٣٠٠٥)، ومسلم (٣/ ١٦٧٢ ـ ١٦٧٣/ ٢١١٥)، وأبو داود (٣/ ٥٢/ ٢٥٥٢)، والنسائي في الكبرى (٥/ ٢٥١/ ٨٨٠٨) من طريق مالك، به.

قال مالك: أُرَى ذلك من العَين[١].

قال أبو عمر: قد فسَّر مالكٌ هذا الحديث أنه من أجلِ العَين. وهو عند جماعة من أهل العلم كما قال مالكٌ، لا يجوز عندهم أن يُعلَّق على الصحيح من البهائم أو بني آدم شيءٌ من العلائق خوفَ نزول العين؛ لهذا الحديث.

ومَحْمَلُ ذلك عندهم فيما عُلِّقَ قبل نزول البلاء خَشْيَةَ نزولِه، فهذا هو المكروه من التمائم.

وكلُّ ما يعلَّقُ بعد نزول البلاء من أسماء الله عز وجل وكتابِه، رجاءَ الفَرَج والبُرْء من الله عز وجل، فهو كالرَّقْيِ المباح الذي وردت السُّنَّةُ بإباحته من العين وغيرها.

وقد قال مالكٌ رحمه الله: لا بأس بتعليق الكُتُب التي فيها أسماءُ الله عز وجل على أعناق المرضى على وجه التَّبَرُّك بها، إذا لم يُرِدْ مُعلِّقُها بتعليقها مدافعةَ العين.

وهذا معناه قبل أن ينزل به شيءٌ من العين. ولو نزل به شيءٌ من العين جاز الرَّقْيُ عند مالكٍ وتعليقُ الكتب، ولو عُلِمَ العائنُ لكان الوجهُ في ذلك اغتسالَ العائن للمَعين، على حسب ما مضى من ذلك مفسَّرًا في باب ابن شهاب[٢].

---

(١) أخرجه: الحارث بن أبي أسامة (١/ ٢٢٢ ـ ٢٢٣/ ١٨١) بهذا الإسناد. وأخرجه: أحمد (٥/ ٢١٦) من طريق روح، به. وأخرجه: البخاري (٦/ ١٧٤/ ٣٠٠٥)، ومسلم (٣/ ١٦٧٢ ـ ١٦٧٣/ ٢١١٥)، وأبو داود (٣/ ٥٢/ ٢٥٥٢) من طريق مالك، به.

(٢) انظر (٦/ ٦٩٤).

وأما تخصيصُ الأوتار بالقطع، وألّا تُقلَّدَ الدوابُّ شيئًا من ذلك قبل البلاء ولا بعده، فقيل: إن ذلك لئلّا تختنق بالوَتَر في خشبةٍ أو شجرةٍ فتقتُلَها، فإذا كان خيطًا انقطع سريعًا.

وقد قيل في معنى الأوتار غيرُ هذا، على ما نذكره في آخر هذا الباب إن شاء الله.

أخبرنا عبد الرحمن بن يحيى قراءةً مني عليه، أنّ عليَّ بن محمدٍ حدّثهم، قال: حدثنا أحمد بن داود، قال: حدثنا سُحنونٌ، قال: حدثنا ابن وهبٍ، أخبرني حَيْوَةُ بنُ شُرَيْحٍ، عن خالد بن عُبيدٍ المَعافِريّ، عن مِشْرَحِ بن هَاعَانَ، قال: سمعتُ عُقبة بن عامر الجُهنيّ، يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «من علّق تَمِيمةً فلا أتمَّ اللهُ له، ومن علَّقَ وَدَعَةً فلا وَدَعَ اللهُ له»(١).

وقرأتُ على خَلَفِ بن أحمد، أن أحمد بن مُطَرِّفٍ حدثهم، قال: حدثنا أبو صالح أيوبُ بن سليمان، وأبو عبد الله محمد بن عمر بن لُبَابَةَ، قالا: حدثنا أبو زيد عبد الرحمن بن إبراهيم، قال: حدثنا عبد الله بن يزيد المُقرئ، قال: أخبرنا حَيْوَةُ بن شُريح، قال: أخبرنا خالد بن عبد الله، أنه سمع مِشْرَحَ بن هاعانَ يقول: إنه سمع عقبةَ بن عامرٍ يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «من تعلَّق تَمِيمةً فلا أتمَّ اللهُ له، ومن تعلَّقَ وَدَعَةً فلا وَدَعَ اللهُ له»(٢).

---

(١) أخرجه: ابن وهب في جامعه (٢/ ٧٤٨/ ٦٦٢) بهذا الإسناد. ومن طريقه: الروياني في مسنده (١/ ١٧٢/ ٢١٧)، والبيهقي (٩/ ٣٥٠)، وابن حبان (١٣/ ٤٥٠/ ٦٠٨٦)، والحاكم (٤/ ٢١٦)، وصححه، ووافقه الذهبي.

(٢) أخرجه: الطحاوي (٤/ ٣٢٥) من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ، به. وأخرجه: أحمد (٤/ ١٥٤)، وأبو يعلى (٣/ ٢٩٥ ـ ٢٩٦/ ١٧٥٩)، من طريق حيوة بن شريح، به. وأخرجه: الطبراني في مسند الشاميين (١/ ١٤٦/ ٢٣٤) عن عقبة بن عامر، به. =

قال أبو عمر: التَّمِيمة في كلام العرب: القِلادة. هذا أصلها في اللغة، ومعناها عند أهل العلم ما عُلِّقَ في الأعناق من القلائد خَشيةَ العين أو غيرِها من أنواع البلاء.

وقال الخليل بن أحمد: التَّمِيمة قلادةٌ فيها عُودٌ. قال: والوَدَع: خَرَزٌ.

قال أبو عمر: فكان المعنى في هذا الحديث أنّ من تعلّق تميمةً خشيةَ ما عسى أن ينزِلَ أو لا ينزِلَ قبل أن ينزِل، فلا أتمَّ الله عليه صحّتَه، وعافيتَه، ومن تعلَّق ودعةً ـ وهي مثلها في المعنى ـ فلا ودَعَ الله له، أي: فلا ترك اللهُ له ما هو فيه من العافية، أو نحوُ هذا، والله أعلم. وهذا كله تحذيرٌ ومنعٌ مما كان أهل الجاهلية يصنعون من تعليق التمائم والقلائد، يظنّون أنها تَقِيهم وتَصْرف البلاء عنهم، وذلك لا يَصرِفُه إلا الله عز وجل، وهو المُعافي والمُبتلي، لا شريك له، فنهاهم رسول الله ﷺ عمّا كانوا يصنعون من ذلك في جاهليّتهم.

حدثنا عبد الرحمن، قال: حدثنا عليّ، قال: حدثنا أحمد، قال: حدثنا سُحنونٌ، قال: حدثنا ابن وهبٍ، قال: أخبرني عمرو بن الحارث، أن بُكَيْرَ بنَ عبد الله بن الأشجِّ حدثه، أن أمه حدثته، أنها سمعَتْ عائشةَ تَكرهُ ما يُعَلِّقُ النساء على أنفسهنّ وعلى صبيانهنّ من خَلْخَال الحديد خَشيةَ العين، وتُنكِر ذلك على من فعَلَه[1].

= قال الهيثمي في المجمع (٥/ ١٠٣): «رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني، ورجالهم ثقات». وذكره المنذري في الترغيب (٤/ ٣٠٦)، وقال: «رواه أحمد وأبو يعلى بإسناد جيد». والحديث ضعف إسناده الشيخ الألباني في الضعيفة (٢٦٦). وإنما صححه بلفظ: «من علق تميمة فقد أشرك». انظر الصحيحة (٤٩٢).

(١) أخرجه: ابن وهب في جامعه (٢/ ٧٥٣ ـ ٧٥٤/ ٦٦٨) بهذا الإسناد، بمعناه.

قال: وأخبرنا ابن لَهيعةَ وعمرو بن الحارث، عن بُكَيْر بن الأشجِّ، عن القاسم بن محمد، أن عائشة قالت: ليس بتَميمةٍ ما عُلِّقَ بعد أن يقَعَ البلاءُ[١].

قال ابن وهبٍ: وبلغني عن ربيعةَ أنه قال: من ألبَسَ امرأةً خَرَزَةً كيما تحمِلَ، أو كيما لا تحملَ، قال: هذا من الرأي السَّوْءِ المسخوطِ ممّن عمِل به[٢].

قال ابن وهبٍ: وأخبرني عُقبة بن نافع، قال: كان يحيى بن سعيد يكرهُ الشَّرَابَ لمنعِ الحَبَل، ويخاف أن يقتُلَ ما في الرحم[٣].

وقال ابن مسعود: الرُّقَى، والتمائم، والتِّوَلَةُ شِركٌ. فقالت له امرأته: ما التِّوَلَةُ؟ فقال: التَّهيِيج[٤].

وأخبرنا خلفُ بن أحمد، قال: حدثنا أحمد بن مُطرِّفٍ، قال: حدثنا أيوبُ بن سليمان ومحمدُ بن عمر، قالا: حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم، قال: حدثنا عبد الله يزيد المقرئ، قال: حدثنا ابنُ لَهيعة، عن بُكير بن

---

(١) أخرجه: ابن وهب في جامعه (٢/ ٧٥٩/ ٦٧٥) بهذا الإسناد. ومن طريقه: الطحاوي (٤/ ٣٢٥)، والبيهقي (٩/ ٣٥٠)، والحاكم (٤/ ٢١٧) وصححه، وسكت عنه الذهبي، وصححه الشيخ الألباني في صحيح الترغيب (٣/ ٣٥٠).

(٢) أخرجه: ابن وهب في جامعه (٢/ ٧٦٠/ ٦٧٨) بهذا الإسناد.

(٣) أخرجه: ابن وهب في جامعه (٢/ ٧٦٠/ ٦٧٧) بهذا الإسناد.

(٤) أخرجه: عبد الله بن أحمد في السنة (١/ ٣٦٥/ ٧٩٠)، والخلال في السنة (٥/ ١٤ ـ ١٥/ ١٤٨٥)، والطبراني (٩/ ١٩٣/ ٨٨٦٢) موقوفًا، والحديث له حكم الرفع، فلا مجال للرأي فيه. وقد ورد مرفوعًا عن ابن مسعود رضي الله عنه، أخرجه: أحمد (١/ ٣٨١)، وأبو داود (٤/ ٢١٢ ـ ٢١٣/ ٣٨٨٣)، وابن ماجه (٢/ ١١٦٦ ـ ١١٦٧/ ٣٥٣٠)، وابن حبان (١٣/ ٤٥٦/ ٦٠٩٠)، والحاكم (٤/ ٢١٧) وصححه، ووافقه الذهبي. ووافقهما الشيخ الألباني في الصحيحة (١/ ٦٤٨ ـ ٦٤٩/ ٣٣١).

عبد الله بن الأشجِّ، عن القاسم بن محمدٍ، عن عائشة، أنها قالت: ما تَعلَّقَ بعدَ نزول البلاء فليس من التَّمائم[١].

وقد كره بعضُ أهلِ العلم تعليقَ التميمة على كلّ حال، قبل نزول البلاء وبعده. والقول الأول أصحُّ في الأثر والنظر، وبالله العصمة والرشاد.

حدثنا أحمدُ بنُ محمد بن أحمد وعُبَيدُ بن محمد، قالا: حدثنا الحسن بن سلمة بن المُعَلَّى، قال: حدثنا عبد الله بن الجارود، قال: حدثنا إسحاق بن منصورٍ، قال: قلتُ لأحمد بن حنبل: ما يُكرَهُ من المعاليق؟ قال: كل شيء يعلَّقُ فهو مكروه. قال: «من تَعلَّق شيئًا وُكِلَ إليه»[٢].

قال إسحاق: وقال لي إسحاق بن راهويه: هو كما قال، إلا أن يفعَلَه بعد نزول البلاء، فهو حينئذٍ مباحٌ له، قالت ذلك عائشة.

أخبرنا أحمدُ بنُ قاسم بن عبد الرحمن وأحمدُ بنُ محمد بن أحمد، قالا: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا أبو إسماعيل الترمذيّ، قال: حدثنا نُعيم بن حمَّادٍ، قال: حدثنا ابن المبارك، قال: أخبرنا شُعبة، عن حمَّادٍ، عن إبراهيم، قال: إنما يُكرَهُ تعليقُ المَعاذةِ من أجل الحائض والجُنُب.

وأما الحديث الذي جاء فيه عن النبي ﷺ أنه قال: «قَلِّدُوا الخيلَ، ولا تُقَلِّدوها الأوتارَ»[٣]. فليس من معنى قلائد الإبل المذكورة في هذا الباب

---

(١) تقدم تخريجه في الباب نفسه.

(٢) أخرجه: أحمد (٤/ ٣١٠)، والترمذي (٤/ ٣٥٢/ ٢٠٧٢)، والحاكم (٤/ ٢١٦) من حديث أبي معبد الجهني وهو عبد الله بن عكيم.

(٣) أخرجه: أحمد (٤/ ٣٤٥)، وأبو داود (٣/ ٥٣/ ٢٥٥٣)، والنسائي (٦/ ٥٢٧ ـ ٥٢٨/ ٣٥٦٧)، من حديث أبي وهب الجشمي ﷺ. وفيه عقيل بن شبيب. قال في التقريب =

في شيءٍ، وإنما معنى ذلك الحديثِ في الخيل ما ذكره وكيعُ بن الجرَّاح في تأويله، قال وكيعٌ: معناه: لا تركَبوها في الفِتَن، فمن ركب فرسًا في فتنةٍ لم يَسْلَمْ أن يتعلَّقَ به وِتْرٌ[1] يُطلَبُ به إن قتل أحدًا على فرسِه في مخرجه في الفتنة عليه، وهو في خروجِه ذلك ظالمٌ. قال: ولا بأس بتَقليد الخيلِ قلائدَ الصوف الملَوَّن إذا لم يكن ذلك خوفَ نزولِ العين.

= (١/ ٦٨٤/ ٤٦٧٦): «مجهول».

وفي الباب من حديث جابر عند: أحمد (٣/ ٣٥٢)، والطبراني في الأوسط (٩/ ٤٥٢ - ٥٤٣/ ٨٩٧٧)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١/ ٢٩٤/ ٣٢٣). وذكره المنذري في الترغيب (٢/ ٢٦٣) وقال: «رواه أحمد بإسناد جيد».

(١) وِتْر، بالكسر، وهي الجناية. النهاية في غريب الحديث (٥/ ١٤٨).

ما جاء في الشؤم والتطير والفأل الحسن

[٤٥] مالكٌ، عن ابن شهابٍ، عن سالمٍ وحمزةَ ابْنَيْ عبد الله بن عمر، عن أبيهما، أن رسول الله ﷺ قال: «الشُّؤْمُ في الدارِ، والمرأةِ، والفَرَسِ»[١].

الشُّؤْمُ في كلام العرب النَّحْسُ، وكذلك قال أهلُ العلم بتأويل القرآن في قول الله عز وجل: ﴿فِيٓ أَيَّامٍ نَّحِسَاتٍ﴾[٢]. قالوا: مَشَائِيمُ. قال أبو عبيدة: ﴿نَّحِسَاتٍ﴾: ذواتُ نُحوسٍ مَشائيمُ. وقد فسّر مَعْمَر في روايته لهذا الحديث الشُّؤْمَ تفسيرًا حسنًا.

أخبرنا خَلَفُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا عبد الله بن محمدٍ، قال: حدثنا أحمد بن خالدٍ، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزهريّ، عن سالمٍ، أو عن حمزةَ، أو كليهما ـ شكَّ معمرٌ ـ عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «الشُّؤْمُ في الفَرَس، والمرأةِ، والدارِ». قال: وقالت أمّ سلمة: «والسيفِ».

قال معمرٌ: سمعتُ من يفسّر هذا الحديث يقول: شؤمُ المرأة: إذا كانت غير وَلُودٍ، وشُؤم الفرس: إذا لم يُغْزَ عليه في سبيل الله، وشُؤم الدار:

---

(١) أخرجه: أحمد (٢/ ١٢٦)، والبخاري (٩/ ١٧٠/ ٥٠٩٣)، ومسلم (٤/ ١٧٤٦ ـ ١٧٤٧/ ٢٢٢٥)، وأبو داود (٤/ ٢٣٧/ ٣٩٢٢)، والنسائي (٦/ ٥٢٩/ ٣٥٧١) من طريق مالك، به. وأخرجه: الترمذي (٥/ ١١٦/ ٢٨٢٤) من طريق ابن شهاب، به.

(٢) فصلت (١٦).

جارُ السَّوء[١].

وقد رَوَى جُوَيْرِيَةُ، عن مالك، عن الزهريّ، أن بعض أهل أمّ سلَمَة زوجِ النبي ﷺ أخبره، أن أم سَلَمَة كانت تزيدُ «السيف»[٢].

قال أبو عمر: هذا حديثٌ صحيحُ الإسناد، أعني: ابن شهابٍ، عن سالمٍ وحمزةَ.

وأما المتنُ فقد اختلفت الآثار عن النبي ﷺ؛ فروى مالكٌ، عن أبي حازم، عن سَهْل بن سعدٍ، أن رسول الله ﷺ قال: «إن كانَ ففي الدارِ والمرأةِ والفرسِ»[٣]، يعني الشُّؤم. فلم يَقْطع ﷺ في هذا الحديث بالشؤم.

ورُوي عنه ﷺ أنه قال: «لا شُؤمَ، واليُمْنُ في الدارِ والدابَّةِ والخادمِ»[٤]. وربما قال: «المرأةِ». وهذا أشبه في الأصول؛ لأن الآثار ثابتةٌ عن النبي ﷺ أنه قال: «لا طِيرَةَ». و«لا شُؤمَ». و«لا عَدْوَى».

حدثنا أحمد بن قاسمٍ، قال: حدثنا محمد بن معاوية، قال: حدثنا أحمد بن الحسن الصُّوفيّ، قال: حدثنا الهَيْثَمُ بن خارِجَةَ، قال: حدثنا

---

(١) أخرجه: عبد الرزاق (١٠/ ٤١١/ ١٩٥٢٧) بهذا الإسناد. وأخرجه: أحمد (٢/ ١١٥)، وابن وهب في جامعه (٢/ ٧٣٥/ ٦٤٤)، والطحاوي في شرح المشكل (٤/ ٣١٣/ ٧٠٩٢) من طريق الزهري، به.

(٢) أخرجه: الدارقطني في غرائب مالك كما في الفتح (٦/ ٧٨ ـ ٧٩) عن جويرية، به. وأخرجه: ابن وهب في جامعه (٢/ ٧٣٧/ ٦٤٦) من طريق ابن شهاب، به. وأخرجه: ابن ماجه (١/ ٦٤٢/ ١٩٩٥) من طريق الزهري، عن أبي عبيدة بن عبد الله بن زمعة، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة، به.

(٣) أخرجه: أحمد (٥/ ٣٣٥)، والبخاري (٦/ ٧٥/ ٢٨٥٩)، ومسلم (٤/ ١٧٤٨/ ٢٢٢٦)، وابن ماجه (١/ ٦٤٢/ ١٩٩٤) من طريق مالك، به.

(٤) انظر الذي بعده.

إسماعيل بن عَيَّاشٍ، عن سليمان بن سُلَيْم الطائيّ[١]، عن يحيى بن جابر الطائِيّ، عن معاوية بن حَكيمٍ، عن عمّه حكيم بن معاوية، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا شُؤْمَ، وقد يكون اليُمْنُ في المرأةِ، والدارِ، والفَرَسِ»[٢].

وحدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن خالد، قال: حدثنا إبراهيم بن عليّ بن غالبٍ، قال: حدثنا محمد بن الرَّبيع بن سليمان، قال: حدثنا يوسف بن سعيد، قال: حدثنا حَجَّاجٌ، عن ابن جُرَيج، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «لا طِيَرَةَ، وخيرُها الفَأْلُ». قالوا: وما الفَأْلُ؟ قال: «الكلمةُ الصالحَةُ»[٣].

هذا أصحُّ حديثٍ في هذا الباب في الإسناد والمعنى، وكان ﷺ يُعجبه الفأْلُ الحسن، ويكرَهُ الطِّيرة[٤]. وقال ﷺ: «إذا تَطَيَّرْتم فامْضُوا، وعلى اللهِ فتَوَكَّلوا»[٥].

---

(١) هكذا في الأصول، وإنما هو سليمان بن سُلَيْم الكناني. انظر التاريخ الكبير (٤/ ١٧)، والجرح والتعديل (٤/ ١٢١)، وتهذيب الكمال (١١/ ٤٣٩).

(٢) أخرجه: أبو نعيم في معرفة الصحابة (٢/ ٧٠٦/ ١٨٩٤) من طريق أحمد بن الحسن، به. وأخرجه: الترمذي (٥/ ١١٧/ ٢٨٢٤)، وابن ماجه (١/ ٦٤٢/ ١٩٩٣) من طريق إسماعيل بن عياش، به. قال في الزوائد (١/ ٣٤٧): «إسناده صحيح، ورجاله ثقات». وانظر الصحيحة (١٩٣٠).

(٣) أخرجه: أحمد (٢/ ٢٦٦ ـ ٢٦٧)، والبخاري (١٠/ ٢٦١/ ٥٧٥٤)، ومسلم (٤/ ١٧٤٥/ ٢٢٢٣) من طريق ابن شهاب، به.

(٤) أخرجه: أحمد (٢/ ٣٣٢)، وابن ماجه (٢/ ١١٧٠/ ٣٥٣٦). قال في الزوائد: «إسناده صحيح ورجاله ثقات». وابن حبان (١٣/ ٤٩٠/ ٦١٢١) من حديث أبي هريرة.

(٥) أخرجه: أبو بكر البزاز في الغيلانيات (رقم ٤٢٦)، وابن عدي (٤/ ٣١٥)، والخطيب في المتفق والمفترق (٣/ ١٤٨٣ ـ ١٤٨٤) من حديث أبي هريرة ﷺ. وذكره الحافظ في الفتح (١٠/ ٢٦٢) وعزاه لابن عدي ولين إسناده.

وقد روى ابن وهبٍ، عن مالكٍ، عن ابن شهابٍ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن معاوية بن الحَكَم السُّلَمِيّ، قال: قلت: يا رسول الله، أُمورٌ كنّا نصنعها في الجاهلية؛ كنّا نأتي الكُهَّانَ؟ قال: «فلا تأْتُوا الكُهَّانَ». قال: وكنّا نتطيَّرُ؟ قال: «ذلك شيءٌ يجِدُه أحدُكم في نفسه، فلا يَصُدَّنَّكم»[(١)].

قال الدارقُطْنيّ: تفرّد ابن وهبٍ من هذا الحديث بذكر الكُهَّان والنهيِ عن إتيانهم. قال: ورواه ابن القاسم، وسعيد بن عُفَيْرٍ، وعبد الله بن يوسف، وإسحاق بن عيسى الطَّبَّاع، وعبد العزيز الأُوَيْسِيّ، وإبراهيم بن طَهْمَانَ، عن مالك، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن مُعاوية بن الحَكَم. ذكروا سؤاله عن الطِّيَرة لا غيرُ، قال: سألتُ رسول الله ﷺ عن الطِّيَرة، فقال: «ذلك شيءٌ يجِدُه أحدُكم في نفسه فلا يَصُدَّنَّكم»[(٢)].

وروى ابن وهبٍ، عن مالكٍ حديثَ ابن شهابٍ هذا، فقال فيه: «لا عَدْوى، ولا طِيَرَةَ».

حدثناه عليُّ بن إبراهيم، قال: حدثنا الحسن بن رَشِيقٍ، قال: حدثنا العبّاس بن محمدٍ، قال: حدثنا أحمد بن صالحٍ، قال: أخبرنا ابن وهبٍ، قال: أخبرني يونسُ ومالكٌ، عن ابن شهاب، عن حمزة وسالم ابْنَيْ عبد الله بن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا عَدْوَى، ولا طِيَرَةَ، وإنما الشُّؤْم في ثلاثةٍ؛ في المرأة، والفرس، والدار»[(٣)].

---

(١) أخرجه: ابن وهب في جامعه (٢/ ٧١٥/ ٦٢٢) بهذا الإسناد. ومن طريقه: مسلم (٤/ ١٧٤٨ ـ ١٧٤٩/ ٥٣٧). وأخرجه: أحمد (٥/ ٤٤٧) من طريق ابن شهاب، به.

(٢) انظر الذي قبله.

(٣) أخرجه: ابن وهب في جامعه (٢/ ٧٣٥/ ٦٤٤) بهذا الإسناد، عن يونس وحده. ومن طريقه أخرجه: البخاري (١٠/ ٢٩٨/ ٥٧٧٢)، ومسلم (٤/ ١٧٤٧/ ٢٢٢٥ [١١٦])، =

وكان ابن عيينة يروي هذا الحديث عن ابن شهابٍ، فلا يذكرُ في إسناده حمزةَ.

حدثنا سعيد بن نصرٍ، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل، قال: حدثنا الحُمَيْديّ، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهريُّ، عن سالمٍ، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «الشُّؤْمُ في ثلاثٍ؛ الفَرَسِ، والمرأةِ، والدارِ». فقيل لسفيان: إنهم يقولون فيه: عن حمزة. قال: ما سمعتُ الزهريَّ ذكر في هذا الحديث حمزةَ قَطُّ[1].

كذلك رواه عبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهريِّ بمثل روايةِ ابن عيينة سواء[2].

ورواه إسحاق بن سليمان، عن مالكٍ، عن الزهريّ، عن سالمٍ، عن أبيه، لم يذكُرْ فيه حمزة.

ورواه عثمان بن عمر، عن مالكٍ، بمثْلِ إسنادِ ابن عيينة، لم يذكر فيه حمزةَ أيضًا، إلا أنه جاء به على لفظِ حديث ابن وهبٍ.

أخبرني أحمد بن أبي عِمْران الهَرَوِيُّ فيما كتب إليَّ به إجازةً، قال: حدثنا محمد بن علي النَّقَّاشُ، قال: حدثنا أبو عَرُوبَةَ، قال: حدثنا محمد بن

= والنسائي في الكبرى (٥/ ٤٠٢/ ٩٢٧٧). وأخرجه: أحمد (٢/ ١٥٢ ـ ١٥٣) من طريق يونس، به وعندهم زيادة: عن ابن عمر.

(١) أخرجه: الحميدي في مسنده (٢/ ٢٨٠/ ٦٢١) بهذا الإسناد. وأخرجه: أحمد (٢/ ٨)، والترمذي (٥/ ١١٧/ ٢٨٢٤م)، والنسائي (٦/ ٥٢٩/ ٣٥٧٠) من طريق سفيان، به.

(٢) أخرجه: مسلم (٤/ ١٧٤٧/ ٢٢٢٥ [١١٦])، وابن ماجه (١/ ٦٤٢/ ١٩٩٥) من طريق عبد الرحمن بن إسحاق، به.

بَشَّارٍ، قال: حدثنا عثمان بن عمر، قال: حدثنا مالك بن أنسٍ، عن الزهريّ، عن سالمٍ، عن عبد الله بن عمر، أن النبي ﷺ قال: «لا عَدْوَى، ولا صَفَرَ، والشُّؤْمُ في ثلاثٍ؛ في المرأةِ، والدارِ، والفرسِ».

قال أبو عمر: أصلُ التَّطَيُّر واشتقاقُه عند أهل العلم باللغة والسِّيَر والأخبار، هو مأخوذٌ من زَجْرِ الطير ومُروره سانِحًا أو بارِحًا[١]، منه اشتقّوا التَّطَيُّر، ثم استعملوا ذلك في كلّ شيءٍ من الحيوان وغير الحيوان، فتطيَّروا من الأعور، والأعْضَب[٢]، والأبتر[٣]، وكذلك إذا رأوا الغُراب أو غيره من الطير يَتَفَلَّى أو يَنْتِف، ولإيمانِ العرب بالطِّيَرة عقَدُوا الرَّتَائِمَ[٤]، واستعملوا القِدَاحَ بالآمِرِ والناهي والمُتَرَبِّص، وهي غيرُ قِداح الأَيْسَارِ، وكانوا يشتقُّون الأسماء الكريهة مما يكرهون، وربما قَلَبُوا ذلك إلى الفأل الحسن فرارًا من الطِّيَرة. ولذلك سَمَّوا اللديغَ سليمًا، والقَفْرَ مَفازةً، وكنَّوا الأعمى أبا البَصير، ونحو هذا. فمن تطيَّرَ جعل الغراب من الاغتراب والغُرْبة، وجعل غُصْنَ البانِ من البَيْنُونة، والحَمَام من الحِمَام، ومن الحَمِيم ومن الحُمَّى، وربما جعلوا الحبْلَ من الوِصال، والهدهد من الهدى، وغُصْن البان من بيان الطريق، والعُقَابَ من عُقْبى خيرٍ، ومثلُ هذا كثيرٌ عنهم، إذا غلب عليهم

---

(١) سنح: السانِحُ: ما أتاكَ عن يمينك من ظبي أو طائر أو غير ذلك، والبارح: ما أتاكَ من ذلك عن يسارك. لسان العرب (٢/ ٤٩٠)

(٢) الأعضب: هو المكسور القرن. الغريب لأبي عبيد (٢/ ٢٠٧).

(٣) الأبتر: القصير الذنب من الحَيَّات. غريب الحديث لأبي عبيد (/ ٥٦).

(٤) الرتائم: هي جمع رَتِيمةٍ؛ الخيط الذي يشد في الإصبع لتستذكر به الحاجة، والجمع رَتَمٌ، وهي الرَّتِيمة، وجمعها رَتائِم ورِتام. وأَرْتَمَه إرْتامًا: عقد الرَّتيمة في إصبعه يستذكره حاجته؛ وقال الشاعر:

إذا لم تكن حاجاتُنا في نُفُوسكم ... فليس بمُغْنٍ عنك عَقْدُ الرَّتائم

لسان العرب (١٢/ ٢٢٥).

الإشفاق تطيَّروا وتشاءموا، وإذا غلب عليهم الرجاء والسرور تفاءَلُوا، وذلك مستعمل عندهم فيما يَرَون من الأشخاص، ويسمعون من الكلام، فقال لهم رسول الله ﷺ: «لا طِيرةَ». و«لا شُؤْمَ». فعرَّفهم أن ذلك إنما هو شيءٌ من طريق الاتفاق؛ ليَرْفَعَ عن المتوقِّع ما يتوقَّعُه من ذلك كله، ويُعْلِمَه أن ذلك ليس ينالُه منه إلا ما كُتِب له.

وأما قوله في هذا الحديث: «الشُّؤم في الدار، والمرأة، والفرس». فهو عندنا على غير ظاهره، وسنقول فيه بحول الله وعونه لا شريك له، وكان ابن مسعودٍ يقول: إن كان الشؤم في شيءٍ، فهو فيما بين اللَّحْيَيْنِ - يعني اللسانَ - وما شيءٌ أحْوَجَ إلى سجنٍ طويلٍ من اللسان[1].

قال أبو عمر: ونقول في معنى حديثِ هذا الباب بما نراه يوافق الصواب إن شاء الله.

فقوله عليه السلام: «لا طِيَرةَ». نَفْيٌ عن التشاؤم والتطيُّر بشيء من الأشياء، وهذا القول أشبَهُ شيءٍ بأصول شريعته ﷺ من حديث الشؤم.

فإن قال قائل: قد روى زُهَيْر بن معاوية، عن عُتبة بن حُمَيْدٍ، قال: حدثني عبيد الله بن أبي بكر، أنه سمع أنسًا يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا طِيرةَ، والطيرةُ على من تطيَّر، وإن تكنْ في شيء، ففي المرأة، والدار، والفرس»[2]. وقال: هذا يوجب أن تكون الطيرةُ في الدار، والمرأة، والفرس، لمن تطيَّر.

---

(١) أخرجه: عبد الرزاق (١٠/ ٤١٢/ ١٩٥٢٨).

(٢) أخرجه: الطحاوي (٤/ ٣١٤)، وابن حبان (١٣/ ٤٩٢/ ٦١٢٣)، وابن جرير في تهذيب الآثار (مسند علي ٣/ ٢٢/ ٥٢) من طريق زهير بن معاوية، به. وحسن إسناده الشيخ الألباني في الصحيحة (٢/ ٤١٧).

قيل له، وبالله التوفيق: لو كان كما ظَنَنْتَ لكان هذا الحديث يَنْفي بعضُه بعضًا؛ لأن قوله: «لا طيرة». نفيٌ لها، وقولَه: «والطِّيرةُ على من تطيَّر». إيجابٌ لها، وهذا محال أن يُظَنَّ بالنبي ﷺ مثلُ هذا من النفي والإثبات في شيءٍ واحدٍ، ووقتٍ واحدٍ، ولكنّ المعنى في ذلك نفْيُ الطيرة بقوله: «لا طيرةَ». وأما قولُه: «الطيرةُ على من تطيَّر». فمعناه: إثمُ الطيرة على من تطيَّر بعد عِلْمِه بنَهْيِ رسول الله ﷺ عن الطيرة. وقولُه فيها: «إنها شرْكٌ، وما منّا إلا، ولكن الله يُذْهِبُه بالتوكل»[1]. فمعنى هذا الحديث عندنا، والله أعلم، أن من تطير فقد أَثِم، وإثمه على نفسه في تَطَيُّرِه؛ لتَرْكِ التوكل وصريح الإيمان؛ لا أنه يكون ما تطيَّرَ به على نفسه في الحقيقة؛ لأنه لا طيرةَ حقيقةً، ولا شيءَ إلا ما شاء الله في سابق عِلْمِه.

والذي أقول به في هذا الباب، تسليمُ الأمر لله عز وجل، وترْكُ القطع على الله بالشؤم في شيء؛ لأن أخبار الآحاد لا يُقْطَعُ على عينها، وإنما توجب العملَ فقط، قال الله تبارك اسمه: ﴿قُل لَّن يُصِيبَنَآ إِلَّا مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَىٰنَا ۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿٥١﴾﴾[2]. وقال: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَآ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٢٢﴾﴾[3]. فما قد خُطَّ في اللوح المحفوظ لم يكن منه بُدٌّ، وليست البِقاع ولا الأنفس بصانعةٍ شيئًا من ذلك، والله أعلم، وإياه أسأل السلامة من الزَّلَلِ في القول والعمل برحمته.

وقد كان من العرب قومٌ لا يتطيَّرون ولا يَرَوْن الطيرةَ شيئًا.

---

(١) سيأتي تخريجه في (ص ١١٣) من هذا المجلد.

(٢) التوبة (٥١).

(٣) الحديد (٢٢)

ذكر الأصمعيّ أن النابغة خرج مع زَبَّانَ بن سَيَّارٍ يريدان الغزو، فبينما هما في مَنْهَلٍ يريدان الرحلةَ إذ نظَرَ النابغةُ فإذا هو على ثوبِه جَرادةٌ، فقال: جرادةٌ تُجَرِّدُ، وذات ألوانٍ! فَتَطَيَّر، وقال: لا أذهب في هذا الوجه. ونهض زبَّانُ، فلما رجع من تلك الغزوة سالمًا غانمًا أنشأ يقول:

تَخَبَّرَ طيرَه فيها زِيَادٌ ... لِتُخْبِرَه وما فيها خَبِيرُ
أقامَ كأنَّ لُقْمَان بنَ عَادٍ ... أشارَ له بحِكمته مُشِيرُ
تعلَّمْ أنه لا طيرَ إلا ... على مُتَطيِّرٍ وهْو الثُّبورُ
بلى شيءٌ يوافق بعضَ شيءٍ ... أحايِينًا وباطِلُه كثيرُ

فهذا زبَّانُ بن سيَّار، وهو أحد دُهاة العرب وساداتهم، لم يَرَ ذلك شيئًا، وقال: إنه اتفاقٌ، وباطله كثيرٌ.

وممن كان لا يرى الطِّيَرة شيئًا من العرب ويوصي بتركها، الحارثُ بن حِلِّزَةَ، وذلك من صحيحِ قوله، ويقولون: إن ما عَدَا هذه الأبيات من شِعْره هذا فهو مصنوع:

يا أيها المُزْمِعُ ثم انْثَنَى ... لا يَثْنِكَ الحَازِي ولا الشَّاحِجُ
ولا قَعِيدٌ أعضَبٌ قرنُه ... هَاجَ له من مَرتَعٍ هائجُ
بَيْنَا الفتى يَسعى ويُسعَى له ... تاحَ له من أمْرِه خَالِجُ
يَتْرُكُ ما رَقَّحَ من عَيْشِه ... يَعِيثُ فيه هَمَجٌ هَامِجُ
لا تَكْسَعِ الشَّوْلَ بأغْبَارِها ... إنَّك لا تدري من النَّاتِجُ

أما قوله: الحازي: فهو الكاهن، والشاحِجُ: الغُراب، والخالِجُ: ما يعتري المرء من الشكّ، وتَرْكِ اليقينِ والعلْمِ، ورَقَّحَ معيشته: أي: أصلحها، والشَّوْلُ:

النُّوق التي جفّت ألبانها، وكَسَعَتِ الناقةُ: إذا برَكَتْ وفي ضَرْعِها بقيةٌ من اللبن، والأغبار هاهنا: بقايا اللبن، والنَّاتِجُ: الذي يلي الناقة في حين نِتَاجِها.

والمُرَقِّش السَّدُوسِيّ كان أيضًا ممن لا يتطيَّرُ، وهو القائل:

ولقد غدوتُ وكنت لا ... أغدو على واقٍ وحَاتِمْ
فإذا الأَشَائِم كَالْأَيَا ... مِنِ والأيامنُ كالأشائِمْ
وكذاك لا خيرٌ ولا ... شرٌّ على أحدٍ بدائِمْ

الواقِ: الصُّرَد، والحَاتِم: الغُراب.

أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن أسدٍ، قال: حدثنا حمزة بن محمدٍ، قال: حدثنا أحمد بن شعيبٍ، قال: أنبأنا قُتيبة بن سعيدٍ وسليمان بن منصورٍ، واللفظُ له، قالا: حدثنا سفيان، عن ابن عَجْلَانَ، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤمن القويُّ خيرٌ وأحبُّ إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كلٍّ خيرٌ، احْرِصْ على ما يَنْفَعُكَ، ولا تَعْجِزْ، فإن غلبَكَ أمرٌ فقُلْ: قَدَرُ اللهِ، وما شاء اللهُ. وإياك واللَّوْ، فإنّ اللَّوْ تفتَحُ عمَلَ الشيطان»(١).

وحدثنا محمد بن إبراهيم، قال: حدثنا أحمد بن مُطَرِّفٍ، قال: حدثنا سعيد بن عثمان وسعيد بن خُمَيْرٍ، قالا: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: حدثنا سفيان، عن محمد بن عَجْلَانَ، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال

---

(١) أخرجه: النسائي في الكبرى (٦/ ١٥٩/ ١٠٤٥٧) بهذا الإسناد. وأخرجه: ابن ماجه (٢/ ١٣٩٥/ ٤١٦٨) من طريق سفيان، به. وأخرجه: أحمد (٢/ ٣٦٦)، ومسلم (٤/ ٢٠٥٢/ ٢٦٦٤) من طريق الأعرج، به.

رسول الله ﷺ: «المؤمن القويُّ». فذكره سواءً[١].

هكذا رواه ابن عيينة، عن ابن عَجْلَانَ، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.

ورواه كذلك الفُضَيل، عن محمد بن عَجْلَانَ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ[٢].

ورواه ابن المبارك، عن محمد بن عَجْلان، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[٣].

ورواه عبد الله بن إدريس، عن ربيعة بن عثمان، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ[٤].

وكانت عائشة تُنْكر حديثَ الشؤم وتقول: إنما حكاه رسول الله ﷺ عن أهل الجاهليّة وأقوالِهم، وكانت تَنفي الطِّيرةَ ولا تعتقد شيئًا منها، حتى قالت لِنسْوَةٍ كنَّ يكرَهْنَ الابتناءَ بأزواجهنّ في شَوَّالٍ: ما تزوَّجني رسول الله ﷺ إلا في شَوَّال، وما دخل بي إلا في شَوَّال، فمَنْ كان أَحْظَى مِنِّي عنده؟ وكانت تَسْتَحِبُّ أن يَدْخُلْنَ على أزواجهنّ في شَوَّالٍ[٥].

---

(١) أخرجه: الطحاوي في شرح المشكل (١/ ٢٣٦/ ٢٥٩)، وأبو نعيم في الحلية (١٠/ ٢٩٦) من طريق يونس، به.

(٢) أخرجه: النسائي في الكبرى (٦/ ١٥٩/ ١٠٤٥٨) من طريق الفضيل، به.

(٣) أخرجه: أحمد (٢/ ٣٦٦)، والنسائي في الكبرى (٦/ ١٥٩/ ١٠٤٥٩) من طريق ابن المبارك، به.

(٤) أخرجه: مسلم (٤/ ٢٠٥٢/ ٢٦٦٤)، وابن ماجه (١/ ٣١/ ٧٩) من طريق عبد الله بن إدريس، به.

(٥) أخرجه: أحمد (٦/ ٥٤)، ومسلم (٢/ ١٠٣٩/ ١٤٢٣)، والترمذي (٣/ ٤٠١ ـ ٤٠٢/ =

حدثنا محمد بن عبد الله بن حَكَمٍ، قال: حدثنا محمد بن معاوية بن عبد الرحمن، قال: حدثنا إسحاق بن أبي حَسَّانَ، قال: حدثنا هشام بن عَمَّار، قال: حدثنا الوليد بن مسلمٍ، عن سعيدٍ، عن قتادة، عن أبي حَسَّانَ، أن رَجُلَين دخلا على عائشة، وقالا: إن أبا هريرة يحدّث أنّ النبي ﷺ قال: «إنما الطِّيَرَةُ في المرأةِ، والدارِ، والدابةِ». فطارت شِقَّةٌ منها في السماء، وشِقَّةٌ في الأرض، ثم قالت: كَذَب، والذي أنزل الفُرقان على أبي القاسم، مَن حدَّث عنه بهذا، ولكن رسول الله ﷺ كان يقول: «كان أهلُ الجاهلية يقولون: الطِّيَرَةُ في المرأة، والدار، والدابة». ثم قرأت عائشة: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِى كِتَـٰبٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَآ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٢٢﴾﴾[(١)] [(٢)].

قال أبو عمر: أما قول عائشة في أبي هريرة: كَذَب، والذي أنزل الفُرقان. فإن العرب تقول: كذبتَ. بمعنى: غَلِطْتَ فيما قَدَّرْتَ، وأَوْهَمْتَ فيما قلْتَ، ولم تَظُنَّ حقًّا. ونحوَ هذا، وذلك معروفٌ من كلامهم، موجودٌ في أشعارهم كثيرًا، قال أبو طالب:

كَذَبْتُم وبيتِ الله نتْرُكُ مَكَّةً ... ونظعَنُ إلَّا أَمْرُكُم في بَلَابِلِ

= ١٠٩٣)، والنسائي (٦/ ٣٧٨ ـ ٣٧٩/ ٣٢٣٦)، وابن ماجه (١/ ٦٤١/ ١٩٩٠).

(١) الحديد (٢٢).

(٢) أخرجه: الطبراني في مسند الشاميين (٤/ ٥٠/ ٢٧٠٢) من طريق هشام بن عمار، به. وأخرجه: الحاكم (٢/ ٤٧٩)، والبيهقي (٨/ ١٤٠) من طريق سعيد، به. وأخرجه: أحمد (٦/ ١٥٠)، والطحاوي (٤/ ٣١٤) من طريق قتادة، به. وأخرجه: الطيالسي (٣/ ١٢٤/ ١٦٤١) عن عائشة، نحوه. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي. وصححه الألباني في الصحيحة (٩٩٣).

كذَبْتُمْ وبيتِ الله نُبْزَى محمدًا ولما نُطاعِنْ دونه ونُنَاضِلِ
ونُسْلِمُه حتى نُصَرَّعَ حوله ونَذْهَلَ عن أبنائنا والحَلَائلِ

وقال بعض شعراء هَمْدانَ:

كذبتُمْ وبيتِ الله لا تأخذونها مُرَاغَمَةً مَا دامَ للسيفِ قائمُ

وقال زُفَر بن الحارث العَبْسِيّ:

أفي الحقِّ أمّا بَحْدَلٌ وابنُ بَحْدَلٍ فيَحْيَا وأمّا ابن الزُّبير فيُقْتَلُ
كذبْتُمْ وبيتِ الله لا تقتُلُونه ولَمَّا يكنْ يومٌ أَغَرُّ مُحَجَّلُ

ألا ترى أن هذا ليس من باب الكذب الذي هو ضدُّ الصدق؟ وإنما هو من باب الغلط وظَنٍّ ما ليس بصحيحٍ، وذلك أن قريشًا زعموا أنهم يُخرِجون بني هاشمٍ من مكة إن لم يتركوا جِوَارَ محمد ﷺ، فقال لهم أبو طالبٍ: كذبْتُم. أي: غَلِطتم فيما قُلْتم وظننْتُم. وكذلك معنى قول الهَمْدَانيّ والعَبْسِيّ، وهذا مشهورٌ من كلام العرب.

ومن هذا ما ذكره الحسن بن عليّ الحُلْواني، قال: حدثنا عَارِمٌ، قال: حدثنا حمّاد بن زيد، عن أيوب، قال: سألت سعيد بن جبيرٍ عن الرجل يَأْذَنُ لعبدِه في التزويج: بيَدِ مَن الطلاقُ؟ قال: بيَدِ العبد. قلتُ: إن جابر بن زيدٍ يقول: بيَدِ السَّيِّد. قال: كذب جابرٌ[1]. يريد: غَلِطَ جابرٌ وأخطأ. والله أعلم.

وقد يحتَمِل أن يكون قولُ رسول الله ﷺ: «الشُّؤم في ثلاثةٍ: في الدار،

---

(١) أخرجه: سعيد بن منصور (١/ ٢١٠/ ٨٠٩) من طريق حماد بن زيد، به. وأخرجه: عبد الرزاق (٧/ ٢٣٩/ ١٢٩٦٦)، وابن أبي شيبة (١٠/ ٢٣٢/ ١٩٢٩٥) من طريق أيوب، به.

والمرأة، والفرس». كان في أوّلِ الإسلام خبرًا عما كانت تعتقده العرب في جاهليّتها على ما قالت عائشة، ثم نُسِخ ذلك وأبطله القرآنُ والسُّنَنُ.

وأما قوله ﷺ للقوم في قصة الدار: «اتْرُكوها ذميمةً»[١]. فذلك، والله أعلم، لما رآه منهم، وأنه قد كان رسَخَ في قلوبهم مما كانوا عليه في جاهليّتهم، وقد كان رسول الله ﷺ رؤوفًا بالمؤمنين، يأخُذُ عَفْوَهم شيئًا شيئًا، وهكذا كان نزول الفرائض والسُّنن حتى استَحْكم الإسلامُ وكملَ، والحمد لله، ثم بيّن رسول الله ﷺ بعد ذلك لأولئك الذي قال لهم: «اتْرُكوها ذميمةً»[٢]. ولغيرهم ولسائر أمّته، الصحيحَ بقوله: «لا طِيَرَةَ». و«لا عَدْوى». والله أعلم، وبه التوفيق.

---

(١) أخرجه: البخاري في الأدب المفرد (٩١٨) وقال: «في إسناده نظر»، وأبو داود (٤/ ٢٣٨ ـ ٢٣٩/ ٣٩٢٤)، وحسنه الشيخ الألباني في الصحيحة (٢/ ٤١٧/ ٧٩٠) من حديث أنس بن مالك.

(٢) سيأتي تخريجه (ص ٩٨).

باب منه

[٤٦] مالكٌ، عن أبي حازم، عن سَهْل بن سعدٍ الساعديّ، أن رسول الله ﷺ قال: «إن كان، ففي الفرسِ والمرأةِ والمسكنِ». يعني الشُّؤْمَ[١].

ليس في هذا الحديث قَطْعٌ في الشُّؤم؛ لقوله: «إن كان». وقد مضى القول في معنى هذا الحديث في باب ابن شهابٍ، عن سالمٍ وحمزةَ ابنَي عبد الله بن عمر من هذا الكتاب[٢].

وقيل: شُؤم الفرس: ألا يُغْزى عليه في سبيل الله، وشُؤْم المرأة: ألا تكون وَلُودًا ولا وَدُودًا، وشُؤْم الدار: جيرانها إذا كانوا جيرانَ سَوْءٍ.

---

(١) أخرجه: أحمد (٥/ ٣٣٥)، والبخاري (٦/ ٧٥/ ٢٨٥٩)، ومسلم (٤/ ١٧٤٨/ ٢٢٢٦)، وابن ماجه (١/ ٦٤٢/ ١٩٩٤) من طريق مالك، به.

(٢) الباب الذي قبله.

باب منه

[٤٧] مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «الخيلُ في نواصيها الخيرُ إلى يوم القيامة»[١].[٢]

قال أبو عمر: في قوله ﷺ: «الخيلُ في نواصيها الخير». تَقْوِيَةٌ لمن روى: «لا شؤم، وقد يكون اليمن في الفرس والمرأة»[٣]. ورَدٌّ لرواية من روى: «الشؤم في الفرس والمرأة»[٤]. وقد تقدم القول في ذلك، والاستشهاد عليه، في باب ابن شهاب، عن سالم، من كتابنا هذا[٥]، فلا وجه لإعادته هاهنا.

وفي إطلاقه ﷺ على الخيل، بأن الخير في نواصيها، دليل على بركتها، وأنها مباركة، لا شؤم في شيء منها، وقد ثبت عنه ﷺ أنه قال: «البركة في

---

(١) أخرجه: أحمد (٢/ ١١٢)، والبخاري (٦/ ٦٧/ ٢٨٤٩)، ومسلم (٣/ ١٤٩٢/ ١٨٧١) من طريق مالك، به.

(٢) انظر بقية شرحه في (٨/ ٢٣٠).

(٣) أخرجه من حديث حكيم بن معاوية: الترمذي (٥/ ١٢٧/ ٢٨٢٤)، وابن ماجه (١/ ٦٤٢/ ١٩٩٣). وضعف إسناده الحافظ في الفتح (٦/ ٦٢). وقع عند ابن ماجه: مخمر بن معاوية.

(٤) أخرجه من حديث ابن عمر: أحمد (٢/ ١٥٣)، والبخاري (٦/ ٧٥/ ٢٨٥٨)، ومسلم (٤/ ١٧٤٦ ـ ١٧٤٧/ ٢٢٢٥)، وأبو داود (٤/ ٢٣٧/ ٣٩٢٢)، والترمذي (٥/ ١١٦/ ٢٨٢٤)، والنسائي (٦/ ٥٢٩/ ٣٥٧١).

(٥) انظر (ص ٨١ من هذا المجلد).

نواصي الخيل». وثبت أنه قال: «لا طِيَرَةَ ولا شُؤْمَ»[١]. وهذا يصحح ما ذكرنا، وقد مضى شرحه في الموضع الذي وصفنا. وبالله توفيقنا[٢].

---

(١) أخرجه من حديث أبي هريرة: أحمد (٢/ ٢٦٧)، والبخاري (١٠/ ٢٦٣/ ٥٧٥٥)، ومسلم (٤/ ١٧٤٤/ ٢٢٢٣)، والنسائي في الكبرى (٤/ ٣٧٦/ ٧٥٩٢). دون قوله ولا شؤم.

(٢) انظر بقية شرحه في (١١/ ٨٧٠).

باب منه

[٤٨] مالكٌ، عن يحيى بن سعيدٍ، أنه قال: جاءت امرأةٌ إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، دارٌ سكَنَّاهَا والعددُ كثيرٌ، والمال وافرٌ، فَقَلَّ العددُ، وذهب المالُ، فقال رسول الله ﷺ: «دَعُوها ذميمةً»[1].

قال أبو عمر: قوله: «ذميمةً». أي: مذمومةً، يقول: دَعُوها وأنتم لها ذَامُّون كارهون؛ لِمَا وقع بنفوسكم من شؤمها. والذميم: القبيح الوجه.

وهذا حديثٌ محفوظٌ من وجوهٍ؛ منها حديث أنس[2]، يرويه عكرمة بن عمَّار، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنسٍ. ومنها حديث ابن عمر، إلا أنه لم يَرْوِه إلا صالح بن أبي الأَخْضَر، عن الزهريّ[3]، وليس بالقويّ في الزهريّ، وثقاتُ أصحاب الزهريّ يَرْوونه عن الزهريّ، عن عبد الله بن عبد الله بن الحارث بن نوفلٍ، عن عبد الله بن شَدَّاد، عن النبي ﷺ. وهو مرسل.

حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أَصْبَغ، قال: حدثنا محمد بن عبد السلام، قال: أخبرنا ابنُ أبي عمر، قال: حدثنا سفيان، عن

---

(١) أخرجه: ابن وهب في جامعه (٢/ ٧٣٨/ ٦٤٧) من طريق مالك، به.

(٢) تقدم تخريجه في (ص ٩٤).

(٣) أخرجه: البزار (١٢/ ٢٥٨ ـ ٢٥٩/ ٦٠٢٠)، وابن جرير في تهذيب الآثار (مسند علي ٣/ ٢٦/ ٦٩) من طريق صالح بن أبي الأخضر، به.

الزهريِّ، عن عبد الله بن عبد الله بن الحارث بن نَوْفَلٍ، عن عبد الله بن شَدَّاد، أن امرأةً قالت: يا رسول الله، إنا سَكَنَّا هذه الدارَ ونحن ذَوُو وَفْرٍ فَهَلَكْنَا، وذَوُو نَشَبٍ[١] فافتقَرْنَا، وذَاتُ بَيْنِنَا حسَنٌ فاختلَفْنا. فقال رسول الله ﷺ: «دَعُوها فإنها ذميمة». قالت: وكيف نَدَعُها يا رسول الله؟ قال: «تبيعونها أو تَهَبونها»[٢].

وذكره عبد الرزاق، عن معمرٍ، عن الزهريِّ، عن عبد الله بن الحارث بن نوفلٍ، عن عبد الله بن شدَّاد بن الهادي، أن امرأةً من الأنصار قالت: يا رسول الله، سكَنَّا دارَنا ونحن كثيرٌ فهلَكْنا، وحَسَنٌ ذاتُ بينِنا فساءت أخلاقُنا، وكثيرةٌ أموالُنا فافتقَرْنا. قال: «أفلا تنتقلون منها ذميمةً؟». قالت: وكيف نصنعُ بها يا رسول الله؟ قال: «تَبيعونها أو تَهَبونها»[٣].

أخبرنا عبد الله بن محمد بن يوسف الأَزْدِيّ، قال: حدثنا سهل بن إبراهيم ـ وأجازه لنا سهلُ بنُ إبراهيم ـ قال: حدثنا محمد بن فُطَيْسٍ، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل الصائغُ، قال: حدثنا أبو حذيفة، قال: حدثنا عكرمة بن عَمَّارٍ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنسٍ، قال: جاء رجلٌ من الأنصار إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إنا كنَّا في دارٍ كثيرٌ فيها عددُنا، كثيرةٌ فيها أموالنا، ثم تحوَّلْنا إلى دار أخرى قَلَّ فيها عددُنا، وقلَّت فيها أموالنا. فقال رسول الله ﷺ: «ذَرُوها ذميمةً»[٤].

---

(١) قال الليث: النَّشَبُ: المالُ الأصيل. تهذيب اللغة (١١/ ٢٦٠).

(٢) انظر ما بعده.

(٣) أخرجه: عبد الرزاق (١٠/ ٤١١/ ١٩٥٢٦) بهذ الإسناد. ومن طريقه: البيهقي (٨/ ١٤٠) ، وصحح إسناده الشيخ الألباني في الصحيحة (٢/ ٤١٨).

(٤) تقدم تخريجه (ص ٩٤).

قال أبو عمر: هذا عندي، والله أعلم، قاله لقومٍ خَشِيَ عليهم التزامَ الطِّيَرة، فأجابهم بهذا منكِرًا لقولهم؛ لما رأى من تشاؤُمهم وتطيُّرِهم بدارِهم، وثبوتِ ذلك في أنفسهم، فخاف عليهم ما قيل في الطِّيَرة: إنها تلزمُ من تطيَّر. وعساهم ممن سمِعَ قولَه عليه السلام: «لا طِيَرةَ»[1]. وقولَه: «ليس منّا من تطيَّر»[2]. وقولَه: «وإذا تطيَّرتم فامضُوا، وعلى الله فتوكَّلوا»[3]. وقولَه: «ما منّا إلا من ـ يعني: يتطيَّرُ ـ ولكنَّ الله يُذْهِبه بالتوكُّل»[4]. وقولَه: «من ردَّتْه الطِّيَرةُ عن مسيره، فقد قارَبَ الشِّرْكَ»[5].

---

(١) تقدم تخريجه (ص ٨٣).

(٢) أخرجه من حديث عمران بن حصين: البزار (٩/ ٥٢/ ٣٥٧٨)، والطبراني (١٨/ ١٦٢/ ٣٥٥)، وذكره المنذري في الترغيب (٤/ ٣٣) وقال: «رواه البزار بإسناد جيد»، وحسن إسناده الشيخ الألباني في الصحيحة (٥/ ٢٢٩ ـ ٢٣٠/ ٢١٩٥).

وأخرجه من حديث ابن عباس: البزار: مختصر زوائد البزار (١/ ٦٤٦/ ١١٦٩)، وأبو يعلى كما في المطالب العالية (١١/ ١٨٩/ ٢٤٩٥)، والطبراني في الأوسط (٥/ ١٤٣/ ٤٢٧٤). وقال المنذري في الترغيب (٤/ ٣٣): «ورواه الطبراني من حديث ابن عباس... بإسناد حسن».

وأخرجه من حديث علي بن أبي طالب: الطبراني في الأوسط (٥/ ٤٢٨ ـ ٤٢٩/ ٤٨٤١)، وأبو نعيم في الحلية (٤/ ١٩٤ ـ ١٩٥).

قال الشيخ الألباني في الصحيحة (٥/ ٢٣٠): «وبالجملة، فحديث الترجمة حسن، بل هو صحيح بهذين الشاهدين. والله أعلم».

(٣) تقدم تخريجه في (ص ٨٣).

(٤) سيأتي تخريجه في (ص ١١٣) من هذا المجلد.

(٥) أخرجه من حديث عبد الله بن عمرو: ابن وهب في جامعه (٢/ ٧٤٥/ ٦٥٨)، وأحمد (٢/ ٢٢٠)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (رقم ٢٩٢)، والطبراني (١٣/ ٢٢/ ٣٨)، والبيهقي في الشعب (٢/ ٦٥/ ١١٨٠)، وأبو نعيم في الحلية (٦/ ٢١).

وأخرجه من حديث رويفع بن ثابت: البزار (٦/ ٣٠٠/ ٢٣١٦)، وقال ابن حجر في مختصر زوائد البزار (١/ ٦٤١ ـ ٦٤٢/ ١١٦٠): «هو إسناد حسن». =

فلما اشتهر هذا من سنّته ﷺ، ثم أتَتْه هذه المرأةُ فذكَرَتْ عن دارها ما ذكَرَتْ، أو أتى معها غيرُها فذكروا نحو ذلك، أجابهم بأن يتركوها ذميمةً، لأنه كان بالمؤمنين رؤوفًا رحيمًا.

والأصل في الطِّيَرة والشُّؤم ما ذكرنا في باب ابن شهاب، عن سالم وحمزة ابنَيْ عبد الله بن عمر[1]، وبالله التوفيق.

وسنذكر هذه الآثار ومثلها في باب قوله: «لا طِيرةَ، ولا غُولَ، ولا هامَةَ». من هذا الكتاب في أول بلاغات مالكٍ، عن رجال سمَّاهم، إن شاء الله[2].

= وأخرجه من حديث فضالة بن عبيد: ابن وهب في جامعه (٢/ ٧٤٣ ـ ٧٤٤/ ٦٥٦).
والحديث أورده الشيخ الألباني في الصحيحة (٣/ ٥٣/ ١٠٦٥).

(١) انظر (ص ٨١ من هذا المجلد).

(٢) انظر (ص ١٠٦ من هذا المجلد).

باب منه

[٤٩] مالك، عن يحيى بن سعيدٍ، أن رسول الله ﷺ قال لِلَقْحةٍ تُحْلَبُ: «من يَحلِبُ هذه؟». فقام رجلٌ، فقال له رسول الله ﷺ: «ما اسمُك؟» فقال الرجل: مُرَّةُ. فقال له رسول الله ﷺ: «اجلِسْ». ثم قال: «من يَحلِبُ هذه؟». فقام رجلٌ، فقال له رسول الله ﷺ: «ما اسمك؟». فقال: حَرْبٌ. فقال له رسول الله ﷺ: «اجلِسْ». ثم قال: «من يَحلِبُ هذه؟». فقام رجلٌ، فقال له رسول الله ﷺ: «ما اسمك؟». فقال: يعيشُ. فقال له رسول الله ﷺ: «احْلِبْ»[١].

وهذا عندي، والله أعلم، ليس من باب الطِّيَرة؛ لأنه محالٌ أن ينهى عن شيءٍ ويفعلَه، وإنما هو من باب طلبِ الفألِ الحسَنِ، وقد كان أخبرهم عن شرِّ الأسماء أنه حربٌ ومُرَّةُ، فأكَّد ذلك حتى لا يَتَسَمَّى بها أحدٌ، والله أعلم.

حدثنا خَلَفُ بن القاسم، قال: حدثنا بَكْرُ بن عبد الرحمن، قال: حدثنا يحيى بن عثمان بن صالحٍ، قال: حدثنا النَّضْرُ بن عبد الجبار، قال: حدثنا ابن لَهِيعةَ، عن جعفر بن ربيعة، عن ربيعة بن يزيد، عن عبد الله بن عامرٍ اليَحْصُبيّ، عن معاوية بن أبي سفيان، أن رسول الله ﷺ قال: «خيرُ الأسماء عبدُ الله، وعبدُ الرحمن، وحارثٌ، وهمَّامٌ؛ حارثٌ يحرُثُ لدنياه، وهمَّامٌ يهُمُّ

(١) أخرجه: ابن وهب في جامعه (٢/ ٧٤١/ ٦٥٢) من طريق مالك، به.

بالخير، وشرُّ الأسماء حربٌ ومُرَّةُ»[١].

وهذا مما قلنا من باب الفألِ؛ لأنه ﷺ كان يُعجبه الاسمُ الحسَنُ، والفأل الحسَنُ[٢]، وكان يكره الاسم القبيح؛ لأنه كان يتفاءل بالحَسَن من الأسماء.

أخبرنا عبد الرحمن بن يحيى قراءةً مني عليه، أنّ عليّ بن محمد بن مسرور الدَّبَّاغ حدثهم، قال: حدثنا أحمد بن داود، قال: حدثنا سُحنُونٌ، قال: حدثنا ابن وهب، قال: حدثني ابن لَهِيعَةَ، عن الحارث بن يزيد، عن عبد الرحمن بن جُبير، عن يَعيشَ الغِفاريّ، قال: دعا النبي ﷺ يومًا بناقةٍ، فقال: «من يَحلِبُها؟». فقام رجل فقال: «ما اسمك؟». قال: مُرَّةُ. قال: «اقعُدْ». ثم قام آخر فقال: «ما اسمك؟». قال: جَمْرَةُ. قال: «اقعُدْ». ثم قام رجلٌ فقال: «ما اسمك؟». قال: يَعيشُ. قال: «احْلِبْها»[٣].

وروى حمَّاد بن سلمة، عن حُميد، عن بكر بن عبد الله المُزَنِيِّ، أن رسول الله ﷺ كان إذا توجَّهَ لحاجةٍ يحبُّ أن يسمع: يا نَجِيحُ، يا راشدُ، يا مباركُ[٤].

أخبرنا عبد الله، قال: حدثنا الحسن بن إسماعيل، قال: حدثنا عبد العزيز، حدثنا الحسَنُ بن القاسم الدِّمَشقيّ، قال: حدثنا أبو أُمَيَّةَ، قال:

---

(١) أخرجه: ابن وهب في جامعه (١/ ٩٩/ ٥٣٩) من طريق ابن لهيعة ولم يذكر معاوية. وصحح إسناده الشيخ الألباني في الصحيحة (١٠٤٠).

(٢) تقدم تخريجه (ص ٨٣).

(٣) أخرجه: ابن قانع في معجم الصحابة (٣/ ٢٣٩)، والطبراني (٢٢/ ٢٧٧/ ٧١٠)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٥/ ٢٨٥٠/ ٦٦٧٧) من طريق ابن لهيعة، به. وذكره الهيثمي في المجمع (٨/ ٤٧) وقال: «رواه الطبراني وإسناده حسن».

(٤) أخرجه: الحارث بن أبي أسامة (بغية رقم ٨٠٤).

حدثنا الأصمعيُّ، عن ابن عونٍ، عن ابن سيرينَ، قال: كانوا يستحبُّون الفألَ ويكرهون الطِّيَرَةَ. قال: فقلت لابن عونٍ: يا أبا عونٍ، ما الفألُ؟ قال: أن تكون باغيًا فتسمَعَ: يا واجدُ. أو تكون مريضًا فتسمَعَ: يا سالمُ(١).

وقد رُوي من حديث بُريدَةَ أن النبي ﷺ لم يكن يتطَيَّر من شيء، ولكن كان إذا سأل عن اسمِ الرجلِ فكان حسنًا رُئِيَ البشاشةُ في وجهه، وإن كان سيئًا رُئِيَ ذلك فيه، وإذا سأل عن اسمِ الأرض فكان حسنًا رُئي ذلك فيه(٢).

حدثنا عبد الوارث، قال: حدثنا قاسم، قال: حدثنا أحمد بن زُهَيْرٍ، قال: حدثنا حسين بن حُرَيْثٍ، قال: حدثنا أوسُ بن عبد الله بن بُريدة، عن الحسين بن واقدٍ، عن عبد الله بن بُريدةَ، عن أبيه، قال: كان النبي ﷺ لا يتطيَّرُ، ولكن كان يتفاءلُ. فركِبَ بُريدةُ في سبعينَ راكبًا من أهلِ بيتِه من بني أسلمَ، فَتَلَقَّى النبيَّ ﷺ ليلًا، فقال له نبي الله ﷺ: «من أنت؟». قال: أنا بُريدة. فالتفت إلى أبي بكر فقال: «يا أبا بكر، بَرَدَ أمرُنا وصَلَح». قال: ثم قال: «ممن؟». قال: مِن أسلمَ. قال لأبي بكر: «سَلِمْنا». قال: ثم قال: «ممن؟». قال: من بني سهمٍ. قال: «خرَجَ سهمُكَ». قال أحمد بن زهير: قال لنا أبو عمَّارٍ: سمعتُ أوسًا يحدث بهذا الحديث بعد ذلك عن أخيه سهل بن عبد الله، عن أبيه عبد الله بن بُريدةَ، عن بُريدةَ، فأعَدْتُ ثلاثًا: من حدثك؟

---

(١) أخرجه: أبو طاهر في الطيوريات (٣/ ٨٨٠ ـ ٨٨١/ ٨٠٠) من طريق أبي أمية، به.

(٢) أخرجه: أحمد (٥/ ٣٤٧ ـ ٣٤٨)، وأبو داود (٤/ ٢٣٦/ ٣٩٢٠)، والنسائي في الكبرى (٥/ ٢٥٤/ ٨٨٢٢)، وابن حبان (١٣/ ١٤٢/ ٥٨٢٧) من حديث بريدة ﷺ. وحسن إسناده الحافظ ابن حجر في الفتح (١٠/ ٢٦٤)، وذكره الشيخ الألباني في الصحيحة (٣/ ٣٣/ ١٠٤٠) وقال: «وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين».

قال: سهلٌ أخي[1].

حدثنا عبد الوارث، قال: حدثنا قاسمٌ، قال: حدثنا بكر بن حمَّاد، قال: حدثنا مُسَدَّدٌ، قال: حدثنا يحيى، عن هشام بن أبي عبد الله وشعبة، عن قتادة، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا عَدْوَى ولا طِيَرَةَ، وأُحِبُّ الفألَ». قيل: وما الفأل؟ قال: «الكلمةُ الحسنةُ»[2].

---

(١) أخرجه: ابن أبي خيثمة (السفر الثاني ١/ ١٠٣/ ٢٥٨) بهذا الإسناد. وأخرجه: البغوي في معجم الصحابة (١/ ٣٩٠ ـ ٣٩١/ ٣٤٥)، وأبو الشيخ في أخلاق النبي (٤/ ٦٥/ ٧٨٨) من طريق حسين بن حريث، به. والحديث ذكره الشيخ الألباني في الضعيفة (٤١١٢) وقال: «وهذا إسناد ضعيف جدًّا».

(٢) أخرجه: الطيالسي (٣/ ٤٦٧/ ٢٠٧٣)، وأحمد (٣/ ١١٨)، وأبو يعلى (٥/ ٤٧٧/ ٣٢١١) من طريق شعبة وهشام، به. وأخرجه: البخاري (١٠/ ٢٦٣/ ٥٧٥٦)، وأبو داود (٤/ ٢٣٤/ ٣٩١٦)، والترمذي (٤/ ١٣٨/ ١٦١٥) من طريق هشام، به. وأخرجه: مسلم (٤/ ١٧٤٦/ ٢٢٢٤) وابن ماجه (٢/ ١١٧٠/ ٣٥٣٧) من طريق شعبة، به.

باب منه

[٥٠] مالكٌ، أنه بلغه عن بُكَيْر بن عبد الله بن الأشجِّ، عن ابن عطيَّةَ، أن رسول الله ﷺ قال: «لا عَدْوَى، ولا هامَ، ولا صَفَرَ، ولا يَحُلَّ المُمْرِضُ على المُصِحِّ، ولْيَحْلُلِ المُصِحُّ حيث شاء». فقالوا: يا رسول الله، وما ذاك؟ فقال رسول الله ﷺ: «إنه أذًى»[١].

هكذا رواه يحيى، وتابَعه قومٌ، ورواه القعنبيُّ، عن مالكٍ، أنه بلغه عن بُكَير بن عبد الله بن الأشجِّ، عن ابن عطية الأَشْجَعِيّ، عن أبي هريرة[٢]. فزاد في الإسناد: عن أبي هريرة. وتابعه جماعةٌ من أصحاب مالكٍ؛ منهم عبد الله بن يوسف، وأبو المصعب، ويحيى بن بُكير، إلا أن ابن بُكيرٍ قال فيه: عن مالكٍ، عن أبي عطية الأشجعيّ، عن أبي هريرة.

ورواه ابن نافع، عن مالكٍ، عن المقْبُرِيّ، عن أبي هريرة[٣]، ولم يُتَابَعْ عليه.

وقيل في ابن عطية: اسمه عبدُ الله بن عطية، يُكنى أبا عطية. وقيل: هو مجهول.

والحديث محفوظٌ لأبي هريرة، عن النبي ﷺ، من وجوهٍ كثيرةٍ صحاحٍ،

---

(١) أخرجه: البيهقي (٧/ ٢١٧) من طريق مالك، به.

(٢) أخرجه: الجوهري في مسند الموطأ (رقم: ٨٤٧).

(٣) أخرجه: الطبراني في الأوسط (١/ ١٦٣/ ٢٠٦).

من حديث ابن شهاب وغيره، وليس عند مالك فيه غيرُ ما في «الموطأ»، ولا عنده فيه حديثُ ابن شهاب، والله أعلم؛ لأنه لم يَرْوِه عنه أحدٌ من ثقات أصحابه.

وقد أخبرنا محمد، قال: حدثنا عليّ بن عمر، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن سعيدٍ، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى الخَازِميّ، قال: حدثنا عبد الملك بن بُدَيْلٍ، قال: حدثنا مالك، عن الزهريّ، عن أبي سلمَةَ، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يُورِدُ مُمْرِضٌ على مُصِحٍّ». قال عليّ بن عمر: تفرَّدَ به عن مالكٍ؛ عبدُ الملك بن بُدَيلٍ، وكان ضعيفًا[1].

قال أبو عمر: الصحيح فيه عن مالكٍ ما في «الموطأ» للقعنبيّ وجمهورِ رُواته.

حدثنا خلف بن قاسمٍ، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن أحمد القاضي، قال: حدثنا أحمد بن عبد الوارث بن جَرير العَسَّالُ، قال: حدثنا أحمد بن سعيد الهمْدانيّ، قال: حدثنا زياد بن يونس الحَضْرَميّ، قال: أخبرنا مالكٌ، أنه بلَغَه عن بُكير بن عبد الله بن الأشجِّ، عن ابن عطية الأشجعيّ، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لا هَامَ ولا صَفَرَ». الحديث إلى آخره.

ورُوِّينا عن يحيى بن بُكير، قال: سمعتُ مالك بن أنسٍ يقول: مات بُكير بن الأشجِّ أيامَ هشام بن عبد الملك، وكان من نُبلاء الناس.

وحدثنا خلفٌ، قال: حدثنا محمد بن عبد الله، قال: حدثنا يحيى بن

---

(١) جاء في لسان الميزان (٥/ ٢٥٣): «وقال الدارقطني: متروك الحديث يحدث عن مالك بالمناكير. وأخرج له في «غرائب مالك»، عن الزُّهْريّ، عن أنس، أن النبي ﷺ لَبَّى بِهما جميعًا. وقال: تفرد به عبد الملك وكان ضعيفًا».

محمد بن صَاعِدٍ، قال: حدثنا أبو هشام الرفاعيُّ، قال: حدثنا بِشْرُ بن عمر الزَّهْرانيّ، قال: حدثنا مالك، أنه بلغه عن بُكير بن عبد الله بن الأشجِّ، عن أبي عطية، أو ابن عطية ـ شكَّ بشرٌ ـ عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا طِيَرَةَ، ولا هامَ، ولا يُعدِي سَقيمٌ صحيحًا، ولْيَحُلَّ المُصِحُّ حيث شاء»(١).

أخبرنا عبد الرحمن بن يحيى، قال: حدثنا عليّ بن محمدٍ، قال: حدثنا أحمد بن داود، قال: حدثنا سُحْنُونٌ، قال: أخبرنا ابن وهبٍ، قال: أخبرني يونس بن يزيد، عن ابن شهابٍ، أن أبا سلمة بن عبد الرحمن حدّثه، قال: كان أبو هريرة يحدثنا عن رسول الله ﷺ: «لا عَدْوَى». وحدثنا أن رسول الله ﷺ قال: «لا يورِدُ مُمْرِضٌ على مُصِحٍّ»، الحديثين كليهما. ثم صمَتَ أبو هريرة بعد ذلك عن قوله: «لا عَدْوَى». وأقام على أن: «لا يُورِدُ مُمْرِضٌ على مُصِحٍّ». قال: فقال الحارث بن أبي ذُباب ـ وهو ابن عمّ أبي هريرة ـ: قد كنتُ أسمَعُك يا أبا هريرة تحدّثنا مع هذا الحديث حديثًا آخر قد سكَتَّ عنه، كُنْتَ تقول: قال رسول الله ﷺ: «لا عَدْوَى». فأبى أبو هريرة أن يحدّث ذلك وقال: «لا يُورِدُ مُمْرِضٌ على مُصِحٍّ». فما رآهُ(٢) الحارثُ في ذلك حتى غضب أبو هريرة ورَطَن بالحبشية، فقال للحارث: أتدري ماذا قلتُ؟ قال: لا. قال أبو هريرة: إني أقول: أَبَيْتُ أَبَيْتُ. قال أبو سلمة: فلعَمري لقد كان أبو هريرة يحدّث أن رسول الله ﷺ قال: «لا عَدْوى ولا هَامَةَ». فلا أدري

---

(١) أخرجه: البيهقي (٧/ ٢١٧) من طريق بشر بن عمر الزهراني، به.

(٢) قال الشيخ الألباني في هامش «مختصر مسلم» (ص ٣٩١): «أظنه خطأً مطبعيًّا أو من النساخ، والصواب: «فماراهُ»؛ أي: جادله، من الممارة، وهي المجادلة، والله أعلم».

أَنَسِيَ أبو هريرة، أو نسَخَ أحدُ القولين الآخر؟[١]

ورواه الليث بن سعدٍ، عن عبد الرحمن بن خالد بن مُسافرٍ، عن الزهريّ، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة مثلَه سواءً إلى آخره بمعناه.

وروى يونس أيضًا ومعمرٌ، عن الزهريّ، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا عَدْوى، ولا هامَةَ، ولا صَفَرَ». فقام أعرابيٌّ فقال: يا رسول الله، إن الإبلَ تكون في الرَّمْل كأنها الظِّبَاء، فيَرِدُ عليها البعيرُ الأجرَبُ فتَجْرَبُ كُلُّها. قال رسول الله ﷺ: «فمَنْ أعْدَى الأولَ؟».

هكذا قال معمرٌ، ويونس، عن الزهريّ، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. فيما ذكره عبد الرزاق وغيره، عن معمرٍ[٢]، وابنُ وهبٍ، عن يونس[٣].

وخالفهما الزُّبَيْدِي[٤]، وشعيب[٥]، وابن مسافر، فرَوَوْه عن الزهريّ، عن سِنان بن أبي سِنانٍ الدُّؤَليّ، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا عَدْوَى». فقام أعرابيٌّ. فذكره سواءً.

وروى محمد بن أبي عتيقٍ، وموسى بن عقبة، عن ابن شهابٍ، عن

---

(١) أخرجه: ابن وهب (٢/ ٧١٩ ـ ٧٢٠/ ٦٢٧) بهذا الإسناد. ومن طريقه: مسلم (٤/ ١٧٤٣ ـ ١٧٤٤/ ٢٢٢١[١٠٤]).

(٢) أخرجه: عبد الرزاق (١٠/ ٤٠٤/ ١٩٥٠٧) بهذا الإسناد. ومن طريقه: أحمد (٢/ ٢٦٧)، وأبو داود (٤/ ٢٣١ ـ ٢٣٢/ ٣٩١١). وأخرجه: البخاري (١٠/ ٢٩٥/ ٥٧٧٠)، والنسائي في الكبرى (٤/ ٣٧٦/ ٧٥٩٢) من طريق معمر، به.

(٣) أخرجه: ابن وهب في جامعه (٢/ ٧١٨/ ٦٢٦) بهذا الإسناد. ومن طريقه: مسلم (٤/ ١٧٤٢ ـ ١٧٤٣/ ٢٢٢٠)، والنسائي في الكبرى (٤/ ٣٧٥ ـ ٣٧٦/ ٧٥٩١).

(٤) أخرجه: الطبراني في مسند الشاميين (٣/ ٦٧/ ١٨١٦).

(٥) أخرجه: البخاري (١٠/ ٢٩٨/ ٥٧٧٥)، ومسلم (٤/ ١٧٤٣/ ٢٢٢٠[١٠٣]).

عبيد الله بن عبد الله، أن أبا هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا طِيَرة، وخيرُها الفأل». قالوا: يا رسول الله، وما الفألُ؟ قال: «الكلمةُ الصالحةُ»[1].

وقد أخبرنا عبدُ الله بن محمد بن يوسف، قال: حدثنا الحسنُ بنُ إسماعيل، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن يزيد الشاهدُ، قال: حدثنا أبو زكرياء يحيى بن زكرياء بن حَيُّوَيه النيسابوريّ، قال: حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن الزهريّ، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبة، عن أبي هريرة قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لا طِيَرَةَ، وخيرُها الفألُ». قيل: وما الفأل؟ قال: «الكلمة الصالحة يسمَعُها أحدكم»[2].

قال أبو عمر: هما حديثان عند الزهريِّ بهذين الإسنادين؛ فحديثُ أبي سلمة فيه: «لا عَدْوى، ولا هامَةَ، ولا صَفَرَ». ليس فيه ذكرُ الفأل، وحديث عبيد الله فيه: «لا طِيَرةَ وخيرُها الفألُ». ليس فيه ذكرُ: «لا عَدْوَى، ولا صَفَرَ».

وقد روى شعبة[3]، وهشام[4]، عن قتادة، عن أنسٍ، أن رسول الله ﷺ قال: «لا عَدْوى، ولا طِيَرة، ويُعجبُني الفأل الصالح». أو قال: «وأحِبُّ الفأل الصالح». قيل: يا رسول الله، وما الفأل؟ قال: «الكلمةُ الطيبةُ». أو قال: «الكلمةُ الحسنةُ».

---

(١) أخرجه: أحمد (٢/ ٢٦٦)، والبخاري (١٠/ ٢٦١/ ٥٧٥٤)، ومسلم (٤/ ١٧٤٥/ ٢٢٢٣) من طريق ابن شهاب، به.

(٢) أخرجه: عبد الرزاق (١٠/ ٤٠٣/ ١٩٥٠٣) بهذا الإسناد. وانظر الذي قبله.

(٣) أخرجه: أحمد (٣/ ١٣٠)، والبخاري (١٠/ ٢٩٨ ـ ٢٩٩/ ٥٧٧٦)، ومسلم (٤/ ١٧٤٦/ ٢٢٢٤ [١١٢])، وابن ماجه (٢/ ١١٧٠/ ٣٥٣٧) من طريق شعبة، به.

(٤) أخرجه: أحمد (٣/ ١٧٨)، والبخاري (١٠/ ٢٦٣/ ٥٧٥٦)، وأبو داود (٤/ ٢٣٤/ ٣٩١٦)، والترمذي (٤/ ١٣٨/ ١٦١٥) من طريق هشام، به.

أخبرنا محمد بن زكـريـاء، قـال: حدثنا أحمد بن سعيدٍ، قال: حدثنا أحمد بن خالدٍ، قال: حدثنا مَرْوَانُ بن عبد الملك، قال: حدثنا عبد الرحمن بن أخي الأصمعي، قال: حدثنا عمي، عن ابن عونٍ، عن ابن سِيرين، قال: كانوا يستحبُّون الفألَ، ويكرَهون الطِّيَرة. قال: فقلت لابن عونٍ: يا أبا عونٍ، ما الفأل؟ فقال: أن تكون باغيًا فتسمَعَ: يا واجدُ. أو تكون مريضًا فتسمَعَ: يا سالمُ[1].

أخبرنا عبدُ الله بن محمد بن يوسف، قال: حدثنا الحسنُ بنُ إسماعيل بن محمد، قال: حدثنا أحمد بن عاصم أبو جعفرٍ الحافظُ، قال: حدثنا عليّ بن عبد العزيز، قال: حدثنا مُعَلَّى بن أسدٍ، قال: حدثنا عبد العزيز بن المختار، قال: حدثني يحيى بن عَتِيقٍ، قال: حدثنا محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا عَدْوَى، ولا طِيَرة، وأُحِبُّ الفأل الصالح»[2].

أخبرنا خلف بن قاسمٍ، قال: حدثنا محمد بن جعفر بن دُرَّان غُنْدَرٌ، قال: حدثنا أحمد بن عليٍّ، قال: حدثنا إبراهيم بن الحجَّاج، قال: حدثنا عبد العزيز بن المختار، قال: حدثنا يحيى بن عَتِيقٍ، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا عَدْوى، ولا طِيَرة، ويُعجِبني الفألُ»[3].

أخبرنا أحمد بن قاسم، قال: حدثنا ابن أبي دُلَيْمٍ، قال: حدثنا ابن وَضَّاح،

---

(١) أخرجه: أبو طاهر في الطيوريات (٣/ ٨٨٠ ـ ٨٨١/ ٨٠٠) من طريق الأصمعي، به.

(٢) أخرجه: مسلم (٤/ ١٧٤٦/ ٢٢٢٣ [١١٣]) من طريق معلى بن راشد، به. وأخرجه: أحمد (٢/ ٥٠٧) من طريق محمد بن سيرين، به.

(٣) أخرجه: أبو يعلى في معجمه (رقم ٩٠) بهذا الإسناد. ومن طريقه: ابن حبان (١٣/ ٤٨١/ ٦١١٤).

قال: حدثنا كَثِيرُ بن هشام، عن فُرَات بن سليمان، عن عبد الكريم الجَزَرِيّ، عن زياد بن أبي مريم، قال: خرج سعدُ بن أبي وقاص في سفرٍ فأقبلت الظِّباء نحوَه، فلمَّا دنَتْ منه رجَعَتْ، فقال له رجل: ارجِعْ أيها الأمير. قال: أَخْبِرني مِن أَيِّهَا تطيَّرْتَ؛ أَمِن قُرونها حين أقبلَتْ، أم من أذنابها حين أدبرَتْ؟ ثم قال سعدٌ عند ذلك: إن الطِّيَرة لَشُعبةٌ من الشِّرك(١).

وقد روى سعد بن أبي وقَّاصٍ، وعبد الله بن عباسٍ، وجماعةٌ من الصحابة، عن النبي ﷺ: «لا عَدْوى، ولا طِيَرة، ولا هامَةَ»(٢).

حدثناه عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أَصْبَغَ، قال: حدثنا بكر بن حمَّادٍ، قال: حدثنا مسدَّدٌ، قال: حدثنا يحيى، حدثنا هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن الحضرميّ بن لاحقٍ، عن سعيد بن المسيّب، قال: سألتُ سعدَ بن مالك عن الطِّيَرة فانتهرني، وقال: من حدّثك؟ فكرهتُ أن أحدّثه، فقال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لا عَدْوى، ولا طِيَرة، ولا هامَةَ، وإن كانت الطِّيرةُ في شيءٍ ففي المرأةِ والفرسِ والدارِ، وإذا كان الطاعونُ بأرضٍ وأنتم بها فلا تَفِرُّوا منها»(٣).

ورواه ابن عباسٍ. حدثنا سعيد بن نصرٍ، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ،

---

(١) أخرجه: ابن أبي شيبة (١٤/ ٤٤٥/ ٢٨٠٩٠) من طريق كثير بن هشام، به. وأخرجه: عبد الرزاق (١٠/ ٤٠٤/ ١٩٥٠٦)، وعبد الله بن أحمد في السنة (١/ ٣٦١/ ٧٧٧)، والخلال في السنة (٤/ ١٥٥ ـ ١٥٦/ ١٤٠٦) من طريق عبد الكريم الجزري، به.

(٢) سيأتي تخريج حديث كل صحابي على حدة في الباب نفسه.

(٣) أخرجه: الطحاوي (٤/ ٣١٣) من طريق مسدد، به. وأخرجه: أحمد (١/ ١٨٠)، وابن حبان (١٣/ ٤٩٧/ ٦١٢٧) من طريق هشام، به. وأخرجه: أبو داود (٤/ ٢٣٦/ ٣٩٢١) من طريق يحيى بن أبي كثير، به.

قال: حدثنا ابن وَضَّاح، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن سِمَاكٍ، عن عكرمة، عن ابن عباسٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا طِيَرَةَ، ولا هامَةَ، ولا صَفَرَ». فقال رجلٌ من القوم: إنا نطرَحُ الشاةَ الجَرِبَةَ في الغنم فتُجْرِبُهُنَّ. فقال النبي ﷺ أو ابن عباس: «الأُولى مَنْ أَجْرَبَها؟»[١].

ورُوِّينا عن عكرمة أنه قال: كنّا عند ابن عمر وعنده ابن عباس، ومَرَّ غرابٌ يصيحُ، فقال رجلٌ من القوم: خيرٌ، خيرٌ. فقال ابن عباس: لا خيرَ ولا شرَّ[٢].

حدثنا عبد الوارث، قال: حدثنا قاسم، قال: حدثنا إبراهيم بن إسحاق النيسابوريّ، قال: حدثنا يحيى بن يحيى، قال: أخبرنا أبو خَيثمةَ، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا عَدْوَى، ولا طِيَرَةَ، ولا غُولَ»[٣].

روى الثوريُّ وغيره، عن منصور، عن سلمة بن كُهَيْلٍ، عن عيسى بن عاصم، عن زِرٍّ، عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «الطِّيَرَةُ شِرْكٌ، وما منّا إلّا، ولكنّ الله يُذهِبُه بالتوكُّل»[٤].

---

(١) أخرجه: ابن أبي شيبة (١٤/ ٤٤٣/ ٢٨٠٨٥) بهذا الإسناد. ومن طريقه أخرجه: ابن ماجه (٢/ ١١٧١/ ٣٥٣٩). وأخرجه: أحمد (١/ ٢٦٩)، وابن حبان (١٣/ ٤٨٦/ ٦١١٧) من طريق سماك، به. وصحح إسناده على شرط مسلم الألباني في الصحيحة (٢/ ٤١٣).

(٢) أخرجه: الدينوري في المجالسة وجواهر العلم (٣/ ٢٩٧/ ٩٣٧).

(٣) أخرجه: مسلم (٤/ ١٧٤٤/ ٢٢٢٢ [١٠٧]) من طريق يحيى بن يحيى، به. وأخرجه: أحمد (٣/ ٢٩٣) من طريق أبي خيثمة، به.

(٤) أخرجه: أحمد (١/ ٣٨٩)، والبخاري في الأدب المفرد (٩٠٩)، وأبو داود (٤/ ٢٣٠/ =

وروى الليث بن سعد، ومُفَضَّل بن فَضَالَةَ، عن عَيَّاش بن عباس، عن عِمران بن عبد الرحمن بن شُرَحْبِيل بنِ حَسَنَةَ، عن أبي خِراشٍ الحِمْيَرِيِّ، عن فَضَالة بن عُبيد، سمعه يقول: من ردَّتْه الطِّيرةُ فقد قارَفَ الشِّرْكَ[1].

قال أبو عمر: ثَبَتَ عن النبي ﷺ أنه نهى عن التطيُّرِ، وقال: «لا طِيَرَةَ». وذلك أنهم كانوا في الجاهلية يتطَيَّرون، فنهاهم عن ذلك، وأمَرهم بالتوكُّل على الله؛ لأنه لا شيءَ في حُكْمه إلا ما شاء، ولا يعلم الغيب غيرُه.

حدثنا عبد الرحمن بن يحيى، قال: أخبرنا أحمد بن سعيدٍ، قال: حدثنا محمد بن زَبَّانَ، قال: حدثنا زكرياء بن يحيى بن صالح، قال: حدثنا المفضَّلُ بن فَضالةَ، عن عيَّاش بن عباسٍ القِتْبَانِيّ، عن عِمران بن عبد الرحمن القرشيّ، عن أبي خِراشٍ الهُذَليّ، قال: سمعتُ فَضالةَ بن عُبيد الأنصاريَّ يقول: من ردَّته طِيَرَةٌ عن شيءٍ فقد قارَفَ الإشراكَ[2].

أخبرنا قاسم بن محمدٍ، قال: حدّثنا خالد بن سعدٍ، قال: حدثنا أحمد بن عمرٍو، قال: حدثنا محمد بن سَنْجَرَ، قال: حدثنا فهدُ بن عوف وعُبيد الله بن

= ٣٩١٠)، والترمذي (٤/ ١٣٧ ـ ١٣٨/ ١٦١٤) وقال: «حديث حسن صحيح»، وابن ماجه (٢/ ١١٧٠/ ٣٥٣٨)، وابن حبان (١٣/ ٤٩١/ ٦١٢٢) من طريق الثوري، به. وأخرجه: الحاكم (١/ ١٧ ـ ١٨) من طريق منصور، به. وصححه، ووافقه الذهبي، وصححه الألباني في الصحيحة (٤٢٩).

(١) انظر الذي بعده.

(٢) أخرجه: ابن منده في معرفة الصحابة (ص ٨٤٢)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٥/ ٢٨٧٥/ ٦٧٦٠) من طريق محمد بن زبان، به. وأخرجه: عبد الله بن أحمد في السنة (١/ ٣٥٤ ـ ٣٥٥/ ٧٦٢)، والخلال في السنة (٤/ ١١٦/ ١٣٠٠) من طريق مفضل بن فضالة، به. وأخرجه: ابن وهب في جامعه (٢/ ٧٤٣ ـ ٧٤٤/ ٦٥٦) من طريق عياش بن عباس، به.

محمد العيْشيّ، قالا: حدثنا حمّاد بن سلمة، عن أبي سِنَانٍ، عن أبي طلحة الخَوْلَانيّ، سمع عمير بن سلمة[١] يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا عَدْوى، ولا طِيَرة، ولا هامَ، ألم تَرَ إلى البعير يكون في الصحراء فيصبح في كِرْكِرَتِهِ[٢] أو في مَراقِّ بطنه نُكْتَةٌ من جَرَبٍ لم تكن فيه قبلَ ذلك، فمن أعدى الأولَ؟»[٣].

أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا وهب بن مَسَرَّةَ، قال: حدثنا ابن وَضَّاحٍ، قال: أخبرنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا علي بن مُسْهِرٍ، عن محمد بن عمرٍو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا يُورِدُ المُمْرِضُ على المُصِحِّ»[٤].

قال أبو عمر: أما قوله ﷺ: «لا عَدْوَى». فهو نهيٌ عن أن يقول أحدٌ: إنّ شيئًا يُعْدي شيئًا. وإخبار أن شيئًا لا يُعدي شيئًا، فكأنه قال: لا يُعدي شيءٌ

---

(١) كذا في الأصول، وفي مصادر التخريج: عمير بن سعد، وهو الصواب. انظر ترجمته في الاستيعاب (٣/ ١٢١٥)، وأسد الغابة (٤/ ٢٨٠)، والإصابة (٤/ ٥٩٦).

(٢) الكِرْكِرَة: الصَّدْر من كل ذي خف. يُقَال: برك على كركرته. المعجم الوسيط (٢/ ٧٨٤).

(٣) أخرجه: الطبراني (١٧/ ٥٤/ ١١١) من طريق فهد بن عوف، به، مختصرًا. وأخرجه: وأبو نعيم في الحلية (١/ ٢٥٠) من طريق عبيد الله بن محمد، به. وأخرجه: أبو يعلى (٣/ ١٥٢ ـ ١٥٣/ ١٥٨٠)، وابن حبان في الثقات (٣/ ٣٠٠ ـ ٣٠١)، وابن قانع في معجم الصحابة (٢/ ٢٣٠ ـ ٢٣١) من طريق حماد بن سلمة، به. وذكره الهيثمي في المجمع (٥/ ١٠٤ ـ ١٠٥) وقال: «رواه أبو يعلى والطبراني باختصار، وفيه عيسى بن سنان الحنفي، وثقه ابن حبان وغيره، وضعفه أحمد وغيره، وبقية رجاله ثقات».

(٤) أخرجه: ابن أبي شيبة (١٤/ ٤٤٩/ ٢٨١٠١) بهذا الإسناد. ومن طريقه: ابن ماجه (٢/ ١١٧١/ ٣٥٤١). وأخرجه: أحمد (٢/ ٤٣٤) من طريق محمد بن عمرو، به. وأخرجه: ابن حبان (١٣/ ٤٨٢/ ٦١١٥) من طريق أبي سلمة، به. وأخرجه: البخاري (١٠/ ٢٩٨/ ٥٧٧٤) معلقًا بصيغة الجزم عن أبي سلمة، به.

شيئًا. يقول: لا يُصيب أحدٌ من أحدٍ شيئًا؛ من خلقٍ، أو فعلٍ، أو داءٍ، أو مرضٍ. وكانت العرب تقول في جاهليتها مثل هذا، أنه إذا اتصل شيءٌ من ذلك بشيءٍ أعداه، فأخبرهم رسول الله ﷺ أن قولهم ذلك واعتقادهم في ذلك ليس كذلك، ونهى عن ذلك القول.

وقد ذكرنا في الطِّيَرةِ والتطيُّرِ ما للعلماء في ذلك والحكماء ما فيه تبصيرٌ وشفاءٌ لما في الصدور، في باب ابن شهابٍ، عن سالمٍ وحمزة[1]، وذكرنا ما جاء في الغُول والغِيلَانِ فيما تقدم أيضًا من هذا الكتاب ما فيه مَقنعٌ لذوي الألباب[2].

أخبرنا عبد الوارث، قال: حدثنا قاسم، قال: حدثنا ابن قُتيبةَ، قال: حدثنا أبو حاتم، عن الأصمعيّ، قال: حدثنا سعيد بن سَلْمِ بن قتيبة، عن أبيه: أنه كان يَعْجَبُ ممن يصدِّقُ بالطِّيَرة، ويَعِيبُه أشدَّ العيب. وقال: فَرَقَتْ لنا ناقةٌ وأنا بالطَّفِّ، فركِبتُ في إثرِها، فلقِيَني هانئُ بن عُتبة من بني وائل، وهو يَرْكُض ويقول:

والشَّرُّ يَلْقى مُطَالِعَ الأَكَمِ

ثم لقيني رجلٌ آخرُ من الحيّ وهو يقول:

ولئن بَعَثْتُ لهم بُغا ةً ما البُغاةُ بوَاجِدِينا

من شعر لَبيدٍ. ثم دُفِعْتُ إلى غلام قد وقع في ضَفيرة من نارٍ فقبُح وجهُه وفسَد، فقلت له: هل سمعتَ بناقةٍ فُرُوقٍ؟ قال: هاهنا أهلُ بيتٍ من الأعراب

(١) انظر (ص ٨١ من هذا المجلد).

(٢) انظر (٨/ ٨٦٨).

فانظُرْ. فوجدناها قد نُتِجَتْ ومعها ولدُها[١].

قال صاحب «العين»: فَرَقتِ الناقةُ تفرُقُ فُرُوقًا، إذا ذهَبَت في الأرض بوَجَعِ ولادتِها، فهي فارقٌ[٢].

وأما قوله: «ولا هامَةَ». فاختُلف فيه؛ فقيل: كانت العرب تقول: إن الرجل إذا قُتِل خرج من رأسه طائرٌ يَزْقُو، فلا يسكتُ حتى يُقتَلَ قاتِلُه.

قال الشاعر:

فـإن تـكُ هـامـةٌ بِـهَـرَاةَ تَـزْقُـو فقد أَزْقَـيْـتُ بِـالـمَـرْوَيْـنِ هاما

يعني: مَرْوَ الرُّوذ، ومَرْوَ الشَاهِجَانِ، ذكر ذلك أبو عبد الله العدويّ.

وقال أبو عبيد: أما الهامة، فإن العرب كانت تقول: إنّ عِظامَ الموتى تصير هامةً فتطير. وقال أبو عمرٍو مثلَ ذلك، وكانوا يسمّون ذلك الطائرَ الصَّدَى، يعني الذي يخرُجُ من هامة الميت إذا بَلِيَ. قال أبو عبيد: وهذا في أشعار العرب كثير، قال أبو دؤاد الإياديّ:

سُـلِّـطَ الـموتُ والـمـنـونُ عليـهـم فَلَهُـم فـي صَـدَى الـمـقـابـرِ هـامُ

فذكر الصَّدَى والهامَ جميعًا.

وقال لَبيدٌ يرثي أخاه أربدَ:

فليـس الـنـاسُ بـعـدَكَ فـي نـفـيـرٍ ومـا هـم غـيـرُ أصـداءٍ وَهَـامِ[٣]

وقال آخرون: كان أهل الجاهلية يقولون: إذا مات الرجل خرَجَتْ من

---

(١) أخرجه: ابن قتيبة في عيون الأخبار (١/ ٢٣١ ـ ٢٣٢) بهذا الإسناد.

(٢) العين (٥/ ١٤٨).

(٣) انظر غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام (١/ ٢٦ ـ ٢٧).

رأسه هامةٌ، فقال النبي ﷺ: «لا هامَةَ». أي: لا يخرج من رأسه هامةٌ. وكانوا أيضًا يقولون: إن هامَتَه صَدِيَتْ من حبِّ الشراب. فَنُهوا عن ذلك كله.

وأما قوله: «لا صَفَرَ». فاختُلف فيه أيضًا؛ قال ابن وهب: قال بعضهم: هو من الصُّفَار يكون بالإنسان حتى يقتُلَه، فقال رسول الله ﷺ: لا يقتل الصُّفَارُ أحدًا.

قال ابن وهب: وقال آخرون: هو شهرُ صَفَرٍ، كانوا يحرّمونه عامًا ويُحِلُّونه عامًا، فقال: «لا صَفَرَ». يقول: لا تتحوّل الشهور عن أسمائها.

وقد ذكر ابن القاسم عن مالكٍ هذا القول، قال: كانوا يُحِلُّون بِصَفَرَيْنِ؛ يُحِلُّونه عامًا ويحرِّمونه عامًا.

قال: وقال مالك: والهامةُ أُرَاهَا الطائرة التي يقال لها: الهامة.

وقال أبو عبيدة: سمعت يونس يسأل رُؤْبة بن العَجَّاج عن الصَّفَر، فقال: هي حَيَّةٌ تكون في البطن تُصيب الماشية والناس، وهي أعدى من الجَرَبِ عند العرب؛ قال أبو عبيد: فأبطل النبي ﷺ أنها تُعْدِي، يقال: إنها تَشْتَدُّ على الإنسان وتؤذيه.

قال أعشى باهلةَ:

لا يَتَأَرَّى لِما في القِدْر يَرْقُبُه ولا يَعَضُّ على شُرْسُوفِهِ الصَّفَرُ

قال أبو عبيدة: ويقال في الصَّفَرِ: إنه تأخيرهم المحرم إلى صَفَرٍ في تحريمه[1].

وقال العدوي: قال لي الأصمعي وابن الأعرابي جميعًا: ما رأينا العرب

---

(١) انظر غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام (١/ ٢٥ ـ ٢٦).

يقفون على الصَّفَر؛ بعضهم يقول: حيَّةٌ، وبعضهم يقول: داءٌ في البطن. قال العَجَّاج:

كَـيَّ الـطـبـيب نـائـطَ الـمـصْـفُـورِ

ويروى:

قَـضْبَ الطـبـيب نـائِطَ المـصْـفُـورِ

قال ابن قتيبة: الصُّفَار والصَّفَر هما اجتماع الماء في البطن، يعالج بقطع النَّائِطِ، وهو عرق في الصُّلب. وأنشد بيت العجاج المذكور(١).

قال: وقال أعشى باهلةَ:

لا يَغْمِزِ السـاقَ من أَيْنٍ ولا وَصَبٍ ولا يَعَـضُّ علـى شُرْسُـوفِهِ الصَّـفَـرُ

والشُّرْسُوف: اللحم الرقيق في الأضلاع، وهو الطَّفَاطِف.

حدثنا عبد الله بن محمد، قال: حدثنا محمد بن يحيى بن عمر، قال: حدثنا عَلِيُّ بن حَرْبٍ، قال: حدثنا سفيان بن عُيينة، عن منصور، عن أبي وائل، قال: اشتكى رجل مِنَّا ـ يقال له: خُثَيْم بن العَدَّاء ـ بَطْنَهُ؛ دَاءً تسمِّيه العربُ الصَّفَرَ، فَنُعِتَ له السَّكَرُ، فقال: سَلْ لي ابنَ مسعود. فسألته فقال: إن الله لم يجعَلْ شفاءكم فيما حرَّم عليكم(٢).

---

(١) انظر غريب الحديث لابن قتيبة (٢/ ٥٤٨).

(٢) علقه البخاري (١٠/ ٩٦) بصيغة الجزم. وأخرجه: أحمد في الأشربة (رقم ١٣٠)، والطحاوي (١/ ١٠٨)، والطبراني في الكبير (٩/ ٣٤٥/ ٩٧١٦) من طريق سفيان، به. وأخرجه: ابن أبي شيبة (١٣/ ٢٥١/ ٢٥٣٩١)، والحاكم (٤/ ٢١٨) من طريق منصور، به. وأخرجه: البيهقي (١٠/ ٥) عن أبي وائل. وصحح إسناده الحافظ في الفتح (١٠/ ٩٨).

وأما قوله: «لا يَحُلَّ المُمْرِضُ على المُصِحِّ، ولْيَحُلَّ المُصِحُّ حيث شاء». فهو من: حَلَّ يَحُلُّ: إذا نزل واحتلّ بقوم.

والمُمْرِضُ الذي إبلُه مريضة أو غنمُه، والمُصِحُّ الذي إبلُه أو ماشيتُه صحيحة، يقول: لا يدنو ولا ينزلُ مَن إبلُه مريضةٌ على صاحب الإبل الصحيحة، فإنه يؤذيه؛ لِمَا يُولِّدُ في قلبه من حدوث الرَّيب في أن ذلك يُعْدِي، وإن كان لا شيءَ يُعْدِي على الحقيقة، فالنفسُ تكره ذلك، لا سيّما مع ما كانوا عليه من اعتقاد الإِعْداءِ في جاهليتهم.

وذكر ابن وهبٍ، عن ابن لهيعة، عن أبي الزبير، عن جابرٍ، قال: يُكرَهُ أن يُدْخَلَ المريضُ على الصحيح، وليس به إلا قولُ الناس[١].

وقال أبو عُبيد: معنى الأذى عندي: المأثم.

أخبرنا عبد الله بن محمدٍ، قال: حدثنا الحسن بن إسماعيل، قال: حدثنا محمد بن داود بن سليمان البغدادي، قال: حدثنا بِشْرُ بن موسى، قال: حدثنا المقرئ، عن ابن لَهِيعَةَ، قال: أخبرني ابن هُبَيْرَةَ، عن أبي عبد الرحمن الحُبُلِيّ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن رسول الله ﷺ قال: «من رَجَعَتْهُ الطِّيَرَةُ من حاجةٍ فقد أشرَكَ». قال: وما كفارةُ ذلك يا نبيَّ الله؟ قال: «أن يقول أحدُهم: اللهمَّ لا طَيْرَ إلا طَيْرُكَ، ولا خيرَ إلا خيرُكَ، ولا إلهَ غيرُكَ. ثم يمضي لحاجته»[٢].

---

(١) أخرجه: ابن وهب في جامعه (٢/ ٧٢٢/ ٦٢٩) بهذا الإسناد.

(٢) أخرجه: الطبراني (١٣/ ٢٢/ ٣٨) من طريق بشر بن موسى، به. وأخرجه: ابن وهب (٢/ ٧٤٥/ ٦٥٨)، وأحمد (٢/ ٢٢٠)، وابن السني (رقم ٢٩٢) من طريق ابن لهيعة، به. وذكره الهيثمي في المجمع (٥/ ١٠٥) وقال: «رواه أحمد والطبراني، وفيه ابن =

وذكر ابن وهبٍ، قال: أخبرني أسامة بن زيدٍ، قال: سمعت نافع بن جُبير بن مُطْعِمٍ يقول: سأل كعبُ الأحبارِ عبدَ الله بن عمرو، فقال: هل تتطيَّرُ؟ قال: نعم. قال: فكيف تقول إذا تطيَّرْتَ؟ قال: أقول: اللهمَّ لا طيرَ إلا طيرُكَ، ولا خيرَ إلا خيرُكَ، ولا ربَّ غيرُكَ، ولا قوَّةَ إلا بكَ. فقال كعب: إنه أفقهُ العربِ، وإنها لكذلك في التوراة[1].

= لهيعة، وحديثه حسن، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات». وانظر الصحيحة (١٠٦٥).

(١) أخرجه: ابن وهب في جامعه (٢/ ٧٤٦/ ٦٦٠) بهذا الإسناد. وأخرجه: ابن أبي شيبة (١٤/ ٤٩/ ٢٨١٠٢) من طريق أسامة بن زيد، به.

ذم الغلو

[٥١] مالكٌ، عن إسماعيل بن أبي حَكيمٍ، أنه بلَغَه أن رسول الله ﷺ سمع امرأةً تصلّي من الليل، فقال: «من هذه؟». فقيل له: هذه الحَوْلَاءُ بنت تُوَيْتٍ، لا تنام الليلَ. فكَرِهَ ذلك رسول الله ﷺ حتى عُرفت الكراهةُ في وجهه، ثم قال: «إن الله لا يَمَلُّ حتى تَمَلُّوا، اكْلَفُوا من العمل ما لكم به طاقةٌ».[1]

وكذلك قوله ﷺ: «إن الله لا يَمَلُّ حتى تَمَلُّوا». أي: إنَّ مَن مَلَّ من عملٍ يعمله، قُطِعَ عنه جزاؤه. فأخرج لفْظَ قطعِ الجزاءِ بلفظ المَلَال؛ إذ كان بحِذائه وجوابًا له.

رُوي عن ابن عباس أنه قال: إيّاكم والغُلُوَّ في الدين، فإنما هلك من كان قَبْلَكم بالغلوّ في الدين[2].

حدثنا خَلَفُ بن سعيد، قال: حدثنا عبد الله بن محمدٍ، قال: حدثنا أحمد بن خالدٍ، قال: حدثنا عليّ بن عبد العزيز، قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم، قال: أخبرنا شُعبة، عن حُصَيْنٍ، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمرو،

---

(١) انظر بقية شرح هذا الحديث في (٦/ ٣٣١).

(٢) أخرجه مرفوعًا: أحمد (١/ ٢١٥)، والنسائي (٥/ ٢٩٦/ ٣٠٥٧) وابن ماجه (٢/ ١٠٠٨/ ٣٠٢٩)، وابن خزيمة (٤/ ٢٧٤/ ٢٨٦٧)، وابن حبان (٩/ ١٨٣/ ٣٨٧١)، والحاكم (١/ ٤٦٦) وقال: «صحيح على شرط الشيخين»، ووافقه الذهبي. قال الألباني في الصحيحة (١٢٨٣): «على شرط مسلم فقط».

عن النبي ﷺ، قال: «لكل عاملٍ فَتْرَةٌ، ولكل فَتْرَةٍ شَرَهٌ، فمَنْ كانت فترتُه إلى سُنَّتي فقد أفلَحَ»[(١)].

وحدثنا سعيد بن نصرٍ، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا ابن وضَّاحٍ، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا محمد بن فُضَيلٍ، عن حُصَيْنٍ، عن مجاهدٍ، عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ لكلِّ عمَلٍ شَرَهًا، ولكل شَرَهٍ فَتْرَةٌ، فمن كانت فترتُه إلى سُنَّتي فقد اهتدى، ومن كانت فترتُه إلى غير ذلك فقد هَلَكَ»[(٢)].

هكذا قال، جعل في موضع الفَتْرةِ الشَّرَهَ، فقَلَب، والأول أَوْلى، على ما في حديث شُعبة، والله أعلم، وكلا الوجهين خارجٌ معناه، والشَّرَهُ: الحِرْصُ، والشَّرِهُ والشَّرْهَان: الحريص.

حدثنا أحمد بن عمر، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن عليٍّ، قال: حدثنا محمد بن فُطَيْسٍ، قال: حدثنا محمد بن إسحاق السِّجْسِجِيّ، قال: حدثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، أنه قال: أفضلُ العبادةِ أخَفُّها[(٣)].

---

(١) أخرجه: الطبراني (١٣/ ٤٣٩/ ١٤٢٩١) من طريق علي بن عبد العزيز، به. وأخرجه: أحمد (٢/ ١٨٨)، وابن حبان (١/ ١٨٧/ ١١) من طريق شعبة، به. وأخرجه: ابن خزيمة (٣/ ٢٩٣ ـ ٢٩٤/ ٢١٠٥) من طريق حصين، به.

(٢) أخرجه: ابن أبي عاصم في السنة (١/ ٦٨/ ٥١) من طريق ابن أبي شيبة، به. وأخرجه: ابن خزيمة (٣/ ٢٩٣ ـ ٢٩٤/ ٢١٠٥)، والبزار (٦/ ٣٣٧/ ٢٣٤٥) من طريق محمد بن فضيل، به. وأخرجه: الطحاوي في شرح المشكل (٣/ ٢٦٦/ ١٢٣٦)، والبيهقي في الشعب (٥/ ٣٩٠/ ٣٥٩٥) ط. الرشد، من طريق حصين، به.

(٣) أخرجه: عبد الرزاق (٣/ ٥٩٤/ ٦٧٦٨) بهذا الإسناد. ومن طريقه: البيهقي في الشعب (٦/ ٥٤٣/ ٩٢٢٥). بلفظ: «العيادة» بدل: «العبادة».

قال أبو عمر: يريد: أَخَفُّها على القلوب، وأَحَبُّها إلى النفوس؛ فإن ذلك أَحْرَى أن يدوم عليه صاحِبُه، حتى يصير له عادةً وخُلُقًا.

وقد كان بعض العلماء يروي هذا الحديث: «أفضلُ العيادَةِ أَخَفُّها». يريد عيادة المرضى، فمن رواه على هذا الوجه، فلا مَدْخَل له في هذا الباب، ولا خلاف بين العلماء والحكماء أن السُّنّة في العيادة التخفيفُ، إلا أن يكون المريضُ يدعو الصديقَ إلى الأُنْس به. وسيأتي ذِكْرُ العيادة والقولُ فيها في باب بلاغات مالكٍ[1]، إن شاء الله عز وجل.

---

(١) انظر (٦/ ٧٤٠).

تقبيل الحجر الأسود عبادة

[٥٢] مالكٌ، عن هشام بن عروةَ، عن أبيه، أن عمرَ بنَ الخطاب قال وهو يطوفُ بالبيت للركنِ الأسودِ: إنما أنت حجرٌ، ولولا أني رأيتُ رسولَ الله ﷺ قَبَّلك ما قَبَّلتُك. ثم قبَّله[١].

هذا الحديث مرسلٌ في «الموطأ» هكذا لم يُختلف فيه، وهو يستنِدُ من وجوهٍ صحاحٍ ثابتةٍ.

ذكر ابن وهب في «موطئه»، قال: أخبرني يونس وعمرو بن الحارث، عن ابن شهابٍ، عن سالمٍ، عن أبيه، أنه حدثه قال: قبَّلَ عمرُ الحجرَ، ثم قال: أمَا واللهِ لقد علِمتُ أنك حجرٌ، ولولا أني رأيتُ رسولَ الله ﷺ يقبِّلُك ما قبَّلتُك[٢]. قال عمرو بن الحارث: وحدّثني بمثلِها زيدُ بن أسلم، عن أبيه، عن عمر[٣].

قال أبو عمر: زعم أبو بكر البزارُ أن هذا الحديث رواه عن عمر مسندًا أربعة عشر رجلًا.

قال أبو عمر: أفضلُها وأثبتُها ـ وإن كانت كلُّها ثابتة ـ حديثُ الزهريّ،

---

(١) أخرجه: الجوهري في مسند الموطإ (٧٧٠) من طريق مالك، به. وأخرجه: أحمد (١/ ٥٣) من طريق هشام بن عروة، به.

(٢) أخرجه: مسلم (٢/ ٩٢٥/ ١٢٧٠[٢٤٨])، والنسائي في الكبرى (٢/ ٤٠٠/ ٣٩١٩)، من طريق ابن وهب، به.

(٣) أخرجه: البخاري (٣/ ٦٠٦/ ١٦١٠) من طريق زيد بن أسلم، به.

عن سالم، عن أبيه.

وحدثنا خلف بن القاسم، قال: حدثنا وَجِيهُ بن الحَسَن، قال: حدثنا بَكَّارُ بن قتيبة، قال: حدثنا مُؤَمَّلٌ، قال: حدثنا سفيان، عن عاصم، عن عبد الله بن سَرْجِسَ، قال: رأيتُ عمر بن الخطاب يقبِّلُ الحجرَ ويقول: إني أعلمُ أنك حجرٌ لا تضُرُّ ولا تنفَعُ، ولكن رأيتُ رسولَ الله ﷺ يقبِّلُك، فأنا أقبِّلُك[(١)].

وحدثنا سعيد بن نصر، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل، قال: حدثنا الحميديّ، قال: حدثنا سفيان بن عُيينةَ. وحدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا بكرُ بن حمَّاد، قال: حدثنا مُسَدَّدٌ، قال: حدثنا حماد بن زيد، قالا: حدثنا عاصم الأحول، قال: سمعت عبد الله بن سَرْجِسَ، قال: رأيت الأُصَيْلِعَ عمر بن الخطاب رحمة الله عليه أتى الركنَ الأسودَ فقبَّله، ثم قال: واللهِ إني أعلمُ أنك حجرٌ لا تضُرُّ ولا تنفعُ، ولولا أني رأيتُ رسولَ الله ﷺ يقبِّلك ما قبَّلتُك[(٢)].

أخبرنا عبد الله بن محمد، قال: حدثنا محمد بن بكرٍ، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا ابن كَثِيرٍ، قال: حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عابس بن ربيعة، عن عمر، أنه جاء إلى الحجَرِ فقَبَّله، فقال: إني لأعلمُ

---

(١) أخرجه: الأزرقي في أخبار مكة (١/ ٣٣٠) من طريق سفيان، به.

(٢) أخرجه: الحميدي (١/ ٧/ ٩) بهذا الإسناد. وأخرجه: مسلم (٢/ ٩٢٥/ ١٢٧٠ [٢٥٠])، والنسائي في الكبرى (٢/ ٤٠٠/ ٣٩١٨) من طريق حماد، به. وأخرجه: أحمد (١/ ٣٤)، وابن ماجه (٢/ ٩٨١/ ٢٩٤٣) من طريق عاصم الأحول، به.

أنك حجرٌ لا تنفَعُ ولا تضُرُّ، ولولا أني رأيتُ رسولَ الله ﷺ يقَبِّلك ما قبَّلْتُك(١).

وحدثنا سعيد بن نصر، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا جعفر بن محمد الصَّائغ، قال: حدثنا محمد بن سَابق، قال: حدثنا إسرائيل، عن إبراهيم بن عبد الأعلى، عن سُويدِ بن غَفَلَةَ قال: رأيتُ عمر بن الخطاب يقبِّلُ الحجرَ ويقول: إني لأعلمُ أنك حجَرٌ، ولكني رأيتُ أبا القاسم ﷺ بك حفِيًّا(٢).

قال أبو عمر: لا يختلفون أن تقبيل الحجر الأسود في الطواف مِن سننِ الحجِّ لمن قدَرَ على ذلك، ومن لم يقدِرْ على تقبيله وضع يدَهُ عليه ورفَعَها إلى فِيه، فإن لم يقدِرْ على ذلك أيضًا للزحام كبَّر إذا قابَله، فمن لم يفعَلْ فلا حرجَ عليه، ولا ينبغي لمن قدَرَ على ذلك أن يترُكَه؛ تأسِّيًا برسول الله ﷺ وأصحابه بعده.

أخبرنا محمد بن خليفة، قال: حدثنا محمد بن نافعٍ المكيُّ، قال: حدثنا إسحاق بن أحمد الخُزَاعِيّ، قال: حدثنا محمد بن علي، قال: حدثنا سعيد بن منصور، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن عمر بن أبي سَلمَةَ، عن أبيه، أن

---

(١) أخرجه: أبو داود (٢/ ٤٣٨ ـ ٤٣٩/ ١٨٧٣) بهذا الإسناد. وأخرجه: البخاري (٣/ ٥٨٩/ ١٥٩٧) من طريق ابن كثير، به. وأخرجه: أحمد (١/ ٤٦)، ومسلم (٢/ ٩٢٥ ـ ٩٢٦/ ١٢٧٠ [٢٥١])، والترمذي (٣/ ٢١٤ ـ ٢١٥/ ٨٦٠)، والنسائي (٥/ ٢٥٠/ ٢٩٣٧) من طريق الأعمش، به.

(٢) أخرجه: الطيالسي (١/ ٣٩ ـ ٤٠/ ٣٤)، وعبد الرزاق (٥/ ٧٢/ ٩٠٣٤) من طريق إسرائيل، به. وأخرجه: أحمد (١/ ٣٩)، ومسلم (٢/ ٩٢٦/ ١٢٧١)، والنسائي (٥/ ٢٥٠/ ٢٩٣٦) من طريق إبراهيم بن عبد الأعلى، به

عبد الرحمن بن عوفٍ كان إذا أتَى الركنَ فوجَدهم يزدَحِمون عليه، استقبَله وكبَّر ودعا، ثم طاف، فإذا رأى خَلْوَةً استلمه[1].

---

(١) أخرجه: الفاكهي في أخبار مكة (١/ ١٠٩/ ٦٩) من طريق سعيد بن منصور، به.
وأخرجه: الطبري في تهذيب الآثار (مسند ابن عباس ١/ ٨٢/ ٩٨) من طريق عمر بن أبي سلمة، مثله.

لا تسجدوا للشمس ولا للقمر
واسجدوا لله الذي خلقهن

[٥٣] مالك، عن زيد بن أسلمَ، عن عطاء بن يسارٍ، عن عبد الله الصُّنَابِحيّ، أن رسول الله ﷺ قال: «إن الشمسَ تَطلُعُ ومعها قَرْنُ الشيطان، فإذا ارتفَعت فارقَها، ثم إذا استوَت قارَنَها، فإذا زالت فارَقَها، فإذا دَنَتْ للغروب قارَنَها، فإذا غرَبَتْ فارَقَها». ونهى رسولُ الله ﷺ عن الصلاة في تلك الساعات(١).

هكذا قال يحيى في هذا الحديث عن مالكٍ: عن عبد الله الصُّنَابِحِيّ. وتابَعَه القَعْنَبِيُّ وجمهور الرواة عن مالكٍ. وقالت طائفة؛ منهم مُطَرِّف، وإسحاق بن عيسى الطبَّاعُ، فيه: عن مالكٍ، عن زيدٍ، عن عطاءٍ، عن أبي عبد الله الصُّنابِحي. واختُلِف عن زيد بن أسلمَ في ذلك من حديثه هذا؛ فطائفةٌ قالت عنه في ذلك: عبد الله الصُّنَابِحي. كما قال مالكٌ في أكثر الروايات عنه، وقالت طائفة أخرى: عن زيد بن أسلمَ، عن عطاء بن يسار عن أبي عبد الله الصُّنَابِحي. وممّن قال ذلك معمر، وهشام بن سعدٍ، والدَّرَاوَرْدِيّ، ومحمد بن مُطرِّفٍ أبو غَسَّانَ، وغيرُهم.

وما أظن هذا الاضطراب جاء إلا من زيد بن أسلَمَ، والله أعلم.

ذكر عبد الرزاق، عن معمرٍ، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسارٍ، عن

---

(١) أخرجه: أحمد (٤/ ٣٤٩)، والنسائي (١/ ٢٩٧ ـ ٢٩٨/ ٥٥٨) من طريق مالك، به.

أَبي عبد الله الصُّنابحي، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الشمسَ تَطلُعُ بينَ قَرْنَي الشيطان ـ أو قال: يَطْلُعُ معها قَرْنُ الشيطان ـ فإذا ارتفعَتْ فارقَها، فإذا كانت في وسطِ السماء قارَنَها، فإذا دَلَكَتْ ـ أو قال: زالَتْ ـ فارَقَها، فإذا دَنَتْ للغروب قارَنَها، فإذا غربَتْ فارقَها، فلا تُصَلُّوا هذه الثلاثَ ساعاتٍ»[1].

وقال البخاريُّ عن ابن أبي مريم، عن أبي غسَّانَ، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسارٍ، عن الصُّنابِحي أبي عبد الله، عن النبي ﷺ في الوضوء وفَضْلِه[2].

وكذلك قال الليث بن سعدٍ، عن خالد بن يزيد، عن سعيدِ بنِ أبي هلالٍ، عن زيد بن أسلَمَ، عن عطاء بن يسار، عن أبي عبد الله الصُّنابِحي. فذكَرَ حديث النهي عن الصلاة في الثلاث ساعاتٍ.

والصوابُ عندهم قولُ من قال فيه: أبو عبد الله. وهو عبدُ الرحمن بن عُسَيْلَةَ، تابعيٌّ ثقةٌ، ليسَتْ له صحبةٌ.

وروى زُهيرُ بن محمد هذا الحديث، عن زيد بن أسلم، عن عطاءٍ، عن عبد الله الصُّنَابحي، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ. فذكره. وهو خطأ عند أهل العلم، والصُّنابِحي لم يَلْقَ رسولَ الله ﷺ، وزهيرُ بن محمد لا يُحْتَجُّ به إذا خالف غيره، وقد صَحَّفَ فجعل كُنْيَتَه اسمَه، وكذلك فعَل كلُّ مَن قال فيه: عبدُ الله. لأنه أبو عبد الله.

---

(١) أخرجه: عبد الرزاق (٢/ ٤٢٥/ ٣٩٥٠) بهذا الإسناد. وأخرجه: أحمد (٤/ ٣٤٨) وابن ماجه (١/ ٣٩٧/ ١٢٥٣) من طريق زيد بن أسلم، به. وقال البوصيري في زوائد ابن ماجه (١/ ٢٢٩ ـ ٢٣٠/ ٤٤٤): «إسناده مرسل ورجاله ثقات».

(٢) سيأتي تخريجه (ص ٢١٤).

وقد قال فيه الصَّلْتُ بن بهْرَامَ: عن الحارث بن وهبٍ، عن أبي عبد الرحمن الصُّنَابِحِيّ[١]. فهذا صحَّفَ أيضًا؛ فجعل اسمَه كُنيتَه، وكلُّ هذا خطأ وتصحيف. والصواب ما قاله مالكٌ فيه في رواية مُطَرِّفٍ وإسحاق بن عيسى الطبَّاع، ومن رواه كروايتهما، عن مالكٍ، في قولهم في عبد الله الصُّنَابِحِيّ: إن كُنْيَتَه أبو عبد الله، واسمَه عبدُ الرحمن. والله المستعان.

وقد رُوي عن ابن مَعين أنه قال: عبد الله الصُّنابحي يروي عنه المدنيّون، يُشْبِهُ أن تكون له صحبةٌ. وأَصَحُّ من هذا عن ابنِ مَعينٍ أنه سئل عن أحاديث الصُّنَابحيّ عن النبي ﷺ، فقال: مرسلةٌ، ليسَتْ له صُحْبَةٌ.

قال أبو عمر: صدق يحيى بن مَعِين، ليس في الصحابة أحدٌ يقال له: عبد الله الصُّنابِحيّ، وإنما في الصحابة الصُّنَابِحُ الأحْمَسِيُّ، وهو الصُّنَابِح بن الأعسر، كوفيٌّ، روى عنه قيسُ بن أبي حازمٍ أحاديث؛ منها حديثه في الحوض[٢]. ولا في التابعين أيضًا أحدٌ يقال له: عبد الله الصُّنابِحيّ. فهذا أصحَّ قولَ من قال: إنه أبو عبد الله. لأن أبا عبد الله الصُّنابِحيّ مشهور في التابعين، كبيرٌ من كبرائهم، واسمُه عبد الرحمن بن عُسَيْلَةَ، وهو جليل، كان عُبادة بن الصامت كثيرَ الثناءِ عليه.

حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا أحمد بنُ زُهير، قال: حدثنا هارون بن معروفٍ، قال: حدثنا ضَمْرَةُ، قال:

---

(١) يشير إلى الحديث الذي عند: أخرجه: أحمد (٤/ ٣٤٩) عن أبي عبد الرحمن الصنابحي قال: قال رسول الله ﷺ: «لن تزال أمتي في مسكة ما لم يعملوا بثلاث؛ ما لم يؤخروا المغرب بانتظام الإظلام مضاهاة اليهود، وما لم يؤخروا الفجر امِّحاق النجوم مضاهاة النصرانية، وما لم يكلوا الجنائز إلى أهلها».

(٢) سيأتي تخريجه في (ص ٤٦٠ من هذا المجلد).

حدثنا رجاءُ بن أبي سلمةَ والعلاءُ بن هارون، عن ابن عَوْنٍ، عن رجاءِ بن حَيْوَةَ، عن محمود بن الرَّبيع، قال: كنَّا عند عُبادة بن الصامت نَعُودُهُ؛ إذ جاء أبو عبد الله الصُّنابحي، فلما رآه عُبادةُ قال: لئن شُفِّعْتُ لأَشْفَعَنَّ لك، ولئنْ قَدَرْتُ لأَنْفَعَنَّك، ولئنْ سُئِلْتُ لأشْهَدَنَّ لك. ثم قال: من سَرَّهُ أن ينظُرَ إلى رجلٍ كأنه رُفِعَ فوق سبعِ سماواتٍ ثم رُدَّ، فعمِل على ما رأى، فلْيَنْظُرْ إلى أبي عبد الله. يعني الصُّنابِحيَّ(١).

قال أحمد بن زهير: وحدثنا قُتيبة، قال: حدثنا الليث، عن محمد بن عَجلانَ، عن محمد بن يحيى بن حَبَّانَ، عن ابن مُحَيْرِيزٍ، عن الصُّنابِحي، قال: دخلتُ على عُبادة بن الصامت وهو في الموت، فبكَيتُ، فقال: مَهْلًا، لِمَ تبكي؟ فواللهِ لئن استُشْهِدْتُ لأشْهَدَنَّ لك. وذكر نحوَه(٢). وحديثُ ضَمْرَةَ أتمُّ.

وذكر ابن وهبٍ، عن عمرو بن الحارث، عن يزيد بن أبي حبيبٍ، عن أبي الخير، عن الصُّنابِحي، أنه قال له: متى هاجَرْتَ؟ قال: خرَجْنا من اليمن مُهاجرين، فقدِمْنا الجُحْفَةَ، فأقبَل راكبٌ، فقلتُ: الخَبَرَ؟ فقال: دَفَنَّا النبيَّ ﷺ منذ خَمْسٍ(٣).

وقال ابن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيبٍ، عن مَرْثَدِ بن عبد الله اليَزَنِيّ، عن عبد الرحمن بن عُسَيْلَةَ، قال: لم يكن بيني وبين وفاةِ رسول الله ﷺ إلا

---

(١) أخرجه: الفسوي في المعرفة (٢/ ٣٦١ ـ ٣٦٢) من طريق ابن عون، به.

(٢) أخرجه: أحمد (٥/ ٣١٨)، ومسلم (١/ ٥٧ ـ ٥٨/ ٤٧)، والترمذي (٥/ ٢٣ ـ ٢٤/ ٢٦٣٨) من طريق قتيبة، به.

(٣) أخرجه: البخاري (٧/ ١٩٢ ـ ١٩٣/ ٤٤٧٠) من طريق ابن وهب، به.

خَمْسُ ليالٍ، تُوفِّيَ وأنا بالجُحْفَةِ، فقدِمتُ وأصحابُه متوافرون، فسألتُ بلالًا عن ليلة القدر؟ فقال: ليلةُ ثلاثٍ وعشرين[١].

قال أبو عمر: قدِمَ الصُّنابحيّ هذا يومئذٍ المدينةَ، فصلى وراء أبي بكر الصِّدّيق رضي الله عنه المغربَ، فسمعه يقرأ في الركعة الآخرة بعد أُمِّ القرآن: ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا﴾[٢]. وهو معدود في تابِعِي أهل الشّام، وبها توفي.

وأحاديثه التي في «الموطأ» مشهورة، جاءت عن النبي ﷺ من طُرُقٍ شتّى من حديث أهل الشام، وممّن رواها عن النبي ﷺ عُقبة بن عامر، وعمرو بن عَبَسَةَ، وأبو أمامة الباهليّ، ومُرَّةُ بن كعب البَهْزِيّ، وقيل: كعبُ بن مُرَّةَ. وسنذكرها في هذا الباب على شرطنا في توصيل المرسلات، وبالله العونُ لا شريك له.

وأما قوله ﷺ في هذا الحديث: «إن الشمس تطلُعُ ومعها قَرْنُ الشيطان». وقوله في غير هذا الإسناد: «تطلُعُ على قَرْنِ الشيطان». و«تطلُعُ بين قَرْنَيِ الشيطان». ونحوُ هذا، فإن للعلماء في ذلك قولين؛ أحدهما، أن ذلك اللفظ على الحقيقة، وأنها تغرب وتطلع على قرن شيطانٍ، وعلى رأس شيطانٍ، وبين قرني شيطانٍ، على ظاهر الحديث، حقيقةً لا مجازًا، من غير تكييف؛ لأنه لا يُكيَّفُ ما لا يُرى.

واحتجّ من قال بهذا القول بما أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن يوسف،

---

(١) أخرجه: ابن سعد في الطبقات (٧/ ٥١٠) من طريق ابن إسحاق، به. وأخرجه: ابن أبي شيبة (٥/ ٤٠٣/ ٨٩٠٧) من طريق ابن إسحاق، به. وفيه سؤاله بلالًا عن ليلة القدر فقط.

(٢) آل عمران (٨).

قال: أخبرنا أبو الفتح الفارسيّ إبراهيمُ بن عليّ بمصر ـ قال أبو عمر: وقد كتب إلينا أبو الفتح بإجازةِ ما رواه، وأباح لنا أن نحدّث عنه، وكتب ذلك بخطه ـ قال: أخبرنا محمد بن القاسم بن بشَّارٍ النَّحْويّ، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا أبو مسلمٍ عبد الرحمن بن حمزة بن عفيف البَلْخِيّ، قال: حدثنا محمد بن عمرو بن أبي عمرٍو الشَّيْبَانيّ، عن أبي عمرٍو الشَّيْبانيّ، عن أبي بكرٍ الهُذَليّ، عن عكرمة، قال: قلت لابن عباسٍ: أرأيتَ ما جاء عن النبي ﷺ في أُمَيَّةَ بن أبي الصَّلْتِ: «آمَنَ شِعْرُه وكفَرَ قلْبُه»؟ قال: هو حقٌّ، فما أنْكَرْتُم من ذلك؟ قلتُ: أنْكَرْنا قولَه:

والشمسُ تَطْلُعُ كلَّ آخرِ ليلةٍ ... حمراءَ يُصْبِحُ لونُها يتورَّدُ
ليست بطالعةٍ لهم في رِسْلِها ... إلا مُعَذَّبَةً وإلا تُجْلَدُ

فما بالُ الشمسِ تُجْلَدُ؟ قال: والذي نفسي بيده، ما طلعت الشمس قطُّ حتى يَنْخُسَهَا سبعون ألف ملكٍ، فيقولون لها: اطْلُعي اطْلُعي. فتقول: لا أطلُعُ على قومٍ يعبدونني من دون الله. فيأتيها ملَكٌ عن الله تعالى يأمُرُها بالطلوع، فَتَسْتَقِلُّ لضِياء بني آدم، فيأتيها شيطانٌ يريد أن يصُدَّها عن الطلوع، فتطلُعُ بين قرنيه، فيَحْرِقه الله بِحَرِّها، وما غربت الشمس قطُّ إلا خَرَّتْ لله ساجدةً، فيأتيها شيطانٌ، فيريد أن يصُدَّها عن السجود، فتغْرُبُ بين قرنيه، فيحْرِقه الله تحتها، وذلك قولُ رسول الله ﷺ: «ما طلَعَتْ إلا بين قرني شيطانٍ، ولا غربَتْ إلا بين قرني شيطانٍ»[1].

---

(١) أخرجه: ابن عساكر في تاريخ دمشق (٩/ ٢٧١ ـ ٢٧٢) من طريق محمد بن العباس الخزاز، به. وذكره العجلوني في كشف الخفاء (١/ ١٩ ـ ٢٠) وقال: «رواه أبو بكر بن الأنباري في كتاب المصاحف، والخطيب، وابن عساكر عن ابن عباس. قال المناوي ما حاصله: وسند الحديث ضعيف». وانظر الضعيفة (٤/ ٥٢/ ١٥٤٦).

وأخبرنا سعيد نصر، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا محمد بن وَضَّاحٍ، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عَبْدَةُ بن سليمان، عن محمد بن إسحاق، عن يعقوب بن عُتْبَةَ، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن النبيَّ ﷺ صَدَّقَ أُمَيَّةَ بن أبي الصَّلْت في بيتين من شعره، قال:

رجُلٌ وثَـوْرٌ تحـت رِجـلِ يمينِـهِ والنَّسْـرُ للأخـرى وليـثٌ مُرْصَـدُ

فقال النبي ﷺ: «صدَقَ». قال:

والشـمـسُ تطْلُـعُ كلَّ آخـرِ ليلـةٍ حـمـراءَ يُـصْـبِـحُ لونُها يـتـورَّدُ
تأبـى فمـا تَطْلُـعْ لنـا فـي رِسْـلِها إلا مُـعـذَّبَــةً وإلا تُـجْـلَــدُ

فقال النبي ﷺ: «صدَقَ»[١].

وذكر أسد بن موسى، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه عروة بن الزبير، قال: حَمَلَةُ العرشِ أحدُهم على صورة إنسانٍ، والثاني على صورة ثورٍ، والثالث على صورة نسرٍ، والرابع على صورة أسدٍ[٢].

وحدثني أبو محمد قاسم بن محمدٍ، قال: حدثنا خالد بن سعدٍ، قال: حدثنا محمد بن فُطَيْسٍ، قال: حدثنا إبراهيم بن مَرْزُوق، قال: حدثنا

---

(١) أخرجه: ابن أبي شيبة (١٤/ ٣٢٦/ ٢٧٦٩٣) بهذا الإسناد. ومن طريقه أخرجه: أحمد وابنه عبد الله في زوائده (١/ ٢٥٦)، وابن أبي عاصم السنة (١/ ٣٩٧/ ٥٩١)، وأبو يعلى (٤/ ٣٦٥/ ٢٤٨٢). وأخرجه: الدارمي (٢/ ٢٩٦)، والطحاوي (٤/ ٢٩٩)، والطبراني (١١/ ٢٣٣/ ١١٥٩١) من طريق عبدة بن سليمان، به. وذكره ابن كثير في البداية والنهاية (١/ ٢١) وقال: «حديث صحيح الإسناد، رجاله ثقات».

(٢) أخرجه: عثمان الدارمي في النقض على المريسي (رقم ١١٦) من طريق حماد، به. وأخرجه: ابن خزيمة في التوحيد (١/ ٢٠٦/ ١١٤) من طريق أسد بن موسى، به. لكن جعله من كلام هشام.

وَهْب بن جرير، قال: حدثنا شعبة، عن سِمَاكٍ، قال: سمعت المُهَلَّبَ بن أبي صُفْرَةَ يحدّث، عن سَمُرَةَ بن جُنْدُبٍ، أن النبي ﷺ قال: «لا تصلُّوا عند طلوع الشمس، ولا عند غروبها؛ فإنها تطْلُعُ بين قرْنَي شيطانٍ ـ أو على قَرْنَي شيطانٍ ـ وتغْرُبُ بين قَرْنَيْ شيطانٍ ـ أو على قَرْنَي شيطانٍ ـ». شكَّ شعبة[(١)].

قال أبو عمر: بلغني أن أبا محمد عبد الله بن إبراهيم سُئل عن تأويل حديث زيد بن أسلَمَ هذا، فقال: ممكنٌ أن يكون للشيطان قَرْنٌ يُظْهِرُه عند طلوع الشمس وعند غروبها على ظاهر الحديث. وما صنع أبو محمدٍ رحمه الله في جوابه هذا شيئًا، وأظنّه أشار إلى نَحْوِ القولِ المذكور مِن حَمْلِ الكلام على حقيقته دون مجازه، والله أعلم.

وقال قومٌ من العلماء: وَجْهُ هذا الحديث ومعناه عندنا حَمْلُه على مجاز اللفظ، واستعارة القول، واتِّساع الكلام، وقالوا: أراد بذكره ﷺ قَرْنَ الشيطان أُمَّةً تعبد الشمس، وتسجد لها، وتصلّي في حينِ طلوعها وغروبها من دون الله، وكان ﷺ يكْرَهُ التشبُّهَ بالكفار ويحبُّ مخالفَتَهم، وبذلك وردت سُنّته ﷺ، وكأنه أراد، والله أعلم، أن يفْصِلَ دينه من دينهم؛ إذ هم أولياء الشيطان وحزبه، فنهى عن الصلاة في تلك الأوقات لذلك، وهذا التأويل جائز في اللغة، معروف في لسان العرب؛ لأن الأمة تسمَّى عندهم قَرْنًا، والأمم قرونًا،

---

(١) أخرجه: الطحاوي (١/ ١٥٢) من طريق إبراهيم بن مرزوق، به. وأخرجه: الطيالسي (٢/ ٢١٨/ ٩٣٨)، وابن أبي شيبة (٥/ ٦٧/ ٧٥٢٣)، وأحمد (٥/ ١٥)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٣/ ٣١/ ١٣١٧)، والبزار (١٠/ ٣٩٤/ ٤٥٣٣)، والروياني (٢/ ٧٥/ ٨٤٩)، وابن خزيمة (٢/ ٢٥٦/ ١٢٧٤)، والطبراني (٧/ ٢٨٣/ ٦٩٧٣) من طريق شعبة، به.

قال الله عز وجل: ﴿وَقُرُونًا بَيْنَ ذَٰلِكَ كَثِيرًا ۝٣٨﴾[١]. وقال: ﴿وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِنَ ٱلْقُرُونِ﴾[٢]. وقال: ﴿قَالَ فَمَا بَالُ ٱلْقُرُونِ ٱلْأُولَىٰ ۝٥١﴾[٣]. وقال ﷺ: «خيرُ الناسِ قَرْني»[٤].

وحدثني خلفُ بن القاسم، قال: حدثنا أبو أحمد عبدُ الله بنُ محمد بن ناصح الدِّمَشْقي بمصر، قال: حدثنا أحمد بن عليّ بن سعيدٍ القاضي، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيْبَةَ، قال: حدثنا يزيد، عن أبي سنانٍ، عن ابن أبي الهُذَيْل، عن خَبَّاب بن الأَرَتِّ، أنه رأى ابنَهُ عبدَ الله يَقُصُّ، فلما رجع اتَّزَرَ وأخذ السَّوْطَ، وقال: أمعَ العمالقةِ أنت؟ هذا قَرْنٌ قد طلع[٥].

فهذا خبَّابٌ قد سمى القَصَّاصَ قرنًا طالعًا، إنكارًا منه للقَصَصِ، وخبَّابٌ من كبار الصحابة رضوان الله عليهم، وهم أهلُ الفصاحة والبيان، وإنما قال ذلك خبَّاب؛ لأن القصص أُحْدِثَ عليهم، ولم يكونوا يعرفونه، وكان عبد الله بن عمر يُنْكِره، ويقول: لم يكن على عهدِ النبي ﷺ، ولا على عهدِ أبي بكرٍ، ولا على عهدِ عمر، ولا على عهدِ عثمان، وإنما كانت القصصُ حين كانت الفِتنةُ[٦].

وجائز أن يُضاف القرنُ إلى الشيطان؛ لطاعتهم في ذلك للشيطان؛ وقد

---

(١) الفرقان (٣٨). (٢) الإسراء (١٧).

(٣) طه (٥١).

(٤) أخرجه: أحمد (١/ ٣٧٨)، والبخاري (٧/ ٣/ ٣٦٥١)، ومسلم (٤/ ١٩٦٣/ ٢٥٣٣ [٢١٢])، والترمذي (٥/ ٦٥٢/ ٣٨٥٩) من حديث عبد الله بن مسعود.

(٥) أخرجه: ابن أبي شيبة (١٤/ ٣٨٣/ ٢٧٨٧٨) بهذا الإسناد. وفيه: «حدثنا شريك». بدل: «يزيد».

(٦) أخرجه: ابن ماجه ٢/ ١٢٣٥/ ٣٧٥٤) وابن حبان (١٤/ ١٥٦/ ٦٢٦١).

سمّى الله الكفارَ حزبَ الشيطان، وهذا أعرفُ في اللغة من أن يُحتاج فيه إلى إكثارٍ.

وحُجَّةُ من قال بهذا التأويل ما أخبرناه أبو عبد الله عُبَيْدُ بن محمد، قال: حدثنا عبد الله بن مسرورٍ، قال: حدثنا عيسى بن مِسْكينٍ، قال: حدثنا محمد بن سَنْجَرَ، قال: حدثنا عبد الله بن صالح، قال: حدثني معاوية بن صالح، عن أبي يحيى سُليم بن عامر الخَبَائِرِيّ، وضَمْرَةَ بن حبيبٍ، وأبي طلحة نُعَيْمِ بن زياد، كل هؤلاء سمعه من أبي أُمامةَ الباهِليّ صاحبِ رسول الله ﷺ، قال: سمعت عمرو بن عَبَسَةَ السُّلَمِيَّ يقول: أتيتُ رسولَ الله وهو نازلٌ بعُكاظٍ، فقلت: يا رسول الله، من معك في هذا الأمر؟ قال: «معي رجلان؛ أبو بكرٍ وبلالٌ». قال: فأسلمتُ عند ذلك، فلقد رَأَيْتُنِي رُبُعَ الإسلام. قال: فقلتُ: يا رسول الله، أَمْكُثُ معك أمْ أَلْحَقُ بقومي؟ فقال: «بل الْحَقْ بقومك؛ فيُوشِكُ أن يَفِيءَ اللهُ بمن ترى إلى الإسلام». ثم أَتَيْتُه قُبيلَ فتحِ مكَّة، فسلَّمْتُ عليه، فقلت: يا رسول الله، أنا عمرُو بن عَبَسَةَ، أُحبُّ أن أسألك عما تعلمُ وأجهلُ، وعما ينفعُنِي ولا يضرُّك. فقال: «يا عمْرُو بنَ عَبَسَةَ، إنك تُريد أن تسألَني عن شيءٍ ما سألني عنه أحدٌ ممن ترى، ولن تسألني عن شيءٍ إلا أنبأتُك به إن شاء الله». فقلت: يا رسول الله، فهل من ساعةٍ أقربُ من أخرى، أو ساعةٍ يَبْقَى ذكرُها؟ قال: «نعم، إنّ أقرب ما يكون الرّبُّ من الدعاء جوفُ الليلِ الآخرِ، فإن استطعْتَ أن تكون ممن يذكر الله في تلك الساعة فكُنْ، فإن الصلاةَ محضورةٌ مشهودةٌ إلى طلوع الشمس، فإنها تطلُعُ بين قَرْنَيِ الشيطان، وهي ساعةُ صلاة الكفار، فدَعِ الصلاة حتى ترتفع قَدْرَ رُمْحٍ ويذهبَ شُعاعُها، ثم الصلاةُ محضورةٌ مشهودةٌ حتى تعتدلَ الشمسُ اعتدالَ

الرُّمْحِ نصف النهار، فإنها ساعة تُفَتَّح فيها أبواب جهنم وتُسَجَّرُ، فدَعِ الصلاة حتى يَفيء الفَيْءُ، ثم الصلاةُ محضورةٌ مشهودةٌ حتى تغيب الشمس، فإنها تغرُبُ بين قَرني الشيطان، وهي ساعة صلاة الكفار». فقلتُ: يا رسول الله، هذا في هذا، فكيف في الوضوء؟ قال: «أمّا الوُضوء، فإنّك إذا توَضَّأْتَ». وذكر الحديث[1].

أخبرنا أبو محمد عبدُ الله بنُ محمد بن عبد المؤمن، قال: حدثنا محمد ابن بكر بن محمد بن عبد الرزاق البَصْرِيُّ، قال: حدثنا أبو داود السِّجِسْتَانِيُّ، قال: حدثنا إبراهيم بن خالد الكَلْبِيُّ، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا حريزُ بن عثمان، قال: حدثنا سُلَيْمُ بن عامر، عن أبي أمامة، عن عمرو بن عَبَسَةَ، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ وهو بعُكاظٍ، قلت: من معك على هذا الأمر؟ قال: «حُرٌّ وعَبْدٌ». ومعه أبو بكرٍ وبلالٌ، ثم قال: «فارْجِعْ حتى يُمَكِّنَ الله لرسوله». قال: فأتيتُه بعدُ، فقلت: يا رسول الله، جعلني الله فِداك، شيئًا تعْلَمُه وأجهَلُه، لا يضُرُّك وينفعُني الله به؛ هل من ساعةٍ أفْضَلُ من ساعة؟ وهل من ساعةٍ لا يُصلَّى فيها؟ قال: «لقد سألْتَني عن شيءٍ ما سألني عنه أحدٌ، إن الله تبارك وتعالى يتَدَلَّى في جوفِ الليل فيغفِرُ، إلا ما كان من الشِّرْكِ والبَغْيِ، والصلاةُ مشهودةٌ، فصَلِّ حتى تطلُعَ الشمس، فإذا طلعَتْ فأَقْصِرْ، فإنها تطلُعُ على قَرْن شيطان، وهي صلاة الكفار، حتى ترتفع، فإذا استَقَلَّت الشمسُ فَصَلِّ، فإن الصلاة مشهودةٌ مَحْضُورَةٌ، حتى يعتدلَ النهار،

---

(١) أخرجه: ابن المنذر في الأوسط (٤/ ٩٧/ ١٨٢١) ط. الفلاح، والطبراني في مسند الشاميين (٣/ ١٤٨/ ١٩٦٩) من طريق عبد الله بن صالح، به. وأخرجه: النسائي (١/ ٣٠٣ ـ ٣٠٤/ ٥٧١)، من طريق معاوية بن صالح، به. وأخرجه: مسلم (١/ ٥٦٩ ـ ٥٧١/ ٨٣٢)، وأبو داود (٢/ ٥٦ ـ ٥٧/ ١٢٧٧) عن أبي أمامة.

فإذا اعتدل النهار فأَقْصِرْ عن الصلاة، فإنها ساعةٌ تُسَجَّرُ فيها جهنم، حتى يَفيء الفَيْءُ، فإذا فاءَ الفَيْءُ فصَلِّ، فإنّ الصلاةَ محضورةٌ مشهودةٌ، حتى تَدْنُوَ الشمس للغروب، فإذا تدَلَّتْ فأَقْصِرْ عن الصلاة؛ فإنها تغيب على قَرْنِ شيطانٍ، وهي صلاة الكفار»[١].

قال أبو عمر: فقد قال في هذا الحديثِ عند طلوع الشمس وعند غروبها: «هي صلاةُ الكفار». وفي غير هذا الإسناد في هذا الحديث: «ويُصلّي لها الكفار». وفي غيره في هذا الحديث أيضًا: «هي ساعةُ صلاةِ الكفار». وبعضهم يقول فيه أيضًا: «وحينئذٍ يسجد لها الكفار». كل هذه الألفاظ قد رُويت في حديث عمرو بن عَبَسَة هذا، وهو حديثٌ صحيحٌ من حديث الشاميّين، رواه أبو أُمامة الباهِليّ، عن عمرو بن عَبَسَة، ورواه جماعةٌ عن أبي أُمامة؛ منهم أبو سلامٍ الحَبَشِيّ، وقد سمعه أبو سلامٍ أيضًا من عمرو بن عَبَسَة، وسمعه من عمرو بن عَبَسَة يزيدُ بن طلقٍ وغيرُه، وهو حديث طويل في إسلام عمرو بن عَبَسَة، فيه معاني حديثِ الصُّنَابحيّ في النهي عن الصلاة في الثلاث ساعاتٍ وفي فضل الوضوء جميعًا، وسنذكره بتمامه في الباب الذي يأتي بعد هذا إن شاء الله[٢].

وقد رُوي عن أبي أُمامة، عن النبي ﷺ مختصرًا.

حدثني خلف بن القاسم، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن المِسْوَرِ،

---

(١) أخرجه: أحمد (٤/ ٣٨٥)، وعبد بن حميد (رقم ٢٩٧)، والدارقطني في النزول (رقم ٦٦) من طريق يزيد بن هارون، به. دون ذكر أبي أمامة بين سليم بن عامر وعمرو بن عبسة.

(٢) انظر (٣/ ٢٨٦).

قال: حدثنا مِقْدَامُ بن داود، قال: حدثنا عليُّ بن مَعْبَدِ بن شَدَّاد، قال: حدثنا موسى بن أَعْيَنَ، عن ليثٍ، عن عبد الرحمن بن سابط، عن أبي أُمامة، عن النبي ﷺ قال: «لا تُصَلُّوا عند طلوع الشمس؛ فإنها تطلُعُ بين قَرْني شيطان، وكلُّ كافر يَسْجُد لها، ولا تُصَلُّوا عند غروب الشمس؛ فإنها تغرُبُ بين قرنَيْ شيطان، وكلُّ كافر يسجد لها، ولا تصلّوا وَسَطَ النهار؛ فإنّ جهنم تُسَجَّرُ عند ذلك»[1].

وهذه الأحاديث في ظاهرها حُجَّةٌ للقولين جميعًا، والله أعلم؛ لقوله فيها: «بينَ قَرْنَيْ شيطان». على ما رُوي عن ابن عباس في تأويله.

---

(١) أخرجه: الطبراني (٨/ ٣٤٦/ ٨١٠٥) من طريق موسى بن أعين، به. وأخرجه: أحمد (٥/ ٢٦٠)، وابن أبي عاصم في السنة (٢/ ٤٥٠/ ١٢٥٠)، والروياني (٢/ ٣٠٠/ ١٢٤٣)، والحارث بن أبي أسامة (٣/ ١٩١/ ١٥٧١) من طريق الليث، به. وقال الهيثمي في المجمع (٢/ ٢٢٥): «وفيه ليث بن أبي سليم وفيه كلام كثير».

٥



الحياء من الإيمان

[١] مالك، عن ابن شهابٍ، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ مَرَّ على رجلٍ وهو يَعِظُ أخاه في الحياءِ، فقال رسول الله ﷺ: «دَعْهُ، فإنّ الحَياءَ من الإيمان»[١].

هكذا روى هذا الحديثَ كلُّ من رواه عن مالكٍ فيما علمتُ، في «الموطأ» وغيره، بهذا الإسناد، إلا روايةً جاءت عن أبي مُصْعَبٍ الزهري، وعبد الله بن يوسف التِّنِّيسِيّ، مرسلةً. والصحيح عندنا ما في إسناده الإيصال. وكذلك رواه أصحابُ ابن شهاب عنه بهذا الإسناد، وأخطأ فيه جُوَيْرِيَةُ عن مالك، فرواه عن مالك، عن الزهريّ، عن عليّ بن حُسينٍ. وقال محمد بن يحيى النَّيْسابوريّ: وَهَمَ جُوَيريةُ، وأظنه أراد: «مِنْ حُسْنِ إسلامِ المرءِ تَرْكُه ما لا يَعْنِيه»[٢].

قال أبو عمر: لا يصحّ فيه إلا إسناد «الموطأ»، وكذلك رواه يحيى القطانُ وغيرُه عن مالكٍ.

حدثنا خلف بن قاسمٍ، قال: حدثنا أبو علي الحسين بن الفَتْح بن

---

(١) أخرجه: أحمد (٢/ ٥٦)، والبخاري (١/ ١٠١/ ٢٤)، وأبو داود (٥/ ١٤٧/ ٤٧٩٥)، والنسائي (٨/ ٤٩٦/ ٥٠٤٨) من طريق مالك، به. وأخرجه: مسلم (١/ ٦٣/ ٣٦) والترمذي (٥/ ١٢ ـ ١٣/ ٢٦١٥) من طريق ابن شهاب، به.

(٢) سيأتي تخريجه (ص ٧٠٤).

محمد بن عبد الله بن عبد السلام الأَزْدِيُّ إملاءً، قال: حدثنا معاذ بن المُثَنَّى بن مُعاذ العَنْبريُّ، قال: حدثنا مسدَّدُ بن مُسَرْهَدٍ، قال: حدثنا يحيى، وهو القَطّان، قال: حدثنا مالكٌ، عن ابن شهابٍ، عن سالمٍ، عن أبيه عبد الله بن عمر، أنّ رجلًا جعل يَعِظُ أخاه في الحياء، فقال رسول الله ﷺ: «دَعْهُ، فإنّ الحياءَ من الإيمان»(١).

وحدثنا خلف بن قاسمٍ، قال: حدثنا عبد الله بن جعفر بن الوَرْدِ، قال: حدثنا يحيى بن أيّوب، قال: حدثنا سعيد بن أبي مريم، قال: أخبرنا مالكٌ وسفيانُ بن عيينة، عن الزهريّ، عن سالم بن عبد الله، عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ مَرَّ على رجلٍ من الأنصار وهو يَعِظُ أخاه في الحياء، فقال له رسول الله ﷺ: «دَعْهُ، فإنّ الحياءَ من الإيمان»(٢).

وهكذا هذا الحديث بهذه الألفاظ المختصرة عند مالكٍ في رواية كلِّ من رأينا روايَتَه في «الموطأ» وغيره، عن مالك. وكذلك رواه أصحابُ ابن شهابٍ، إلا أن عبد العزيز بن أبي سلمة زاد فيه عن ابن شهابٍ ألفاظًا.

حدثنا أحمد بن فَتْحِ بن عبد الله، قال: حدثنا عليّ بن فارس بن شُجَاعٍ البغداديُّ أبو العباس بمصر، قال: حدثنا أبو جعفر محمد بن صالح، قال: حدثنا بِشْرُ بن الوليد الكِنْدِيُّ، قال: حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمةَ الماجِشُونُ، عن الزهريّ، عن سالمٍ، عن عبد الله بن عمر، قال: سمِعَ رسولُ الله ﷺ رجلًا يُعاتب أخاه في الحياء، يقول: إنك لتَسْتَحِي حتى إنه

---

(١) أخرجه: أحمد (٢/ ٥٦)، والخلال في السنة (٤/ ٧٧/ ١٢٠٠) من طريق يحيى، به.

(٢) أخرجه: أحمد (٢/ ٩)، ومسلم (١/ ٦٣/ ٣٦)، والترمذي (٥/ ١٢/ ٢٦١٥)، وابن ماجه (١/ ٢٢/ ٥٨) من طريق سفيان، به.

قد أضَرَّ بك. فقال رسول الله ﷺ: «دَعْهُ، فإنَّ الحياءَ من الإيمان»[(١)].

ومعنى هذا الحديث، والله أعلم: أن الحياءَ يمنع من كثيرٍ من الفُحْشِ والفواحش، ويحمِلُ على كثيرٍ من أعمال البِرِّ، وبهذا صار جزءًا وشُعبةً من الإيمان؛ لأنه وإن كان غريزةً مركَّبةً في المرء، فإن المستحِيَ يندفع بالحياء عن كثيرٍ من المعاصي، كما يندفع بالإيمان عنها إذا عصمه الله، فكأنه شُعبةٌ منه؛ لأنه يعمَلُ عمَلَه، فلما صار الحياء والإيمان يعملان عملًا واحدًا في هذا المعنى، جُعِلَا كالشيء الواحد، وإن كان الإيمان اكتسابًا، والحياءُ غريزةً. والإيمان شُعَبٌ كثيرةٌ.

حدثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الملك رحمه الله، قال: حدثنا عبد الله بن مسرورٍ، قال: حدثنا عيسى بنُ مِسْكينٍ، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن سَنْجَرَ الجُرْجَانِيّ، قال: حدثنا أبو نُعَيْمٍ الفضلُ بن دُكَيْنٍ، قال: حدثنا سفيان الثوري، عن سُهَيْل بن أبي صالح، عن عبد الله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «الإيمانُ بِضْعٌ وسبعون شعبةً، أعظمُها لا إله إلا الله، وأدناها إماطةُ الأذى عن الطريق، والحياءُ شعبةٌ من الإيمان»[(٢)].

وحدثنا سعيد بن نصرٍ، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا جعفر بن محمد، قال: حدثنا عَفَّانُ، قال: حدثنا حمَّادُ بن سلَمَةَ، عن سُهَيل بن أبي

---

(١) أخرجه: البخاري (١٠/ ٦٣٨/ ٦١١٨) من طريق عبد العزيز بن أبي سلمة، به.

(٢) أخرجه: النسائي (٨/ ٤٨٤/ ٥٠٢٠) من طريق أبي نعيم، به. وأخرجه: أحمد (٢/ ٤٤٥)، والترمذي (٥/ ١٢/ ٢٦١٤)، وابن ماجه (١/ ٢٢/ ٥٧). من طريق سفيان، به. وأخرجه: مسلم (١/ ٦٣/ ٣٥ [٥٨]) من طريق سهيل، به. وأخرجه: البخاري (١/ ٧١/ ٩) من طريق عبد الله بن دينار، بلفظ: «الإيمان بضع وستون شعبة».

صالح، عن عبد الله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «الإيمانُ بِضْعٌ وسبعون شعبةً، أفضلُها لا إله إلا الله، وأدناها إماطةُ الأذى عن الطريق، والحياءُ شعبةٌ من الإيمان»[١].

حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذيُّ، قال: حدثنا أبو صالح عبد الله بن صالح، قال: حدثني الليث، قال: حدثني محمد بن العَجْلان. وأخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا وهب بن مَسَرَّةَ، قال: حدثنا ابن وضَّاح، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو خالد الأحمر، عن ابن العجلان، قالا جميعًا: عن عبد الله بن دينار، عن أبي صالح السَّمَّانِ، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «الإيمانُ سِتُّونَ ـ أو سبعون، أو بِضْعَةٌ، أو أَحَدُ العَدَدين ـ بابًا، أعلاها شهادةُ أن لا إله إلا الله، وأدناها إماطةُ الأذى عن الطريق، والحياءُ شعبةٌ من الإيمان»[٢].

ولما كان من لا يستحيي راكبًا للفواحش، مرتكبًا للقبيح، لا يَحْجُزُه عن ذلك حياءٌ ولا دِينٌ، كما قال: «في النبوةِ الأُولى مكتوبٌ: إذا لم تَسْتَحِ فاصْنَعْ ما شِئْتَ»[٣].

---

(١) أخرجه: أحمد (٢/ ٤١٤) من طريق عفان، به. وأخرجه: أبو داود (٥/ ٥٥ ـ ٥٦/ ٤٦٧٦) من طريق حماد، به. وانظر الذي قبله.

(٢) أخرجه: ابن أبي شيبة (١٤/ ٤٢٩/ ٢٨٠٢٨) بهذا الإسناد. ومن طريقه: ابن ماجه (١/ ٢٢/ ٥٧). وأخرجه: البزار (١٥/ ٣٧٧/ ٨٩٧٥) وابن الشجري في أماليه (١/ ٢٤/ ٥٨) من طريق أبي خالد، به. وأخرجه: الطبراني في الدعاء (٣/ ١٤٩٣/ ١٤٩٠) من طريق أبي صالح، به. وأخرجه: ابن منده في الإيمان (١/ ٣٣٤/ ١٧١) من طريق محمد بن العجلان، به.

(٣) أخرجه: أحمد (٤/ ١٢١)، والبخاري (٦/ ٦٣٨/ ٣٤٨٣ و٣٤٨٤)، وأبو داود (٥/ =

وقد رُوِّينا عن سعيد بن المسيّب أنه قال: قِلَّةُ الحياء كفرٌ. وبعضهم يرفعه عنه[١].

وهذا صحيح المعنى على الضّدّ؛ لأن من لا يستَحِي لا يُبالي من العار والمعاصي ما يأتي، وكان المسْتَحِي مِن أجل حيائه مرتدِعًا عن الفواحش والعار والكبائر، فصار الحياء من الإيمان؛ لأن الإيمانَ عندنا مع التصديق الطاعاتُ وأعمالُ البرّ، ولذلك صار الخُلُقُ الحسنُ من كمال الإيمان وتمامه على هذا المعنى؛ لأن صاحِبَه يصبر، فلا يشْفِي غيظَه بما يُسْخِط ربَّه، ويَحْلُمُ فلا يَفْحُشُ، ولا ينتَصِرُ بلسانٍ ولا يدٍ، ونحوُ هذا مما لا يخرُجُ عن معنى ما وصفنا.

حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا جعفر بن محمد، قال: حدثنا عَفَّانُ، قال: حدثنا حمّادُ بن سلمة، عن محمد بن زياد، قال: سمعت أبا هريرة يقول: إن رسول الله ﷺ قال: «إنّ أكمَلَكم إيمانًا أحاسِنُكم أخلاقًا إذا فَقِهُوا»[٢].

وحدثنا عبد الوارث، قال: حدثنا قاسم، قال: حدثنا محمد بن الجَهْمِ السِّمَّرِيّ، قال: حدثنا عبد الوهاب، قال: أخبرنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إنّ أكمل المؤمنين إيمانًا

= ١٤٨/ ٤٧٩٧)، وابن ماجه (٢/ ١٤٠٠/ ٤١٨٣)، كلهم عن أبي مسعود بلفظ: «إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأول...». من حديث أبي مسعود.

(١) أخرجه: ابن أبي شيبة (١٤/ ١٣٣/ ٢٦٩٩٠)، وهناد في الزهد (٢/ ٦٢٦/ ١٣٥٢)، وابن أبي الدنيا في مكارم الخلاق (رقم ٨٣)، مرسلًا عن سعيد بن المسيب.

(٢) أخرجه: أحمد (٢/ ٤٦٩)، والبخاري في الأدب المفرد (رقم ٢٨٥)، وابن حبان (١/ ٢٩٤/ ٩١) من طريق حماد بن سلمة، به.

أحسنُهم خُلقًا»[١].

حدثنا سعيد بن نصر، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل، قال: حدثنا الحميديّ، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار، عن ابن أبي مُلَيكة، عن يعْلَى بن مَمْلَكٍ، عن أُمِّ الدَّرْداء، عن أبي الدَّرْداء، عن النبي ﷺ أنه قال: «إنّ أثْقَلَ شيءٍ في الميزان خُلُقٌ حسنٌ، والله عز وجل يُبْغِضُ الفاحش البَذيء»[٢].

وحدثنا عبد الوارث، قال: حدثنا قاسم، قال: حدثنا محمد بن عبد السلام، قال: حدثنا محمد بن بَشَّار، قال: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، قال: سمعت القاسم بن أبي بَزَّة يُحدِّث، عن عطاءٍ الكِيخَارَانِيّ، عن أمّ الدَّرْداء، عن أبي الدَّرْداء، أو عن أمّ الدَّرْدَاء، عن النبي ﷺ، قال: «ما شيءٌ أثْقَلَ في الميزان من الخُلُق الحسن»[٣].

ورواه ميمون بن مِهْرانَ، عن أمّ الدَّرْداءِ، قال لها: سَمِعْتِه من رسول الله ﷺ؟ قالت: نعم[٤].

---

(١) أخرجه: البزار (١٤/ ٣١٠/ ٧٩٤٥)، والحاكم (١/ ٢) والطحاوي في شرح المشكل (١١/ ٢٦١/ ٤٤٣١) من طريق عبد الوهاب، به. وأخرجه: أحمد (٢/ ٢٥٠)، وأبو داود (٥/ ٦٠/ ٤٦٨٢)، والترمذي (٣/ ٤٦٦/ ١١٦٢)، وقال: «حديث حسن صحيح»، وابن حبان (٢/ ٢٢٧/ ٤٧٩) من طريق محمد بن عمرو، به.

(٢) أخرجه: الحميدي (١/ ١٩٤/ ٣٩٤) بهذا الإسناد. وأخرجه: أحمد (٦/ ٤٥١)، والبخاري في الأدب المفرد (٤٦٤)، والترمذي (٤/ ٣١٨ ـ ٣١٩/ ٢٠٠٢) وقال: «حديث حسن صحيح»، وابن حبان (١٢/ ٥٠٦/ ٥٦٩٣) من طريق سفيان، به.

(٣) أخرجه: أحمد (٦/ ٤٤٦)، والبخاري في الأدب المفرد (٢٧٠م)، وأبو داود (٥/ ١٤٩ ـ ١٥٠/ ٤٧٩٩)، وصححه ابن حبان (٢/ ٢٣٠/ ٤٨١). وانظر الصحيحة (٨٧٦).

(٤) أخرجه: ابن أبي شيبة (١٤/ ١٢٩/ ٢٦٩٧٨)، والآجري في الشريعة (٣/ ١٣٣٢ ـ =

قال أبو عمر: القول في الإيمان عند أهل السُّنّة؛ وهم أهل الأثر من المتفقِّهَة والنَّقَلَة، وعند من خالَفَهم مِن أهل القبلة، في العبارة عنه اختلافٌ، وسنذكر منه في هذا الباب ما فيه مَقْنَعٌ وهدايةٌ لأولي الألباب.

أجمَعَ أهلُ الفقه والحديث على أن الإيمان قولٌ وعملٌ، ولا عمَلَ إلا بنيّةٍ، والإيمانُ عندهم يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، والطاعاتُ كلُّها عندهم إيمانٌ، إلا ما ذُكر عن أبي حنيفة وأصحابه، فإنهم ذهبوا إلى أن الطاعات لا تسمّى إيمانًا، وأنهم قالوا: إنما الإيمانُ الإقرارُ والتصديقُ. ومنهم من زاد: والمعرفةُ. قالوا: وهو المعروف من لسان العرب ومن السُّنّة المجتمع عليه، ألا ترى إلى قول الله عز وجل حاكيًا عن بني يعقوب عليه السلام: ﴿وَمَآ أَنتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا وَلَوْ كُنَّا صَٰدِقِينَ ﴿١٧﴾﴾[1]. أي: بمصدِّقٍ لنا. قالوا: وإنما أمر الله نبيَّه ﷺ حين بعثه إلى الخَلْق أن يدعوهم إلى الإيمان به، ولهم الجنة على ذلك، فدعاهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله، يقولون ذلك، ويُقِرُّون به، ويصدِّقونه فيما جاء به، فكان كلُّ من قال ذلك وصدَّقَ به مؤمنًا مستكمِلَ الإيمان، ثم نزلت الفرائضُ بعد ذلك، وكلُّ من مات من الصحابة قبل نزول الفرائض، وقبل عملِها، كان مؤمنًا لا محالةَ، كاملَ الإيمان. قالوا: فالطاعات لا تسمّى إيمانًا، كما أن المعاصي لا تسمّى كفرًا. وذكر بعضهم حديث النبي عليه السلام إذ سُئل عن الإيمان

= ١٣٣٣/ ٩٠١)، والطبراني (٢٤/ ٢٥٣ ـ ٢٥٤/ ٦٤٧)، والقضاعي في مسند الشهاب (١/ ١٥٤ ـ ١٥٥/ ٢١٤)، وعبد بن حميد (رقم ١٥٦٥)، والطحاوي في شرح المشكل (١١/ ٢٥٥ ـ ٢٥٦/ ٤٤٢٦)، وأبو نعيم في الحلية (٥/ ٧٥) من طريق ميمون بن مهران، به.

(١) يوسف (١٧).

فقال: «أن تؤمِنَ بالله، وملائكته، وكُتُبه، ورُسُله، والبعْثِ بعد الموت، والقدر خيره وشرّه»[(١)].

واحْتَجُّوا من الآثـار المرفوعة إلى النبي ﷺ في ذلك بما حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصْبَغَ، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن شاكرٍ وأحمد بن زهير بن حَرْبٍ، قالا: حدثنا سليمان بن داود الهاشميُّ، قال: أخبرنا إبراهيم بن سعدٍ، عن ابن شهابٍ، قال: أخبرني محمود بن الربيع، أنه سمع عِتْبَانَ بن مالكٍ يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ. فذكر الحديث في قصة مالك بن الدُّخْشُمِ بطوله، وفيه أن رسول الله ﷺ قال: «ألا تراه قال: لا إله إلا الله. يبتغي بها وجْهَ الله؟». فقالوا: الله ورسوله أعلم، أما نحن، فواللهِ ما نرى وجهَه وحديثَه إلا إلى المنافقين. فقال رسول الله ﷺ: «فإنَّ الله قد حرَّم على النار أن تأكُلَ من قال: لا إله إلا الله. يبتغي بها وجْهَ اللهِ»[(٢)].

---

(١) أخرجه: أحمد (١/ ٢٨)، ومسلم (١/ ٣٦ ـ ٣٨/ ٨)، وأبو داود (٥/ ٦٩ ـ ٧٣/ ٤٦٩٥)، والترمذي (٥/ ٨ ـ ٩/ ٢٦١٠)، والنسائي (٨/ ٤٧٢ ـ ٤٧٥/ ٥٠٠٥)، وابن ماجه (١/ ٢٤/ ٦٣) من حديث عمر بن الخطاب ﷺ.
وأخرجه: أحمد (٢/ ٤٢٦)، والبخاري (١/ ١٥٣/ ٥٠)، ومسلم (١/ ٣٩/ ٩)، وأبو داود (٥/ ٧٤/ ٤٦٩٨)، والنسائي (٨/ ٤٧٥ ـ ٤٧٦/ ٥٠٠٦)، وابن ماجه (١/ ٢٥/ ٦٤) من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٢) أخرجه: ابن أبي خيثمة في تاريخه (السفر الثاني ٢/ ٨٦٥/ ٣٦٥٥) بهذا الإسناد.
وأخرجه: أبو عوانة (١/ ٢٢/ ١٨) من طريق سليمان بن داود، به. وأخرجه: البخاري (٣/ ٧٧ ـ ٧٨/ ١١٨٥ ـ ١١٨٦) من طريق إبراهيم بن سعد، به. وأخرجه: أحمد (٤/ ٤٤)، ومسلم (١/ ٤٥٥/ ٣٣ [٢٦٣]) والنسائي في الكبرى (٦/ ٢٧٢/ ١٠٩٤٧) من طريق ابن شهاب، به.

قال ابن شهاب: ولكنّا أدركنا الفقهاء وهم يَرَوْنَ أن ذلك كان قبل أن تنزِلَ موجبات الفرائض، فإن الله قد أوْجَب على أهل هذه الكلمة التي ذكرها رسول الله ﷺ، وذكر النجاةَ بها، فرائضَ في كتابه، فنحن نَخْشَى أن يكون الأمرُ قد صار إليها، فمن استطاع ألّا يَغْتَرَّ، فلا يَغْتَرَّ.

وذكر عبد الرزاق، عن معمرٍ، عن الزهريّ، قال: حدثني محمود بن الربيع، عن عِتْبَانَ بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «لن يُوافِيَ عبدٌ يومَ القيامة وهو يقول: لا إله إلا الله. يبتغي بها وجْهَ اللهِ، إلا حرَّمه الله على النار». قال الزهري: ثم نزلَتْ بعد ذلك فرائضُ وأمورٌ، نَرَى الآخِرَ انتهى إليها، فمن استطاع ألّا يَغْتَرَّ، فلا يَغْتَرَّ[1].

وهذا الحديثُ قد رواه أنس بن مالكٍ، عن محمود بن الربيع، عن عِتْبَانَ بن مالك بمعناه[2]. وهو في رواية الصحابة عن التابعين، والكبار عن الصِّغار، وهذا المعنى أيضًا رواه أنس بن مالك، عن مُعاذ بن جبل.

حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا بكر بن حمَّادٍ، قال: حدثنا مُسَدَّدٌ، قال: حدثنا حمَّاد بن زيد، عن عبد العزيز بن صهيبٍ، عن أنس بن مالكٍ، عن معاذ بن جبلٍ، قال: لَبَّيْكَ

---

(١) أخرجه: عبد الرزاق (١/ ٥٠٢/ ١٩٢٩) بهذا الإسناد. ومن طريقه أخرجه: أحمد (٥/ ٤٤٩)، ومسلم (١/ ٤٥٦/ ٣٣[٢٦٤]). وأخرجه: البخاري (١١/ ٢٩٠/ ٦٤٢٣) من طريق معمر، به، دون قول الزهري في آخر الحديث

(٢) أخرجه: أحمد (٥/ ٤٤٩)، ومسلم (١/ ٦١/ ٣٣ [٥٤])، والنسائي في الكبرى (٦/ ٢٧٢/ ١٠٩٤٥) من طريق أنس، به. وأخرجه: البخاري (١/ ٦٨٣/ ٤٢٥) من طريق محمود بن الربيع، به.

يا رسول الله وسَعْدَيْكَ ـ قالها ثلاثًا ـ قال: «بَشِّرِ الناسَ أنه من قال: لا إله إلا الله. دخَلَ الجنّةَ»[١].

وحدثنا سعيد بن نصرٍ، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا عبد الله بن رَوْحٍ، قال: حدثنا عثمان بن عمر، أخبرنا شعبة، عن قتادة، قال: سمعت أنس بن مالكٍ يحدّث، عن معاذ بن جبلٍ، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ شَهِدَ أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله دخل الجنة»[٢].

ورواه عن معاذ أيضًا: جابر بن عبد الله[٣]، وعبد الرحمن بن سَمُرَةَ[٤]، وعمرو بن ميمون[٥]، وغيرهم.

---

(١) أخرجه: مسدد في مسنده كما في الإتحاف للبوصيري (١/ ٦١ ـ ٦٢/ ٣٠) بهذا الإسناد. ومن طريقه: ابن منده في الإيمان (١/ ٢٣٧/ ٩٨). وأخرجه: عبد بن حميد (رقم ١١٦)، وابن أبي عاصم في الآحاد (٣/ ٤٢١/ ١٨٤٠)، وأبو يعلى (٧/ ٩/ ٣٨٩٩)، وابن خزيمة في التوحيد (٢/ ٧٩٨/ ٥٢١)، والطبراني (٢٠/ ٤٩/ ٨٢) من طريق حماد بن زيد، به. وأخرجه: أحمد (٥/ ٢٤٠) من طريق عبد العزيز بن صهيب، بنحوه.

(٢) أخرجه: البيهقي في الأسماء والصفات (١/ ٢٤٦/ ١٧٩) من طريق عبد الله بن روح، به. وأخرجه: ابن منده في الإيمان (١/ ٢٣٥/ ٩٤) من طريق عثمان بن عمر، به. وأخرجه: الطيالسي (٣/ ٤٦٩/ ٢٠٧٧)، وأبو يعلى (٦/ ١٠/ ٣٢٢٨) من طريق شعبة، به. وأخرجه: البخاري (١/ ٣٠٠ ـ ٣٠١/ ١٢٨) ومسلم (١/ ٦١/ ٣٢) من طريق قتادة، بنحوه.

(٣) أخرجه: الحميدي (١/ ١٨١/ ٣٦٩)، وأحمد (٥/ ٢٣٦)، وابن حبان (١/ ٤٢٩ ـ ٤٣٠/ ٢٠٠)، وابن منده في الإيمان (١/ ٢٤٦ ـ ٢٤٧/ ١١١)، والطبراني (٢٠/ ٤١/ ٦٢).

(٤) أخرجه: أحمد (٥/ ٢٢٩)، والنسائي في الكبرى (٦/ ٢٧٨/ ١٠٩٧٥)، وابن ماجه (٢/ ١٢٤٧/ ٣٧٩٦)، وابن حبان (١/ ٤٣٢ ـ ٤٣٣/ ٢٠٣)، والحاكم (١/ ٨).

(٥) أخرجه: أحمد (٥/ ٢٢٨)، والبخاري (١/ ٧٢ ـ ٧٣/ ٢٨٥٦)، ومسلم (١/ ٥٨ ـ ٥٩/ ٣٠[٤٩]).

ورواه أبو ذرٍّ، وأبو الدرداء، فقالا جميعًا فيه عن النبي ﷺ: «وإن زَنَى، وإن سرَقَ».

حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا أحمد بن محمد القاضي البِرْتِيُّ وإسحاقُ بن الحسن الحَرْبيّ، قالا: أخبرنا أبو معمر عبد الله بن عمرو، قال: حدثنا عبد الوارث بن سعيد، عن الحُسين المُعَلِّم عن ابن بُرَيْدَةَ، أن يحيى بن يَعْمَرَ حدّثه، أن أبا الأسود الدُّؤَلِيَّ حدّثه، أن أبا ذرٍّ حدّثه، قال: قال لي رسول الله ﷺ: «ما مِنْ عبدٍ قال: لا إله إلا الله. ثم مات على ذلك، إلا دخل الجنةَ». قلت: وإن زَنى، وإن سرَقَ؟ قال: «وإن زَنَى، وإن سرَقَ، على رَغْمِ أنفِ أبي ذرٍّ». ولم يقُلِ الحربيّ: «وإن زنَى، وإن سرَقَ». إلا مرّةً واحدةً[1].

وحدثنا إبراهيم بن شاكرٍ، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن يحيى، قال: حدثنا محمد بن أيوب، قال: حدثنا أحمد بن عمرٍو البَزّارُ، قال: أخبرنا محمد بن معمرٍ، قال: حدثنا أبو هشامٍ المغيرةُ بن سلَمَةَ، قال: حدثنا عبد الواحد بن زيادٍ، قال: حدثنا الحسن بن عبيد الله، قال: حدثنا زيد بن وهب، قال: سمعتُ أبا الدرداء يقول: قال رسول الله ﷺ: «مَن مات لا يُشْرك بالله شيئًا دخل الجنةَ». قلت: وإن زنى، وإن سرَقَ؟ قال: «وإن زَنَى، وإن سرَقَ، وإن رَغِم أنفُ أبي الدرداء»[2].

---

(١) أخرجه: البيهقي في البعث والنشور (رقم ٣٢) من طريق أحمد بن محمد البرتي، به. وأخرجه: البخاري (١٠/ ٣٤٧ ـ ٣٤٨/ ٥٨٢٧) من طريق أبي معمر، به. وأخرجه: أحمد (٥/ ١٦٦)، ومسلم (١/ ٩٤/ ٩٤) من طريق عبد الوارث، به.

(٢) أخرجه: البزار (١٠/ ٥٨/ ٤١٢٢) بهذا الإسناد. وأخرجه: النسائي في الكبرى (٦/ ٢٧٦/ ١٠٩٦٣) من طريق عبد الواحد بن زياد، به. وأخرجه: أحمد (٦/ ٤٤٢) عن أبي =

وقرأتُ على عبد الوارث بن سفيان، أن قاسم بن أصبَغَ حدّثهم، قال: حدثنا بكر بن حمَّادٍ، قال: حدثنا مُسَدَّدٌ، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثنا نعيم بن حَكيم، قال: حدثنا أبو مريم، قال: سمعتُ أبا الدرداء يحدّث، عن النبي عليه السلام قال: «ما مِن رجلٍ يشهَدُ أن لا إله إلا الله ـ أو مات لا يُشْرِكُ بالله ـ إلا دخل الجنةَ ـ أو: لم يدخل النار». قلتُ: وإن زنَى، وإن سرق؟ قال: «وإن زنى، وإن سرَق، وإن رَغِم أنفُ أبي الدرداء»[1].

واحتجّوا أيضًا بقول الله عز وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٍ فَٱمْتَحِنُوهُنَّ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِهِنَّ﴾[2]. قال: ومعلومٌ أن امتحانهم إيّاهنّ إنما هو مطالبةٌ لهنّ بالإقرار بالشهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله ﷺ، كما قال رسول الله ﷺ للذي جاءه بالأمة السوداء، فقال له: يا رسول الله، إن عليَّ رقبةً مؤمنةً، فإن كنت ترى هذه يا رسول الله مؤمنةً أُعْتِقُها. فقال لها رسول الله: «أتشْهَدين أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله؟». قالت: نعم. قال: «أعْتِقْها، فإنها مؤمنةٌ»[3]. وقد ذكرنا هذا الخبر فيما تقدم من كتابنا هذا.

قالوا: فهذا هو الإيمان المعروف في اللغة وصَرِيح السنة؛ الإقرارُ

= الدرداء. قال البخاري ـ عقب حديث أبي ذر (١١/ ٣١٣ ـ ٣١٤/ ٦٤٤٣) ـ: «حديث أبي صالح، عن أبي الدرداء، مرسل لا يصح، إنما أردنا للمعرفة. والصحيح حديث أبي ذر. قيل لأبي عبد الله: حديث عطاء بن يسار عن أبي الدرداء؟ قال: مرسل أيضًا لا يصح. والصحيح حديث أبي ذر».

(١) أخرجه: مسدد في مسنده كما في المطالب للبوصيري (١/ ٦٣/ ٣٣) بهذا الإسناد. ومن طريقه: الطحاوي في شرح المشكل (١٠/ ١٦٧/ ٤٠٠٢). وأخرجه: أبو نعيم في أخبار أصبهان (٢/ ٤٠) من طريق يحيى بن سعيد، به.

(٢) الممتحنة (١٠).

(٣) سيأتي تخريجه (ص ٢٩٩ وما بعدها).

والتصديقُ، وأما فرائض الأعمال، فلا تُسمّى إيمانًا، كما لا تُسمّى الذنوبُ كفرًا. قالوا: ولما لم تكن المعصية كفرًا، لم تكن الطاعة إيمانًا. هذا جُملةُ ما عوَّلوا عليه فيما ذهبوا من ذلك إليه.

وأما سائر الفقهاء من أهل الرأيِ والآثارِ بالحجاز والعراق والشام ومصر؛ منهم مالك بن أنسٍ، والليث بن سعدٍ، وسفيان الثوري، والأوزاعي، والشافعي، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن رَاهويه، وأبو عبيد القاسم بن سلّام، وداود بن عليّ، وأبو جعفر الطبريّ، ومن سلَكَ سبيلهم، فقالوا: الإيمانُ قولٌ وعملٌ؛ قولٌ باللسان وهو الإقرارُ، واعتقادٌ بالقلب، وعملٌ بالجوارح، مع الإخلاص بالنية الصادقة. قالوا: وكلُّ ما يُطاع الله عز وجل به من فريضةٍ ونافلةٍ، فهو من الإيمان، والإيمانُ يزيد بالطاعات، وينقُصُ بالمعاصي.

وأهل الذنوب عندهم مؤمنون غيرُ مستكْمِلي الإيمانِ مِن أجْلِ ذنوبهم، وإنما صاروا ناقصي الإيمان بارتكابهم الكبائر، ألا ترى إلى قول رسول الله ﷺ: «لا يزني الزاني حين يَزْني وهو مؤمنٌ، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمنٌ، ولا يشرب الخمر حين يشْرَبها وهو مؤمنٌ»[1]؟ يريد مستكْمِلَ الإيمان، ولم يُرِدْ نفْيَ جميع الإيمان عن فاعل ذلك، بدليل الإجماع على توريث الزاني والسارق وشارب الخمر، إذا صَلَّوا للقبلة، وانتحلوا دعوةَ الإسلام، مِن قراباتهم المؤمنين الذين آمنوا بتلك الأحوال، وفي إجماعهم

(١) أخرجه: أحمد (٢/ ٢٤٣)، والبخاري (٥/ ١٥٠/ ٢٤٧٥)، ومسلم (١/ ٧٦/ ٥٧)، وأبو داود (٥/ ٦٤ ـ ٦٥/ ٤٦٨٩)، والترمذي (٥/ ١٦ ـ ١٧/ ٢٦٢٥)، والنسائي (٨/ ٤٣٥/ ٤٨٨٥)، وابن ماجه (٢/ ١٢٩٨ ـ ١٢٩٩/ ٣٩٣٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

على ذلك مع إجماعهم على أن الكافر لا يَرِثُ المسلم، أوضَحَ الدلائل على صحة قولنا: إنّ مرتكبَ الذنوب ناقصُ الإيمان بِفِعْلِه ذلك، وليس بكافرٍ كما زعمت الخوارج في تكفيرهم المذنبين.

وقد جعل الله في ارتكاب الكبائر حُدُودًا، جعلها كفارةً وتطهيرًا، كما جاء في حديث عُبادة، عن النبي ﷺ: «فمن واقَعَ منها شيئًا ـ يعني من الكبائر ـ وأُقِيم عليه الحدُّ، فهو له كفارةٌ، ومن لا، فأمرُه إلا الله، إن شاء غفر له، وإن شاء عذّبه»(١). وليس هذا حُكْمَ الكافر؛ لأن الله لا يغفر أن يُشْرَكَ به، ويغفِرُ ما دون ذلك لمن يشاء.

والإيمان مراتبُ، بعضُها فوق بعضٍ، فليس الناقص فيها كالكامل، قال الله عز وجل: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا﴾(٢). أي: إنما المؤمن حقَّ الإيمان من كانت هذه صِفتَه، ولذلك قال: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾(٣). ومثلُ هذه الآية في القرآن كثيرٌ، وكذلك قولُه ﷺ: «المسلمُ من سَلِمَ المسلمون من لِسانِه ويَدِه، والمؤمنُ مَن أَمِنَهُ الناسُ على دمائهم وأموالهم»(٤). أي: هو المؤمن المسلم حقًّا.

---

(١) أخرجه: البخاري (١/ ٨٧/ ١٨)، ومسلم (٣/ ١٣٣٣/ ١٧٠٩)، والترمذي (٣/ ٣٦/ ١٤٣٩)، والنسائي (٧/ ١٧٠ ـ ١٦١/ ٤١٧٢ ـ ٤١٧٣)، وابن ماجه (٢/ ٨٦٨/ ٢٦٠٣).

(٢) الأنفال (٢).

(٣) الأنفال (٤).

(٤) أخرجه من حديث أبي هريرة: أحمد (٢/ ٣٧٩)، والترمذي (٥/ ١٨/ ٢٦٢٧) وقال: «حديث حسن صحيح»، والنسائي (٨/ ٤٧٨ ـ ٤٧٩/ ٥٠١٠)، وابن حبان (١/ ٤٠٦/ ١٨٠)، والحاكم (١/ ١٠) وقال: «قد اتفقا على إخراج طرف حديث: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده»، ولم يخرجا هذه الزيادة، وهي صحيحة على شرط مسلم». ووافقه الذهبي.

ومِن هذا قولُه ﷺ: «أكمل المؤمنين إيمانًا، أحسنُهم خلقًا»[١]. ومعلومٌ أنه لا يكون هذا أكملَ حتى يكون غيرُه أنقصَ، وكذلك قولُه ﷺ: «أوْثَقُ عُرَى الإيمان الحبُّ في الله والبغضُ في الله»[٢]. وقولُه: «لا إيمانَ لمن لا صلاةَ له»[٣]. ولا «لمن لا أمانة له»[٤]. كل ذلك يدل على أنه ليس بإيمان كامل، وأن بعض الإيمان أوثَقُ عُرْوَةً، وأكملُ من بعضٍ، كما قال: «ليس المسكِينُ بالطَّوَّاف عليكم»[٥] الحديث. يريد: ليس الطَّوَّاف بالمسكين حقًّا؛ لأن ثَمَّ مَنْ هو أشد مَسْكَنَةً منه، وهو الذي لا يسألُ الناس ويتعفَّفُ. ويدلّك على ذلك

---

(١) تقدم تخريجه في الباب نفسه.

(٢) أخرجه: أحمد (٤/ ٢٨٦)، وابن أبي شيبة (١٧/ ٥١/ ٣٢٤٤٠)، والطيالسي (٢/ ١١٠/ ٧٨٣)، وابن نصر في تعظيم قدر الصلاة (١/ ٤٠٣ ـ ٤٠٤/ ٣٩٣) من حديث البراء رضي الله عنه. وفي الباب عن ابن عباس وابن مسعود. وقال الألباني في الصحيحة (١٧٢٨): «فالحديث بمجموع طرقه يرتقي إلى درجة الحسن على الأقل. والله أعلم».

(٣) أخرجه من حديث أبي بكر بن حويطب: الخلال في السنة (٤/ ٧٥/ ١١٩٥)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (٢/ ٧٩٨/ ١٠٧٩)، والعدني في الإيمان (رقم ٦٢).

(٤) أخرجه من حديث أنس بن مالك: ابن أبي شيبة (١٣/ ١٧/ ٣٢٣٣٢)، وأحمد (٣/ ١٣٥)، وعبد بن حميد (رقم ١١٩٨)، والبزار (١٣/ ٤٣٩/ ٧١٩٦)، وابن نصر في تعظيم قدر الصلاة (١/ ٤٧٠/ ٤٩٣)، وأبو يعلى (٥/ ٢٤٦ ـ ٢٤٧/ ٢٨٦٣)، وابن خزيمة (٤/ ٥١ ـ ٥٢/ ٢٣٣٥)، والطحاوي في شرح المشكل (١٠/ ٤٢/ ٣٨٩٧)، وابن حبان (١/ ٤٢٢ ـ ٤٢٣/ ١٩٤)، والطبراني في الأوسط (٣/ ٢٨٩/ ٢٦٢٧)، والبيهقي (٦/ ٢٨٨)، والبغوي في شرح السنة (١/ ٧٤ ـ ٧٥/ ٣٨) وحسنه. وفي الباب عن أبي أمامة، وابن مسعود، وأبي هريرة، ، وابن عمر، وابن عباس، وثوبان. والحديث صححه الألباني في تخريج المشكاة (١/ ١٧).

(٥) أخرجه: أحمد (٢/ ٤٤٥) والبخاري (٣/ ٤٣٤/ ١٤٧٩) ومسلم (٢/ ٧١٩/ ١٠٣٩ [١٠١])، وأبو داود (٢/ ٢٨٣ ـ ٢٨٤/ ١٦٣١)، والنسائي (٥/ ٨٩ ـ ٩٠/ ٢٥٧١). من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

قول عائشة: إن المسكين ليَقِفُ على بابي. الحديث[١]. وروى مجاهد بن جَبْرٍ وأبو صالح السَّمَّانُ جميعًا، عن عبد الله بن ضَمْرة، عن كعب، قال: من أحبَّ في الله، وأبْغَضَ في الله، وأعْطى في الله، ومَنَعَ لله، فقد استكْمَل الإيمان[٢].

ومن الدلائل على أن الإيمان قولٌ وعملٌ، كما قالت الجماعة والجمهور، قولُ الله عز وجل: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَـٰنَكُمْ﴾[٣]. لم يختلف المفسّرون أنه أراد: صلاتَكم إلى بيت المقدس. فسمّى الصلاةَ إيمانًا. ومثلُ هذا قولُه: ﴿لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَلَـٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ﴾ الآية، إلى قوله: ﴿وَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ ﴿١٧٧﴾﴾[٤].

وأما من السُّنَّة، فكثيرٌ جدًّا؛ من ذلك قوله ﷺ: «بُني الإسلام على خمسٍ؛ شهادةِ أن لا إله إلا الله، وإقامِ الصلاة، وإيتاءِ الزكاة، والحجِّ، وصومِ رمضان»[٥]. وقد كان معاذُ بن جبل يقول لأصحابه: تعالَوْا بنا ساعةً

---

(١) الوارد في هذا: عن عبد الرحمن بن بجيد، عن أم بجيد، وسيأتي تخريجه في باب: ردوا السائل ولو بظلف محرق.

(٢) أخرجه: ابن أبي شيبة (١٧/ ٥٧/ ٣٢٤٥٨)، ووكيع في الزهد (٢/ ٦٠٩/ ٣٣٥)، وهناد في الزهد (١/ ٢٧٤/ ٤٨٠)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (٢/ ٦٥٩/ ٨٥٠)، وأبو نعيم في الحلية (٦/ ٣١)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٥/ ١٠٢٢/ ١٧٢٦)، والخلال في السنة (٥/ ٣٥/ ١٥٤٦) من طريق أبي صالح، به. وأخرجه: المروزي في تعظيم قدر الصلاة (١/ ٤٠٧/ ٣٩٧)، وابن حبان في روضة العقلاء (ص ٢٣٧) عن كعب، به. وحسن إسناده الألباني في الصحيحة (٣٨٠).

(٣) البقرة (١٤٣).

(٤) البقرة (١٧٧).

(٥) سيأتي تخريجه في (٨/ ٢٨٥).

نُؤْمِنُ[١]. أي: نذكُرُ الله. فجعل ذكْرَ الله من الإيمان. ومثل هذا حديث طلحة بن عبيد الله، أن أعرابيًّا سأل رسول الله ﷺ عن الإسلام، فقال: «خمسُ صلواتٍ»[٢]. الحديث. ويأتي في باب مالكٍ، عن عمّه أبي سُهيلٍ، إن شاء الله[٣].

حدثنا محمد بن عبد الملك، قال: حدثنا عبد الله بن مسرورٍ، قال: حدثنا عيسى بن مسكينٍ، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن سَنْجَرَ، قال: حدثنا الحجَّاجُ بن مِنْهال، قال: حدثنا حمّاد بن سلمة، عن أيوب، عن أبي قلابةَ، عن رجلٍ، عن أبيه، أن النبي ﷺ قال له: «أَسْلِمْ». قال: وما الإسلام؟ قال: «أن تُسْلِمَ قلبَك لله، وأن يَسْلَمَ المسلمون من لسانك ويدك». قال: فأيُّ الإسلام أفضل؟ قال: «الإيمانُ». قال: وما الإيمان؟ قال: «أن تؤمن بالله، وملائكته، وكُتُبه، ورُسُله، والبعثِ بعد الموت». قال: فأيُّ الأعمال أفضلُ؟ قال: «الهجرةُ». قال: وما الهجرة؟ قال: «أن تهْجُرَ السُّوءَ». قال: فأيُّ الهجرةِ أفْضَلُ؟ قال: «أن تُجاهد المشركين إذا لَقِيتَهم، ثم لا تَغُلَّ ولا تَجْبُنَ»[٤].

---

(١) أخرجه: أبو عبيد في الإيمان (رقم ٢٠)، وابن أبي شيبة (١٩/ ٣٨٩/ ٣٧٤٢٥)، وعبد الله بن أحمد في السنة (١/ ٣٦٨/ ٧٩٦)، والخلال في السنة (٤/ ٣٩/ ١١٢١)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (٢/ ٨٤٧/ ١١٣٥)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٥/ ١٠١٤/ ١٧٠٧). وأخرجه: البخاري (١/ ٦٣) تعليقًا في أول كتاب الإيمان: «باب قول النبي ﷺ: بني الإسلام على خمس».

(٢) سيأتي تخريجه في (٨/ ٢٨٤).

(٣) انظر (٨/ ٢٨٣).

(٤) أخرجه: يحيى بن سلام في تفسيره (٢/ ٧١٨) من طريق حماد بن سلمة، به. وأخرجه: الحارث بن أبي أسامة (٤/ ٢٧٤ ـ ٢٧٥/ ٢١٧٤)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٥/ ١٠٠٢/ ١٦٨٣)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٦/ ٣٠٧٤/ ٧١٠٤) من طريق أيوب، به. وانظر الذي بعده.

وكذلك رواه حمَّاد بن زيدٍ، عن أيوب، كما رواه حمّاد بن سلمة، سواءً بإسناده[١].

ورواه عن حمّاد بن زيد جماعةٌ من أصحابه؛ منهم أبو عمر الضَّرِير، ومُؤَمَّلُ بن إسماعيل، وسليمان بن حَرْبٍ، وغيرهم. وهذا لفظ حديث مُؤَمَّلٍ، عن حمّاد بن زيد، قال: كلَّمْتُ أبا حنيفة في الإرجاء، فجعل يقول وأقول، فقلتُ له: حدثنا أيوب، عن أبي قِلَابَةَ، قال: حدّثني رجلٌ من أهل الشام، عن أبيه، ثم ذكر الحديثَ سواءً إلى آخره. قال حمّاد: فقلت لأبي حنيفة: ألا تراه يقول: أيُّ الإسلام أفضل؟ قال: والإيمان؟ ثم جعل الهجرةَ والجهادَ من الإيمان. قال: فسكت أبو حنيفة، فقال بعضُ أصحابه: ألا تُجيبه يا أبا حنيفة؟ قال: لا أُجِيبُه وهو يحدّثني بهذا عن رسول الله ﷺ. وفي رواية مُؤَمَّلٍ وغيره في هذا الحديث، عن حماد بن زيد، قال: كنتُ بمكة مع أبي حنيفة، فجاءه رجلٌ، فسأله عن الإيمان وعن الإسلام، فقال: الإسلام والإيمان واحدٌ. فقلت له: يا أبا حنيفة، حدثنا أيوب، عن أبي قِلابة. وذكَره.

قال أبو عمر: أكثرُ أصحاب مالكٍ على أن الإسلام والإيمان شيءٌ واحدٌ. ذكر ذلك ابنُ بُكَيْرٍ في الأحكام، واحتجّ بقول الله عز وجل: ﴿فَأَخْرَجْنَا مَن كَانَ فِيهَا مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۝٣٥ فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِّنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ۝٣٦﴾[٢]. أي: غيرَ بيتٍ منهم. قالوا: وأما قوله جل وعز: ﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا ۖ قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَـٰكِن قُولُوٓا۟

---

(١) أخرجه: القاضي أبو إسحاق في جزء أحاديث أيوب السختياني (رقم ٤٧)، والمروزي في تعظيم قدر الصلاة (١/ ٤٠١ ـ ٤٠٢/ ٣٩٢)، والبيهقي في الشعب (١/ ٥٥ ـ ٥٦/ ٢٢) من طريق حماد بن زيد، به.

(٢) الذاريات (٣٥ ـ ٣٦).

أَسْلَمْنَا ﴾[١]. فـ﴿ أَسْلَمْنَا ﴾ هنا بمعنى: استسلمنا مخافةَ السِّبَاء والقتلِ. كذلك قال مجاهدٌ وغيره.

قال إسماعيل: والدليلُ على ذلك في الآية قوله: ﴿ وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَٰنُ فِى قُلُوبِكُمْ ﴾[٢]. قال قتادة: ليس كلُّ الأعراب كذلك؛ لأن الله قال: ﴿ وَمِنَ ٱلْأَعْرَابِ مَن يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَيَتَّخِذُ مَا يُنفِقُ قُرُبَٰتٍ عِندَ ٱللَّهِ ﴾ الآية[٣].

وأما الأحاديث في معنى حديث أبي قِلابةَ المذكور، في أن الإسلام وُصِف بغير ما وُصِف به الإيمان، فكثيرةٌ جدًّا؛ منها ما حدثنا أبو عبد الله محمد بن خَلِيفة رحمه الله، قال: حدثنا محمد بن الحسين، قال: حدثنا جعفر بن محمد الفِرْيَابِيّ، قال: حدثنا إسحاق بن رَاهويه، قال: حدثنا النَّضْرُ بن شُمَيْلٍ، قال: حدثنا كَهْمَسُ بن الحسن، قال: حدثنا عبد الله بن بُرَيْدة، عن يحيى بن يَعْمَرَ، أنه سمع عبد الله بن عمر يقول: حدثني عمر بن الخطاب، قال: بينما نحن عند رسول الله ﷺ إذ طلَعَ علينا رجلٌ، شديدُ بياض الثياب، شديدُ سواد الشَّعَرِ، لا يُرى عليه أثرُ السفر، ولا يعرفه منّا أحدٌ، حتى جلس إلى النبي ﷺ، فأسْنَد ركبَتَه إلى ركبتِه، ووضع كفَّيْه على فخذيه، ثم قال: يا محمد، أخبِرْني عن الإسلام؟ قال: «الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله، وتُقيمَ الصلاة، وتُؤتِيَ الزكاة، وتصومَ رمضان، وتحُجَّ البيتَ إن استطعْتَ إليه سبيلًا». قال: صدَقْتَ. فعجِبْنا أنه يسْأله ويصدِّقُه، قال: فأخبِرْني عن الإيمان؟ قال: «أن تُؤْمِنَ بالله وملائكته،

(١) الحجرات (١٤). (٢) الحجرات (١٤).
(٣) التوبة (٩٩).

وكُتُبه، ورُسُله، واليوم الآخر، والقَدَرِ خيرِه وشرِّه». قال: صدَقْتَ. فعجِبْنا أنه يسأله ويصدِّقه. وذكر تمامَ الحديث(١)، وأنا اختصَرْتُ منه صدرًا ليس في معنى هذا الباب.

وروى هذا الحديثَ عن عبد الله بن بُرَيْدَةَ، كما رواه كَهْمَسٌ، عن يحيى بن يَعْمَرَ، عن ابن عمر، عن عمر، جماعةٌ؛ منهم: عبد الله بن عطاءٍ(٢)، ومَطَرٌ الوَرَّاقُ(٣)، وعثمان بن غِيَاثٍ(٤)، والجُرَيْرِيّ، وعطاءُ بن السائب(٥).

ورواه سليمان بن بُرَيْدة، عن يحيى بن يَعْمَرَ، عن ابن عمر، عن النبي عليه السلام بمعنى حديثِ عبد الله بن بُرَيْدَةَ سواءً، إلا أنه جعَلَه من مُسندِ ابن عمر، لم يذكر عمر. رواه عن سليمان بن بُرَيْدة؛ علقمةُ بنُ مَرْثَدٍ وغيرُه(٦).

ورواه إسحاق بن سُوَيْدٍ، وعليّ بن زيد، عن يحيى بن يعمَرَ، عن ابن عمرَ مثْلَه بمعناه، لم يذْكُرا عمر(٧).

---

(١) أخرجه: الآجري في الشريعة (٢/ ٥٦٨ ـ ٥٦٩/ ٢٠٥) بهذا الإسناد. وأخرجه: الفريابي في القدر (رقم ٢١١) بهذا الإسناد. وأخرجه: النسائي (٨/ ٤٧٢ ـ ٤٧٥/ ٥٠٠٥) من طريق إسحاق بن راهويه، به.

(٢) أخرجه: الطرسوسي في مسند عبد الله بن عمر (رقم ٩)، والمروزي في تعظيم قدر الصلاة (١/ ٣٧٣ ـ ٣٧٤/ ٣٦٧)، وابن منده في الإيمان (١/ ١٤٠).

(٣) أخرجه: مسلم (١/ ٣٨/ ٨ [٢]).

(٤) أخرجه: أحمد (١/ ٢٧)، ومسلم (١/ ٣٨/ ٨ [٣])، وأبو داود (٥/ ٧٣/ ٤٦٩٦).

(٥) أخرجه: النسائي في الكبرى (٣/ ٤٤٦/ ٥٨٨٣).

(٦) أخرجه: أحمد (١/ ٥٢)، وأبو داود (٥/ ٧٤/ ٤٦٩٧) من طريق علقمة بن مرثد، به.

(٧) أخرجه: أحمد (٢/ ١٠٧) من طريق إسحاق بن سويد، وعلي بن زياد، به. وأخرجه: المروزي في تعظيم قدر الصلاة (١/ ٣٨٠/ ٣٧١)، والآجري في الشريعة (٢/ ٥٧٢ ـ =

وقد روى المُطَّلِب بن زيادٍ، عن منصورٍ، عن عطاء بن أبي رَبَاحٍ، عن ابن عمرَ مثلَه سواءً مسندًا بتمامه، لم يذكر عمر[1].

ورواه عبد الملك بن قُدَامَةَ الجُمَحِيُّ، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر مثلَه[2].

ورُوِي من حديث المقبريّ، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ مثلُه[3].

وقد ذهبَتْ طائفةٌ من أهل الحديث إلى أن الإيمان والإسلام مَعْنَيانِ، بهذا الحديثِ وما كان مثلَه، وبحديث ابن شهابٍ، عن عامر بن سعد بن أبي وَقَّاصٍ، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قَسَم قَسْمًا، فأعْطَى قومًا، ومنَعَ بعضَهم. قال: فقلتُ: يا رسول الله، أعطَيْتَ فلانًا وفلانًا، ومنَعْتَ فلانًا، واللهِ إني لَأراه مؤمنًا. فقال: «لا تقُلْ: مؤمنًا. ولكن قُلْ: مسلمًا».

روى هذا الحديث عن ابن شهاب، جماعةٌ؛ منهم معمرٌ[4]، وابن أبي

= ٢٠٧/٥٧٣)، وابن منده في الإبانة الكبرى (٢/ ٦٤٤/ ٨٣٠) من طريق علي بن زيد، به. وأخرجه: المروزي في تعظيم قدر الصلاة (١/ ٣٨١/ ٣٧٢)، وابن منده في الإبانة الكبرى (٢/ ٦٤٤ ـ ٦٤٥/ ٨٣١) من طريق إسحاق بن سويد، به.

(١) أخرجه: الطبراني (١٢/ ٤٣٠ ـ ٤٣١/ ١٣٥٨١)، وابن المقرئ في الأربعين (رقم ٨) من طريق المطلب بن زياد، به. وذكره الهيثمي في المجمع (١/ ٤٠ ـ ٤١)، وقال: «رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون».

(٢) أخرجه: يحيى بن سلام في تفسيره (٢/ ٧١٨)، والروياني في مسنده (٢/ ٤١٦/ ١٤٢٥)، والمروزي في تعظيم قدر الصلاة (١/ ٣٨٣ ـ ٣٨٤/ ٣٧٥)، وابن منده في الإبانة الكبرى (٢/ ٦٤٥ ـ ٦٤٦/ ٨٣٢) من طريق عبد الملك بن قدامة، به.

(٣) أخرجه: العقيلي في الضعفاء (٣/ ٤٩٠/ ٣٤٤٥)، وابن منده في الإيمان (٢/ ٦٤٥ ـ ٦٤٦/ ٨٣٢) من طريق المقبري، به.

(٤) أخرجه: أحمد (١/ ١٧٦)، ومسلم (٢/ ٧٣٢/ ١٥٠ [١٣١])، وأبو داود (٥/ ٦٠ ـ =

ذئب[١]، وصالح بن كَيْسَانَ[٢]، وابنُ أخي ابنِ شهابٍ[٣]، بألفاظ مختلفة ومعنًى واحدٍ.

قال: وقال معمرٌ: قال ابن شهاب: ﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا﴾[٤]. قال ابن شهاب: فنرى أن الإسلامَ الكلمةُ، والإيمانَ العملُ[٥].

وهذا الذي قاله ابن شهاب أن الإسلامَ الكلمةُ، والإيمانَ العملُ، خلافُ ما تقدّم من الآثار المرفوعة في الإسلام وما بُنِي عليه، على ما مضى في هذا الباب؛ لأن هذا يدل على أن الإسلامَ العملُ، والإيمانَ الكلمةُ، إلا أن في تلك الأحاديث كلها في الإسلام: شهادةَ أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله. فعلى هذا خرَجَ كلامُ ابن شهاب، والله أعلم، لا على إقامِ الصلاة، وإيتاءِ الزكاة، وصوم رمضان، والحجّ. والمعنى في ذلك كله متقارب، إلا أن الذي عليه جماعةُ أهلِ الفقه والنظر، أن الإيمان والإسلام سواءٌ، بدليل ما ذكرنا من كتاب الله عز وجل قولَه: ﴿فَأَخْرَجْنَا مَن كَانَ فِيهَا مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٣٥﴾ فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِّنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿٣٦﴾﴾[٦].

= ٦٢/ ٤٦٨٣)، والنسائي (٨/ ٤٧٧ ـ ٤٧٨/ ٥٠٠٧).

(١) أخرجه: الطيالسي (١/ ١٦٢ ـ ١٦٣/ ١٩٥)، وابن أبي شيبة (١٧/ ٣٩/ ٣٢٤٠٤)، وأحمد (١/ ١٨٢)، والبزار (٣/ ٢٩٨/ ١٠٨٨)، وأبو يعلى (٢/ ٨٣/ ٧٣٣).

(٢) أخرجه: البخاري (٣/ ٤٣٤/ ١٤٧٨)، ومسلم (١/ ١٣٣/ ١٥٠ [٢٣٧]).

(٣) أخرجه: مسلم (١/ ١٣٢/ ١٥٠ [٢٣٧]).

(٤) الحجرات (١٤).

(٥) أخرجه: أبو داود (٥/ ٦٢/ ٤٦٨٤)، وابن حبان (١/ ٣٨٠/ ١٦٣) من طريق معمر، به.

(٦) الذاريات (٣٥ ـ ٣٦).

وعلى القول بأن الإيمان هو الإسلام، جمهورُ أصحابنا وغيرُهم من الشافعيّين والمالكيّين، وهو قولُ داود وأصحابه، وأكثرِ أهلِ السُّنّةِ والنظرِ المتّبعين للسلف والأثر.

وقد رُوي عن أبي جعفر محمد بن عليّ بن حسين ﷺ، أنه قال: هذا الإيمانُ ـ ودَوَّرَ دارَةً ـ وهذا الإسلامُ ـ ودَوَّرَ دارةً خلفَ الدَّارَة الأُولى ـ . قال: فإذا أذْنَبْنا خرَجْنا من الدَّارة إلى الإسلام، وإذا أحْسَنَّا رجَعْنا إلى الإيمان، فلا نَخْرُجُ من الإسلام إلى الشِّرك[1].

وقال بهذا طوائفُ من عوامِّ أهلِ الحديث، وهو قول الشيعة.

والصحيح عندنا ما ذكرتُ لك، وهو كله متقاربُ المعنى، متّفق الأصل، وربما يختلفون في التسمية والألقاب، ولا يُكفِّرون أحدًا بذنب، إلا أنهم اختلفوا في تارك الصلاة وهو مُقِّرٌ بها؛ فكفره منهم من ذكرنا قولَه في باب زيد بن أسلم، عن بُسْرِ بن مِحْجَنٍ، وأَبَى الجمهور أن يكفِّروه إلا بالجحد والإنكار الذي هو ضدُّ التصديق والإقرار، على ما ذكرنا هناك[2]، والحمد لله.

فهذا ما بينَ أهلِ السُّنّة والجماعة في الإيمان.

وأما المعتزلة، فالإيمان عندهم: جِماعُ الطاعات، ومن قصَّرَ منها عن شيءٍ، فهو فاسقٌ لا مؤمنٌ ولا كافرٌ. وهؤلاء المتحقِّقون بالاعتزال، أصحاب المَنْزِلة بين المَنْزِلتين. ومنهم من قال في ذلك بقول الخوارج: المُذْنِب كافرٌ

---

(١) أخرجه: إسحاق بن راهويه في مسنده (١/ ٣٨٧/ ٤١٨)، وابن نصر في تعظيم قدر الصلاة (٢/ ٥٠٩ ـ ٥١٠/ ٥٦٣).

(٢) انظر (٤/ ٧٢٣).

غير مؤمن. إلا أن الصُّفْرِيَّةَ تجعَلُه كالمشرك، وتجعل دارَ المذنب المخالف لهم دارَ حربٍ، وأما الإباضِيَّةُ فتجعله كافرَ نِعْمةٍ، ولكنهم يخلِّدونه في النار إن لم يَتُبْ من الكبيرة، ولا يستحِلُّون مالَه كما يستحِلُّه الصُّفْرِيّة. ولهم ظواهرُ آيات يبرهنون بها قد فسَّرَتْها السُّنّة، وقد مضى على ما فسَّرت السُّنّة في ذلك علماءُ الأمة.

رُوِّينا عن جابر بن عبد الله صاحبِ رسول الله ﷺ أنه قيل له: أكنتم تَعُدُّونَ شيئًا من الذنوب كفرًا، أو شِرْكًا، أو نِفاقًا؟ قال: معاذَ اللهِ، ولكنّا نقول: مؤمنين مُذْنِبين[(١)].

ولولا أن كتابنا هذا كتابُ شرحِ معاني السنن الثابتة في «الموطأ»، لجَرَّدْنا الرَّدَّ عليهم هنا، وقد أكْثَرَ العلماء من الرّدِّ عليهم وكسْرِ أقوالهم، وكذلك أَكْثَرَ أهلُ الحديث من رواية الآثار في الإيمان، ومَدَارُ الباب كله عند جميعهم على ما ذكرْتُ لك، وما توفيقي إلا بالله، عليه توكلتُ وإليه أَنَبْتُ.

وأما الآيات التي نَزَعَ بها العلماء في أنّ الإيمان يزيدُ وينقصُ، فمنها قولُ الله عز وجل: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَزَادَتْهُمْ إِيمَـٰنًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ۝١٢٤﴾[(٢)]. وقولُه: ﴿فَزَادَهُمْ إِيمَـٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ ۝١٧٣﴾[(٣)]. وقولُه: ﴿زَادَهُمْ هُدًى وَءَاتَىٰهُمْ تَقْوَىٰهُمْ ۝١٧﴾[(٤)]. ﴿وَزِدْنَـٰهُمْ هُدًى ۝١٣﴾[(٥)]. ومثلُ

---

(١) أخرجه: أبو عبيد في الإيمان (رقم ٢٩)، وابن أبي الدنيا في التوبة (رقم ١١١)، والطبراني في مسند الشاميين (٣/ ٢١٢/ ٢١٠٩)، والبيهقي في الشعب (١/ ٢٩٥/ ٣٢٥م)، وأبو نعيم في الحلية (٥/ ١٧٦).

(٢) التوبة (١٢٤).

(٣) آل عمران (١٧٣).

(٤) محمد (١٧).

(٥) الكهف (١٣).

هذا كثيرٌ. وعلى أنّ الإيمان يزيد وينقُصُ؛ يزيدُ بالطاعة، وينقُصُ بالمعصية، جماعةُ أهل الآثار، والفقهاءُ أهْلُ الفتوى بالأمصار.

وقد روى ابن القاسم، عن مالكٍ، أن الإيمان يزيدُ. ووقَفَ في نقصانه. وروى عنه عبد الرزاق، ومعنُ بن عيسى، وابن نافعٍ، وابن وهبٍ، أنه يزيد وينقُصُ؛ يزيد بالطاعة، وينقُصُ بالمعصية. وعلى هذا مذهبُ الجماعة من أهل الحديث، والحمد لله.

حدثنا أحمد بن فتحٍ، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، قال: حدثنا أحمد بن خالدٍ، قال: حدثنا عبيد بن محمد الكَشْوَرِيُّ بصنعاءَ، قال: حدثنا سَلَمة بن شَبِيبٍ، قال: سمعت عبد الرزاق يقول: سمعت سفيان الثوريَّ، ومعمرًا، وابنَ جريج، ومالكَ بن أنس، وسفيانَ بن عيينة، يقولون: الإيمانُ قولٌ وعملٌ، يزيدُ وينقصُ. فقلنا لعبد الرزاق: فما تقول أنت؟ قال: أقول: الإيمان قولٌ وعملٌ، يزيدُ وينقصُ، فإن لم أقُلْ هذا، فقد ضَلَلْتُ إذًا وما أنا من المهتدين(١).

قال أحمد بن خالدٍ: وحدثنا عُبيد بن محمد الكَشْوَرِيُّ، قال: حدثنا محمد بن يزيد، قال: سمعت عبد الرزاق وسُئل عن الإيمان، فقال: أدركْتُ أصحابَنا؛ سفيانَ الثوريَّ، وابنَ جُريج، وعبيدَ الله بن عمر، ومالكَ بن أنس، ومعمرَ بن راشد، والأوزاعـيَّ، وسفيانَ بن عُيينة، يقولون: الإيمان قولٌ

---

(١) أخرجه: عبد الله بن أحمد في السنة (١/ ٣٤٢/ ٧٢٦)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٥/ ١٠٢٨ ـ ١٠٢٩/ ١٧٣٥ ـ ١٧٣٦)، والآجري في الشريعة (٢/ ٦٠٦/ ٢٤٣) من طريق سلمة بن شبيب، به. وأخرجه: ابن بطة في الإبانة (٢/ ٨١٣/ ١١١٤) من طريق عبد الرزاق، به.

وعملٌ، يزيد وينقص. فقال له بعضُ القوم: فما تقولُ أنت يا أبا بكر؟ قال: إن خالَفْتُهم فقد ضَلَلْتُ إذًا وما أنا مِن المهتدين(١).

قال أحمد: وحدثنا عُبيد بن محمد، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: كان معمرٌ، وابنُ جريج، وسفيان الثوريّ، ومالك بن أنس، يَكْرَهون أن يقولوا: أنا مستكْمِلُ الإيمان، على إيمانِ جبريل وميكائيل(٢).

حدثنا خَلَفُ بن قاسم، قال: حدثنا عبد الله بن جعفر بن الوَرْد، قال: حدثنا عَبْدُوسُ بن دَيْزويه، قال: حدّثنا إبراهيم بن المنذر، قال: حدثنا مَعْنُ بن عيسى، قال: سمعتُ مالك بن أنسٍ وسأله رجلٌ عن الإيمان، فقال: الإيمانُ قولٌ وعملٌ(٣).

حدثنا محمد بن عبد الملك، قال: حدثنا عبد الله بن مَسْرُورٍ، قال: حدثنا عيسى بن مِسْكِينٍ، قال: حدثنا ابن سَنْجَرَ، قال: حدثنا الحُميديّ، قال: حدثنا يحيى بن سُلَيْمٍ، قال: سألتُ عشرةً من الفقهاء عن الإيمان، فقالوا: قولٌ وعملٌ. سألتُ سفيانَ الثوريَّ، ومالكَ بن أنس، وابنَ جُريج، وهشام بن حسَّانَ، ومحمد بن عمرو بن عثمان، وفُضَيْلَ بن عِياض، وسفيان بن عيينة، ومحمد بن سالم الطائِفِيَّ، والمُثَنَّى بن الصَّبَّاح، ونافعَ بن عمر الجُمَحِيَّ، فكلّهم قال لي: الإيمان قولٌ وعملٌ(٤).

---

(١) انظر الذي قبله.

(٢) انظر الذي قبله.

(٣) أخرجه: اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٥/ ١٠٣٠ ـ ١٠٣١/ ١٧٤٢)، وابن بطة في الإبانة (٢/ ٨١٢/ ١١١١)، والآجري في الشريعة (١/ ٦٠٨/ ٢٤٧).

(٤) أخرجه: اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٤/ ٩٣٠/ ١٥٨٤)، والآجري في الشريعة (٢/ ٦٣٩ ـ ٦٤٠/ ٢٥٩).

قال الحُميديّ: وسمعتُ سفيان بن عيينة يقول: الإيمان يزيدُ وينقصُ. فقال له أخوه إبراهيم بن عُيينة: لا تَقُلْ: ينقُصُ. فغضب، وقال: اسْكُتْ يا صَبِيُّ، بل ينقُصُ حتى لا يبقى منه شيءٌ. وقال سفيان بن عيينة: نحن نقول: الإيمان قولٌ وعمَلٌ. والمرجِئَةُ تقول: الإيمان قولٌ. وجعلوا تَرْكَ الفرائض ذنبًا بمنزلة رُكُوب المحارم، وليس كذلك، إنّ تَرْكَ الفرائض مِن غير جهْلٍ ولا عُذْرٍ كفْرٌ، ورُكُوب المحارم عمدًا من غير استحلالٍ معصيةٌ، وبَيانُ ذلك أمرُ آدمَ وإبليسَ؛ وذلك أنّ الله حرّم على آدم الشجرة، ونهاه عن الأكل منها، فأكل منها، فسمّاه عاصيًا، وأمَرَ إبليسَ بالسجود فأبى واستكبر، فسُمِّيَ كافرًا[1].

حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا أحمد بن زهيرٍ، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا جَرِيرُ بن عبد الحميد، عن عطاء بن السائب، قال: سأل هشامُ بن عبد الملك الزهريَّ، فقال: حَدِّثْنا بحديث النبي ﷺ: «من مات لا يُشْرِكُ بالله شيئًا دخل الجنة، وإن زَنَى، وإن سَرَقَ». فقال الزهريّ: أين يذهبُ بك يا أمير المؤمنين؟ كان هذا قبلَ الأمر والنهي[2].

وفيما أجازنا عَبْدُ بنُ أحمدَ بنِ محمدٍ الهَرَوِيُّ، وأَذِنَ لي في روايته عنه، وكتَبَه إليَّ بخطّه، قال: أخبرنا أحمد بن عَبْدَانَ، قال: أخبرنا أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم الدَّوْرَقِيّ، قال: حدثنا عُبيد الله بن موسى، قال: أخبرنا

---

(١) أخرجه: الحميدي في أصول السنة (مسند ٢/ ٥٤٦ ـ ٥٤٨).

(٢) أخرج ابن أبي خيثمة في تاريخه (السفر الثالث ٢/ ٢٤٦/ ٢٧٠٣) بهذا الإسناد. وأخرجه: ابن المبارك في الزهد (١/ ٣٢٤)، والآجري في الشريعة (٢/ ٦٦٧/ ٣٠٥) من طريق جرير بن عبد الحميد، به.

مُبارك بن حسّان، قال: قلتُ لعطاء بن أبي رَبَاحٍ: إنّ في المسجد عمر بن ذَرٍّ، ومسلمًا النحّاتَ، وسالمًا الأفْطَسَ، قال: وما يقولون؟ قلتُ: يقولون: من زَنَى، وسرَق، وشرب الخمر، وقذَف المحْصَنات، وأكل الرِّبا، وعمِلَ بكل معصية، أنه مؤمنٌ كإيمان البَرِّ التَّقِيِّ الذي لم يَعْصِ الله. فقال: أبْلِغْهم ما حدّثني أبو هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يقْتُلُ القاتل حين يقتلُ وهو مؤمن، ولا يَزْنِي الزاني حين يَزْني وهو مؤمن، ولا يَسْرِق السارقُ حين يسْرِق وهو مؤمن، ولا يشْرَب الخمر حين يشْرَبها وهو مؤمن، ولا يَخْتَلِسُ خُلْسَةً يشتَهِرُ بها وهو مؤمن»[١]. قال عطاء: يُخْلَعُ منه الإيمانُ كما يَخْلعُ المرء سِرْبَاله، فإن رجع إلى الإيمان تائبًا رجَع إليه الإيمانُ إن شاء الله. قال: فذَكَرْتُ ذلك لسالمٍ الأفْطَس وأصحابه، فقالوا: وأين حديثُ أبي الدرداء: «وإن زَنَى، وإن سَرَقَ»[٢]؟ قال: فرجعْتُ إلى عطاءٍ، فذكرتُ ذلك له، فقال: قُلْ لهم: أوليس قد قال الله: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا ۝١١٠﴾[٣]. فدخل فيه السارق وغيره، ثم نزَلَت الأحكامُ والحدودُ بعدُ فلَزِمَتْه، ولم يُعْذَرْ في تركها، وقال رسول الله ﷺ: «لا إيمانَ لمن لا أمانةَ له، ولا دينَ لمن لا عَهْدَ له»[٤]. وقال: «الإيمانُ قَيَّدَ الفَتْكَ، لا يَفْتِكُ مؤمنٌ»[٥].

---

(١) تقدم تخريجه في الباب نفسه.

(٢) تقدم تخريجه في الباب نفسه.

(٣) النساء (١١٠).

(٤) تقدم تخريجه في الباب نفسه.

(٥) أخرجه: أبو داود (٣/ ٢١٢/ ٢٧٦٩)، والحاكم (٤/ ٣٥٢) وقال: «صحيح على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي. من حديث أبي هريرة.

وأخرجه من حديث الزبير: أحمد (١/ ١٦٦)، وعبد الرزاق (٥/ ٢٩٨ ـ ٢٩٩/ =

قال أبو عمر: في الحياء أحاديثُ مرفوعة حِسَانٌ، نذكر منها هاهنا ما حضرَنا ذكْرُه.

حدثني أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا الحارث بن أبي أُسامة، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا أبو نعامة العدَوِيّ، عن حُمَيد بن هلال، عن بُشَيْرِ بن كعب، عن عمران بن حُصَيْنٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «الحياءُ كله خيرٌ». قال بُشير: فقلتُ: إنّ منه ضَعْفًا، وإنّ منه عجزًا. فقال: أخبرتُك عن رسول الله ﷺ، وتُجيبني بالمعاريض؟ لا أحدّثك بحديثٍ ما عَرَفتُك. فقالوا: يا أبا نُجَيْدٍ، إنه طيِّبُ القراءة، وإنّه، وإنّه. فلم يزالوا به حتى سكَن وحَدَّثَ[1].

وحدثناه سعيد بن نصرٍ، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا عبد الله بن روحٍ المدائني، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: حدثنا خالد بن رباحٍ أبو الفضل، قال: حدثنا أبو السَّوَّار العدويّ، عن عمران بن حُصين، قال: قال رسول الله ﷺ: «الحياءُ خيرٌ كله». فقال له رجلٌ: إنه يقالُ في الحكمة: إنّ منه ضَعْفًا. فقال عمران: أُخبِرُكَ عن رسول الله ﷺ،

= ٩٦٧٦ ـ ٩٦٧٧)، وابن أبي شيبة (٧/ ٤٨٦/ ٣٧٤٣٦)، وذكره الهيثمي في المجمع (١/ ٩٦) وقال: «رواه أحمد وفيه مبارك بن فضالة وهو ثقة، ولكنه مدلس، ولكنه قال: حدثنا الحسن».

وأخرجه من حديث معاوية: أحمد (٤/ ٩٢)، والطبراني (١٩/ ٣١٩/ ٧٢٣)، والحاكم (٤/ ٣٥٢) وسكت عنه الذهبي.

(١) أخرجه: الحارث بن أبي أسامة (٣/ ١١/ ١٢٨٩) بهذا الإسناد. ومن طريقه: البيهقي في الشعب (٦/ ١٣٢/ ٧٧٠٤). وأخرجه: أحمد (٤/ ٤٤٢) من طريق يزيد بن هارون، به. وأخرجه: ابن نصر في تعظيم قدر الصلاة (٢/ ٨٤٦/ ٨٥٧) من طرق أبي نعامة العدوي، به. وانظر الذي بعده.

وتحدِّثُني عن الصُّحُف؟[١]

وحدثنا محمد بن عبد الملك، قال: حدثنا عبد الله بن مسرورٍ، قال: حدثنا عيسى بن مِسْكينٍ، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن سَنْجَر، قال: حدثنا سعيد بن سليمان، قال: حدثنا هُشَيْمٌ، عن منصور بن زَاذَانَ، عن الحسن، عن أبي بَكْرَةَ، قال: قال رسول الله ﷺ: «الحياءُ من الإيمان»[٢].

وحدثنا محمد، قال: حدثنا عبد الله، قال: حدثنا عيسى، قال: حدثنا ابن سَنْجَرَ، قال: حدثنا الحجاج، قال: حدثنا حماد بن سلمَةَ، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «الحياءُ من الإيمان»[٣].

أخبرنا عبد الله بن محمد بن أسدٍ، قال: حدثنا أحمد بن زكرياء بن يحيى بن يعقوب المقدسيّ، قال: حدثنا محمد بن حمادٍ الطِّهْرانيّ، قال:

---

(١) أخرجه: ابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق (رقم ٧٥) من طريق يزيد بن هارون، به. وأخرجه: أحمد (٤/ ٤٣٦)، والبزار (٩/ ٦٤ ـ ٦٥/ ٣٥٩١) من طريق خالد بن رباح، به. وأخرجه: البخاري (١٠/ ٦٣٨/ ٦١١٧) من طريق أبي السوار العدوي، به. وأخرجه: مسلم (١/ ٦٤/ ٣٧ [٦١])، وأبو داود (٥/ ١٤٧ ـ ١٤٨/ ٤٧٩٦) عن عمران بن حصين، به.

(٢) أخرجه: البخاري في الأدب المفرد (رقم ١٣١٤)، وابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق (رقم ٧١)، والحاكم (١/ ٥٢) وصححه على شرط الشيخين، والطحاوي (٨/ ٢٣٤/ ٣٢٠٦)، والخرائطي في مكارم الأخلاق (رقم ٢٩٧)، والطبراني في الأوسط (٦/ ٢٥ ـ ٢٦/ ٥٠٥١)، والبيهقي في الشعب (٦/ ١٣٣ ـ ١٣٤/ ٧٧٠٨) من طريق سعيد بن سليمان، به. وأخرجه: ابن ماجه (٢/ ١٤٠٠/ ٤١٨٤)، وابن حبان (١٣/ ١٠/ ٥٧٠٤) من طريق هشيم، به.

(٣) أخرجه: أحمد (٢/ ٥٠١)، والترمذي (٤/ ٣٢١/ ٢٠٠٩) وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وابن حبان (٢/ ٣٧٢ ـ ٣٧٣/ ٦٠٨)، والحاكم (١/ ٥٢ ـ ٥٣) وصححه على شرط مسلم، من طريق محمد بن عمرو، به.

أخبرنا عبد الرزاق، عن معمرٍ، عن ثابتٍ، عن أنسٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «ما كان الحياءُ في شيءٍ قطُّ إلا زَانَهُ، وما كان الفُحْشُ في شيءٍ قطُّ إلا شانَهُ»[١].

وروى وكيعٌ، عن مالكٍ، عن سلمة بن صَفْوَانَ، عن يزيد بن رُكَانَةَ، عن أبيه، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إنّ لكلِّ دِينٍ خُلُقًا، وخُلُقُ هذا الدين الحياءُ».

لم يَرْوِه عن مالكٍ بهذا الإسناد إلا وكيعٌ، وسنذكره في بابه من هذا الكتاب إن شاء الله[٢].

حدثناه عبد الوارث، قال: حدثنا قاسمٌ، قال: حدثنا أحمد بن زُهَير، قال: حدثنا علي بن الحسن الصَّفَّارُ، قال: حدثنا وكيعٌ[٣].

وقال أبو سعيد الخُدريُّ: كان رسول الله ﷺ أَشَدَّ حياءً من عَذْراءَ في خِدْرِها[٤].

---

(١) أخرجه: عبد الرزاق (١١/ ١٤١/ ٢٠١٤٥) بهذا الإسناد. ومن طريقه أخرجه: أحمد (٣/ ١٦٥)، والبخاري في الأدب المفرد (رقم ٦٠١)، والترمذي (٤/ ٣٠٧/ ١٩٧٤) وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وابن ماجه (٢/ ١٤٠٠/ ٤١٨٥). وأخرجه: ابن حبان (٢/ ٣١١ ـ ٣١٢/ ٥٥١) عن أنس، به.

(٢) انظر الباب الذي يليه.

(٣) أخرجه: ابن أبي خيثمة في تاريخه (السفر الثاني ١/ ٢٢٧/ ٧٧٨) بهذا الإسناد. وقال: «سمعت يحيى بن معين يقول: حديث ركانة هذا مرسل، ليس فيه عن أبيه». وأخرجه من طريقه: البغوي في معجم الصحابة (٢/ ٤٠٦/ ٧٧١). وانظر بقية تخريجه في الباب بعده.

(٤) أخرجه: أحمد (٣/ ٧١)، والبخاري (٦/ ٧٠٢/ ٣٥٦٢)، ومسلم (٤/ ١٨٠٩ ـ ١٨١٠/ ٢٣٢٠)، وابن ماجه (٢/ ١٣٩٩/ ٤١٨٠).

باب منه

[٢] مالك، عن سلمة بن صَفْوانَ، عن زيد بن طلحة بن رُكَانَةَ، يَرْفَعُه إلى النبيِّ ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «لكلِّ دينٍ خُلُقٌ، وخُلُقُ الإسلامِ الحياءُ»[١].

هكذا هذا الحديثُ في «الموطأ» عند جمهور الرُّواة عن مالكٍ. ورواه وكيعٌ، عن مالكٍ، عن سلمة بن صَفْوانَ، عن يزيد بن طلحة بن رُكَانَةَ، عن أبيه. ولا أعلمُ أحدًا قال فيه: عن أبيه، عن مالكٍ. إلا وكيعٌ، فإن صحَّت روايةُ وكيع، فالحديثُ مسندٌ من هذا الطريق. وأما معناه، فمتَّصلٌ مُسندٌ من وجوه عن النبي ﷺ.

وقال يحيى بنُ يحيى في هذا الحديث: زيدُ بن طلحة. وقال القَعْنَبِيُّ، وابنُ بُكير، وابن القاسم، وغيرهم: يزيد بن طلحة بن رُكانة. وهو الصواب، وهو يزيد بن طلحة بن رُكانة بن عبدِ يزيدَ بن هاشم بن المطلب بن عبدِ مَنافٍ. وقد أنكر يحيى بنُ مَعين على وكيعٍ في هذا الحديث قولَه: عن أبيه. وقال: ليس فيه عن أبيه، هو مرسَلٌ.

وقد رواه محمد بن سليمان الأنباريُّ، عن وكيعٍ، عن مالك بن أنسٍ،

---

(١) أخرجه: ابن أبي شيبة (١٤/ ١٣٤/ ٢٦٩٩٤)، والخلال في السنة (٤/ ٥٦/ ١١٥٩)، والجوهري في مسند الموطإ (رقم ٤٢٣)، والقضاعي في مسند الشهاب (٢/ ١٢٣/ ١٠١٩)، والبيهقي في الشعب (٦/ ١٣٥/ ٧٧١٢) من طريق مالك، به.

عن سلمة بن صَفْوان، عن ابن رُكانةَ، قال: قال رسول الله ﷺ. فذكَره[١]. وهذا يُشْبِه أن يكون مثلَ روايةِ جماعةِ أصحاب مالك؛ لأنه لم يَقُلْ فيه: عن أبيه. وإن كان لم يسمِّه، ولا أَعْلَمُه يُرْوَى عن النبي ﷺ هذا الحديثُ بغير هذا الإسناد، إلا ما انفرد به معاويةُ بن يحيى، عن الزهريّ، عن أنس، أن رسول الله ﷺ قال: «لكلِّ دينٍ خُلقٌ، وخُلُقُ الإسلام الحياء»[٢].

ومعاوية بن يحيى ضعيفٌ لا يُحْتَجّ بمثله، ولا يوثَقُ بنقله، وقد رُوي من حديث الشاميّين بإسناد حسن.

حدثناه خلفُ بن القاسم رحمه الله، قال: حدثنا أبو بكر محمد بن الحسين بن صالح السَّبِيعيّ الحَلَبِيّ بدمشق، قال: حدثنا أبو عمر عبد الله بن محمد بن يحيى الأَزْدِيّ، قال: حدثنا آدمُ بن أبي إياس العَسْقلانيّ، عن مَعْنِ بن الوليد، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن مَعْدَانَ، عن معاذ بن جبل، قال: قال رسول الله ﷺ: «لكلّ دِينٍ خُلُقٌ، وخُلُق الإسلام الحياءُ، من لا حياءَ له لا دينَ له»[٣].

وبإسناده عن معاذ بن جبلٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «زَيِّنُوا الإسلامَ بخَصْلَتَيْن». قلنا: وما هما؟ قال: «الحياءُ والسَّمَاحَةُ في الله لا في غيره».

وأما حديث وكيعٍ، فحدثناه خلفُ بنُ القاسم، قال: حدثنا أبو الحسن علي بن محمد بن بَديع البغداديّ المُعَدَّلُ، قال: حدثنا محمد بن صالح بن

---

(١) سيأتي تخريجه في الباب نفسه.

(٢) سيأتي تخريجه في الباب نفسه.

(٣) قال الحافظ ابن حجر في الإتحاف (١٩/ ٦٢٦/ ٢٥٤٥٠): «وروي مثل هذا المتن من حديث معاذ بن جبل بإسناد حسن».

ذَرِيحٍ، قال: حدثنا هنَّادُ بن السَّرِيّ، قال: حدثنا وكيعٌ، عن مالك بن أنس، عن سلمة بن صَفْوَانَ، عن يزيد بن رُكَانَةَ، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنّ لكلّ دينٍ خُلُقًا، وإنّ خُلُقَ هذا الدين الحياءُ»[١].

وحدثنا خلفُ بنُ القاسم، قال: حدثنا أبو العباس محمد بن إسماعيل بن محمد الزُّبَيْرِيّ، قال: حدثنا يوسف بن محمد بن عيسى، قال: حدثنا يوسف بن موسى القَطَّانُ، قال: حدثنا وَكِيعٌ، عن مالك بن أنس، عن سلمة بن صَفْوَانَ، عن يزيدَ بن رُكانَةَ، عن أبيه، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنّ لكلّ دينٍ خُلُقًا، وإنّ خُلُقَ هذا الدين الحياءُ»[٢].

وقد رُوي عن عيسى بن يونس، عن مالكٍ، عن الزهريّ، عن أنس، عن النبي ﷺ أنه قال: «لكلّ دينٍ خُلُقٌ، وخُلُقُ هذا الدين الحَيَاءُ»[٣]. وذلك عندنا خطأٌ، وإنما هو لمالكٍ، عن سلمةَ بنِ صَفْوَانَ، لا عن الزهريّ، عن أنسٍ. وحديثُ عيسى بن يونس، إنما هو عن معاويةَ بن يحيى، عن الزهري، عن أنسٍ، لا عن مالك بن أنسٍ.

ذكره البزّار، قال: حدثنا أحمد بن منصورٍ، قال: حدثنا نُعَيْمُ بن حَمَّادٍ، قال: حدثنا عيسى بن يونس، عن معاوية بن يحيى، عن الزهريّ، عن أنسٍ،

---

(١) أخرجه: وكيع في الزهد (٢/ ٦٧٢/ ٣٨٣) بهذا الإسناد. ومن طريقه: هناد في الزهد (٢/ ٦٢٥/ ١٣٤٧)، وليس عندهما: «عن أبيه». وأخرجه: البيهقي في شعب الإيمان (٦/ ١٣٥ ـ ١٣٦/ ٧٧١٣) من طريق مالك، به.

(٢) انظر الذي قبله.

(٣) أخرجه: أبو بكر الإسماعيلي في معجمه (٢/ ٦١٧/ ٢٤٧)، والطبراني في الأوسط (٢/ ٤٥١/ ١٧٧٩) من طريق عيسى بن يونس، به.

عن النبي ﷺ. فذكره[١].

وثبت عنه ﷺ أنه قال: «الحَيَاءُ شُعْبَةٌ من الإيمان». رواه عبد الله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة[٢].

وروى ابن شهابٍ، عن سالمٍ، عن أبيه، عن النبي ﷺ أنه قال: «الحياءُ من الإيمان»[٣]. وقد مضَتْ هذه الآثار في باب ابن شهابٍ، عن سالمٍ، من هذا الكتاب[٤]، والحمد لله.

حدثنا عبد الله بن محمدٍ، قال: أخبرنا حمزة بن محمدٍ، قال: حدثنا أحمد بن شُعَيْبٍ، قال: أخبرنا يحيى بن حَبِيب بن عَرَبيّ، قال: حدثنا خالد بن الحارث، عن ابن عَجْلَانَ، عن عبد الله بن دينارٍ، عن أبي صالحٍ، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «الحياءُ شُعْبَةٌ من الإيمان»[٥].

---

(١) أخرجه: الخرائطي في مكارم الأخلاق (رقم ٣٠١) من طريق أحمد بن منصور، به. وأخرجه: الشجري في أماليه (٢/ ٢٧١/ ٢٤٠٤) من طريق نعيم بن حماد، به. وأخرجه: ابن ماجه (٢/ ١٣٩٩/ ٤١٨١) من طريق عيسى بن يونس، به. قال البوصيري في الزوائد (٢/ ٣٣٤/ ١٤٨٣): «حديث أنس ضعيف». وقال الدارقطني في العلل (٦/ ١٨٢ ـ ١٨٣/ ٢٥٩٣): «والحديث غير ثابت».

(٢) سيأتي تخريجه في الباب نفسه.

(٣) تقدم تخريجه في الباب الذي قبله.

(٤) انظر الباب الذي قبله.

(٥) أخرجه: النسائي (٨/ ٤٨٤ ـ ٤٨٥/ ٥٠٢١) بهذا الإسناد. وأخرجه: ابن ماجه (١/ ٢٢/ ٥٧) من طريق ابن عجلان، به. وأخرجه: البخاري (١/ ٧١/ ٩)، ومسلم (١/ ٦٣/ ٣٥)، وأبو داود (٥/ ٥٥ ـ ٥٦/ ٤٦٧٦)، والترمذي (٥/ ١٢/ ٢٦١٤) من طريق عبد الله بن دينار، به.

الخوارج وشبههم والردّ عليهم

[٣] مالك، عن يحيى بن سعيدٍ، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التَّيْمِيّ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي سعيدٍ الخدريِّ، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «يخرُجُ فيكم قومٌ تَحْقِرون صلاتَكم مع صلاتهم، وصيامَكم مع صيامهم، وأعمالَكم مع أعمالهم، يقرؤون القرآن لا يُجاوزُ حناجِرَهم، يمْرُقون من الدِّين كما يمْرُقُ السَّهمُ من الرَّمِيَّةِ؛ تَنْظُرُ في النَّصْلِ فلا ترى شيئًا، وتنظُرُ في القِدْحِ فلا ترى شيئًا، وتنظرُ في الرِّيش فلا ترى شيئًا، وتتمارَى في الفُوقِ»[1].

هذا حديثٌ صحيحُ الإسناد ثابت، وقد رُوي معناه من وجوهٍ كثيرةٍ عن النبي ﷺ، ولم يُخْتَلف عن مالكٍ فيما علمتُ في إسناد هذا الحديث.

ورواه القَعْنَبِيّ، عن الـدَّرَاوَرْديّ، عن يحيى بن سعيدٍ، أن محمد بن إبراهيم أخبره، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وعطاء بن يسارٍ، أنهما سألا أبا سعيد الخدريَّ عن الحَرُورِيَّةِ، فقالا: هل سمعتَ رسولَ الله ﷺ يذكرُها؟ فقال: لا أدري ما الحَرُورِيَّةُ، ولكني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «يخرج في هذه الأمة ـ ولم يقُلْ: منها ـ قومٌ تحقِرُون صلاتَكم مع صلاتهم، يقرؤون

---

(١) أخرجه: أحمد (٣/ ٦٠)، والبخاري (٩/ ١٢٢/ ٥٠٥٧)، والنسائي في الكبرى (٥/ ٣١ ـ ٣٢/ ٨٠٨٩) من طريق مالك، به. وأخرجه: مسلم (٢/ ٧٤١/ ١٠٦٤) من طريق يحيى بن سعيد، به. وأخرجه: ابن ماجه (١/ ٦٠/ ١٦٩) من طريق أبي سلمة، به.

القرآن لا يجاوِزُ حُلُوقَهم ـ أو قال: حناجِرَهم ـ يمرُقُون من الدِّين مُرُوقَ السَّهْمِ من الرَّمِيَّةِ، فينظرُ الرامي إلى سهمه، ثم إلى نَصْلِه، ثم إلى رِصَافِه، فيتمارَى في الفُوقَةِ؛ هل عَلِقَ بها من الدَّمِ شيءٌ؟».

ذكره يعقوب بن شَيْبة، قال: حدثنا عبد الله بن مَسْلَمَة بن قَعْنَبٍ، قال: حدثنا عبد العزيز الدراورديّ، عن يحيى بن سعيد. فذكَرَه بإسناده إلى آخره كما ذكرناه[1].

فأما قوله: «يخرُجُ فيكم». فمن هذه اللفظة سُمِّيَت الخوارجُ خوارجَ، ومعنى قوله: «يخرُجُ فيكم». يريد: فيكم أَنْفُسِكم، يعني أصحابَه، أي يخرُجُ عليكم؛ وكذلك خرجت الخوارجُ، ومَرَقت المارقةُ في زمن الصحابة ﷺ، وأولُ من سمَّاهم حَرُورِيَّةً عليٌّ ﷺ؛ إذ خرجوا مخالِفِين للمسلمين، ناصِبِين لرايةِ الخلاف والخروج؛ وأما تسميةُ الناسِ لهم بالمارقة وبالخوارج، فمن أصلِ ذلك هذا الحديثُ، وهي أسماء مشهورة لهم في الأشعار والأخبار.

قال عبد الله بن قيس الرُّقَيَّات:

ألَا طرَقَتْ من آلِ بُثْنَةَ طارقَهْ ... على أنها معشُوقَةُ الدَّلِّ عَاشِقَهْ
تَبِيتُ وأرضُ السُّوسِ بيني وبينها ... وسُولَافُ رُسْتَاقٌ حَمَتْه الأزارِقَهْ
إذا نحن شِئْنَا فارقَتْنا عصابةٌ ... حروريةٌ أضحَت من الدِّين مارِقَهْ

والأزارقةُ من الخوارج أصحابُ نافع بن الأزرق وأتباعُه.

---

(١) أخرجه: ابن أبي عاصم في السنة (٢/ ٦٤٨ ـ ٦٤٩/ ٩٦٨) من طريق الدراوردي، به.
وأخرجه: البخاري (١٢/ ٣٥٠/ ٦٩٣١)، ومسلم (٢/ ٧٤٣ ـ ٧٤٤/ ١٠٦٤ [١٤٧]) من طريق يحيى بن سعيد، به.

والمعنى في هذا الحديثِ ومثلِه مما جاء عن النبيّ ﷺ في ذلك عند جماعة أهل العلم، المرادُ به عندهم القومُ الذين خرجوا على عليّ بن أبي طالبٍ يومَ النَّهْرَوَان، فهم أصلُ الخوارجِ، وأولُ خارجةٍ خرَجت، إلا أن منهم طائفةً كانت ممّن قصد المدينةَ يومَ الدارِ في قتل عثمان رحمه الله.

قال أبو عمر: كان للخوارج مع خروجهم تأويلاتٌ في القرآن، ومذاهبُ سوءٍ، مُفارِقةٌ لسلفِ هذه الأمة من الصحابة والتابعين لهم بإحسانٍ، الذين أخذوا الكتابَ والسُّنّةَ معهم، وتفقّهوا منهم، فخالفوا في تأويلهم ومذاهبِهم الصحابةَ والتابعين وكَفَّروهم، وأوجبوا على الحائض الصلاةَ، ودفعوا رجمَ المُحصَنِ الزاني، ومنهم من دفَع الظهرَ والعصرَ؛ وكفَّروا المسلمين بالمعاصي، واستحلُّوا بالذنوب دماءهم، وكان خروجُهم ـ فيما زعموا ـ تغييرًا للمنكر، وردًّا للباطل، فكان ما جاؤوا به أعظمَ المنكر، وأشدَّ الباطل، إلى قبيح مذاهبهم، مما قد وقَفنا على أكثرها، وليس هذا، والحمد لله، موضعَ ذكرها. فهذا أصلُ أمرِ الخوارج، وأولُ خروجِهم كان على عليٍّ ﷺ فقتَلهم بالنهروان، ثم بقِيت منهم بقايا من أنسابهم ومن غير أنسابهم على مذاهبِهم، يتناسَلُون ويعتقِدُون مذاهبَهم، وهم، بحمد الله، مع الجماعة مستترون بسوءِ مذهبِهم، غيرُ مظهرين لذلك ولا ظاهرين به، والحمد لله.

وكان للقوم صلاةٌ بالليل والنهار وصيامٌ، يحتقِرُ الناسُ أعمالَهم عندها؛ وكانوا يتْلُون القرآن آناءَ الليلِ والنهارِ، ولم يكُنْ يتجاوزُ حناجرَهم ولا تَراقِيَهم؛ لأنهم كانوا يتأولونه بغير علم بالسنة المبيِّنة، فكانوا قد حُرِموا فهمَه، والأجرَ على تلاوتِه، فهذا، والله أعلم، معنى قوله: «لا يجاوِزُ حناجِرَهم». يقول: لا ينتفعون بقراءته، كما لا ينتفعُ الآكِلُ والشاربُ من المأكول

والمشروب بما لا يجاوز حَنْجَرَتَه.

وقد قيل: إن معنى ذلك: أنهم كانوا يتْلُونه بألسنتهم، ولا تعتقدُه قلوبُهم. وهذا إنما هو في المنافقين، وروى ابن وهبٍ، عن سفيان بن عيينة، عن عبيد الله بن أبي يزيد، قال: ذكرتُ الخوارجَ واجتهادَهم عند ابن عباسٍ وأنا عنده، فسمِعتُه يقول: ليسوا بأشدَّ اجتهادًا من اليهود والنصارى، وهم يَضِلُّون.

حدثناه خلفُ بن قاسم، قال: حدثنا عبد الله بن عمر بن إسحاق الجوهريُّ، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن الحجَّاج، قال: حدثنا خالي أبو الربيع، قال: حدثنا ابن وهبٍ، فذكَرَه[١].

قال أحمد: وحدثنا أحمد بن صالحٍ، وعبد الرحمن بن يعقوب، وسعيد بن دَيْسَمٍ، قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة، عن عبيد الله بن أبي يزيد. فذكره[٢].

وكانوا لتكفيرِهم الناسَ لا يقبلُون خبرَ أحدٍ عن النبي ﷺ، فلم يعرِفوا لذلك شيئًا من سنتِه وأحكامه المبيِّنةِ لمجمَلِ كتاب الله، والمخبِرَةِ عن مراد الله من خطابِه في تنزيله بما أراد اللهُ من عبادِه في شرائعه التي تعبَّدهم بها، وكتابُ الله عربيٌّ، وألفاظُه محتمِلةٌ للمعاني، فلا سبيلَ إلى مراد الله منها إلا ببيانِ رسولِه؛ ألا ترى إلى قول الله عز وجل: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ

(١) أخرجه: ابن وهب في كتاب المحاربة من موطئه (رقم ٦١) بهذا الإسناد. وأخرجه: عبد الرزاق (١٠/ ١٥٣/ ١٨٦٦٦)، وابن أبي شيبة (٢١/ ٥٤٦/ ٤٠٧١١)، وسعدان بن منصور في جزئه (رقم ٤٨)، والآجري في الشريعة (١/ ٣٤٣ ـ ٣٤٤/ ٤٦)، والضراب في ذم الرياء (رقم ١٤٨)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٧/ ١٣٠٦/ ٢٣١٥)، والحنائي في فوائده (٢/ ١٣٤٥/ ٢٧٧) من طريق سفيان بن عيينة، به.

(٢) انظر الذي قبله.

لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾[(١)]. وألا ترى أن الصلاة، والزكاة، والحج، والصيام، وسائر الأحكام، إنما جاء ذكرُها وفرضُها في القرآن مجمَلًا، ثم بيَّن النبي ﷺ أحكامها؟ فمن لم يقبَلْ أخبار العُدُولِ عن النبي ﷺ بذلك ضلَّ وصار في عَمْياءَ، فلما لم يقبلِ القومُ أخبارَ الأمةِ عن نبيِّها، ولم يكنْ عندهم فيهم عَدْلٌ ولا مؤمنٌ، وكفَّروا عليًّا وأصحابَه فمن دونَهم، ضلُّوا وأضلُّوا، ومرَقوا من الدين، وخالفوا سبيلَ المؤمنين، عافانا الله وعصَمنا من الضلال كله برحمته وفضله؛ فإنه القادرُ على ذلك لا شريكَ له.

ذكر عبد الرزاق، عن معمرٍ، عن أيوب، عن نافعٍ، قال: قيل لابن عمر: إن نَجْدَةَ يقول: إنك كافرٌ. وأراد قتلَ مولاك إذ لم يقلْ: إنك كافرٌ. فقال عبدُ الله: كذَبَ واللهِ، ما كفرتُ منذ أسلمتُ. قال نافعٌ: وكان ابن عمر حين خرج نَجْدَةُ يرى قتالَه[(٢)].

قال عبد الرزاق: وأخبرنا معمرٌ، عن ابن طاوسٍ، عن أبيه، أنه كان يُحَرِّضُ الناس على قتال زُرَيْقٍ الحَرُورِيّ[(٣)].

فأما قوله: «يقرؤون القرآنَ لا يجاوزُ حناجِرَهم». فالحناجر جمع حَنْجَرةٍ، وهي آخرُ الحَلْقِ مما يلي الفمَ، ومنه قولُ الله عز وجل: ﴿ وَبَلَغَتِ ٱلْقُلُوبُ ٱلْحَنَاجِرَ ﴾[(٤)]. وقيل: الحنجرةُ أعلى الصدرِ عند طرف الحُلْقُوم.

---

(١) النحل (٤٤).

(٢) أخرجه: عبد الرزاق (١٠/ ١٢٠/ ١٨٥٨٣) بهذا الإسناد، بمعناه. ومن طريقه أخرجه: عبد الله بن أحمد في السنة (٢/ ٦٣٦/ ١٥١٨).

(٣) أخرجه: عبد الرزاق (١٠/ ١٢٠/ ١٨٥٨١) بهذا الإسناد.

(٤) الأحزاب (١٠).

وأما قوله: «يمرُقون من الدِّين». فالمُرُوق: الخروجُ السريعُ، «كما يمْرُقُ السهم من الرَّمِيَّةِ». والرَّمِيَّةُ: الطَّرِيدةُ من الصيد، المَرْمِيَّة، وهي فعيلةٌ من الرمي؛ لأن كلَّ فاعلٍ يُبْنى على فِعْلِه، فالاسمُ منه فاعلٌ، والمفعول منه مفعولٌ؛ كقولِك: ضرَب. فهو ضاربٌ، والمفعول مضروبٌ، والأنثى مضروبةٌ؛ فإذا بَنَيْتَ الفعلَ من بناتِ الياءِ، قلتَ: رمَى، فهو رامٍ، والمفعول مَرْمِيٌّ، وكان أصله «مَرْمُويٌ»، حتى يكون على وزن مفعولٍ، فاستثقَلت العرب ياءً قبلها ضمةٌ، فقلبت الواو ياءً، ثم أدغَمتها في الياء التي بعدها، فصار «مَرْمِيٌّ»، فإذا أَنَّثَهُ قلتَ: مرميَّةٌ. وإذا أدخلتَ عليها الألف واللام قلتَ: المرميَّةُ والرَّمِيَّةُ. مثلَ المقتُولة والقتِيلة.

قال الشاعر:

والنفسُ موقوفةٌ والموتُ غايتُها نَصْبَ الرميةِ للأحداثِ ترمِيها

قال أبو عبيدٍ في قوله: «كما يخرجُ السهمُ من الرميَّةِ». قال: يقول: يخرجُ السهمُ ولم يَتَمَسَّكْ بشيءٍ، كما خرج هؤلاء من الإسلام ولم يتمسَّكوا بشيءٍ.

وقال غيرُه: قولُه: «تتمارى في الفُوقِ». أي: تشكُّ، والتماري الشَّكُّ، وذلك يوجِبُ ألّا يُقْطَعَ على الخوارج ولا على غيرهم من أهل البدع بالخروج من الإسلام، وأن يُشَكَّ في أمرهم، وكلُّ شيءٍ يُشَكُّ فيه، فسبيلُه التوقفُ عنه دونَ القطع عليه.

وقال الأخفش: شبَّهه بِرَمْيَة الرامي الشديد الساعد إذا رمَى فأنفَذَ سهمَه في جنب الرميّةِ، فخرج السهمُ من الجانب الآخر من شدة رميِه وسرعةِ خروج سهمه، فلم يتعلق بالسهم دمٌ ولا فَرْثٌ؛ فكأن الرامِيَ أخَذَ ذلك السهمَ

فنظر في النَّصْلِ ـ وهو الحديدةُ التي في السهم ـ فلم يَرَ شيئًا، يريدُ من فَرْثٍ ولا دمٍ، ثم نظر في القِدْحِ ـ والقدْحُ: عودُ السهمِ نفسُه ـ فلم يرَ شيئًا، ونظر في الرِّيش فلم يَرَ شيئًا.

وقوله: «تتمارَى في الفُوقِ». والفُوقُ: هو الشَّقُّ الذي يدخلُ فيه الوَتَرُ، أي: يشكّ إن كان أصاب الدمُ الفُوقَ. يقول: فكما خرج السهمُ خاليًا نقيًّا من الفَرْثِ والدمِ لم يتعلقْ منها بشيء، فكذلك خرج هؤلاء من الدين، يعني الخوارج.

وفي غير حديث مالكٍ ذُكِر الرُّعْظُ، وهو مدخَلُ السهم في الزُّجِّ، والرِّصَافُ، وهو العَقَبُ الذي يُشَدُّ عليه. والقُذَذُ، وهو الريش، واحدتُها قُذَّةٌ.

أخبرنا خلفٌ، قال: حدثنا عبد الله بن عمر، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن الحجاجِ، قال: حدثنا أحمد بن صالح، قال: النَّصْلُ: الحَدِيدَةُ، والرِّصَافُ: العَقَبُ، والقُذَذُ: الريش، والنَّضِيُّ: السهم كلُّه إلى الريش.

قال أبو عمر: قد قال فيهم رسول الله ﷺ: «يخرُجُ قومٌ من أمتي»(١). إن صحَّت هذه اللفظةُ فقد جعَلهم من أمته، وقد قال قومٌ: معناه من أمتي بدعواهم.

ذكر الحميديُّ، عن ابن عيينة، عن ابن جُدعانَ، عن أبي نَضْرةَ، عن أبي سعيد الخدريّ، عن النبي ﷺ قال: «لا تقومُ الساعةُ حتى تقتتلَ فئتان عظيمتان، دعواهما واحدةٌ، فبينما هم كذلك، إذ مرَقت مارقةٌ كما يمرُقُ السهمُ من الرميَّةِ، تقتلُها أَوْلى الطائفتين بالحقِّ»(٢).

---

(١) سيأتي تخريجه في الباب نفسه.

(٢) أخرجه: الحميدي (٢/ ٣٣٠/ ٧٤٩) بهذا الإسناد. وأخرجه: أحمد (٣/ ٩٥) من طريق =

حدثنا أحمد بن محمدٍ، قال: حدثنا أحمد بن الفضل، قال: حدثنا أبو عليٍّ الحسن بن عليٍّ الرَّافِقِيُّ بأَنْطَاكِيَةَ سنة ثلاثٍ وعشرين وثلاثِمائةٍ، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن أبي الحَنَاجر، قال: حدثنا مؤمَلُ بن إسماعيل، قال: حدثنا مبارك بن فَضَالةَ، عن عليّ بن زيد، عن أبي نَضْرةَ، عن أبي سعيد الخدريّ، قال: قال رسول الله ﷺ: «تلتقي من أمَّتي فئتان عظيمتان، دعواهما واحدةٌ، فبينما هم كذلك، إذ مرَقَت بينهما مارِقةٌ تقتُلُهم أَوْلى الطائفتين بالحقِّ»(١).

حدثنا أحمد بن قاسمٍ، قال: حدثنا محمد بن معاوية، قال: حدثنا أبو يعلى محمد بن زهير الأُبُلِّيّ القاضي بالأُبُلَّة، قال: حدثنا يعقوب بن إسحاق بن زياد القُلُوسِيّ، قال: حدثنا بشير بن عبادٍ الساعديّ، قال: حدثنا القاسم بن الفضل، قال: حدثنا أبو نَضْرةَ، عن أبي سعيدٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «تمرُقُ مارقةٌ عند فُرْقَةٍ من الناس، تقتلُها أَوْلى الطائفتين بالحقِّ»(٢).

حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قراءةً مني عليه، أن قاسم بن أصبَغَ حدثهم، قال: حدثنا بكر بن حمادٍ، قال: حدثنا مُسدَّدٌ، قال: حدثنا عبد الواحد، قال: حدثنا مُجَالدٌ، قال: حدثنا أبو الوَدَّاكِ، قال: سمعت أبا سعيد الخدريَّ يقول: قال رسول الله ﷺ: «يخرجُ قومٌ من أمتي بعدَ فُرْقةٍ من الناس، أو عندَ اختلافٍ من الناس؛ قومٌ يقرؤون القرآن كأحسنِ ما يقرؤه

= ابن جدعان، به.

(١) أخرجه: الطبراني في الأوسط (٨/ ٣٢٠/ ٧٦٥٥) من طريق مبارك بن فضالة، به. وأخرجه: عبد الرزاق (١٠/ ١٥١/ ١٨٦٥٨) من طريق علي بن زيد، به.

(٢) أخرجه: أحمد (٣/ ٣٢)، ومسلم (٢/ ٧٤٥/ ١٠٦٥ [١٥٠])، وأبو داود (٥/ ٥٠/ ٤٦٦٧)، والنسائي في الكبرى (٥/ ١٤٤/ ٨٥١١) من طريق القاسم بن الفضل، به.

الناسُ، ويَرْعَوْنه كأحسنِ ما يرعاه الناسُ، يمرُقُون من الدِّين كما يمرُقُ السهمُ من الرميَّة، يرمي الرجلُ الصيدَ، فينفُذُ الفرثَ والدمَ، فيأخذُ السهمَ، فيتمارى أصابه شيءٌ أم لا، هم شرارُ الخَلْقِ والخليقة، يقتلُهم أَوْلى الطائفتين باللهِ، أو أقربُ الطائفتين إلى اللهِ»(١).

حدثنا سعيد بن نصر، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا محمد بن وَضَّاحٍ، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عليُّ بن مُسْهِرٍ، عن الشَّيْبَانيّ، يعني أبا إسحاقَ، عن يُسَيْر بن عمرٍو، قال: سألتُ سهلَ بن حُنَيفٍ: هل سمعتَ رسول الله ﷺ يذكر هؤلاء الخوارج؟ قال: سمعتُه، وأشار بيده نحوَ المشرق، يقول: «يخرجُ منه قوم يقرؤون القرآن بألسنتهم لا يعدو تراقِيَهم، يمرُقون من الدِّينِ كما يمرُقُ السهمُ من الرميَّة»(٢).

وروى ابن وهبٍ، عن يونس بن يزيد، عن ابن شهابٍ، عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمن، عن أبي سعيد الخدريِّ قال: بينا نحن عند رسول الله ﷺ وهو يَقْسِمُ قَسْمًا، أتاه ذو الخُوَيْصِرَةِ، وهو رجلٌ من بني تميمٍ، فقال: يا رسول الله، اعْدِلْ. فقال رسول الله ﷺ: «ويلك، ومَنْ يعدِلُ إذا لم أعدلْ؟! لقد خِبْتُ وخسِرْتُ إذا لم أعدِلْ». فقال عمر: يا رسول الله، ائذَنْ لي فيه فأضربَ عنقَه. فقال: «دَعْه؛ فإن له أصحابًا يحقِرُ أحدُكم صلاتَه مع صلاتهم، وصيامَه مع صيامهم، يقرؤون القرآنَ لا يجاوز تراقِيَهم، يَمْرُقُون من الإسلام كما يمرُقُ

---

(١) أخرجه: أبو يعلى (٢/ ٢٨٨/ ١٠٠٨) من طريق مجالد، به، مختصرًا. وذكره البوصيري في الإتحاف (١٠/ ١٩٣/ ٩٨١٣) وضعفه.

(٢) أخرجه: ابن أبي شيبة (١٦/ ٤٧١/ ٣٢١٩٧) بهذا الإسناد. ومن طريقه أخرجه: مسلم (٢/ ٧٥٠/ ١٠٦٨). وأخرجه: أحمد (٣/ ٤٨٦)، البخاري (١٢/ ٣٦٠/ ٦٩٣٤)، والنسائي في الكبرى (٥/ ٣٢/ ٨٠٩٠) من طريق أبي إسحاق الشيباني، به.

السهمُ من الرميَّةِ، ينظرُ إلى نَصْلِه فلا يُوجدُ فيه شيءٌ، ثم ينظُرُ إلى رِصَافِه فلا يوجدُ فيه شيءٌ، ثم ينظرُ إلى نَضِيِّه فلا يوجدُ فيه شيء ـ وهو القِدْحُ ـ ثم ينظرُ إلى قُذَذِه فلا يوجدُ فيه شيءٌ؛ سبَق الفرثَ والدمَ، آيتُهم رجلٌ أسودُ، إحدى عَضُدَيْه مثلُ ثَدْيِ المرأة، أو مثلُ البَضْعَةِ تَدَرْدَرُ؛ يخرجون على حين فُرْقَةٍ من الناس». قال أبو سعيد: فأشهد أني سمعتُ هذا من رسول الله ﷺ، وأشهدُ أن علي بن أبي طالب قاتلهم وأنا معه، فأمَرَ بذلك الرجلِ فالتُمِسَ فَوُجِدَ، فأُتِيَ به حتى نظرتُ إليه على نعتِ رسول الله ﷺ الذي نعَتَ[١].

وحدثنا سعيد بن نصر، قال: حدثنا قاسمٌ، قال: حدثنا ابن وضاحٍ، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا يحيى بن آدم، عن سعيد[٢] بن عبد العزيز، قال: حدثنا إسحاق بن راشدٍ، عن الزهريّ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن والضحاك بن قيسٍ، عن أبي سعيد الخدريّ، قال: بينا رسولُ الله ﷺ يقسِمُ مغنمًا يومَ حُنينٍ، أتاه رجلٌ من بني تميمٍ يقال له: ذو الخُوَيْصِرَةِ. فقال: يا رسول الله، اعدِلْ. قال: «لقد خِبتُ وخسِرتُ إن لم أعدِلْ». فقال عمر: يا رسول الله، دعني أقتُلْه. قال: «لا، إن لهذا أصحابًا يخرجون عند اختلافٍ من الناس، يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقِيَهم أو حناجرَهم، يمرُقون من الدين كما يمْرُقُ السهم من الرميَّة؛ آيَتُهم رجلٌ منهم كأن يدَه ثَدْيُ المرأة، أو كأنها بَضْعَةٌ تَدَرْدَرُ». فقال أبو سعيد: سَمِعَتْ أُذُني من رسول الله ﷺ يومَ

---

(١) أخرجه: مسلم (٢/ ٧٤٤ـ ٧٤٥/ ١٠٦٤ [١٤٨])، والنسائي في الكبرى (٥/ ١٥٩/ ٨٥٦٠) من طريق ابن وهب، به. وأخرجه: أحمد (٣/ ٥٦)، والبخاري (٦/ ٧٦٦/ ٣٦١٠) من طريق ابن شهاب، به.

(٢) في مصنف ابن أبي شيبة والسنة لابن أبي عاصم: «يزيد»، وهو الصواب. انظر: العلل للدارقطني (٥/ ٤٨٤/ ٢٣٢٥)، وتهذيب الكمال للمزي (٣٢/ ١٩٤).

حُنينٍ، وبَصُرَتْ عَيْني مع عليّ بن أبي طالب حينَ قَتَلَهم فنظرتُ إليه[١].

وذكر الضحاكَ في هذا الحديث طائفةٌ عن يونس[٢]، وعن الأوزاعي[٣]، عن الزهري، وطائفة تقول فيه: الضحاكُ المِشْرَقِيّ، وطائفة تقول: الضحاكُ بن مُزَاحمٍ. ولم يذكره معمر.

وروى ابنُ وهبٍ، عن عمرو بن الحارث، عن بُكَير بن عبد الله بن الأشَجِّ، عن بُسْرِ بن سعيد، عن عبيد الله بن أبي رافعٍ مولى رسولِ اللهِ ﷺ، أن الحروريةَ لما خرَجت، وهو مع عليٍّ بن أبي طالب، فقالوا: لا حُكْمَ إلا للهِ. فقال عليٌّ: كلمةُ حَقٍّ أُرِيد بها باطلٌ؛ إن رسول الله ﷺ وصَفَ أُناسًا إني لأعرِفُ صفتَهم في هؤلاء؛ يقولون الحقَّ بألسنتِهم، لا يجاوزُ هذا منهم ـ وأشار إلى حَلْقِه ـ من أبغضِ خَلْقِ اللهِ إليه، منهم أسودُ، إحدى يديه كَطُبْيِ شاةٍ أو حَلَمَةِ ثَدْيٍ. فلما قتَلهم عليُّ بن أبي طالب، قال: انظُروا. فنظروا، فلم يجدوا شيئًا، فقال: ارجِعوا، فواللهِ ما كَذَبتُ ولا كُذِبْتُ. مرتين أو ثلاثًا، ثم وجدوه في خَرِبةٍ، فأَتَوا به حتى وضَعوه بين يديه، فقال عُبيد الله: أنا حاضرٌ ذلك من أمرِهم وقولَ عليٍّ فيهم. قال بُكير بن الأشَجِّ: وحدثني

---

(١) أخرجه: ابن أبي شيبة (٢١/ ٥٦٦ ـ ٥٦٧/ ٤٠٧٤٣) بهذا الإسناد. ومن طريقه أخرجه: ابن أبي عاصم في السنة (٢/ ٦٤٠/ ٩٥٦). وأخرجه: أحمد (٣/ ٦٥)، والبخاري (١٢/ ٦٧٥ ـ ٦٧٦/ ٦١٦٣)، ومسلم (٢/ ٧٤٤ ـ ٧٤٥/ ١٠٦٤ [١٤٨])، والنسائي في الكبرى (٥/ ١٥٩/ ٨٥٦١) من طريق ابن شهاب، به.

(٢) أخرجه: مسلم (٢/ ٧٤٤ ـ ٧٤٥/ ١٠٦٤ [١٤٨])، والنسائي في الكبرى (٥/ ١٥٩/ ٨٥٦٠).

(٣) أخرجه: أحمد (٣/ ٦٥)، والبخاري (١٠/ ٦٧٥ ـ ٦٧٦/ ٦١٦٣)، والنسائي في الكبرى (٥/ ١٥٩ ـ ١٦٠/ ٨٥٦١).

رجلٌ، عن إبراهيم بن حُنَين، أنه قال: رأيتُ ذلك الأسود[١].

قال أبو عمر: قوله: «يخرجُ». وقوله: «إن لهذا أصحابًا يخرجون عند اختلافٍ من الناس». يدلّ على أنهم لم يكونوا خرَجوا بعدُ، وأنهم يخرجون فيهم، وقد استدل بنحو هذا الاستدلال من زعم أن ذا الخُوَيْصِرة ليس ذا الثُّدَيَّةِ، والله أعلم. ويحتمل قولُه: «إن لهذا أصحابًا». يريد على مذهبه، وإن لم يكونوا ممن صحِبه، كما يقال لأتباع الشافعي، وأتباع مالك، وأتباع أبي حنيفة، وغيرِهم من الفقهاء فيمن تبِعهم على مذاهبِهم: هؤلاء أصحابُ فلانٍ، وهذا من أصحاب فلانٍ. والله أعلم.

ويقال: إن ذا الخويصرة اسمُه حُرْقُوصٌ. ورُوي عن محمد بن كعبٍ القُرَظِيِّ أنه قال: حُرْقُوصُ بنُ زُهَيرٍ هو ذو الثُّدَيَّة، وهو الذي قال للنبي ﷺ: ما عدلتَ.

وذكر المدائنيُّ، عن نُعيمِ بن حَكيم، عن أبي مريم، قصةَ ذي الثُّدَيَّةِ بتمامِها وطولِها، وقال: يقال له: نافعٌ ذو الثديَّةِ[٢].

وذكر عبد الرزاق، عن معمرٍ، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي سعيد الخدريّ، قال: بينا النبي ﷺ يقسِمُ قَسْمًا، إذ جاء ابن أبي الخُوَيْصِرَة، فقال: اعدِلْ يا محمد. فقال: «ويلَك، إذا لم أعدِلْ فمَن يعدلُ؟!». قال رسول الله ﷺ: «إن له أصحابًا يمْرُقون من الدين كما يمرُق السهمُ من الرميَّةِ، فيهم

---

(١) أخرجه: مسلم (٢/ ٧٤٩/ ١٠٦٦ [١٥٧])، والنسائي في الكبرى (٥/ ١٦٠/ ٨٥٦٢)، من طريق ابن وهب، به

(٢) أخرجه: أبو داود (٥/ ١٢٧/ ٤٧٧٠)، والخطيب في الأسماء المبهمة (ص ٣١٣) من طريق المدائني، به، ولم يذكر أبو داود القصة.

رجلٌ، إحدى يدَيْه، أو على يدَيْهِ، مثلُ ثَدْيِ المرأة، أو مثل البَضْعَة تَدَرْدَرُ، يخرجون على حينِ فَتْرَةٍ من الناس». قال: فنزلت فيهم: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِي ٱلصَّدَقَٰتِ فَإِنْ أُعْطُواْ مِنْهَا رَضُواْ وَإِن لَّمْ يُعْطَوْاْ مِنْهَآ إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ ۝٥٨﴾[1].

قال أبو سعيد: أشهدُ أني سمعتُ هذا الحديث من رسول الله ﷺ، وأشهد أن عليًّا قتَلهم، وأنا حينَ قَتَلهم معه، حتى أُتِي برجلٍ على النعتِ الذي قال رسول الله ﷺ[2].

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصرٍ، قالا: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا إسماعيل بن إسحاق، قال: حدثنا محمد بن كَثِيرٍ، قال: حدثنا سفيان. وحدثنا عبد الوارث، قال: حدثنا قاسم، قال: حدثنا أحمد بن زهيرٍ، قال: حدثنا عليُّ بن الجَعْد، قال: حدثنا زهيرٌ، جميعًا عن الأعمش، عن خَيْثَمَةَ، عن سُوَيْدِ بن غَفَلَةَ، عن عليّ بن أبي طالب، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «يكونُ قومٌ في آخر الزمان، سفهاءُ الأحلام، يقرؤون القرآنَ لا يجاوزُ تراقِيَهم، يمرُقون من الدين كما يمرُقُ السهمُ من الرميَّةِ، فأينما لقِيتَهم فاقتُلْهم؛ فإنَّ قَتْلَهم أجرٌ لمن قتلَهم»[3].

---

(١) التوبة (٥٨).

(٢) أخرجه: عبد الرزاق (١٠/ ١٤٦/ ١٨٦٤٩) بهذا الإسناد. ومن طريقه أخرجه: أحمد (٣/ ٥٦). وأخرجه: البخاري (٦٩٣٣)، والنسائي في الكبرى (٦/ ٣٥٥/ ١١٢٢٠) من طريق معمر، به. وأخرجه: مسلم (٢/ ٧٤٤ ـ ٧٤٥/ ١٠٦٤ [١٤٨]) من طريق الزهري، به.

(٣) أخرجه: البخاري (٦/ ٧٦٦ ـ ٧٦٧/ ٣٦١١)، وأبو داود (٥/ ١٢٤/ ٤٧٦٧) من طريق محمد بن كثير، به. وأخرجه: أحمد (١/ ١٣١)، ومسلم (٢/ ٧٤٦ ـ ٧٤٧/ ١٠٦٦)، والنسائي (٧/ ١٣٥/ ٤١١٣) من طريق سفيان، به. وأخرجه: علي ابن الجعد في مسنده (رقم: ٢٥٩٥) بهذا الإسناد.

وروى يحيى بن آدم، عن إسرائيل، عن محمد بن قيسٍ، عن مالك بن الحارث، قال: شهدتُ مع عليٍّ النهروانَ، فلما فرَغَ منهم قال: اطلبوه، اطلبوه. فطلَبوه فلم يقدِرُوا على شيء؛ فأخَذه الكَرْبُ، فرأيتُ جبينَه يتحدَّرُ منه العَرَقُ، ثم وجَده، فخرَّ ساجدًا، وقال: والله ما كَذَبْتُ ولا كُذِبْتُ[1].

ورُوينا عن خليفةَ الطائيّ، قال: لما رجَعنا من النهروانِ، لقِينا العيزارَ الطائيَّ قبل أن ننتهي إلى المدائن، فقال لعديٍّ بن حاتم: يا أبا طَرِيفٍ، أغانِمٌ سالمٌ، أم ظالمٌ آثمٌ؟ قال: بل غانمٌ سالمٌ، إن شاء الله. قال: فالحكمُ والأمرُ إذًا إليك؟ فقال الأسودُ بن يزيدَ والأسودُ بن قيس المُرَادِيَّان: ما أخرجَ هذا الكلامَ منك إلا شرٌّ، وإنا لنعرفُك برأيِ القوم. فَأَتَيا به عليًّا فقالا: إن هذا يرى رأيَ الخوارج، وقد قال كذا وكذا. قال: فما أصنعُ به؟ قالا: تقتُلُه. قال: لا أقتلُ مَن لا يَخْرُجُ عَلَيَّ. قالا: فتحبِسُه. قال: ولا أحبِسُ مَن ليست له جنايةٌ، خَلِّيَا سبيلَ الرجل[2].

حدثنا خلفُ بنُ قاسمٍ، قال: حدثنا عبد الله بنُ عمر بن إسحاق، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن الحجاج، قال: حدثنا يحيى بن عبد الله بن بُكَير،

---

(١) أخرجه: الحاكم (٢/ ١٥٤) من طريق إسرائيل، به. وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي. وأخرجه: عبد الرزاق (٣/ ٣٥٨/ ٥٩٦٢)، وابن أبي شيبة (١٨/ ٢٨٤/ ٣٥٠٤٧)، وعبد الله بن أحمد في السنة (٢/ ٦٢٨/ ١٤٩٧)، وابن المنذر في الأوسط (٥/ ٢٩٧/ ٢٨٦٠)، والخرائطي في فضيلة الشكر (رقم ٦٥)، والمروزي في تعظيم قدر الصلاة (١/ ٢٥٥ ـ ٢٥٦/ ٢٤٦)، والبيهقي (٢/ ٣٧١) من طريق محمد بن قيس، به.

(٢) أخرجه: الخطيب في تاريخ بغداد (١٤/ ٣٦٥ ـ ٣٦٦) وفيه: «عن أبي خليفة الطائي». وانظر تهذيب الكمال (٣٣/ ٢٨٧ ـ ٢٨٨).

قال: حدثني ابنُ لَهِيعةَ، قال: حدثني بكير بن عبد الله بن الأَشَجِّ، أنه سأل نافعًا: كيف كان رأيُ ابنِ عمر في الخوارج؟ فقال: كان يقول: هم شرارُ الخلق؛ انْطَلَقُوا إلى آياتٍ أُنزِلت في الكفار فجعلوها على المؤمنين[١].

وحدثنا خلفُ بن قاسمٍ، قال: حدثنا عبد الله بنُ عمر بنِ إسحاق، قال: حدثنا أحمد بنُ محمد بن الحجاج، قال: حدثني خالي أبو الربيع وأحمد بن عمرٍو وأحمد بن صالحٍ، قالوا: حدثنا ابن وهبٍ، قال: أخبرني عمرو بن الحارث، أن بكيرَ بن الأشجِّ حدّثه، أنه سأله نافعًا: كيف كان رأيُ ابنِ عمر في الحَرُورِيَّةِ؟ قال: يراهم شِرارَ خلقِ اللهِ. قال: إنهم انطلَقوا إلى آياتٍ في الكفار فجعلوها على المؤمنين[٢].

وروى حَكِيمُ بن جابرٍ[٣]، وطارق بن شهابٍ[٤]، والحسنُ[٥]، وغيرُهم، عن عَلِيٍّ بمعنًى واحدٍ، أنه سئل عن أهل النهروان؛ أكفارٌ هم؟ قال: من الكفرِ فَرُّوا. قيل: فمنافقون هم؟ قال: إن المنافقين لا يذكرون الله إلا قليلًا. قيل: فما هم؟ قال: قومٌ أصابَتْهم فتنةٌ فعَمُوا فيها وصَمُّوا وبَغَوْا علينا، وحاربونا وقاتلونا فقتَلْناهم.

---

(١) انظر الذي بعده.

(٢) أخرجه: ابن وهب في كتاب المحاربة من موطئه (رقم ٦٧) بهذا الإسناد. ومن طريقه أخرجه: ابن جرير في تهذيب الآثار كما في تغليق التعليق للحافظ ابن حجر (٥/ ٢٥٩) وصحح إسناده ابن حجر.

(٣) أخرجه: ابن نصر في تعظيم قدر الصلاة (٢/ ٥٤٤/ ٥٩٣).

(٤) أخرجه: ابن أبي شيبة (٢١/ ٥١٧/ ٤٠٧٥٣)، وابن نصر في تعظيم قدر الصلاة (٢/ ٥٤٣/ ٥٩١).

(٥) أخرجه: عبد الرزاق (١٠/ ١٥٠/ ١٨٦٥٦).

ورُوي عنه أن هذا القولَ كان منه في أصحابِ الجمل[١]، والله أعلم.

وأخبارُ الخوارج بالنهروان، وقتلُهم للرجال والولدان، وتكفيرُهم الناسَ، واستحلالُهم الدماءَ والأموالَ، مشهورٌ معروفٌ، ولأبي زيدٍ عمرَ بن شَبَّةَ في أخبار النهروان وأخبار صِفِّينَ ديوانٌ كبيرٌ، من تأمَّله اشتفى من تلك الأخبار، ولغيره في ذلك كتبٌ حسانٌ، والله المستعان.

وروى إسرائيلُ، عن مسلم بن عُبَيْد، عن أبي الطُّفَيْل، عن عَلِيٍّ في قول الله عز وجل: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا (١٠٣)﴾ الآية[٢]. قال: هم أهلُ النهرِ[٣].

وروى الثوريُّ، عن قيس بن مسلمٍ، عن طارق بن شهابٍ، أن عِتْرِيسَ بنَ عُرْقُوبٍ أتى عبدَ الله بن مسعودٍ فقال: يا أبا عبد الرحمن، هَلَكَ مَن لم يأمُرْ بالمعروف ولم ينْهَ عن المنكر. فقال عبد الله بن مسعود: هلَك من لم ينكرِ المنكر بقلبِه، ولم يعرفِ المعروفَ بقلبِه[٤].

أخبرنا أحمد بن محمدٍ، قال: حدثنا محمد بن عيسى، قال: حدثنا

---

(١) أخرجه: ابن أبي شيبة (٢١/ ٤٧٩/ ٤٠٥٦٥)، وابن نصر في تعظيم قدر الصلاة (٢/ ٥٤٤/ ٥٩٤)، والبيهقي (٨/ ١٨٢).

(٢) الكهف (١٠٣).

(٣) أخرجه: عبد الرزاق في تفسيره (١/ ٣٤٧ ـ ٣٤٨/ ١٧٢٤)، وابن جرير (١٥/ ٤٢٦) من طريق أبي الطفيل، به

(٤) أخرجه: ابن أبي شيبة (٢١/ ٣٧٢/ ٤٠٣٧٠)، والطبراني (٩/ ١١٢/ ٨٥٦٤)، وأبو نعيم في الحلية (١/ ١٣٥) من طريق الثوري به. وأخرجه: البيهقي في الشعب (٦/ ٩٥/ ٧٥٨٨) من طريق قيس بن مسلم، به. وذكره الهيثمي في المجمع (٧/ ٢٧٥) وقال: «رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح».

بكرُ بنُ سهلٍ، قال: حدثنا نُعيم بن حمادٍ، قال: حدثنا وكيعٌ، عن مِسْعَرٍ، عن عامر بن شقيقٍ، عن أبي وائلٍ، عن عليٍّ، قال: لم نقاتِلْ أهلَ النهر على الشِّرْك[١].

حدثنا نعيمٌ، قال: حدثنا وكيعٌ، عن ابن أبي خالدٍ، عن حكيم بن جابرٍ، عن عليٍّ مثلَه[٢].

حدثنا نعيمٌ، قال: حدثنا عثمان بن سعيد بن كثيرٍ، قال: حدثنا هشامُ بنُ يحيى الغَسانيّ، عن أبيه، أن عمر بن عبد العزيز كتَبَ إليه في الخوارج: إن كان من رأيِ القومِ أن يسيحوا في الأرض من غيرِ فسادٍ على الأئمة، ولا على أحدٍ من أهل الذمةِ، ولا يتناولون أحدًا، ولا قَطْعِ سبيل مِن سُبُل المسلمين ـ فلْيَذهبوا حيث شاؤوا، وإن كان رأيُهم القتالَ، فواللهِ لو أن أبكاري من ولدي خرَجوا رغبةً عن جماعةِ المسلمين لأرقتُ دماءَهم، ألتمِسُ بذلك وجهَ اللهِ والدارَ الآخرةَ.

وذكر ابن وهبٍ، عن يونس، عن ابن شهابٍ، قال: صَاحَبْتُ الفتنةَ الأولى، فأدركتُ رجالًا ذوِي عَددٍ من أصحاب رسول الله ﷺ ممن شهِدَ بدرًا، فبلغَنَا أنهم كانوا يَرَوْنَ أن يُهْدَرَ أمرُ الفتنةِ، فلا يُقَامَ فيها على رجلٍ قِصاصٌ في قتلٍ ولا دمٍ، ولا يرَوْن على امرأةٍ سُبِيَتْ فأُصِيبت حدًّا، ولا يرون بينَها وبينَ زوجِها ملاعنةً، ومن رماها جُلِد الحدَّ، وتُرَدُّ إلى زوجِها بعد أن

(١) أخرجه: ابن نصر في تعظيم قدر الصلاة (٢/ ٥٤٣ ـ ٥٤٤/ ٥٩٢) من طريق وكيع، بمعناه. وأخرجه: البيهقي (٨/ ١٧٤) من طريق مسعر، بمعناه.
(٢) أخرجه: ابن نصر في تعظيم قدر الصلاة (٢/ ٥٤٤/ ٥٩٣) من طريق وكيع، به.

تَعْتَدَّ من الآخَر(١).

قال ابن شهاب: وقالوا: لا يُضْمَنُ مالٌ ذَهَبَ، إلا أن يوجدَ شيءٌ بعينِه فَيُرَدَّ إلى أهله.

وقال ابن القاسم: بلغني أن مالكًا قال: الدماءُ موضوعةٌ عنهم، وأما الأموالُ فإنْ وُجِد شيءٌ بعينِه أُخِذَ، وإلا لم يُتْبَعوا بشيءٍ. قال ذلك في الخوارج.

قال ابن القاسم: وفَرَّق بين المحارِبين وبين الخوارج؛ لأن الخوارجَ خرَجوا واستهلكوا ذلك على تأويلٍ يرَون أنه صوابٌ، والمحاربون خرَجوا فِسْقًا مجونًا وخلوعًا على غير تأويلٍ، فيُوضعُ عن المحارب إذا تاب قبل أن يُقْدَرَ عليه حدُّ الحِرَابة، ولا تُوضع عنه حقوقُ الناس. يعني في دمٍ ولا مالٍ.

قال أبو عمر: قال إسماعيلُ بن إسحاقَ: رَأَى مالكٌ قتلَ الخوارجِ وأهلِ القَدَرِ من أجل الفسادِ الداخلِ في الدِّينِ، وهو من بابِ الفساد في الأرض، وليس إفسادُهم بدون إفسادِ قُطَّاعِ الطريق والمحاربين للمسلمين على أموالهم؛ فوجَب بذلك قتلُهم، إلا أنه يرى استتابتَهم لعلهم يراجعون الحقَّ، فإن تمادَوْا قُتِلوا على إفسادهم، لا على كفرٍ.

قال أبو عمر: هذا قولُ عامةِ الفقهاءِ الذين يَرَون قتلَهم واستتابتَهم، ومنهم من يقول: لا يُتَعَرَّضُ لهم باستتابةٍ ولا غيرِها ما استتروا ولم يَبْغُوا

---

(١) أخرجه: ابن وهب في كتاب المحاربة من موطئه (رقم ٨١) بهذا الإسناد. ومن طريقه أخرجه: البيهقي (٨/ ١٧٤ ـ ١٧٥). وصحح إسناده الألباني في الإرواء (٨/ ١١٦/ ٢٤٦٥).

ويحارِبوا. وهذا مذهب الشافعي، وأبي حنيفة، وأصحابهما، وجمهور أهل الفقه، وكثير من أهل الحديث.

قال الشافعيُّ، رحمه الله، في كتاب قتالِ أهلِ البغي: لو أن قومًا أظهَرُوا رأيَ الخوارج وتجنَّبُوا جماعةَ المسلمين وكفَّرُوهم، لم تحلَّ بذلك دماؤهم ولا قتالُهم؛ لأنهم على حُرمةِ الإيمان حتى يصيروا إلى الحال التي يجوزُ فيها قتالُهم؛ من خروجِهم إلى قتالِ المسلمين، وإشهارِهم السلاحَ، وامتناعِهم من نفوذِ الحقِّ عليهم.

وقال: بلَغنا أن عليَّ بنَ أبي طالب بينما هو يخطُبُ إذ سمِع تحكيمًا من ناحية المسجد، فقال: ما هذا؟ فقيل: رجلٌ يقول: لا حُكْمَ إلا لله. فقال: عليٌّ رحمه الله: كلمةُ حقٍّ أُريد بها باطلٌ، لا نمنعُكم مساجد الله أن تَذْكروا فيها اسمَ الله، ولا نمنعُكم الفيءَ ما كانت أيديكم مع أيدينا، ولا نبدؤُكُم بقتالٍ[١].

قال: وكتَبَ عديٌّ إلى عمر بن عبد العزيز أن الخوارج عندنا يَسُبُّونَك. فكتَبَ إليه عمر: إن سَبُّوني فَسَبُّوهُم أو اعفوا عنهم، وإن شَهَروا السلاحَ فاشهَرُوا عليهم، وإن ضربوا فاضرِبوا[٢].

قال الشافعي: وبهذا كلِّه نقول، فإن قاتلونا على ما وصفنا قاتَلناهم، فإن انهزموا لم نَتْبَعْهم ولم نُجْهِزْ على جريحِهم.

قال أبو عمر: قول مالكٍ في ذلك ومذهبه عند أصحابه في ألّا يُتْبَعَ مُدْبِرٌ من الفئة الباغية، ولا يُجْهَزَ على جريحٍ، كمذهب الشافعيّ سواءً، وكذلك

---

(١) أخرجه: الشافعي في الأم (٤/ ٣٠٩)، ومن طريقه أخرجه: البيهقي (٨/ ١٨٤).
(٢) أخرجه: الشافعي في الأم (٤/ ٣٠٩)، ومن طريقه أخرجه: البيهقي (٨/ ١٨٤).

الحُكْمُ في قتال أهل القبلة عند جمهور الفقهاء.

وقال أبو حنيفة: إن انهزم الخارجيُّ أو الباغِي إلى فئةٍ أُتْبِعَ، وإن انهزم إلى غير فئةٍ لم يُتْبَعْ.

قال أبو عمر: أجمع العلماءُ على أن من شقَّ العصا، وفارق الجماعة، وشَهَر على المسلمين السلاح، وأخاف السبيلَ، وأفسَدَ بالقتل والسَّلْب، فقتلُهم وإراقةُ دمائهم واجبٌ؛ لأن هذا من الفساد العظيم في الأرض، والفسادُ في الأرض موجِبٌ لإراقة الدماء بإجماعٍ، إلا أن يتوبَ فاعلُ ذلك من قبلِ أن يُقْدَرَ عليه، والانهزامُ عندهم قريبٌ من التوبة، وكذلك مَن عجَز عن القتال، لم يُقْتَلْ إلا بما وجب عليه قبلَ ذلك.

ومن أهل الحديث طائفةٌ تراهم كفارًا على ظواهر الأحاديث فيهم، مثلَ قوله ﷺ: «مَن حمَلَ علينا السلاحَ فليس منا»[1]. ومثلَ قوله: «يمْرُقُون من الدين». وهي آثارٌ يعارضُها غيرُها فيمن لا يشركُ بالله شيئًا، ويريد بعمله وجهَه، وإن أخطأ في حكمه واجتهاده؛ والنظرُ يشهدُ أن الكفرَ لا يكون إلا بضدِّ الحالِ التي يكون بها الإيمانُ؛ لأنهما ضِدَّانِ.

ومن حُجَّةِ من كفَّرهم مع ظاهر الآثار فيهم: إجماعُ المسلمين على تكفير من سبَّ النبيَّ ﷺ، أو كفَرَ بشيء من القرآن، أو سجَدَ سجدةً للصليب، ونحو ذلك، وإن كان مؤمنًا بما سوى ذلك مصلِّيًا، فافهَمْ.

وللكلام في هذه المسألة موضعٌ غيرُ هذا، وبالله التوفيق.

---

(١) أخرجه: أحمد (٢/ ٣)، والبخاري (١٢/ ٢٣٦/ ٦٨٧٤)، ومسلم (١/ ٩٨/ ٩٨)، والنسائي (٧/ ١٣٤/ ٤١١١)، وابن ماجه (٢/ ٨٦٠/ ٢٥٧٦) من حديث ابن عمر رضي الله عنه.

من كفّر بغير حجة رجع التكفير عليه

[٤] مالك، عن عبد الله بن دينارٍ، عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال: «من قال لأخيه: يا كافرُ. فقد باءَ بها أحدُهما»[١].

وهذا الحديث رواه جماعةٌ، عن مالكٍ، عن عبد الله بن دينارٍ، عن عبد الله بن عمر، كما رواه يحيى.

حدثنا خَلَفُ بن قاسم، قال: حدثنا عبد الله بن عمر بن إسحاق، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن الحَجَّاج، قال: حدثنا سعيد بن كَثيرِ بن عُفَيْرٍ، قال: حدثنا مالكٌ، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال: «أيُّما رجلٍ قال لأخيه: كافرٌ. باء بها أحدُهما».

وحدثنا خَلَفٌ، قال: حدثنا عمر بن محمد بن القاسم ومحمد بن أحمد بن كامل ومحمد بن أحمد بن المِسْوَرِ، قالوا: حدثنا بَكْرُ بن سَهْلٍ، قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، قال: حدثنا مالك، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، أنّ رسول الله ﷺ قال: «أيُّما رجلٍ قال لأخيه: كافِرٌ. فقد باء بها أحدُهما».

ورواه جماعةٌ عن مالكٍ، عن نافعٍ، عن ابن عمر.

حدثنا خَلَفُ بن قاسم، قال: حدثنا أحمد بن إبراهيم بن عَطِيَّةَ، قال:

---

(١) أخرجه: أحمد (٢/ ١١٣)، والبخاري (١٠/ ٦٣٠/ ٦١٠٤)، والترمذي (٥/ ٢٣/ ٢٦٣٧) من طريق مالك به.

حدثنا زكرياء بن يحيى، قال: حدثنا عمرو بن عثمان، قال: حدثنا يزيد بن المُغَلِّسِ، قال: حدثنا مالكٌ، عن نافعٍ، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا قال الرجلُ لأخيه: يا كافرُ. فقد باء بها أحدُهما»[١].

وكذلك رواه ابن أبي زَنْبَرٍ، عن مالكٍ، عن نافعٍ، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا سَمَّى الرجلُ الآخَرَ كافرًا، فقد كفَرَ أحدُهما؛ إن كان الذي قيل له كافرًا، فقد صَدَق صاحِبُه كما قال له، وإن لم يكن كما قال، فقد باء الذي قال بالكُفْرِ»[٢].

وكذلك رواه يحيى بن بُكَيْرٍ، عن ابن وهبٍ، عن مالكٍ، عن نافعٍ، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، مثلَه سواءً[٣].

والحديثُ لمالكٍ عنهما جميعًا، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، صحيحٌ.

والمعنى فيه عند أهل الفقه والأثر، أهل السُّنّة والجماعة، النَّهْيُ عن أن يكفِّرَ المسلمُ أخاه المسلمَ بذَنْبٍ أو بتأويلٍ لا يُخْرِجُه من الإسلام عند الجميع، فورَدَ النَّهْيُ عن تكفير المسلم في هذا الحديث وغيره بلَفْظِ الخبر دون لفْظِ النهي، وهذا موجودٌ في القرآن والسُّنّة، ومعروفٌ في لسان العرب.

وفي سَماعِ أشْهَبَ: سُئل مالكٌ عن قول رسول الله ﷺ: «من قال لرجلٍ: يا كافرُ. فقد باءَ بها أحدُهما». قال: أَرَى ذلك في الحَرُورِيَّةِ. فقلتُ له: أفتَرَاهم بذلك كُفَّارًا؟ فقال: ما أدْرِي ما هذا؟

---

(١) أخرجه: أحمد (٢/ ١٨)، ومسلم (١/ ٧٩/ ٦٠)، وأبو داود (٥/ ٦٤/ ٤٦٨٧) من طريق نافع به.

(٢) أخرجه: البخاري في الأدب المفرد (رقم ٤٤٠) من طريق ابن أبي زنبر، به.

(٣) أخرجه: الطحاوي في شرح المشكل (٢/ ٣٢١/ ٨٥٨) من طريق ابن وهب، به.

ومثلُ قولِه ﷺ: «من قال لأخيه: يا كافِرُ. فقد باءَ بها أحدُهما». قولُه ﷺ: «سبابُ المسلمِ فُسُوقٌ، وقِتاله كُفْرٌ»[١]. وقولُه ﷺ: «لا تَرْجعوا بعدي كُفّارًا يضربُ بعضُكم رِقابَ بعضٍ»[٢]. وقولُه: «لا تَرْغَبوا عن آبائكم، فإنه كُفْرٌ بكم أن تَرْغَبوا عن آبائكم»[٣].

ومثلُ هذا كثير من الآثار التي وردت بلفظ التغليظ، وليست على ظاهِرها عند أهل الحقّ والعِلْم؛ لأصولٍ تدفعُها أقوى منها من الكتاب والسُّنّة المجتَمَع عليها، والآثار الثابتة أيضًا من جهة الإسناد، وهذا بابٌ يتّسع القول فيه ويكثُرُ، فنذكر منه هاهنا ما فيه كفايةٌ إن شاء الله.

وقد ضَلَّتْ جماعةٌ من أهل البدع من الخوارج والمعتزلة في هذا الباب، فاحتَجُّوا بهذه الآثار ومِثْلِها في تكفير المذنبين، واحتَجُّوا من كتاب الله بآياتٍ ليست على ظاهرها، مثلَ قوله عز وجل: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ۝٤٤﴾[٤]. وقولِهِ: ﴿أَن تَحْبَطَ أَعْمَـٰلُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ۝٢﴾[٥]. وقولِهِ: ﴿إِن نَّظُنُّ إِلَّا ظَنًّا وَمَا نَحْنُ بِمُسْتَيْقِنِينَ ۝٣٢﴾[٦]. وقولِهِ: ﴿إِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ۝٢٠﴾[٧]. وقولِه: ﴿وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ

---

(١) أخرجه: أحمد (١/ ٣٨٥)، والبخاري (١/ ١٤٧/ ٤٨)، ومسلم (١/ ٨١/ ٦٤)، والترمذي (٤/ ٣١١/ ١٩٨٣)، والنسائي (٧/ ١٣٧/ ٤١١٦)، وابن ماجه (١/ ٢٧/ ٦٩) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

(٢) أخرجه: أحمد (٤/ ٣٥٨)، والبخاري (١/ ٢٨٩/ ١٢١)، ومسلم (١/ ٨١ ـ ٨٢/ ٦٥)، والنسائي (٧/ ١٤٥/ ٤١٤٢)، وابن ماجه (٢/ ١٣٠٠/ ٣٩٤٢) من حديث جرير رضي الله عنه.

(٣) أخرجه: أحمد (٢/ ٥٢٦)، والبخاري (١٢/ ٦٢ ـ ٦٣/ ٦٧٦٨)، ومسلم (١/ ٨٠/ ٦٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) المائدة (٤٤).

(٥) الحجرات (٢).

(٦) الجاثية (٣٢).

(٧) الزخرف (٢٠).

صُنْعًا ﴿١٠٤﴾ ﴾[١]. ونحوِ هذا.

ورُوي عن ابن عباسٍ في قول الله عز وجل: ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾ ﴾. قال: ليس بكُفرٍ يَنْقُلُ عن المِلَّة، ولكنه كفرٌ دونَ كفرٍ[٢].

وقد أوضَحْنا معنى الكفر في اللغة، في مواضِعَ من هذا الكتاب. والحُجّة عليهم قول الله عز وجل: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾[٣]. ومعلومٌ أن هذا بعد الموت لمن لم يَتُبْ؛ لأن الشِّرْكَ من تاب منه قبل الموت، وانتهى عنه، غُفِر له، كما تُغفر الذنوب كلها بالتوبة جميعًا، قال الله عز وجل: ﴿ قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ ﴾[٤].

وقد وردت آياتٌ في القرآن مُحْكَمَاتٌ تدلّ على أنه لا يكفُرُ أحدٌ إلا بعد العِلْمِ والعِناد؛ منها قولُ الله عز وجل: ﴿ يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ لِمَ تَلْبِسُونَ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَـٰطِلِ وَتَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٧١﴾ ﴾[٥]. و﴿ يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ وَأَنتُمْ تَشْهَدُونَ ﴿٧٠﴾ ﴾[٦]. وقوله: ﴿ وَيَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٧٥﴾ ﴾[٧]. وقوله: ﴿ ثُمَّ ٱتَّخَذُواْ ٱلْعِجْلَ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَـٰتُ ﴾[٨]. وقوله: ﴿ وَقَالُواْ مَهْمَا تَأْتِنَا بِهِۦ مِنْ ءَايَةٍ لِّتَسْحَرَنَا بِهَا فَمَا نَحْنُ لَكَ بِمُؤْمِنِينَ ﴿١٣٢﴾ ﴾.

---

(١) الكهف (١٠٤).

(٢) أخرجه: سعيد بن منصور (تفيسر ٤/ ١٤٨٢/ ٧٤٩)، وابن نصر في تعظيم قدر الصلاة (٢/ ٥٢١/ ٥٦٩)، وابن جرير (٨/ ٤٦٥)، والحاكم (٢/ ٣١٣)، والبيهقي (٨/ ٢٠). وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

(٣) النساء (٤٨) و(١١٦). (٤) الأنفال (٣٨). (٥) آل عمران (٧١).

(٦) آل عمران (٧٠). (٧) آل عمران (٧٥). (٨) النساء (١٥٣).

إلى قوله: ﴿فَٱسْتَكْبَرُوا۟ وَكَانُوا۟ قَوْمًا مُّجْرِمِينَ ﴿١٣٣﴾﴾[(١)]. ثم قال على إثر ذلك: ﴿وَلَمَّا وَقَعَ عَلَيْهِمُ ٱلرِّجْزُ قَالُوا۟ يَـٰمُوسَى ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ بِمَا عَهِدَ عِندَكَ ۖ لَئِن كَشَفْتَ عَنَّا ٱلرِّجْزَ لَنُؤْمِنَنَّ لَكَ وَلَنُرْسِلَنَّ مَعَكَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ﴿١٣٤﴾ فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُمُ ٱلرِّجْزَ إِلَىٰٓ أَجَلٍ هُم بَـٰلِغُوهُ إِذَا هُمْ يَنكُثُونَ ﴿١٣٥﴾﴾[(٢)]. ثم قال: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَـٰهُم بِٱلْعَذَابِ فَمَا ٱسْتَكَانُوا۟ لِرَبِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ ﴿٧٦﴾﴾[(٣)]. ثم ذكر الأُمَم فقال: ﴿وَهَمَّتْ كُلُّ أُمَّةٍۭ بِرَسُولِهِمْ لِيَأْخُذُوهُ ۖ وَجَـٰدَلُوا۟ بِٱلْبَـٰطِلِ لِيُدْحِضُوا۟ بِهِ ٱلْحَقَّ فَأَخَذْتُهُمْ ۖ﴾[(٤)].

ثم ذكرَ الأُمَم فقال: ﴿كَذَٰلِكَ مَآ أَتَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِم مِّن رَّسُولٍ إِلَّا قَالُوا۟ سَاحِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ ﴿٥٢﴾ أَتَوَاصَوْا۟ بِهِۦ ۚ بَلْ هُمْ قَوْمٌ طَاغُونَ ﴿٥٣﴾﴾[(٥)]. ولذلك قال: ﴿تَشَـٰبَهَتْ قُلُوبُهُمْ ۗ﴾[(٦)]. ﴿وَخُضْتُمْ كَٱلَّذِى خَاضُوٓا۟ ۚ﴾[(٧)]. وقال: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦ يَـٰقَوْمِ لِمَ تُؤْذُونَنِى وَقَد تَّعْلَمُونَ أَنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ ۖ﴾[(٨)]. وقال: ﴿وَمَا تَفَرَّقُوٓا۟ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ۚ﴾[(٩)]. وقال: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا۟ لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٢﴾﴾[(١٠)]. وقال: ﴿بَلْ جَآءَهُم بِٱلْحَقِّ وَأَكْثَرُهُمْ لِلْحَقِّ كَـٰرِهُونَ ﴿٧٠﴾﴾[(١١)]. وقال: ﴿أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَـٰهَهُۥ هَوَىٰهُ وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ﴾[(١٢)]. وقال: ﴿شَـٰهِدِينَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِم بِٱلْكُفْرِ ۚ﴾[(١٣)]. وقال: ﴿فَلَمَّا جَآءَهُمْ نَذِيرٌ مَّا زَادَهُمْ إِلَّا نُفُورًا ﴿٤٢﴾ ٱسْتِكْبَارًا فِى ٱلْأَرْضِ﴾ الآية[(١٤)]. وقال: ﴿وَشَآقُّوا۟ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلْهُدَىٰ﴾[(١٥)]. وقال: ﴿وَجَحَدُوا۟ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ﴾[(١٦)]. إلى

---

(١) الأعراف (١٣٢ ـ ١٣٣). (٢) الأعراف (١٣٤ ـ ١٣٥).
(٣) المؤمنون (٧٦). (٤) غافر (٥). (٥) الذاريات (٥٢ ـ ٥٣).
(٦) البقرة (١١٨). (٧) التوبة (٦٩). (٨) الصف (٥).
(٩) الشورى (١٤). (١٠) البقرة (٢٢). (١١) المؤمنون (٧٠).
(١٢) الجاثية (٢٣). (١٣) التوبة (١٧). (١٤) فاطر (٤٢ ـ ٤٣).
(١٥) محمد (٣٢). (١٦) النمل (١٤).

آياتٍ كثيرةٍ في معنى ما ذكرنا، كلها تدلّ على معاندة الكفار، وأنهم إنما كفروا بالمعاندة والاستكبار. وقال عز وجل: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ۝١٥﴾[1]. وقوله: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَىٰهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ﴾[2].

وقال ﷺ: «من مات لا يشركُ بالله شيئًا دخل الجنة، ومن مات وهو يشركُ بالله شيئًا، فهو في النار»[3]. وجعل الله عز وجل في بعض الكبائر حدودًا، جعلها طُهْرَةً، وفرَضَ كفّاراتٍ في كتابه للذنوب؛ من التقرُّبِ إليه بما يُرْضيه، فجعل على القاذف جَلْدَ ثمانين إن لم يَأْتِ بأربعة شهداء، ولم يَجْعَلْه بقَذْفِه كافرًا، وجعل على الزاني مائةً، وذلك طُهْرَةٌ له، كما قال ﷺ في التي رَجَمَها: «لقد خرَجَتْ من ذنوبها كيوم ولَدَتْها أُمُّها»[4]. وقال ﷺ: «مَن أُقِيم عليه الحَدُّ فهو له كفَّارةٌ، ومن لم يُقَمْ عليه حَدُّهُ فأمْرُه إلى الله؛ إن شاء غفر له، وإن شاء عذَّبَه»[5]. وما لم يَجْعَلْ فيه حدًّا، فرَض فيه التوبةَ منه، والخروجَ عنه إن كان ظُلْمًا لعباده.

وليس في شيءٍ من السُّنَن المجتمَعِ عليها ما يدلُّ على تكفيرِ أحدٍ بذنبٍ.

---

(١) الإسراء (١٥). (٢) التوبة (١١٥).

(٣) أخرجه: أحمد (١/ ٣٨٢)، والبخاري (٣/ ١٤٣/ ١٢٣٨)، ومسلم (١/ ٩٤/ ٩٢) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

(٤) أخرجه : أحمد (٤/ ٤٢٩ ـ ٤٣٠)، ومسلم (٣/ ١٣٢٤/ ١٦٩٦)، وأبو داود (٤/ ٥٨٧/ ٤٤٤٠)، والترمذي (٤/ ٣٣/ ١٤٣٥)، والنسائي (٤/ ٣٦٥/ ١٩٥٦) من حديث عمران بن حصين، بلفظ: «والذي نفسي بيدِه، لقد تابت توبةً لو قُسِّمت بين سبعِينَ من أهلِ المدينةِ لوسعتهم، وهل وجدَت أفضلَ من أن جادَت بنفسها؟».

(٥) أخرجه: أحمد (٥/ ٢١٤)، والدارمي (٢/ ١٨٢)، والطبراني (٤/ ٨٧ ـ ٨٨/ ٣٧٣١ ـ ٣٧٣٢)، والحاكم (٤/ ٣٨٨)، وصححه، ووافقه الذهبي. من حديث خزيمة بن ثابت.

وقد أحاط العِلْمُ بأن العقوبات على الذنوب كفاراتٌ، وجاءت بذلك السُّنن الثابتة عن رسول الله ﷺ، كما جاءت بكفّارة الأيمان، والظِّهار، والفِطْرِ في رمضان.

وأجمع علماءُ المسلمين أن الكافر لا يَرِثُ المسلمَ، وأجمَعُوا أن المذنِبَ وإن مات مُصِرًّا، يَرِثُه وَرَثَتُه، ويُصلَّى عليه، ويُدفن في مقابر المسلمين.

وقال ﷺ: «من صلَّى صلاتَنا، واستقبل قِبْلَتَنا، ونَسَكَ نُسُكَنا، فهو المسلمُ؛ له ما للمسلم، وعليه ما على المسلم»[١]. وقال ﷺ: «الندمُ توبةٌ». رواه عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ[٢].

وقال ﷺ: «ليس أحَدٌ من خَلْقِ اللهِ إلا وقد أخْطَأَ، أو هَمَّ بخطيئةٍ، إلا يحيى بنَ زكريَّاء»[٣].

وقال ﷺ: «لولا أنكم تُذْنِبون وتستغفرون، لذَهَب الله بكم، وجاء بقومٍ يُذنبون ويستغفرون فيَغفر لهم، إن الله يحبُّ أن يغفر لعباده»[٤].

---

(١) أخرجه: البخاري (١/ ٦٥٣ ـ ٦٥٤/ ٣٩١)، والنسائي (٨/ ٤٧٩/ ٥٠١٢) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٢) أخرجه: أحمد (١/ ٣٧٦)، وابن ماجه (٢/ ١٤٢٠/ ٤٢٥٢)، وابن حبان (٢/ ٣٧٧/ ٦١٢)، والحاكم (٤/ ٢٤٣) وصححه، ووافقه الذهبي.

(٣) أخرجه: أحمد (١/ ٢٥٤)، وأبو يعلى (٤/ ٤١٨/ ٢٥٤٤)، والحاكم (٢/ ٥٩١) وسكت عنه، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما. قال الذهبي في التلخيص: «إسناده جيد». وقال الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير (٤/ ١٩٩): «من رواية علي بن زيد بن جدعان، عن يوسف بن مهران، وهما ضعيفان».

(٤) أخرجه: أحمد (٥/ ٤١٤)، ومسلم (٤/ ٢١٠٥/ ٢٧٤٨)، والترمذي (٥/ ٥١٢/ ٣٥٣٩) من حديث أبي أيوب رضي الله عنه.

ومن هذا قولُ الأوّل[(١)]:

إنْ تَغْفِرِ اللهمَّ تغفِرْ جَمَّا وأيُّ عبْدٍ لكَ لا أَلَمَّا

فهذه الأصول كلها تشهد على أن الذنوب لا يُكَفَّر بها أحدٌ، وهذا يبيّن لك أن قوله ﷺ: «من قال لأخيه: يا كافرُ. فقد باء بها أحدُهما». أنه ليس على ظاهره، وأنّ المعنى فيه النَّهْيُ عن أن يقول أحدٌ لأخيه: كافرٌ. أو: يا كافرُ.

قيل لجابر بن عبد الله: يا أبا محمد، هل كنتم تُسَمُّون شيئًا من الذنوب كفرًا، أو شركًا، أو نفاقًا؟ قال: معاذَ اللهِ! ولكنّا نقول: مؤمنين مذنبين[(٢)].

رُوي ذلك عن جابر من وجوهٍ.

ومن حديث الأعمش، عن أبي سفيان، قال: قلتُ لجابر: أكنتم تقولون لأحدٍ من أهل القبلة: كافرٌ؟ قال: لا. قلتُ: فمُشْرِكٌ؟ قال: معاذ الله! وفَزِعَ[(٣)].

وقد قال جماعةٌ من أهل العلم في قول الله عز وجل: ﴿وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ﴾[(٤)]: هو قولُ الرجل لأخيه: يا كافرُ، يا فاسقُ.

وهذا موافقٌ لهذا الحديث، فالقرآن والسُّنّة ينهيان عن تَفْسيق المسلم وتكفيره إلا ببيانٍ لا إشكالَ فيه.

---

(١) هو أمية بن أبي الصلت.

(٢) تقدم تخريجه في (ص ١٦٨).

(٣) أخرجه: أبو يعلى (٤/ ٢٠٧/ ٢٣١٧)، والطبراني في الأوسط (٨/ ١٧٣ ـ ١٧٤/ ٧٣٥٠) من طريق الأعمش، به. وصححه الحافظ ابن حجر في المطالب (١٢/ ٥٤٨/ ٢٩٩٨).

(٤) الحجرات (١١).

ومن جهة النظر الصحيح الذي لا مَدْفَعَ له: أنّ كلّ مَن ثَبَتَ له عَقْدُ الإسلام في وقتٍ بإجماعٍ من المسلمين، ثم أَذْنَبَ ذنبًا، أو تأوَّلَ تأويلًا، فاختلفوا بعدُ في خروجه من الإسلام، لم يكن لاختلافهم بعدَ إجماعهم معنًى يُوجِب حُجَّةً، ولا يُخْرَجُ من الإسلام المتَّفَقِ عليه إلا باتفاقٍ آخر، أو سُنَّة ثابتة لا مُعَارِضَ لها.

وقد اتفق أهلُ السُّنّة والجماعة، وهم أهل الفقه والأثر، على أن أحدًا لا يُخْرِجه ذَنْبُه، وإنْ عَظُمَ، من الإسلام. وخالفهم أهلُ البدع، فالواجبُ في النظر ألّا يُكفَّرَ إلا من اتفق الجميعُ على تكفيره، أو قام على تكفيره دليلٌ لا مَدْفَعَ له من كتابٍ أو سُنّةٍ.

وأما قوله ﷺ: «فقد باءَ بها أحدُهما». أي: قد احتمَلَ الذَّنْبَ في ذلك القولِ أحَدُهما. قال الخليل بن أحمد رحمه الله: باءَ بذَنْبِه. أي: احْتَمَله. ومثلُه قوله عز وجل: ﴿وَبَآءُو بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ﴾[1]. وقولُه: ﴿فَقَدِ ٱحْتَمَلَ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿١١٢﴾﴾[2].

والمعنى في قوله: «فقد باءَ بها أَحَدُهما». يريد أنّ المَقُولَ له: يا كافرُ. إن كان كذلك، فقد احتَمَل ذنْبَه، ولا شيء على القائل له ذلك؛ لِصِدْقه في قوله. فإن لم يكن كذلك، فقد باء القائلُ بذنبٍ كبيرٍ، وإثمٍ عظيمٍ، واحتمله بقوله ذلك. وهذا غايةٌ في التحذير من هذا القول، والنّهْيِ عن أن يُقال لأحدٍ من أهل القبلة: يا كافِرُ.

---

(١) البقرة (٦١)، آل عمران (١١٢).

(٢) النساء (١١٢).

حدثنا أحمد بن قاسم بن عيسى، قال: حدثنا عُبَيْد الله بن محمد بن حَبَابَةَ، قال: حدثنا عبد الله بن محمد البَغَوِيُّ، قال: حدّثنا عليُّ بن الجَعْدِ، قال: أخبرنا شُعبة، عن عبد الله بن دينارٍ، قال: سمعتُ ابنَ عمر، عن النبي ﷺ، قال: «إذا قال الرجل لأخيه: يا كافرُ. أو: أنت كافرٌ. فقد باء بها أحَدُهما، فإن كان كما قال، وإلّا رَجَعَتْ إلى الأوّل»[(١)].

وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان، قال: أخبرنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدّثنا أحمد بن محمدٍ القاضي البِرْتيّ ببغداد، قال: أخبرنا أبو معمر عبد الله بن عمرو، قال: أخبرنا عبد الوارث بن سعيد، عن الحسين المُعَلِّم، عن ابن بُرَيْدَةَ، قال: حدثني يحيى بن يَعْمَرَ، أن أبا الأسود الدِّيليَّ حدثه، عن أبي ذرٍّ، أنه سمع النبي عليه السلام يقول: «لا يَرْمِي رجلٌ رجلًا بالفسق، أو بالكفر، إلا رُدَّتْ عليه، إن لم يكنْ صاحِبُه كذلك»[(٢)].

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا ابن وَضَّاح، قال: حدثنا محمد بن سليمان الأنباريّ وموسى بن معاوية، قالا: حدثنا وَكِيعٌ، قال: حدثنا عليّ بن المبارك، عن يحيى بن أبي كَثِيرٍ، عن أبي قِلَابَةَ، عن ثابت بن الضَّحَّاكِ، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن رَمَى مؤمنًا بكفرٍ

---

(١) أخرجه: أبو القاسم البغوي في الجعديات (رقم ١٥٩٤) بهذا الإسناد. ومن طريقه: أبو محمد البغوي في شرح السنة (١٣/ ١٣١/ ٣٥٥٠). وأخرجه: الخلال في السنة (٥/ ١١/ ١٤٧٥)، وابن منده في الإيمان (٢/ ٦٤٠/ ٥٩٤) من طريق شعبة، به.

(٢) أخرجه: ابن منده في الإيمان (٢/ ٦٣٩/ ٥٩٣)، والبيهقي في الشعب (٥/ ٢٨١ ـ ٢٨٢/ ٦٦٦٣) من طريق أحمد بن محمد البرتي، به. وأخرجه: البخاري (١٠/ ٥٦٩/ ٦٠٤٥) من طريق أبي معمر، به. وأخرجه: أحمد (٥/ ١٨١)، ومسلم (١/ ٧٩ ـ ٨٠/ ٦١) من طريق عبد الوارث بن سعيد، به.

فهو كقَتْلِه»[١].

حدثنا أحمدُ بن قاسمٍ وعبدُ الوارث بن سفيان، قالا: حدثنا قاسم بن أصبغَ، قال: حدثنا الحارثُ بن أبي أُسامة، قال: حدثنا أبو عمرٍو عبيد بن عَقِيلٍ، قال: سمعتُ جريرَ بن حازمٍ يحدّث، عن عبد الملك بن عُمَيْرٍ، عن جابر بن سَمُرة، عن عمر بن الخطاب، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن سرَّته حسنتُه، وساءَتْه سيِّئَتُه، فهو مؤمنٌ»[٢].

فلَيْتَ شعري، مَن قال لأخيه: يا كافرُ. وهو ممّن تسُرُّه حسنتُه، وتسوءُهُ سيِّئتُه، لأيِّ شيء تكون الشهادةُ عليه بالكفر أَوْلى من الشهادة له بالإيمان؟!

وروى الأعمش، عن المَعرورِ بن سُوَيْدٍ، عن أبي ذرٍّ، قال: قال رسول الله ﷺ: «يقول الله عز وجل: مَن عمِلَ مثلَ قُرَابِ الأرضِ خطيئةً، ثم لَقِيَني لا يُشرك بي شيئًا، جعَلْتُ له مثلَها مغفرةً»[٣].

---

(١) أخرجه: ابن الأعرابي في معجمه (١/ ٢٨٥/ ٥٣٣) من طريق محمد بن سليمان الأنباري، به. وأخرجه: الطبراني (٢/ ٧٤ ـ ٧٥/ ١٣٣٧) من طريق وكيع، به. وأخرجه: البخاري (١٠/ ٥٧٠/ ٦٠٤٧) من طريق علي بن المبارك، به. وأخرجه: أحمد (٤/ ٣٣)، ومسلم (١/ ١٠٤/ ١١٠)، والترمذي (٥/ ٢٢ ـ ٢٣/ ٢٦٣٦) من طريق يحيى بن أبي كثير، به.

(٢) أخرجه: الحارث (بغية ٦٠٦) بهذا الإسناد. وأخرجه: أحمد (١/ ٢٦)، والنسائي في الكبرى (٥/ ٣٨٧/ ٩٢١٩)، وابن حبان (١٠/ ٤٣٦/ ٤٥٧٦)، وابن ماجه (٢/ ٧٩١/ ٢٣٦٣) من طريق جرير بن حازم، به. وأخرجه: الترمذي (٤/ ٤٠٤/ ٢١٦٥) عن عمر بن الخطاب. وقال: «هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه»، والحاكم (١/ ١١٤) وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، ووافقهما الألباني في الإرواء (٦/ ٢١٥).

(٣) أخرجه: أحمد (٥/ ١٥٣)، ومسلم (٤/ ٢٠٦٨/ ٢٦٨٧)، وابن ماجه (٢/ ١٢٥٥/ =

ورواه شُعبة، عن واصلٍ، عن المَعْرُورِ بن سُوَيد، قال: سمعت أبا ذَرٍّ قولَه[١].

وعن ابن عمر، قال: كنّا نشْهَدُ على أهل الموجِبَتَيْنِ بالكفر حتى نزلَتْ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾[٢].

وأخبرنا أحمدُ بن قاسمٍ وعبدُ الوارث بن سفيان، قالا: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا الحارث بن أبي أُسامة، قال: حدثنا أبو عبد الرحمن المُقْرِئُ، قال: حدثنا عبد الرحمن بن زِيَادٍ، عن عبد الله بن راشدٍ مَوْلَى عثمانَ بن عَفَّانَ، قال: سمعتُ أبا سعيد الخدريَّ يقول: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ بين يَدَيِ الرحمنِ لَلَوْحًا فيه ثلاثُمائةٍ وخَمْسَ عَشْرَةَ شريعةً، يقولُ الرحمن: وعِزَّتِي، لا يأتيني عبدٌ من عبادي بواحدةٍ منهنَّ، وهو لا يُشْرِكُ بي شيئًا، إلّا أدخَلْتُهُ الجنّةَ»[٣].

وأخبرنا أحمد بن محمد بن أحمد، قال: حدثنا وهب بن مَسَرَّةَ، قال: حدثنا ابن وَضَّاح، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شَيْبَةَ، قال: حدثنا زيد بن

= ٣٨٢١) من طريق الأعمش، به.

(١) أخرجه: الطيالسي (١/ ٣٧١ - ٣٧٢/ ٤٦٦)، والبزار (٩/ ٤٠٣/ ٣٩٩٩) من طريق شعبة، به.

(٢) النساء (٤٨) و(١١٦).

(٣) أخرجه: الحارث بن أبي أسامة (٢/ ٣٢٠/ ١١٠٩) بهذا الإسناد. وأخرجه: عبد بن حميد (رقم ٩٦٨)، وأبو يعلى (٢/ ٤٨٤/ ١٣١٤)، والبيهقي في الشعب (٦/ ٣٦٧/ ٨٥٥١) من طريق أبي عبد الرحمن المقرئ، به. وذكره الهيثمي في المجمع (١/ ٣٦) وقال: «رواه أبو يعلى، وفي إسناده عبد الله بن راشد، وهو ضعيف»، وانظر الضعيفة (٧/ ١٨١).

الحُبَاب، قال: حدثني عبد الرحمن بن شُرَيْحٍ، قال: حدّثني أبو هانئٍ، عن أبي علي الجَنْبِيّ، قال: سمعت أبا سعيد الخدريَّ يقول: قال رسول الله ﷺ: «من قال: رَضِيتُ بالله ربًّا، وبالإسلام دينًا، وبمحمد رسولًا. وجَبَتْ له الجنّةُ»(١).

وقال رسول الله ﷺ: «الجنة لا يدخُلُها إلا نَفْسٌ مؤمنةٌ»(٢).

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أَصبَغَ، قال: حدثنا بَكْر بن حمَّاد، قال: حدثنا مُسَدَّدٌ، قال: حدثنا يحيى، عن سفيان، قال: حدثني أبو إسحاق، عن فَرْوَةَ بن مالكٍ الأَشْجَعِيّ، أن رسول الله ﷺ قال لظِئْرٍ له، أو لرجلٍ من أهله: «اقرأْ بـ﴿ قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴾ عند منامك، فإنها براءةٌ من الشِّرْك»(٣).

وأخبرنا محمدُ بنُ إبراهيم، قال: حدثنا محمدُ بنُ معاوية، قال: حدثنا أحمد بن شُعَيْبٍ، قال: أخبرنا قُتَيْبَةُ بن سعيد، قال: حدثنا سفيان، عن

---

(١) أخرجه: ابن أبي شيبة (١٦/ ١٥٥/ ٣١٢٥٢) بهذا الإسناد. ومن طريقه: عبد بن حميد (رقم ٩٩٩). وأخرجه: وأبو داود (٢/ ١٨٣ ـ ١٨٤/ ١٥٢٩)، والنسائي في الكبرى (٦/ ٤ ـ ٥/ ٩٨٣٣)، وابن حبان (٣/ ١٤٤/ ٨٦٣)، والحاكم (١/ ٥١٨) وصححه، ووافقه الذهبي، من طريق زيد بن الحباب، به. وأخرجه: أحمد (٣/ ١٤)، ومسلم (٣/ ١٥٠١/ ١٨٨٤) عن أبي سعيد الخدري، به.

(٢) أخرجه من حديث بشر بن سحيم: النسائي في الكبرى (٢/ ١٧٠/ ٢٨٩٥)، وابن خزيمة (٤/ ٣١٣/ ٢٩٦٠).
وأخرجه من حديث ابن مسعود ﷺ: أحمد (١/ ٣٨٦)، والبخاري (١١/ ٤٦٠/ ٦٥٢٨)، ومسلم (١/ ٢٠٠ ـ ٢٠١/ ٢٢١ [٣٧٧])، والترمذي (٤/ ٥٩٠/ ٢٥٤٧)، وابن ماجه (٢/ ١٤٣٢/ ٤٢٨٣) بلفظ: «إلا نفس مسلمة».

(٣) أخرجه: أحمد (٦/ ٢٩) من طريق سفيان، به. وأخرجه: الترمذي (٥/ ٤٤٢/ ٣٤٠٣)، والنسائي في الكبرى (٦/ ٢٠٠/ ١٠٦٣٦) من طريق أبي إسحاق، به.

الزهري، عن أبي إدريسَ الخَوْلَانيّ، عن عبادةَ بن الصامتِ، قال: كنّا عند النبي ﷺ في مجلسٍ، فقال: «تُبايِعوني على ألّا تُشركوا بالله شيئًا، ولا تَسْرِقُوا، ولا تَزْنُوا» ـ قرَأَ عليهم الآية ـ «فمن وَفَى منكم فأجْرُه على الله، ومن أصاب من ذلك شيئًا فسَتَره الله عز وجل عليه، فهو إلى اللهِ؛ إن شاء عذّبه، وإن شاء غفر له»(١).

قال أبو عمر: هذا من أصحِّ حديثٍ يُروى عن النبي ﷺ، وعليه أهل السُّنّة والجماعة، وهو يُضاهي قولَ الله عز وجل: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾(٢).

والآثـار في هذا الباب كثيرة جدًّا، لا يمكن أن يحيط بها كتابٌ، فالأحاديث اللَّيِّنَةُ تُرْجَى، والشديدةُ تُخْشَى، والمؤمن موقوفٌ بين الخوف والرجاء، والمذْنِبُ إن لم يَتُبْ في مشيئة الله.

رُوِّينا عن عليّ بن أبي طالب ﷺ أنه قال: ما في القرآن آيةٌ أحبُّ إليَّ من هذه الآية: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾(٣). ومن شرَحَ الله صدره، فالقليلُ يَكْفِيه.

---

(١) أخرجه: النسائي (٧/ ١٨١/ ٤٢٢١) بهذا الإسناد. وأخرجه: الترمذي (٤/ ٣٦/ ١٤٣٩) من طريق قتيبة، به. وأخرجه: أحمد (٥/ ٣١٤)، والبخاري (٤٨٩٤)، ومسلم (٣/ ١٣٣٣/ ١٧٠٩) من طريق سفيان، به.

(٢) النساء (٤٨) و(١١٦).

(٣) أخرجه: الترمذي (٥/ ٢٣٠ ـ ٢٣١/ ٣٠٣٧) وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وضعف إسناده الألباني في ضعيف الترمذي (رقم ٥٨٠).

باب منه

[٥] مالك، عن زيد بن أسلمَ، عن عطاء بن يسارٍ، عن عبد الله الصُّنَابِحِيِّ، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا توضَّأَ العبدُ المؤمنُ فمَضْمَضَ، خرَجَت الخطايا مِن فيه، فإذا استَنْثَر خرجت الخطايا من أنفه، فإذا غسَلَ وجهه خرَجَت الخطايا من وجهه، حتى تخرُجَ من تحتِ أَشفارِ عينَيْه، فإذا غسَلَ يدَيْه خرجت الخطايا من يدَيْه، حتى تخرُجَ من تحتِ أَظفارِ يدَيْه، فإذا مسَحَ رأسه خرجت الخطايا من رأسه، حتى تخرُجَ من أُذُنيه، فإذا غسل رجلَيْه خرجت الخطايا من رجلَيْه، حتى تخرُجَ من تحتِ أظفارِ رجلَيْه، ثم كان مَشْيُه إلى المسجد وصلاتُه نافلةً له»[(١)]. [(٢)]

وقال بعض المُنْتَمين إلى العلم من أهل عصرنا: إنّ الكبائر والصغائر تكفِّرُها الصلاةُ والطهارةُ. واحتجّ بظاهر حديث الصُّنَابِحيّ هذا، وبمثلِه من الآثار، وبقولِه ﷺ: «فما تَرَوْنَ ذلك يُبْقِي من درنه؟»[(٣)]. وما أَشْبَه ذلك. وهذا

---

(١) أخرجه من طريق مالك هكذا مرسلًا: أحمد (٤/ ٣٤٩)، والنسائي (١/ ٧٩/ ١٠٣)، والحاكم (١/ ١٢٩ ـ ١٣٠) وقال: «صحيح على شرطهما ولا علة له». وتعقبه الذهبي بقوله: «قلت: لا». وأخرجه: ابن ماجه (١/ ١٠٣ ـ ١٠٤/ ٢٨٢) من طريق زيد بن أسلم به.

(٢) انظر بقية شرحه في كتاب الطهارة (٣/ ١٥ و٢٨٦ و٣١٣).

(٣) أخرجه: أحمد (٢/ ٣٧٩)، والبخاري (٢/ ١٣/ ٥٢٨)، ومسلم (١/ ٤٦٢ ـ ٤٦٣/ ٦٦٧)، والترمذي (٥/ ١٣٩ ـ ١٤٠/ ٢٨٦٨)، والنسائي (١/ ٢٤٩/ ٤٦١) من حديث أبي هريرة ﷺ.

جهْلٌ بيِّنٌ، وموافقةٌ للمُرْجِئة فيما ذهبوا إليه من ذلك، وكيف يجوز لِذِي لُبٍّ أن يحْمِلَ هذه الآثارَ على عمومها وهو يسمَعُ قولَ الله عز وجل: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ تُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا﴾(١). وقولَه تبارك وتعالى: ﴿وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾﴾(٢). في آيٍ كثيرٍ من كتابه. ولو كانت الطهارةُ والصلاةُ وأعمالُ البرّ مكفِّرَةً للكبائر، والمُتَطَهِّرُ المصلِّي غيرُ ذاكرٍ لذنبِه المُوبِقِ، ولا قَاصِدٍ إليه، ولا حَضَره في حينِه ذلك الندمُ عليه، ولا خطَرت خطيئَتُه المُحِيطةُ به ببالِه ـ لَمَا كان لأمْرِ الله عز وجل بالتوبة معنًى، ولكان كلُّ من توضأ وصلَّى يُشهَدُ له بالجنةِ بإثرِ سَلامِه من الصلاة، وإنِ ارتكَب قبلَها ما شاء من المُوبِقات الكبائر. وهذا لا يقولُهُ أحدٌ ممّن له فَهْمٌ صحيحٌ، وقد أجمَعَ المسلمون أن التوبة على المذنبِ فرضٌ، والفُروض لا يصحُّ أداءُ شيءٍ منها إلا بقَصْدٍ ونيَّةٍ، وندمٍ، واعتقادِ أن لا عوْدَةَ، فأما أن يصلِّيَ وهو غير ذاكرٍ لما ارتكب من الكبائر، ولا نادمٍ على ذلك، فمحالٌ، وقد قال رسول الله ﷺ: «الندمُ توبةٌ»(٣). وقال ﷺ: «الصلواتُ الخمسُ، والجمعةُ إلى الجمعةِ، كفّارةٌ لِمَا بينهنَّ ما اجْتُنِبَت الكبائرُ».

حدثنا يونس بن عبد الله بن محمدٍ، حدثنا محمد بن معاوية، قال: حدثنا جعفر بن محمد الفِرْيَابِيُّ، قال: حدثنا أبو كُرَيْبٍ محمد بن العَلاء، قال: حدثنا خالد بن مَخْلَدٍ، قال: حدثنا محمد بن جعفر بن أبي كثيرٍ، قال: حدثنا العلاءُ بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الصلواتُ الخَمْسُ، والجمعةُ إلى الجمعةِ، كفّارةٌ لِمَا بينهنّ من الخطايا

(١) التحريم (٨).
(٢) النور (٣١).
(٣) تقدم تخريجه في (ص ٢٠٦ من هذا المجلد).

ما لم تُغْشَ الكبائرُ»(١).

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا أبو بكر محمد بن أبي العوَّام، قال: حدثنا عمر بن سعيد القُرَشيّ، قال: حدثنا سعيد بن بَشِيرٍ، عن قتادة، عن الحسن، عن عمران بن الحُصين، أن رسول الله ﷺ قال: «الجمعةُ إلى الجمعةِ كفّارةٌ لِمَا بينهما لمن اجْتَنَبَ الكبائرَ»(٢).

وروى عبد الرزاق، قال: أخبرنا الثوريّ، عن الأعمش، عن أبي وائلٍ، قال: قال عبد الله بن مسعود: الصلواتُ الخمسُ كفّارةٌ لِمَا بينهنّ ما اجْتُنبت الكبائرُ(٣).

قال: وأخبرني الثوريّ، عن أبيه، عن المُغِيرَةِ بن شُبَيْلٍ، عن طارق بن شهابٍ، سمِعَ سَلْمانَ الفارسيّ يقول: حافِظُوا على هذه الصلوات الخمسِ، فإنهنّ كفّارةٌ لهذه الجِراحِ ما لم تُصِبِ المَقْتَلَةَ(٤).

---

(١) أخرجه: أبو عوانة (١/ ٣٦٣/ ١٣١١)، وابن المنذر في الأوسط (٤/ ٤٢/ ١٧٥٣) من طريق محمد بن جعفر، به. وأخرجه: أحمد (٢/ ٤٨٤)، ومسلم (١/ ٢٠٩/ ٢٣٣ [١٤])، والترمذي (١/ ٤١٨/ ٢١٤)، وابن ماجه (١/ ٣٤٥/ ١٠٨٦) من طريق العلاء بن عبد الرحمن، به.

(٢) أخرجه: العقيلي في الضعفاء (٣/ ١٤٥/ ٢٦٩٩) عن عمران بن حصين رضي الله عنه.

(٣) أخرجه: عبد الرزاق (١/ ٤٨/ ١٤٧) بهذا الإسناد. ومن طريقه: الطبراني (٩/ ١٤٨/ ٨٧٤١). وأخرجه: ابن أبي شيبة (٥/ ١٤٥/ ٧٨٥٤)، والبزار (٥/ ١٢١/ ١٧٠٣) من طريق الأعمش، به.

(٤) أخرجه: عبد الرزاق (١/ ٤٨/ ١٤٨) بهذا الإسناد. ومن طريقه أخرجه: الطبراني (٦/ ٢١٧/ ٦٠٥١). وأخرجه: ابن أبي شيبة (٥/ ١٤٥/ ٧٨٥٣) من طريق المغيرة بن شبيل، به. وذكره الهيثمي في المجمع (١/ ٢٩٩ ـ ٣٠٠) وقال: «رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون». وقال المنذري في الترغيب والترهيب (١/ ١٤٤/ ٥٢٦): «رواه =

وحدثنا سعيد، قال: حدثنا قاسم، قال: حدثنا ابن وَضَّاحٍ، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا ابن فُضَيْلٍ، عن مُغيرةَ، عن زياد بن كُلَيْبٍ، عن إبراهيم، عن علقمة، عن سلمان، أن رسول الله ﷺ قال: «ألا أحدِّثكم عن يوم الجمعة؟ لا يتطهَّرُ رجلٌ ثم يأتي الجمعةَ فيجْلِسُ ويُنْصِتُ حتى يقضِيَ الإمامُ صلاته، إلا كانت له كفَّارَةَ ما بين الجمعةِ إلى الجمعةِ، ما اجْتُنِبت المقتلةُ»[1].

قال أبو بكر: وحدثنا إسحاق بن منصور، عن أبي كُدَيْنَةَ، عن مُغيرةَ، عن إبراهيم، عن عَلْقَمة، عن القَرْثَعِ، عن سلمان، عن النبي ﷺ، قال: «أُحدِّثُكَ عن يوم الجمعةِ، مَن تطهَّرَ وأتى الجمعةَ، ثم أنْصَتَ حتى يقضِيَ الإمامُ صلاتَه، كانت كفَّارةً لِمَا بينها وبين الجمعةِ التي تَلِيها ما اجْتُنِبت المَقْتَلَةُ»[2].

قال: وحدثنا عفان، قال: حدثنا أبو عَوانَةَ، عن مُغيرة، عن أبي مَعْشَرٍ زيادِ بن كُلَيْبٍ، عن إبراهيم، عن عَلْقَمة، عن القَرْثَع، عن سَلْمان، عن رسول الله ﷺ، مثلَ حديثِ إسحاق بن منصور، عن أبي كُدَيْنَةَ[3].

= الطبراني هكذا موقوفًا، بإسناد لا بأس به».

(١) أخرجه: ابن أبي شيبة في مسنده (١/ ٣٠٤ ـ ٣٠٥/ ٤٥٨) بهذا الإسناد.

(٢) أخرجه: ابن أبي شيبة في مسنده (١/ ٣٠٨ ـ ٣٠٩/ ٤٦٣) بهذا الإسناد، لكن وقع عنده: «عن أبي معشر». ومن طريقه: الطبراني (٦/ ٢٣٧/ ٦٠٩٠) وعنده: «عن أبي كدينة»، كما ساقه الحافظ ابن عبد البر هنا. وأخرجه: أحمد (٥/ ٤٣٩)، والنسائي (٣/ ١١٥ ـ ١١٦/ ١٤٠٢) من طريق إبراهيم، به.

(٣) أخرجه: ابن أبي شيبة في مسنده (١/ ٣١٠/ ٤٦٦) بهذا الإسناد. وأخرجه: أحمد (٥/ ٤٤٠)، والنسائي في الكبرى (١/ ٥١٨ ـ ٥١٩/ ١٦٦٥) من طريق عفان، به. وأخرجه: ابن خزيمة (٣/ ١١٨/ ١٧٣٢)، والحاكم (١/ ٢٧٧) من طريق أبي معشر، به. وصححه، ووافقه الذهبي.

وهذا يبيِّنُ لك ما ذكرنا، ويوضّح لك أنّ الصغائر تُكَفَّرُ بالصلوات الخمس لمن اجْتَنَب الكبائر، فيكونُ على هذا معنى قولِ الله عز وجل: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ﴾[1]: الصغائرَ بالصلاة والصوم والحجّ وأداءِ الفرائض وأعمال البِرّ، وإن لم تجْتَنِبوا الكبائر ولم تتوبوا منها لم تَنْتَفعوا بتكفير الصغائر إذا واقَعْتُم المُوبِقات المُهْلِكات، والله أعلم.

وهذا كله قبلَ الموت، فإن مات صاحبُ الكبيرة مصرًّا غير تائب، فمَصِيره إلى الله؛ إن شاء غفَرَ له، وإن شاء عذّبه، فإن عذَّبَه فبِجُرْمِه، وإن عفا عنه فهو أهلُ العفوِ وأهلُ المغفرة. وإن تابَ قبلَ الموت وقبلَ حضوره ومعاينته، وندِمَ، واعتقد ألّا يعودَ، واستغفر ووَجِلَ، كان كمن لم يُذْنِبْ. وبهذا كله الآثارُ الصِّحاحُ عن السلف قد جاءت، وعليه جماعةُ علماء المسلمين، ولو تدبَّرَ هذا القائلُ الحديثَ الذي فيه ذكرُ خروج الخطايا من فَمِه وأنفِه ويدَيْه ورجلَيْه ورأسِه، لعلِمَ أنها الصغائرُ في الأغلب، ولعلِمَ أنها معفُوٌّ عنها بترْكِ الكبائر؛ دليلُ ذلك قوله ﷺ: «العينان تَزْنِيان، واليدان تَزْنِيان، والفمُ يزني، ويُصَدِّقُ ذلك كلَّه الفَرْجُ أو يُكذِّبُه»[2]. يريد، والله أعلم، أن الفَرْجَ بعملِه يُوجب المَهْلَكَةَ، وما لم يكن ذلك فأعمالُ البِرِّ يَغْسِلْنَ ذلك كلَّه. وقد كنتُ أرغَبُ بنفسي عن الكلام في هذا الباب لولا قولُ ذلك القائل، وخَشِيتُ أن يغتَرَّ به جاهلٌ فينْهَمِكَ في المُوبِقات اتِّكالًا على أنها تكفِّرُها الصلواتُ الخمسُ دونَ الندم عليها والاستغفار والتوبة منها، والله أعلم،

---

(١) النساء (٣١).

(٢) أخرجه من حديث أبي هريرة ﵁: أحمد (٢/ ٣٤٤)، والبخاري (١١/ ٣٠/ ٦٢٤٣)، ومسلم (٤/ ٢٠٤٦/ ٢٦٥٧)، وأبو داود (٢/ ٦١١ ـ ٦١٢/ ٢١٥٢)، والنسائي في الكبرى (٦/ ٤٧٣/ ١١٥٤٤) بألفاظ مختلفة.

ونسأله العصمة والتوفيق.

حدثني سعيد بن نصرٍ وعبد الوارث بن سفيان، قالا: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، قال: حدثنا الحجَّاجُ بن المِنْهَالِ، قال: حدثنا حمّاد بن سَلَمَةَ، عن ثابتٍ، وعليٍّ بن زيد، وحُميدٍ، وصالحٍ المُعَلِّم، ويونس، عن الحسن، عن أبي هريرة، أنّ رسول الله ﷺ قال: «الصلواتُ الخمسُ، والجمعةُ إلى الجمعةِ، كفّارةٌ لما بينهنّ ما اجْتُنِبت الكبائر»[1].

(١) أخرجه: الطيالسي (٤/ ٢١٦/ ٢٥٩٢)، وأحمد (٢/ ٤١٤)، والدارقطني في جزء أبي الطاهر (رقم ٧٩) من طريق حماد بن سلمة، به. عند الطيالسي علي بن زيد وحده.

الأعمال الصالحة مع الاحتساب تكفر الخطايا

[٦] مالك، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن أبي سعيد المَقْبُرِيّ، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، أنه قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إن قُتلت في سبيل الله صابرًا محتسبًا، مقبلًا غير مدبر، أيكفر الله عني خطاياي؟ فقال رسول الله ﷺ: «نعم». فلما أدبر الرجل، ناداه رسول الله ﷺ، أو أمر به فنودي له، فقال له رسول الله ﷺ: «كيف قلت؟». فأعاد عليه قوله، فقال له النبي ﷺ: «نعم، إلا الدين، كذلك قال لي جبريل»[١].[٢]

في هذا الحديث أن الخطايا تكفر بالأعمال الصالحة مع الاحتساب والنية في العمل، وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: «قَتْل الصبر كفارة»[٣]. مُجْملًا، وهذا عندي إنما يكون لمن احتسب كما جاء في هذا الحديث، أو يكون مظلومًا؛ فمن قتل مظلومًا كُفِّرَتْ خطاياه على كل حال.

وفيه دليل على أن أعمال البِرِّ المتقبلات لا تُكفِّرُ من الذنوب إلا ما بين

---

(١) أخرجه: النسائي (٦/ ٣٤١/ ٣١٥٦) من طريق مالك، به. وأخرجه: أحمد (٥/ ٢٩٧) من طريق يحيى بن سعيد، به. وأخرجه: مسلم (٣/ ١٥٠١/ ١٨٨٥ [١١٧])، والترمذي (٤/ ١٨٤ ـ ١٨٥/ ١٧١٢) من طريق سعيد بن أبي سعيد، به.

(٢) انظر بقية شرحه في (١٤/ ٣٧٩).

(٣) أخرجه من حديث أبي هريرة ﷺ: ابن عدي في الكامل (٤/ ٦٩)، والبزار (١٥/ ٣٨٦/ ٨٩٩٤) بلفظ: «قتل الرجل صبرًا كفارة لما قبله من الذنوب». وذكره الهيثمي في المجمع (٦/ ٢٦٦) وقال: «رواه البزار وفيه صالح بن موسى بن طلحة وهو متروك». وفي الباب عن عائشة رضي الله عنها.

العبد وبين ربه، فأما تبعات بني آدم، فلا بد فيها من القصاص، وقد ذكرنا وجوه الذنوب المكَفَّرَات بالأعمال الصالحة في غير موضع من كتابنا هذا[١]، والحمد لله.

حدثنا أحمد بن قاسم، قال: حدثنا قاسم بن أصبغ، قال: حدثنا الحارث ابن أبي أسامة، قال: حدثنا هُدْبَةُ ويزيد بن هارون، قالا: حدثنا هَمَّام، قال: حدثنا القاسم بن عبد الواحد، قال: سمعت عبد الله بن محمد يحدث عن جابر بن عبد الله، قال: بلغني حديث عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، فابتعت بعيرًا فشددت عليه رحلي، ثم سرت إليه، فسرت إليه شهرًا حتى قدمت الشام، فإذا عبد الله بن أُنَيْسٍ الأنصاري، فأتيت منزله، فأرسلت إليه أنَّ جابرًا على الباب، فرجع إِلَيَّ الرسول، فقال: جابر بن عبد الله؟ فقلت: نعم. فرجع إليه فخرج فاعتنقته واعتنقني. قال: فقلت: حديث بلغني أنك سمعته من رسول الله ﷺ في المظالم لم أسمعه. قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يحشر الله العباد» ـ أو قال: الناس. شك همام ـ وأومأ بيديه إلى الشام «عُراةً غُرْلًا بُهْمًا». قلنا: ما بُهْمًا؟ قال: «ليس معهم شيء؛ فيناديهم بصوت يسمعه من بعد ومن قرب: أنا المَلِك، أنا الدَّيَّان، لا ينبغي لأحد من أهل الجنة أن يدخل الجنة وأحدٌ من أهل النار يطلبه بمظلمة، ولا ينبغي لأحدٍ من أهل النار أن يدخل النار وأحدٌ من أهل الجنة يطلبه بمظلمة حتى اللَّطْمَة». قال: قلنا: كيف، وإنما نأتي اللهَ عراةً حفاةً غرلًا؟ قال: «بالحسنات والسيئات»[٢].

---

(١) انظر الباب الذي قبله.

(٢) أخرجه: الحارث بن أبي أسامة (١/ ٢٧٤ ـ ٢٧٥/ ٢٦٤) و(٣/ ٨٦ ـ ٨٧/ ١٤٠٣) بهذين الإسنادين. وأخرجه: أحمد (٣/ ٤٩٥)، والحاكم (٢/ ٤٣٨) وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي، من طريق يزيد بن هارون، به. وأخرجه: =

حدثنا خلف بن قاسم، قال: حدثنا أبو طالب محمد بن زكرياء بن يحيى المقدسيُّ ببيت المقدس، قال: حدثنا محمد بن النعمان بن بَشِير، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي أُوَيْس، قال: حدثني مالك، عن سعيد المَقْبُرِيّ، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «من كانت عنده مَظْلِمَة لأحد فَلْيَتَحَلَّلْهُ، فإنه ليس ثَمَّ دينار ولا درهم، من قَبل أن يؤخذ لأخيه من حسناته، فإن لم تكن له حسنات، أُخذ من سيئاته فطرحت عليه»[(١)].

وحدثنا خلف بن قاسم، قال: حدثنا إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الدَّيْبُلِيُّ، قال: حدثنا محمد بن عليّ بن زيد. وحدثنا خلف، قال: حدثنا عبد الله بن عمر بن إسحاق، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن الحجاج، قالا: حدثنا عبد العزيز بن يحيى المدني، قال: حدثنا مالك، عن سعيد بن أبي سعيد المَقْبُرِيّ، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «من كانت عنده مَظْلِمَةٌ لأخيه». فذكر الحديث.

وحدثنا خلف بن قاسم، قال: حدثنا عبد الله بن عمر بن إسحاق، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن الحجاج، قال: حدثنا هَانِئ بن متوكل من كتابه سنة ثمان وعشرين ومائتين، قال: حدثني خالد بن حُمَيْد، قال: حدثنا مالك، عن سعيد بن أبي سعيد المَقْبُرِيّ، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال:

= البخاري في الأدب المفرد (رقم ٩٧٠)، والطبراني (١٤/ ٢٧٥/ ١٤٩١٤) من طريق همام، به. قال الهيثمي في المجمع (١/ ١٣٣): «رواه أحمد والطبراني في الكبير، وعبد الله بن محمد ضعيف».

(١) أخرجه: البخاري (١١/ ٤٨١/ ٦٥٣٤) من طريق إسماعيل بن أبي أويس، به. وأخرجه: أحمد (٢/ ٤٣٥) من طريق مالك، به. وأخرجه: الترمذي (٤/ ٥٣٠/ ٢٤١٩) من طريق سعيد المقبري، بنحوه.

«من كانت عنده مَظْلِمَةٌ لأخيه من مال أو عرض، فليأته فليتحلله قبل أن يؤخذ منه، وليس ثَمَّ دينار ولا درهم، فإن كانت عنده حسنات، وإلا أخذ من سيئات صاحبه فطرحت عليه».

وذكر ابن الجارود، قال: حدثنا أَزْهَرُ بن زُفَرَ بن صدقة مولى خَيْر بن نُعَيْم، قال: حدثني هانئ بن المتوكل، قال: حدثني خالد بن حُمَيْد، عن مالك بن أنس، عن سعيد بن أبي سعيد المَقْبُرِيّ، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «من كانت عنده مَظْلِمَةٌ لأخيه في مال أو عرض». فذكر معناه[١].

قال ابن الجارود: وحدثنا إبراهيم بن الحسين، قال: حدثنا إسحاق بن محمد، قال: حدثنا مالك، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، أنه سمع أبا هريرة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «هل تدرون من المُقِلُّون؟». قالوا: يا رسول الله، المُقِلُّونَ فينا من لا درهم له ولا متاع له. فقال رسول الله ﷺ: «إن المُقِلِّين من يأتي يوم القيامة بصيام وصلاة وزكاة، ويأتي قد شتم عرض هذا، وأكل مال هذا، وقذف هذا، وضرب هذا، فيقعد يوم القيامة، فَيُقْتَصُّ هذا كله من حسناته، فإن ذهبت قبل أن يُقتص منه الذي عليه من الخطايا، أُخذ من خطاياهم فتطرح عليه»[٢]. ليس هذان الحديثان في «الموطأ» وهما من حديث مالك.

---

(١) أخرجه: الطبراني في مسند الشاميين (٢/ ٢٧٣/ ١٣٢٦) من طريق هانئ، به. وانظر الذي قبله.

(٢) أخرجه: أبو عوانة (١٩/ ٤٣٣/ ١١٢٧٤) من طريق مالك، به. وأخرجه: أحمد (٢/ ٣٧٢)، ومسلم (٤/ ١٩٩٧/ ٢٥٨١ [٥٩])، والترمذي (٤/ ٥٢٩ ـ ٥٣٠/ ٢٤١٨) من طريق العلاء، بلفظ: «المفلس» بدل «المقلون».

الكبائر وعددها

[٧] مالك، عن زيد بن أسلَمَ، عن عطاء بن يسارٍ، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ وَقَاه اللهُ شرَّ اثنتين وَلَجَ الجنةَ». فقال رجلٌ: يا رسول الله، لا تُخْبِرْنا. فسكت رسولُ الله ﷺ، ثم عاد رسولُ الله ﷺ فقال مثلَ مقالتِه الأُولى، فقال له الرجل: لا تُخْبِرْنا يا رسول الله. فسكَتَ رسولُ الله ﷺ، ثم قال رسول الله ﷺ مثل ذلك أيضًا، فقال الرجل: لا تُخْبِرْنا يا رسول الله. ثم قال رسول الله ﷺ مثلَ ذلك أيضًا، ثم ذهب الرجل يقول مثلَ مقالتِه الأُولى، فأسكَته رجلٌ إلى جَنْبِه، فقال رسول الله ﷺ: «مَن وقاه اللهُ شرَّ اثنتينِ وَلَجَ الجنةَ؛ ما بين لَحْيَيْهِ وما بين رِجْلَيْه، ما بين لَحْيَيْهِ وما بين رِجْليه، ما بين لَحْيَيه وما بين رِجْليه»[١].[٢]

وفي هذا الحديث من الفقه: أنَّ الكبائر أكثرُ ما تكون، والله أعلم، من الفَمِ والفَرْجِ، ووجدْنَا الكفر، وشُرْب الخمر، وأكلَ الرِّبا، وقَذْفَ المحْصَنات، وأكلَ مال اليتيم ظلمًا، من الفم واللسان، ووجدْنَا الزِّنا من الفَرْجِ.

وأحسبُ أن المراد من الحديث أنه من اتَّقَى لسانَه وما يأتي من القَذْفِ والغِيبَةِ والسَّبِّ، كان أحرى أن يتَّقِيَ القتلَ، ومن اتّقى شُرْبَ الخمر كان حَرِيًّا باتّقاء بَيْعِها، ومن اتّقى أكْلَ الرِّبَا، لم يَعْمَلْ به؛ لأنّ البُغْيَةَ من العمل به

---

(١) أخرجه: ابن وهب في جامعه (١/ ٤٢٣ ـ ٤٢٤/ ٣٠٩) من طريق مالك، به.

(٢) انظر بقية شرحه في (١١/ ١٦٠).

التصرُّفُ في أكْلِه. فهذا وجهٌ في تخصيص الجارِحَتَين المذكورتين في هذا الحديث، وضَمانِ الجنةِ لمَنْ وُقِيَ شَرَّهما، وهذا التأويلُ على نحوِ قولِ عمر ﷺ في الصلاة: ومن ضَيَّعَها كان لِمَا سِواها أضْيَعَ، ومن حَفِظَها حَفِظَ دينَه. فكأنّ قوله ﷺ: من اتّقى الغِيبة، وقولَ الزُّور، واتّقى الزِّنا، مع غَلَبَةِ شهوة النساء على القلوب، كان للقَتْلِ أَهْيَبَ وأَشَدَّ تَوَقِّيًا. والله أعلم.

ويحتمِلُ أن يكون ذلك منه ﷺ خطابًا لقومٍ بأعيانهم، اتّقى عليهم من اللسان والفَرْجِ ما لم يَتَّقِ عليهم من سائر الجوارح.

ويحتمِلُ أيضًا أن يكون قولُه ذلك معه كلامٌ لم يَسْمَعْهُ الناقل؛ كأنه قال: من عافاه اللهُ ووَقَاه كذا وكذا، وشَرَّ ما بين لَحْيَيْهِ ورِجْلَيه، ولَجَ الجنةَ. فسمع الناقلُ بعضَ الحديث ولم يسمع بعضًا، فنقَلَ ما سمع.

وإنما حُمِلْنا على تخريج هذه الوجوه؛ لإجماعِ الأمة أنّ من أحْصَنَ فرجه عن الزِّنا، ومنَعَ لسانه من كل سوءٍ، ولم يَتَّقِ ما سوى ذلك من القتل والظُّلم، أنه لا تُضْمَنُ له الجنة، وهو إن مات ـ عندنا ـ في مشيئة الله تعالى، إن شاء غفر له، وإن شاء عذّبه، إذا مات مسلمًا.

وقوله ﷺ: «اتّقوا المُوبِقات المُهْلِكات»[1]. يعني الكبائر. أعَمُّ من هذا الحديث. قال الله عز وجل: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا ﴿٣١﴾﴾[2]. والمُدْخَل الكريم: الجَنّةُ.

وقد اختلف العلماء في الكبائر، فأمّا ما أتى منها في الأحاديث المرفوعة

---

(١) سيأتي تخريجه في الباب نفسه، بلفظ: «اتقوا السبع الموبقات».

(٢) النساء (٣١).

عن النبي ﷺ ـ وهو المَفْزَعُ عند التَّنازُع ـ فحدثنا أحمد بن قاسم بن عيسى، قال: حدثنا عبيد الله بن محمد بن حَبَابَةَ البغدادي، قال: حدثنا عبد الله بن محمد البَغَوِيّ، قال: حدثنا عليّ بن الجعد، قال: حدثنا أيوب بن عُتْبَةَ، قال: حدثني طَيْلَسَةُ بن عليّ، قال: أتيْتُ ابن عمر عَشِيَّةَ عَرَفَةَ، وهو تحت ظِلِّ أَرَاكٍ، وهو يَصُبُّ على رأسه الماءَ، فسألْتُه عن الكبائر؟ فقال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «هنّ تِسْعٌ». قلت: وما هنّ؟ قال: «الإشراكُ بالله، وقَذْفُ المحْصَنة». قال: قلت: قبل الدَّمِ؟ قال: نعم، «وقتْلُ النفس المؤمنة، والفِرَارُ من الزَّحْف، والسِّحْرُ، وأكلُ الرِّبا، وأكلُ مال اليتيم، وعقوقُ الوالدين، والإلحادُ بالبيت الحرام؛ قِبْلَتِكم أحياءً وأمواتًا»(١).

قال أبو عمر: طَيْلَسَةُ هذا يعرف بطَيْلَسة بن مَيَّاسٍ، ومَيَّاسٌ لقبٌ، وهو طَيْلسة بن عليّ الحَنَفِيّ، ويقال فيه: طَيْلَسَةُ وطَيْسَلَةُ.

وقد روى هذا الحديثَ يحيى بن أبي كثير، وزيادُ بن مِخْرَاقٍ، عن طَيْلَسة، عن ابن عمر مرفوعًا. فهذا حديث ابن عمر.

وروى ابن مسعود أن النبي ﷺ سُئل: أيُّ الكبائر أعظَمُ؟ فقال: «أنْ تُشرك بالله وهو خلَقَك، وأن تقتُلَ ولدَك خشيةَ أن يأكل معك، وأن تُزاني حَليلةَ جارِك»(٢).

---

(١) أخرجه: البغوي في الجعديات (رقم ٣٣٠٣) بهذا الإسناد. وأخرجه: الخرائطي في مساوئ الأخلاق (رقم ٢٣٧)، والطبري في تهذيب الآثار (مسند علي: ص ١٩٢)، والبيهقي (٣/ ٤٠٩) من طريق أيوب بن عتيبة، به. وأخرجه: البخاري في الأدب المفرد (رقم ٨) من طريق طيلسة به.

(٢) أخرجه: البرديجي في الكبائر (ص ٥٧)، والخطيب في الكفاية (ص ١٠٣) بهذا =

وفي حديث عبدِ الله بنِ عمرو بن العاص[١]، وأنس بن مالك[٢]، عن النبي ﷺ: «الكبائرُ؛ الشِّرك بالله، وقتلُ النفس التي حرّم الله، وعقوقُ الوالدين». ولفْظُ حديث أنس: «أكبرُ الكبائر».

وروى أبو بَكْرَة، عن النبي ﷺ مثلَ ذلك، وزاد: «وشهادةُ الزُّور»[٣].

وروى الشعبيُّ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، أنه قال: جاء أعرابيٌّ إلى رسول الله ﷺ، فقال: ما الكبائرُ يا رسول الله؟ قال: «الإشراك بالله». قال: ثم ماذا؟ قال: «ثم عقوقُ الوالدين». قال: ثم ماذا؟ قال: «ثم اليمينُ الغَمُوسُ». قال: وما اليمينُ الغَمُوسُ؟ قال: «الذي يقتَطِعُ مالَ امرئٍ مسلمٍ بيمينٍ هو فيها كاذبٌ»[٤].

وعن عبد الله بن عمرٍو، عن النبي ﷺ أنه قال: «شُرْبُ الخمر من الكبائر»[٥].

= اللفظ. وأخرجه: أحمد (١/ ٣٨٠)، والبخاري (٨/ ١٩٣/ ٤٤٧١)، ومسلم (١/ ٩٠/ ٨٦)، وأبو داود (٢/ ٧٣٢ ـ ٧٣٣/ ٢٣١٠)، والترمذي (٥/ ٣١٤/ ٣١٨٢)، والنسائي (٧/ ١٠٣ ـ ١٠٤/ ٤٠٢٤) بلفظ: «أن تجعل لله ندًّا وهو خلقك».

(١) أخرجه: (٢/ ٢٠١)، والبخاري (١١/ ٦٨١/ ٦٦٧٥)، والترمذي (٥/ ٢٢٠/ ٣٠٢١)، والنسائي (٧/ ١٠٢ ـ ١٠٣/ ٤٠٢٢).

(٢) أخرجه: أحمد (٣/ ١٣١)، والبخاري (١٢/ ٢٣٥/ ٦٨٧١)، ومسلم (١/ ٩١/ ٨٨)، والترمذي (٣/ ٥١٣/ ١٢٠٧)، والنسائي (٧/ ١٠٢/ ٤٠٢١).

(٣) أخرجه: أحمد (٥/ ٣٦ ـ ٣٧)، والبخاري (١٠/ ٤٩٦/ ٥٩٧٦)، ومسلم (١/ ٩١/ ٨٧)، والترمذي (٤/ ٢٧٥/ ١٩٠١).

(٤) أخرجه: البخاري (١٢/ ٣٢٨/ ٦٩٢٠) من طريق الشعبي، به.

(٥) أخرجه: ابن أبي شيبة (١٣/ ٣٢٠/ ٢٥٦٥٧)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٦/ ١١١٢ ـ ١١١٣/ ١٩٢٧)، والخلال في السنة (٤/ ٩٩/ ١٢٥٨).

وعنه أيضًا، عن النبي ﷺ أنه قال: «من الكبائر أن يَسُبَّ الرجل والِدَيْه»(١). يعني: يَسْتَسِبُّ لهما. وهو يدخلُ في باب العُقوق.

وحديثُ عِمران بن حُصَيْنٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما تَعُدُّونَ الكبائرَ فيكم؟». قلنا: الشِّرْك بالله، والزِّنا، والسَّرِقة، وشُرب الخمر. قال: «هنّ كبائر، وفيهنّ عقوباتٌ، ألا أنبِّئُكم بأكبر الكبائر؟». قلنا: بلى. قال: «شهادةُ الزُّور»(٢).

وفي حديث خُرَيْم بن فَاتِكٍ قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ صلاة الصبح يومًا، فلما انصرف قام قائمًا، فقال: «عُدِلَتْ شهادةُ الزُّور بالإشراك بالله». ثلاث مرّاتٍ، ثم تلا: ﴿فَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلرِّجْسَ مِنَ ٱلْأَوْثَـٰنِ وَٱجْتَنِبُوا۟ قَوْلَ ٱلزُّورِ ۝٣٠﴾(٣) (٤).

وروى ابن المبارك، عن سفيان، عن عاصم بن بَهْدَلَةَ، عن وائل بن ربيعة، قال: سمعت عبد الله بن مسعودٍ يقول: عُدِلَتْ شهادةُ الزُّورِ بالشِّرْكِ بالله. ثم قرأ: ﴿فَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلرِّجْسَ مِنَ ٱلْأَوْثَـٰنِ وَٱجْتَنِبُوا۟ قَوْلَ

---

(١) أخرجه: أحمد (٢/ ١٦٤)، والبخاري (١٠/ ٤٩٤/ ٥٩٧٣)، ومسلم (١/ ٩٢/ ٩٠)، وأبو داود (٥/ ٣٥٢/ ٥١٤١)، والترمذي (٤/ ٢٧٦/ ١٩٠٢).

(٢) أخرجه: البخاري في الأدب المفرد (رقم ٣٠)، والروياني في مسنده (١/ ١٠٥ ـ ١٠٦/ ٨٦)، والحارث بن أبي أسامة (بغية الباحث: رقم ٢٤)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٥/ ١٤١٥/ ٨٠٦١)، والبيهقي (٨/ ٢٠٩)، والطبراني (١٨/ ١٤٠/ ٢٩٣).

(٣) الحج (٣٠).

(٤) أخرجه: أحمد (٤/ ٣٢١)، وأبو داود (٤/ ٢٣ ـ ٢٤/ ٣٥٩٩)، والترمذي (٤/ ٤٧٥/ ٢٣٠٠) وقال: «هذا عندي أصح، وخريم بن فاتك له صحبة، وقد روى عن النبي ﷺ أحاديث وهو مشهور»، وابن ماجه (٢/ ٧٩٤/ ٢٣٧٢).

ٱلزُّورِ ﴿٣٠﴾﴾[(١)].

ورُوي عن مُحارب بن دِثَارٍ، قال: سمعتُ ابن عمر يقول: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «شاهِدُ الزُّور لا تَزُولُ قَدَمَاه حتى تَجِبَ له النارُ»[(٢)].

قال أبو عمر: الفِرار من الزَّحْفِ مذكور في حديث ابن عمر المذكور، وفي حديث ابن عباسٍ[(٣)]، وفي حديث أبي أيُّوبَ الأنصاريّ، وفي حديث عبد الله بن أُنَيْسٍ الجُهَنيّ[(٤)]، كلها عن النبي ﷺ. وفي حديث أبي أيّوب: «ومَنْعُ ابنِ السبيل»[(٥)]. ولا أحفظُه في غيره.

وذكر ابن وهبٍ، قال: أخبرني سليمان بن بلال، عن كَثِير بن زيد، عن

---

(١) أخرجه: عبد الرزاق (٨/ ٣٢٧/ ١٥٣٩٥)، وابن أبي شيبة (١٢/ ٥٣٥/ ٢٤٥٤٥)، والخلال في السنة (٤/ ١٢٥/ ١٣٢٤)، وابن المنذر في الأوسط (٧/ ٢٥٠ ـ ٢٥١/ ٦٦٨٩) ط. الفلاح، والطبراني (٩/ ١١٤/ ٨٥٦٩)، وابن جرير (١٦/ ٥٣٦)، والبيهقي في الشعب (٤/ ٢٢٤/ ٤٨٦٢) من طريق سفيان، به. وقال الهيثمي في المجمع (٤/ ٢٠٠ ـ ٢٠١): «رواه الطبراني في الكبير وإسناده حسن».

(٢) أخرجه: ابن ماجه (٢/ ٧٩٤/ ٢٣٧٣) وقال البوصيري في الزوائد: «في إسناده محمد بن الفرات متفق على ضعفه، وكذبه الإمام أحمد»، والحاكم (٤/ ٩٨) وصححه، ووافقه الذهبي، وتعقبهما الشيخ الألباني في الضعيفة (١٢٥٩) فقال: «وكل ذلك من إهمال التحقيق، والاستسلام للتقليد، وإلا فكيف يمكن للمحقق أن يصحح مثل هذا الإسناد، ومحمد بن الفرات ضعيف بالاتفاق، بل هو واهٍ جدًّا».

(٣) أخرجه: ابن جرير (١١/ ٨١)، والنحاس في الناسخ والمنسوخ (٢/ ٣٧٧/ ٥٣١)، والبيهقي في الشعب (١/ ٢٧١ ـ ٢٧٢/ ٢٩١)، والطبراني (١٢/ ٢٥٢/ ١٣٠٢٣) موقوفًا.

(٤) أخرجه: المقدسي في المختارة (٩/ ١٦/ ٣).

(٥) أخرجه: البرديجي في الكبائر (رقم ١٠) بهذا اللفظ. وأخرجه النسائي (٧/ ١٠١ ـ ١٠٢/ ٤٠٢٠) والحاكم (١/ ٢٣) دون زيادة: «ومنع ابن السبيل».

الوليد بن رَبَاحٍ، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «اتّقوا السَّبْعَ المُوبِقات». قلنا: وما هي؟ قال: «الشِّرْك بالله، وقتلُ النفس التي حرّم الله إلا بالحقّ، والزِّنا، وأكلُ الرِّبا، وأكلُ مال اليتيم، وشهادةُ الزُّور، وقذْفُ المحْصَنات»[1].

وحديث عبد الله بن أنيس، عن النبي ﷺ مثلَه في السَّبْعِ الكبائر، إلا أنه ذكَرَ فيهنّ العُقوق، ولم يذكر قذْفَ المحصنات[2].

فهذا ما في الآثار المرفوعة من الكبائر عن النبي ﷺ، وهو يُخَرَّجُ في التفسير المرفوع، وهي مشهورةٌ عند أهل العلم بالحديث، تركْتُ ذكْرَ أسانيدها خشيةَ الإطالة.

وأجمع العلماء على أنّ الجَوْرَ في الحُكْمِ من الكبائر لمَن تعمَّد ذلك عالمًا به، رُوِيَتْ في ذلك آثار شديدة عن السلف. وقال الله عز وجل: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ۝٤٤﴾[3]. و: ﴿ٱلظَّـٰلِمُونَ ۝٤٥﴾[4]. و: ﴿ٱلْفَـٰسِقُونَ ۝٤٧﴾[5]. نزلَتْ في أهل الكتاب. قال حذيفة، وابن عباس: وهي عامّةٌ فينا. قالوا: ليس بكُفْرٍ ينقُلُ عن الملّة إذا فعل ذلك رجلٌ من أهل هذه الأمة، حتى يكفُرَ بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر.

---

(١) أخرجه: البرديجي في الكبائر (رقم ٥) من طريق ابن وهب، به.

(٢) أخرجه: أحمد (٣/ ٤٩٥)، والترمذي (٥/ ٢٢٠/ ٣٠٢٠)، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وابن حبان (١٢/ ٣٧٤/ ٥٥٦٣)، والحاكم (٤/ ٢٩٦) وصححه، ووافقه الذهبي.

(٣) المائدة (٤٤). (٤) المائدة (٤٥). (٥) المائدة (٤٧).

رُوي هذا المعنى عن جماعة من العلماء بتأويل القرآن؛ منهم ابنُ عباس، وطاوسٌ، وعطاءٌ. وقال الله عز وجل: ﴿وَأَمَّا ٱلْقَـٰسِطُونَ فَكَانُوا۟ لِجَهَنَّمَ حَطَبًا ۝١٥﴾[1]. والقاسِطُ: الظالم الجائر.

فالذي حصَل في الآثار المذكورة عن النبي ﷺ مِن ذِكْرِ الكبائر، ستّةَ عشرَ ذنبًا: الإشراكُ بالله، وقتلُ النفس المؤمنة بغير الحق، وعُقوق الوالدين المُسْلِمَين، وقذْفُ المحْصَنة، وشهادةُ الزُّور، والسِّحْر، والفِرار من الزحف، والزِّنا، وأكل الرِّبا، وشُرب الخمر، والسرقة، واليمين الغَمُوس، وأكل مال اليتيم ظلمًا، والإلحاد بالبيت الحرام، ومنْعُ ابنِ السبيل، والجَوْرُ في الحُكم عمدًا. ومن جعل الاستِسْباب للأبوين من بابٍ غيرِ العُقوق. كانت سبعةَ عشرَ، عصمنا اللهُ من جميعها برحمته.

وقد روى عمر بن المغيرة، عن داود بن أبي هندٍ، عن عكرمة، عن ابن عباسٍ، عن النبي ﷺ قال: «الضِّرَارُ في الوصيّة من الكبائر». هكذا رواه عمر بن المغيرة مرفوعًا[2].

ورواه الثوري، وزُهير بن معاوية، وأبو معاوية، ومَنْدَلُ بن عليّ، وعَبِيدةُ بن حُميد، كلهم عن داود بن أبي هندٍ، عن عكرمة، عن ابن عباسٍ موقوفًا، قال: الضِّرَارُ في الوصية من الكبائر. ثم قرأ: ﴿وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ ۚ وَمَن

---

(١) الجن (١٥).

(٢) أخرجه: الدينوري في المجالسة وجواهر العلم (٨/ ١٥٨/ ٣٤٦٠)، وابن الأعرابي في معجمه (٢/ ٦٢٧/ ١٢٣٧)، وابن أبي حاتم (٣/ ٨٨٨/ ٤٩٣٩)، والدارقطني (٤/ ١٥١)، والطبراني في الأوسط (٩/ ٤٣٩/ ٨٩٤٢)، والبيهقي (٦/ ٢٧١). قال الألباني في الضعيفة (٥٩٠٧): «ضعيف جدًّا».

يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ﴾ الآية[(١)] [(٢)].

ومن حديث بُرَيْدَة الأَسْلَميّ، أن رسول الله ﷺ قال: «إنّ أكبر الكبائر الإشراكُ بالله، وعُقوقُ الوالدين، ومَنْعُ فَضْلِ الماء، ومَنْعُ الفَحْلِ». وهذا حديث ليس بالقوي. ذكره البزَّارُ، عن عمرو بن مالك، عن عمر بن عليّ المُقَدَّمِيّ، عن صالح بن حَيَّانَ، عن عبد الله بن بُرَيْدَةَ، عن أبيه[(٣)]. وليس له غيرُ هذا الإسناد، وليس مما يُحْتَجُّ به.

وقد روى حَنَشُ بن قَيْسٍ الرَّحْبِيّ، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «من جَمَع بين صلاتين من غير عُذْرٍ فقد أتى بابًا من أبواب الكبائر، ومن شَهِدَ شهادةً فَاجْتَاحَ بها مالَ مسلمٍ، فقد تَبَوَّأَ مَقْعَدَه من النار، ومن شَرِب شرابًا حتى يَذْهَبَ عَقْلُه الذي رزقَهُ الله، فقد أتى بابًا من أبواب الكبائر»[(٤)].

---

(١) الطلاق (١).

(٢) أخرجه: عبد الرزاق (٩/ ٨٨/ ١٦٤٥٦) من طريق الثوري، به. وأخرجه: النسائي في الكبرى (٦/ ٣٢٠/ ١١٠٩٢) من طريق داود بن أبي هند، به. قال ابن أبي حاتم (٣/ ٩٣٣/ ٥٢٠٩): «الصحيح أنه موقوف». وقال البيهقي (٦/ ٢٧١): «هذا هو الصحيح موقوف، وكذلك رواه ابن عيينة وغيره عن داود موقوفًا، وروي من وجه آخر مرفوعًا، ورفعه ضعيف». وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (٥/ ٤٥٢): «رواه سعيد بن منصور موقوفًا بإسناد صحيح، ورواه النسائي ورجاله ثقات».

(٣) أخرجه: البزار (١٠/ ٣١٤/ ٤٤٣٧) بهذا الإسناد. وذكره ابن حجر في الفتح (١٠/ ٥٠٣ ـ ٥٠٤) وقال: «أخرجه البزار بسند ضعيف». وذكره الهيثمي في المجمع (١/ ١٠٥) وقال: «رواه البزار، وفيه صالح بن حيان، وهو ضعيف ولم يوثقه أحد».

(٤) أخرجه: الترمذي (١/ ٣٥٦/ ١٨٨) وقال: «وحنش هذا هو «أبو علي الرحبي» وهو «حسين بن قيس» وهو ضعيف عند أهل الحديث، ضعفه أحمد وغيره». والحاكم (١/ ٢٧٥) وقال: «حنش بن قيس الرحبي يقال له: أبو علي من أهل اليمن سكن الكوفة =

وهذا حديث وإن كان في إسناده من لا يُحْتَجُّ بمثله أيضًا، مِن أجْلِ حَنَشٍ هذا، فإن معناه صحيحٌ من وجوه.

وقد روى شَبِيبُ بن بِشْرٍ، عن عكرمةَ، عن ابن عباس، أن رجلًا قال: يا رسول الله، ما الكبائر؟ قال: «الشِّرْكُ بالله، والإياسُ من رَوْحِ الله، والقُنُوطُ من رحمة الله»(١).

فهذه الكبائرُ مَن وَقَاه الله إياها، وعصمه منها، ضُمِنَتْ له الجنةُ ما أَدَّى فرائِضَه؛ فإنهنّ الحسناتُ المذهِبَاتُ للسيّئات، ألا ترى أنّ من اجتنب كبائرَ ما نُهِيَ عنه، كُفِّرت سيّئاتُه الصغائرُ بالوضوء، والصلاة، والصيام، ومن مات على هذا زُحْزِحَ عن النار وأُدْخل الجنة وفاز، مضمونٌ له ذلك؟ ومن أتى كبيرةً من الكبائر، ثم تاب عنها بالندم عليها، والاستغفارِ منها، وترْكِ العَوْدَةِ إليها؛ كان كمن لم يَأْتِهَا قطُّ، والتائبُ من الذنب كمن لا ذنْبَ له.

على هذا الترتيب في الصغائر والكبائر وكفَّارةِ الذنوب، جاء معنى كتابِ الله وسُنّةِ رسوله ﷺ عند جماعة العلماء بالكتاب والسُّنّة، ومن أتى كبيرةً ومات على غيرِ توبةٍ منها، فأمْرُه إلى الله؛ إن شاء غفر له، وإن شاء عذّبه.

فعلى ما ذكَرْنا ووصَفْنا خرَجَ قولُنا: إن الأحاديث في اجتناب الكبائر أعَمُّ من حديث هذا الباب، في قوله: «من وُقِيَ ما بين لَحْيَيْه ورِجْلَيْه، دخل

= ثقة»، وتعقبه الذهبي بقوله: «بل ضعفوه». وقال الألباني في الضعيفة (٤٥٨١): «ضعيف جدًّا».

(١) أخرجه: البزار (كشف ١/ ٧١/ ١٠٦)، وذكره الهيثمي في المجمع (١/ ١٠٤) وقال: «رواه البزار والطبراني ورجاله موثقون». وقال ابن كثير في تفسيره (٢/ ٢٤٣): «في إسناده نظر، والأشبه أن يكون موقوفًا».

الجنةَ». والله الموفق للصواب، لا شريك له.

وقد جاء عن النبي ﷺ أنه تكفَّلَ بالجنة لمن جاء بخصالٍ ستٍّ ذكَرَها.

أخبرنا خَلَفُ بن أحمد، قال: حدثنا أحمد بن مُطَرِّفٍ، قال: حدثنا سعيد بن عثمان، قال: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، قال: حدثنا الليث بن سَعْدٍ، عن يزيد بن أبي حبيبٍ، عن سعدِ بن سِنانٍ، عن أنس بن مالكٍ، عن رسول الله ﷺ قال: «تَكَفَّلُوا لي ستًّا أتكَفَّلْ لكم بالجنة». قالوا: وما هي يا رسول الله؟ قال: «إذا حدَّثَ أحَدُكم فلا يكْذِبْ، وإذا وَعَدَ فلا يُخْلِفْ، وإذا اؤْتُمِنَ فلا يَخُنْ، وغُضُّوا أبصارَكُمْ، واحْفَظُوا فُرُوجَكم، وكُفُّوا أيدِيَكم»[1].

وأما روايةُ من روى في حديث مالكٍ هذا: «لا تُخْبِرْنا». على لفظ النهي، فيحتَمِل عندي وجهين؛ أحدُهما أن يكون قائلُ ذلك قاله على معنى استنباطِها واستخراجِها إنْ يَتْرُكْهم، وذلك على وجه التعليم والإدراك بالفِكْرة لها، أو يكون رجلًا منافقًا قال ذلك القولَ زهادةً في سماع ذلك من رسول الله ﷺ ورغبةً عنه، وكانوا قومًا قد نهاه الله عن قَتْلِهم بما أظهروه من الإيمان، واللهُ أعلمُ أيَّ ذلك كان، وكيف كان.

---

(١) أخرجه: الخرائطي في مكارم الأخلاق (رقم ١٨٦)، وابن أبي الدنيا في الصمت (رقم ٥٠٢)، والحاكم (٤/ ٣٥٩)، وأبو يعلى (٧/ ٢٤٨/ ٤٢٥٧)، والبيهقي في الشعب (٤/ ٧٨/ ٤٣٥٥) من طريق الليث بن سعد، به. وذكره الهيثمي في المجمع (١٠/ ٣٠١): وقال: «رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح، إلا أن يزيد بن سنان لم يسمع من أنس، والله أعلم». كذا قال، وهو تصحيف، ففي مسند أبي يعلى: «يزيد عن ابن سنان»، فسقطت له: «عن» فظنه: «يزيد بن سنان». وذكره الألباني في الصحيحة (٣/ ٤٥٥) وقال: «وسنده حسن عندي، رجاله كلهم ثقات غير سعد بن سنان، وهو صدوق له أفراد».

وأما روايـةُ من روى: «ألا تخبرُنا». فهي بيِّنةٌ في الاستفهام على وجه العَرْضِ والإغراء والحثِّ، كأنها «لا» التي للتبرئة، دخل عليها أَلِفُ الاستفهام، فصار معناها ما ذكرنا.

وأما تكريرُه ﷺ قولَه: «ما بين لَحْيَيْهِ، وما بين رِجْلَيْه». ثلاث مرَّاتٍ، فيحتَمِل أن يكون جوابًا لتكريرِ قولِه: «من وَقَاه الله شَرَّ اثنتين». قال ذلك ثلاثًا أيضًا.

ويحتَمِلُ أن يكون على ما رُوِي عنه أنه كان إذا تكلّم بكلمةٍ كرّرها ثلاثًا[١]. وفي هذا رخصةٌ لمن كرّر الكلامَ يريد به التأكيد والبيان، ولا أحبُّ لأحدٍ إذا كرّر كلمةً يريد تأكيدها، أن يكرّرها أكثر من ثلاثٍ. وبالله التوفيق.

حدثنا عبد الرحمن بن يحيى، قال: حدثنا محمد بن القاسم بن شَعْبَان، وحدثناه خَلَفُ بن القاسم، قال: حدثنا الحسن بن رَشيقٍ، قالا: حدثنا عليّ بن سعيد بن بَشِيرٍ، قال: حدثنا عبد الواحد بن غِيَاثٍ، قال: حدثنا فَضَالُ بن جُبَيْر، قال: سمعتُ أبا أُمامة الباهليَّ صاحِبَ رسول الله ﷺ يَأْثُرُ حديثًا سمعه من رسول الله ﷺ أنه كان يقول: «اكْفُلُوا لي بِستِّ خِصالٍ، أَكْفُلْ لكم بالجنة؛ إذا حدّث أحَدُكم فلا يَكْذِبْ، وإذا وَعَدَ فلا يُخْلِفْ، وإذا اؤْتُمِنَ فلا يَخُنْ، وامْلِكُوا ألسنَتكم، وكُفُّوا أيدِيَكم، واحفظوا فُرُوجكم». واللفظ لحديثِ خَلَفٍ[٢].

---

(١) أخرجه من حديث أنس: أحمد (٣/ ٢١٣)، والبخاري (١/ ٢٥٠/ ٩٤)، والترمذي (٥/ ٦٨/ ٢٧٢٣).

(٢) أخرجه: الطبراني (٨/ ٣١٤/ ٨٠١٨)، وأبو طاهر في المخلصيات (٤/ ١٢٨/ ٣٠٩٦) من طريق فضال بن جبير، به. وذكره الهيثمي في المجمع (١٠/ ٣٠١) وقال: «رواه =

باب منه

[٨] مالكٌ، عن يحيى بن سعيدٍ، عن النعمان بن مُرَّةَ، أن رسول الله ﷺ قال: «ما ترَوْنَ في الشارب والسارق والزاني؟». ـ وذلك قبل أن يَنزلَ فيهم ـ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «هُنَّ فواحشُ، وفيهنَّ عقوبةٌ، وأسوَأُ السَّرقةِ الذي يسرِقُ صلاتَه». قالوا: وكيف يسرقُ صلاتَه؟ قال: «لا يُتِمُّ ركوعَها ولا سجودَها»[١].[٢]

وفي حديث مالكٍ من الفقه طرحُ العالمِ على المتعلِّم المسائلَ.

وفيه أنّ شرب الخمر والسرقة والزنا فواحشُ، والله عز وجل قد حرّم الفواحشَ ما ظهَر منها وما بطَن، ومعلومٌ أنه لم يُرِدْ شربَ الماء، وإنما أراد

= الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه فضال بن الزبير، ويقال: ابن جبير، وهو ضعيف». وانظر الصحيحة (١٥٢٥).

وله شاهد من حديث عبادة، أخرجه: أحمد (٥/ ٣٢٣)، وابن حبان (١/ ٥٠٦/ ٢٧١)، والحاكم (٤/ ٣٥٨ ـ ٣٥٩)، والبيهقي (٦/ ٢٨٨). قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، قال الذهبي: «فيه إرسال، وذكر له شاهدًا»، وذكره الهيثمي في المجمع (٤/ ١٤٥) وقال: «رواه أحمد والطبراني في الأوسط، ورجاله ثقات، إلا أن المطلب لم يسمع من عبادة». وانظر الصحيحة (١٤٧٠).

(١) أخرجه: الشافعي في المسند (١/ ١٠٠/ ٢٩٢) ت. السندي، والبيهقي (٨/ ٢٠٩ ـ ٢١٠) من طريق مالك، به. وأخرجه: عبد الرزاق (٢/ ٣٧١/ ٣٧٤٠) من طريق يحيى بن سعيد، به.

(٢) انظر بقية شرحه في (٤/ ٨٢٢).

شُربَ ما حرّمه الله من الأشربة.

وفيه دليلٌ على أنّ الشارب يُعاقَب، وعقوبتُه كانت مردودةً إلى الاجتهاد؛ فلذلك جمع عمرُ الصحابةَ فشاورَهم في حدِّ الخمر، فاتّفقوا على ثمانين، فصارت سُنّةً، وبها العملُ عند جماعة فقهاءِ المدينة ومكة والكوفة والبصرة والشام والمغرب، وجمهورِ أهل الحديث، وما خالَفهم شذوذٌ، وبالله التوفيق.

وأما السرقة والزنا فقد أحكم اللهُ حدودهما في كتابه وعلى لسان رسوله ﷺ بما لا مدخَلَ للرأي فيه، وأظنُّ قولَه ﷺ هذا كان عند نزول قول الله عزّ وجلّ في فاحشة الزنا: ﴿وَٱلَّذَانِ يَأۡتِيَـٰنِهَا مِنكُمۡ فَـَٔاذُوهُمَا﴾[1]. وبعد قوله: ﴿فَأَمۡسِكُوهُنَّ فِي ٱلۡبُيُوتِ﴾[2]. ثم نُسِخ ذلك كلُّه بالجلد والحدِّ.

وفيه دليلٌ على أنّ ترك الصلاة، أو ترك إقامتها على حدودها، من أكبرِ الذنوب؛ ألا ترى أنه ضرَب المثَلَ لذلك بالزاني والسارق، ومعلومٌ أنّ السرقة والزنا من الكبائر، ثم قال: «وشرُّ السرقةِ ـ أو أسوأُ السرقة ـ الذي يسرقُ صلاته». كأنه قال: وشرُّ ذلك سرقةً من يسرقُ صلاته، فلا يُتِمُّ ركوعها ولا سجودها. وقد مضى القولُ في تارك الصلاة ممن يؤمِن بفرضِها في باب زيد بن أسلمَ من هذا الكتاب[3].

---

(١) النساء (١٦).

(٢) النساء (١٥).

(٣) انظر (٤/ ٧٢٣).

الردّ على الخوارج في إنكارهم الرجم وبعض أصول العقائد

[٩] مالكٌ، عن يحيى بن سعيدٍ، عن سعيد بن المسيّب، أنه سمعه يقول: لمَّا صدَرَ عمرُ بن الخطاب من مِنًى أناخَ بالأَبْطَحِ، ثم كَوَّمَ كُومَةً بَطْحَاءَ، ثم طرَحَ عليها رِداءَه واستلقى، ثم مَدَّ يديه إلى السماء فقال: اللهُمَّ كَبِرت سِنِّي، وضَعُفت قوتي، وانتشرت رعيَّتي، فاقبِضْني إليك غير مُضَيِّعٍ ولا مُفَرِّطٍ. ثم قدِمَ المدينة فخطب الناس فقال: أيها الناس، قد سُنَّت لكم السننُ، وفُرِضَت لكم الفرائضُ، وتُرِكْتُكم على الواضحة، إلا أن تَضِلُّوا بالناس يمينًا وشمالًا. وضرب بإحدى يديه على الأخرى، ثم قال: إياكم أن تَهْلِكُوا عن آية الرجم، أن يقول قائل: لا نَجِدُ حَدَّيْنِ في كتاب الله. فقد رجَمَ رسولُ الله ﷺ ورجمنا، والذي نفسي بيده، لولا أن يقول الناس: زاد عمرُ بن الخطاب في كتاب الله تعالى لكتبتُها: (الشيخُ والشيخةُ فارجُمُوهما البتَّةَ). فإنّا قد قرأناها[1].

قال مالكٌ: قال يحيى بن سعيدٍ: قال سعيد بن المسيّب: فما انسلَخَ ذو الحِجَّةِ حتى قُتِل عمرُ رحمه الله[2].

---

(١) أخرجه: الشافعي في مسنده (١٥٧٢) ت. سنجر، وإسماعيل القاضي في مسند حديث مالك (رقم ٧٣)، والبيهقي (٨/ ٢١٢ ـ ٢١٣) من طريق مالك، به. وأخرجه: ابن سعد (٣/ ٣٣٤ ـ ٣٣٥)، وأحمد (١/ ٣٦) مختصرًا، والحاكم (٣/ ٩١ ـ ٩٢) من طريق يحيى بن سعيد، به. وأخرجه: الترمذي (٤/ ٢٩/ ١٤٣١) وقال: «حديث حسن صحيح» من طريق سعيد بن المسيب، به.

(٢) أخرجه: إسماعيل القاضي في مسند حديث مالك (رقم ٧٣) من طريق مالك، به. وأخرجه: الحاكم (٣/ ٩١ ـ ٩٢) من طريق يحيى بن سعيد، به.

قال يحيى: سمعتُ مالكًا يقولُ: قولُه: (الشيخُ والشيخةُ) يعني الثيِّبَ والثيِّبةَ، (فارجُموهما البتّةَ).

قال أبو عمر: هذا حديثٌ مسندٌ صحيحٌ، والذي يستندُ منه قولُه: فقد رجم رسولُ الله ﷺ ورجمنا[١].

وأما سماع سعيد بن المسيّب من عمر بن الخطاب فمختلَفٌ فيه؛ قالت طائفةٌ من أهل العلم: لم يسمع من عمر شيئًا، ولا أدركه إدراكَ من يحفَظُ عنه. وذكروا ما رواه ابن لهيعة، عن بُكَيْر بن الأشجِّ، قال: قيل لسعيد بن المسيّب: أدركتَ عمرَ بن الخطاب؟ قال: لا[٢].

وقال آخرون: قد سمِع سعيدُ بن المسيّب من عمر أحاديثَ حفظها عنه، منها هذا الحديث، ومنها قوله حين رأى البيتَ. وزعموا أن سعيد بن المسيّب شهِد هذه الحَجَّةَ مع عمر، وحفِظ عنه فيها أشياءَ وأدَّاها عنه، وهي آخرُ حَجَّةٍ حجَّها عمرُ، وكانت خلافتُه عشْرَ سنين وستة أشهر وأربعة أيام، وقُتل بعد انصرافه من حَجّته تلك، لأربعٍ بَقِين من ذي الحِجّة سنة أربعٍ وعشرين.

حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا ابن وضاحٍ، قال: حدثنا نصر بن المُهَاجر، قال: حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، قال: قلتُ لسعيد بن المسيّب: رأيتَ عمرَ بن الخطاب؟ قال: نعم. قال ابن وضاح: وُلِد سعيد بن المسيّب لسنتين مَضَتا من خلافة عمر، وسمِع منه كلامَه الذي قال حين نظَر إلى الكعبة: اللهُمَّ أنت السلامُ، ومنك السلامُ، فَحَيِّنا ربَّنا بالسلام. كذلك قال لي ابنُ كاسبٍ وغيرُ واحد. ابنُ وضاح يقولُهُ.

---

(١) سيأتي تخريجه في الباب نفسه.

(٢) أخرجه: ابن سعد (٥/ ١٢٠) من طريق ابن لهيعة، به.

قال أبو عمر: أصحُّ ما قيل في مولدِ سعيدٍ أنه لسنتين مَضَتا من خلافة عمر، وقد قيل: لسنتين بَقِيَتَا. وليس بشيء.

وقال مالك والليث: كان سعيد بن المسيّب يقال له: رَاوِيَةُ عمر.

وذكر الحُلوانيّ قال: حدثنا أسباطُ، عن الشَّيْبَانيّ، عن بُكَيْر بن الأَخْنَس، عن سعيد بن المسيب، قال: سمعتُ عمر يقول على هذا المنبر: لا أجدُ أحدًا جامَع ولم يغتسِلْ، أنزَلَ أو لم يُنْزِلْ، إلا عاقبتُه[١].

قال الحسن بن عليٍّ الحُلوانيّ: وحدثنا الأصمعيُّ، قال: حدثنا طلحة بن محمد بن سعيد بن المسيّب، عن سعيد بن المسيّب قال: أنا في الغِلْمَةِ الذين جَرُّوا جَعْدَةَ العُقَيْلِيَّ إلى عمر[٢].

قال: وحدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا شعبة، عن إِياسِ بن معاوية، قال: قال لي سعيد بن المسيّب: ممن أنت؟ قلت: من مُزَيْنة. فقال: إني لأذكُرُ اليومَ الذي نَعَى فيه عمرُ بنُ الخطاب النعمانَ بنَ مُقَرِّنٍ المُزَنيَّ إلى الناس على المنبر[٣].

---

(١) أخرجه: ابن سعد (٥/ ١٢٠)، وابن المنذر في الأوسط (٢/ ١٩٩ ـ ٢٠٠/ ٥٧٤) من طريق أسباط، به. وأخرجه: ابن أبي شيبة (٢/ ١٨٨/ ٩٤٥) من طريق الشيباني، به.

(٢) أخرجه: الدينوري في المجالسة وجواهر العلم (٥/ ٥٣/ ١٨٥١) من طريق الأصمعي، به.

(٣) أخرجه: ابن سعد (٦/ ١٩)، وابن أبي شيبة (١٩/ ٤١/ ٣٦٠٥٤)، والفريابي في فوائده (رقم ٣٠)، وابن أبي خيثمة في تاريخه (السفر الثالث ٢/ ١١٥/ ١٩٩١)، والبخاري في التاريخ الكبير (٣/ ٥١٠ ـ ٥١١)، وابن أبي الدنيا في الإشراف على منازل الأشراف (رقم ٤)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢/ ٣١٦/ ١٠٧٩)، والبيهقي في المعرفة (٦/ ٢٣٥/ ٤٩٣٥) من طريق شعبة، به.

وكان عليّ بن المدينيّ يصحِّحُ سماعَه من عمر.

قال أبو عمر: معنى هذا الحديث يستند من وجوهٍ صحاحٍ ثابتةٍ من حديث ابن عباس، عن عمر.

أخبرنا سعيد بن نصرٍ وعبد الوارث بن سفيان، قالا: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذيّ، قال: حدثنا الحميديُّ، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، قال: حدثنا معمرٌ، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، قال: سمعتُ عمر بن الخطاب يقول: إن الله بعَثَ محمدًا بالحق، وأنزل عليه الكتاب، وكان فيما أُنْزِلَ عليه آيةُ الرجم، فرَجَم رسول الله ﷺ ورَجَمنا بعده. قال سفيان: وقد سمعته من الزهريِّ بطوله، فحفِظتُ منه أشياء، وهذا مما لم أحفَظْهُ يومئذٍ[1].

قال أبو عمر: قولُ ابن عيينة: وقد سمعتُه من الزهريِّ بطوله. يعني حديثَ السَّقيفة، وفيه هذا الكلام عن عمر في الرجم.

وقد روى حديثَ السَّقيفة عن الزهريِّ بتمامه مالكٌ وغيره، رواه عن مالكٍ جماعةٌ، منهم ابن وهب[2]، وإسحاق بن محمد الفَرْوِيّ، وعبد العزيز بن يحيى، وجُوَيْرِيَةُ بنُ أسماءَ.

---

(١) أخرجه: الحميدي (١/ ١٥ ـ ١٦/ ٢٥) بهذا الإسناد. وأخرجه: أحمد (١/ ٤٧)، والبخاري (١٣/ ٣٧٤ ـ ٣٧٥/ ٧٣٢٣)، والترمذي (٤/ ٣٠/ ١٤٣٢) من طريق معمر، به. وأخرجه: مسلم (٣/ ١٣١٧/ ١٦٩١)، وأبو داود (٤/ ٥٧٢ ـ ٥٧٣/ ٤٤١٨)، والنسائي في الكبرى (٤/ ٢٧٢/ ٧١٥١)، وابن ماجه (٢/ ٨٥٣/ ٢٥٥٣) من طريق الزهري، به.

(٢) أخرجه: البخاري (٥/ ١٣٧ ـ ١٣٨/ ٢٤٦٢)، ومسلم (٣/ ١٣١٧/ ١٦٩١)، والنسائي في الكبرى (٤/ ٢٧٤/ ٧١٥٨) من طريق ابن وهب، به.

حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغ، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل، قال: حدثنا إسحاق بن محمد الفَرْويُّ، قال: حدثنا مالك بن أنسٍ، عن ابن شهابٍ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عُتْبَةَ بن مسعود، عن ابن عباس. وأخبرنا عبد الوارث، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغ، قال: حدثنا أحمد بن زهير، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء، قال: حدثنا جُوَيْرِيَةُ بن أسماءَ، عن مالكٍ، عن الزهريّ، أن عُبَيْدَ الله بن عبد الله بن عُتْبَةَ أخبره، أن عبد الله بن عباس أخبره، أنه كان يُقْرِئُ عبدَ الرحمن بن عوف. فذكَرَا حديثَ السَّقيفة بطوله، وفيه: قال عمر: أما بعدُ، فإني قائلٌ لكم مَقالةً قد قُدِّرَ لي أن أقولَها، لعلها بين يدَيْ أجَلِي، فمن وعاها وعَقَلَها، فليحدِّثْ بها حيث انتهت به راحلتُه، ومن خشِيَ ألّا يعِيَها، فلا أُحِلُّ له أن يكذب عليّ، إن الله بعث محمدًا بالحق، وأنزل عليه الكتاب، وكان مما أنزَل عليه آيةُ الرجم، فقرأناها وعَقَلْنَاها، ورجَمَ رسول الله ﷺ ورجَمْنا، وأخشى إن طال بالناس زمانٌ أن يقول قائل: واللهِ ما نجِدُ آية الرجم في كتاب الله. فتُتْرَكَ فريضةٌ أنزلها الله، فيضِلُّوا، فإن الرجم في كتاب الله على من زَنَى إذا أحصَنَ من الرجال والنساء، إذا قامت البينةُ، أو كان الحَبَلُ أو الاعترافُ. وذكَر الحديثَ بتمامه[1].

وذكر مالك في «الموطأ» هذا الكلام الآخِرَ، عن ابن شهاب، عن عبيد الله، عن ابن عباس، أنه قال: سمعتُ عمر بن الخطاب يقول: الرجمُ في كتاب الله حقٌّ على من زنى من الرجال والنساء، إذا أحصَن، إذا قامت

---

(١) أخرجه: ابن حبان (٢/ ١٥٢ ـ ١٥٣/ ٤١٤) من طريق عبد الله بن محمد بن أسماء، به. وأخرجه: أحمد (١/ ٥٥) من طريق مالك، به.

عليه البينةُ، أو كان الحَبَلُ أو الاعترافُ.

وأجمع العلماء على أن البَيِّنة إذا كانوا شهودًا أربعةً عدولًا، أُقِيم الحدُّ على الزاني، وكذلك الاعتراف إذا ثبت عليه العاقلُ البالغُ ولم ينزِعْ عنه.

واختلفوا في الحَبَل يظهر بالمرأة، هل يكون مثل البيّنة والاعتراف أم لا؟ ففي حديث عمر هذا التَّسْوِيةُ بين البيّنة والاعتراف والحَبَل؛ فذهب قومٌ إلى أن المرأة إذا ظهر بها حملٌ ولم يُعْلَم لها زوجٌ، أن عليها الحدّ، ولا ينفعُها قولُها: إنه من زوجٍ، أو من سيّد. إن كانت أمةً، إذا لم يُعْلَمْ ذلك. قالوا: وهذا حدٌّ قد وجب بظهور الحبَلِ، فلا يُزيله إلا يقينٌ من بينةِ نكاحٍ أو ملك يمينٍ.

وقال مالك: إذا وُجِدت امرأةٌ حاملًا فقالت: تزوَّجتُ، أو اسْتُكْرِهْتُ. لم يُقبل ذلك منها إلا ببيّنةٍ، على ما ذكرتُ لك، أو جاءت تَسْتَغِيثُ وهي تَدْمَى، أو نحوُ ذلك من فضيحةِ نفسِها، وإلا أُقيم عليها الحد. هكذا رواه ابن عبد الحَكَم وغيره، عن مالك.

وقال ابن القاسم: إن كانت طارئةً غريبةً فلا حدَّ عليها، وإلا أُقيم عليها الحد. وهو قول عثمان البَتِّيّ.

وقال أبو حنيفة، والشافعي: لا حدَّ عليها إلا أن تُقِرَّ بالزِّنا، أو تقوم بذلك عليها بينةٌ. ولم يفرّقوا بين طارئة وغير طارئة.

وروى حديثَ السقيفة بتمامه عن ابن شهاب: عُقَيْلٌ، ويونس، ومعمرٌ، وابنُ إسحاق، وعبد الله بن أبي بكر، وغيرهم.

وحدثنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا الحارث بن أبي أسامة، قال: حدثنا إسحاق بن عيسى. وحدثنا

عبد الوارث، قال: حدثنا قاسمٌ، قال: حدثنا بكر بن حمادٍ، قال: حدثنا مسدَّدٌ، قالا: حدثنا حماد بن زيد ـ واللفظ لحديث مسدَّدٍ، وهو أتمُّ ـ عن علي بن زيد، عن يوسف بن مِهْرانَ، عن ابن عباس، قال: سمعتُ عمر بن الخطاب يخطب فقال: أيها الناس، إن الرجمَ حقٌّ، فلا تُخْدَعُنَّ عنه، وإن آيةَ ذلك أن رسول الله ﷺ قد رجَمَ، وأن أبا بكر قد رجَمَ، وإنا قد رجَمْنا بعدهما، وسيكون قومٌ من هذه الأمة يكذّبون بالرجم، ويكذّبون بالدجال، ويكذّبون بطلوع الشمس من مغربها، ويكذّبون بعذاب القبر، ويكذّبون بالشفاعة، ويكذّبون بقومٍ يخرجون من النار بعدما امتُحِشُوا[(١)].

قال أبو عمر: الخوارج كلُّها والمعتزلةُ تكذّب بكل هذه الفصول الستة، وأهلُ السُّنّة على التصديق بها، وهم الجماعةُ، والحُجَّةُ على من خالفهم بما هم عليه من استمساكهم بسنّة نبيهم ﷺ، ولا خلافَ بين علماء المسلمين؛ أهلِ الحديث والرأي، أن المحصَنَ إذا زنى حدُّه الرجمُ، وجمهورهم يقول: ليس عليه مع الرجم شيءٌ. ومنهم من يقول: يُجْلَدُ ويُرجم. وهم قليل. وقد ذكرنا هذه المسألةَ مُجَوَّدةً في باب ابن شهابٍ، عن عبيد الله، عن زيد بن خالدٍ، من هذا الكتاب[(٢)]، والحمد لله.

---

(١) أخرجه: الحارث بن أبي أسامة (١/ ٢٦٤ ـ ٢٦٥/ ٢٤٦) بهذا الإسناد. وأخرجه: سعيد بن منصور (٧/ ١٣٤ ـ ١٣٦/ ١٧٩٥)، وابن أبي عاصم في السنة (١/ ٢٤٦/ ٣٥٢)، وأبو عمرو الداني في الفتن (٣/ ٦٢٠ ـ ٦٢٢/ ٢٨٣) من طريق حماد بن زيد، به. وأخرجه: أحمد (١/ ٢٣)، وعبد الرزاق (٧/ ٣٣٠/ ١٣٣٦٤)، وأبو يعلى (١/ ١٣٦/ ١٤٦)، والآجري في الشريعة (٣/ ١١٩٤/ ٧٦٨)، والبيهقي في البعث والنشور (رقم ١٧٦) من طريق علي بن زيد، به.

(٢) انظر (١٢/ ٨٠٣).

وذكر حَمَّاد بن سلمة، عن الحجاج، عن الحسن بن سعدٍ، عن عبد الله بن شَدَّادٍ: أن عمر رجم رجلًا في الزِّنا ولم يجلِدْه[١].

وفي حديث مالك هذا دليلٌ على أن آية الرجم مما نُسِخَ خطُّه من القرآن، ولم يكتُبْه عثمان في المصحف، ولا جمَعه أبو بكر في الصحف، وقد ذكرنا وجوهَ النسخِ في القرآن عند ذكرِ حديث زيد بن أسلم من كتابنا هذا[٢]، فلا معنى لتكريره هاهنا.

---

(١) أخرجه: ابن المنذر في الأوسط (١٢/ ٤٢٩/ ٩١٢٤) من طريق حماد بن سلمة، به.
(٢) انظر (١/ ٥٩٨).

باب منه

[١٠] مالك، عن يحيى بن سعيدٍ، عن محمد بن يحيى بن حَبَّانَ، عن ابن مُحَيْرِيزٍ، أن رجلًا من بني كِنَانَةَ يُدعى المُخْدَجِيَّ سمِع رجلًا بالشام يُكْنى أبا محمد، يقول: إن الوِتْرَ واجبٌ. قال المُخْدَجِيُّ: فَرُحْتُ إلى عُبادة بن الصامت، فاعتَرَضْتُ له وهو رائحٌ إلى المسجد، فأخبَرْتُه بالذي قال أبو محمد، قال عُبادةُ: كذَبَ أبو محمدٍ، سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «خمسُ صلواتٍ كتبَهنّ اللهُ عزّ وجلّ على العباد، فمَن جاء بهن، لم يُضَيِّعْ منهن شيئًا استخفافًا بحقِّهن، كان له عند الله عهدٌ أن يُدخله الجنةَ. ومن لم يَأْتِ بهن، فليس له عند الله عهدٌ؛ إن شاء عذّبه، وإن شاء أدْخَلَه الجنةَ»[١].[٢]

وفيه دليلٌ على أن من لم يصلِّ من المسلمين في مشيئة الله، إذا كان موحِّدًا مؤمنًا بما جاء به محمد ﷺ، مصدِّقًا مقِرًّا وإن لم يعملْ، وهذا يَردُّ قولَ المعتزلة والخوارج بأسرِها. ألا ترى أن المقرَّ بالإسلام في حين دخوله فيه يكونُ مسلمًا قبل الدخول في عمل الصلاةِ وصومِ رمضان، بإقراره واعتقاده وعُقْدَةِ نيَّتِه؟ فمن جهة النظر لا يجبُ أن يكون كافرًا إلا بدفعِ ما كان به مسلمًا، وهو الجحودُ لما كان قد أقرَّ به واعتقده، والله أعلم.

---

(١) أخرجه: أبو داود (٢/ ١٣٠ ـ ١٣١/ ١٤٢٠)، والنسائي (١/ ٢٤٨ ـ ٢٤٩/ ٤٦٠) من طريق مالك، به.

وأخرجه من طريق: أحمد (٥/ ٣١٥ ـ ٣١٦) من طريق يحيى بن سعيد، به.

(٢) انظر بقية شرحه في (٦/ ٤٥٦).

وقد ذكرنا اختلافَ العلماء في قتلِ من أَبى مِنْ عملِ الصلاة إذا كان بها مقِرًّا، في باب زيد بن أسلم من هذا الكتاب[١]، والحمد لله.

حدثنا سعيد بن نصرٍ، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي، قال: حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان بن عُيَينة، قال: حدثني يحيى بن سعيد ومحمد بن عَجْلانَ، عن محمد بن يحيى بن حَبانَ، عن عبد الله بن مُحَيْرِيزٍ، عن المُخْدَجِيِّ، قال: قيل لعبادة بن الصامت: إن أبا محمدٍ يقول: الوترُ واجبٌ. قال: وكان أبو محمدٍ رجلًا من الأنصار. فقال عبادةُ: كذَبَ أبو محمدٍ، سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «خمسُ صلواتٍ كتَبهن الله على العباد في اليوم والليلة، من أتى بهنّ لم ينتقِصْ من حقِّهِنَّ شيئًا استخفافًا بهنّ، كان حقًّا على اللهِ أن يدخله الجنةَ، ومن لم يأْتِ بهنّ فليس له عند الله عهدٌ، إن شاء غفر له، وإن شاء عذَّبه»[٢].

وروى زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسارٍ، عن عبد الله بن الصُّنابحيّ، قال: زعم أبو محمدٍ أن الوترَ فرضٌ واجبٌ، فقال عبادةُ بنُ الصامت: كذَبَ أبو محمدٍ، سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «خمسُ صلواتٍ افترَضهن الله، مَن أحسَن وضوءَهنّ، وصلّاهن لوقتهن، وأتمَّ ركوعَهن وسجودَهن، كان له عند الله عهدٌ أن يغفر له، وإن لم يفعلْ، جاء وليس له عند الله عهدٌ، إن شاء عذَّبه، وإن شاء غفَرَ له».

---

(١) انظر (٤/ ٧٢٣).

(٢) أخرجه: الحميدي (١/ ١٩١ ـ ١٩٢/ ٣٨٨) بهذا الإسناد. وأخرجه: أبو الشيخ في طبقات المحدثين (٤/ ١١٥ ـ ١١٦/ ٨٨١)، والطبراني في مسند الشاميين (٣/ ٣٤٦/ ٢١٨٢) من طريق سفيان، به. وأخرجه: عبد الرزاق (٣/ ٥/ ٤٥٧٥)، والبغوي في معجم الصحابة (٥/ ٤١٧/ ٢٢٢١) من طريق سفيان، عن يحيى بن سعيد، به.

حدثناه عبد الله بن محمدٍ، قال: حدثنا محمد بن بَكْر، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا محمد بن حرب الوَاسِطيّ، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا محمد بن مُطَرِّفٍ، عن زيد بن أسلمَ. فذكَره(١).

حدثنا أحمد بن قاسمٍ، قال: حدثنا قاسم أصبَغَ، قال: حدثنا الحارث بن أبي أسامة، قال: حدثنا محمد بن عمر الواقديّ، قال: حدثنا عبد الحميد بن جعفر، عن أبيه، عن عبد الرحمن بن أبي عَمْرةَ النَّجَّارِيَّ، أنه سأل عبادة بن الصامت عن الوِتْرِ. قال: أمرٌ حسنٌ جميلٌ، قد عمِلَ به رسول الله ﷺ والمسلمون بعده، وليس بواجبٍ(٢).

قال: وكان عبادةُ يوترُ بثلاثٍ، وربما خرَجَ والمؤذنُ يُقيمُ، فأمر المؤذنَ أن يجلس حتى يوتر، ويقيم.

وحدثنا خلف بن القاسم، قال: حدثنا عبد الله بن جعفر بن الورد، قال: حدثنا يوسف بن موسى بن عبد الله الأَوْدِيّ(٣)، قال: حدثنا عبد الله بن خُبَيْقٍ، قال: حدثنا يوسف بن أسباطَ، عن السَّرِيِّ بن إسماعيل، عن الشعبي، عن كعب بن عُجْرَةَ، قال: خرج علينا رسول الله ﷺ فقال: «أتدرون ما قال ربُّكم؟». قال: قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: «يقول: من صلّى الصلاةَ

---

(١) أخرجه: أبو داود (١/ ٢٩٥ ـ ٢٩٦/ ٤٢٥) بهذا الإسناد. وأخرجه: أحمد (٥/ ٣١٧) من طريق محمد بن مطرف، به.

(٢) أخرجه: ابن خزيمة (٢/ ١٣٧/ ١٠٦٨)، والحاكم (١/ ٣٠٠)، والبيهقي (٢/ ٤٦٧) من طريق عبد الحميد بن جعفر، به.

(٣) في الأصول: الأوْدِيّ، ولا تعرف له هذه النسبة، وفي تاريخ بغداد (١٤/ ٣١١): يوسف بن موسى بن عبد الله بن خالد بن حَمُّوك، أبو يعقوب القطان المروروذي، كان من أعيان محدّثي خراسان، مشهورًا بالطلب والرحلة في الحديث إلى الآفاق البعيدة.

لوقتِها، ولم يضيِّعْها استخفافًا بحقِّها، فله عَلَيَّ أن أُدخله الجنةَ. ومن لم يصلِّها لوقتها، وضيَّعها استخفافًا بحقِّها، فلا عهدَ له عليَّ، إن شئتُ غفرتُ له، وإن شئتُ عذَّبتُه»[1].

أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن عبد المؤمن وعبدُ الرحمن بنُ عبد الله بن خالد، قالا: حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدانَ ببغداد، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبلٍ، قال: حدثنا أبي، قال: حدثني هاشم، قال: حدثنا عيسى بن المسَيَّبِ البَجَليُّ، عن الشعبي، عن كعب بن عُجْرةَ، قال: بَيْنَا نحن جلوسٌ في مسجد رسول الله ﷺ مُسْنِدِي ظهورِنا إلى قبلة مسجده سبعةُ رهطٍ؛ أربعةٌ من موالينا، وثلاثةٌ من عربِنا، إذ خرج علينا رسولُ الله ﷺ صلاةَ الظهرِ حتى انتهى إلينا فقال: «ما يُجْلِسُكم هاهنا؟». قلنا: يا رسول الله، ننتظرُ الصلاةَ. قال: فَأَرَمَّ قليلًا، ثم رفع رأسه فقال: «أتدرون ما يقولُ ربُّكم تبارك وتعالى؟». قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: «يقول: من صلَّى الصلاة لوقتِها، وحافظ عليها، ولم يضيِّعْها استخفافًا بحقِّها، فله عليَّ عهدٌ أن أدخلَه الجنةَ، ومن لم يصلِّها لوقتها، ولم يحافِظْ عليها، وضيَّعها استخفافًا بحقِّها، فلا عهدَ له، إن شئتُ عذّبتُه، وإن شئتُ غفرتُ له»[2].

---

(١) أخرجه: أبو نعيم في الحلية (٨/ ٢٤٧) من طريق عبد الله بن خبيق، به. وأخرجه: الطبراني (١٩/ ١٤٢/ ٣١٢) من طريق السري بن إسماعيل، به.

(٢) أخرجه: أحمد (٤/ ٢٤٤) بهذا الإسناد. وأخرجه: الطبراني (١٩/ ١٤٢/ ٣١١) من طريق هاشم، به. وأخرجه: الطحاوي في شرح المشكل (٨/ ١٩٩/ ٣١٧٤) من طريق الشعبي، به. وأخرجه: عبد بن حميد (رقم ٣٧١)، والدارمي (١/ ٢٧٨ ـ ٢٧٩) عن كعب بن عجرة. وذكره الهيثمي في المجمع (١/ ٣٠٢) وقال: «رواه الطبراني في الكبير والأوسط. ورواه أحمد... وفيه عيسى بن المسيب البجلي وهو ضعيف». وحسنه لغيره الألباني في صحيح الترغيب (١/ ٢٨٧/ ٤٠١).

قال أبو عمر: ذهبت طائفةٌ من أهل العلم إلى أن معنى حديث عبادة المذكور في هذا الباب، ومعنى حديث كعب بن عجرة هذا: أن التضييعَ للصلاة الذي لا يكون معه لفاعلِه المسلمِ عند الله عهدٌ، هو أن لا يقيم حدودَها؛ من مراعاةِ وقتٍ وطهارةٍ، وتمامِ ركوعٍ وسجودٍ، ونحو ذلك، وهو مع ذلك يصلّيها ولا يمتنعُ من القيام بها في وقتها وغير وقتها، إلا أنه لا يحافظ على أوقاتها. قالوا: فأما من تركها أصلًا ولم يصلِّها فهو كافر. قالوا: وتَرْكُ الصلاة كفرٌ. واحتجوا بآثار؛ منها حديث أبي الزبير(١)، وأبي سفيان(٢)، عن جابر، عن النبي ﷺ، أنه قال: «بينَ العبدِ وبينَ الكفرِ تركُ الصلاة». وما كان في معنى هذا من الآثار قد ذكرناها في باب زيد بن أسلم(٣)، عند ذكرنا اختلافَ العلماء في أحكام تارك الصلاة هنالك، فلا معنى لذكر ذلك هاهنا.

أخبرنا أبو ذرٍّ عبدُ بن أحمد، فيما أجاز لنا، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن خَمِيرُويه، قال: أخبرنا محمد بن عبد الرحمن السَّامِيُّ، قال: حدثنا أحمد بن أبي رجاءٍ، قال: حدثنا عبد الوهاب الثَّقَفِيّ، عن أيوب، عن محمد بن سِيرينَ، قال: نُبِّئْتُ أن أبا بكر وعمر كانا يعلِّمان من دخل في الإسلام؛ تؤمِنُ بالله ولا تشركُ به شيئًا، وتقيمُ الصلاة التي افترض الله عليك لمواقيتها، فإن في تَفْريطِها الهَلَكةَ، وتؤدي الزكاةَ طَيِّبَ النفس بها، وتصومُ رمضان، وتحجُّ البيت، وتسمعُ وتطيعُ لمن ولّاه الله أمرَك، وتعملُ لله

---

(١) أخرجه: أحمد (٣/ ٣٨٩)، ومسلم (١/ ٨٨/ ٨٢)، وأبو داود (٥/ ٥٨/ ٤٦٧٨)، والترمذي (٥/ ١٤ ـ ١٥/ ٢٦٢٠)، والنسائي (١/ ٢٥١/ ٤٦٣)، وابن ماجه (١/ ٣٤٢/ ١٠٧٨).

(٢) أخرجه: أحمد (٣/ ٣٧٠)، ومسلم (١/ ٨٨/ ٨٢)، والترمذي (٥/ ١٤/ ٢٦١٨).

(٣) انظر (٤/ ٧٢٣).

ولا تعمَلُ للناس[١].

ومما احتجّوا به في أن معنى حديث عبادة في هذا الباب تضييعُ الوقتِ وشِبهُه، ما حدثناه عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغ، قال: حدثنا الحسن بن علي الأَشْنَانِيّ، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن زِبْرِيقٍ، قال: حدثنا بقيةُ بن الوليد، عن ضُبَارَةَ بن عبد الله، عن دُوَيْدِ بن نافع، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، أن أبا قتادةَ بنَ رِبْعِيٍّ أخبره، أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله تبارك وتعالى افترَضَ على أمتي خمسَ صلواتٍ، وعَهِدَ عنده عهدًا؛ من حافظ عليهنّ لوقتِهنّ أدخله الله الجنةَ، ومن لم يحافظْ عليهن فلا عهدَ له عنده»[٢].

وذكر إسماعيل بن إسحاق، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن نُمَيْرٍ، قال: حدثنا حفصٌ، عن الأعمش، عن أبي الضُّحَى، عن مسروق، قال: كلُّ شيء في القرآن: ساهون، ودائمون، وحافظون ـ فعلى مواقيتها.

قال: وحدثنا ابن نُمَيْرٍ، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا الأعمش، عن مسلم، عن مسروق، قال: الحِفَاظُ على الصلاة: الصلاةُ لوقتِها، والسهوُ عنها: تركُ وقتِها[٣].

---

(١) أخرجه: ابن أبي عمر العدني في الإيمان (رقم ٤٨) من طريق عبد الوهاب، به. وأخرجه: عبد الرزاق (١١/ ٣٣٠/ ٢٠٦٨٣)، وابن أبي شيبة (٣/ ٩١/ ٣٢٤٥)، وابن نصر في تعظيم قدر الصلاة (٢/ ٨٩٧/ ٩٣٢) من طريق أيوب، به. وصحح إسناده الحافظ ابن رجب في الفتح (٤/ ١٩٧).

(٢) أخرجه: أبو داود (١/ ٢٩٨ ـ ٢٩٩/ ٤٣٠)، وابن ماجه (١/ ٤٥٠/ ١٤٠٣) من طريق بقية بن الوليد، به. وصححه الألباني لشواهده، الصحيحة (٤٠٣٣).

(٣) أخرجه: سعيد بن منصور (تفسير ٨/ ١٦٧/ ٢٢٩٧)، وابن جرير (١٧/ ١٤) من طريق =

وعن عبد الله بن مسعودٍ مثلُ ذلك. وقد ذكرنا خبرَ ابن مسعود في باب زيد بن أسلَمَ[١].

وأصحُّ شيءٍ في هذا الباب من جهة النظر ومن جهة الأثر، أن تاركَ الصلاةِ إذا كان مقرًّا بها غيرَ جاحدٍ ولا مستكبرٍ، فاسقٌ مرتكبٌ لكبيرةٍ موبقةٍ من الكبائر الموبقات، وهو مع ذلك في مشيئة الله عز وجل، إن شاء غفر له، وإن شاء عذبه؛ فإنه لا يغفرُ أن يُشركَ به، ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء. وقد يكون الكفرُ يُطلقُ على من لم يخرجْ من الإسلام، ألا ترى إلى قوله ﷺ في النساء: «رأيتُهن أكثرَ أهلِ النار بكفرِهِنّ». قيل: يا رسول الله، أيكْفُرْن بالله؟ قال: «يَكْفُرْن العشيرَ، ويكفُرْن الإحسانَ»[٢]. فأطلق عليهن اسمَ الكفر لكفرِهن العشير والإحسان، وقد يسمَّى كافرُ النعمةِ كافرًا. وأصل الكفر التغطيةُ للشيء، ألم تسمع قول لبيدٍ:

فـي لـيـلـةٍ كـفَـر النجـومَ غَمـامُهـا

فيحتمِلُ ـ والله أعلم ـ إطلاقُ الكفر على تارك الصلاة أن يكون معناه: أن تركَه الصلاةَ غطَّى إيمانَه وغيَّبَه حتى صار غالبًا عليه، وهو مع ذلك مؤمنٌ باعتقاده، ومعلومٌ أن من صلّى صلاته، وإن لم يحافظْ على أوقاتها، أحسنُ حالًا ممن لم يصلِّها أصلًا، وإن كان مقرًّا بها.

حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا

= الأعمش، به، مختصرًا.

(١) انظر (٤/ ٧٢٣).

(٢) أخرجه: أحمد (١/ ٢٩٨)، والبخاري (١/ ١١٣/ ٢٩)، ومسلم (٢/ ٦٢٦/ ٩٠٧)، والنسائي (٣/ ١٦٢ ـ ١٦٤/ ١٤٩٢) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

محمد بن إسماعيل الترمذي، قال: حدثنا أبو صالحٍ، قال: حدثني الليث، قال: حدثني يزيد بن أبي حبيبٍ، عن أبي الخير، عن الصُّنَابِحيّ، عن عبادة بن الصامت، أنه قال: إني من النقباءِ الذين بايَعوا رسولَ الله ﷺ. وقال: بايَعناه على أن لا نشرك بالله شيئًا، ولا نسرقَ، ولا نزنيَ، ولا نقتُلَ النفس التي حرّم الله إلا بالحق، ولا نَنْتَهِبَ، ولا نعصيَ، فالجنةُ إن فعَلنا ذلك، فإن غشِينا من ذلك شيئًا كان أمرُ ذلك إلى الله[1].

وحدثنا عبد الوارث، قال: حدثنا قاسم، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي، قال: حدثنا أبو تَوْبَة الربيعُ بن نافع، قال: حدثنا محمد بن مهاجر، عن عروة بن رُوَيْمٍ، عن ابن حاجبٍ، عن عُبادة بن الصامت، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «من مات يشهدُ أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدًا عبده ورسوله، وجَبَتْ له الجنةُ».

وحدثنا عبد الوارث، قال: حدثنا قاسم، قال: حدثنا أحمد بن محمد البِرْتِيّ ومحمد بن غَالب التَّمْتَامُ، قالا: حدثنا أبو حذيفة، قال: حدثنا محمد بن مسلمٍ، عن عثمان بن عبد الله بن أوسٍ، قال: سمعت أوسَ بنَ عبد الله يقول: سمعت عُبادة بن الصامت يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «من لَقِيَ الله لا يشركُ به شيئًا دخل الجنةَ»[2].

---

(١) أخرجه: الشاشي في مسنده (٣/ ١٣٧/ ١٢٠٦) من طريق أبي صالح، به. وأخرجه: أحمد (٥/ ٣٢١)، والبخاري (٧/ ٢٧٨/ ٣٨٩٣)، ومسلم (٣/ ١٣٣٣/ ١٧٠٩[٤٤]) من طريق الليث، به.

(٢) أخرجه: البخاري في تاريخه (٢/ ١٧) من طريق أبي حذيفة، به. وهو موسى بن مسعود النهدي. في التاريخ: «موسى بن إسماعيل»، وقد أشار محققه إلى أنه في هامش نسخة: «موسى بن مسعود».

وحدثنا عبد الوارث، قال: حدثنا قاسمٌ، قال: حدثنا الترمذيُّ، قال: حدثنا سعيد بن الحَكَم بن أبي مريم، قال: حدثنا يحيى بن أيوب، قال: حدثني محمد بن عَجلانَ، عن محمد بن يحيى بن حَبَّانَ، عن عبد الله بن مُحَيْرِيزٍ الجُمَحِيِّ، عن الصنابحيِّ، أنه قال: دخلتُ على عبادة بن الصامت وهو في الموت، فلما رأيتُ ما به من العَلَزِ[(١)] بَكَيْتُ، فقال: ما يبكيك؟ فواللهِ لئن شُفِّعْتُ لأشفعنَّ لك، ولئن سُئلتُ لأشهَدنَّ لك، ولئن استطعتُ لأنفعنَّك، واللهِ ما كتَمتُك حديثًا سمعتُه من رسول الله ﷺ إلا حديثًا واحدًا؛ سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «من لَقِيَ الله يشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله ﷺ، دخَل الجنةَ»[(٢)].

قال أبو عمر: محمَل هذه الأحاديث بعد القِصاص والعفو، أن يكون آخِرُ أَمْرِ الموحِّدين إلى الجنة، والحمد لله.

وحدثنا عبد الوارث، قال: حدثنا قاسمٌ، قال: حدثنا بَكْرُ بن حماد، قال: حدثنا مُسَدَّدٌ، قال: حدثنا حمَّاد بن زيد وعبدُ الواحد وهُشَيْمٌ ويزيدُ بن زُرَيْعٍ، قالوا: حدثنا خالد الحَذَّاءُ، عن أبي قِلابةَ، عن أبي أسماء، عن عبادة، قال: أخذ علينا رسولُ الله ﷺ في البَيْعَةِ حيثُ أخَذ على النساء: ألّا نشرك بالله شيئًا، ولا نزنيَ، ولا نسرقَ، ولا نقتل أولادنا، ولا يَعْضَهَ بعضُنا بعضًا، ولا نعصِيَه في معروف، فمن أتى منكم حدًّا في الدنيا فعُجِّلت له عقوبته فهو

---

(١) العَلَزُ: شبهُ رِعْدَةٍ تأخذ المريض كأنّه لا يستقرّ من الوجع. العين (١/ ٣٥٥).

(٢) أخرجه: الطبراني في مسند الشاميين (٣/ ٢٤٥ ـ ٢٤٦/ ٢١٨٠) من طريق سعيد بن عبد الحكم، به. وأخرجه: أحمد (٥/ ٣١٨)، ومسلم (١/ ٥٧ ـ ٥٨/ ٢٩)، والترمذي (٥/ ٢٣ ـ ٢٤/ ٢٦٣٨) من طريق محمد بن عجلان، به.

كفارته، ومن أُخِّر ذلك عنه فأمرُه إلى الله، إن شاء عذّبه وإن شاء غفر له[1].

وحدثنا سعيد بن نصرٍ، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذيّ، قال: حدثنا الحميديّ، قال: حدثنا سفيان، قال: سمعت الزهريَّ يقول: حدثني أبو إدريس الخَوْلَانيّ، أنه سمع عبادة بن الصامت يقول: كنا عند النبي ﷺ في مجلسٍ فقال: «تبايعوني على ألّا تشركوا بالله شيئًا، ولا تسرِقوا، ولا تزنوا ـ الآية ـ فمن وفَّى منكم فأجرُه على الله، ومن أصاب من ذلك شيئًا فستره الله عليه، فذلك إلى الله، إن شاء غفر له، وإن شاء عذّبه». قال سفيان: كنا عند الزهريّ، فلما حدّث بهذا الحديث أشار عَلَيَّ أبو بكر الهُذَلِيُّ أن أحفظَه، فكتبتُه، فلما قام الزهريّ أخبرتُ به أبا بكر[2].

قال أبو عمر: قوله في حديث ابن شهابٍ هذا: «ومن أصاب من ذلك شيئًا». يريد: مما فيه الحدودُ، ما عدا الشركَ. وقد بان ذلك في الحديث الذي قبل هذا، وذلك مُقَيَّدٌ بقول الله عز وجل: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾[3]. ومقيَّدٌ بالإجماع على أن من مات مشركًا فليس في المشيئة، ولكنه في النار وعذاب الله، أجارنا الله وعصمنا برحمته من كلِّ ما يقودُ إلى عذابه.

---

(١) أخرجه: ابن أبي عاصم في السنة (٢/ ٦٦٢ ـ ٦٦٣/ ٩٩٤)، وابن نصر في تعظيم قدر الصلاة (٢/ ٦١٥/ ٦٦١)، وابن حبان (١٠/ ٢٥٣/ ٤٤٠٥) من طريق يزيد بن زريع، به. أخرجه: أحمد (٥/ ٣١٣) من طريق أبي قلابة، به.

(٢) أخرجه: الحميدي (١/ ١٩١/ ٣٨٧) بهذا الإسناد. وأخرجه: أحمد (٥/ ٣١٤)، والبخاري (٨/ ٨٢٢/ ٤٨٩٤)، ومسلم (٣/ ١٣٣٣/ ١٧٠٩[٤١])، والترمذي (٤/ ٣٦/ ١٤٣٩)، والنسائي (٧/ ١٨١/ ٤٢٢١) من طريق سفيان، به.

(٣) النساء (٤٨) و(١١٦).

أخبرنا أحمد بن قاسمٍ، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا الحارث بن أبي أسامة، قال: حدثنا مُعَلَّى بن الوليد بن عبد العزيز العَنْسِيّ. وحدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا مُضَرُ بن محمد، قال: حدثنا الحَكَم بن موسى، قالا: حدثنا مُبَشِّرُ بن إسماعيل الحَلَبي، عن الأوزاعيِّ، عن عُمَيْر بن هانئ، عن جُنَادة بن أبي أمية، عن عبادة بن الصامت، قال: قال رسول الله ﷺ: «من شهِد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأن محمدًا عبده ورسوله». زاد الحكم: «وأن الجنةَ حقٌّ، وأن النار حقٌّ، وأن الساعةَ آتيةٌ لا ريب فيها، وأن الله يبعثُ من في القبور». ثم اتفقا: «وأن عيسى ابن مريم عبدُ الله ورسولُه، وكلمتُه ألقاها إلى مريم وروحٌ منه، أدخله الله الجنةَ على ما كان من عملٍ». وقال الحكمُ: «من عملِه»(١).

وذكر الطحاويُّ، قال: حدثنا فهد بن سليمان، قال: حدثنا عمرو بن عَوْنٍ الواسطيّ، قال: حدثنا جعفر بن سليمان، عن عاصمٍ، عن شَقيقٍ، عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ، أنه قال: «أُمِر بعبدٍ من عباد الله عز وجل أن يُضربَ في قبره بمائة جلدةٍ، فلم يزل يسألُ اللهَ ويدعوه حتى صارت جَلْدةً واحدةً، فجُلِد جلدةً واحدةً، فامتلأ قبرُهُ عليه نارًا، فلما ارتفع عنه أفاق، فقال: علامَ جلدتموني؟ قالوا: إنك صلّيت صلاةً بغير طهور، ومررتَ على مظلوم فلم تَنْصُرْه»(٢).

---

(١) أخرجه: الحارث بن أبي أسامة (٢/ ٤٣٢ ـ ٤٣٣/ ١٢٦٩) بهذا الإسناد. وأخرجه: مسلم (١/ ٥٧/ ٢٨) من طريق مبشر بن إسماعيل، به. وأخرجه: أحمد (٥/ ٣١٣ ـ ٣١٤)، والبخاري (٦/ ٥٨٦/ ٣٤٣٥)، والنسائي في الكبرى (٦/ ٢٧٨/ ١٠٩٧٠) من طريق الأوزاعي، به.

(٢) أخرجه: الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٨/ ٢١٢/ ٣١٨٥) بهذا الإسناد. وصححه =

قال الطحاويُّ: وفي هذا ما يدلّ على أن تارك الصلاةِ ليس بكافرٍ؛ لأن من صلّى صلاةً بغير طهورٍ فلم يُصَلِّ. وقد أُجيبت دعوته، ولو كان كافرًا ما سُمِعت دعوته؛ لأن الله يقول: ﴿ وَمَا دُعَآءُ ٱلْكَٰفِرِينَ إِلَّا فِى ضَلَٰلٍ ﴿١٤﴾ ﴾[1]. واحتج أيضًا بقوله ﷺ: «الذي يتركُ صلاةَ العصر، فكأنما وُتِرَ أهلَه ومالَه»[2]. قال: فلو كان كافرًا لكان القصدُ إلى ذكرِ ما ذهب من إيمانه لا إلى ذهاب أهله وماله.

ومعلومٌ أن ما زاد على صلاةٍ واحدةٍ من الصلوات في حكمِ الصلاة الواحدة، ألا ترى أن تاركها عامدًا حتى يخرج وقتُها يستتابُ على الوجوه التي ذكرنا عن العلماء على مذاهبهم في ذلك، في باب زيد بن أسلَمَ[3]، وجملةُ القول في هذا الباب أن من لم يحافِظْ على أوقات الصلوات لم يحافِظْ على الصلوات، كما أن من لم يحافِظْ على كمال وضوئها وتمامِ ركوعها وسجودها فليس بمحافظٍ عليها، ومن لم يحافِظْ عليها فقد ضيَّعها، ومن ضيَّعها فهو لما سواها أضيَعُ، كما أن من حفظها وحافظ عليها حفِظ دينَه، ولا دينَ لمن لا صلاةَ له. ورحم الله أبا العتاهِيَةِ حيث يقول:

أقِمِ الصلاةَ لوقتِها بطهورِها ... ومن الضلالِ تَفَاوُتُ الميقاتِ

قال أبو عمر: إنما ذكرنا أحاديثَ هذا الباب وإن كان فيها للمرجئة تعلُّقٌ؛

= الألباني في الصحيحة (٢٧٧٤).

(١) الرعد (١٤).

(٢) أخرجه: أحمد (٢/ ٦٤)، والبخاري (٢/ ٣٨/ ٥٥٢)، ومسلم (١/ ٤٣٥/ ٦٢٦)، وأبو داود (١/ ٢٩٠/ ٤١٤)، والترمذي (١/ ٣٣٠ ـ ٣٣١/ ١٧٥)، والنسائي (١/ ٢٧٦/ ٥١١)، وابن ماجه (١/ ٢٢٤/ ٦٨٥) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٣) انظر (٤/ ٧٢٣).

لأن المعتزلةَ أنكرت الحديث المرويَّ في قوله: «ومن لم يأْتِ بهن فليس له عند الله عهدٌ، إن شاء عذّبه، وإن شاء غفر له». وقالت: من لم يأتِ بهنّ فهو في النار مخلَّدٌ. فردَّت الحديثَ المأثورَ في ذلك عن النبي ﷺ من نقلِ العدول الثقات، وأنكرَتْ ما أشبَهه من تلك الأحاديث، ودفعَتْ قول الله عز وجل: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾[1]. فَضَلَّتْ وأضلَّت، فذكرنا في هذا الباب من الآثار ما يضارع هذه الآيةَ حجةً عليهم، والحمد لله.

---

(١) النساء (٤٨) و(١١٦).

حكم لعن الكفار والفساق

[١١] مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «قاتل الله اليهود، نُهُوا عن أكل الشَّحْم، فباعوه، فأكلوا ثمنه».

وفي هذا الحديث: إباحة الدعاء على اليهود، وإباحة لعنهم؛ اقتداءً به في ذلك ﷺ.

أخبرنا محمد، قال: حدثنا علي بن عمر الحافظ، قال: تفرد حبيب، عن مالك، عن محمد بن عمرو، عن خالد بن عبد الله بن حَرْمَلَة، عن الحارث بن خُفَافِ بن إِيمَاء، قال: ركع رسول الله ﷺ، ثم رفع رأسه، فقال: «غِفَار، غفر الله لها، وأَسْلَم، سالمها الله، وعُصَيَّة، عصت الله ورسوله، اللهم الْعَنْ بَنِي لِحْيَان، ورِعْلًا، وذَكْوَان». قال خُفَاف: فَجُعل لَعْن الكفار من أجل ذلك[١]. وتفرد به حَبِيب، عن مالك، وهو صحيح لمحمد بن عمرو.

وقد ثبت عن ابن مسعود، أنه لما لعن الواصلة والمسْتَوْصِلَة. الحديث. أنكرت ذلك عليه امرأة، فقال ابن مسعود: ما لي لا ألعن من لعنه رسول الله ﷺ، ومن لَعْنُه في كتاب الله؟ وقد ذكرنا هذا الخبر فيما مضى من هذا الكتاب[٢].

---

(١) أخرجه: مسلم (١/ ٤٧٠/ ٦٧٩ [٣٠٨]) من طريق محمد بن عمرو، به. وأخرجه: أحمد (٤/ ٥٧) من طريق خالد بن عبد الله بن حرملة، به.

(٢) انظر (٣/ ٢٢٥).

وقد لعن رسول الله ﷺ آكل الربا، ومُوكِلَه[١]، واليهود[٢]، وغيرهم، ومحال أن تكون لعنته لهؤلاء رحمة عليهم، فمن لعن من يستحق أن يُلْعَن، فمباح، ومن لعن من لا يستحق اللعن، فقد أثم، ومن ترك اللعن عند الغضب، ولم يلعن مسلمًا ولم يسبه، فذلك من عزم الأمور.

أخبرنا عبد الرحمن، قال: أخبرنا عَلي، قال: حدثنا أحمد، قال: حدثنا سُحْنون، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني يونس بن يزيد، عن نافع، قال: لم أسمع عبد الله بن عمر يلعن خادمًا قط، غير مرة واحدة، غضب فيها على بعض خدمه، فقال: لعنة الله عليك، كلمةٌ لم أُحِبَّ أن أقولها[٣].

وقد لعن رسول الله ﷺ المُخْتَفِي والمختفية[٤]. يعني: نباش القبور. ولعن الخمر وشاربها[٥]. الحديث.

وقد ذكر مالك، عن داود بن الحُصَيْن، أنه سمع عبد الرحمن الأعرج يقول: ما أدركت الناس إلا وهم يلعنون الكفرة في رمضان[٦].

---

(١) أخرجه من حديث وهب بن عبد الله رضي الله عنه: أحمد (٤/ ٣٠٨)، والبخاري (١٠/ ٤٨١/ ٥٩٦٢).

(٢) انظر (١/ ٦٥٠).

(٣) أخرجه: ابن وهب في جامعه (١/ ٤٦٧/ ٣٥١) بهذا الإسناد. وأخرجه: بلفظه ابن أبي الدنيا (٢٠٥/ ٣٧٨). وأخرجه بنحوه عبد الرزاق (١٠/ ٤١٣/ ١٩٥٣٤) لكن كلاهما عن سالم.

(٤) أخرجه من حديث عائشة رضي الله عنها: عبد الرزاق (١٠/ ٢١٥/ ١٨٨٨٨)، والبيهقي (٨/ ٢٧٠).

(٥) أخرجه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما: أحمد (٢/ ٢٥)، وأبو داود (٤/ ٨١ ـ ٨٢/ ٣٦٧٤)، وابن ماجه (٢/ ١١٢١ ـ ١١٢٢/ ٣٣٨٠)، والحاكم (٢/ ٣١ ـ ٣٢).

(٦) أخرجه: عبد الرزاق (٤/ ٢٦٢/ ٧٧٣٤)، والبيهقي (٢/ ٤٩٧) من طريق مالك، به.

٦



شرح حديث النزول
والردّ على الجهمية وأذنابهم

[١] مالك، عن ابن شهابٍ، عن أبي عبد الله الأغَرِّ، وعن أبي سلمةَ بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «ينزلُ ربُّنا تبارك وتعالى كلَّ ليلةٍ إلى السماء الدنيا حين يبقى ثُلثُ الليل الآخِرُ، فيقول: من يدعوني فأستجِيبَ له؟ من يسألني فأُعْطِيَه؟ من يستغفرني فأغفِرَ له؟»[1].

هذا حديثٌ ثابتٌ من جهة النقل، صحيح الإسناد، لا يختلف أهل الحديث في صحّته، رواه أكثرُ الرُّواة عن مالكٍ هكذا كما رواه يحيى. ومن رُواة «الموطأ» من يرويه عن مالكٍ، عن ابن شهابٍ، عن أبي عبد الله الأغَرّ، لا يَذكرُ أبا سلمة. وهو حديثٌ منقولٌ من طرقٍ متواترةٍ، ووجوهٍ كثيرةٍ من أخبار العدول، عن النبي ﷺ.

وقد رُوي عن الحُنَيْنِيّ، عن مالكٍ، عن الزهريّ، عن أبي عُبيدٍ مولى ابنِ عوفٍ، عن أبي هريرة. ولا يصحّ هذا الإسناد عن مالكٍ، وهو عندي وهْمٌ، وإنما هو عن الأغَرّ، عن أبي هريرة. وكذلك لا يصحّ فيه رواية عبد الله بن صالح، عن مالكٍ، عن الزهريّ، عن سعيد بن المسيّب، عن أبي هريرة.

---

(١) أخرجه: أحمد (٢/ ٤٨٧)، والبخاري (٣/ ٣٦/ ١١٤٥)، ومسلم (١/ ٥٢١/ ٧٥٨)، وأبو داود (٢/ ٧٦ ـ ٧٧/ ١٣١٥)، والترمذي (٥/ ٤٩٢/ ٣٤٩٨)، والنسائي في الكبرى (٤/ ٤٢٠/ ٧٧٦٨) من طريق مالك، به.
وأخرجه: ابن ماجه (١/ ٤٣٥/ ١٣٦٦) من طريق ابن شهاب به.

وصوابه: عن الزُّهريّ، عن الأغَرّ وأبي سلمة، جميعًا عن أبي هريرة.

ورواه زيد بن يحيى بن عُبيدٍ الدمشقيّ، ورَوْحُ بن عُبَادة، وإسحاق بن عيسى الطَّبَّاعُ، عن مالكٍ، عن الزهريّ، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

وفيه دليلٌ على أنّ الله عز وجل في السماء على العرش مِن فوقِ سبعِ سماواتٍ، كما قالت الجماعة. وهو مِن حُجَّتِهم على المعتزلة والجهمية في قولِهم: إنّ الله عز وجل في كلِّ مكانٍ وليس على العرش. والدليلُ على صحّة ما قاله أهلُ الحق في ذلك، قولُ الله عز وجل: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ۝٥﴾[1]. وقوله عز وجل: ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ مَا لَكُم مِّن دُونِهِۦ مِن وَلِيٍّ وَلَا شَفِيعٍ﴾[2]. وقوله: ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ وَهِىَ دُخَانٌ﴾[3]. وقوله: ﴿إِذًا لَّٱبْتَغَوْا۟ إِلَىٰ ذِى ٱلْعَرْشِ سَبِيلًا ۝٤٢﴾[4]. وقوله تبارك اسمه: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ﴾[5]. وقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ﴾[6]. وقال: ﴿ءَأَمِنتُم مَّن فِى ٱلسَّمَآءِ أَن يَخْسِفَ بِكُمُ ٱلْأَرْضَ﴾[7]. وقال جل ذكره: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى ۝١﴾[8]. وهذا من العلو، وكذلك قوله: ﴿وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْعَظِيمُ ۝٢٥٥﴾[9]. و﴿ٱلْكَبِيرُ ٱلْمُتَعَالِ ۝٩﴾[10]. و﴿رَفِيعُ ٱلدَّرَجَٰتِ ذُو ٱلْعَرْشِ﴾[11]. و﴿يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّن فَوْقِهِمْ﴾[12]. والجَهْمِيُّ يزعُمُ أنه أسفلُ. وقال جل ذكره: ﴿يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ إِلَى ٱلْأَرْضِ ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ﴾[13]. وقوله: ﴿تَعْرُجُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ

---

(١) طه (٥). (٢) السجدة (٤). (٣) فصلت (١١).
(٤) الإسراء (٤٢). (٥) فاطر (١٠). (٦) الأعراف (١٤٣).
(٧) الملك (١٦). (٨) الأعلى (١). (٩) البقرة (٢٥٥).
(١٠) الرعد (٩). (١١) غافر (١٥). (١٢) النحل (٥٠).
(١٣) السجدة (٥).

إِلَيۡهِ﴾[(١)]. وقال لعيسى: ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ﴾[(٢)]. وقال: ﴿بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيۡهِۚ﴾[(٣)]. وقال: ﴿فَٱلَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ يُسَبِّحُونَ لَهُۥ بِٱلَّيۡلِ وَٱلنَّهَارِ﴾[(٤)]. وقال: ﴿وَمَنۡ عِندَهُۥ لَا يَسۡتَكۡبِرُونَ عَنۡ عِبَادَتِهِۦ وَلَا يَسۡتَحۡسِرُونَ ١٩﴾[(٥)]. وقال: ﴿لَيۡسَ لَهُۥ دَافِعٞ ٢ مِّنَ ٱللَّهِ ذِي ٱلۡمَعَارِجِ ٣﴾[(٦)]. والعُرُوج هو الصُّعُود. وأما قوله تعالى: ﴿ءَأَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ أَن يَخۡسِفَ بِكُمُ ٱلۡأَرۡضَ﴾[(٧)]. فمعناه: مَنْ على السماء. يعني: على العرش. وقد يكون «في» بمعنى «على»، ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿فَسِيحُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ أَرۡبَعَةَ أَشۡهُرٖ﴾[(٨)]. أي: على الأرض. وكذلك قوله: ﴿وَلَأُصَلِّبَنَّكُمۡ فِي جُذُوعِ ٱلنَّخۡلِ﴾[(٩)]. وهذا كله يَعْضُدُه قوله تعالى: ﴿تَعۡرُجُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ إِلَيۡهِ﴾[(١٠)]. وما كان مثْلَه مما تَلَوْنا من الآيات في هذا الباب.

وهذه الآيات كلُّها واضحاتٌ في إبطال قول المعتزلة. وأما ادّعاؤهم المجازَ في الاستواء، وقولُهم في تأويل ﴿ٱسۡتَوَىٰ﴾: استولى. فلا معنى له؛ لأنه غيرُ ظاهرٍ في اللغة، ومعنى الاستيلاء في اللغة المغالَبَةُ، والله لا يغالبه ولا يَعْلوه أحدٌ، وهو الواحد الصمد، ومِن حقِّ الكلام أن يُحْمَل على حقيقته، حتى تتّفق الأُمَّة أنه أُريد به المجازُ، إذْ لا سبيل إلى اتّباع ما أُنزل إلينا من ربِّنا إلا على ذلك، وإنما يوجَّهُ كلامُ الله عز وجل إلى الأشهر والأظهر من وُجوهِه، ما لم يمنع من ذلك ما يجبُ له التسليمُ، ولو ساغ ادّعاء المجاز لكلِّ مُدَّعٍ، ما ثبت شيءٌ من العبارات، وجلّ الله عز وجل عن

---

(١) المعارج (٤). (٢) آل عمران (٥٥). (٣) النساء (١٥٨).
(٤) فصلت (٣٨). (٥) الأنبياء (١٩). (٦) المعارج (٢ ـ ٣).
(٧) الملك (١٦). (٨) التوبة (٢). (٩) طه (٧١).
(١٠) المعارج (٤).

أن يخاطِبَ إلا بما تفهَمُه العرب في معهود مُخاطَبَاتها، مما يصحّ معناه عند السامعين. والاستواءُ معلومٌ في اللغة ومفهومٌ، وهو: العلُوُّ والارتفاعُ على الشيء، والاستقرارُ والتَّمَكُّنُ فيه. قال أبو عبيدة في قوله تعالى: ﴿ٱسۡتَوَىٰ﴾. قال: عَلَا. قال: وتقول العرب: استويْتُ فوقَ الدابة، واستويتُ فوقَ البيت. وقال غيره: استوى، أي: انتهى شَبَابُه واستقَرَّ، فلم يكن في شَبَابِه مَزِيدٌ.

قال أبو عمر: الاستواءُ الاستقرارُ في العلوِّ، وبهذا خاطبنا الله عز وجل، وقال: ﴿لِتَسۡتَوُۥاْ عَلَىٰ ظُهُورِهِۦ ثُمَّ تَذۡكُرُواْ نِعۡمَةَ رَبِّكُمۡ إِذَا ٱسۡتَوَيۡتُمۡ عَلَيۡهِ﴾[1]. وقال: ﴿وَٱسۡتَوَتۡ عَلَى ٱلۡجُودِيِّۖ﴾[2]. وقال: ﴿فَإِذَا ٱسۡتَوَيۡتَ أَنتَ وَمَن مَّعَكَ عَلَى ٱلۡفُلۡكِ﴾[3]. وقال الشاعر:

فـــأوْرَدتُهم مـــاءً بفَيْفَـــاءَ قَفْـــرَةٍ ... وقـد حَلَّقَ النَّجْـمُ اليَمَانِيُّ فاسْـتَوَى

وهذا لا يجوزُ أن يَتأوَّلَ فيه أحدٌ «استولى»؛ لأنّ النجم لا يستَوْلي. وقد ذكر النَّضرُ بن شُمَيْلٍ ـ وكان ثقةً مأمونًا جليلًا في علم الدِّيانة واللغة ـ قال: حدثني الخليل، وحسبُكَ بالخليل، قال: أتيتُ أبا رَبِيعَة الأعرابيَّ، وكان من أعلمِ مَن رأيتُ، فإذا هو على سطحٍ، فسلَّمنا فردَّ علينا السلام، وقال لنا: استَوُوا. فبَقِينا مُتَحَيِّرِينَ ولم نَدْرِ ما قال. قال: فقال لنا أعرابيٌّ إلى جَنْبِه: إنه أمركم أن تَرْتَفِعُوا. قال الخليل: هو مِن قول الله عز وجل: ﴿ثُمَّ ٱسۡتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ وَهِيَ دُخَانٞ﴾[4]. فصَعِدْنا إليه فقال: هل لكم في خُبزٍ فَطِيرٍ[5]، ولَبَنٍ هَجِيرٍ[6]،

---

(١) الزخرف (١٣). (٢) هود (٤٤).
(٣) المؤمنون (٢٨). (٤) فصلت (١١).
(٥) فطير: أي طري قريب حديث العمل. النهاية في غريب الحديث (٣/ ٤٥٨).
(٦) هجير: أي فائق فاضل. يقال: هذا أهجر من هذا، أي: أفضل منه. ويقال في كل شيء. =

وماء نَمِيرٍ[(١)]؟ فقلنا: الساعةَ فارَقْناه. فقال: سلامًا. فلم نَدْرِ ما قال. فقال الأعرابيّ: إنه سالَمَكَم مُتارَكةً، لا خيرَ فيها ولا شرَّ. قال الخليل: هو مِن قول الله عز وجل: ﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ ٱلْجَـٰهِلُونَ قَالُوا۟ سَلَـٰمًا ﴿٦٣﴾﴾[(٢)].

وأما نَزْعُ مَن نَزَع منهم بحديثٍ يرويه عبد الله بن داود الواسطيّ، عن إبراهيم بن عبد الصَّمد، عن عبد الوهاب بن مجاهدٍ، عن أبيه، عن ابن عباسٍ في قوله تعالى: ﴿ٱلرَّحْمَـٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ﴿٥﴾﴾[(٣)]: استَوْلى على جميع بَرِيَّتِه، فلا يخْلُو منه مكانٌ. فالجواب عن هذا أن هذا حديثٌ مُنكَرٌ عن ابن عباس، ونقَلَتُه مجهولون ضُعفاء، فأما عبد الله بن داود الواسطيّ، وعبد الوهاب بن مجاهدٍ فضعيفان، وإبراهيم بن عبد الصمد مجهولٌ لا يُعرف، وهم لا يقبَلُون أخبارَ الآحاد العُدُول، فكيف يسوغُ لهم الاحتجاج بمثل هذا من الحديث لو عَقَلُوا أو أنْصَفُوا؟ أما سَمِعوا الله عز وجل حيث يقول: ﴿وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَـٰهَـٰمَـٰنُ ٱبْنِ لِى صَرْحًا لَّعَلِّىٓ أَبْلُغُ ٱلْأَسْبَـٰبَ ﴿٣٦﴾ أَسْبَـٰبَ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ فَأَطَّلِعَ إِلَىٰٓ إِلَـٰهِ مُوسَىٰ وَإِنِّى لَأَظُنُّهُۥ كَـٰذِبًا﴾[(٤)]. فدلّ على أنّ موسى عليه السلام كان يقول: إلهي في السماء. وفرعون يظنه كاذبًا.

فسبحانَ مَن لا يَقْدُرُ الخلقُ قَدْرَه ... ومَن هو فوقَ العرش فَرْدٌ مُوَحَّدُ
مَليكٌ على عرشِ السماء مُهَيْمِنٌ ... لعِزَّتِه تَعْنُو الوجوهُ وتسجُدُ

= النهاية في غريب الحديث (٥/ ٢٤٦).
(١) ماء نَمِيرٌ ونَمِرٌ: إذا كان ناجعًا فيمن شَرِبه مريئًا. المخصص (٢/ ٤٤٨).
(٢) الفرقان (٦٣).
(٣) طه (٥).
(٤) غافر (٣٦ ـ ٣٧).

وهذا الشعر لأُمَيَّةَ بن أبي الصَّلْتِ. وفيه يقول في وصفِ الملائكة:

فساجِدُهم لا يرفَعُ الدهرَ رأسَهُ يُعَظِّمُ ربًّا فوقَه ويُمَجِّدُ

قال أبو عمر: فإن احتجّوا بقول الله عز وجل: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى فِى ٱلسَّمَآءِ إِلَٰهٌ وَفِى ٱلْأَرْضِ إِلَٰهٌ﴾[1]. وبقوله: ﴿وَهُوَ ٱللَّهُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَفِى ٱلْأَرْضِ﴾[2]. وبقوله: ﴿مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ﴾[3]. وزعموا أنّ الله تبارك وتعالى في كلِّ مكانٍ بنفسه وذاته تبارك وتعالى. قيل لهم: لا خِلافَ بيننا وبينكم وبين سائر الأُمَّة أنه ليس في الأرض دون السماء بذاته، فوجَبَ حَمْلُ هذه الآيات على المعنى الصحيح المجتَمَع عليه، وذلك أنه في السماء إلهٌ معبودٌ مِن أهل السماء، وفي الأرض إلهٌ معبودٌ مِن أهل الأرض. وكذلك قال أهلُ العلم بالتفسير، فظاهرُ التنزيل يشهَدُ أنه على العرش، والاختلافُ في ذلك بيننا فقط، وأسعدُ الناس به مَن ساعَدَه الظاهرُ.

وأما قوله في الآية الأخرى: ﴿وَفِى ٱلْأَرْضِ إِلَٰهٌ﴾. فالإجماع والاتّفاق قد بَيَّنَ المرادَ بأنه معبودٌ مِن أهل الأرض، فتدبَّرْ هذا، فإنه قاطعٌ إن شاء الله.

ومِن الحجّة أيضًا في أنه عز وجل على العرش فوقَ السماوات السَّبعِ، أنّ الموحِّدِين أجْمَعين، من العرب والعجم، إذا كَرَبهم أمرٌ، أو نزلت بهم شِدّة، رفعوا وُجوهَهم إلى السماء يستغِيثُون رَبَّهم تبارك وتعالى. وهذا أشهرُ وأعرَفُ عند الخاصة والعامة مِن أن يُحتاج فيه إلى أكثر من حكايته؛ لأنه اضطرارٌ لم يُؤَنِّبْهم عليه أحدٌ، ولا أنكَرَه عليهم مسلمٌ، وقد قال ﷺ للأَمَةِ

(١) الزخرف (٨٤).

(٢) الأنعام (٣).

(٣) المجادلة (٧).

التي أراد مولاها عِتْقَها إن كانت مؤمنةً، فاختبَرها رسول الله ﷺ بأن قال لها: «أين الله؟». فأشارت إلى السماء. ثم قال لها: «من أنا؟» قالت: رسول الله. قال: «أعْتِقْها، فإنها مُؤْمِنَةٌ»[١]. فاكتفى رسولُ الله ﷺ منها برفعِها رأسَها إلى السماء، واستغنى بذلك عمّا سِواه.

أخبرنا عبيد بن محمدٍ، قال: حدثنا عبد الله بن مَسْرورٍ، قال: حدثنا عيسى بن مسكينٍ، قال: حدثنا محمد بن سَنْجَرَ، قال: حدثنا أبو المغيرة، قال: حدثنا الأوزاعيّ، قال: حدثنا يحيى بن أبي كَثيرٍ، عن هلال بن أبي ميمونة، عن عطاءِ بن يسارٍ، عن مُعاوية بن الحكم، قال: اطَّلَعْتُ غُنَيْمَةً لي ترعاها جاريةٌ لي في ناحِيَةِ أُحُدٍ، فوجَدْتُ الذِّئبَ قد أصاب شاةً منها، وأنا رجلٌ من بني آدَمَ، آسَفُ كما يَأْسَفون، فصَكَكْتُها صَكَّةً، ثم انصرَفتُ إلى النبي ﷺ فأخبرتُه، فعَظَّمَ ذلك عليَّ. قال: فقلتُ: يا رسول الله، فهَلَّا أُعْتِقُها؟ قال: «فأْتِني بها». قال: فجئتُ بها إلى النبي ﷺ، فقال لها: «أين الله؟». فقالت: في السماء. فقال: «مَن أنا؟». قالت: أنت رسول الله. قال: «إنها مؤمنةٌ، فأعْتِقْها». مختصرٌ؛ أنا اختصرتُه من حديثه الطويل، من رواية الأوزاعيّ، وهو من حديث مالكٍ أيضًا، وسيأتي في موضعه من كتابنا إن شاء الله[٢].

وأما احتجاجُهم: لو كان في مكانٍ لأشبَهَ المخلوقات؛ لأنّ ما أحاطَتْ به الأمكنة واحتَوَته، مخلوقٌ. فشيءٌ لا يَلْزَمُ، ولا معنى له؛ لأنه عز وجل ليس كمثلِه شيءٌ مِن خلقِه، ولا يُقاس بشيءٍ من بَرِيَّتِه، ولا يُدْرَك بقياس، ولا

---

(١) سيأتي تخريجه في الباب الذي يليه.

(٢) انظر (ص ٢٩٩) من هذا المجلد.

يُقاس بالناس، لا إله إلا هو، كان قبلَ كُلِّ شيءٍ، ثم خلَقَ الأمكنةَ والسماوات والأرضَ وما بينهما، وهو الباقي بعد كلِّ شيءٍ، وخالقُ كل شيءٍ لا شريك له. وقد قال المسلمون وكلُّ ذي عقلٍ: إنه لا يُعْقَل كائنٌ لا في مكانٍ ما، وما ليس في مكانٍ فهو عَدَمٌ. وقد صحَّ في المعقول، وثبت بالواضح من الدليل، أنه كان في الأزل لا في مكانٍ، وليس بمعدومٍ، فكيف يُقاس على شيءٍ من خَلْقِه أو يجري بينه وبينهم تمثيلٌ أو تشبيهٌ؟ تعالى الله عمّا يقول الظالمون علوًّا كبيرًا، الذي لا يَبلُغُ مَن وَصفَه إلّا إلى ما وَصَف به نفسَه، أو وصَفه به نبيُّه ورسولُه، أو اجتمعت عليه الأُمّة الحنِيفيّةُ عنه.

فإن قال قائلٌ منهم: إنَّا وَصَفنا رَبَّنا أنه كان لا في مكانٍ، ثم خَلَق الأماكنَ فصار في مكانٍ، وفي ذلك إقرارٌ مِنَّا بالتغيير والانتقال؛ إذ زال عن صِفتِه في الأزل، وصار في مكانٍ دون مكانٍ. قيل له: وكذلك زعمتَ أنت أنه كان لا في مكانٍ، وانتقل إلى صفةٍ هي الكونُ في كل مكانٍ، فقد تغيّر عندك معبُودُكَ، وانتقل من لا مكانٍ إلى كلّ مكانٍ. وهذا لا يَنْفَكُّ منه؛ لأنه إنْ زعَمَ أنه في الأزل في كلِّ مكانٍ كما هو الآنَ، فقد أوجَبَ الأماكنَ والأشياءَ موجودةً معه في أزَلِه، وهذا فاسد.

فإن قيل: فهل يجوز عندك أنْ ينتقِلَ مِن لا مكانٍ في الأزلِ إلى مكانٍ؟ قيل له: أما الانتقالُ وتغيُّرُ الحال، فلا سبيلَ إلى إطلاق ذلك عليه؛ لأنَّ كونَه في الأزل لا يُوجِبُ مكانًا، وكذلك نقلُه لا يُوجِب مكانًا، وليس في ذلك كالخَلْقِ؛ لأنه كَوَّنَ ما كَونُه يُوجِبُ مكانًا مِن الخلق، ونُقْلتُه تُوجِبُ مكانًا، ويصيرُ مُنْتَقِلًا من مكانٍ إلى مكانٍ، والله عز وجل ليس كذلك؛ لأنه في الأزل غيرُ كائنٍ في مكانٍ، وكذلك نُقْلَتُه لا تُوجِبُ مكانًا، وهذا ما لا تَقدِرُ العقولُ

على دفعِه. ولكنّا نقول: استوى من لا مكانٍ إلى مكانٍ. ولا نقول: انتقلَ. وإن كان المعنى في ذلك واحدًا، ألا ترى أنّا نقول: له عرشٌ. ولا نقول: له سَرِيرٌ. ومعناهما واحد. ونقول: هو الحكيم. ولا نقول: هو العاقل؟ ونقول: خليلُ إبراهيم. ولا نقول: صديقُ إبراهيم. وإنْ كان المعنى في ذلك كله واحدًا، لا نُسمّيه ولا نَصِفُه ولا نُطلق عليه إلا ما سمّى به نفسه، على ما تقدّم ذكرُنا له من وصفِه لنفسه، لا شريك له، ولا ندفعُ ما وصَفَ به نفسه؛ لأنه دَفعٌ للقرآن، وقد قال الله عز وجل: ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ وَٱلۡمَلَكُ صَفّٗا صَفّٗا ٢٢﴾[1]. وليس مجيئه حركةً ولا زوالًا ولا انتقالًا؛ لأن ذلك إنما يكون إذا كان الجائي جسمًا أو جوهرًا، فلما ثبت أنه ليس بجسمٍ ولا جَوهرٍ، لم يجب أن يكون مجيئُه حركةً ولا نُقْلَةً، ولو اعتبرتَ ذلك بقولهم: جاءت فلانًا قِيامتُه، وجاءه الموتُ، وجاءه المرضُ. وشبه ذلك مما هو موجودٌ نازلٌ به، ولا مجيءَ؛ لَبَانَ لك. وبالله العصمة والتوفيق.

فإن قال: إنه لا يكون مستويًا على مكانٍ إلا مقرونًا بالتكييف. قيل: قد يكون الاستواءُ واجبًا، والتكييفُ مرتفعٌ، وليس رفعُ التكييف يُوجِب رفْعَ الاستواء، ولو لَزِم هذا، لَزِمَ التكييفُ في الأزل؛ لأنه لا يكون كائنٌ في لا مكانٍ إلا مقرونًا بالتكييف، وقد عَقَلْنا وأدرَكنا بحواسّنا أنّ لنا أرواحًا في أبداننا، ولا نعلم كيفيَّةَ ذلك، وليس جَهْلُنا بكيفيّة الأرواح يُوجِب أن ليس لنا أرواحٌ، وكذلك ليس جَهْلُنا بكيفيّة «على عرشه» يُوجِب أنه ليس على عرشه.

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا أحمد بن زهيرٍ، قال: حدثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الخُزاعِيُّ، قال:

---

(١) الفجر (٢٢).

حدثنا حَمَّادُ بن سلمَةَ، عن يَعلى بن عطاءٍ، عن وكيعِ بن حُدُسٍ، عن عمّه أبي رَزينٍ العُقَيْليّ، قال: قلت: يا رسول الله، أين كان رَبُّنا تبارك وتعالى قبلَ أن يَخلُقَ السماء والأرض؟ قال: «كان ما فوقَه هواءً، وما تحتَه هواءً، ثم خلَقَ عرشَه على الماء»[1].

قال أبو عمر: قال غيرُه في هذا الحديث: «كان في عَمَاءٍ، فوقَه هواءٌ، وتحتَه هواءٌ». والهاء في قوله: «فوقَه»، و«تحتَه». راجعةٌ إلى العَمَاء. وقال أبو عُبيد: العَمَاءُ هو الغَمَام، وهو ممدود. وقال ثعلب: هو «عَمًى» مقصور، أي: في عَمًى عن خلقِه. والمقصود الظُّلَمُ. ومَن عَمِيَ عن شيءٍ فقد أَظْلَمَ عليه.

أخبرنا أبو محمدٍ عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن، قال: حدثنا أحمد بن جعفر بن حَمدَانَ بن مالكٍ، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبلٍ، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا سُرَيج بن النُّعمان، قال: حدثنا عبد الله بن نافعٍ، قال: قال مالك بن أنسٍ: الله عز وجل في السماء، وعِلْمُه في كلِّ مكانٍ، لا يخْلُو منه مكانٌ[2].

قال: وقيل لمالكٍ: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ ۝٥﴾[3]. كيف استوى؟ فقال مالك رحمه الله: استِواؤُهُ معقولٌ، وكيفيَّتُه مجهولة، وسؤالُكَ عن هذا

---

(١) أخرجه: أحمد (٤/ ١١)، والترمذي (٥/ ٢٦٩/ ٣١٠٩) وقال: «هذا حديث حسن»، وابن ماجه (١/ ٦٤/ ١٨٢)، وابن حبان (١٤/ ٨ ـ ٩/ ٦١٤١) من طريق حماد بن سلمة، به.

(٢) أخرجه: عبد الله بن أحمد في السنة (١/ ١٠٦ ـ ١٠٧/ ١١) بهذا الإسناد. ومن طريقه أخرجه: الآجري في الشريعة (٣/ ١٠٧٦ ـ ١٠٧٧/ ٦٥٢).

(٣) طه (٥).

بدعةٌ، وأراكَ رجلَ سُوءٍ[(١)].

وقد رَوينا عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن أنه قال في قول الله عز وجل: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ۝٥﴾. مثلَ قولِ مالكٍ هذا سواءً[(٢)].

وأما احتجاجُهم بقوله عز وجل: ﴿مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَآ أَدْنَىٰ مِن ذَٰلِكَ وَلَآ أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا۟﴾[(٣)]. فلا حُجَّةَ لهم في ظاهر هذه الآية؛ لأنّ علماءَ الصحابةِ والتابعين الذين حُمِلت عنهم التآويلُ في القرآن، قالوا في تأويل هذه الآية: هو على العرش، وعِلْمُه في كلّ مكانٍ. وما خالفهم في ذلك أحدٌ يُحْتَجُّ بقولِه.

ذكر سُنَيْدٌ، عن مقاتل بن حَيَّانَ، عن الضَّحّاك بن مزاحمٍ في قوله: ﴿مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ﴾ الآية. قال: هو على عرشه، وعلْمُه معهم أينما كانوا[(٤)]. قال: وبلغني عن سفيان الثوريِّ مثلُه[(٥)].

---

(١) أخرجه: أبو الشيخ في طبقات المحدثين (٢/ ٢١٤)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٣/ ٤٤١/ ٦٦٤)، وأبو نعيم في الحلية (٦/ ٣٢٥ ـ ٣٢٦)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٢/ ٣٠٥ ـ ٣٠٦/ ٨٦٧).

(٢) أخرجه: العجلي في معرفة الثقات (١/ ٣٥٨/ ٤٦٦)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٣/ ٤٤١ ـ ٤٤٢/ ٦٦٥)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٢/ ٣٠٦/ ٨٦٨).

(٣) المجادلة (٧).

(٤) أخرجه: عبد الله بن أحمد في السنة (١/ ٣٠٤/ ٥٩٢)، والآجري في الشريعة (٣/ ١٠٧٨/ ٦٥٥)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (الرد على الجهمية ٣/ ١٥٢ ـ ١٥٣/ ١٠٩)، وابن جرير (٢٢/ ٤٦٨)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٢/ ٣٤١ ـ ٣٤٢/ ٩٠٩) من طريق مقاتل، به.

(٥) أخرجه: عبد الله بن أحمد في السنة (١/ ٣٠٦ ـ ٣٠٧/ ٥٩٧)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٢/ ٣٤١ ـ ٣٤٢/ ٩٠٩) من طريق مقاتل، به.

قال سُنَيْدٌ: وحدثنا حماد بن زيدٍ، عن عاصم بن بَهْدَلَةَ، عن زِرّ بن حُبَيش، عن ابن مسعود، قال: الله فوق العرش، لا يَخفَى عليه شيءٌ من أعمالِكم(١).

قال سُنَيْدٌ: وحدثنا هُشَيْمٌ، عن أبي بِشْرٍ، عن مجاهدٍ، قال: إنّ بَيْنَ العرشِ وبيْنَ الملائكة سبعين حِجابًا؛ حجابٌ مِن نورٍ، وحجابٌ من ظُلْمة.

وأخبرنا إبراهيم بن شاكرٍ، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن عثمان، قال: حدثنا سعيد بن خُمَيْر وسعيد بن عثمان، قالا: حدثنا أحمد بن عبد الله بن صالحٍ، قال: حدثنا يزيد بن هارون، عن حمَّاد بن سلمَةَ، عن عاصم بن بَهْدَلَةَ، عن زِرٍّ، عن عبد الله بن مسعود، قال: ما بَيْنَ السماء إلى الأرض مَسيرةُ خمسِمائةِ عامٍ، وما بينَ كُلِّ سماءٍ إلى الأخرى مَسيرَةُ خمسِمائة عامٍ، وما بين السماء السابعةِ إلى الكرسِيِّ مسيرةُ خمسِمائة، والعرشُ على الماء، والله تبارك وتعالى على العرش يَعْلَمُ أعمالَكم(٢).

قال أبو عمر: لا أعلم في هذا الباب حديثًا مرفوعًا إلا حديث عبد الله بن عَمِيرةَ، وهو حديثٌ مَشْهورٌ بهذا الإسناد، رواه عن سِمَاكٍ جماعةٌ؛ منهم:

---

(١) سيأتي تخريجه من طريق حماد بن سلمة.

(٢) أخرجه: الدارمي في الرد على الجهمية (١/ ٥٥/ ٨١)، وابن خزيمة في التوحيد (١/ ٢٤٢ ـ ٢٤٤/ ١٤٩ ـ ١٥٠)، والدينوري في المجالسة (٦/ ٤٠٦/ ٢٨٣٠)، والطبراني (٩/ ٢٠٢/ ٨٩٨٧)، وأبو الشيخ في العظمة (٢/ ٥٦٥ ـ ٥٦٦/ ٢٠٣)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (٧/ ١٧١ ـ ١٧٢/ ١٢٨)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٣/ ٤٣٨/ ٦٥٩)، من طريق حماد بن سلمة، به. وقال الذهبي في العلو (رقم ١٧٣): «إسناده صحيح». وأورده الهيثمي في المجمع (١/ ٨٦) وقال: «رواه الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح».

أبو خالد الدَّالانيُّ[١]، وعمرو بن أبي قيسٍ[٢]، وشعيب بن خالدٍ[٣]، وابن أبي المِقْدام[٤]، وإبراهيم بن طَهْمان[٥]، والوليد بن أبي ثور[٦]. وهو حديثٌ كوفيّ.

أخبرنا عبد الله بن محمد، قال: حدثنا محمد بن بكرٍ، قال: حدثنا أبو داود. وأنبأنا عبد الوارث، قال: حدثنا قاسمٌ، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل، قالا: حدثنا محمد بن الصَّباح الدُّولابيُّ البزَّاز، قال: حدثنا الوليد بن أبي ثورٍ، عن سماكٍ، عن عبد الله بن عَميرةَ، عن الأحنف بن قيسٍ، عن العباس بن عبد المطلب، أنّ رسول الله ﷺ نظَرَ إلى سحابةٍ مَرَّت، فقال: «ما تُسَمُّون هذه؟». قالوا: السَّحابَ. قال: «والمُزْنَ؟». قالوا: والمُزْنَ. قال: «والعَنَانَ؟». قالوا: نعم. قال: «كم تَرَوْنَ بينكم وبين السماء؟». قالوا: لا ندري. قال: «بينكم وبينها إمّا واحدةٌ، أو اثنتان، أو ثلاثٌ وسبعون سنةً، والسماء فوقَها كذلك، بينهما مثلُ ذلك ـ حتى عدَّ سبعَ سماواتٍ ـ ثم فوق السماء السابعة بحرٌ بين أعلاه وأسفَلِه كما بين سماءٍ إلى سماءٍ، ثم فوق ذلك ثمانيةُ أَوْعالٍ بين أَظْلافِهم ورُكَبِهم مثلُ ما بين سماءٍ إلى سماءٍ، ثم الله فوقَ ذلك»[٧].

---

(١) أخرجه: أبو الشيخ في العظمة (١/ ٥٦٩/ ٢٠٥).

(٢) أخرجه: أبو داود (٥/ ٩٤/ ٤٧٢٤)، والترمذي (٥/ ٣٩٥ ـ ٣٩٦/ ٣٣٢٠)، وابن ماجه (١/ ٦٩/ ١٩٣).

(٣) أخرجه: أحمد (١/ ٢٠٦ ـ ٢٠٧)، وأبو يعلى (١٢/ ٧٥ ـ ٧٦/ ٦٧١٣)، والحاكم (٢/ ٥٠١).

(٤) أخرجه: أبو نعيم في تاريخ أصبهان (١/ ٤٢٦).

(٥) أخرجه: ابن طهمان في مشيخته (١٨)، ومن طريقه أبو داود (٥/ ٩٤/ ٤٧٢٥).

(٦) انظر الذي بعده.

(٧) أخرجه: أبو داود (٥/ ٩٣/ ٤٧٢٣) بهذا الإسناد. وأخرجه: ابن ماجه (١/ ٦٩/ ١٩٣) =

وفي روايةِ فَروةَ بن أبي المغراءِ هذا الحديثَ عن الوليد بن أبي ثورٍ، قال في الأوعال: «ما بين رؤوسهم إلى أَظْلافِهم مثلُ ذلك ـ يعني: ما بين سماءٍ إلى سماءٍ ـ ثم فوقهم العرشُ، ما بين أعلاه وأسفَلِه مثلُ ذلك، ثم اللهُ فوقَ ذلك»(١).

وفيه حديثُ جبير بن مُطعِمٍ مرفوعًا أيضًا.

وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا أحمد بن زُهَيْرٍ، قال: حدثنا يحيى بن معينٍ، قال: حدثنا وَهْبُ بن جريرٍ، قال: حدثنا أبي، قال: سمعت محمد بن إسحاق يحدّث، عن يعقوب بن عُتْبة، عن جُبَير بن محمد بن جُبَير بن مُطْعِمٍ، عن أبيه، عن جدّه، قال: أتى النبيَّ ﷺ أعرابيٌّ، فقال: يا رسول الله، جُهِدَتِ الأنفسُ، وضاعَ العيال، ونُهِكت الأموال، فاستَسْقِ اللهَ لنا؛ فإنّا نَسْتَشْفِعُ بك على الله، ونَستَشْفِعُ بالله عليك. فقال رسولُ الله ﷺ: «وَيْحَكَ، أتدري ما تقولُ؟». وسَبَّحَ رسول الله ﷺ، فما زال يسبِّحُ حتى عُرِف ذلك في وجوه أصحابه، ثم قال: «وَيْحَكَ، إنه لا يُسْتَشْفَعُ بالله على أحدٍ مِن خلقِه، شأنُ اللهِ أعظمُ مِن ذلك، ويحَكَ، وتَدْرِي ما اللهُ؟ إنّ الله على عرشه، على سماواتِه وأرضِه لهكذا» ـ وأشار بأصابعه الخَمس مثلَ القُبَّة، وأشار يحيى بن معينٍ بأصابعه كهَيْئَةِ القُبَّة ـ «وإنه لَيَئِطُّ أَطِيطَ الرَّحْلِ بالرَّاكبِ»(٢).

= من طريق محمد بن الصّباح، به. وأخرجه: أحمد (١/ ٢٠٦) لكن سقط من النسخ المطبوعة الأحنف بن قيس، وقد أورده ابن حجر في إطراف المعتلي (٢/ ٦٧٣/ ٣٠٤٥)، والترمذي (٥/ ٣٩٥ ـ ٣٩٦/ ٣٣٢٠) من طريق سماك، به. وضعفه الألباني في الضعيفة (١٢٤٧).

(١) أخرجه: محمد بن عثمان بن أبي شيبة في العرش (رقم ٩).

(٢) أخرجه: ابن أبي خيثمة في تاريخه (السفر الثاني ٢/ ٦٨٤/ ٢٨٥٣) بهذا الإسناد. =

أخبرني أبو القاسم خلف بن القاسم، قال: حدثنا عبد الله بن جعفر بن الـوَرْدِ، قال: حدثنا أحمد بن إسحاق بن وَاضِحٍ، قال: حدثنا أبو داود سليمان بن الأَشْعَث، قال: حدثنا أحمد بن إبراهيم الدَّوْرَقيّ، قال: حدثنا عليُّ بن الحسن بن شَقِيقٍ، قال: حدثنا عبد الله بن موسى الضَّبِّيُّ، عن معدانَ، قال: سألت سفيان الثوريَّ عن قوله تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ﴾[1]. قال: عِلْمُه. قال عليُّ بن الحسن: وسمعتُ ابن المبارك يقول: إن كان بخُراسانَ أحدٌ من الأَبْدَال، فهو مَعْدانُ[2].

قال أبو داود: وحدثنا أحمد بن إبراهيم الدَّوْرَقِيّ، قال: حدثنا يحيى بن موسى وعليُّ بن الحسن بن شَقِيقٍ، عن ابن المبارك، قال: الرَّبُّ تبارك وتعالى على السماءِ السابعةِ، على العرشِ. قيل له: بِحَدٍّ ذلك؟ قال: نعم، هو على العرش فوق سبع سماواتٍ[3].

قال: وحدثنا أحمد بن إبراهيم الدَّوْرَقيّ، قال: حدثني محمد بن عمرٍو

= وأخرجه: الطبراني (٢/ ١٢٨ ـ ١٢٩/ ١٥٤٧) من طريق يحيى بن معين، به. وأخرجه: أبو داود (٥/ ٩٤/ ٤٧٢٦) من طريق وهب بن جرير، به. وقال الشيخ الألباني في شرح العقيدة الطحاوية (٣١٠): «ضعيف الإسناد، ولا يصح في أطيط العرش حديث».

(١) الحديد (٤).

(٢) أخرجه: عبد الله بن أحمد في السنة (١/ ٣٠٦ ـ ٣٠٧/ ٥٩٧) من طريق الدّورقي، به. والآجري في الشريعة (٣/ ١٠٧٧ ـ ١٠٧٨/ ٦٥٥)، وابن بطة في الإبانة (٧/ ١٥٤/ ١١١). واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٣/ ٤٤٥/ ٦٧٢) والبيهقي في الأسماء والصفات، من طريق علي بن الحسن، به.

(٣) أخرجه: عبد الله بن أحمد في السنة (١/ ٣٠٧/ ٥٩٨) من طريق أحمد بن إبراهيم، به. والدارمي في الرد على الجهمية (رقم ٦٧)، وابن المقرئ في معجمه (رقم ٣٠٩)، وابن بطة في الإبانة (٧/ ١٥٥ ـ ١٥٦/ ١١٢ ـ ١١٣)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٢/ ٣٣٦/ ٩٠٣) من طريق علي بن الحسن، به. وصححه الذهبي في العلو (٣٩٨).

الكِلَابِيُّ، قال: سمعتُ وكيعًا يقول: كفَرَ بِشْرٌ المَرِيسِيُّ في صِفَتِه هذه، قال: هو في كلّ شيء. قيل له: وفي قَلَنْسُوتِكَ هذه؟ قال: نعم. قيل له: وفي جوف حمارٍ؟ قال: نعم. وقال عبد الله بن المبارك: إنَّا لنَحْكِي كلامَ اليهود والنصارى، ولا نستطيع أن نَحْكِيَ كلام الجهمية.

وأما قوله ﷺ في هذا الحديث: «يَنْزِلُ ربُّنا تبارك وتعالى إلى سماء الدنيا». فقد أكثر الناسُ التَّنازُعَ فيه، والذي عليه جمهورُ أئمةِ أهل السُّنّةِ أنهم يقولون: ينزلُ. كما قال رسول الله ﷺ، ويصدِّقون بهذا الحديث، ولا يكيِّفُون، والقول في كيفيّة النزول كالقول في كيفية الاستواء والمجيء، والحُجَّة في ذلك واحدة.

وقد قال قومٌ من أهل الأثر أيضًا: إنه ينزِلُ أمرُه، وتنزِلُ رحمتُه. ورُوي ذلك عن حبيبٍ كاتبِ مالكٍ وغيرِه. وأنكره منهم آخرون، وقالوا: هذا ليس بشيءٍ؛ لأنَّ أمْرَه ورحمَتَه لا يزالان ينزلان أبدًا في الليل والنهار، وتعالى المَلِكُ الجبّار الذي إذا أراد أمرًا قال له: كُنْ. فيكون، في أيِّ وقتٍ شاء، ويختصّ برحمته مَن يشاء متى شاء، لا إله إلا هو الكبير المُتَعَالِ.

وقد روى محمد بن عليٍّ البَجَلِيُّ ـ وكان من ثقات المسلمين بالقَيْروان ـ قال: حدثنا جامع بن سَوَادَةَ بمصر، قال: حدثنا مُطَرِّفٌ، عن مالك بن أنس، أنه سُئل عن الحديث: «إنّ الله ينزلُ في الليل إلى سماءِ الدُّنيا». فقال مالكٌ: يتنزَّلُ أمرُه. وقد يحتمل أن يكون كما قال مالكٌ رحمه الله على معنى أنه تتنزّل رحمتُه وقضاؤُه بالعفو والاستجابة، وذلك مِن أمرِه؛ أي: أكثرُ ما يكون ذلك في ذلك الوقت. والله أعلم. ولذلك ما جاء فيه الترغيب في الدعاء. وقد رُوي من حديث أبي ذَرٍّ أنه قال: يا رسول الله، أيُّ الليلِ أسمعُ؟ قال:

«جوفُ الليل الغابر»[(١)]. يعني الآخِر. وهذا على معنى ما ذكرنا، ويكون ذلك الوقتُ مندوبًا فيه إلى الدعاء، كما نُدِبَ إلى الدعاء عند الزَّوال، وعند النِّداء، وعند نزول غَيثِ السماء، وما كان مثلَه مِن الساعات المستجاب فيها الدعاء، والله أعلم[(٢)].

---

(١) أخرجه: أحمد (٥/ ١٧٩)، والنسائي في الكبرى (١/ ٤١٣/ ١٣٠٨)، وابن حبان (٦/ ٣٠٣ ـ ٣٠٤/ ٢٥٦٤).

(٢) قال ابن تيمية رحمه الله في شرح حديث النزول (ص ١٢٨ ـ ١٣٩): «هذا باطل من وجوه:

منها: أن الملائكة لا تزال تنزل بالليل والنهار إلى الأرض، كما قال تعالى: ﴿يُنَزِّلُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ بِٱلرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِۦ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦٓ﴾ [النحل: ٢]. وقال تعالى: ﴿وَمَا نَتَنَزَّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ﴾ [مريم: ٦٤]. وفي الصحيحين عن أبي هريرة وأبي سعيد رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال: «يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار، ويجتمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر، ثم يعرج إليه الذين باتوا فيكم، فيسألهم ربهم ـ وهو أعلم بهم ـ: كيف تركتم عبادي؟ فيقولون: أتيناهم وهم يصلّون، وتركناهم وهم يصلّون».

وكذلك: ثبت في الصحيح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «إن لله ملائكة سيّاحين فُضُلًا، يتبعون مجالس الذكر، فإذا مروا على قوم يذكرون الله تعالى ينادون: هلمّوا إلى حاجتكم. فيحفونهم بأجنحتهم إلى السماء الدنيا، قال: فيسألهم ربهم ـ وهو أعلم بهم ـ: ما يقول عبادي؟ قال: فيقولون: يسبحونك ويكبرونك ويحمدونك ويمجدونك». وفي رواية لمسلم: «إن لله ملائكة سيارة فُضُلًا عن كُتَّابِ الناس، يتبعون مجالس الذكر، فإذا وجدوا مجلسًا فيه ذكر قعدوا معهم، وحف بعضهم بعضًا حتى يملؤوا ما بينهم وبين سماء الدنيا، فإذا تفرقوا عرجوا ـ أو صعدوا ـ إلى السماء. قال: فيسألهم الله عز وجل وهو أعلم بهم: من أين جئتم؟ فيقولون: جئنا من عند عبادك في الأرض يسبحونك ويكبرونك ويهللونك ويحمدونك، ويسألونك» الحديث بطوله.

الوجه الثاني: أنه قال فيه: «من يسألني فأعطِيَه، من يدعوني فأستجيبَ له، من يستغفرني فأغفرَ له». وهذه العبارة لا يجوز أن يقولها مَلَك عن الله، بل الذي يقول الملك: ما ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا أحب الله العبد نادى جبريلَ: إني أحب فلانًا فأَحِبَّه، فيحبُّه جبريلُ، ثم ينادي في السماء: إن الله يحب فلانًا فأَحِبّوه، فيحبه =

وقال آخرون: ينزلُ بذَاتِه.

= أهل السماء، ثم يوضع له القبول في الأرض». وذكر في البغض مثل ذلك. فالملَك إذا نادى عن الله لا يتكلم بصيغة المخاطب؛ بل يقول: إن الله أمر بكذا، أو قال كذا، وهكذا إذا أمر السلطان مناديًا ينادي فإنه يقول: يا معشر الناس، أمر السلطانُ بكذا، ونهى عن كذا، ورسم بكذا. لا يقول: أمرتُ بكذا، ونهيتُ عن كذا. بل لو قال ذلك بودر إلى عقوبته.

وهذا تأويل من التأويلات القديمة للجهمية، فإنهم تأولوا تكليم الله لموسى عليه السلام بأنه أمر ملكًا فكلمه، فقال أهل السنة: لو كلمه ملك لم يقل: ﴿إِنَّنِيٓ أَنَا ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدْنِي﴾ [طه: ١٤]. بل كان يقول كما قال المسيح عليه السلام: ﴿مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَآ أَمَرْتَنِي بِهِۦٓ أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ﴾ [المائدة: ١١٧].

فالملائكة: رسل الله إلى الأنبياء، تقول كما كان جبريل عليه السلام يقول لمحمد ﷺ: ﴿وَمَا نَتَنَزَّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُۥ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا وَمَا بَيْنَ ذَٰلِكَ﴾ [مريم: ٤٦]. ويقول: إن الله يأمرك بكذا، ويقول كذا، لا يمكن أن يقول ملك من الملائكة: ﴿إِنَّنِيٓ أَنَا ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدْنِي﴾ [طه: ١٤]. ولا يقول: «من يدعوني فأستجيبَ له، من يسألني فأعطيَه، من يستغفرني فأغفرَ له». ولا يقول: «لا أسأل عن عبادي غيري». كما رواه النسائي وابن ماجه وغيرهما، وسندهما صحيح أنه يقول: «لا أسأل عن عبادي غيري...».

وهذا أيضًا مما يبطل حجة بعض الناس، فإنه احتج بما رواه النسائي في بعض طرق الحديث: «أنه يأمر مناديًا فينادي». فإن هذا إن كان ثابتًا عن النبي ﷺ فإن الرب يقول ذلك، ويأمر مناديًا بذلك، لا أن المنادي يقول: «من يدعوني فأستجيب له». ومن روى عن النبي ﷺ أن المنادي يقول ذلك، فقد علمنا أنه يكذب على رسول الله ﷺ، فإنه ـ مع أنه خلاف اللفظ المستفيض المتواتر، الذي نقلته الأمة خلفًا عن سلف ـ فساد في المعقول. فعلم أنه من كذب بعض المبتدعين، كما روى بعضهم: يُنزل. بالضم، وكما قرأ بعضهم: وكلم اللهَ موسى تكليمًا. ونحو ذلك من تحريفهم اللفظ والمعنى.

وإن تأول ذلك بنزول رحمته، أو غير ذلك، قيل له: الرحمة التي تثبتها: إما أن تكون عينًا قائمة بنفسها، وإما أن تكون صفةً قائمةً في غيرها، فإن كانت عينًا وقد نزلت إلى السماء الدنيا: لم يمكن أن تقول: من يدعوني فأستجيب له، كما لا يمكن الملك أن يقول ذلك.

وإن كانت صفة من الصفات: فهي لا تقوم بنفسها؛ بل لا بد لها من محل، ثم لا يمكن =

أخبرنا أحمد بن عبد الله، أنّ أباه أخبره، قال: حدّثنا أحمد بن خالدٍ،

= الصفة أن تقول هذا الكلام ولا محلها، ثم إذا نزلت الرحمة إلى السماء الدنيا ولم تنزل إلينا، فأي منفعة لنا في ذلك؟

وإن قال: بل الرحمة ما ينزله على قلوب قوام الليل في تلك الساعة من حلاوة المناجاة والعبادة وطيب الدعاء والمعرفة، وما يحصل في القلوب من مزيد المعرفة بالله والإيمان به. وذكره وتجليه لقلوب أوليائه، فإن هذا أمر معروف يعرفه قوام الليل.

قيل له: حصول هذا في القلوب حق، لكن هذا ينزل إلى الأرض إلى قلوب عباده لا ينزل إلى السماء الدنيا، ولا يصعد بعد نزوله، وهذا الذي يوجد في القلوب يبقى بعد طلوع الفجر، لكن هذا النور والبركة والرحمة التي في القلوب هي من آثار ما وصف به نفسه من نزوله بذاته سبحانه وتعالى.

كما وصف نفسه بالنزول عشية عرفة، في عدة أحاديث صحيحة، وبعضها في «صحيح مسلم» عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ أنه قال: «ما من يومٍ أكثر من أن يعتق الله فيه عبدًا من النار من يوم عرفة، وإنه عز وجل ليدنو، ثم يباهي بهم الملائكة فيقول: ما أراد هؤلاء؟». وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كان يوم عرفة إن الله ينزل إلى سماء الدنيا، يباهي بأهل عرفة الملائكة فيقول: انظروا إلى عبادي أتوني شُعثًا غُبرًا ضاحين من كل فج عميق». وعن أم سلمة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «إن الله ينزل إلى السماء الدنيا يباهي بأهل عرفة الملائكة ويقول: انظروا إلى عبادي أتوني شُعثًا غُبرًا». فوصف: أنه يدنو عشية عرفة إلى السماء الدنيا، ويباهي الملائكة بالحجيج فيقول: «انظروا إلى عبادي أتوني شُعثًا غُبرًا، ما أراد هؤلاء؟».

فإنه من المعلوم أن الحجيج عشية عرفة ينزل على قلوبهم من الإيمان والرحمة والنور والبركة ما لا يمكن التعبير عنه، لكن ليس هذا الذي في قلوبهم هو الذي يدنو إلى السماء الدنيا، ويباهي الملائكة بالحجيج.

والجهمية ونحوهم من المعطلة إنما يثبتون مخلوقًا بلا خالق، وأثرًا بلا مؤثر، ومفعولًا بلا فاعل، وهذا معروف من أصولهم، وهذا من فروع أقوال الجهمية.

وأيضًا فيقال له: وصف نفسه بالنزول كوصفه في القرآن بأنه خلق السماوات والأرض في ستة أيام ثم استوى على العرش، وبأنه استوى إلى السماء وهي دخان، وبأنه نادى موسى وناجاه في البقعة المباركة من الشجرة، وبالمجيء والإتيان في قوله: ﴿وَجَآءَ =

قال: حدثنا يحيى بن عثمان بن صالحٍ بمصر، قال: سمعتُ نُعَيمَ بن حمَّاد يقول: حديثُ النزول يرُدُّ على الجهمية قولَهم. قال: وقال نُعيم: ينزلُ بذاتِه، وهو على كرسِيِّه.

قال أبو عمر: ليس هذا بشيءٍ عند أهل الفهم مِن أهل السُّنّة؛ لأنّ هذا كيفيّةٌ، وهم يَفزَعُون منها؛ لأنها لا تصلُحُ إلا فيما يُحاط به عِيَانًا، وقد جلَّ اللهُ وتعالى عن ذلك، وما غاب عن العُيون فلا يصِفُه ذَوُو العقول إلا بخبرٍ، ولا خبرَ في صفات الله إلا ما وصفَ نفسَه به في كتابه، أو على لسان رسوله ﷺ، فلا نتعدّى ذلك إلى تشبيهٍ أو قياسٍ أو تمثيلٍ أو تنظيرٍ، فإنّه ليس كمثله شيءٌ، وهو السميع البصير.

قال أبو عمر: أهل السُّنّة مجمِعُون على الإقرار بالصِّفات الواردة كلها

= رَبُّكَ وَٱلْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا ﴿٢٢﴾﴾ [الفجر: ٢٢]. وقال: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن تَأْتِيَهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ﴾ [الأنعام: ١٥٨]. والأحاديث المتواترة عن النبي ﷺ في إتيان الرب يوم القيامة كثيرة. وكذلك إتيانه لأهل الجنة يوم الجمعة، وهذا مما احتج به السلف على من ينكر الحديث، فيثبتون له: أن في القرآن تصديق معنى هذا الحديث. كما احتج به إسحاق بن راهويه على بعض الجهمية بحضرة الأمير عبد الله بن طاهر، أمير خراسان.

قال أبو عبد الله الرباطي: حضرت مجلس الأمير عبد الله بن طاهرٍ ذات يوم، وحضر إسحاق بن راهويه، فسئل عن حديث النزول: أصحيح هو؟ فقال: نعم. فقال له بعض قواد عبد الله: يا أبا يعقوب، أتزعم أن الله ينزل كل ليلة؟ قال: نعم. قال: كيف ينزل؟ قال: أَثْبِتْه فوق، حتى أصف لك النزول. فقال له الرجل: أثبتُّه فوق. فقال له إسحاق: قال الله تعالى: ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ وَٱلْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا ﴿٢٢﴾﴾. فقال الأمير عبد الله بن طاهر: يا أبا يعقوب، هذا يوم القيامة. فقال إسحاق: أعز الله الأمير، ومن يجيء يوم القيامة من يمنعه اليوم؟

ثم بعد هذا: إذا نزل هل يخلو منه العرش أو لا يخلو؟ هذه مسألة أخرى تكلم فيها أهل الإثبات». اهـ.

في القرآن والسُّنّة، والإيمان بها، وحَمْلِها على الحقيقة لا على المجاز، إلا أنهم لا يكيِّفون شيئًا من ذلك، ولا يَحُدُّون فيه صفةً محصورةً، وأما أهلُ البدع والجهميّةُ والمعتزلةُ كلُّها والخوارجُ، فكلُّهم يُنكرِها، ولا يحمِلُ شيئًا منها على الحقيقة، ويزعمون أنَّ من أقَرَّ بها مُشَبِّهٌ، وهم عند من أثبتها نافُونَ للمعبود، والحقُّ فيما قاله القائلون بما نطَقَ به كتاب الله، وسُنّة رسوله، وهم أئمةُ الجماعة، والحمد لله.

روى حَرملةُ بن يحيى، قال: سمعتُ عبد الله بن وهبٍ يقول: سمعتُ مالكَ بن أنسٍ يقول: من وَصَفَ شيئًا من ذات الله، مثلَ قولِه: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾[1]. وأشار بيده إلى عُنُقه، ومثلَ قوله: ﴿وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ۝١١﴾[2]. فأشار إلى عَيْنَيْه أو أُذُنيه أو شيءٍ من بدنه، قُطِعَ ذلك منه؛ لأنه شبَّهَ الله بنفسه. ثم قال مالك: أما سمعتَ قولَ البراء حين حدَّث أن النبي ﷺ قال: «لا يُضَحَّى بأربعٍ من الضَّحَايا» ـ وأشار البراءُ بيده، كما أشار النبيُّ ﷺ بيده[3] ـ قال البراءُ: ويَدِي أقصَرُ من يَدِ رسول الله ﷺ. فكره البراءُ أن يصف رسولَ الله ﷺ إجلالًا له، وهو مخلوق، فكيف الخالقُ الذي ليس كمثله شيءٌ!

أخبرنا عبد الله بن محمد، قال: حدثنا محمد بن بكرٍ، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا هارون بن مَعروفٍ، قال: حدثنا سفيان، عن هشام بن

---

(١) المائدة (٦٤).

(٢) الشورى (١١).

(٣) أخرجه: أحمد (٤/ ٣٠٠)، وأبو داود (٣/ ٢٣٥/ ٢٨٠٢)، والترمذي (٤/ ٧٢/ ١٤٩٧) وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، والنسائي (٧/ ٢٤٤/ ٤٣٨١)، وابن ماجه (٢/ ١٠٥٠/ ٣١٤٤).

عروةَ، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يزال الناسُ يتساءلون حتى يقولوا: هذا خَلَق اللهُ الخلق، فمن خَلَق اللهَ؟ فمن وَجَد مِن ذلك شيئًا فليَقُلْ: آمَنتُ بالله»(١).

وأخبرنا عبد الله، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا محمد بن عمرٍو، قال: حدثنا سلمةُ بن الفَضْل، قال: حدثني محمد بن إسحاق، قال: حدثني عُتبة بن مسلمٍ مولى بني تَيْمٍ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ. فذكر نحوه، قال: «فإذا قالوا ذلك فقولوا: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ۝٢ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ۝٣ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ ۝٤﴾(٢). ثم ليَتْفُلْ عن يساره ثلاثًا، وليسْتَعِذْ بالله من الشيطان الرجيم»(٣).

ورُوي عن محمد بن الحنفيّة أنه قال: لا تقوم الساعةُ حتى تكون خُصومَةُ الناسِ في ربِّهم(٤). وقد رُوي ذلك مرفوعًا عن النبي ﷺ(٥).

---

(١) أخرجه: أبو داود (٥/ ٩١/ ٤٧٢١) بهذا الإسناد. وأخرجه: مسلم (١/ ١١٩/ ١٣٤) من طريق هارون بن معروف، به. وأخرجه: أحمد (٢/ ٣٣١) من طريق هشام بن عروة، به. وأخرجه: البخاري (١٣/ ٣٢٩/ ٧٢٩٦) عن أبي هريرة، به.

(٢) الإخلاص (١ ـ ٤).

(٣) أخرجه: أبو داود (٥/ ٩٢/ ٤٧٢٢) بهذا الإسناد. وأخرجه: النسائي في الكبرى (٦/ ١٦٩/ ١٠٤٩٧) من طريق محمد بن إسحاق، به. وأخرجه: أحمد (٢/ ٣٨٧) من طريق أبي سلمة، به.

(٤) أخرجه: ابن سعد (٥/ ١١٣)، والدارمي في الرد على الجهمية (رقم ٢٥)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (٢/ ٥٢٠ ـ ٥٢١/ ٦١٦)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (١/ ١٤٣/ ٢١٣).

(٥) أخرجه: أبو نعيم في تاريخ أصبهان (١/ ١٧٠) من حديث أبي هريرة. وضعفه الشيخ الألباني في الضعيفة (٥٧٧٥).

وقال سُحنونٌ: مِن العلم بالله الجهلُ بما لم يُخْبِرْ به عن نفسه. وهذا الكلام أخذه سُحنونٌ عن ابن المَاجِشُونِ، قال: أخبرني الثّقةُ، عن الثّقةِ، عن الحسن بن أبي الحسن، قال: لقد تَكَلَّم مُطَرِّفُ بن عبد الله بن الشِّخِّير على هذه الأعواد بكلامٍ ما قيل قبله ولا يُقال بعده. قالوا: وما هو يا أبا سعيدٍ؟ قال: قال: الحمد لله الذي مِن الإيمان به الجهلُ بغيرِ ما وصف من نفسه.

أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا الحسن بن سلمة، قال: حدثنا ابن الجارُودِ، قال: حدثنا إسحاق بن منصورٍ، قال: قلت لأحمد بن حنبلٍ: «ينزلُ ربُّنا تبارك وتعالى كُلَّ ليلةٍ حين يبقى ثُلُثُ الليل الآخِرُ إلى السماء الدُّنيا». أليس تقولُ بهذه الأحاديث؟ و«يرى أهلُ الجنة رَبَّهم»[(١)]؟ وبحديث: «لا تُقَبِّحُوا الوجوه؛ فإنّ الله خلَقَ آدمَ على صُورَتِه»؟[(٢)] و«اشتكت النارُ إلى ربِّها»[(٣)]؟، «حتى يضَعَ اللهُ فيها قَدَمَه»؟[(٤)] وأنّ موسى عليه السلام لَطَمَ مَلَكَ الموت صلواتُ الله عليه[(٥)]؟ قال أحمد: كلُّ هذا صحيحٌ. وقال إسحاق: كلُّ

(١) أخرجه: أحمد (٤/ ٣٦٥ ـ ٣٦٦)، والبخاري (٢/ ٤١/ ٥٥٤)، ومسلم (١/ ٤٣٩/ ٦٣٣)، وأبو داود (٥/ ٩٧/ ٤٧٢٩)، والترمذي (٤/ ٥٩٢ ـ ٥٩٣/ ٢٥٥١)، وابن ماجه (١/ ٦٣/ ١٧٧) من حديث جرير بن عبد الله ﷺ.

(٢) أخرجه: ابن أبي عاصم في السنة (١/ ٢٢٩/ ٥١٨)، وابن بطة في الإبانة (٧/ ٢٦٦/ ١٩٧) من حديث ابن عمر ﷺ.

(٣) أخرجه من حديث أبي هريرة: أحمد (٢/ ٢٣٨)، والبخاري (٢/ ٢٣/ ٥٣٧)، ومسلم (١/ ٤٣١ ـ ٤٣٢/ ٦١٧)، والترمذي (٤/ ٦١٢ ـ ٦١٣/ ٢٥٩٢)، وابن ماجه (٢/ ١٤٤٤ ـ ١٤٤٥/ ٤٣١٩).

(٤) أخرجه من حديث أبي هريرة: أحمد (٢/ ٢٧٦)، والبخاري (٨/ ٥٦٥/ ٤٨٥٠)، ومسلم (٤/ ٢١٨٦/ ٢٨٤٦).

(٥) أخرجه من حديث أبي هريرة: أحمد (٢/ ٣١٥)، والبخاري (٦/ ٥٤٤/ ٣٤٠٧)، ومسلم (٤/ ١٨٤٢/ ٢٣٧٢).

هذا صحيحٌ، ولا يَدَعُه إلا مبتدِعٌ أو ضعيفُ الرَّأي[١].

قال أبو عمر: الذي عليه أهلُ السُّنّة وأئمةُ الفقه والأثر في هذه المسألة وما أشبَهَها؛ الإيمانُ بما جاء عن النبي ﷺ فيها، والتصديقُ بذلك، وتَرْكُ التحديد والكيفيّة في شيءٍ منه.

أخبرنا أبو القاسم خلفُ بن القاسم، قال: حدثنا عبد الله بن جعفر بن الوَرْدِ، قال: حدثنا أحمد بن إسحاق، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا أحمد بن إبراهيم، عن أحمد بن نَصْرٍ، أنه سأَلَ سفيانَ بن عيينة قال: حديثُ عبد الله: «إنّ الله عز وجل يجعَلُ السماءَ على إصْبَعٍ»[٢]. وحديثُ: «إنّ قلوبَ بني آدم بين إصْبَعَيْنِ مِن أصابع الرحمن»[٣]. و: «إنّ الله يَعْجَبُ أو يضحَكُ ممّن يذكُرُه في الأسواق»[٤]. و: «إنّه عز وجل ينزلُ إلى السماء الدُّنيا كلَّ ليلةٍ». ونحوُ هذه الأحاديث؟ فقال: هذه الأحاديثُ نَرْوِيها ونُقِرُّ بها كما جاءت، بلا كيف[٥].

قال أبو داود: وحدثنا الحسن بن محمد، قال: سمعتُ الهيثمَ بنَ خارجة، قال: حدثني الوليد بن مسلمٍ، قال: سألت الأوزاعيَّ، وسفيانَ الثوريَّ،

---

(١) أخرجه كاملًا: الآجري في الشريعة (٣/ ١١٢٧ ـ ١١٢٨/ ٦٩٧) من طريق إسحاق بن منصور، به.

(٢) أخرجه من حديث ابن مسعود: أحمد (١/ ٤٢٩)، والبخاري (١٣/ ٤٨٤/ ٧٤١٤)، ومسلم (٤/ ٢١٤٧/ ٢٧٨٦)، والترمذي (٥/ ٣٤٥/ ٣٢٣٨).

(٣) أخرجه من حديث عبد الله بن عمرو: أحمد (٢/ ١٦٨)، ومسلم (٤/ ٢٠٤٥/ ٢٦٥٤).

(٤) أخرجه: الدارمي في نقضه على المريسي (رقم ١٩٧)، وابن بطة في الإبانة (٧/ ١١١/ ٨١) من قول أبي صالح الحنفي.

(٥) أخرجه: أبو داود في المراسيل (رقم ٧٥) بهذا الإسناد. وأخرجه: الدارقطني في الصفات (رقم ٦٣) من طريق أحمد بن نصر، به.

ومالك بن أنسٍ، واللَّيثَ بنَ سَعدٍ، عن هذه الأحاديث التي جاءت في الصفات؟ فقالوا: أَمِرُّوها كما جاءت بلا كيف(٦).

وذكر عباسُ الـدُّورِيُّ، قال: سمعتُ يحيى بن معينٍ يقول: شَهِدتُ زكرياء بن عَدِيٍّ سأل وكيعَ بنَ الجرَّاح، فقال: يا أبا سفيان، هذه الأحاديث؛ يعني مثلَ حديثِ: «الكرسِيُّ مَوْضِعُ القَدَمَيْنِ»(٧). ونحوَ هذا؟ فقال: أدركتُ إسماعيل بن أبي خالدٍ، وسفيانَ، ومِسعرًا، يُحَدِّثون بهذه الأحاديث، ولا يفسِّرون شيئًا(٨).

قال عباس بن محمدٍ الدُّورِيُّ: وسمعتُ أبا عُبَيدٍ القاسمَ بن سَلَّامٍ، وذُكِرَ له عن رجلٍ من أهل السُّنّة أنه كان يقول: هذه الأحاديثُ التي تُرْوَى في الرؤية، و: «الكرسيُّ موضِعُ القدمين». و: «ضَحِكَ رَبُّنا مِن قُنوط

---

(٦) أخرجه: الخلال في السنة (١/ ٢٥٩/ ٣١٣)، والآجري في الشريعة (٣/ ١١٤٦/ ٧٢٠)، وابن المقرئ في معجمه (رقم ٥٧٨)، وابن بطة في الكبرى (٧٢٤١ـ ٢٤٢/ ١٨٣) وابن منده في التوحيد (٣/ ١١٥/ ٥٢٠)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٢/ ٥٥٨/ ٨٧٥)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٢/ ٣٧٧/ ٩٥٥) من طريق الهيثم بن خارجة، به.

(٧) أخرجه: عبد الرزاق في تفسيره (٢/ ٢٠٣/ ٣٠٣٠)، ومحمد بن عمر بن أبي شيبة في العرش (رقم ٦١)، وعبد الله بن أحمد في السنة (١/ ٣٠١/ ٥٨٦)، وابن خزيمة في التوحيد (١/ ٢٤٨/ ١٥٤)، وابن أبي حاتم (٢/ ٤٩١/ ٢٦٠١)، والطبراني (١٢/ ٣٩/ ١٢٤٠٤)، وأبو الشيخ في العظمة (٢/ ٥٥٢/ ١٩٦)، والدارقطني في الصفات (رقم ٣٦)، وابن بطة (٧/ ٣٣٧ـ ٣٣٩/ ٢٦٩)، وابن منده في الرد على الجهمية (٤٤ ـ ٤٥/ ١٦)، والحاكم (٢/ ٢٨٢)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٢/ ١٩٦/ ٧٥٨) عن ابن عباس. قال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

(٨) أخرجه: ابن معين في تاريخه (٣/ ٥٢٠/ ٢٥٤٣) برواية الدوري، بهذا الإسناد. ومن طريقه الدولابي في الكنى والأسماء (٢/ ٦١٩ ـ ٦٢٠/ ١١١٠)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٢/ ١٩٧/ ٧٥٩).

عباده»(١). و: «إنّ جهنَّمَ لا تمتَلِئُ»(٢). وأشباهُ هذه الأحاديث. وقالوا: إنّ فلانًا يقول: يقعُ في قلوبنا أن هذه الأحاديثَ حَقٌّ. فقال: ضَعَّفْتُم عندي أمرَه، هذه الأحاديثُ حَقٌّ لا شكّ فيها، رواها الثقات بعضُهم عن بعضٍ، إلا أنّا إذا سُئِلنا عن تفسير هذه الأحاديث لم نفسِّرْها، ولم نذكُرْ أحدًا يفسِّرُها(٣).

وقد كان مالكٌ يُنكِرُ على مَن حدَّث بمثل هذه الأحاديث. ذكره أصبغُ وعيسى، عن ابن القاسم، قال: سألتُ مالكًا عمَّن يُحَدِّثُ الحديثَ: «إن الله خَلَقَ آدَمَ على صُورَتِه»(٤). والحديثَ: «إنّ الله يكشِفُ عن ساقِهِ يوم القيامة»(٥). وأنه يُدْخِل في النار يَدَه حتى يُخرج من أراد(٦). فأنكر ذلك إنكارًا شديدًا، ونهى أن يحدِّثَ به أحدٌ، وإنما كره ذلك مالكٌ خشيةَ الخوض في التشبيه بكيف هاهنا.

وأخبرنا أحمد بن عبد الله بن محمد بن عليٍّ، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا أحمد بن خالد، قال: سمعتُ ابن وضَّاحٍ يقول: سألتُ يحيى بن معينٍ عن التنزُّل؟ فقال: أَقِرَّ به، ولا تَحُدَّ فيه بقولٍ، كلّ من لقيتُ مِن أهل السُّنّة

---

(١) أخرجه: أحمد (٤/ ١١)، وابن ماجه (١/ ٦٤/ ١٨١) من حديث أبي رزين العقيلي.
(٢) تقدم تخريجه قريبًا في قوله ﷺ: [[حتى يضع الله فيها قدمه]].
(٣) أخرجه: الخلال في السنة (١/ ٢٥٨/ ٣١١)، والدارقطني في الصفات (رقم ٥٧)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٣/ ٥٨١/ ٩٢٨)، والبيهقي في الأسماء والصفات (رقم ٤٤٨) عن الدوري.
(٤) سبق تخريجه قريبًا.
(٥) أخرجه: البخاري (٨/ ٨٥٧/ ٤٩١٩)، ومسلم (١/ ١٦٧ ـ ١٧١/ ١٨٣) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.
(٦) أخرجه: أحمد (٣/ ٩٤)، ومسلم (١/ ١٦٧ ـ ١٧١/ ١٨٣) من حديث أبي سعيد بلفظ طويل وفيه: «فيقبض قبضةً من النار».

يصدِّقُ بحديث التنزُّل. قال: وقال لي ابن معينٍ: صَدِّقْ به ولا تَصِفْه[(١)].

وحدثنا أحمد بن سعيد بن بِشرٍ، قال: حدثنا ابن أبي دُلَيْمٍ، قال: حدثنا ابن وضَّاحٍ، قال: سألتُ يحيى بن معينٍ عن التنزُّل؟ فقال: أَقِرَّ به ولا تَحُدَّ فيه.

وأخبرنا محمد بن عبد الملك، قال: حدثنا عبد الله بن يونس، قال: حدثنا بَقِيُّ بن مخلدٍ، قال: حدثنا بكَّار بن عبد الله القُرشيّ، قال: حدثنا مهدِيُّ بن جعفر، عن مالك بن أنس، أنه سأله عن قولِ الله عز وجل: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ۝٥﴾[(٢)]. كيف استوى؟ قال: فأطرَقَ مالكٌ، ثم قال: استِواؤُه غير مجهولٍ، والفعل منه غير معقولٍ، والمسألة عن هذا بِدعةٌ[(٣)].

قال بَقِيٌّ: وحدثنا أيوب بن صالحٍ المَخْزُومِيُّ بالرَّمْلَةِ، قال: كنّا عند مالكٍ إذْ جاءه عراقيٌّ، فقال له: يا أبا عبد الله، مسألةٌ أريدُ أن أسألك عنها. فطَأْطَأَ مالكٌ رأسَه، فقال له: يا أبا عبد الله: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ۝٥﴾. كيف استوى؟ قال: سألتَ عن غير مجهولٍ، وتكلَّمْتَ في غير معقولٍ، إنك امرؤُ سوءٍ، أَخْرِجوه. فأخذوا بِضَبْعَيْه فأخرجوه[(٤)].

وقال: يحيى بن إبراهيم بن مُزَيْن: إنما كَرِهَ مالكٌ أن يتحدَّثَ بتلك الأحاديث؛ لأنّ فيها حَدًّا وصفةً وتشبيهًا، والنجاةُ في هذا الانتهاءُ إلى ما قال الله عز وجل، ووَصَفَ به نفسه، بوجهٍ ويدينِ وبَسطٍ واستواءٍ وكلامٍ، فقال:

---

(١) أخرجه: ابن أبي زمنين في أصول السنة (ص ١١٣).

(٢) طه (٥).

(٣) سبق تخريجه في الباب نفسه.

(٤) انظر الذي قبله.

﴿ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ ﴾[١]. وقال: ﴿ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ ﴾[٢]. وقال: ﴿ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ ﴾[٣]. وقال: ﴿ الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ۝٥ ﴾. فلْيَقُلْ قائلٌ بما قال اللهُ، ولْيَنْتَهِ إليه ولا يَعْدُوه، ولا يفسِّرُه، ولا يَقُلْ: كيف؟ فإنّ في ذلك الهلاكَ؛ لأن الله كَلَّفَ عبيدَه الإيمانَ بالتنزيل، ولم يكلِّفْهم الخوضَ في التأويل الذي لا يعلَمُه غيرُه. وقد بلغني عن ابن القاسم أنه لم يَرَ بأسًا برواية الحديث: «إنّ الله ضَحِكَ». وذلك لأنّ الضَّحِكَ من الله، والتنزّل، والمَلالَةَ، والتعجُّبَ منه، ليس على جهةِ ما يكون مِن عباده.

قال أبو عمر: الذي أقول: إنّه مَن نظر إلى إسلام أبي بكرٍ، وعمر، وعثمان، وعليٍّ، وطلحة، وسعدٍ، وعبد الرحمن، وسائر المهاجرين والأنصار، وجميع الوُفُود الذين دخلوا في دين الله أفواجًا، عَلِمَ أنّ الله عز وجل لم يَعْرِفْه واحد منهم إلا بتصديق النَّبِيّين بأعلام النُّبُوة، ودلائل الرسالة، لا مِن قِبَلِ حَرَكَةٍ، ولا مِن باب الكُلِّ والبَعْضِ، ولا مِن باب «كان» و«يكون»، ولو كان النظرُ في الحركة والسُّكون عليهم واجبًا، وفي الجسم ونَفْيِه، والتشبيه ونَفْيِه، لازمًا، ما أضاعوه، ولو أضاعوا الواجبَ ما نطق القرآنُ بتَزْكِيَتِهم وتقديمهم، ولا أَطْنَبَ في مَدْحِهم وتعظيمهم، ولو كان ذلك مِن عملِهم مشهورًا، أو من أخلاقهم معروفًا، لاستفاضَ عنهم ولَشُهِروا به كما شُهِروا بالقرآن والروايات. وقولُ رسول الله ﷺ: «ينزلُ ربُّنا إلى السماء الدنيا». عندهم مثلُ قولِ الله عز وجل: ﴿ فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ ﴾[٤]. ومثلُ

---

(١) البقرة (١١٥).
(٢) المائدة (٦٤).
(٣) الزمر (٦٧).
(٤) الأعراف (١٤٣).

قوله: ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ وَٱلْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا ۝٢٢﴾[(١)]. كلُّهم يقول: يَنْزِلُ ويتَجَلّى ويَجِيءُ. بلا كيف، لا يقولون: كيف يجيء؟ وكيف يتجلّى؟ وكيف ينزلُ؟ ولا: مِن أينَ جاء؟ ولا: مِن أين تجلّى؟ ولا: مِنْ أين ينزلُ؟ لأنه ليس كشيءٍ مِنْ خَلْقِه، وتعالى عن الأشياء، ولا شريكَ له. وفي قول الله عز وجل: ﴿فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ﴾. دلالةٌ واضحةٌ أنه لم يكن قبلَ ذلك متجَلِّيًا للجبل، وفي ذلك ما يفسِّرُ معنى حديث التنزيل، ومن أراد أن يقِفَ على أقاويل العلماء في قوله عز وجل: ﴿فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ﴾. فلينظر في «تفسير بقيِّ بن مخلدٍ»، و«محمد بن جريرٍ»، وليَقِفْ على ما ذكَرَا مِنْ ذاك، ففيما ذكَرَا منه كفايةٌ، وبالله العصمة والتوفيق.

وفي قول الله عز وجل: ﴿فَإِنِ ٱسْتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوْفَ تَرَىٰنِى﴾[(٢)]. دلالةٌ واضحةٌ لمن أرادَ اللهُ هُداه، أنه يُرَى إذا شاء، ولم يَشَأْ ذلك في الدنيا بقوله: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَـٰرُ﴾[(٣)]. وقد شاء ذلك في الجنّة بقوله: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝٢٢ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ۝٢٣﴾[(٤)]. ولو كان لا يراه أهلُ الجنة لَمَا قال: ﴿فَإِنِ ٱسْتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوْفَ تَرَىٰنِى﴾. وفي هذا بيانُ أنّه لا يُرى في الدنيا؛ لأنّ أبصار الخلائق لم تُعْطَ في الدنيا تلك القوة، والدليلُ على أنّه ممكنٌ أن يُرى في الآخرة شَرْطُه في الرؤية ما يُمْكِنُ، من استقرار الجبل، ولا يستحيلُ وقوعُه، ولو كان مُحالًا كونُ الرؤيةِ لَقَيَّدَها بما يستحيلُ وجُودُه، كما فَعَلَ بدُخول الكافرين الجنة، قُيِّدَ قبل ذلك بما يستحيلُ مِن دخول الجَمَلِ في سَمِّ الخِيَاط، ولا يشكُّ مسلمٌ أن موسى كان عارفًا بربِّه وما يجوز عليه، فلو

---

(١) الفجر (٢٢).
(٢) الأعراف (١٤٣).
(٣) الأنعام (١٠٣).
(٤) القيامة (٢٢ ـ ٢٣).

كان عنده مستحيلًا لم يسأَلْه ذلك، ولكان بسؤاله إيَّاهُ كافرًا، كما لو سأله أن يتّخذ شريكًا أو صاحبةً، وإذا امتنع أن يُرى في الدنيا بما ذكرنا، لم يكُنْ لقوله: ﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ۝٢٣﴾. وجهٌ إلا النظرَ إليه في القيامة، على ما جاء في الآثار الصِّحاح عن النبي ﷺ وأصحابِه وأهلِ اللسان، وجعل اللهُ عز وجل الرؤيةَ لأوليائه يوم القيامة، ومَنَعها من أعدائه، ألم تسمَعْ إلى قوله عز وجل: ﴿كَلَّآ إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ ۝١٥﴾[1]؟ وإنما يَحْتَجِبُ الله عن أعدائه المكذِّبين، ويتَجَلَّى لأوليائه المؤمنين. وهذا معنى قولِ مالكٍ في تفسير هذه الآية. وأما قولُه في تأويلِ قولِ الله عز وجل: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝٢٢ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ۝٢٣﴾. فإن أشْهَبَ روى عن مالكٍ، أنه سمِعه وسُئِل عن قول الله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝٢٢ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ۝٢٣﴾. قال: ينظُرون إلى الله عز وجل، قال موسى: ﴿رَبِّ أَرِنِىٓ أَنظُرْ إِلَيْكَ﴾[2]. وعلى هذا التأويل في هذه الآية جماعةُ أهل السُّنَّة، وأئمةُ الحديث والرأي.

ذكر أَسَدُ بن موسى، قال: حدثنا جريرٌ، عن لَيْثٍ، عن عبد الرحمن بن سابِطٍ، في قوله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝٢٢﴾. قال: من النَّعْمَةِ، ﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ۝٢٣﴾. قال: تَنْظُرُ إلى الله[3].

قال: وحدثنا حماد بن زيدٍ، عن عطاء بن السائب، عن أبيه، قال: صلّى بنا عَمَّارُ بن ياسرٍ، وكان في دعائه: اللهُمَّ إني أسألك النَّظَرَ إلى وجهك، والشوقَ إلى لِقَائك[4].

---

(١) المطففين (١٥). (٢) الأعراف (١٤٣).

(٣) أخرجه: عبد الله بن أحمد في السنة (١/ ٢٦٠/ ٤٧٨) عن عبد الرحمن بن سابط.

(٤) أخرجه: النسائي (٣/ ٦٢/ ١٣٠٥)، وابن حبان (٥/ ٣٠٤ ـ ٣٠٥/ ١٩٧١)، والحاكم (١/ ٥٣٣) من طريق حماد بن زيد، به. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وقد جاء أنّ موسى قال له ربُّه حينئذٍ: لن تراني عَيْنٌ إلا ماتَتْ، إنما يَراني أهلُ الجنة الذين لا تموتُ أعيُنُهم، ولا تَبْلَى أجسادهم[١].

وجاء عن الحسن أنه قال: لمّا كلَّمَ موسى رَبُّه، دخل قلبَه من السُّرور بكلامه ما لم يدخُلْ قلبَه مثلُه، فدعَتْه نفسه إلى أن يُرِيَه نفسَه.

وعن قتادة، وأبي بكر بن أبي شيبة، وجماعةٍ مثلُ ذلك.

وذكر سُنيدٌ، عن حجَّاج، عن أبي جعفر، عن الربيع، عن أبي العالية في قوله: ﴿تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٤٣﴾﴾[٢]. قال: أولُ مَن آمَنَ بك أنه لا يراك أحدٌ إلا يوم القيامة[٣]. ولو كان فيها عهدٌ إلى موسى قبل ذلك أنه لا يُرى، لم يَسْأَلْ ربَّه ما يَعْلَمُ أنه لا يُعْطِيه إيّاه، ولو كان ذلك عنده غيرَ ممكنٍ، لَمَا سأله ما لا يمكنُ عنده. وأهل البدع المخالفون لنا في هذه التأويل يقولون: إنّ مَن جَوَّزَ مثل هذا، وأمْكَنَ عنده، فقد كفر. فيَلْزَمُهم تكفيرُ موسى نبي الله ﷺ، وكفى بتكفيره كفرًا وجهلاً.

حدثنا محمد بن عبد الملك، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن زيادٍ الأعرابيُّ، قال: حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزَّعفرانيّ، قال: حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن جرير بن عبد الله، قال: كنا جلوسًا عند رسول الله ﷺ، فنظر إلى القمر ليلةَ

---

(١) أخرجه: ابن أبي حاتم (٥/ ١٥٥٩/ ٨٩٣٢)، وأبو نعيم في الحلية (١٠/ ٢٣٥) عن ابن عباس.

(٢) الأعراف (١٤٣).

(٣) أخرجه: ابن جرير (١٠/ ٤٣٣)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٣/ ٥٧٧/ ٩٢١) من طريق أبي جعفر الرازي، به.

البدرِ، فقال: «أَمَا إنكم ستُعرَضُونَ على ربِّكم فتَرَونَه كما تَرَونَ هذا، لا تَضَامُّونَ في رُؤيته»(١). وذكر الحديث.

قال: حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عامر بن سَعدٍ، عن أبي بكر الصِّدّيق رضي الله عنه: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ ٱلْحُسْنَىٰ﴾. قال: الجنةُ، ﴿وَزِيَادَةٌ﴾(٢). قال: هو النظرُ إلى وجه الله عز وجل(٣).

ورواه الثوريُّ، عن أبي إسحاق، عن عامر بن سَعدٍ، عن سعيد بن نِمرانَ، عن أبي بكر الصِّدّيق مثلَه(٤).

وحدثنا إبراهيم بن شاكرٍ، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن عثمان، قال: حدثنا سعيد بن خُمَيْرٍ وسعيد بن عثمان، قالا: حدثنا أحمد بن عبد الله بن صالحٍ، قال: حدثنا يزيد بن هارون. وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل الصائغ، قال: حدثنا عَفَّانُ. وحدثنا عبد الوارث، قال: حدثنا قاسمٌ، قال: حدثنا إبراهيم بن

---

(١) أخرجه: أحمد (٤/ ٣٦٥ ـ ٣٦٦)، ومسلم (١/ ٤٤٠/ ٦٣٣ [٢١٢])، وأبو داود (٥/ ٩٧ ـ ٩٨/ ٤٧٢٩)، والترمذي (٤/ ٥٩٢ ـ ٥٩٣/ ٢٥٥١)، وابن ماجه (١/ ٦٣/ ١٧٧) من طريق وكيع، به.

(٢) يونس (٢٦).

(٣) أخرجه: هناد في الزهد (١/ ١٣١/ ١٧٠)، وابن أبي عاصم في السنة (١/ ٣٣١/ ٤٨٣)، وابن خزيمة في التوحيد (٢/ ٤٥٠ ـ ٤٥١/ ٢٦٤)، وعبد الله بن أحمد في السنة (١/ ٢٥٧/ ٤٧١)، والآجري في الشريعة (٢/ ٩٩٥ ـ ٩٩٦/ ٥٩٠)، والدارقطني في رؤية الله (رقم ١٩٣)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٣/ ٥٠٧ ـ ٥٠٨/ ٧٨٤)، وابن النحاس في رؤية الله (١/ ٢٢/ ١٧) من طريق وكيع، به.

(٤) أخرجه: ابن جرير (١٢/ ١٥٦)، والدارقطني في رؤية الله (رقم ٢٠١)، وابن النحاس في رؤية الله (رقم ١٧) من طريق أبي إسحاق، به.

عبد الرحمن، قال: حدثنا عفانُ بن مسلمٍ وعبيدُ الله بن عائشة، قالوا: حدثنا حَمَّاد بن سلمة، عن ثابتٍ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن صهيبٍ، عن النبي ﷺ قال: «إذا دخل أهلُ الجنةِ الجنةَ، وأهلُ النارِ النارَ، نادى مُنادٍ: يا أهل الجنة، لكم عند الله موعدٌ يريد أن يُنْجِزَكُمُوه. فيقولون: وما هو؟ أَلَمْ يُبيِّض وجوهنا، ويُثقِّلْ موازيننا، ويُجِرْنا من النار، ويُدخِلْنا الجنة؟ فيُكشَفُ الحجابُ، فينظُرون إليه ـ وقال إبراهيم: وقال الآخر: فينظُرُون إلى الله تعالى ـ قال: فواللهِ ما أعطاهم اللهُ شيئًا أَقَرَّ لأَعْيُنِهم، ولا أَحَبَّ إليهم مِن النظر إليه». ثم تلا هذه الآية: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُواْ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾[1]. واللفظ لحديث عبد الوارث. والآثار في هذا المعنى كثيرة جدًّا.

فإن قيل: فقد روى سفيان الثوريُّ، عن منصورٍ، عن مجاهدٍ في قول الله عز وجل: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾﴾. قال: حَسَنَةٌ، ﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾﴾[2]. قال: تَنْظُرُ الثَّوَابَ. ذكره وكيعٌ وغيرُه، عن سفيان[3].

فالجواب: أنَّا لم نَدَّعِ الإجماعَ في هذه المسألة، ولو كانت إجماعًا ما احتَجْنا فيها إلى قولٍ، ولكنَّ قولَ مجاهدٍ هذا مردودٌ بالسُّنّة الثابتة عن النبي ﷺ، وأقاويل الصحابة، وجمهور السَّلَف. وهو قولٌ عند أهل السُّنّة مهجور، والذي عليه جماعَتُهم ما ثبت في ذلك عن نبيهم ﷺ، وليس من

---

(١) أخرجه: أحمد (٤/ ٣٣٢)، ومسلم (١/ ١٦٣/ ٢٩٨) من طريق يزيد بن هارون، به.
وأخرجه: النسائي في الكبرى (٦/ ٣٦١ ـ ٣٦٢/ ١١٢٣٤) من طريق عفان، به،
وأخرجه: الترمذي (٤/ ٥٩٣/ ٢٥٥٢)، وابن ماجه (١/ ٦٧/ ١٨٧) من طريق حماد، به.

(٢) القيامة (٢٢ ـ ٢٣).

(٣) أخرجه: ابن جرير (٢٣/ ٥٠٨) من طريق وكيع، به.

العلماء أحدٌ إلا وهو يُؤْخَذُ مِن قوله ويُترك، إلا رسولَ الله ﷺ، ومجاهدٌ وإن كان أحدَ المقدَّمِين في العلم بتأويل القرآن، فإنّ له قولين في تأويل آيتين، هما مهجوران عند العلماء مرغوبٌ عنهما؛ أحدُهما هذا، والآخر: قولُه في قول الله عز وجل: ﴿ عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا ﴿٧٩﴾ ﴾[1].

حدثنا أحمد بن عبد الله، قال: حدثنا أبو أُميةَ الطَّرَسوسيُّ، قال: حدثنا عثمان بن أبي شيبةَ، قال: حدثنا محمد بن فُضَيلٍ، عن ليثٍ، عن مجاهدٍ: ﴿ عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا ﴾. قال: يُوسِّعُ له على العرش فيُجْلِسُه معه[2].

وهذا قولٌ مخالفٌ للجماعة من الصحابة ومَن بعدَهم، فالذي عليه العلماء في تأويل هذه الآية، أنَّ المقامَ المحمودَ: الشفاعةُ. والكلامُ في هذه المسألة من جهةِ النظرِ يطول، وله موضِعٌ غيرُ كتابنا هذا، وبالله التوفيق.

حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا أحمد بن زُهيرٍ، قال: حدثنا الهيثمُ بن خارجة، قال: حدثنا الوليد بن مسلمٍ، قال: سألتُ الأوزاعيَّ، وسفيان الثوريَّ، ومالكَ بن أنسٍ، وليثَ بن سعدٍ، غيرَ مرَّةٍ، عن الأحاديث التي فيها ذكرُ الرؤية، فقالوا: أَمِرُّوها كيف جاءَتْ بلا كيف[3].

وفي هذا الحديث أيضًا دليلٌ على غفرانِ الذنوب وإجابة الدَّعوة، ودليلٌ

---

(١) الإسراء (٧٩).

(٢) أخرجه: الخلال في السنة (١/ ٢١٣ ـ ٢١٤/ ٢٤٢) من طريق عثمان بن أبي شيبة، به. وأخرجه: ابن أبي شيبة (١٧/ ٤١٣/ ٣٣٨١٢)، وابن جرير (١٥/ ٤٧)، وابن أبي عاصم في السنة (١/ ٤٧٠/ ٧١٢)، والآجري في الشريعة (٤/ ١٦١٥/ ١١٠٤) من طريق محمد بن فضيل، به.

(٣) تقدم تخريجه في الباب نفسه.

على أنَّ مِن أجزاء الليل وقتًا يُجاب فيه الدعاء، ولكن مِن مقدارِ ثلثِ الليلِ الآخر. وقد قيل: مِن مقدار نصف الليل إلى آخره. وكلُّ هذا قد رُوي في أحاديث صحاحٍ، ولم يَزَل الصالحون يرغبون في الدعاء والاستغفار بالأسحار؛ لهذا الحديث، ولقوله عز وجل: ﴿وَٱلْمُسْتَغْفِرِينَ بِٱلْأَسْحَارِ ۝١٧﴾[1].

حدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد، قال: حدثنا الحسن بن إسماعيل، قال: حدثنا عبد الملك بن بَحْرٍ، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل، قال: حدثنا سُنَيْدُ بن داود، قال: حدثنا هُشَيمٌ، قال: أنبأنا عبد الرحمن بن إسحاق، عن مُحَارِب بن دِثَارٍ، عن عمّه، قال: كنتُ آتي المسجدَ في السَّحَر، فأمُرُّ بدار ابن مسعود، فأسمعُه يقول: اللهُمَّ إنك أمرتني فأطعتُ، ودعوتني فأجبتُ، وهذا سَحَرٌ، فاغفِرْ لي. فلقِيتُ ابن مسعود فقلتُ: كلماتٌ أسمعك تقولهنّ في السَّحَر؟ فقال: إنّ يعقوب أخَّر بَنِيه إلى السَّحَر[2].

وعن أحمد بن محمدٍ، قال: حدثنا أحمد بن الفَضل، قال: حدثنا محمد بن جريرٍ، قال: حدثنا سَلْمُ بن جُنادة السُّوائيّ، قال: حدثنا ابن إدريس، قال: سمعتُ عبد الرحمن بن إسحاق يذكُرُ عن مُحارب بن دِثارٍ، قال: كان عمّي يأتي المسجدَ فيسمعُ إنسانًا يقول: اللهمّ دعوتني فأجبتُ، وأمرتني

---

(١) آل عمران (١٧).

(٢) أخرجه: سعيد بن منصور في التفسير (٥/ ٤١٠/ ١١٤٤)، والطبراني (٩/ ١٠٤/ ٨٥٤٨) من طريق هشيم، به. وأخرجه: ابن أبي الدنيا في التهجد وقيام الليل (رقم ٢٩٤)، وابن أبي حاتم (٧/ ٢٢٠٠/ ١١٩٨٣) من طريق عبد الرجمن بن إسحاق، به. وذكره الهثمي في المجمع (١٠/ ١٥٥) وقال: «وفيه عبد الرحمن بن إسحاق الكوفي وهو ضعيف».

فأطعتُ، وهذا سَحَرٌ، فاغفِرْ لي. قال: فاستمَعَ الصوتَ فإذا هو من دار عبد الله بن مسعودٍ، فسأل عبدَ الله عن ذلك، فقال: إنّ يعقوب عليه السلام أَخَّرَ بَنِيه إلى السَّحَر بقوله: ﴿سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّيٓ﴾[١] [٢].

وروى حَمَّادُ بن سلَمَةَ، عن الجُرَيْرِيّ، أنّ داود عليه السلام سأل جبريلَ، فقال: أيُّ الليلِ أسمعُ؟ قال: لا أدْرِي، غيرَ أنَّ العرشَ يَهتزُّ في السَّحَر[٣].

---

(١) يوسف (٩٨).

(٢) أخرجه: ابن جرير (١٣/ ٣٤٧) بهذا الإسناد.

(٣) أخرجه: ابن أبي شيبة (١٩/ ٢٣٠/ ٣٦٩٦٨) من طريق حماد بن سلمة، به. وأخرجه: أحمد في الزهد (ص ٧٠)، ومحمد بن أبي شيبة في العرش (رقم ٥٢)، وأبو نعيم في الحلية (٦/ ٢٠٣) من طريق الجريري، به.

صفة العلو لله تعالى

[٢] مالك، عن ابن شهابٍ، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتْبَةَ بن مسعودٍ، أن رجلًا من الأنصار جاء إلى رسول الله ﷺ بجاريةٍ له سوداءَ، فقال: يا رسول الله، إنّ عليَّ رقبةً مؤمنةً، فإن كنتَ تَراها مؤمنةً أعتقتُها. فقال لها رسول الله ﷺ: «أَتَشْهَدِينَ أن لا إله إلا الله؟». قالت: نعم. قال: «أَتَشْهَدينَ أن محمدًا رسول الله؟». قالت: نعم. قال: «أَتُوقِنِينَ بالبعثِ بعد الموت؟». قالت: نعم. فقال رسول الله ﷺ: «أَعتِقْها»[١].

هكذا روى يحيى هذا الحديثَ، فجوَّد لفظه. ورواه ابن بُكَيْرٍ وابن القاسم بإسناده مثلَه، إلا أنهما لم يَذْكُرَا: فإن كُنْتَ تَراها مؤمنةً. قالا: يا رسول الله، عَلَيَّ رقبةٌ مؤمنةٌ، أفأُعْتِقُ هذه؟

ورواه القَعْنَبِيُّ بإسناده مثلَه، وحذف منه: إنَّ عَلَيَّ رقبةً مؤمنةً. وقال: إنّ رجلًا من الأنصار أتى رسولَ الله ﷺ بجاريةٍ له سوداءَ، فقال: يا رسول الله أَأُعتِقها؟ فقال لها رسول الله ﷺ: «أتشْهَدِين؟». وذكر الحديث. وفائدةُ الحديث قولُه: إنَّ عليَّ رقبةً مؤمنةً. ولم يَذْكُره القَعْنَبِيُّ.

ورواه ابن وهبٍ، عن يونس بن يزيد[٢] ومالك بن أنسٍ[٣]، عن ابن

---

(١) أخرجه: البيهقي (٧/ ٣٨٨) من طريق مالك، به.

(٢) أخرجه: البيهقي (٧/ ٣٨٨) من طريق ابن وهب، به.

(٣) أخرجه: البيهقي (٧/ ٣٨٨) من طريق ابن وهب، به.

شهابٍ، عن عبيد الله، أن رجلًا من الأنصار أتى إلى رسول الله ﷺ بجاريةٍ له سوداءَ، فقال: يا رسول الله، إنّ عليَّ رقبةً مؤمنةً، أفأُعْتِقُ هذه؟ وساق الحديثَ إلى آخِره مثلَ رواية ابن القاسم وابن بُكَيْرٍ سواءً، لم يقُلْ: فإن كنتَ تراها مؤمنةً أعْتَقْتُها.

ولم يختلِفْ رواة «الموطأ» في إرسال هذا الحديث، ورواه الحُسين بن الوليد، عن مالكٍ، عن ابن شهابٍ، عن عبيد الله، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ بلفظ حديث «الموطأ» سواءً. وجعله متصلًا عن أبي هريرة مسندًا[1].

ورواه الحسين هذا أيضًا، عن المَسْعُودي، عن عَوْنِ بن عبد الله بن عُتْبَةَ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبةَ، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، مثلَه. إلا أنه زاد في حديث المسعوديّ: فقال رسول الله ﷺ: «أَعْتِقْها، فإنها مؤمنةٌ». وليس في «الموطأ»: «فإنها مؤمنةٌ»[2].

وهذا الحديث وإن كان ظاهِرُه الانقطاعَ في رواية مالكٍ، فإنه محمولٌ على الاتصال؛ للقاءِ عبيدِ الله جماعةً من الصحابة.

وقد رواه معمرٌ، عن ابن شهابٍ، عن عبيد الله بن عبد الله، عن رجلٍ من الأنصار، أنه جاء بأمَةٍ له سوداءَ، فقال: يا رسول الله، إنَّ عليَّ رقبةً مؤمنةً، فإن كنتَ تَرَى هذه مؤمنةً أَعْتَقْتُها. وساق الحديث[3] بمثل رواية يحيى إلى

---

(١) أخرجه: ابن خزيمة في التوحيد (١/ ٢٨٨/ ١٨٧) من طريق الحسين بن الوليد، به.
(٢) انظر الذي قبله.
(٣) أخرجه: عبد الرزاق (٩/ ١٧٥/ ١٦٨١٤)، وأحمد (٣/ ٤٥١ ـ ٤٥٢)، وابن خزيمة في التوحيد (١/ ٢٨٦ ـ ٢٨٧/ ١٨٥)، وابن الجارود (غوث ٣/ ٢٠٦/ ٩٣١). وذكره الهيثمي في الزوائد (١/ ٢٣) وقال: «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح».

آخِرها، وروايةُ مَعْمَرٍ ظاهِرُها الاتصال.

وروى هذا الحديثَ عن عُبيد الله: عَوْنُ بن عبد الله أخوه، فجَعَله عن أبي هريرة، وخالَفَ في لفظِه وفي مَعْنَاه.

حدثني أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا الحارثُ بن أبي أُسامةَ، قال: حدثنا عاصمُ بن عليٍّ. وحدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا أبو بكرٍ محمد بن أبي العَوَّام، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قالا: أخبرنا المسعوديّ، عن عونِ بن عبد الله، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبةَ، عن أبي هريرة، قال: جاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ بجاريةٍ أعْجَمِيَّةٍ، فقال: يا رسول الله، إنَّ علَيَّ رقبةً مؤمنةً، أفأُعْتِقُ هذه؟ فقال لها رسول الله ﷺ: «أين الله؟». فأشارت إلى السماء، فقال لها: «فمن أنا؟». فأشارَتْ إليه وإلى السماء، أي: أنت رسولُ الله. قال: «أعْتِقْها، فإنها مؤمنةٌ»(١).

وهذا المعنى رواه مالكٌ، عن هلال بن أسامةَ، وسيأتي القولُ فيه في باب هِلالٍ إن شاء الله(٢).

وفي حديث مالكٍ هذا من الفقه أنَّ مِن شرط الشهادة التي بها يُخْرَجُ من الكفر إلى الإيمان، مع الإقرار بأن لا إله إلا الله وأنّ محمدًا رسول الله، الإقرارَ بالبعث بعد الموت. وقد أجمع المسلمون على أنّ من أنْكَرَ البعثَ فلا إيمانَ له ولا شهادةَ، وفي ذلك ما يُغْني ويَكْفِي، مع ما في القرآن من

---

(١) أخرجه: الحارث بن أبي أسامة (٤/ ٣٩/ ١٨١٠) بهذا الإسناد. وأخرجه: أحمد (٢/ ٢٩١) وأبو داود (٣/ ٥٨٨ ـ ٥٨٩/ ٣٢٨٤) من طريق يزيد بن هارون، به.

(٢) انظر الباب بعده.

تأكيد الإقرار بالبعث بعد الموت، فلا وَجْهَ للإكثار في ذلك.

وفيه أنّ مَنْ جعل على نفسه رقبةً مؤمنةً نَذَرَ أن يُعتِقَها، أو وجبَتْ عليه مِن كفارَةِ قتلٍ، لم يُجْزِئْه غيرُ مؤمنةٍ، وإنما قُلْنَا: مِن نذرٍ أو كفارةِ قتلٍ. لأنّ كفّارة الظِّهار والأَيْمان قد اختُلِف في ذلك، فقيل: إنه يُجْزِئ فيها غيرُ مؤمنةٍ. وللكلام في ذلك موضعٌ غير هذا.

وروى يزيد بن هارون، عن هشامٍ، عن الحسن، قال: كلُّ شيءٍ في كتاب الله: ﴿فَتَحۡرِيرُ رَقَبَةٖ مُّؤۡمِنَةٖ﴾[1]. فمن قد صام وصلَّى وعَقَل، وإذا قال: ﴿فَتَحۡرِيرُ رَقَبَةٖ﴾[2]. فما شاء[3].

وفي هذا الحديث دليلٌ على أنّ من شهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله، فهو مؤمنٌ إذا كان قلبُه مصدِّقًا لما يَنْطِقُ به لسانُه.

وفيه دليلٌ على أنّ من شَهِد بهذه الشهادة، جاز عِتقُه عمّن عليه رقبةٌ مؤمنةٌ، وإن لم يكن صام وصلّى، وكذلك الطفلُ بين أبَوَيْن مسلِمَيْن؛ لأن رسول الله ﷺ لم يَسْألِ الجاريةَ عن غير الشهادة، كما في الحديث.

وقد احتَجَّ بهذا الحديث من قال: إنّ الإيمان قولٌ وإقرارٌ دون عمَلٍ. وظاهِرُه فيه دليل على ذلك، لكن ههنا دلائلُ غير هذا الحديث تدلّ على أنّ الإيمان قولٌ وعملٌ، يأتي ذكرها في باب ابن شهابٍ، عن سالمٍ[4]، إن شاء الله.

---

(١) النساء (٩٢).

(٢) المجادلة (٣).

(٣) أخرجه: ابن جرير (٧/ ٣١١) فقال: حُدِّثت عن يزيد بن هارون، به.

(٤) انظر (ص ١٤٥ من هذا المجلد).

وأما قول مَنْ قال من أهل العلم: إنّ من كانت عليه رقبةٌ مؤمنةٌ مِن كفارةِ قتلٍ أو غير ذلك، فإنه لا يُجْزِئ فيه إلا مَن صامَ وصلَّى وعقَل الإيمانَ. فمَحْمَلُ ذلك عند أهل العلم مُدافَعَةُ جوازِ عتقِ الطفلِ في كفارَةِ القتلِ.

وممن رُوي عنه أنه لا يُجْزِئ في كفارة القتلِ إلا مَن صام وصلّى وعَقَلَ الإيمانَ، وأنه لا يُجْزِئُ الطفلُ وإن كان أبَوَاه مؤمنَيْنِ ـ ابنُ عباس[١]، والشعبيُّ[٢]، والحسن[٣]، والنخعيُّ[٤]، وقتادة[٥].

ورُوي عن عطاءٍ قال: كلُّ رقبةٍ وُلِدت في الإسلام فهي تُجْزِئ[٦]. وهو قول الزهريّ فيمَن أحدُ أبَويه مسلمٌ.

قال الأوزاعي: سألتُ الزهريَّ: أيُجْزِئُ عِتقُ الصبيّ المُرضَعِ في كفارةِ الدم؟ قال: نعم؛ لأنه وُلِد على الفِطْرَة. وهو قولُ الأوزاعيّ.

وقال أبو حنيفة: إذا كان أَحَدُ أَبَوَيْهِ مؤمنًا، جاز عِتقُه في كفارة القتل. وهو قول الشافعي، إلا أنّ الشافعيَّ: يستحبُّ ألا يُعتِقَ إلا مَن يتكلَّمُ بالإيمان. واختلف قولُ مالك وأصحابه على هذين القولين، إلا أن مالكًا يُرَاعِي إسلامَ الأب، ولا يلتفِتُ إلى الأمّ. وأما الصبيُّ من السَّبْيِ، فسنذكر حُكْمه في الصلاة عليه إذا مات، في باب أبي الزِّنَاد[٧]، إن شاء الله.

---

(١) سيأتي تخريجه.
(٢) أخرجه: ابن جرير (٧/ ٣١٠)، وابن أبي حاتم (٣/ ١٠٣٢/ ٥٧٨٨).
(٣) تقدم تخريجه قريبًا.
(٤) سيأتي تخريجه قريبًا.
(٥) أخرجه: ابن جرير (٧/ ٣١١).
(٦) أخرجه: ابن جرير (٧/ ٣١٢).
(٧) انظر (ص ٥٦٨ من هذا المجلد).

وقال سفيان الثوريُّ فيما روى عنه الأشْجَعيُّ، قال: لا يُجْزِئُ في كفارة القتل الصبيُّ، ولا يُجْزِئ إلا رقبةٌ مسلمةٌ؛ مَن صام وصلَّى.

قال أبو عمر: وأجْمَع علماء المسلمين أنَّ مَن وُلِدَ بين أبَوَيْنِ مسلمَيْنِ وإن لم يَبْلُغْ حدَّ الاختيارِ والتمييز، فحُكْمُه حُكْمُ الإيمان في الموارَثَة والصلاة عليه إن مات، وما يجبُ له وعليه في الجِنايات والمناكَحات.

حدثني خَلَفُ بن القاسم، قال: حدثنا عبد الله بن جعفر بن الوَرْدِ وعمر بن محمد بن القاسم، قالا: حدثنا بَكرُ بن سَهْلٍ، قال: حدثنا عبد الله بن صالحٍ، قال: حدثنا معاوية بن صالحٍ، عن عليّ بن أبي طلحة، عن ابن عباس: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾[1]. قال: مَن قد عَقَلَ الإيمانَ وصامَ وصلَّى[2].

حدثنا عبد الوارث، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا محمد بن وَضَّاحٍ، قال: حدثنا محمد بن سليمان وموسى بن معاوية، قالا: حدثنا وكيعٌ، عن الأعمش، عن إبراهيم، قال: ما كان في القرآنِ مِن رقبةٍ مؤمنةٍ، فلا يُجْزِئُ إلا مَنْ صام وصلّى، وما كان في القرآن رقبةً ليست مؤمنةً، فالصبي يُجْزِئ[3].

وعبد الرزاق، عن الثوريِّ، عن الأعمش، عن إبراهيم مثلَه، إلا أنه قال: قد صَلَّى، وما لم تكنْ مؤمنةً، فيجزئ من لم يُصَلِّ. لم يذكر الصيامَ.

والذي عليه الفقهاء أنّ عِتقَ الصبيّ الذي أبواه مؤمنان يُجْزِئ، وإنِ استحبُّوا البالغَ.

---

(١) النساء (٩٢).

(٢) أخرجه: ابن جرير (٧/ ٣١١) من طريق عبد الله بن صالح، به. وأخرجه: ابن أبي حاتم (٣/ ١٠٣٢/ ٥٧٨٧) من طريق معاوية بن صالح، به.

(٣) أخرجه: ابن جرير (٧/ ٣١١) من طريق وكيع، به.

باب منه

[٣] مالك، عن هلال بن أسامة، عن عطاء بن يَسارٍ، عن عمر بن الحَكَم، أنه قال: أتيتُ رسول الله ﷺ فقلتُ: يا رسول الله، إنَّ جارية لي كانت تَرْعَى غنمًا لي، فجئتُها وقد فُقِدَت شاةٌ من الغنم، فسألتُها عنها، فقالت: أكلها الذئبُ. فأَسِفتُ عليها، وكنتُ مِن بني آدم، فلَطَمتُ وجهَها، وعليَّ رقبَةٌ، أفأُعتِقُها؟ فقال لها رسول الله ﷺ: «أين الله؟». فقالت: في السماء. فقال: «من أنا؟». فقالت: أنت رسول الله. فقال رسول الله ﷺ: «أَعتِقْها»[1].

هكذا قال مالكٌ في هذا الحديث عن هلالٍ، عن عطاءٍ، عن عمر بن الحكم. لم يختلف الرواةُ عنه في ذلك، وهو وَهْمٌ عند جميع أهل العلم بالحديث، وليس في الصحابة رجلٌ يقال له: عمرُ بنُ الحكم. وإنما هو معاويةُ بنُ الحَكَم، كذلك قال فيه كلُّ مَن روى هذا الحديث عن هلالٍ وغيره، ومعاويةُ بن الحكم معروفٌ في الصحابة، وحديثُه هذا معروفٌ له، وقد ذكرناه في «الصحابة»[2] ونسَبْناه، فأغْنَانا عن ذكر ذلك هاهنا.

وأما عمرُ بنُ الحكم، فهو من التابعين، وهو عمرُ بنُ الحكم بن أبي الحكم، وهو من بني عمرو بن عامرٍ مِن الأوس، وقيل: بل هو حَليفٌ لهم. وكان مِنْ ساكني المدينة، تُوفّي بها سنة سبعَ عشْرَةَ ومائةٍ، وهو عمُّ والد

---

(١) أخرجه: النسائي في الكبرى (٤/ ٤١٨/ ٧٧٥٦) من طريق مالك، به.

(٢) الاستيعاب (٣/ ١٤١٤ ـ ١٤١٥).

عبد الحميد بن جعفرٍ الأنصاري. وعمرُ بن الحكم بن سِنانٍ، لأبيه صحبةٌ، وعمرُ بن الحكم بن ثَوْبَانَ، هؤلاء ثلاثةٌ من التابعين كلهم يُسمَّى عمرَ بنَ الحكم، وهم مدَنِيُّون، وليس فيهم مَن له صحبةٌ، ولا مَن يَرْوي عنه عطاءُ بن يسارٍ، وليس في الصحابة أحدٌ يُسَمَّى عمرَ بن الحكم، وإنما هذا معاوية بن الحكم لا شك فيه.

حدثنا محمد بن إبراهيم، قال: حدثنا محمد بن أحمد، قال: حدثنا محمد بن أيوب، قال: سمعتُ أحمد بن عمرٍو البَزَّار يقول: روى مالكٌ، عن هلال بن أبي ميمونةَ، عن عطاءِ بن يَسارٍ، عن عمر بن الحكم السُّلَمِيّ، أنه سأل النبيَّ ﷺ. فوَهَم فيه، وإنما الحديث لعطاء بن يسارٍ، عن معاويةَ بن الحَكَم السُّلَمِيِّ. قال أبو بكرٍ البزار: وليس أحدٌ من أصحاب النبي ﷺ يقال له: عُمرُ بنُ الحَكم.

وقال أحمد بن خالدٍ: ليس أحدٌ يقول فيه: عمر بن الحكم. غيرَ مالكٍ، وَهَم فيه، وكذلك رواه أصحابُه جميعًا عنه. قال: وإنما يقول ذلك مالكٌ في حديثه عن هلال بن أسامة، وقد رواه عن ابن شهابٍ، عن أبي سلمةَ، عن معاويةَ بن الحكم السُّلَمِيِّ، كما رواه الناس.

قال أبو عمر: حديثُه هذا مِن رواية يحيى عن مالكٍ مختصرٌ من حديثٍ فيه طُولٌ، وقد ذكره بأكملَ مِن هذا عن مالكٍ قومٌ؛ منهم عبد الله بن يوسف، وابن بُكَير، وكذلك رواه قُتيبة أيضًا، والشافعي، عن مالكٍ بتمامه، فيه ذِكْرُ الكُهَّان والطِّيَرَةِ.

وقد روى مالكٌ بعضَ ذلك الحديث، عن الزهريِّ، عن أبي سلمةَ،

عن معاوية بن الحكم السُّلَمِيِّ، فذكَرَ أمْرَ الكُهَّانِ والطِّيَرَةِ، ولم يَذْكُرْ أمرَ الجارية، وقال فيه في روايته عن ابن شهابٍ: معاويةُ بن الحكم. كما قال الناسِ، وإنما قال مالكٌ: عمر بن الحكم. في حديثه عن هلال بن أسامة، ولم يُتابِعْه أحدٌ على ذلك، وكلُّ من رواه عن هلالٍ قال فيه: معاويةُ بنُ الحكم. وهو الصواب، وبالله التوفيق.

قرأتُ على أحمد بن عبد الله بن محمدٍ، أن الميمون بن حمزة الحُسَينيَّ حدّثهم، قال: حدثنا أبو جعفر الطحاويُّ، قال: حدثنا إسماعيل بن يحيى المزنيُّ، قال: حدثنا الشافعيُّ، قال: أخبرنا مالكٌ، عن هلال بن أسامة، عن عطاء بن يسارٍ، عن عمرَ بن الحكم، أنه قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ فقلتُ: يا رسول الله، إن جاريةً لي كانت تَرْعَى غنمًا لي، فجئتُها وفقَدْتُ شاةً مِن الغنم، فسألتُها عنها فقالت: أَكلَها الذئب. فأسِفْتُ عليها، وكنتُ امرأً مِن بني آدم، فلَطَمْتُ وجهَها، وعليَّ رقبةٌ، أفأُعتِقُها؟ قال لها رسول الله ﷺ: «أين الله؟». قالت: في السماء. قال: «فمن أنا؟». قالت: أنت رسول الله. قال: «أَعتِقْها». قال عمر: يا رسول الله، أشياءُ كنّا نصنعُها في الجاهلية، كنّا نأتي الكُهَّانَ. فقال النبي ﷺ: «فلا تأتوا الكُهَّانَ». قال عمر: وكنّا نَتَطَيَّرُ. قال: «إنما ذلك شيءٌ يَجِدُه أحدُكم في نفسِه، فلا يصُدَّنَّكم»[1].

قال الطحاويُّ: سمعتُ المزنيَّ يقول: قال الشافعيّ: مالك بن أنس يُسمِّي هذا الرجلَ عمرَ بن الحكم، وإنما هو معاويةُ بن الحكم. قال الطحاويّ: وهو كما قال الشافعيّ.

---

(١) أخرجه: الشافعي في السنن المأثورة (٢/ ١٩١ - ١٩٢/ ٥٦٧) بهذا الإسناد. ومن طريقه: الطحاوي في شرح المشكل (١٢/ ٥٢٢/ ٤٩٩٢)، والبيهقي (٧/ ٣٨٧).

وقال الطحاويّ: وقال مالك: هلالُ بنُ أسامة. وإنما هو هلالُ بنُ عليّ، غيرَ أن قائلًا قال: هو هلالُ بنُ عليّ بن أسامة. فإن كان كذلك، فإنما نسَبه مالكٌ إلى جدِّه.

حدثنا خلَفُ بن قاسم، قال: حدثنا عبد الله بن جعفر بن الوَرْدِ، قال: حدثنا يوسف بن يزيد، قال: حدثنا عبد الله بن عبد الحكم، قال: أخبرنا مالكٌ، عن هلال بن أسامة، عن عطاء بن يسار، عن عمر بن الحكم، أنه قال: أتيتُ رسول الله ﷺ فقلتُ: يا رسول الله، إن لي جاريةً كانت تَرْعَى غنمًا، فجئْتُها وفقَدْتُ شاةً من الغنم، فسألتُها عنها فقالت: أكلها الذئبُ. فأسِفْتُ عليها، وكنتُ من بني آدم، فلطمتُ حُرَّ وجْهِها، وعليَّ رقبةٌ، أفأُعْتِقُها؟ فقال لها رسول الله ﷺ: «أين الله؟». قالت: في السماء. قال: «من أنا؟». قالت: أنت رسول الله. قال: «أَعتِقْها». فقال عمر: يا رسول الله، أشياءُ كُنَّا نصنعُها في الجاهلية، كنّا نأتي الكُهَّانَ. فقال رسول الله ﷺ: «لا تأتُوا الكُهَّانَ». قال: وكنَّا نتطيَّرُ. فقال رسول الله ﷺ: «إنما ذلك شيءٌ يَجِدُه أحدُكم في نفسه فلا يَضُرُّكم»[1].

حدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا الحسن بن عبد الله الزُّبَيدِيُّ، قال: حدثنا أبو محمدٍ عبد الله بن الجارودِ، قال: أخبرنا عبد الله بن عبد الحكم، أن ابنَ وهبٍ أخبره، قال: أخبرنا مالكٌ، عن هلال بن أسامة، عن عطاءِ بنِ يسارٍ، عن عمر بن الحكم، أنه أتى النبيَّ ﷺ. فذكر الحديث.

قال أبو محمد بن الجارود: وكذلك حدثناه محمد بن يحيى، عن مُطَرِّفٍ،

---

(١) تقدم تخريجه قريبًا.

عن مالكٍ، عن هلالٍ، عن عطاءٍ، عن عمرَ بنِ الحكم. قال أبو محمدٍ: وليس هو عمرَ بنَ الحكم، إنما هو معاويةُ بن الحكم، وهو خطأٌ من مالكٍ.

وقرأتُ على عبد الوارث بن سفيان، أن قاسم بن أصبَغَ حدّثهم، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذيُّ، قال: حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأُوَيسيُّ، قال: حدثنا مالك بن أنسٍ، عن ابن شهابٍ، قال: أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن، عن معاويةَ بنِ الحكم، أنه سأل رسولَ الله ﷺ عن الطِّيَرَةِ، فقال: «شيءٌ يَجِدُه أحدُكم، فلا يَصُدَّنَّكم»(١).

وأخبرنا عبد الوارث، قال حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا ابن وَضَّاحٍ، قال: حدثنا أبو الطاهر، عن ابن وهبٍ، قال: أخبرني مالك بن أنسٍ، وابن أبي ذئبٍ، ويونس بن يزيد، وابن سِمْعَانَ، عن ابن شهابٍ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن معاويةَ بنِ الحكم السُّلَمِيِّ، قال: قلتُ: يا رسول الله، أمورٌ كنّا نصنعُها في الجاهلية، كنّا نأتي الكُهَّانَ. قال: «فلا تأتوا الكُهَّان». قال: قلتُ: كنّا نتطيّرُ؟ قال: «ذلك شيءٌ يجِدُه أحدُكم في نفسه، فلا يَصُدَّنَّكم»(٢).

فهذا مالك يقول في هذا الحديث، عن ابن شهاب: معاويةُ بن الحكم. كما سمِعه منه وحَفِظه عنه، ولو سمعه كذلك مِن هلالٍ لأَدَّاه كذلك، والله أعلم. وربما كان هذا مِن هلالٍ، إلا أن جماعةً رَوَوْهُ عن هلالٍ، فقالوا فيه: معاويةُ بنُ الحكم. والله أعلم.

حدثنا محمد بن عبد الملك وعُبيد بن محمدٍ، قالا: حدثنا عبد الله بن

---

(١) أخرجه: مسلم (٤/ ١٧٤٩/ ٥٣٧) من طريق مالك، به.

(٢) أخرجه: ومسلم (٤/ ١٧٤٨ ـ ١٧٤٩/ ٥٣٧) من طريق أبي طاهر، به.

مسرورٍ، قال: حدثنا عيسى بن مسكينٍ. وأخبرنا قاسم بن محمدٍ، قال: حدثنا خالد بن سعدٍ، قال: حدثنا أحمد بن عمرو بن منصورٍ، قالا: حدثنا محمد بن عبد الله بن سَنْجَرَ الجُرجانيُّ، قال: حدثنا أبو المغيرة، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، قال: حدثني يحيى بن أبي كثيرٍ، عن هلال بن أبي ميمونة، عن عطاء بن يسارٍ، عن معاوية بن الحكم، قال: قلتُ: يا رسول الله، إنّا كنّا حديثَ عهدٍ بجاهليةٍ، فجاء الله بالإسلام، وإن رجالًا منّا يتطيَّرُون. قال: «ذلك شيءٌ يَجِدونه في صُدُورهم، فلا يَضُرُّهم». قال: يا رسول الله، ورجالًا منّا يأتون الكاهِنِين. قال: «فلا تأتُوهم». قال: يا رسول الله، ورجالًا منّا يَخُطُّون. قال: «كان نبيٌّ من الأنبياء يَخُطُّ، فمَنْ وافَقَ خَطَّه فذاك». قال: وبينا أنا مع رسول الله ﷺ في الصلاة، عَطَسَ رجلٌ من القوم، فقلتُ: يرحَمُك الله. فحذَفَني القومُ بأبصارهم، فقلتُ: واثُكْلَ أُمِّيَاه، إنكم تنظرون إليّ؟ قال: فضرَبُوا على أفخاذهم، فلما رأيتُهم يُسَكِّتوني، لكني سَكَتُّ. قال: فلما انصرف رسول الله ﷺ، فبأبي هو وأمي، ما رأيتُ معلِّمًا قبلَه ولا بعدَه أحسنَ تعليمًا منه، واللهِ ما ضرَبني، ولا كَهَرني[١]، ولا سَبَّني، ولكن قال: «إن صلاتنا هذه لا يصلُحُ فيها شيءٌ من كلام الناس، إنما هي التسبيحُ والتكبيرُ وتلاوةُ القرآن». قال: ثم اطَّلَعْتُ غُنَيمةً لي تَرْعاها جاريةٌ لي في ناحية أُحُدٍ، فوجدتُ الذئب قد أصاب منها شاةً، وأنا رجلٌ مِنْ بني آدم، آسَفُ كما يأسَفُون، فصكَكْتُها صَكَّةً، ثم انصرفتُ إلى النبي ﷺ فأخبَرْتُه، فعَظَّمَ عليَّ. قال: فقلتُ: يا رسول الله، فهَلَّا أُعتِقُها؟ قال: «ائتني بها». قال: فجئتُ بها إلى رسول الله ﷺ، فقال لها: «أين الله؟». فقالت: في السماء. فقال: «من أنا؟». فقالت: أنت رسول الله.

---

(١) الكَهْر: الانتهار. وقد كَهَره يَكْهَره، إذا زَبَره واستقبله بوجه عبوس. النهاية في غريب الحديث (٤/ ٢١٢).

قال: «إنها مؤمنةٌ، فأَعْتِقها»[١].

قال أبو عمر: معاني هذا الحديث واضحة يُسْتَغنى عن الكلام فيها. وأما قوله: «أين الله؟». فقالت: في السماء. فعلى هذا أهلُ الحقّ؛ لقولِ الله عز وجل: ﴿ءَأَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ﴾[٢]. ولقوله: ﴿إِلَيۡهِ يَصۡعَدُ ٱلۡكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ﴾[٣]. ولقوله: ﴿تَعۡرُجُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ إِلَيۡهِ﴾[٤]. ومثلُ هذا في القرآن كثيرٌ، قد أَتَينا عليه في باب ابن شهابٍ في حديث التنزل، وفيه رَدٌّ على المعتزلة، وبيانٌ لتأويل قول الله عز وجل: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ ۝٥﴾[٥]. ولم يَزَلِ المسلمون في كلّ زمان إذا دَهَمَهم أمرٌ، وكَرَبَهم غَمٌّ، يرفعون وجوهَهُم وأيديَهُم إلى السماء، رغبةً إلى الله عز وجل في الكشف عنهم.

حدثنا أحمد بن عمر، قال: حدثنا عبد الله بن محمدٍ، قال: حدثنا أحمد بن خالدٍ، قال: حدثنا عليُّ بن عبد العزيز، قال: حدثنا أبو عبيدٍ، قال: سمِعتُ ابنَ عُلَيَّةَ يحدّث، عن سعيد الجُرَيريِّ، قال: حُدِّثْتُ أن أبا الدرداء تَرَكَ الغَزْوَ عامًا، فأعطى رجلًا صُرَّةً فيها دراهمُ، فقال: انطلِقْ، فإذا رأيتَ رجلًا يسيرُ من القوم ناحيةً، في هيئته بَذَاذَةٌ، فادفَعْها إليه. قال: ففَعَل، فرفع رأسَه إلى السماء وقال: اللهمَّ لم تَنْسَ حُدَيْرًا، فاجْعَلْ حُدَيرًا لا ينساك. قال: فرجع الرجلُ إلى أبي الدرداء فأخبره، فقال: وَلِيَ النعمةَ ربُّها[٦].

---

(١) أخرجه: مسلم (١/ ٣٨١ - ٣٨٢/ ٥٣٧)، والنسائي (٣/ ١٩ - ٢٢/ ١٢١٧) من طريق الأوزاعي، به. وأخرجه: أحمد (٥/ ٤٤٧)، وأبو داود (١/ ٥٧٠ - ٥٧٣/ ٩٣٠) من طريق يحيى بن كثير، به.

(٢) الملك (١٦).

(٣) فاطر (١٠).

(٤) المعارج (٤).

(٥) طه (٥).

(٦) أخرجه: البيهقي في الشعب (٤/ ١٠٣/ ٤٤٢٦) من طريق عبد العزيز، به. وأخرجه: =

وقد مضى في هذا المعنى ما فيه كفايةٌ وبيانٌ في باب ابن شهابٍ، عن أبي عبد الله الأَغَرِّ وأبي سلَمَةَ، من هذا الكتاب[١].

= أبو نعيم في الحلية (٦/ ٢٠١) من طريق ابن علية، به.

(١) انظر (ص ٢٦٣).

إبطال قول المعتزلة بأن الله في كل مكان

[٤] مالك، عن نافعٍ، عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ رأى بُصاقًا في جدارِ القِبلةِ فحَكَّه، ثم أقبلَ على الناس، فقال: «إذا كان أحَدُكم يصلّي، فلا يَبْصُقْ قِبَلَ وجْهِه، فإنّ الله تبارك وتعالى قِبَلَ وجْهِه إذا صلَّى»[١][٢].

وأما قوله في هذا الحديث: «فإنّ الله قِبَلَ وجْهِه إذا صلّى». فكلامٌ خرج على التعظيم لشأنِ القبلةِ وإكرامِها، والله أعلم. والآثار تدلّ على ذلك، مع النظر والاعتبار.

وقد نزَعَ بهذا الحديث بعضُ من ذهب مذهَبَ المعتزلة في أنّ الله عز وجل في كلّ مكان، وليس على العرش. وهذا جهلٌ من قائله؛ لأن في الحديث الذي جاء فيه النَّهْيُ عن البُزاق في القِبلة، أنه يَبْزُقُ تحت قدمه، وعن يسارِه، وهذا يَنْقُضُ ما أصَّلُوه في أنه في كلّ مكان، وقد أوضحنا هذا المعنى في باب ابن شهابٍ، عن أبي سلَمَة وأبي عبد الله الأَغَرِّ، والحمد لله[٣].

---

(١) أخرجه: أحمد (٢/ ٦٦)، والبخاري (١/ ٦٧٠/ ٤٠٦)، ومسلم (١/ ٣٨٨/ ٥٤٧ [٥٠])، والنسائي (٢/ ٣٨٣/ ٧٢٣) من طريق مالك، به.

(٢) انظر بداية شرحه في (٤/ ٨٢٧).

(٣) انظر (ص ٢٦٣ من هذا المجلد).

الردّ على الجهمية القائلين بخلق الصفات

[٥] مالكٌ، عن سُهيل بن أبي صالحٍ، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رجلًا من أسلمَ قال: ما نِمْتُ هذه الليلةَ. فقال له رسول الله ﷺ: «من أيِّ شيءٍ؟». قال: لدَغَتْني عقربٌ. فقال رسول الله ﷺ: «أما إنك لو قلْتَ حين أمسيتَ: أعوذُ بكلمات الله التامَّاتِ من شرِّ ما خَلَقَ. لم تضُرَّكَ»[١].

وروى ابن وهبٍ هذا الحديث عن مالكٍ بإسناده مثلَه، إلا أنه قال في آخِرِه: «لم يضُرَّكَ شيءٌ»[٢].

قال ابن وهبٍ: وحدثني سعيد بن عبد الرحمن الجُمَحِيُّ، عن سُهَيل بن أبي صالحٍ، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ بنحوِ ذلك. قال: وقال سهيلٌ: فواللهِ لربما قلتُها فضربَتني، فما يمنَعُني ذلك من حضور العشاء. قال سعيد: وبلَغَني أنه مَنْ قال حين يُمسِي: ﴿سَلَٰمٌ عَلَىٰ نُوحٖ فِي ٱلۡعَٰلَمِينَ ٧٩﴾[٣]. لم تلدَغْه عقربٌ.

---

(١) أخرجه: أحمد (٢/ ٣٧٥)، والبخاري في خلق أفعال العباد (٢/ ٢٣٤/ ٤٥٩)، والنسائي في الكبرى (٦/ ١٥٢/ ١٠٤٢٥)، وابن حبان (٣/ ٢٩٨/ ١٠٢١) من طريق مالك، به. وأخرجه: الترمذي (٥/ ٥٤٣/ ٣٦٠٤)، وابن ماجه (٢/ ١١٦٢/ ٣٥١٨) من طريق سهيل بن أبي صالح، به. وأخرجه: مسلم (٤/ ٢٠٨١/ ٢٧٠٩) من طريق أبي صالح، به.

(٢) أخرجه: الطحاوي في شرح المشكل (١/ ١٨/ ١٦) من طريق ابن وهب، به.

(٣) الصافات (٧٩).

وفي هذا الحديث من الفقه أيضًا أن كلامَ الله عز وجل غيرُ مخلوقٍ، وعلى ذلك أهلُ السُّنَّة أجمعون، وهم أهلُ الحديث والرأي في الأحكام، ولو كان كلامُ الله أو كلماتُ الله مخلوقةً ما أمَرَ رسولُ الله ﷺ أحدًا أن يستعيذ بمخلوقٍ؛ دليلُ ذلك قول الله عز وجل: ﴿وَأَنَّهُۥ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ ٱلْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ ٱلْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا ﴿٦﴾﴾[1].

وفيه: إباحة الرُّقَى بكتاب الله أو ما كان في معناه مِن ذكرِ الله، وفي ذلك دليلٌ على إباحة المعالجة والتطبُّب والرُّقَى، وقد مهّدنا هذا المعنى في باب زيد بن أسلَمَ، وتكرّر في مواضع من هذا الكتاب، والحمد لله[2].

(١) الجن (٦).

(٢) انظر (٦/ ٥٩٧).

باب منه

[٦] مالكٌ، عن يزيد بن خُصَيْفَةَ، أنّ عمرو بن عبد الله بن كعبٍ السَّلِميَّ أخبره، أن نافع بن جُبيرٍ أخبره، عن عثمان بن أبي العاص، أنه أتى رسولَ الله ﷺ. قال عثمان: وبي وَجعٌ قد كاد يُهلِكُني. قال: فقال رسول الله ﷺ: «امسَحْهُ بيمينِك سبْعَ مَرَّاتٍ وقُلْ: أعوذُ بعزَّةِ الله وقدرتِه من شرِّ ما أجدُ». قال: فقلتُ ذلك، فأذهبَ الله ما كان بي، فلم أزَلْ آمُرُ بذلك أهلي ومن أطاعني[1].

هكذا روى هذا الحديثَ جماعةُ الرواة وجمهورُهم عن مالكٍ. وروته طائفةٌ عن مالكٍ، عن يزيد بن خُصَيفةَ، عن رجلٍ أخبره، أن نافع بن جُبيرِ بن مُطْعِمٍ أخبره، أن عثمان بن أبي العاص أتى رسولَ الله ﷺ. الحديث.

في هذا الحديث دليلٌ واضحٌ على أنَّ صفات الله غيرُ مخلوقةٍ؛ لأن الاستعاذة لا تكون بمخلوقٍ.

وفيه أن الرَّقْيَ يدفع البلاءَ ويكشِفُه اللهُ به، وهو من أقوى معالجَةِ الأوجاع لمن صحِبَه اليقينُ الصحيحُ والتوفيقُ الصريح. وما توفيقي إلا بالله، عليه

---

(١) أخرجه: أحمد (٤/ ٢١)، وأبو داود (٤/ ٢١٧/ ٣٨٩١)، والترمذي (٤/ ٣٥٥ ـ ٣٥٦/ ٢٠٨٠)، والنسائي في الكبرى (٤/ ٣٦٧/ ٧٥٤٦)، وابن ماجه (٢/ ١١٦٣/ ٣٥٢٢)، وابن حبان (٧/ ٢٣١/ ٢٩٦٥)، والحاكم (١/ ٣٤٣) من طريق مالك، به. وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد».

توكلّتُ، وهو ربُّ العرش العظيم.

أخبرنا عبد الرحمن، قال: حدثنا عليٌّ، قال: حدثنا أحمد، قال: حدثنا سُحْنونٌ، قال: حدثنا ابن وهبٍ، قال: أخبرني يونس بن يزيد، عن ابن شهابٍ، قال: أخبرني نافع بن جُبيرِ بن مُطْعِمٍ، عن عثمان بن أبي العاص الثَّقَفيّ، أنّه شكا إلى رسول الله ﷺ وجَعًا يجده في جسده منذ أسلَمَ، فقال رسول الله ﷺ: «ضَعْ يدَكَ على الذي يَأْلَمُ مِن جسدِك وقُلْ: بسم الله. ثلاثًا، وقُلْ سبع مراتٍ: أعوذ بالله وقُدرته من شرِّ ما أجِدُ وأُحَاذِرُ»(١).

---

(١) أخرجه: مسلم (٤/١٧٢٨/ ٢٢٠٢)، والنسائي في الكبرى (٦/٢٤٨ ـ ٢٤٩/ ١٠٨٣٩) من طريق ابن وهب، به.

باب منه

[٧] مالك، عن يحيى بن سعيدٍ، عن محمد بن إبراهيم التيْمِيِّ، أن عائشة أمَّ المؤمنين قالت: كنتُ نائمةً إلى جنبِ رسول الله ﷺ، ففقدْتُه مِن الليل، فلمسْتُه بيدي، فوضعْتُ يدي على قدميه وهو ساجدٌ يقول: «أعوذُ بِرِضاك مِن سَخَطِك، وبمعافاتِك من عقوبتِك، وبك منك، لا أُحصي ثناءً عليك، أنت كما أثْنَيْتَ على نفْسِك»[١].

هذا الحديث مرسَلٌ في «الموطأ» عند جماعة الرواة، لم يختلفوا عن مالكٍ في ذلك، وهو يستنِدُ من حديث الأعرج، عن أبي هريرة، عن عائشة، ومن حديثِ عروةَ، عن عائشة، من طرقٍ صحاحٍ ثابتةٍ.

حدثني أحمد بن محمدٍ قراءةً مني عليه، قال: حدثنا أحمد بن الفضل الدِّينَوَرِيُّ، قال: حدثنا محمد بن جريرٍ الطبريّ، قال: حدثني ابن عبد الرحيم البَرقيُّ، قال: حدثنا ابن أبي مريم، قال: أخبرنا يحيى بن أيوب، قال: حدثني عُمارةُ بن غَزِيَّةَ، قال: سمعتُ أبا النضْرِ يقول: سمعتُ عروة بن الزُّبير يقول: قالت عائشةُ زوجُ النبي ﷺ: فقدتُ رسولَ الله ﷺ، وكان معي على فراشي، فوجَدتُه ساجدًا راصًّا عقبَيْهِ، مستقبِلًا بأطراف أصابِعِه القِبلةَ، فسمِعتُه يقول: «أعوذُ برضاك مِن سَخَطِك، وبعفوِك من عُقوبتِك، وبك منك، أُثنِي عليك، لا أبلُغُ كلَّ ما فيك». قالت: فلما انصرف قال: «يا عائشة، أخَذَكِ

---

(١) أخرجه: الترمذي (٥/ ٤٨٩/ ٣٤٩٣) من طريق مالك، به.

شيطانُك؟». فقلتُ: أمَا لَكَ شيطانٌ؟ قال: «ما من آدميٍّ إلا له شيطانٌ». فقلتُ: يا رسول الله، وأنت؟ قال: «وأنا، ولكنّي دعوتُ اللهَ فأعانني عليه فأسلَمَ»(١).

حدثنا سعيد بن نصر، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا محمد بن وضّاحٍ، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. وحدثنا أحمد بن قاسم بن عيسى المُقْرِئُ، قال: حدثنا عمر بن إبراهيم المقرئُ ببغداد، قال: حدثنا الحسين بن إسماعيل المَحَامِلِيُّ، قال: حدثنا عليُّ بنُ شعيبٍ. وحدثنا خلَفُ بن القاسم الحافظ، قال: حدثنا سعيد بن عثمان بن السكَنِ الحافظ، قال: حدثنا الحسين بن إسماعيل، قال: حدثنا يعقوب الدَّوْرَقيُّ وعليُّ بن شعيب ومحمد بن عثمان بن كَرَامةَ، قالوا: حدثنا أبو أسامة، قال: حدثنا عبيد الله بن عمر، عن محمد بن يحيى بن حَبَّانَ، عن عبد الرحمن الأعرج، عن أبي هريرة، عن عائشة، قالت: فقدتُ رسولَ الله ﷺ ذاتَ ليلةٍ من الفراش، فالتمَسْتُه في البيت، وجعَلْتُ أطلبُه بيدي، فوقَعت يدي على قدَمَيْه وهما منتصِبَتان ـ وفي حديث قاسمٍ: منصوبتان ـ وهو ساجدٌ، فسمعتُه يقول: «أعوذ برضاك من سَخَطِك، وبمعافاتك من عقوبتِك، وأعوذ بك منك، لا أُحصِي ثناءً عليك، أنت كما أثنَيْتَ على نفسك»(٢). ولفظُهم متقارِبٌ،

---

(١) أخرجه: ابن خزيمة (١/ ٣٢٨/ ٦٥٤) من طريق ابن عبد الرحيم البرقي، به. وأخرجه: الطحاوي في شرح المشكل (١/ ١٠٣ ـ ١٠٤/ ١١١)، والبيهقي (٢/ ١١٦)، وابن حبان (٥/ ٢٦٠/ ١٩٣٣)، والحاكم (١/ ٢٢٨ ـ ٢٢٩) من طريق ابن أبي مريم به. وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا اللفظ، لا أعلم أحدًا ذكر ضم العقبين في السجود غير ما في هذا الحديث»، ووافقه الذهبي.

(٢) أخرجه: ابن أبي شيبة (١٦/ ١٠١/ ٣١٠٩٨) بهذا الإسناد. ومن طريقه أخرجه: مسلم (١/ ٣٥٢/ ٤٨٦)، وابن ماجه (٢/ ١٢٦٢/ ٣٨٤١). وأخرجه: أحمد (٦/ ٢٠١)، =

والمعنى سواءٌ[(١)].

ورُوِّينا عن مالكٍ أنه قال في قوله في هذا الحديث: «لا أُحصِي ثناءً عليك». يقول: وإن اجتهَدتُ في الثناء عليك، فلن أحصِيَ نعمَك وثناءَك وإحسانَك.

قال أبو عمر: في قوله: «أنت كما أثنيتَ على نفسك». دليلٌ على أنه لا يَبلُغُ وصفَه، وأنه لا يوصَفُ إلا بما وصف به نفسَه تبارك اسمُه، وتعالى جدُّه، ولا إله غيره.

وقد رُوي عن يحيى بن سعيدٍ من حديث عائشة حديثٌ يوافق حديثَ هذا الباب في بعض معانيه، وهو عندي حديثٌ آخرُ، والله أعلم.

حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا أحمد بن الفضل، قال: حدثنا محمد بن جريرٍ، قال: حدثنا محمد بن بشارٍ، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا يحيى بن سعيدٍ، عن عبادة بن الوليد بن عبادة، أن عائشة ذكرت أنها فقدت النبيَّ ﷺ ذاتَ ليلةٍ، فأتَتْه فإذا هو في المسجد، فأدخَلَتْ يدها في شَعَرِه وانصرَفَتْ، فقال: «ما شأنُكِ؟ أقد جاءَكِ شيطانُكِ؟». قلتُ: أوَمَا لك شيطانٌ؟ قال: «بلى، ولكنّ الله أعانني عليه فأسلَمَ»[(٢)].

وحدثنا أحمد بن محمدٍ، قال: حدثنا أحمد بن الفضل، قال: حدثنا محمد بن جريرٍ، قال: حدثنا محمد بن بشارٍ، قال: حدثنا عبد الوهاب،

= والنسائي (١/ ١١١/ ١٦٩) من طريق أبي أسامة، به. وأخرجه: أبو داود (١/ ٥٤٧/ ٨٧٩) من طريق عبيد بن عمر، به

(١) انظر بقية شرحه في (٣/ ٥٤٧).

(٢) أخرجه: النسائي (٧/ ٨٣/ ٣٩٧٠) من طريق يحيى بن سعيد، به.

قال: سمعتُ يحيى بن سعيدٍ يقول: أخبرني عبادةُ بن الوليد بن عبادةَ أنه بلَغه أن عائشةَ كانت نائمةً عند رسول الله ﷺ ففقَدَتْه من الليل، فسمِعَتْ صوتَه وهو يصلّي، قالت: فقمتُ إليه فأدخلتُ يدي في شعره فمَسَستُه؛ أبِهِ بَلَلٌ، ثم رجعتُ إلى فراشي، ثم إنه سلَّم، فقال: «أجاءَكِ شيطانُك؟». فقلتُ: أما لك شيطانٌ؟ قال: «بلى، ولكن اللهَ أعانني عليه فأسلَمَ».

حدثنا سعيد بن نصرٍ، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا ابن وضاحٍ، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا يزيد بن هارون، عن حماد بن سلمةَ، عن هشام بن عمرٍو، عن عبد الرحمن بن الحارث بن هشامٍ، عن عليٍّ، أن النبي ﷺ كان يقول في آخر وِترِه: «اللهم إني أعوذُ بِرِضاك من سَخَطِك، وأعوذُ بمعافاتك من عُقوبتِك، وأعوذُ بك منك، لا أُحصِي ثناءً عليك، أنت كما أثنيتَ على نفسك»[1].

---

(١) أخرجه: ابن أبي شيبة (٤/ ٥٢٣/ ٧١٢٦) بهذا الإسناد. وأخرجه: أحمد (١/ ٩٦)، والترمذي (٥/ ٥٢٤/ ٣٥٦٦) وقال: «هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث حماد بن سلمة» من طريق يزيد بن هارون، به. وأخرجه: أبو داود (٢/ ١٣٤/ ١٤٢٧)، والنسائي (٣/ ٢٧٥/ ١٧٤٦)، وابن ماجه (١/ ٣٧٣/ ١١٧٩)، والحاكم (١/ ٣٠٦) من طريق حماد بن سلمة، به. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

باب منه

[٨] مالك، عن يحيى بن سعيدٍ، أنه قال: أُسْرِيَ برسول الله ﷺ فرأى عِفريتًا من الجنِّ يَطلُبُه بشُعْلَةٍ من نارٍ، كلما التفَتَ رسولُ الله ﷺ رآه، فقال جبريل: أفلا أعلِّمُكَ كلماتٍ تقولُهنَّ، إذا قلتَهُنَّ طَفِئَتْ شُعلتُه وخَرَّ لِفِيهِ؟ فقال رسول الله ﷺ: «بلى». فقال جبريل: قُلْ: أعوذُ بوجهِ الله الكريم، وبكلماتِ الله التامَّاتِ التي لا يُجاوِزُهُنَّ بَرٌّ ولا فاجرٌ، من شرِّ ما ينزِلُ من السماء، وشرِّ ما يعرُجُ فيها، وشَرِّ ما ذَرَأَ في الأرض، وشرِّ ما يخرُجُ منها، ومن فتنِ الليلِ والنهارِ، ومن طوارقِ الليلِ، إلا طارقًا يَطرُقُ بخيرٍ يا رحمنُ[١].

وهذا الحديث قد رواه قومٌ عن يحيى بن سعيدٍ مسنَدًا.

أخبرناه عبد الله بن محمد بن أسدٍ، قال: حدثنا حمزة بن محمد بن عليٍّ، قال: حدثنا أحمد بن شُعيبٍ، قال: أخبرنا محمد بن يحيى بن عبد الله النَّيسابوريُّ، قال: حدثنا سعيد بن أبي مريم، قال: أخبرنا محمد بن جعفرٍ، قال: حدثنا يحيى بن سعيد الأنصاريُّ، قال: أخبرني محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زُرارةَ، عن عَيَّاشٍ الشاميِّ، عن عبد الله بن مسعودٍ، قال: قال رسول الله ﷺ ليلةَ الجنِّ وهو مع جبريل عليه السلام وأنا معه، فجعَلَ النبيُّ ﷺ يقرَأُ، وجعَل العِفريتُ يدنو ويزدادُ قُرْبًا، فقال جبريلُ: ألا أُعلِّمُك كلماتٍ تقولُهنَّ فيُكَبَّ العِفريتُ لوجهه وتُطفَأَ شعلتُه؟ قُلْ: أعوذ

---

(١) أخرجه: النسائي في الكبرى (٦/ ٢٣٧/ ١٠٧٩٣) من طريق مالك، به.

بوجهِ الله الكريم، وكلماتِه التامَّاتِ التي لا يُجاوِزُهنَّ بَرٌّ ولا فاجرٌ، من شرِّ ما يَنزِلُ من السماء، وما يعرُجُ فيها، ومن شرِّ ما ذرَأَ في الأرض، وما يخرُجُ منها، ومن فِتَنِ الليل والنهار، ومن شرِّ طوارقِ الليل والنهار، إلا طارقًا يطرُقُ بخيرٍ يا رحمن. فكُبَّ العِفريتُ لوجهه، وانطفَأَتْ شعلتُه(١).

قال أبو عمر: محمد بن جعفرٍ هذا هو ابن أبي كَثيرٍ أخو إسماعيل بن جعفرٍ، وهما ثقتان، وقد روى جعفر بن سليمان، عن أبي التَّيَّاح، قال: قلتُ لعبد الرحمن بن خَنْبَشٍ، أو قيل لعبد الرحمن بن خَنْبَشٍ ـ وكان شيخًا كبيرًا ـ : حدِّثْنا عن رسول الله ﷺ كيف صنَعَ حين كادَتْه الجِنُّ؟ قال: تحدَّرَت عليه الشياطينُ من الأودية والشِّعاب يريدونه، وكان فيهم شيطانٌ معه شعلةٌ من نارٍ يريدُ أن يحرِقَ بها النبيَّ ﷺ، فلما رآهم فَزِعَ منهم، فقال له جبريل: قُلْ. قال: «وما أقول؟». قال: قُلْ: أعوذُ بكلماتِ الله التامَّاتِ التي لا يُجَاوِزُهُنَّ بَرٌّ ولا فاجرٌ، من شرِّ ما خَلَقَ وذرَأَ وبرَأَ، ومن شرِّ ما يَنزِلُ من السماء، ومن شرِّ ما يعرُجُ فيها، ومن شرِّ فِتَنِ الليل والنهار، ومن شرِّ كلِّ طارقٍ إلا طارقٍ يطرُقُ بخيرٍ يا رحمن(٢).

ذكره العُقيليُّ، قال: أخبرنا محمد بن أحمد بن سفيان، قال: حدثنا عُبيدُ الله بنُ عمر القواريريُّ، حدثنا جعفر بن سليمان، حدثنا أبو التَّيَّاح،

---

(١) أخرجه: النسائي في الكبرى (٦/ ٢٣٧/ ١٠٧٩٢) بهذا الإسناد.

(٢) أخرجه: ابن أبي شيبة (٥/ ٥١/ ٢٣٦٠١)، وأحمد (٣/ ٤١٩)، وأبو يعلى (١٢/ ٢٣٧ ـ ٢٣٨/ ٦٨٤٤)، والبيهقي في الأسماء والصفات (١/ ٧٢ ـ ٧٣/ ٣٥) من طريق جعفر بن سليمان، به. وذكره الهيثمي في المجمع (١٠/ ١٢٧) وقال: «رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني بنحوه... ورجال أحد إسنادي أحمد وأبي يعلى وبعض أسانيد الطبراني رجال الصحيح، وكذلك رجال الطبراني». وانظر الصحيحة (٢٩٩٥).

قال: سأل رجلٌ عبدَ الرحمن بن خَنْبَشٍ ـ وكان رجلًا كبيرًا ـ فقال: كيف صنَعَ رسولُ الله ﷺ حين كادَتْهُ الجِنُّ؟ فذكره.

وحدثنا بحديثِ عبد الرحمن بن خَنْبَشٍ أبو عبد الله محمد بن إبراهيم قراءةً مني عليه، أن محمد بن أحمد بن يحيى حدَّثهم، قال: حدثنا محمد بن أيوب الرَّقِّيُّ، قال: حدثنا أحمد بن عمرٍو البزَّارُ، قال: حدثنا إبراهيم بن مرزوقٍ، قال: حدثنا جعفر بن سليمان الضُّبَعِيّ، عن أبي التَّيَّاحِ، قال: سأل رجلٌ عبدَ الرحمن بنَ خَنْبَشٍ ـ وكان شيخًا كبيرًا قد أدرَكَ النبيَّ ﷺ ـ : كيف صنَعَ النبيُّ ﷺ حيثُ كادَتْهُ الشياطينُ؟ قال: تحدَّرت عليه الشياطينُ من الجبال والأودية، يريدون رسولَ الله ﷺ، وفيهم شيطانٌ معه شُعلةُ نارٍ، يريد أن يحرِقَه بها، فلما رآهم وَجِلَ، وجاء جبريل عليه السلام فقال: يا محمد، قُلْ. قال: «وما أقول؟». قال: قُلْ: أعوذ بكلمات الله التامَّاتِ اللائي لا يُجَاوِزُهنّ بَرٌّ ولا فاجرٌ، من شرِّ ما خَلَق وذَرَأ وبَرَأ، ومن شرِّ ما يَنزِلُ من السماء، ومن شرِّ ما يعرُجُ فيها، ومن شرِّ ما ذرَأَ في الأرض وبرَأَ، ومن شرِّ ما يخرُجُ منها، ومن شرِّ فِتَنِ الليل والنهار، ومن شرِّ كلِّ طارقٍ إلا طارقٍ يَطْرُقُ بخيرٍ يا رحمنُ. فطَفِئَتْ شُعلةُ نارِ الشيطان، وهزَمَهم اللهُ[1].

قال أبو بكرٍ البزار: وهذا الحديث لا يُعلَمُ مَن رواه عن النبي ﷺ إلا عبدَ الرحمن بنَ خَنْبَشٍ، وليس له، والله أعلم، عن النبي ﷺ غيرُه.

---

(١) انظر الذي قبله.

باب منه

[٩] مالك، عن الثقةِ عندَه، عن يعقوب بن عبد الله بن الأشجِّ، عن بُسْرِ بن سعيدٍ، عن سعيد بن أبي وَقَّاصٍ، عن خَوْلَةَ بنتِ حكيمٍ، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ نَزَلَ منزلًا فليَقُلْ: أعوذُ بكلماتِ اللهِ التامَّاتِ من شرِّ ما خلَقَ. فإنه لن يَضُرَّهُ شيءٌ حتى يرتحِلَ»[1].

هكذا قال يحيى عن مالكٍ، عن الثقةِ عندَه، عن يعقوب.

وقال القَعنبيُّ، وابن بُكيرٍ، وابن القاسم، وابن وهبٍ، عن مالكٍ، أنه بلَغَه عن يعقوبَ. والمعنى واحد، ولم يكن مالكٌ يروي إلا عن ثقةٍ.

ويعقوبُ بنُ عبد الله بن الأشجِّ يُكْنَى أبا يوسف، وهو أخو بُكَيرِ بن عبد الله بن الأشجِّ، وهو من موالي المِسْوَرِ بن مَخرمةَ، وكان يعقوب هذا رجلًا صالحًا، تُوفّي بأرض الروم سنةَ إحدى وعشرين ومائةٍ.

وبُسْرُ بن سعيدٍ أحدُ فضلاءِ التابعين الجِلَّةِ، وقد ذكرناه فيما سلَفَ من كتابنا ببعض أخباره، وهو مولًى لحَضْرَمَوتَ، توفّي سنة مائةٍ.

وهذا الحديث رواه عن يعقوب بن الأشجِّ جماعةٌ ثقاتٌ؛ منهم الحارث بن يعقوب، وابنُ عَجلانَ، واختلَفا عليه في إسناده.

---

(١) أخرجه: عبد الرزاق (٥/ ١٦٦/ ٩٢٦١)، والطبراني (٢٤/ ٢٣٩/ ٦٠٧) من طريق مالك، به.

أخبرنا محمد بن إبراهيم، قال: حدثنا محمد بن معاويةَ، قال: حدثنا أحمد بن شعيبٍ، قال: أخبرنا قُتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا الليث، عن يزيد بن أبي حبيبٍ، عن الحارث بن يعقوب، عن يعقوب بن عبد الله، عن بُسرِ بن سعيدٍ، عن سعد بن أبي وقَّاصٍ، عن خَوْلَةَ بنتِ حكيمٍ السُّلَميّةِ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «من نَزَلَ منزلًا ثم قال: أعوذُ بكلماتِ اللهِ التامَّاتِ من شرِّ ما خَلَق. لم يَضُرَّهُ شيءٌ حتى يرتحِلَ من منزله ذلك»[1]. هكذا قال: عن يزيد، عن الحارث. وغيرُه يقول فيه: عن الليث، عن يزيد والحارث جميعًا، عن يعقوب. وكذلك رواه ابنُ وهبٍ، عن عمرو بن الحارث، عن يزيد والحارثِ جميعًا، عن يعقوب.

وأخبرنا عبد الله بن محمد بن أسَدٍ، قال: حدثنا حمزة بن محمد بن عليٍّ، قال: حدثنا أحمد بن شعيبٍ، قال: أخبرنا محمد بن مَعمرٍ، قال: حدثنا حَبَّانُ، قال: حدثنا وُهَيبٌ، قال: حدثنا ابن عَجلانَ، عن يعقوب بن عبد الله بن الأشجِّ، عن سعيد بن المسيِّب، عن سعد بن مالكٍ، عن خَوْلَةَ بنتِ حكيمٍ، قالت: قال رسول الله ﷺ: «لو أن أحَدَكم إذا نزل منزلًا قال: أعوذُ بكلماتِ الله التامَّاتِ من شرِّ ما خلق. لم يَضُرَّهُ في ذلك المنزل شيءٌ حتى يرتحِلَ منه»[2].

---

(١) أخرجه: النسائي في الكبرى (٦/ ١٤٤/ ١٠٣٩٤) بهذا الإسناد. وأخرجه: مسلم (٤/ ٢٠٨٠/ ٢٧٠٨ [٥٥])، والترمذي (٥/ ٤٦٢/ ٣٤٣٧) من طريق قتيبة بن سعيد، به. وأخرجه: أحمد (٦/ ٣٧٧) من طريق الليث، به.

(٢) أخرجه: النسائي في الكبرى (٦/ ١٤٤/ ١٠٣٩٥) بهذا الإسناد. وأخرجه: أحمد (٦/ ٤٠٩)، وابن ماجه (٢/ ١١٧٤/ ٣٥٤٧)، والنسائي في الكبرى (٦/ ١٤٤/ ١٠٣٩٦) من طريق وهيب، به.

قال أبو عمر: أهل الحديث يقولون: إن روايةَ الليثِ هي الصوابُ دونَ روايةِ ابن عَجلانَ. وروايةُ ابن وهبٍ عن الليث أصحُّ من روايةِ قُتيبة عندي في هذا، والله أعلم.

قال أبو عمر: حديثُ ابنِ عَجلانَ رواه ابنُ عُيينة، عن ابن عَجلانَ، عن يعقوب، عن سعيدٍ مرسلًا.

ورواه بُكيرٌ، عن سليمان بن يسارٍ وبُسرِ بن سعيدٍ مرسلًا.

والقولُ قولُ مَن وَصَله وأسندَه. وقد مضى ما فيه من القول فيما سلَفَ من هذا الكتاب.

وفي الاستعاذةِ بكلماتِ اللهِ أبينُ دليلٍ على أن كلامَ اللهِ منه تبارك اسمُهُ، وصفةٌ من صفاته، ليس بمخلوق؛ لأنه مُحالٌ أن يُستعاذَ بمخلوقٍ، وعلى هذا جماعةُ أهل السُّنَّة. والحمد لله.

حدثنا أحمد بن فَتْحٍ، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حامدٍ البغداديُّ الباهليُّ المعروف بابن ثَرْثَالٍ، قال: حدثنا الحسن بن الطيب بن حمزة الشُّجاعيُّ البَلْخِيُّ، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن راهويه الحنظليُّ، قال: ذكر سفيانُ بن عُيينة، عن عمرو بن دينارٍ، قال: أدركتُ الناسَ منذُ سبعين سنةً ـ وكان قد أدرَكَ أصحابَ رسول الله ﷺ فمَن دونَهم ـ يقولون: الله عز وجل الخالقُ، وما سواه مخلوقٌ، إلا القرآنَ، فإنه كلامُ الله، منه خرَجَ وإليه يعودُ[1].

(١) أخرجه: الدارمي في الرد على الجهمية (رقم ٣٤٤)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (٦/ ٦ ـ ٧/ ١٨٣)، والبيهقي (١٠/ ٤٣) من طريق إسحاق بن راهويه، به. وقال الألباني =

أخبرنا عبد الله بن محمد بن يوسف، قال: أخبرنا الحسن بن إسماعيل بن محمدٍ بمصرَ، قال: حدثنا عبد العزيز بن أحمد، قال: حدثنا عليُّ بن عبد الرحمن بن المغيرة، قال: حدثنا عثمان بن صالحٍ، قال: حدثنا ابنُ لَهيعةَ، قال: حدثني عمرو بن دينارٍ، عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ كان إذا أدرَكَه الليلُ وهو في أرضِ عدوٍّ أو مَخافةٍ، قال: «يا أرضُ، ربِّي وربُّكِ اللهُ، آمنتُ بالله الذي خلَقَكِ وسوَّاكِ، أعوذُ بالله من شرِّ إنسِكِ وجِنِّك، ومن شرِّ كلّ حَيَّةٍ وأسدٍ، وعقربٍ وأَسودَ، ومن شرِّ ساكنِ البلد، ومِن شرِّ والدٍ وما ولَد»[(١)].

حدثنا سعيد بن عثمان، قال: حدثنا أحمد بن دُحَيمٍ، قال: حدثنا أحمد بن داود بن سليمان، قال: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: حدثنا ابن وهبٍ، قال: أخبرني إسماعيل بن عَيَّاشٍ، عن صَفوانَ بن عمرٍو، عن شُريح بن عُبَيدٍ الحضرميّ، أنه سمع الزبيرَ بنَ الوليد يحدّث، عن عبد الله بن عمر قال: كان رسول الله ﷺ إذا غزا أو سافر، فأدرَكَه الليلُ، قال: «يا أرضُ، ربّي وربُّكِ اللهُ، أعوذ بالله من شرِّكِ، وشرِّ ما فيكِ، وشرِّ ما دبَّ عليكِ، أعوذ بالله من شرِّ كلِّ أسدٍ وأَسودَ، وحيَّةٍ وعقربٍ، ومن ساكنِ البلد، ومن شرِّ والدٍ وما ولَد»[(٢)].

= في مختصر العلو (رقم ١٧٣): «وقد تواتر هذا عن ابن عيينة».

(١) لم أقف عليه بهذا السند، وانظر الذي بعده.

(٢) أخرجه: أحمد (٢/ ١٣٢)، وأبو داود (٣/ ٧٨/ ٢٦٠٣)، والنسائي في الكبرى (٦/ ١٤٤ ـ ١٤٥/ ١٠٣٩٨)، والحاكم (١/ ٤٤٧) من طريق صفوان بن عمرو، به. وقال الحاكم: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي. قال الألباني في الضعيفة (٤٨٣٧): «وهذا إسناد ضعيف؛ الزبير بن الوليد مجهول».

وأخبرنا عبد الله، قال: حدثنا الحسن، قال: حدثنا عثمان بن محمدٍ البغداديُّ، قال: حدثنا إبراهيم بن إسحاق الحربيّ، قال: حدثنا سعد بن عبد الحميد، عن ابن أبي الزناد، عن موسى بن عُقبةَ، عن عطاء بن أبي مَرْوانَ، عن أبيه، عن عبد الرحمن بن مُغيثٍ، عن صُهيبٍ، عن النبي ﷺ قال: «اللهُمَّ ربَّ السماواتِ السبعِ وما أظلَلْنَ، وربَّ الأرَضِينَ السبعِ وما أقلَلْنَ، وربَّ الشياطينِ وما أضلَلْنَ، أسأَلُكَ من خيرِ هذه القريةِ، وخيرِ أهلِها، وخيرِ ما فيها، ونعوذُ بك من شرِّها، وشرِّ أهلِها، وشرِّ ما فيها، أسألُك مودَّةَ خيارِهم، وأن تُجنِّبَني شِرارَهم»[1].

---

(١) أخرجه: ابن قانع في معجم الصحابة (٢/ ١٨) من طريق إبراهيم بن إسحاق الحربي، به.

باب منه

[١٠] مالك، عن يحيى بن سعيدٍ، قال: بلغني أن خالدَ بنَ الوليد قال لرسول الله ﷺ: إني أُرَوَّعُ في منامي. فقال له رسول الله ﷺ: «قُلْ: أعوذُ بكلماتِ الله التامَّةِ من غضبِه وعقابِه وشرِّ عبادِه، ومن همزاتِ الشياطينِ وأن يَحضُرونِ»[١].

وهذا حديث مشهور مسنَدًا وغيرَ مسنَدٍ.

أخبرنا أبو محمدٍ عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن بن يحيى، قال: حدثنا محمد بن يحيى بن عمر بن عليٍّ بن حرْبٍ، قال: حدثنا عليُّ بن حربٍ الطائيُّ، قال: حدثنا سفيانُ بن عيينةَ، عن أيوب بن موسى، عن محمد بن يحيى بن حَبَّانَ، أن خالدَ بنَ الوليد كان يُرَوَّعُ، أو يُؤرَّقُ، من الليل، فذكَرَ ذلك للنبيّ ﷺ، فأمَرَه أن يتعوَّذَ بكلماتِ الله التامَّةِ من غضبِ اللهِ وعقابِه، ومن شرِّ عباده، ومن هَمَزاتِ الشياطين وأن يَحضُرون[٢].

وأخبرنا قاسم بن محمدٍ، قال: حدثنا خالد بن سعدٍ، قال: حدثنا أحمد بن عمرو بن منصورٍ، قال: حدثنا محمد بن سَنْجَرَ، قال: حدثنا أحمد بن خالد الوهْبيُّ، قال: حدثنا محمد بن إسحاق، عن عمرو بن شعيبٍ، عن أبيه، عن جدّه، قال: كان الوليدُ بن الوليدِ بن المغيرة يُرَوَّعُ في نومه. قال: فذَكَر ذلك

---

(١) أخرجه: النسائي في الكبرى (٦/ ١٩١/ ١٠٦٠٢) عن خالد بن الوليد.

(٢) أخرجه: ابن السني في عمل اليوم والليلة (٧٥٠) من طريق سفيان بن عيينة، به.

لرسول الله ﷺ، فقال النبي ﷺ: «إذا اضطجعتَ للنوم فقُلْ: بسمِ الله، أعوذ بكلمات الله التامّة من غضبِه وعقابِه ومن شرِّ عبادِه، وشرِّ همزاتِ الشياطين وأن يَحْضُرونِ». فقالها فذهب عنه ذلك، فكان عبدُ الله بن عمرٍو يُعلِّمُها مَن بلَغَ من بَنِيه، ومن كان منهم صغيرًا لا يُقيمها كتبَها وعلَّقَها عليه[1].

هكذا قال ابن إسحاق في هذا الحديث: الوليدُ بنُ الوليد. وهو أخو خالد بن الوليد، وكان من فُضلاء الصحابة، أسلَمَ قبل أخيه، وقُتِلَ شهيدًا في حياة رسول الله ﷺ في بعض السَّرايا.

وحدثنا عبد الله بن محمدٍ، قال: حدثنا محمد بن بَكرٍ، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: حدثنا حَمَّادٌ، عن محمد بن إسحاق، عن عمرو بن شعيبٍ، عن أبيه، عن جدّه، أنّ رسول الله ﷺ كان يُعلِّمُهم من الفَزَع كلماتٍ: «أعوذُ بكلمات الله التامَّاتِ من غضبِه وشرِّ عباده، ومن همزاتِ الشياطينِ وأن يَحضُرُونِ». وكان عبد الله بن عمرٍو يُعلِّمُهن مَن عَقَل من بَنِيه، ومَن لم يَعقِلْ كَتبَها فعَلَّقَها عليه[2].

وفي هذا الحديث دليلٌ على أن كلامَ الله عز وجل غيرُ مخلوقٍ؛ لأنه لا

---

(١) أخرجه: البخاري في خلق أفعال العباد (٢/ ٢٣٢ ـ ٢٣٣/ ٤٥٤)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٥/ ٢٧٢٧/ ٦٥٠٩) من طريق أحمد بن خالد، به. وأخرجه: أحمد (٤/ ٥٧)، وابن أبي شيبة (١٦/ ٢٨٩/ ٣١٥٩٨) عن الوليد بن الوليد.

(٢) أخرجه: أبو داود (٤/ ٢١٨ ـ ٢١٩/ ٣٨٩٣) بهذا الإسناد. وأخرجه: أحمد (٢/ ١٨١)، والترمذي (٥/ ٥٠٦/ ٣٥٢٨) وقال: «هذا حديث حسن غريب»، والنسائي في الكبرى (٦/ ١٩٠ ـ ١٩١/ ١٠٦٠١)، والحاكم (١/ ٥٤٨) من طريق محمد بن إسحاق، به. وقال الحاكم: «صحيح الإسناد متصل في موضع الخلاف» من حديث محمد بن إسحاق، به. والحديث حسنه الألباني بشواهده في الصحيحة (٢٦٤).

يُستعاذُ بمخلوقٍ. وليس في هذا الحديث ما يحتاج إلى تفسيرٍ إلا قولَه: «وأن يَحْضُرُونِ». فإن أهلَ المعاني قالوا: معناه: وأن يُصيبوني بسُوءٍ. وكذلك قال أهلُ التفسير في قولِ الله عز وجل: ﴿وَقُل رَّبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ ۝٩٧ وَأَعُوذُ بِكَ رَبِّ أَن يَحْضُرُونِ ۝٩٨﴾[1]: يُصيبوني بسُوءٍ. قال: ومثلُ هذا قولُ رسول الله ﷺ: «إن هذه الحُشُوشَ مُحتَضَرَةٌ»[2]. أي: يُصابُ الناسُ فيها. ومن هذا أيضًا قولُ الله عز وجل: ﴿كُلُّ شِرْبٍ مُّحْتَضَرٌ ۝٢٨﴾[3]. أي: يُصيبُ منه صاحبُه.

---

(١) المؤمنون (٩٧ ـ ٩٨).

(٢) لفظ الحديث بتمامه هو: عن زيد بن أرقم عن رسول الله ﷺ قال: «إن هذه الحشوش محتَضَرة، فإذا أتى أحدكم الخلاء فليقل: أعوذ بالله من الخبث والخبائث». أخرجه: أحمد (٤/ ٣٦٩)، وأبو داود (١/ ١٦ ـ ٦/١٧)، وابن ماجه (١/ ١٠٨/ ٢٩٦)، وصححه ابن حبان (٤/ ٢٥٢/ ١٤٠٦).

(٣) القمر (٢٨).

ما جاء في فضل سورة الإخلاص لما تحتوي عليه من أسماء وصفات

[١١] مالك، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صَعْصَعَةَ، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدريِّ، أنه سمِعَ رجلًا يقرأ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ يُرَدِّدُها، فلمَّا أصبَحَ غَدَا إلى رسول الله ﷺ فذكر ذلك له، وكأَنَّ الرجلَ يَتَقَالُّها، فقال له رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده، إنها لَتَعْدِلُ ثُلُثَ القرآن»[1].

قال أبو عمر: هكذا هذا الحديثُ في «الموطأ» عند جماعة رواته فيما عَلِمتُ، لم يُتجاوزْ به أبو سعيدٍ، وليس بينه وبين النبي ﷺ فيه أحدٌ، وكذلك رواه يحيى القطانُ وغيرُه عن مالك.

حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا بكر بن حَمَّادٍ، قال: حدثنا مسددٌ، قال: حدثنا يحيى بن سعيدٍ، عن مالك بن أنسٍ، قال: حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صَعْصَعَةَ، عن أبيه، عن أبي سعيدٍ الخدريّ، قال: كان رجلٌ يصلّي من الليل على عهدِ رسولِ الله ﷺ ويقرأ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ ويردّدها، فذَكَر ذلك الرجلُ لرسول الله ﷺ وكأنّه تقالَّها ـ يقول: استقلَّها ـ فقال: «إنها

---

(١) أخرجه: أحمد (٣/ ٣٥)، والبخاري (٩/ ٧١/ ٥٠١٣)، وأبو داود (٢/ ١٥٣/ ١٤٦١)، والنسائي (٢/ ٥١٢/ ٩٩٤) من طريق مالك، به.

لتعدِلُ ثُلُثَ القرآن»[١].

ورواه إسماعيل بن جعفرٍ وإبراهيم بن المختار، عن مالكٍ بإسناده، عن أبي سعيدٍ، عن قتادةَ بن النعمان، عن النبي ﷺ[٢].

وقتادةُ بنُ النعمان هو أخو أبي سعيدٍ الخدريِّ لأمِّه، وهو رجلٌ من كبار الأنصار، من بني ظَفَرٍ من الأوس، قد ذكرناه في كتابنا في «الصحابة»[٣] بما يغني عن ذكره هاهنا.

وقد رُوِي أن قتادةَ هذا هو الرجلُ الذي كان يقرأ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ ويتقالُّها، على ما ذُكِر في هذا الحديث.

وروى ابن وهبٍ، عن ابن لهيعةَ، عن الحارث بن يزيد، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيدٍ الخدريِّ، أنه قال: بات قتادةُ بنُ النعمانِ يقرأُ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾. حتى أصبح، فذَكَر ذلك لرسول الله ﷺ، فقال: «والذي نفسي بيده، إنها لتعدِلُ ثُلُثَ القرآن» أو: «نصفَه»[٤].

قال أبو عمر: «أو نصفَه». شكٌّ من المحدِّثِ، لا يجوزُ أن يكون شكًّا من النبي ﷺ، على أنها لفظةٌ غيرُ محفوظةٍ في هذا الحديث ولا في غيره، والمحفوظُ الثابتُ الصحيح في هذا الحديث وغيره: «إنها لتعدِلُ ثُلُثَ القرآن». دون شكٍّ. وقد يَحْتَمِلُ أن يكون الشكُّ من النبي ﷺ على مذهبِ من تأوَّل في هذا الحديث أن الرجل لم يَزَلْ يكرِّرُها ويردِّدُها في ليلته يقطعُها

---

(١) أخرجه: ابن الضريس في فضائل القرآن (رقم ٢٤٩) من طريق مسدد، به. وأخرجه: أحمد (٣/ ٢٣) من طريق يحيى بن سعيد، به.

(٢) سيأتي تخريجه في الباب نفسه.

(٣) الاستيعاب (٣/ ١٢٧٤/ ٢١٠٧).

(٤) أخرجه: ابن بشكوال في غوامض الأسماء المبهمة (١/ ٨٥) من طريق ابن وهب، به.

بها، إذْ كان لا يحفظ غيرَها، فيما ذكَرُوا، حتى بَلَغَ تكرارُه لها وتَردادُه إياها موازاةَ حروفِ ثُلُثِ القرآن أو نصفِه.

وهذا يمكنُ فيه الشكُّ على هذا الوجه، فلا يكون لها في ذاتِها فضلٌ على غيرِها؛ لأنها إنما عُدِلَتْ بثُلُثِ القرآن لبلوغِ تكرارِها إلى ذلك ونحوِه، وهذا التأويل فيه بُعْدٌ عن الظاهر جدًّا. والله الموفق للصواب.

حدثنا خلَفُ بن القاسم، قال: حدثنا محمد بن إبراهيم بن إسحاق بن مِهرانَ السَّرَّاجُ، وعبد الله بن محمد بن عبد الله الخَصِيبيُّ القاضي، قالا: حدثنا محمد بن عَبدُوس بن كاملٍ السَّرَّاجُ، قال: حدثنا أبو معمرٍ، قال: حدثنا إسماعيل بن جعفرٍ، عن مالكٍ، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي صَعْصَعَةَ الأنصاريِّ، عن أبيه، عن أبي سعيدٍ الخدريِّ، قال: أخبَرني قتادةُ بنُ النعمان أن رجلًا قال: يا رسول الله، إن فلانًا قام الليلةَ يقرأ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ۝٢ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ۝٣ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ ۝٤﴾. يردِّدُها، لا يزيدُ عليها. كأن الرجلَ يتقالُّها، فقال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيدِه، إنها لتعدِلُ ثُلُثَ القرآنِ»[1].

وحدثنا خلف بن القاسم، قال: حدثنا عبد الوهاب بن محمدِ بن سهلِ بن منصورِ بن الحجاج النَّصيبيُّ، وثوَابة بن أحمد بن ثوابة المَوصِليُّ، وعليّ بن الحسن بن عَلَّانَ الحرّانيّ، وأبو يوسف يعقوب بن مُسدَّدِ بن يعقوب القُلُوسيُّ، قالوا: حدثنا أحمد بن عليّ بن المثنَّى الموصليُّ، قال: حدثنا

---

(١) أخرجه: البخاري (٩/ ٧٢/ ٥٠١٣) تعليقًا، ووصله النسائي في الكبرى (٦/ ١٧٦/ ١٠٥٣٦)، والطحاوي في شرح المشكل (٣/ ٢٥٢/ ١٢١٨)، والبيهقي (٣/ ٢١) من طريق أبي معمر، به.

أبو معمرٍ الهُذَليُّ إسماعيل بن إبراهيم القَطيعيُّ، قال: حدثنا إسماعيل بن جعفرٍ، عن مالك بن أنسٍ، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعةَ الأنصاريِّ، عن أبيه، عن أبي سعيدٍ الخدريّ، قال: أخبرني قتادةُ بن النعمانِ أخي، أن رجلًا قام في زمن النبي ﷺ يقرأُ من السَّحَرِ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَـدٌ﴾. يردّدها لا يزيد عليها، فلما أصبَحَ أتى رجلٌ النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسول الله، إن فلانًا بات يقرأُ الليلةَ من السَّحَر: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَـدٌ ۝١ ٱللَّهُ ٱلصَّـمَدُ ۝٢ لَمْ يَـلِدْ وَلَـمْ يُولَـدْ ۝٣ وَلَـمْ يَـكُن لَّهُۥ كُـفُوًا أَحَـدٌۢ ۝٤﴾. يردّدها لا يزيد عليها، كأنّ الرجلَ يتقالُّها، فقال النبي ﷺ: «والذي نفسي بيدِه، إنها لتعدِلُ ثُلُثَ القرآنِ»(١). لفظُ الحديث لعبدِ الوهاب، وألفاظُهم متقاربةٌ، والمعنى واحد.

وأخبرنا عبد الله بن محمدٍ، قال: حدثنا حمزة بن محمدٍ، قال: أخبرنا أبو يعلى أحمد بن عليّ بن المُثنَّى، قال: حدثنا أبو معمرٍ إسماعيل بن إبراهيم، قال: حدثنا إسماعيل بن جعفرٍ، قال: حدثني مالك بن أنسٍ، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صَعصعةَ، عن أبيه، عن أبي سعيدٍ الخدريّ، قال: حدثني أخي قتادةُ بنُ النعمان، قال: قام رجلٌ من الليل يقرأُ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَـدٌ﴾ السورةَ، يردّدها لا يزيدُ عليها، فلما أصبحنا قال رجلٌ: يا رسول الله، إنّ رجلًا قام الليلةَ من السَّحَرِ يقرأ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَـدٌ﴾. لا يزيد عليها. كأن الرجلَ يتقالُّها، فقال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيدِه، إنها لتعدِلُ ثُلُثَ القرآن»(٢).

---

(١) أخرجه: أبو يعلى (٣/ ١١٩/ ١٥٤٨) بهذا الإسناد.

(٢) انظر الذي قبله.

قال أبو عمر: هذا الحديث سمعه أبو سعيدٍ وقتادةُ جميعًا من النبي ﷺ، وروايةُ «الموطأ» وغيرُها تدلّ على ذلك.

وحدثنا أحمد بن فَتحٍ وخلفُ بن قاسمٍ، قالا: حدثنا أحمد بن الحسن بن إسحاق الرَّازِيُّ، قال: حدثنا عليّ بن سعيد بن بَشيرٍ، قال: حدثنا محمد بن حميدٍ[1]، قال: حدثنا إبراهيم بن المختار، قال: حدثنا مالك بن أنسٍ، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي صعصعةَ، عن أبيه، عن أبي سعيدٍ الخدريّ، عن أخيه قتادةَ بنِ النعمان، قال: قال رسول الله ﷺ: «﴿قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ تعدِلُ ثُلُثَ القرآن».

وقد ذكرنا من الأخبار المتواترة عن النبي ﷺ في أن: ﴿قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ تعدِلُ ثُلُثَ القرآن، في باب ابن شهابٍ، عن حميد بن عبد الرحمن، ما فيه شفاء واكتفاء[2]. وقد ثبت عن النبي ﷺ ذلك، ونحن نقولُ بما ثَبَتَ عنه، ولا نَعْدُوه، ونَكِلُ ما جَهِلنا من معناه إليه ﷺ، فبِه عَلِمْنا ما عَلِمْنا، وهو المبيّن عن الله مُرادَه، والقرآنُ عندنا مع هذا كلّه كلامُ الله، وصفةٌ من صفاتِه، ليس بمخلوقٍ، ولا ندري لِمَ تعدِلُ ثُلُثَ القرآن؟ والله يتفضّل بما يشاء على عباده.

وقد قيل: إن ذلك الرجلَ مخصوصٌ وحدَه بأنها تعدِلُ ذلك له. وهذه دعوى لا برهانَ عليها. وقد قيل: إنها لما تضمَّنتِ التوحيدَ والإخلاصَ، كانت كذلك؛ فلو كان هذا الاعتلالُ وهذا المعنى صحيحًا، لكانت كلُّ آيةٍ تضمنت هذا المعنى يُحكَمُ لها بحكمها، وهذا ما لا يُقدِمُ العلماءُ عليه من

---

(١) ذكره ابن أبي حاتم في العلل (٤/ ٦٣٦ ـ ٦٣٧/ ١٦٩٥).

(٢) انظر (ص ٣٤٥).

القياس، وكلُّهم يأباه، ويقِفُ عند ما رواه.

حدثنا محمد بن خليفةَ، قال: حدثنا محمد بن الحسين، قال: حدثنا ابن الأعرابيّ، قال: حدثنا عمر بن مُدرِكٍ القاصُّ، قال: حدثنا الهيثمُ بن خارجةَ، قال: حدثنا الوليدُ بن مسلمٍ، قال: سألتُ الأوزاعيَّ، وسفيان الثوريَّ، ومالكَ بن أنسٍ، والليثَ بن سعدٍ، عن الأحاديث التي فيها الصفاتُ، فكلُّهم قال: أَمِرُّوها كما جاءت بلا تفسيرٍ[1].

وقال أحمد بن حنبلٍ: يُسَلَّمُ لها كما جاءت، فقد تلقَّاها العلماءُ بالقَبولِ.

وأما قولُ الله عز وجل: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ﴾[2]. فمعناه: بخيرٍ منها لنا لا في نفسِها.

والكلام في صفاتِ الباريء كلامٌ يَستبشِعُه أهلُ السُّنّة، وقد سكتَ عنه الأئمّة؛ فما أشكَلَ علينا من مثلِ هذا الباب وشبهه، أمْرَرْنَاه كما جاء، وآمَنَّا به، كما نصنعُ بمتشابه القرآن، ولم نناظِرْ عليه؛ لأن المناظرةَ إنما تسوغُ وتجوز فيما تحته عملٌ، ويصحبه قياسٌ، والقياسُ غير جائز في صفات الباريء تعالى؛ لأنه ليس كمثله شيءٌ.

قال مصعب الزُّبيريّ: سمعتُ مالكَ بن أنس يقول: أدركتُ أهلَ هذا البلد، يعني المدينةَ، وهم يكرهون المناظرةَ والجدالَ إلا فيما تحته عملٌ. يريد مالكٌ رحمه الله الأحكامَ في الصلاة، والزكاة، والطلاق، والصيام،

---

(١) أخرجه: الآجري في الشريعة (٣/ ١٣٤٦/ ٧٣٠)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (٧/ ٢٤١ ـ ٢٤٢/ ١٨٣)، واللالكائي في أصول الاعتقاد (٣/ ٥٨٢/ ٩٣٠)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٢/ ٣٧٧/ ٩٥٥) من طريق الهيثم بن خارجة، به.

(٢) البقرة (١٠٦).

والبيوع، ونحو ذلك، ولا يجوز عنده الجدالُ فيما تعتقِدُه الأفئدةُ مما لا عملَ تحته أكثرُ من الاعتقاد، وفي مثل هذا خاصةً نهى السلفُ عن الجدال، وتناظروا في الفقه، وتقايَسُوا فيه.

وقد أوضحنا هذا المعنى في كتاب «بيان العلم»[1]، فمن أراده تأمَّلَه هناك، وبالله التوفيق.

أخبرنا أحمد بن محمدٍ وعُبيد بن محمدٍ، قالا: حدثنا الحسن بن سلمَةَ بن المُعَلَّى، قال: حدثنا عبد الله بن الجارود، قال: حدثنا إسحاق بن منصورٍ، قال: قلت لأحمد بن حنبلٍ: حديثُ النبي ﷺ: «من قرأ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، فكأنما قرأ ثُلُثَ القرآن»؟ فلم يُقِمْ لي على أمرٍ بَيِّنٍ. قال: وقال لي إسحاق بن راهويه: إنما معنى ذلك؛ أنّ الله جعَلَ لكلامِه فضلًا على سائر الكلام، ثم فضَّل بعضَ كلامِه على بعضٍ، فجعَلَ لبعضِه ثوابًا أضعافَ ما جعل لغيره من كلامِه؛ تحريضًا من النبي ﷺ أُمَّتَه على تعليمه وكثرة قراءته، وليس معناه أَنْ لو قرأ القرآن كلَّه، كانت قراءةُ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ تعدِلُ ذلك إذا قرأها ثلاث مراتٍ، لا ولو قرأها أكثَرَ من مائتي مرةٍ.

قال أبو عمر: من لم يُجِبْ في هذا أخلصُ ممن أجاب فيه، والله أعلم.

حدثنا أحمد بن فَتْحٍ، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن زكرياء النَّيسابوريُّ بمصر، قال: حدثنا أبو عبد الله أحمد بن عليٍّ بن سهلٍ المروزيُّ، قال: حدثنا الحسين بن الحسن القُرشيّ، قال: حدثنا سُليم بن منصور بن عمارٍ، قال: كتب بِشرٌ المَريسيُّ إلى أبي رحمه الله: أخبِرْني عن القرآن، أخالقٌ

---

(١) جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٩٢٨ ـ ٩٥٢).

أم مخلوقٌ؟ فكتب إليه أبي: بسم الله الرحمن الرحيم، عافانا الله وإياك من كلِّ فتنةٍ، وجعلنا وإياك من أهلِ السُّنّة، وممن لا يرغب بدينه عن الجماعة، فإنه إن يَفعَلْ، فأوْلَى بها نعمةً، وإلا يفعَلْ، فهي الهلكة، وليس لأحدٍ على الله بعد المرسلين حُجَّةٌ، ونحن نرى أنّ الكلام في القرآن بدعةٌ تشارك فيها السائلُ والمجيبُ؛ تعاطى السائلُ ما ليس له، وتكلَّفَ المجيبُ ما ليس عليه؛ ولا أعلمُ خالقًا إلا اللهَ، والقرآنُ كلامُ الله، فانْتَهِ أنت والمختلفون فيه إلى ما سمَّاهُ اللهُ به، تكُنْ من المهتدين، ولا تُسَمِّ القرآنَ باسمٍ من عندِك، فتكونَ من الهالكين، جعلنا اللهُ وإياك من الذين يخشونه بالغيبِ، وهم من الساعةِ مشفقون[1].

---

(١) أخرجه: الدارمي في نقضه على المريسي (١/ ٦٥ ـ ٦٦)، وأبو نعيم في الحلية (٩/ ٣٢٦)، والبيهقي في الأسماء والصفات (١/ ٦٢٠ ـ ٦٢١/ ٥٦٦) من طريق سليم بن منصور، به.

باب منه

[١٢] مالك، عن عبيد الله بن عبد الرحمن، عن عبيد بن حُنينٍ مولى آلِ زيد بن الخطاب، أنه قال: سمعتُ أبا هريرة يقول: أقبَلْتُ مع رسول الله ﷺ، فسمِع رجلًا يقرَأُ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾. فقال رسول الله ﷺ: «وَجَبَتْ». فسألتُه: ماذا يا رسول الله؟ فقال: «الجنةُ». فقال أبو هريرة: فأردتُ أن أذهبَ إليه فأُبشِّرَه، ثم فَرِقْتُ أن يَفُوتَني الغَدَاءُ مع رسول الله ﷺ، فآثَرْتُ الغَدَاءَ مع رسول الله ﷺ، ثم ذهبْتُ إلى الرجل، فوجدتُه قد ذهب[1].

هكذا قال يحيى في هذا الحديث: مالكٌ، عن عبيد الله بن عبد الرحمن. وتابعه أكثرُ الرواة؛ منهم ابن وهبٍ، وابن القاسم، وابن بُكيرٍ، وأبو المُصْعَبِ، وعبد الله بن يوسف.

وقال فيه القَعْنَبِيُّ، ومُطَرِّفٌ: مالكٌ، عن عبد الله بن عبد الرحمن، عن عُبيدِ بن حُنَينٍ. والصواب ما قاله يحيى ومَن تابَعَه.

وقد غَلِط في هذا أحمد بن خالدٍ غلطًا بيّنًا، فأدخل هذا الحديث في باب أبي طُوالَةَ عبدِ الله بن عبد الرحمن بن معمرٍ الأنصاريّ، وإنما دخل

---

(١) أخرجه: أحمد (٢/ ٣٠٢)، والترمذي (٥/ ١٥٤/ ٢٨٩٧)، وقال: «هذا حديث حسن أخرجه: أحمد (٢/ ٥٣٥ ـ ٥٣٦) من طريق مالك، به. وأخرجه: الترمذي (٥/ ١٥٤/ ٢٨٩٧) وقال: «هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث مالك بن أنس»، والنسائي (٢/ ٥١١/ ٩٩٣)، والحاكم (١/ ٥٦٦) من طريق عبيد بن حنين، به. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

عليه الغَلَطُ فيه من رواية القَعْنَبيّ وقولِه فيه: عبد الله. فتوهَّمَ أنّ قول يحيى: عبيد الله. غلَطٌ، وظَنَّه أبا طُوَالَةَ، فليس كما ظَنَّ. وهو عُبيد الله بن عبد الرحمن بن السائب بن عُميرٍ، مدنيٌّ ثقةٌ، معروفٌ عند أهلِ الحديث هكذا، وكذلك هو عُبيد الله في نسخة ابن القاسم، وابن وهبٍ، وأبي المُصْعَب، ومُصْعَبٍ الزُّبيريّ، وجماعَتِهم، وهو الصوابُ لا شكَّ فيه.

وقد رأيتُه في بعض الروايات عن القَعْنَبيّ: عُبيدُ الله بن عبد الرحمن. ولكنّ عليّ بن عبد العزيز وأبا داود قالا فيه عن القَعْنَبيّ: عبد الله. وكذلك رواه القَعنبيّ، والله أعلم، وقد تابعَه مُطَرِّفٌ فيما رأينا.

وقد حدثنا خلَفُ بن قاسمٍ، قال: حدثنا محمد بن عبد الله القاضي، قال: حدثنا ابن أبي داود، قال: حدثنا الرَّماديّ، قال: حدثنا ابن عَثْمَةَ، قال: حدثنا مالك، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن مَعمرٍ، عن عبيد بن حُنَيْنٍ، عن أبي هريرة، أنّ رسول الله ﷺ سَمِع رجلًا يقرأُ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، فقال: «وَجَبَتْ». قيل: يا رسول الله، ما وَجَبَتْ؟ قال: «وَجَبَتْ له الجنةُ»[1].

هكذا قال فيه: ابن معمرٍ. جعَله أبا طُوَالةَ، وذلك خطأٌ وغلطٌ لا أدري ممّن أتى، والغلطُ والوَهْمُ لا يسْلَمُ منه أحدٌ.

وأما عُبيد بن حُنينٍ، فهكذا قال فيه مالك: عن عبيدِ بنِ حُنينٍ مَوْلى آلِ زيدِ بن الخطاب.

وقال فيه محمد بن إسحاق: عبيدُ بن حُنَيْنٍ مولى الحَكم بن أبي العاص. وكذلك قال فيه الزبير بن بَكّارٍ.

---

(١) انظر الذي قبله.

وأما مُصْعَبٌ، فيدلّ قولُه على ما قاله مالكٌ، والله أعلم.

حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا أحمد بن زهيرٍ، قال: أخبرنا مُصعب بن عبد الله، قال: عُبيد بن حُنينٍ مَوْلَى لُبابةَ ابنةِ أبي لُبَابَةَ بن عبد المُنْذِرِ أُمِّ عبد الرحمن بن زيدٍ، يعني ابنَ الخَطَّاب، فجَرَّ ولاءَه، وهم من سَبْيِ عَيْنِ التَّمْرِ، سباهم خالدُ بن الوليد في زمن أبي بكرٍ الصديق، انْتَسَبوا في العرب، وكان عبيدُ بنُ حُنينٍ يسكُنُ الكوفةَ، وتزوّج بها امرأةً مِن بني مَعِيصِ بن عامرِ بن لُؤَيٍّ، من قريش، فأنكر ذلك مُصعبُ بن الزبير، وهو أمير العراق يومئذٍ، فطلبه، فتغيَّب منه، فهدم داره، فلَحِق بعبد الله بن الزبير، وقال:

هـذا مـقـامُ مُـطَـرَّدٍ   هُـدِمـتْ مـسـاكـنُـه ودُورُه
قَـذَفَـت عـلـيـه وُشَـاتُـه   ظُـلـمًـا فـعـاقَـبَـه أمـيـرُه
ولـقـد قـطـعـتُ الـخـرْقَ بعـ   ـدَ الـخَـرْقِ مُـعْـتـسِـفًـا أسيـرُه
حـتـى أتـيـتُ خـلـيـفـة الـ   ـرّحـمـن مَـمـهـودًا سـريـرُه
حَـيَّـيـتُـه بـتـحـيـةٍ   فـي مـجـلـسٍ حـضَـرَتْ صُـقـورُه
والـخَـصْـمُ عـنـد فِـنـائِـه   مِـن غَـيْـظِـه تَـغْـلِـي قُـدُورُه

فكتب له عبدُ الله بن الزبير إلى مُصعبٍ أن يبني داره، ويُخَلِّيَ بينه وبين أهله.

قال مصعب: وعبيدُ بن حُنين روى عن أبي هريرة، وتوفّي بالمدينة سنة خمس ومائة.

وقال الطبري وغيره: عُبيد بن حُنينٍ كان ثقةً، وليس بكثير الحديث. قال

الطبري: هو عمُّ فُلَيْحِ بن سليمان، وهو فُلَيْحُ بن سليمان بن أبي المغيرة بن حُنين. قال: وقيل: إنهم من سَبْيِ عين التَّمْر الذين بعث بهم خالد بن الوليد إلى المدينة في خلافة أبي بكرٍ الصديق.

قال أبو عمر: قد خُولِف الطبريُّ في هذا، قال الزبير بن بكَّارٍ: فُلَيْحُ بن سليمان مَوْلى أَسلَمَ.

وقال الواقدي: توفّي عبيد بن حُنينٍ بالمدينة سنةَ خمسٍ ومائةٍ وهو ابنُ خمسٍ وتسعين.

قال أبو عمر: ليس في هذا الحديث معنًى يُوجِب القولَ، وهو وإن كان خصوصًا لذلك الرجل فإنّ الرجاءَ عمومٌ، ورحمة الله واسعة، ورضاه وعفوُه ورحمتُه قريبٌ من المحسنين.

باب منه

[١٣] مالك، عن ابن شهابٍ، عن حميد بن عبد الرحمن بن عوفٍ، أنه أخبره أن: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ تعدِلُ ثُلُثَ القرآن، وأن: ﴿تَبَٰرَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ﴾ تجادلُ عن صاحبها[1].

أدخلنا هذا في كتابنا؛ لأنّ مثلَه لا يُقال من جهة الرأي، ولا بد أن يكون توقيفًا؛ لأن هذا لا يُدرَكُ بنظرٍ، وإنما فيه التسليم، مع أنه قد ثبت عن النبي ﷺ من وجوهٍ. ومِن شرطِنا أن كل ما يمكن إضافتُه إلى النبي ﷺ مما قد ذكره مالك في «موطئه» ذكرناه في كتابنا هذا. وبالله عونُنا وتوفيقنا، لا شريك له.

وقد روى هذا الحديثَ ابنُ أخي ابن شهابٍ، عن عمّه، عن حُميد بن عبد الرحمن، عن أُمّه، عن النبي ﷺ، فأسنده ووصله.

حدثنا سعيد بن نصرٍ، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا إسماعيل بن إسحاق، قال: حدثنا القَعنبيُّ، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن مسلمٍ، عن عمّه، عن حُميد بن عبد الرحمن، عن أُمِّه، أنّ رسول الله ﷺ سُئل عن: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، فقال: «ثُلُثُ القرآنِ أو تعدِلُه»[2].

---

(١) أخرجه: النسائي في الكبرى (٦/ ١٧٥/ ١٠٥٣٣) من طريق مالك، به.

(٢) أخرجه: الدارمي (٢/ ٤٦١)، والطبراني (٢٥/ ٧٤/ ١٨٢)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٦/ ٣٥٤٨/ ٨٠١٦) من طريق القعنبي، به. وأخرجه: أحمد (٦/ ٤٠٤)، والنسائي في =

قال أبو عمر: أُمُّ حُميدٍ هذه هي أُمُّ كُلثوم بنت عُقبةَ بن أبي مُعَيطٍ، وكانت من المبايِعات، ومن جِلَّةِ الصحابيَّات، وقد ذكرناها وذكرنا خبرها ونسَبَها في كتاب النساء من كتابنا في «الصحابة»[١] فأغنى عن ذكرها هاهنا.

وحدثنا عبد الرحمن بن يحيى، قال: حدثنا عمر بن محمدٍ الجُمحيُّ، قال: حدثنا عليّ بن عبد العزيز البغوي، قال: حدثنا عبد الله بن مَسلمةَ القعنبيُّ، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن مسلم ابنُ أخي الزُّهريّ، عن عمّه ابن شهابٍ، عن حُميد بن عبد الرحمن، عن أُمِّه أُمِّ كُلثوم بنتِ عُقبة بن أبي مُعيطٍ، أن رسول الله ﷺ سُئل عن: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، فقال: «ثُلُثُ القرآنِ أو تعدِلُه»[٢].

ومِن أصحِّ المسندات في هذا الباب حديثُ مالك، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي صعصعةَ، عن أبيه، عن أبي سعيدٍ الخدريّ، عن النبي ﷺ في قوله: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾: «تعدِلُ ثُلُثَ القرآن».

وسيأتي في موضعه من كتابنا هذا إن شاء الله[٣]، وهناك يأتي القولُ في معنى حديث هذا الباب إنْ شاء الله تعالى. وحديثُ مالكٍ أيضًا عن عبد الله، أو عُبيد الله بن عبد الرحمن، والصوابُ عُبيد الله، عن عُبيد بن حُنينٍ، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، أنه سمِعَ رجلًا يقرأ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾. إلى

= الكبرى (٦/ ١٧٥/ ١٠٥٢٩) من طريق ابن أخي الزهري، به.

(١) الاستيعاب (٤/ ١٩٥٣/ ٤٢٠٣).

(٢) أخرجه: الطبراني (٢٥/ ٧٤/ ١٨٢)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٦/ ٣٥٤٨/ ٨٠١٦)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢/ ٥٠٧/ ٢٥٤٥) من طريق علي بن عبد العزيز، به.

(٣) تقدم تخريجه في (ص ٣٣٣).

آخرها، فقال: «وَجَبَتْ له الجنةُ»(١). حديث صحيح.

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصرٍ، قالا: حدثنا قاسم بن أصبغَ، قال: حدثنا ابن وَضَّاحٍ، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا خالدُ بنُ مَخلدٍ، قال: حدثنا سليمان بن بلالٍ، قال: حدثنا سُهيلُ بن أبي صالحٍ، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ تعدِلُ ثُلُثَ القرآن»(٢). ورُوي هذا الحديث عن أبي هريرة مرفوعًا من وجوهٍ، ورُوي مرفوعًا أيضًا من حديث أبي أيُّوبَ، وأبي الدرداء، وابن عمر، وابن عباسٍ(٣)، وأنس بن مالكٍ(٤)، وقتادةَ بنِ النُّعمان(٥).

أخبرنا يَعيشُ بن سعيد، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا أبو إسحاق السَّرَّاجُ، قال: حدثنا عُبيد الله بن مُعاذٍ، قال: حدثني أَبِي، قال: حدثنا شُعبة، عن عليِّ بن مُدركٍ، عن إبراهيم النَّخعيّ، عن الرَّبيع بن خُثيم، عن عبد الله، عن النبي ﷺ، أنه قال: «أيعجِزُ أحدُكم أن يقرأَ ثُلُثَ القرآن كلَّ ليلةٍ؟». قالوا: ومن يُطيقُ ذلك؟ قال: «بلَى ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾»(٦).

---

(١) تقدم تخريجه في (ص ٣٤١).

(٢) أخرجه: ابن ماجه (٢/ ١٢٤٤/ ٣٧٨٧) من طريق ابن أبي شيبة، به. وأخرجه: الترمذي (٥/ ١٥٥/ ٢٨٩٩) من طريق ابن مخلد، به. وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح».

(٣) سيأتي ذكر أحاديث هؤلاء الأربعة في الباب نفسه مع تخريجها.

(٤) أخرجه: الترمذي (٥/ ١٥٣/ ٢٨٩٥) وقال: «هذا حديث حسن»، وابن ماجه (٢/ ١٢٤٤/ ٣٧٨٨).

(٥) أخرجه: النسائي في الكبرى (٥/ ١٦/ ٨٠٢٩).

(٦) أخرجه: النسائي في الكبرى (٦/ ١٧٢/ ١٠٥١١)، وابن حبان (٦/ ٣١٤/ ٢٥٧٦) من طريق عبيد الله بن معاذ، به.

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا بكر بن حَمَّادٍ، قال: حدثنا مُسدَّدٌ، قال: حدثنا بشرُ بن المفضَّلِ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن أبي قيسٍ، قال: سمعتُ عمرو بن ميمونٍ يحدِّثُ، عن أبي مسعودٍ، عن النبي ﷺ أنه قال: «أيُغلَبُ أحدُكم أن يقرأَ ثُلُثَ القرآن في كلِّ ليلةٍ؟». قالوا: وما ذاك؟ قال: «﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾»[1].

هكذا روى هذا الحديثَ أبو قيسٍ الأوديُّ هنا، وكذلك رواه الثوريُّ عنه أيضًا كما رواه شُعبة بهذا الإسناد، عن عمرو بن ميمونٍ، عن أبي مسعودٍ؛ رواه وكيعٌ وابن مهديٍّ وأبو نُعيمٍ وغيرُهم، عن الثوريّ، عن أبي قيسٍ. بإسناده هذا مثلَه[2]، وهو عندي خطأٌ، والله أعلم. والصواب عندي فيه حديثُ منصور، عن هلالٍ، عن الرَّبيع بن خُثيم، عن عمرو بن ميمونٍ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن امرأةٍ من الأنصار، عن أبي أيّوب.

حدثنا سعيد بن نصرٍ، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا محمد بن وَضَّاح، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا حسين بن عليٍّ. وحدثنا عبد الوارث بن سفيان. قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا محمد بن عبد السلام، قال: حدثنا محمد بن المثنَّى، قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهديٍّ، جميعًا عن زائدةَ، عن منصورٍ، عن هلال بن يِسافٍ، عن ربيع بن خُثيم، عن عمرو بن ميمونٍ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن امرأةٍ من الأنصار، عن أبي أيُّوب قال: قال رسول الله ﷺ: «من قرَأَ: ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ

---

(١) أخرجه: النسائي في الكبرى (٦/ ١٧٥/ ١٠٥٢٨) من طريق بشر بن المفضل، به.

(٢) أخرجه: أحمد (٤/ ١٢٢)، وابن ماجه (٢/ ١٢٤٥/ ٣٧٨٩) من طريق سفيان الثوري، به.

أَحَـدٌ ﴾ فكأنما قَرَأَ ثُلُثَ القرآن»[١]. واللفظ لحديث ابن أبي شيبة.

وأخبرنا عُبيد بن محمد، قال: حدثنا عبد الله بن مسرورٍ، قال: حدثنا عيسى بن مسكين، قال: حدثنا محمد بن سَنْجَرَ، قال: حدثنا عُبيد الله بن موسى، قال: حدثنا: إسرائيل، عن منصورٍ، عن هلال بن يِسافٍ، عن الرَّبيع بن خُثيم، عن عمرو بن ميمونٍ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن امرأةٍ من الأنصار، عن أبي أَيُّوبَ، قال: أتاها فقال: ألا ترَيْنَ ما أتى به رسولُ الله ﷺ؟ قالت: رُبَّ خيرٍ أتى به رسولُ الله ﷺ، فما هو؟ قال: قال لنا: «أيعجِزُ أحدُكم أن يقرأَ ثُلُثَ القرآنِ في ليلةٍ؟». قال: فأشفَقْنا أن يُريدَنا على أمرٍ نعجِزُ عنه، فلم نَرجِعْ إليه شيئًا حتى قالها ثلاث مرّاتٍ، ثم قال: «أما يستطيعُ أحدُكم أن يقرأ ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَـدٌ ۝١ ٱللَّهُ ٱلصَّـمَدُ ۝٢ ﴾؟»[٢].

ورواه أبو الدرداء، عن النبي ﷺ أيضًا.

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا أحمد بن زُهيرٍ، قال: حدثنا عمرو بن مرزوقٍ، قال: أخبرنا شعبةُ، عن قتادة، عن سالم بن أبي الجعدِ، عن معدانَ بنِ أبي طلحة، عن أبي الدرداء، قال: قال رسول الله ﷺ: «أيعجِزُ أحدُكم أن يقرأَ ثُلُثَ القرآن في ليلة؟». قيل: يا رسول الله، ومن يُطيقُ ذلك؟ قال: «يقرأُ ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَـدٌ ﴾»[٣].

---

(١) أخرجه: ابن أبي شيبة في مسنده (١/ ٣٠/ ٧) بهذا الإسناد. ومن طريقه: ابن الضريس في فضائل القرآن (رقم ٢٥٤). وأخرجه: أحمد (٥/ ٤١٨ ـ ٤١٩)، والترمذي (٥/ ١٥٣/ ٢٨٩٦) وقال: «هذا حديث حسن»، والنسائي (٢/ ٥١٢/ ٩٩٥) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، به.

(٢) أخرجه: الدارمي (٢/ ٤٦١) عن عبيد الله بن موسى، به.

(٣) أخرجه: أحمد (٦/ ٤٤٢)، ومسلم (١/ ٥٥٦/ ٨١١) من طريق شعبة، به.

وحدثنا سعيد بن نصرٍ، قال: حدثنا قاسم، قال: حدثنا ابن وَضَّاحٍ، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عَفَّانُ. وأخبرنا قاسم بن محمدٍ، قال: حدثنا خالد بن سعدٍ، قال: حدثنا أحمد بن عمرو بن منصورٍ، قال: حدثنا ابن سَنجرَ، قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم، قالا: حدثنا أَبانٌ العَطَّارُ، قال: حدثنا قتادةُ، عن سالم بن أبي الجعد، عن معدانَ بنِ أبي طلحة، عن أبي الدرداء، أن رسول الله ﷺ قال: «أيعجِزُ أحدُكم أن يقرأ كلَّ ليلةٍ ثُلثَ القرآن؟». قالوا: نحن أعجزُ من ذلك وأضعفُ. قال: «إنّ الله عز وجل جزَّأَ القرآنَ ثلاثةَ أجزاء، فجعل ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ جُزءًا من أجزاء القرآن»(١).

ووجدتُ في أصلِ سماعِ أبي بخطِّ يدِه رحمه الله، أن محمد بن قاسم بن هلالٍ حدّثهم، قال: حدثنا سعيد بن عثمان، قال: حدثنا نصر بن مرزوقٍ، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا أبو معاويةَ، عن موسى الصَّغيرِ، عن هلال بن يِسافٍ، عن أُمِّ الدرداء، عن أبي الدرداء، أنّ رسول الله ﷺ قال: «﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ تعدِلُ ثُلُثَ القرآن»(٢).

قال البزّار: موسى الصغيرُ رجلٌ كوفيٌّ حدَّثَ عنه الناسُ. قال: وهذا إسناد صحيح.

وأخبرنا خلفُ بن سعيد، قال: حدثنا عبد الله بن محمد، قال: حدثنا أحمد بن خالد، قال: حدثنا عليُّ بن عبد العزيز، قال: حدثنا عمرو بن عثمان ابنُ أخي عليِّ بن عاصمٍ الواسطيّ، قال: حدثنا أبو تُمَيلةَ، عن محمد بن

---

(١) أخرجه: مسلم (١/ ٥٥٦/ ٨١١[٢٦٠]) من طريق ابن أبي شيبة، به.

(٢) أخرجه: الطحاوي في شرح المشكل (٣/ ٢٥٣/ ١٢١٩)، والبزار (١٠/ ٥٤/ ٤١١٩) من طريق أسد بن موسى، به.

إسحاق، عن يحيى بن يزيد، عن زيد بن أبي أُنَيسة، عن نُفيع بن الحارث، عن ابن عمر، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقرأ في الركعتين قبلَ الصبح ﴿قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾، و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَـدٌ﴾. قال: وسمعتُه يقول: «نِعْمَ السُّورتان؛ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَـدٌ﴾ تعدِلُ ثلث القرآن، و﴿قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾ تعدِلُ رُبُعَ القرآن»[1]. قال أبو تُميلة: قال ابن إسحاق: وأنا أجمعُهما جميعًا.

قال أبو عمر: ليس هذا الإسناد بالقويّ.

وأخبرنا يعيشُ بن سعيدٍ وعبد الوارث بن سفيان، قالا: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا محمد بن غالبٍ التَّمْتَامُ، قال: حدثنا مسلمٌ، قال: حدثنا يمانُ بن المغيرة، قال: حدثنا عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «من قرَأَ ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ﴾ فنصفُ القرآن، ومن قرَأَ ﴿قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾ فربعُ القرآن، ومن قرأ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَـدٌ﴾ ثُلُثُ القرآن»[2].

وأخبرنا خلفُ بن سعيد، قال: حدثنا عبد الله بن محمد، قال: حدثنا أحمد بن خالد، قال: حدثنا عليُّ بن عبد العزيز، قال: حدثنا مالك بن

---

(١) أخرجه: حنبل بن إسحاق في جزءه (رقم ١٠)، والطبراني (١٣/ ١٨٧/ ١٣٨٩٤) من طريق عمرو بن عثمان، به. وأخرج طرفه الأول من حديث ابن عمر: أحمد (٢/ ٩٤)، والترمذي (٢/ ٢٧٦/ ٤١٧) وحسنه، وابن ماجه (١/ ٣٦٣/ ١١٤٩)، وابن حبان (٦/ ٢١١ ـ ٢١٢/ ٢٤٥٩).

(٢) أخرجه: الترمذي (٥/ ١٥٣/ ٢٨٩٤) وقال: «هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث يمان بن المغيرة»، والحاكم (١/ ٥٦٦) من طريق يمان بن المغيرة، به. صححه الحاكم وتعقبه الذهبي بقوله: «بل يمان ضعفوه». وانظر الضعيفة (١٣٤٢).

إسماعيل، قال: حدثنا مِنْدَلٌ، قال: حدثنا جعفر بن أبي جعفر الأشجعيُّ، عن أبيه، عن ابن عمر، قال: صلّى النبي ﷺ بأصحابه صلاةَ الفجرِ في سفرٍ، فقرأ ﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾، و﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾. ثم قال: «قد قرأْتُ لكم ثُلُثَ القرآن وربُعَه»(١).

وأخبرنا عُبيد بن محمد، قال: حدثنا عبد الله بن مسرورٍ، قال: حدثنا عيسى بن مسكينٍ، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن سَنجرَ، قال: حدثنا زكرياء بن عطيَّةَ البصريُّ، قال: حدثنا سعد بن محمد بن المسور بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوفٍ، قال: سمعتُ سعدَ بنَ إبراهيم يحدِّثُ عن عمّه أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوفٍ، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من قَرَأَ بعد الصُّبح ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾ اثنتي عشرة مرةً، فكأنما ختمَ القرآنَ أربعَ مرَّاتٍ، وكان خيرَ أهلِ الأرض في ذلك اليوم إذا اتّقى»(٢).

قال أبو عمر: هذا الحديث والأحاديث التي قبلَه من أحاديث الشُّيوخ، ليسَتْ من أحاديث الأئمّة، وقد صحَّتْ عن النبي ﷺ في ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾ أحاديث عِدَدٌ من جهةِ نقلِ الآحاد، لا نقطع على غَيْبِها، ونحن

---

(١) أخرجه: الطبراني (١٣/ ٢٢٧ ـ ٢٢٨/ ١٣٩٥٧) من طريق علي بن عبد العزيز، به. وأخرجه: عبد بن حميد (رقم ٨٥٤) من طريق ابن إسماعيل، به. وأخرجه: ابن الضريس في فضائل القرآن (رقم ٢٥٣)، وابن أبي حاتم في العلل (١/ ٩٣/ ٢٥٠) من طريق مندل، به.

(٢) أخرجه: الطبراني في الصغير (١/ ١١٥/ ١٦٦)، وأبو نعيم في تاريخ أصبهان (١/ ١٤٠) من طريق سعد بن محمد، به. وأورده الهيثمي في المجمع (٧/ ١٤٦) وقال: «رواه الطبراني في الصغير، وفيه من لم أعرفهم».

نقول كما قال رسول الله ﷺ، ولا نناظرُ فيها، والقرآن عندنا صفةٌ من صفات الله، وهو كلامُ الله سبحانه، فسبحانَ المحيطِ علمًا بما أراد رسولُه ﷺ بقولِه هذا.

حدثنا خلفُ بن قاسم، قال: حدثنا الحسن بن رَشيقٍ، قال: حدثنا أحمد بن الحسن الصَّبَّاحِيُّ، قال: حدثنا أبو بِشرٍ الهيثمُ بن سهلٍ، قال: حدثنا سَدُوسُ بن علقمةَ، قال: حدثني والدي، قال: كنتُ عند أنس بن مالكٍ، فقال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «سورةٌ من القرآن تشفع لصاحبها فتُدخِلُه الجنَّةَ». قال: «وهي ﴿تَبَٰرَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾»[(١)].

حدثنا سعيد بن نصر، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا محمد بن وَضَّاحٍ، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو أُسامةَ، عن شُعبةَ، عن قتادة، عن عباسٍ الجُشميّ، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «سُورةٌ في القرآن ثلاثون آيةً شفَعَتْ لصاحِبها حتى غُفِرَ له»[(٢)].

وحدثنا عبد الوارث، قال: حدثنا قاسم، قال: حدثنا أحمد بن زُهيرٍ، قال:

---

(١) أخرجه: الطبراني في الصغير (١/ ١٩٢/ ٤٨١) من حديث أنس ﷺ. وذكره الهيثمي في المجمع (٧/ ١٢٧) وقال: «رواه الطبراني في الصغير والأوسط ورجاله رجال الصحيح». وذكره الألباني في صحيح أبي داود (٥/ ١٤٥) وقال: «ورجاله ثقات رجال الصحيح؛ غير شيخ الطبراني سليمان بن داود بن يحيى الطبيب البصري؛ فلم أعرفه، غير أن في كلام الطبراني ـ عقبه ـ ما يشير إلى أنه لم يتفرد به. والله أعلم».

(٢) أخرجه: ابن ماجه (٢/ ١٢٤٤/ ٣٧٨٦) من طريق ابن أبي شيبة، به. وأخرجه: النسائي في الكبرى (٦/ ١٧٨/ ١٠٥٤٦)، وابن حبان (٣/ ٦٧/ ٧٨٧) من طريق أبي أسامة، به. وأخرجه: أحمد (٢/ ٢٢١)، وأبو داود (٢/ ١١٩/ ١٤٠٠)، والترمذي (٥/ ١٥١/ ٢٨٩١) وقال: «هذا حديث حسن»، والحاكم (١/ ٥٦٥)، من طريق شعبة، به. وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

حدثني أَبِي، قال: حدثنا يحيى القطَّانُ، عن شعبةَ، قال: حدثني قتادةُ، عن عباسٍ الجُشميِّ، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ مثلَه[١].

(١) أخرجه: ابن حبان (٣/ ٦٩/ ٧٨٨) من طريق يحيى القطان، به.

صفة المحبة لله تعالى

[١٤] مالك، عن سهيل بن أبي صالحٍ السَّمَّانِ، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا أحبَّ اللهُ العبدَ قال لجبريل: يا جبريل، قد أحبَبتُ فلانًا فأحِبَّه. فيُحِبُّه جبريلُ، ثم ينادي في أهل السماء: إن الله قد أحَبَّ فلانًا فأحِبُّوه. فيُحِبُّه أهلُ السماء، ثم يوضَعُ له القبُول في الأرض. وإذا أبغَضَ الله العبدَ». قال مالكٌ: لا أحسَبُه إلا قال في البُغض مثلَ ذلك[١].

لم يختلف الرواة، فيما علمت، عن مالكٍ في هذا الحديث، وقد رواه عن سُهَيْلٍ جماعةٌ، فبعضُهم لم يَشُكُّوا وقطعوا في البغض بمثل ذلك، وممن رواه كذلك عن سُهيل بإسناده هذا، وذَكَر البغضَ مِن غير شكٍّ؛ مَعْمَرٌ، وعبدُ العزيز بن المختار، وحمادُ بن سلمة، قالوا في آخره: «وإذا أبغَضَ». بمثلِ ذلك، ولم يَشُكُّوا. ورواه ابن أبي سلمة، عن سُهيل، فلم يَذْكُر البُغض أصلًا.

حدثنا سعيد بن نصرٍ، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا ابن وَضَّاحٍ، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا يزيد بن هارون، عن عبد العزيز بن أبي سلمة، عن سُهَيْل بن أبي صالح، عن أبيه، سمعتُ أبا

---

(١) أخرجه: مسلم (٤/ ٢٠٣١/ ٢٦٣٧ [١٥٧]) من طريق مالك، به. وأخرجه: أحمد (٢/ ٢٦٧)، والترمذي (٥/ ٢٩٧ ـ ٢٩٨/ ٣١٦١) من طريق سهيل، به. وأخرجه: البخاري (١٣/ ٥٦٤/ ٧٤٨٥) من طريق أبي صالح، به.

هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا أَحَبَّ الله عبدًا قال: يا جبريل، إني أحبُّ فلانًا فأحِبُّوه. فينادي جبريلُ في السماء: إن الله يحبّ فلانًا فأحِبُّوه. فإذا أحَبَّه أهلُ السماء أحَبَّه أهلُ الأرض»[١].

وقد روى نافعٌ مولى ابن عمر، عن أبي هريرة هذا الحديثَ بمثل ذلك، لم يذكر البغض.

حدثنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال حدثنا الحارث بن أبي أسامة، قال: حدثنا رَوْحُ بن عُبادة، قال: حدثنا ابن جريج، قال: أخبرنا موسى بن عقبة، عن نافعٍ، أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أحَبَّ اللهُ العبدَ نادى جبريلَ عليه السلام: إنَّ الله قد أحَبَّ فلانًا فأحبَّهُ. فيحبُّه جبريل، ثم ينادي جبريل في أهل السماء: إنّ الله قد أحَبَّ فلانًا فأحِبُّوه. فيُحبُّه أهل السماء، ثم يُوضَعُ له القَبولُ في الأرض»[٢].

وذكر سُنَيدٌ، عن حجاج، عن ابن جريج، بإسناده، مثلَه إلى آخره سواءً[٣].

في هذا الحديث من العلم والفقه أن الله عز وجل في السماء ليس في الأرض، وأن جبريلَ أقربُ الملائكة إليه وأحْظَاهم عنده ﷺ.

وفيه أنّ الوُدَّ والمحبةَ بين الناس اللهُ يبتدِئُها ويَبْسُطُها، والقرآنُ يَشْهَدُ بذلك، قال الله عز وجل: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ سَيَجْعَلُ

---

(١) أخرجه: أحمد (٢/ ٥٠٩)، ومسلم (٤/ ٢٠٣١/ ٢٦٣٧ [١٥٨]) من طريق يزيد بن هارون، به.
(٢) أخرجه: أحمد (٢/ ٥١٤) من طريق روح، به. والبخاري (٦/ ٣٧٣/ ٣٢٠٩) من طريق بن جريج، به.
(٣) أخرجه: ابن راهويه في مسنده (١/ ٣٦٦/ ٣٧٥) من طريق ابن جريج، به.

لَهُمُ ٱلرَّحۡمَٰنُ وُدّٗا ﴿٩٦﴾﴾[١]. قال المفسِّرون: يُحِبُّهم ويُحَبِّبُهم إلى الناس.

ذكر سُنَيدٌ، عن حجاج، عن ابن جريج، عن مجاهد في قوله: ﴿سَيَجۡعَلُ لَهُمُ ٱلرَّحۡمَٰنُ وُدّٗا ﴿٩٦﴾﴾. قال: يُحبُّهم ويُحَبِّبُهم إلى الناس[٢].

قال: وحدثنا علي بن هاشم، عن ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن سعيد بن جبيرٍ، عن ابن عباس، قال: يُحِبُّهم ويُحَبِّبُهم[٣].

وقال: عز وجل فيما يُعَدِّدُ من نعمته على موسى نبيِّه ورسولِه وكليمِه عليه السلام: ﴿وَأَلۡقَيۡتُ عَلَيۡكَ مَحَبَّةٗ مِّنِّي﴾[٤].

ذكر ابن أبي شيبة، عن حسين بن عليّ، عن موسى بن قيس، عن سلمة بن كُهيلٍ: ﴿وَأَلۡقَيۡتُ عَلَيۡكَ مَحَبَّةٗ مِّنِّي﴾. قال: حبَّبْتُك إلى عبادي[٥].

وذكر سُنَيْدٌ: حدثنا حجاج، عن أبي جعفر، عن الربيع بن أنس، قال: إذا أحبَّ الله عبدًا ألقى له مودةً في قلوب أهل السماء، ثم ألقى له مودةً في قلوب أهل الأرض.

قال: وحدثنا حماد بن زيد، عن هشام، عن حفصةَ بنت سِيرينَ، عن ربيع بن زياد، عن كعب، قال: واللهِ ما استقَرَّ لعبدٍ ثَناءٌ في أهل الدنيا حتى يَستقِرَّ له في أهل السماء[٦].

---

(١) مريم (٩٦).
(٢) أخرجه: ابن جرير (١٥/ ٦٤٣) من طريق سنيد، به.
(٣) أخرجه: ابن جرير (١٥/ ٦٤٣) من طريق علي بن هاشم، به.
(٤) طه (٣٩).
(٥) أخرجه: ابن أبي شيبة (١٧/ ٥٠٥/ ٣٤٠٠٨) بهذا الإسناد.
(٦) أخرجه: أبو داود في الزهد (رقم ٤٨٦) من طريق حماد، به. وأخرجه: ابن المبارك =

قال: وحدثني شيخٌ، عن حماد بن سلمة، عن ثابتٍ البُنانيّ، عن عبد الله بن رباح، عن كعب، قال: قَرَأْتُ في التوراة أنه لم تكن محبةٌ لأحدٍ من أهل الأرض إلا كان بَدْؤُها من الله، يُنْزِلُها على أهل السماء، ثم يُنْزِلُها على أهل الأرض، ثم قرأتُ القرآنَ، فوجدتُ فيه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ ٱلرَّحْمَٰنُ وُدًّا ﴿٩٦﴾﴾[1].

حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا أحمد بن الفضل، قال: حدثنا محمد بن جريرٍ، قال: حدثنا ابن المثَنَّى، قال: حدثنا غُنْدَرٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عمرو بن مُرَّةَ، عن ابن أبي ليلى، قال: كتب أبو الدرداء إلى مَسلمةَ بن مَخْلَدٍ، وهو أميرٌ على مصر: أما بعدُ، فإن العبدَ إذا عمل بطاعة الله أَحَبَّه اللهُ، فإذا أَحَبَّهُ الله حبَّبَه إلى خلقِه، وإذا عمِلَ بمعصية الله أبغَضَه اللهُ، وإذا أبغَضَه الله بغَّضَه إلى خلقِه[2].

قال أبو عمر: هذا كلامٌ خرج على العموم، ومعناه الخُصوص، أي: حبَّب أهلَ الطاعة إلى أهل الإيمان، وبغَّض إليهم أهلَ النِّفاق والعِصْيان، ودليلُ ذلك قوله ﷺ: «القلوبُ أَجنادٌ مُجَنَّدَةٌ، ما تعارف منها ائتَلَفَ، وما تَناكَرَ منها اختلَفَ»[3].

= في الزهد (٤٥٣)، وابن أبي شيبة (١٤/ ٤٧٤/ ٢٨٢٠٧) من طريق هشام، به.

(١) أخرجه: أبو داود في الزهد (رقم ٤٨٣) من طريق حماد، به. وأخرجه: ابن أبي الدنيا في الأولياء (رقم ٣٣) من طريق حماد عن رجل، به.

(٢) أخرجه: ابن أبي شيبة (١٩/ ٣٥٥/ ٣٧٣٢٧) من طريق غندر، به. وأخرجه: وكيع في الزهد (٣/ ٨٤٧/ ٥٢٤)، وأحمد في الزهد (١٣٥) من طريق شعبة، به. وأخرجه: عبد الرزاق (١٠/ ٤٥١/ ١٩٦٧٥)، والبيهقي في الزهد (رقم ٧٩٧) من طريق الأعمش، به.

(٣) أخرجه: أحمد (٢/ ٢٩٥)، ومسلم (٤/ ٢٠٣١/ ٢٦٣٨)، وأبو داود (٥/ ١٦٨ ـ ١٦٩/

وقال سعيد بن أبي عَروبةَ وشَيْبانُ، عن قتادة، قال: قال هرِمُ بن حَيَّانَ: ما أَقْبَلَ عبدٌ بقلبِه إلى الله، إلا أقبَلَ الله بقلوبِ أهل الإيمان إليه حتى يَرْزُقَه مودتَهم ورحمتَهم.

وقال عبد الله بن مسعودٍ: لا تسأَلنَّ أحدًا عن وُدِّهِ إيَّاك، ولكن انظُرْ ما في نفسك له، فإن في نفسه مثلَ ذلك، إن الأرواح جنودٌ مجنَّدةٌ، فما تعارف منها ائتلف، وما تَناكَرَ منها اختلف.

حدثنا سعيد بن نصرٍ، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا ابن وضاح، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا خالد بن مخلَدٍ، حدثنا موسى بن يعقوب، قال: حدثنا سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الأرواح جنودٌ مجنَّدةٌ تطوف بالليل، فما تعارَفَ منها ائتلف، وما تناكَرَ منها اختلف»(١).

٤٨٣٤) من حديث أبي هريرة.

(١) أخرجه: أبو عوانة (١/ ٤٦٠/ ١٣٥٣)، وأبو الشيخ في أمثال الحديث (رقم ١٠٩) من طريق خالد بن مخلد، به.

صفة الحياء لله تعالى

[١٥] مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أبي مُرَّةَ مولى عَقيل بن أبي طالب، عن أبي واقدٍ اللَّيثيّ، أن رسول الله ﷺ بينما هو جالسٌ في المسجد والناس معه، إذ أقبَلَ ثلاثةُ نَفَرٍ، فأقبَلَ اثنان إلى رسول الله ﷺ وذهَبَ واحدٌ، فلمَّا وقَفَا على رسول الله ﷺ سلَّمَا؛ فأمّا أحدُهما فرأى فُرجةً في الحلقة فجلس فيها، وأما الآخرُ فجلس خلفَهم، وأمّا الثالثُ فأدبَرَ ذاهبًا، فلمَّا فرَغَ رسولُ الله ﷺ، قال: «ألَا أُخبِرُكُم عن النَّفَر الثلاثة؟ أمّا أحدُهم فأَوَى إلى الله فآوَاهُ اللهُ، وأمّا الآخرُ فاستَحْيَى فاستَحْيَى الله منه، وأمّا الآخر فأعرَضَ فأعرَضَ الله عنه»[١].

هذا حديث متّصل صحيح، وأبو مُرَّةَ قيل: اسمُه يزيد. وقيل: اسمُه عبد الرحمن بن مُرَّةَ. فالله أعلم، وهو مِن تابِعِي أهل المدينة، ثقةٌ.

وأبو واقدٍ الليثيُّ من جِلَّةِ الصَّحابة، شَهِدَ حُنينًا والطائف، اسمه الحارث بن عوفٍ. وقيل: الحارث بن مالكٍ. وقد ذكرناه ونسَبناه في كتابنا في «الصحابة»[٢].

وفي هذا الحديث الجلوس إلى العالم في المسجد.

---

(١) أخرجه: البخاري (١/ ٢٠٧/ ٦٦)، ومسلم (٤/ ١٧١٣/ ٢١٧٦ [٢٦])، والترمذي (٥/ ٦٨ ـ ٦٩/ ٢٧٢٤)، والنسائي في الكبرى (٣/ ٤٥٣/ ٥٩٠٠) من طريق مالك، به.

(٢) الاستيعاب (١/ ٢٩٦/ ٢٤١)، و(٤/ ١٧٧٤/ ٣٢١٤).

وفيه أنّ الآتِيَ يُسَلِّم على المقصود إليه، كما يسلِّمُ الماشي على القاعد، والراكب على الماشي.

وفيه التَّخَطِّي إلى الفُرَجِ في حَلْقة العالم، وتَرْكُ التَّخَطِّي إلى غيرِ الفُرَجِ، وليس ما جاء مِن حَمْدِ التزاحُم في مجلس العالِمِ والحضِّ على ذلك بمبيحٍ تَخَطِّيَ الرقاب إليه؛ لِمَا في ذلك من الأذى، كما لا يجوز التَّخَطّي إلى سَماع الخطبة في الجمعة والعيدين ونحو ذلك، فكذلك لا يجوز التَّخَطّي إلى العالِم، إلا أن يكون رجلًا يُفيدُ قُرْبُه من العالم فائدةً ويُثير علمًا، فيجب حينئذ أن يُتَفَسَّحَ له؛ لئلا يُؤذي أحدًا، حتى يصل إلى الشيخ، ومِن شَرطِ العالِم أن يَلِيَه مَن يَفهَمُ عنه؛ لقول رسول الله ﷺ: «لِيَلِني منكم أولو الأحلام والنُّهى»[1]؛ يعني: في الصلاة وغيرها؛ ليَفهَموا عنه، ويُؤدُّوا ما سَمِعوا كما سَمِعوا، من غير تبديل معنًى ولا تصحيف.

وفي قول رسول الله ﷺ للمتخطّي يوم الجمعة: «آذَيتَ وآنَيتَ»[2]. بيانُ أنّ التخطِّيَ أذًى، ولا يَحِلُّ أذى مسلمٍ بحالٍ في الجمعة وغير الجمعة.

ومعنى التزاحم بالرُّكَب في مجلس العالِم: الانضمام والالتصاق؛ ينضمُّ

---

(١) أخرجه: أحمد (١/ ٤٥٧)، ومسلم (١/ ٣٢٣/ ٤٣٢ [١٢٣])، وأبو داود (١/ ٤٣٦ - ٤٣٧/ ٦٧٥)، والترمذي (١/ ٤٤٠ - ٤٤١/ ٢٢٨) من حديث ابن مسعود.
وأخرجه: أحمد (٤/ ١٢٢)، ومسلم (١/ ٣٢٣/ ٤٣٢ [١٢٢])، وأبو داود (١/ ٤٣٦/ ٦٧٤)، والنسائي (٢/ ٤٢٢/ ٨٠٦)، وابن ماجه (١/ ٣١٢/ ٩٧٦) من حديث أبي مسعود البدري.

(٢) أخرجه: أحمد (٤/ ١٨٨)، وأبو داود (١/ ٦٦٨/ ١١١٨)، والنسائي (٣/ ١١٤/ ١٣٩٨) من حديث عبد الله بن بسر.
وأخرجه: ابن ماجه (١/ ٣٥٤/ ١١١٥) من حديث جابر بن عبد الله.

القوم بعضهم إلى بعضٍ على مراتبهم، ومن تقدَّمَ إلى موضعٍ فهو أحق به، إلا أن يكون ما ذكرنا، مِن قُرْبِ أُولي الفَهْم من الشيخ فيُفْسَحَ له، ولا ينبغي له أن يتبَطَّأَ ثم يتخَطَّى إلى الشيخ ليُرِيَ الناس موضِعَه منه، فهذا مذمومٌ، ويجب لكلِّ مَن عَلِم موضِعَه أن يتقدَّمَ إليه بالتبكير، والبُكُور إلى مجلس العالم كالبُكُور إلى الجمعة في الفضل إن شاء الله.

وقد أتينا من القول في أدَبِ العالِم والمتعلِّم بما فيه كفايةٌ وشفاءٌ، في كتابنا كتاب «بيان العلم»[١].

وأما قوله ﷺ في هذا الحديث: «أَوَى إلى الله». يعني: فعَلَ ما يرضاه الله، فحصل له الثواب من الله، ومثلُ ذلك قولُه عليه السلام: «الدنيا ملعونَةٌ، ملعونٌ ما فيها، إلا ما أَوَى إلى الله»[٢]. يعني: ما كان لله ورَضِيَه. والله أعلم.

وأما قوله في الثاني: «فاستَحْيَى فاستَحْيَى الله منه». فهو من اتّساع كلام العرب في ألْفاظِهم وفَصيح كلامهم. والمعنى فيه، والله أعلم، أنّ الله قد غفَرَ له؛ لأنه من استحيى اللهُ منه لم يعذِّبْهُ بذَنْبه، وغفر له، بل لم يُعاتِبْه عليه، فكان المعنى في الأوّل أنَّ فِعْلَه أوجَبَ له حسنةً، والآخَرُ أوجَبَ له فِعلُه مَحْوَ سيئةٍ عنه، والله أعلم.

وأما قوله في الثالث: «فأعْرَضَ فأعْرَضَ الله عنه». فإنه، والله أعلم، أراد: أعرض عن عمل البِرّ، فأعرض الله عنه بالثواب، وقد يحتَمِلُ أن يكون المُعْرِض عن ذلك المجلس ممن في قلبه نِفاقٌ ومرَضٌ؛ لأنه لا يُعرِضُ في

---

(١) جامع بيان العلم فضله (١/ ٥٠١ ـ ٥٢٩).

(٢) أخرجه: الترمذي (٤/ ٤٨٥ ـ ٤٨٦/ ٢٣٢٢) وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وابن ماجه (٢/ ١٣٧٧/ ٤١١٢) من حديث أبي هريرة.

الأغلب عن مجلس رسول الله ﷺ إلا مَن هذه حالُه؛ بل قد بانَ لنا بقول رسول الله ﷺ: «فأعرضَ فأعرَضَ الله عنه». أنه منهم؛ لأنه لو أعرض لحاجة عرضت له ما كان مِن رسول الله ﷺ ذلك القولُ فيه، ومَن كانت هذه حالَه كان إعراضُ اللهِ عنه سَخَطًا عليه، وأسألُ اللهُ المعافاةَ والنجاةَ مِن سَخَطه بمَنِّه ورحمته.

صفة الكف لله تعالى

[١٦] مالك، عن يحيى بن سعيدٍ، عن أبي الحُبابِ سعيد بن يسارٍ، أن رسول الله ﷺ قال: «من تصدَّقَ بصدقةٍ من كسبٍ طيِّبٍ، ولا يقبَلُ اللهُ إلا الطَّيِّبَ، كان إنما يضَعُها في كفِّ الرحمن، يُرَبِّيها كما يُرَبِّي أحدُكم فَلُوَّه أو فَصيلَه حتى يكون مِثلَ الجبل»[١].

هكذا روى يحيى هذا الحديثَ عن مالكٍ في «الموطأ» مرسلًا، وتابَعَه أكثرُ الرُّواة عن مالكٍ على ذلك، وممن تابَعَه؛ ابن القاسم، وابن وهبٍ، ومُطَرِّفٌ، وأبو المُصْعَبِ، وجماعةٌ.

ورواه مَعْنُ بن عيسى، ويحيى بن عبد الله بن بُكَيْرٍ، عن مالك، عن يحيى، عن أبي الحُباب، عن أبي هريرة مسندًا.

حدثناه عبد الرحمن بن يحيى، قال: حدثنا الحسن بن الخَضِر، قال: حدثنا أحمد بن شعيبٍ، قال: حدثنا عليُّ بن شعيب، قال: حدثنا مَعْنُ بن عيسى، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن أبي الحُباب سعيد بن يَسارٍ، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «مَن تصدَّقَ بصدقةٍ». وذكر الحديث[٢].

حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا محمد بن عيسى، قال: حدثنا

---

(١) أخرجه: ابن خزيمة في التوحيد (١/ ١٤٦ ـ ١٤٧) من طريق مالك، به.

(٢) أخرجه: النسائي في الكبرى (٤/ ٤١٣/ ٧٧٣٥) بهذا الإسناد.

يحيى بن عمر ويحيى بن أيوبَ، قالا: حدثنا ابنُ بكير، عن مالكٍ. وحدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا مُطَرِّفُ بن عبد الرحمن، قال: حدثنا ابنُ بكيرٍ، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن أبي الحُباب سعيد بن يَسارٍ، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «من تصدَّقَ بصدقةٍ من كسبٍ طيِّبٍ، ولا يَقْبَلُ الله إلا طيِّبًا، كان كأنما يَضَعُها في كفِّ الرحمن، فيُرَبِّيها له كما يُرَبِّي أحدُكم فَصيلَه أو فَلُوَّه حتى يكونَ مثلَ الجبل»[١].

قال أبو عمر: «موطأ ابن بكير» عندنا بهذين الإسنادين، قرأتُه على أبي عمر أحمد بن محمد بن أحمد، وعلى أبي القاسم عبد الوارث بن سفيان، رحمهما الله، بالإسنادين المذكورين.

وأخبرناه أيضًا أبو القاسم خلفُ بن قاسمٍ رحمه الله، قال: أخبرنا أبو محمدٍ الحسن بن رَشِيقٍ، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن عبد العزيز المؤدِّب، قال: حدثنا ابن بكيرٍ.

وهذا الحديث رواه سعيد بن أبي سعيد المَقْبُرِيُّ، عن أبي الحُباب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ[٢].

ورُوي عن أبي هريرة من وجوهٍ. ورَوَته طائفةٌ من الصحابة، عن النبي ﷺ. وهو حديثٌ صحيحٌ مجتمَعٌ على صحته.

---

(١) أخرجه: ابن خزيمة في التوحيد (١/ ١٤٦)، والجوهري في مسند الموطأ (٨٠٣) من طريق ابن بكير، به.

(٢) أخرجه: أحمد (٢/ ٣٣١)، ومسلم (٢/ ٧٠٢/ ١٠١٤)، والترمذي (٣/ ٤٩/ ٦٦١)، والنسائي (٥/ ٦٠/ ٢٥٢٤)، وابن ماجه (١/ ٥٩٠/ ١٨٤٢).

وفيه أنّ الله عز وجل إنما يَقْبَل من الصدقات ما طاب كسبُه، وأُريد به وجهه، والكسبُ الطيّب هو الحلال المحْضُ أو المُتشابِه؛ فإن المُتشابِهَ عندنا في حيّز الحلال، بدلائل قد ذكرناها في غير هذا الكتاب، وللعلماء في المتشابه أقاويل، أشبَهُها عندنا من جهة النظر ما ذكرنا. وبالله توفيقنا.

ومعنى هذا الحديث يَعْضُدُه قولُ الله عز وجل: ﴿يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرْبِي ٱلصَّدَقَٰتِۗ﴾[1]. قيل لبعض العلماء: إن الله قال: ﴿يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ﴾. وإنّا نرى أصحاب الربا تَنْمِي أموالُهم. فقال: إنما يمحَقُ الله الربا حيث يُرْبي الصدقات ويُضَعِّفُها، وذلك في القيامة إذا نظَرَ العبدُ إلى أعماله، فرآها ممحوقةً أو مُضاعَفةً. أو كما قال.

روى وكيعٌ، عن عبَّاد بن منصور، عن القاسم بن محمد، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن العبدَ إذا تصدَّق بصدقةٍ وُضعت في كفّ الرحمن قبل أن تَقَعَ في كفّ السائل». قال: «فيُرَبِّيها كما يُرَبّي أحدُكم فَصيلَه أو فَلُوَّهُ، حتى إن اللُّقْمةَ لتَصِيرُ مثلَ أُحُدٍ». ثم قرأ: ﴿يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرْبِي ٱلصَّدَقَٰتِ﴾[2].

وفي قول رسول الله ﷺ: «اتَّقوا النار ولو بشِقِّ تمرةٍ»[3]. دليلٌ على عظيمِ فضلِ الصدقة.

---

(١) البقرة (٢٧٦).

(٢) أخرجه: أحمد (٢/ ٤٧١)، والترمذي (٣/ ٥٠/ ٢٦٢)، وابن خزيمة (٤/ ٩٣/ ٢٤٢٧) من طريق وكيع، به.

(٣) أخرجه: أحمد (٤/ ٢٥٦)، والبخاري (٣/ ٣٦١/ ١٤١٧)، ومسلم (٢/ ٧٠٣/ ١٠١٦)، والترمذي (٤/ ٥٢٨/ ٢٤١٥)، وابن ماجه (١/ ٥٩٠ ـ ٥٩١/ ١٨٤٣) من حديث عدي بن حاتم.

وقد رُوي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ما أحْسَنَ عبدٌ الصدقةَ إلا أحْسَنَ اللهُ الخِلافةَ على بَنِيه، وكان في ظلِّ الله يومَ لا ظِلَّ إلا ظِلُّه، وحُفِظ في يومِ صدقتِه مِن كلِّ عاهةٍ وآفةٍ»(١).

وفي فضلِ الصدقات آثارٌ كثيرةٌ، ومن طلب العلمَ للعمل، وأراد به اللهَ، فالقليلُ يَكْفِيه إن شاء الله.

حدثنا خلَفُ بن القاسم، قال: حدثنا أبو الطاهر محمد بن أحمد بن بُجَيْرٍ القاضي، قال: حدثنا جعفر بن محمد الفِرْيابيُّ، قال: حدثنا سليمان بن عبد الرحمن، قال: حدثنا الحكمُ بن يَعْلَى، قال: حدثنا عمرو بن الحارث، عن يزيد بن أبي حَبيبٍ، عن أبي الخَيْرِ، عن عقبةَ بن عامرٍ، عن النبي ﷺ قال: «إن الصَّدقةَ لَتُطْفِئُ عن أهلِها حرَّ القبور»(٢).

---

(١) أخرجه: ابن المبارك في الزهد (١/ ٢٢٧)، وأبو عبيد في الأموال (رقم ٩٠٣)، وابن زنجويه في الأموال (رقم ١٣٢٠)، والقضاعي في مسند الشهاب (٢/ ١٤/ ٧٨٩) من حديث ابن شهاب مرسلًا. وذكره الشيخ الألباني في الضعيفة (٩/ ٤٠٥) وقال: «وهذا إسناد صحيح مرسل».
وأخرجه: ابن شاهين في فضائل الأعمال (رقم ٣٨١) من حديث ابن عمر مرفوعًا، وذكره الشيخ الألباني في الضعيفة (٤٤١٣) وقال: «وآفته محمد بن عبد الرحمن هذا؛ اتهمه ابن عدي، وقال الخطيب: كذاب».
وأخرجه: الديلمي في الفردوس (٤/ ٦٢/ ٦١٩٦ مكرر) من حديث أنس مرفوعًا، قال الشيخ الألباني في الضعيفة (٩/ ٤٠٦): «وقد روي موصولًا، أخرجه الديلمي (٤/ ٣٨) عن عبد الله بن صالح: حدثني ليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن أنس رفعه. قلت: وعبد الله بن صالح؛ فيه ضعف، فلا يحتج به».

(٢) أخرجه: ابن عدي في الكامل (٣/ ٢٤٨ ـ ٢٤٩/ ٤٢٠٤) من طريق الفريابي، به.
وأخرجه: الطبراني (١٧/ ٢٨٦/ ٧٨٨)، والبيهقي في الشعب (٣/ ٢١٢/ ٣٣٤٧) من طريق عمرو بن الحارث، به. وذكره الهيثمي في المجمع (٣/ ١١٠) وقال: «رواه الطبراني في الكبير، وفيه ابن لهيعة وفيه كلام».

أخبرنا خلَفُ بن أحمد، قال حدثنا أحمد بن مُطَرِّفٍ، قال: حدثنا سعيد بن عثمان الأعناقيُّ، قال: حدثنا أبو البِشْرِ عبد الرحمن بن الجارود، قال: حدثنا عبد الله بن صالحٍ، قال: حدثني حَرْملَةُ بن عمران، عن ابن أبي حبيب، عن أبي الخير، قال: سمعتُ عقبةَ بن عامرٍ يقول: قال رسول الله ﷺ: «كلُّ امرئٍ في ظلِّ صدقتِه حتى يُفْصَلَ بين الناس». أو قال: «يُحْكَمَ بين الناس». قال يزيد: وكان أبو الخير لا يُخْطِئُه يومٌ إلا تصَدَّق فيه بكعكعةٍ أو بصلةٍ أو شيءٍ[1].

وحدثنا خلفٌ، قال: حدثنا أحمد بن مُطَرِّفٍ، قال: حدثنا سعيد بن عثمان، قال: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: حدثنا يحيى بن حسان، قال: حدثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلَمَ، عن أبيه، عن عليِّ بن حسينٍ، قال: دعوةُ المتصَدَّق عليه للمتصَدِّق لا تُرَدُّ.

---

(١) أخرجه: الطحاوي في شرح المشكل (٩/ ٤٥١/ ٣٨٣٦)، والطبراني (١٧/ ٢٨٠/ ٧٧١)، وأبو نعيم في الحلية (٨/ ١٨١)، والبيهقي (٤/ ١٧٧) من طريق عبد الله بن صالح، به. وأخرجه: أحمد (٤/ ١٤٧ ـ ١٤٨)، وأبو يعلى (٣/ ٣٠٠/ ١٧٦٦)، وابن خزيمة (٤/ ٩٤/ ٢٤٣١)، وابن حبان (٨/ ١٠٤/ ٣٣١٠)، والحاكم (١/ ٤١٦)، والقضاعي في مسند الشهاب (١/ ٩٤/ ١٠٣) من طريق حرملة بن عمران، به. وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

صفة الضحك لله تعالى

[١٧] مالك، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «يَضْحَكُ اللهُ عز وجل إلى رجلين، يَقتُلُ أحدُهما الآخَرَ، كلاهما يدخلُ الجنةَ، يُقاتِل هذا في سبيل الله فيُقْتَلُ، ثم يتوبُ اللهُ على القاتل، فيُقاتِلُ فيُستشْهَدُ»[١].

معنى هذا الحديث عند جماعةِ أهلِ العلم، أنّ القاتل الأوّل كان كافرًا، وتوبتُه المذكورةُ في هذا الحديث إسلامُه، قال الله عز وجل: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ﴾[٢].

وفي هذا الحديث دليلٌ على أنّ كلّ من قُتل في سبيل الله، فهو في الجنة لا محالةَ إن شاء الله.

حدثنا سعيد بن نصرٍ وعبد الوارث بن سفيان، قالا: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا إسماعيل بن إسحاق، قال: حدثنا سليمان بن حربٍ، قال: حدثنا حماد بن زيدٍ، عن أيوب، عن محمد بن سيرينَ، عن أبي العَجْفاء، عن عمر بن الخطاب. فذَكَر حديثًا سمِعه يقول: قال: وأخرى تقولونها، يعني في

---

(١) أخرجه: البخاري (٦/ ٤٩/ ٢٨٢٦)، والنسائي (٦/ ٣٤٦/ ٣١٦٦) من طريق مالك، به. وأخرجه: أحمد (٢/ ٢٤٤)، ومسلم (٣/ ١٥٠٤/ ١٨٩٠)، وابن ماجه (١/ ٦٨/ ١٩١) من طريق أبي الزناد، به.

(٢) الأنفال (٣٨).

مغازيكم هذه، لِمَن قُتِل: قُتِل فلانٌ شهيدًا. أو: مات فلانٌ شهيدًا. ولعله أن يكونَ قد أوْقَرَ دَفَّتَيْ راحلتِه ذهبًا أو وَرِقًا يبتغي الدنيا ـ أو قال: التجارةَ ـ فلا تقولوا ذاكم، ولكِنْ قولوا كما قال النبي عليه السلام: «مَن قُتِل في سبيل الله أو مات فهو في الجنة»[١].

وكذلك الآثار المتقدّمة كلّها تدلّ على ذلك، والله أعلم، وذلك على قَدرِ النِّيّات، وكلُّ من قاتلَ لتكونَ كلمة الله هي العليا، وكلمة الذين كفروا السُّفلى، فهو في الجنة إن شاء الله.

وأما قوله: «يضحَكُ الله». فمعناه يرحَمُ الله عبده عند ذاك، ويتلقَّاه بالرَّوح والراحة والرحمة والرأفة، وهذا مَجاز مفهوم[٢]. وقد قال الله عز وجل في السابقين الأوَّلين والتابعين لهم بإحسان: ﴿رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ﴾[٣]. وقال في المجرمين: ﴿فَلَمَّآ ءَاسَفُونَا ٱنتَقَمۡنَا مِنۡهُمۡ﴾[٤]. وأهلُ العلم يكرَهُون الخوضَ في مثلِ هذا وشِبهه من التشبيه كلِّه في الرِّضى والغضب، وما كان مثلَه مِن صفات المخلوقين، وبالله العصمة والتوفيق.

---

(١) أخرجه: أحمد (١/ ٤٠ ـ ٤١)، والنسائي (٦/ ٤٢٨/ ٣٣٤٩)، وابن حبان (١٠/ ٤٨١/ ٤٦٢٠)، والحاكم (٢/ ١٠٩) من طريق أيوب، به. قال الحاكم: «هذا حديث كبير صحيح ولم يخرجاه ولا واحد منهما»، ووافقه الذهبي.

(٢) يرحم الله أبا عمر، لقد فسر الصفة بلازمها، وكان عليه أن يلتزم ما كتبه في شرح حديث النزول، ولا تستهويه الطرق الكلامية، فللّه ضحك يليق به، كما أن له علمًا يليق به، وهكذا في كل الصفات بدون تفريق بين واحدة وأخرى.

(٣) التوبة (١٠٠).

(٤) الزخرف (٥٥).

ما جاء في الشفاعة والردّ على منكريها

[١٨] مالك، عن أبي الزِّنَاد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لكلِّ نبيٍّ دعوةٌ يدعو بها، فأريدُ أن أختبئَ دعوتي شفاعةً لأمَّتي في الآخرة»[١].

هكذا روى هذا الحديثَ جماعةُ رواة «الموطأ» عن مالكٍ بهذا الإسناد، وكذلك رواه غيرُ واحدٍ عن أبي الزِّناد.

ورواه ابن وهبٍ، عن مالكٍ، عن الزهري، عن أبي سلمَةَ، عن أبي هريرة. وهو غريب.

حدثنا عليُّ بن إبراهيم، قال: حدثنا الحسن بن رَشِيقٍ، قال: حدثنا العباس بن محمد، قال: حدثنا أحمد بن صالحٍ، قال: حدثنا عبد الله بن وهبٍ، قال: أخبرني مالك، عن ابن شِهابٍ، عن أبي سلمَةَ، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لكلِّ نبيٍّ دعوةٌ، فأريدُ أن أختبئَ دعوتي شفاعةً لأمَّتي يومَ القيامة»[٢].

وكذلك رواه أيوبُ بن سُوَيْدٍ، عن مالك.

---

(١) أخرجه: أحمد (٢/ ٤٨٦ ـ ٤٨٧)، والبخاري (١١/ ١١٥/ ٦٣٠٤) من طريق مالك، به.

(٢) أخرجه: مسلم (١/ ١٨٨/ ١٩٨) من طريق عبد الله بن وهب، به.
وأخرجه: أحمد (٢/ ٣٨١)، والبخاري (١١/ ١١٥/ ٦٣٠٤)، ومسلم (١/ ١٨٩/ ١٩٨ [٣٣٥]) من طريق الزهري، به.

حدثنا خلَفُ بن قاسم، قال: حدثنا محمد بن عبد الله، قال: حدثنا ابن عَبادلَ، قال: حدثنا الحسن بن أحمد بن أبي حَيَّةَ، قال: حدثنا أيوب بن سُوَيْدٍ، عن مالكٍ، عن ابن شِهاب، عن أبي سلمَةَ، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لكلِّ نبيٍّ دعوةٌ يدعو بها، فأريدُ أن أختبئَ دعوتي شفاعةً لأمتي يومَ القيامة».

وهما إسنادان صحيحان لمالكٍ، أحدُهما في «الموطأ»، وهو حديث أبي الزِّناد، ورُوي عن أبي هريرة وغيره من وجوهٍ كثيرةٍ. وحديثُ أبي الزِّناد محفوظٌ عن ثقات أصحاب أبي الزِّناد؛ منهم وَرْقَاءُ بن عمر اليَشْكُرِيُّ، ومالك بن أنسٍ، وجماعةٌ.

حدثنا عبد الله بن محمد بن يوسف، قال: حدثنا عُبَيْدُ الله بن محمد بن أبي غالِبٍ بمصر، قال: حدثنا محمد بن محمد بن بَدْرٍ، قال: حدثنا رِزْقُ الله بن موسى، قال: حدثنا شَبَابَةُ بن سَوَّارٍ، قال: حدثنا وَرْقَاءُ، عن أبي الزِّنَاد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لكلِّ نبيٍّ دعوةٌ يدعو بها في الدنيا فيُستجابُ له، فأُريدُ، إن شاء الله، أن أخبأَ دعوتي شفاعةً لأمَّتي في الآخرة»[1].

ورواه الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لكلِّ نبيٍّ دعوةٌ، وإني اختبأتُ دعوتي شفاعةً لأمَّتي، وهي نائلةٌ منكم، إن شاء الله، مَن مات لا يُشركُ بالله شيئًا»[2].

---

(١) انظر حديث الباب.

(٢) أخرجه: أحمد (٢/ ٤٢٦)، ومسلم (١/ ١٨٩/ ١٩٩)، والترمذي (٥/ ٥٤١ ـ ٥٤٢/ ٣٦٠٢)، وابن ماجه (٢/ ١٤٤٠/ ٤٣٠٧) من طريق الأعمش، به.

وروى أبو أسامة، ووَكِيعٌ، عن داود بن يزيد الأَوْدِيِّ، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ في قول الله عز وجل: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا ٧٩﴾[1]. قال: «المقام المحمود الذي أشفَعُ فيه لأُمَّتي»[2].

وعبد الله بن إدريس، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ مِثْلَه[3].

قال أبو عمر: على هذا أهلُ العلم في تأويل قول الله عز وجل: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا ٧٩﴾. أنّه الشفاعةُ.

وقد رُوي عن مجاهدٍ أنّ المَقامَ المحمودَ أن يُقْعِدَه معه يوم القيامة على العرش[4]. وهذا عندهم منكرٌ في تفسير هذه الآية، والذي عليه جماعةُ العلماء من الصحابة والتابعين ومَن بعدَهم من الخالفين، أن المقامَ المحمودَ هو المقام الذي يشفَعُ فيه لأمّته. وقد رُوي عن مجاهدٍ مثلُ ما عليه الجماعة من ذلك، فصار إجماعًا في تأويل الآية من أهل العلم بالكتاب والسُّنّة.

ذكَرَ ابن أبي شَيْبَة، عن شَبَابَةَ، عن وَرْقَاءَ، عن ابن أبي نَجِيحٍ، عن مجاهدٍ في قوله: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا ٧٩﴾. قال: شفاعةُ محمدٍ ﷺ[5].

---

(١) الإسراء (٧٩).

(٢) أخرجه: أحمد (٢/ ٤٤٤)، والترمذي (٥/ ٢٨٣/ ٣١٣٧) وقال: «هذا حديث حسن» من طريق وكيع، به. وانظر الصحيحة (٢٣٦٩).

(٣) أخرجه: الإسماعلي في معجم أسامي الشيوخ (٢/ ٦٦٤/ ٢٩٣)، والبيهقي في الشعب (١/ ٢٨٢/ ٣٠٠) كلاهما من طريق وكيع، عن إدريس الأودي، عن أبيه، عن أبي هريرة، به.

(٤) أخرجه: ابن أبي شيبة (٦/ ٣٠٥/ ٣١٦٥٢)، وابن جرير (١٥/ ٤٦)، والخلال في السنة (١/ ٢١٣/ ٢٤١).

(٥) أخرجه: ابن جرير (١٥/ ٤٥) من طريق ورقاء، به.

وذكَرَ بَقِيٌّ، قال: حدثنا يحيى بن عبد الحميد، قال: حدثنا قَيْسٌ، عن عاصم، عن زِرٍّ، عن ابن مسعود: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا ۝٧٩﴾: الشفاعةُ.

قال: وحدثنا يحيى بن عبد الحميد، قال: حدثنا أبو بكر، عن عاصمٍ، عن زِرٍّ، عن عبد الله بن مسعودٍ مثلَه.

وذكر الفِرْيابيُّ، عن الثوريّ، عن سلمَةَ بن كُهَيْلٍ، عن أبي الزَّعْرَاء، عن ابن مسعودٍ مثلَه.

وذكر ابن أبي شَيبةَ، قال: حدثنا أبو معاوية، عن عاصمٍ، عن أبي عثمان، عن سلمان، قال: المقامُ المحمودُ الشفاعةُ[1].

وروى سفيان وإسرائيل، عن أبي إسحاق، عن صِلَةَ، عن حذيفة، قال: يجتمِعُ الناسُ في صعيدٍ واحدٍ يَنْفُذُهم البصرُ، ويُسْمِعُهم الدَّاعي ـ زاد سفيان في حديثه: حُفَاةً عُرَاةً ـ سُكُوتًا ـ كما خُلِقُوا، قِيامًا، لا تكلَّمُ نفسٌ إلا بإذْنِه ـ ثم اجتمعا: فينادي منادٍ: يا محمد. على رُؤوس الأوَّلين والآخِرين، فيقول: «لبَّيْكَ وسَعْدَيك، والخيرُ في يديك ـ زاد سفيان: والشرُّ ليس إليك ـ ثم اجتمعا: والمهديُّ مَن هدَيتَ، تباركت وتعالَيت، ومنك وإليك، لا مَلْجَأَ ولا مَنجَى منك إلا إليك». قال حذيفة: فذلك المقامُ المحمودُ[2].

---

(١) أخرجه: ابن أبي شيبة (١٧/ ٣٩/ ٣٢٤٠٥) بهذا الإسناد. وأخرجه: ابن جرير (١٥/ ٤٣) من طريق أبي معاوية، به.

(٢) أخرجه: ابن جرير (١٥/ ٤٥)، والآجري في الشريعة (٤/ ١٦٠٤/ ١٠٩٢) من طريق سفيان، عن أبي إسحاق، به. وأخرجه: ابن أبي شيبة (٧/ ١٣٩/ ٣٤٨٠٠)، والحارث بن أبي أسامة (بغية: رقم ١١٣٦)، والحاكم (٢/ ٣٦٣ ـ ٣٦٤) من طريق أبي إسرائيل، عن أبي إسحاق، به. قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين»، ووافقه =

قال: وحدثنا إسماعيل بن أبي كَريمةَ، قال: حدثنا محمد بن عبد الرحيم، قال: حدثني زيد بن أبي أُنَيْسَةَ، عن أبي إسحاق، عن صِلَةَ، عن حذيفة. فذكر مثلَه.

وروى عبد الرزاق، عن معمرٍ، عن أبي إسحاق، عن صِلَةَ بن زُفَرَ، عن حذيفة بن اليمان. فذكر مثلَه[(١)].

وروى يزيد بن زُرَيْعٍ، عن سعيد، عن قتادة في قوله: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا ٧٩﴾. قال: ذُكِر لنا أن نبيَّ الله ﷺ خُيِّر بين أن يكون عبدًا نبيًّا، أو ملِكًا نبيًّا، فأومَأَ إليه جبريلُ أنْ تواضَعْ، فاختار نبيُّ الله ﷺ أن يكون عبدًا نبيًّا، فأُعْطِيَ بها اثنتَينِ؛ أوَّلُ مَن تنشقُّ عنه الأرضُ، وأوَّلُ شافعٍ. قال قتادة: وكان أهلُ العلم يرون أن المقام المحمود الذي قال الله عز وجل: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا ٧٩﴾. شفاعَتُه يوم القيامة[(٢)].

وممّن رُوي عنه أيضًا أن المقام المحمود الشفاعةُ؛ الحسن البصريّ[(٣)]، وإبراهيم النَّخَعيّ، وعليُّ بن الحسين بن عليّ، وابنُ شهابٍ، وسعيد ابن أبي هلالٍ، وغيرُهم.

وفي الشفاعة أحاديثُ مرفوعةٌ صِحاحٌ مسندةٌ، من أحسنها ما حدثناه أحمد بن فتح بن عبد الله وعبد الرحمن بن يحيى، قالا: حدثنا حمزةُ بن

= الذهبي. وأخرجه: النسائي في الكبرى (٦/ ٣٨١/ ١١٢٩٤) من طريق شعبة، عن أبي إسحاق، به. وذكره الهيثمي في المجمع (١٠/ ٣٧٧) وقال: «رواه البزار موقوفًا ورجاله رجال الصحيح».

(١) أخرجه: عبد الرزاق في تفسيره (٢/ ٣١٠ ـ ٣١١/ ١٦١٠) بهذا الإسناد.

(٢) أخرجه: ابن جرير (١٥/ ٤٥ ـ ٤٦) من طريق يزيد، به.

(٣) أخرجه: ابن جرير (١٥/ ٤٥).

محمد بن عليّ، قال: أخبرنا أحمد بن عليٍّ بن المُثَنَّى، قال: حدثنا أبو الرَّبيع الزَّهْرانيّ، قال: حدثنا حماد بن زيدٍ، قال: حدثنا مَعْبَدُ بن هلالٍ العَنَزيّ، قال: اجتمع رهطٌ مِن أهل البصرة وأنا فيهم، فأتَيْنا أنَسَ بن مالكٍ، واستشفَعْنا عليه بثابتٍ البُنَانِيِّ، فدخَلْنا عليه، فأجْلَس ثابتًا معه على السرير، فقلتُ: لا تسألوه عن شيءٍ غيرِ هذا الحديث. فقال ثابتٌ: يا أبا حمزة، إخوانُك مِن أهل البصرة جاؤوا يسألونك عن حديثِ رسول الله ﷺ في الشفاعة. فقال: حدثنا محمد ﷺ قال: «إذا كان يومُ القيامة، ماجَ الناسُ بعضُهم في بعضٍ، فيُؤتَى آدمُ عليه السلام فيقولون: يا آدمُ، اشفَعْ لنا إلى ربِّك. فيقول: لستُ لها، ولكِنْ عليكم بإبراهيم عليه السلام، فإنه خليل الله عز وجل. فيُؤتى إبراهيم فيقول: لستُ لها، ولكِنْ عليكم بموسى، فإنه كليمُ الله. فيُؤتَى موسى عليه السلام فيقول: لستُ لها، ولكِنْ عليكم بعيسى ابن مريم، فإنه رُوحُ الله وكلِمتُه. فيُؤتى عيسى عليه السلام فيقول: لستُ لها، ولكِنْ عليكم بمحمدٍ ﷺ. فأُوتَى فأقولُ: أنا لها. فأنطلِقُ فأستأْذِنُ على ربّي عز وجل، فيؤذَنُ لي، فأقومُ بين يديه مقامًا، فيُلْهِمُني فيه محامدَ لا أقدِرُ عليها الآنَ، فأحمَدُه بتلك المحامد، ثم أخِرُّ له ساجدًا، فيُقال لي: يا محمدُ، ارْفَعْ رأسَك، وقُلْ تُسمَعْ، وسَلْ تُعطَ، واشفَعْ تُشفَّعْ. فأقول: أَيْ ربِّ، أُمّتي أُمّتي. فيقال لي: انطلِقْ، فمَنْ كان في قلبه مثقالُ ذرةٍ، أو مثقالُ شعيرةٍ من إيمانٍ، فأخرِجْهُ. فأنطلِقُ فأفعلُ، ثم أرجِعُ فأحمَدُه بتلك المحامد، ثم أخِرُّ له ساجدًا، فيقال: يا محمدُ، ارفَعْ رأسَك، وقُلْ يُسْمَعْ لك، وسَلْ تُعطَ، واشْفَعْ تُشَفَّعْ. فأقول: أَيْ رَبِّ، أُمّتي أُمّتي. فيُقال: انطَلِقْ، فمن كان في قلبِه أدنى مثقالِ حبة من خردلٍ من إيمانٍ، فأَخْرِجْه من النار. فأنطلِقُ فأفعلُ».

فلَمَّا رجعنا من عند أنسٍ، قلتُ لأصحابي: هل لكم في الحسنِ؟ وهو مُستخفٍ في منزل أبي خليفةَ في عبد القيس، فأتيناه فدخَلنا عليه، فقلنا: خرجنا من عند أخيك أنسِ بنِ مالك، فلم نسمَعْ مثل ما حدثنا في الشفاعة. قال: كيف حدّثكم؟ فحدَّثْناه الحديثَ، حتى إذا انتهينا، قلنا: لم يَزِدْنا على هذا. قال: لقد حدَّثَنا هذا الحديثَ منذ عشرين سنةً، ولقد تَرَكَ منه شيئًا، فلا أدري أنَسِيَ الشيخُ أم كَرِهَ أن يحدِّثَكموه فتتَّكِلوا؟ ثم قال في الرابعة: «ثم أعودُ فأخِرُّ له ساجدًا، ثم أحمَدُه بتلك المحامد، فيقال لي: يا محمد، ارفَعْ رأسك، وقُلْ يُسمَعْ لك، وسَلْ تُعطَ، واشفَعْ تُشفَّعْ. فأقول: أَيْ رَبِّ، ائذَنْ لي فيمن قال: لا إله إلا الله. صادقًا». قال: «فيقول تبارك وتعالى: ليس لك، وعزَّتي وجلالي، وكبريائي وعظَمَتي، لأُخْرِجَنَّ منها من قال: لا إله إلا الله». فأشهدُ على الحسن لحدَّثَنا بهذا الحديث يومَ حدَّثَنا به أنسُ بن مالك[1].

وروى هَمَّامٌ، عن قتادةَ، عن أنس، عن النبي ﷺ مثلَه في الشفاعة من أوَّلِه إلى آخِره بأتمِّ ألفاظٍ[2].

وروى سُهَيْلُ بن أبي صالح، عن زيادٍ النُّمَيْرِيّ، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ مِثْلَه مِن أوَّله إلى آخره، بمعناه في الشفاعة[3].

وقد قيل: إن الشفاعة منه ﷺ تكون مرتين؛ مرةً في الموقف، يشفعُ في

---

(١) أخرجه: البخاري (١٣/ ٥٧٩ ـ ٥٨٠/ ٧٥١٠)، ومسلم (١/ ١٨٢ ـ ١٨٤/ ١٩٣[٣٢٦])، والنسائي في الكبرى (٦/ ٣٣٠ ـ ٣٣١/ ١١١٣١) من طريق حماد بن زيد، به.

(٢) أخرجه: أحمد (٣/ ٢٤٤)، والبخاري (١٣/ ٥١٩ ـ ٥٢٠/ ٧٤٤٠) معلقًا، من طريق همام، به.

(٣) أخرجه: ابن نصر في تعظيم قدر الصلاة (١/ ٢٧٨ ـ ٢٧٩/ ٢٦٩) من طريق سهيل، به.

قومٍ فينجُون من النار ولا يدخُلُونها، ومرةً بعد دخول قومٍ مِن أمّته النارَ، فيخرُجُون منها بشفاعته، وقد رُويت آثار بنحوِ هذا الوجه تنفي الوجه الأوّل، فالله أعلم.

حدثني أحمد بن محمد، قال: حدثنا أحمد بن الفضل، قال: حدثنا الحسن بن عليٍّ الرَّافِقِيُّ، قال: حدثنا أبو أُمَيَّةَ محمد بن إبراهيم، قال: حدثنا حفص بن عمر بن ميمون القُرَشِيُّ، قال: حدثنا ثَوْرُ بن يزيد، عن هشام بن عروة، عن أسماء بنت عُمَيسٍ، أنها قالت: يا رسول الله، ادعُ الله أن يجعلني ممّن تشفَعُ له يوم القيامة. فقال لها رسول الله ﷺ: «إذَنْ تَخْمُشَكِ النار؛ فإنّ شفاعتي لكلّ هالكٍ مِن أمتي تَخْمُشُه النارُ»(١).

حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا مُضَرُ بن محمد، قال: حدثنا يحيى بن معينٍ، قال: حدثنا أبو اليمان، عن شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، عن أنس بن مالكٍ، عن أمّ حبيبة، أن النبي ﷺ ذكر ما تَلْقَى أمّتُه بعدَه مِن سفكِ دمِ بعضِها بعضًا، وسَبْقَ ذلك مِن الله كما سَبَقَ في الأمم قبلَهم، «فسألتُه أن يُولِيَنِي شفاعةً فيهم، ففعَلَ»(٢).

قال: وأخبرنا مُضَرُ، قال: حدثنا شَيبان بن فَرُّوخَ، قال: حدثنا أبو عوانة،

---

(١) لم أقف عليه بهذا اللفظ عند غير ابن عبد البر. وإنما وجدت حديث أسماء بنت عميس في الشفاعة بلفظ: «لا يصبر على لأواء المدينة وشدتها أحدٌ إلا كنت له شفيعًا، أو شهيدًا يوم القيامة». أخرجه: أحمد (٦/ ٣٧٠)، والنسائي في الكبرى (٢/ ٤٨٧/ ٤٢٨٢). وله شاهد من حديث أبي هريرة عند مسلم (٢/ ١٠٠٤/ ١٣٧٨) وغيره.

(٢) أخرجه: أحمد (٦/ ٤٢٧ ـ ٤٢٨)، وابن أبي عاصم في السنة (٢/ ٣٧٢/ ٨٠٠)، والطبراني (٢٣/ ٢٢١ ـ ٢٢٢/ ٤٠٩)، والحاكم (١/ ٦٨) وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، من طريق أبي اليمان، به. وانظر الصحيحة (١٤٤٠).

عن الأعمش، عن مجاهد، عن عُبَيْد بن عُمَيْرٍ، عن أبي ذَرٍّ، قال: قال رسول الله ﷺ: «أُعطيتُ خمسًا لم يُعْطَهُنَّ أحدٌ قبلي؛ بُعِثْتُ إلى الأحمر والأسود، وأُحِلَّت لي الغنائم، ولم تحلَّ لأحدٍ قبلي، ونُصرتُ بالرعب شهرًا، فيُرْعَبُ العدُّو مني مسيرةَ شهرٍ، وجُعِلَت لي الأرضُ طهورًا ومسجدًا، وقيل لي: سَلْ تُعطَ. فاختبَأتُ دعوتي شفاعةً لأمتي يوم القيامة، وهي نائلةٌ منكم، إن شاء الله، مَنْ لم يُشرك بالله شيئًا»[١].

حدثنا أحمد بن فَتْحِ بن عبد الله، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حامد بن ثَرْثالٍ، قال: حدثنا الحسن بن الطَّيِّب بن حمزة، قال: حدثنا شَيْبانُ بن فَرُّوخَ، قال حدثنا حَرْبُ بن سُرَيج، قال: حدثنا أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، أنه قال: ما زِلْنا نُمْسِكُ عن الاستغفار لأهل الكبائر حتى سمِعنا من نبينا ﷺ يقول: «﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ ﴾[٢]». وقال: «إني ادّخرت دعوتي شفاعةً لأهل الكبائر من أمتي»[٣].

---

(١) أخرجه: أحمد (٥/ ١٤٨)، والدارمي (٢/ ٢٢٤)، وابن حبان (١٤/ ٣٧٥/ ٦٤٦٢)، والحاكم (٢/ ٤٢٤) وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي. كلهم من طريق الأعمش، به.
وأخرجه: أبو داود (١/ ٣٢٨/ ٤٨٩) من طريق الأعمش مختصرًا، وصحح إسناده الألباني في الإرواء (١/ ٣١٦ ـ ٣١٧).

(٢) النساء (٤٨).

(٣) أخرجه: ابن أبي عاصم في السنة (١/ ٥٧٢ ـ ٥٧٣/ ٨٥٤)، وابن الضريس في فضائل القرآن (٢٨ ـ ٢٩/ ٨)، وأبو يعلى (١٠/ ١٨٥ ـ ١٨٦/ ٥٨١٣)، والطبراني في الأوسط (٦/ ٤٣٨/ ٥٩٣٨) من طريق شيبان بن فروخ، به. وأخرجه: البيهقي في الاعتقاد (ص ١٨٩) من طريق سريج، به. وذكره الهيثمي في المجمع (٧/ ٨) وقال: «رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح غير حرب بن سريج وهو ثقة». وحسن إسناده الشيخ الألباني في ظلال الجنة.

وحدثنا عبد الوارث، قال: حدثنا قاسم، قال: حدثنا إبراهيم بن مهديٍّ، قال: حدثنا شَيبان بن فَرُّوخَ، قال: حدثنا حربُ بن سُرَيجٍ، قال: حدثنا أيوب السَّختيانيّ، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنّ شفاعتي لأهل الكبائر من أُمَّتي»[١].

حدثنا أحمد بن سعيد بن بِشْرٍ، قال: حدثنا مَسْلَمة بن قاسم بن إبراهيم، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن الحسن الأصبهاني بسِيرافَ، قال: حدثنا يونس بن حبيبٍ، حدثنا أبو داود الطيالسي سليمانُ بن داود، قال: حدثنا محمد بن ثابتٍ، عن جعفر بن محمد بن عليّ، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله قال: قال النبي ﷺ: «شفاعتي لأهل الكبائر من أُمّتي». قال: فقال لي جابر: من لم يكن من أهلِ الكبائر فما له وللشفاعةِ؟[٢].

والآثار في هذا كثيرةٌ متواترةٌ، والجماعة أهلُ السُّنّة على التصديق بها، ولا يُنكرها إلا أهل البدع.

حدثنا أحمد بن قاسم وعبد الوارث بن سفيان، قالا: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا الحارث بن أبي أسامة، قال: حدثنا إسحاق بن عيسى، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن عليِّ بن زيد، عن يوسف بن مِهْرَانَ، عن ابن عباسٍ، قال: قال عمر بن الخطاب: يا أيها الناس، إنّ الرجمَ حقٌّ، فلا تُخْدَعُنَّ عنه، وآيةُ ذلك أن رسول الله ﷺ قد رجَمَ، وأبا بكر، ورجمنا بعدهما، وإنه

---

(١) انظر الذي قبله.

(٢) أخرجه: الطيالسي (٣/ ٢٥٠/ ١٧٧٤) بهذا الإسناد. ومن طريقه: الترمذي (٤/ ٥٤٠/ ٢٤٣٦) وقال: «حسن غريب من هذا الوجه»، والحاكم (١/ ٦٩) وصححه على شرط الشيخين. وأخرجه: ابن ماجه (٢/ ١٤٤١/ ٤٣١٠)، وابن حبان (١٤/ ٣٨٦/ ٦٤٦٧) من طريق جعفر بن محمد، به.

سيكون أناسٌ يكذِّبون بالرجم، ويكذّبون بالدجال، ويكذّبون بطلوع الشمس من مغربها، ويكذّبون بعذاب القبر، ويكذّبون بالشفاعة، ويكذّبون بقومٍ يخرُجُون من النار بعدما امتَحَشوا[١].

قال أبو عمر: كلُّ هذا يكذّب به جميعُ طوائف أهل البدع؛ الخوارج، والمعتزلة، والجهمية، وسائرُ الفِرق المبتدعة، وأما أهلُ السُّنّة؛ أئمةُ الفقه والأثر في جميع الأمصار، فيؤمنون بذلك كلّه ويصدِّقُونه، وهم أهلُ الحقّ، والله المستعان.

وأما قوله في حديث أبي الزِّنَاد في هذا الباب: «لكلِّ نبيٍّ دعوةٌ يدعو بها». فمعناه أنّ كلَّ نبيٍّ أُعطِيَ أُمنيَّةً وسُؤْلًا ودعوةً يدعو بها فيما شاء، أُجيبَ وأُعطِيَه.

ولا وجهَ لهذا الحديث غيرُ ذلك؛ لأنّ لكل نبيٍّ دعوات مستجابات، ولغيرِ الأنبياء أيضًا دعوات مستجابات، وما يكاد أحدٌ من أهل الإيمان يخلو من أن تُجاب دعوته، ولو مرةً في عمره، فإن الله عز وجل يقول: ﴿ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾[٢]. وقال: ﴿بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِن شَآءَ وَتَنسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ ﴿٤١﴾﴾[٣].

وقال ﷺ: «ما مِن داعٍ يدعو إلا كان بين إحدى ثلاثٍ؛ إما أن يُستجاب له فيما دعا به، وإما أن يُدَّخر له مثلُه، أو يُكفَّرَ عنه»[٤]. وقد ذكرنا هذا الخبر

---

(١) أخرجه: الحارث بن أبي أسامة (بغية: ٧٥٠) بهذا الإسناد. وسبق تخريجه مفصلًا (ص ٢٤٤).

(٢) غافر (٦٠). (٣) الأنعام (٤١).

(٤) أخرجه من حديث أبي سعيد: أحمد (٣/ ١٨)، والبخاري في الأدب المفرد (٧١٠)، =

في باب زيد بن أسلَمَ، من كتابنا هذا[١]. وقال: «دعوةُ المظلوم لا تُرَدُّ ولو كانت مِن كافرٍ»[٢]. والدعاء عند حضرة النداء، والصفّ في سبيل الله، وعند نزول الغيث، وفي ساعة يوم الجمعة، لا يُرَدُّ.

فإذا كان هذا هكذا لجميع المسلمين، فكيف يتوهَّمُ متوهِّمٌ أنْ ليس للنبي ﷺ ولا لسائر الأنبياء إلا دعوةٌ واحدةٌ يُجابون فيها؟! هذا ما لا يتوهَّمُه ذو لُبٍّ ولا إيمانٍ، ولا من له أدنى فهمٍ، وبالله التوفيق.

حدثنا سعيد بن نصرٍ وعبد الوارث بن سفيان، قالا: حدثنا قاسم بن أصْبَغَ، قال: حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، قال: حدثنا حَجَّاجُ بن مِنْهال، قال: حدثنا مُعْتَمِرٌ، قال: سمعتُ أبي يحدّث، عن أنس بن مالك، أن

= والحاكم (١/ ٤٩٣) وصححه، ووافقه الذهبي، وأبو يعلى (٢/ ٢٩٦/ ١٠١٩)، والبزار (كشف ٤/ ٤٠ ـ ٤١/ ٣١٤٣ ـ ٣١٤٤). قال المنذري في الترغيب (٢/ ٤٧٨): «رواه أحمد والبزار وأبو يعلى بأسانيد جيدة».

(١) انظر (ص ٦٥ من هذا المجلد).

(٢) أخرجه من حديث أبي هريرة: ابن أبي شيبة (٦/ ٤٨/ ٢٩٣٧٤)، وأحمد (٢/ ٣٦٧)، والطيالسي (رقم ٢٤٥٠)، والطبراني في الأوسط (٢/ ١٠٥/ ١٢٠٤) بلفظ: «دعوة المظلوم مستجابة وإن كان فاجرًا ففجوره على نفسه». وذكره المنذري في الترغيب (٣/ ١٨٧) وقال: «رواه أحمد بإسناد حسن». قال الألباني في الصحيحة (٢/ ٣٩٦): «وهذا إسناد فيه ضعف لسوء حفظ أبي معشر، وقول الحافظ في الفتح (٣/ ٢٨١): وإسناده حسن. وكذا قال شيخه الهيثمي في المجمع (١٠/ ١٥١) لعلهما أرادا لاعتضاده، وإلا فالحافظ نفسه قد جرم بضعف أبي معشر في التقريب». ويشهد له حديث أنس مرفوعًا: «دعوة المظلوم، وإن كان كافرًا ليس دونها حجاب». أخرجه: أحمد (٣/ ١٥٣)، والقضاعي في مسند الشهاب (رقم ٩٦٠)، والطبراني في الدعاء (٣/ ١٤١٦/ ١٣٢١)، والضياء في المختارة (٧/ ٢٩٣/ ٢٧٤٨). وانظر الصحيحة (٧٦٧).

رسول الله ﷺ قال: «إنّ كلَّ نبيٍّ قد سأل سُؤْلًا». أو قال: إن رسول الله ﷺ قال: «إن لكلِّ نبيٍّ دعوةً قد دعا بها، يُستجابُ فيها، فاختبأتُ دعوتي شفاعةً لأمتي يوم القيامة»(١). أو كما قال ﷺ.

آخر حديث أبي الزِّناد، والحمد لله.

---

(١) أخرجه: البخاري (١١/ ١١٥/ ٦٣٠٥) تعليقًا. ووصله: أحمد (٣/ ٢١٩)، ومسلم (١/ ١٩٠/ ٢٠٠ [٣٤٤]) من طريق معتمر.

ما جاء في إثبات عذاب القبر ونعيمه وأن الجنة والنار مخلوقتان والردّ على منكري ذلك

[١٩] مالك، عن نافعٍ، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا مات أحدكم عُرِضَ عليه مَقعدُه بالغداةِ والعشيِّ؛ إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة، وإن كان من أهل النار فمن أهل النار، يقال له: هذا مَقعدُك حتى يبعثَك الله إلى يوم القيامة»(١).

هكذا قال يحيى في هذا الحديث: «حتى يَبْعَثَك اللهُ إلى يوم القيامة». وهو خارج المعنى على وجه التفسير والبيان لـ: «حتَّى يَبْعَثَكَ اللهُ». وقال القَعْنَبِيّ: «حتى يَبْعَثَك الله يومَ القيامة». وهذا أبيَنُ وأوضحُ مِن أن يُحتاج فيه إلى قول.

وقال فيه ابن القاسم: «حتى يبْعَثَك الله إليه يومَ القيامة». وهذا أيضًا بَيِّنٌ، يريد: حتى يبعَثَك الله إلى ذلك المَقعَد، وإليه تصير. وهو عندي أشْبَهُ بقوله: «عُرِضَ عليه مَقْعَدُه». لأنّ معنى «مَقْعَدُه» عندي، والله أعلم: مُستَقَرُّه وما يصير إليه.

وكذلك رواه ابن بُكَيْرٍ، كما رواه ابن القاسم سواءً، في رواية قومٍ عن ابن بُكَيْرٍ، منهم: إبراهيم بن محمد بن بَازٍ، ويحيى بن عامرٍ، وغيرُهم، ورواه

---

(١) أخرجه: أحمد (٢/ ١١٣)، والبخاري (٣/ ٣١٠/ ١٣٧٩)، ومسلم (٤/ ٢١٩٩/ ٢٨٦٦)، والنسائي (٤/ ٤١٣ ـ ٤١٤/ ٢٠٧١) من طريق مالك، به.

مُطَرِّفُ بن عبد الرحمن بن قَيْسٍ، عن ابن بُكَيْرٍ، فقال فيه: «حتى يَبْعَثَكَ الله». لم يَزِدْ.

واختُلِف في هذا الحديث أيضًا على عُبيد الله بن عمر قريبًا من هذا الاختلاف على مالكٍ.

أخبرنا سعيد بن نصرٍ وعبد الوارث بن سفيان، قالا: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا محمد بن وَضَّاحٍ، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شَيْبة. قال: حدثنا أبو أسامة وابن نُمَيْرٍ، قالا: حدثنا عُبَيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «يُعْرَضُ أحدُكم إذا مات على مَقْعَدِه غُدْوَةً وعشيَّةً». هكذا قال أبو أسامة. وقال ابن نُمَيْر: «إذا مات أحَدُكم، عُرِضَ على مَقْعَدِه بالغَداةِ والعشيِّ؛ إن كان من أهل الجنة فمِن أهل الجنة، وإن كان من أهل النار فمِن أهل النار». قال أبو أسامة: «إلى يوم القيامة». وقال ابن نُمَيْر: «حتى يُبْعَثَ إليه يومَ القيامة»[1].

قال أبو عمر: فِروايةُ أبي أسامة نحوُ رواية يحيى، وروايةُ ابن نُمَيْرٍ نحوُ رواية ابن القاسم وابن بُكَيْرٍ.

ورواه اللَّيثُ، عن نافع، فقال فيه: «حتى يَبْعَثَه الله يوم القيامة». وهذا نحوُ رواية القَعْنَبي؛ قرأتُه على عبد الوارث بن سفيان، عن قاسم، عن عُبَيْد الله بن يحيى، عن أبيه، عن اللَّيث، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، أنه قال: «ألا إنّ أحَدَكم إذا مات عُرِضَ عليه مَقْعَدُه بالغداةِ والعَشِيِّ، إن كان مِن أهل

---

(١) أخرجه: ابن أبي شيبة (١٩/ ٢٧٣/ ٣٧٠٨٩) بهذا الإسناد. ومن طريقه: ابن ماجه (٢/ ١٤٢٧/ ٤٢٧٠).

الجنة فمِن أهل الجنة، وإن كان مِن أهل النار فمِن أهل النار، حتى يَبْعَثَه الله يوم القيامة». والمعاني في ذلك كلّه متقاربة.

وفي هذا الحديث دليلٌ على أن الجنة والنار مخلوقَتان، كما يقول أهل السُّنَّة في ذلك، والله أعلم، ويدل على ذلك أيضًا قولُ الله عز وجل في آل فرعون: ﴿ٱلنَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا﴾ الآية[1]. وقولُه ﷺ: «اشْتكَتِ النارُ إلى ربِّها»[2] الحديث. وقولُه ﷺ: «اطَّلَعْتُ في الجنة فرأيتُ أكثَرَ أهْلِها المساكينَ، واطَّلَعْتُ في النار فرأيتُ أكثَرَ أهْلِها النِّساءَ»[3]. وقولُه: «دخَلْتُ الجنةَ فأخذتُ منها عُنقودًا»[4]. وقولُه ﷺ: «لَمَّا خلقَ الله الجنة حَفَّها بالمَكَاره، وخلق النار فحَفَّهَا بالشهوات»[5] الحديث. وهذا كثير، والآثار في خَلْقِ الجنة والنار وأنهما قد خُلِقَتا كثيرة جدًّا.

---

(١) غافر (٤٦).

(٢) أخرجه من حديث أبي هريرة: أحمد (٢/ ٢٣٨)، والبخاري (٢/ ٢٣/ ٥٣٧)، ومسلم (١/ ٤٣١/ ٦١٧)، والترمذي (٤/ ٦١٢ ـ ٦١٣/ ٢٥٩٢)، وابن ماجه (٢/ ١٤٤٤/ ٤٣١٩).

(٣) أخرجه من حديث عمران بن حصين: أحمد (٤/ ٤٢٩)، والبخاري (٩/ ٣٧٢/ ٥١٩٨)، ومسلم (٤/ ٢٠٩٧/ ٢٧٣٨) مختصرًا، والترمذي (٤/ ٦١٧/ ٢٦٠٣)، والنسائي في الكبرى (٥/ ٣٩٨ ـ ٣٩٩/ ٩٢٦٠).
وأخرجه من حديث ابن عباس: أحمد (١/ ٢٣٤)، والبخاري (١١/ ٣٢٩/ ٦٤٤٩) تعليقًا، ومسلم (٤/ ٢٠٩٦/ ٢٧٣٧)، والنسائي في الكبرى (٥/ ٣٩٩/ ٩٢٦١).

(٤) أخرجه من حديث ابن عباس: أحمد (١/ ٢٩٨)، والبخاري (٢/ ٢٩٥/ ٧٤٨)، ومسلم (٢/ ٦٢٦/ ٩٠٧)، والنسائي (٣/ ١٦٤ ـ ١٦٦/ ١٤٩٢)، ولفظه: «إني رأيت الجنة فتناولت منها عنقودًا».

(٥) أخرجه من حديث أبي هريرة: أحمد (٣/ ٣٣٢)، والبخاري (١١/ ٣٨٨/ ٦٤٨٧)، ومسلم (٤/ ٢١٧٤/ ٢٨٢٣)، وأبو داود (٥/ ١٠٨/ ٤٧٤٤)، والترمذي (٤/ ٥٩٨/ ٢٥٦٠)، والنسائي (٧/ ٦/ ٣٧٧٢).

ومما يدلّ على أنّ المراد في هذا الحديث الجنة والنار، حديثُ البَرَاء بن عازِبٍ؛ الحديث الطويل، رواه سليمان الأعمَش، عن المِنْهال بن عمرٍو، عن زَاذَانَ، عن البَرَاء، عن النبي ﷺ. وهو حديث فيه طولٌ في عذاب القبر، قال فيه: «فيُعَادُ رُوحُه في جسده، ويأتيه مَلَكان فيُجْلِسانه، فيقولان له: من ربُّكَ؟ فيقول: ربي الله. فيقولان له: ما دينُك؟ فيقول: ديني الإسلام. فيقولان له: ما هذا الرجلُ الذي بُعث فيكم؟ فيقول: هو رسول الله. فيقولان: وما عِلْمُك؟ فيقول: قرأتُ كتاب الله وآمنتُ به وصَدَّقْتُ. فينادي منادٍ من السماء: أَنْ صدَقَ عبدي، فأفرِشُوه من الجنة، وألْبِسُوه من الجنة، وافتحوا له بابًا إلى الجنة. قال: فيأتيه مِن طِيبِها ورَوْحِها، ويُفْسَحُ له في قبره مَدَّ بصرِه». وذكَرَ الحديثَ إلى قصة الكافر؛ قولَه: «فيُقَالُ له: من ربُّك؟ ومن نبيُّك؟ وما دينُك؟ فيقول: لا أدري، لا أدري. فينادي منادٍ من السماء: أفرِشُوا له من النار، وافتحوا له بابًا إلى النار». قال: «فيأتيه من حَرِّها وسَمُومها». قال: «ويُضَيَّقُ عليه قَبْرُه حتى تختلِفَ أضلاعُه». وذكر تمام الحديث.

حدثنا سعيد بن نصرٍ وعبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا محمد بن وَضَّاحٍ، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شَيْبَةَ، قال: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش. فذكر الحديثَ بطُولِه بالإسناد المذكور[(١)].

وهذا الحديث يفسّر حديثَ ابن عمر المذكور في هذا الباب عن النبي ﷺ؛ قولَهُ: «إذا مات أحدُكم عُرِض عليه مَقْعَدُه بالغَداة والعَشيِّ، إن كان من أهل الجنة أو من أهل النار». ويبيّن المراد منه، والله أعلم.

---

(١) أخرجه: ابن أبي شيبة (٧/ ٢٢٦ ـ ٢٣٠/ ١٢٤٣٢) بهذا الإسناد. وأخرجه: أحمد (٤/ ٢٨٧ ـ ٢٨٨)، وأبو داود (٥/ ١١٤ ـ ١١٦/ ٤٧٥٣)، والحاكم (١/ ٣٧ ـ ٣٨) من طريق أبي معاوية، به.

وذكر البخاريّ من حديث سعيدٍ، عن قتادة، عن أنسٍ، أن رسول الله ﷺ قال: «إنّ العبد إذا وُضِعَ في قبره وتولّى عنه أصحابه، وإنّه لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالهم، فيأتيه المَلَكان فيُقعِدانه، فيقولان: ما كنتَ تقول في هذا الرجل؟ - لمحمد ﷺ - فأما المؤمن فيقول: أشهدُ أنه عبد الله ورسوله. فيقال له: انظُرْ إلى مَقْعَدِك من النار، قد أبدَلَكَ الله به مقعَدًا من الجنة. فيراهما جميعًا». قال قتادة: وذُكِر لنا أنه يُفْسَحُ له في قَبْرِه. وذكر الحديث(١).

وذكر عبد الرزاق، عن ابن جريجٍ، قال: أخبرني أبو الزُّبير، أنه سمع جابرًا يقول: إن هذه الأُمَّةَ تُبتلى في قبورها، فإذا أُدخِل المؤمن في قبره، وتولّى عنه أصحابه، أتاه مَلكٌ شديدُ الانتهار، فيقول: ما كنتَ تقول في هذا الرجل؟ فيقول المؤمن: كنتُ أقول: إنه رسولُ الله ﷺ وعبدُه. فيقول الملَكُ: اطَّلِعْ إلى مَقْعَدِكَ الذي كان لك من النار، قد أنجاك الله منه، وأبْدَلَك مكانَهُ مَقْعَدَكَ الذي ترى من الجنة. فيَرَاهما كِلَيْهما، فيقول المؤمن: دَعُوني أُبَشِّرُ أهلي. فيقال له: اسْكُنْ، هذا مقعَدُك أبدًا. وذكر تمام الحديث في المنافق(٢).

وذكر عبد الرزاق، عن معمَرٍ، عن يونس بن خبَّاب، عن المِنْهَال بن عمرو، عن زَاذَانَ، عن البَرَاء بن عازب، قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ، فجلَسَ على القبر، وجلَسْنَا حولَه كأنَّ على رؤوسنا الطير، فقال: «أعوذ بالله من عذاب القبر». ثلاث مراتٍ، ثم قال: «إنّ المؤمن إذا كان في إقْبَالٍ من الآخرة، وانقطاعٍ من الدنيا، نَزَلَتْ إليه الملائكة». فذكَرَ الحديثَ وفيه: «فإذا

---

(١) أخرجه: البخاري (٣/ ٢٩٨/ ١٣٧٤) بهذا الإسناد. وأخرجه: أحمد (٣/ ١٢٦)، ومسلم (٤/ ٢٢٠٠ - ٢٢٠١/ ٢٨٧٠)، وأبو داود (٣/ ٥٥٥ - ٥٥٦/ ٣٢٣١)، والنسائي (٤/ ٤٠٢/ ٢٠٤٨) من طريق سعيد، به.

(٢) أخرجه: عبد الرزاق (٣/ ٥٨٥ - ٥٨٦/ ٦٧٤٤) بهذا الإسناد.

عُرِجَ برُوحِه، قالوا: أي رَبِّ، عبْدُكَ. فيُقال: ارْجِعُوه، فإني عَهِدتُ إليهم أَنْ منها خَلَقْتُهم، وفيها أُعِيدهم، ومنها أُخرجهم تارةً أخرى». وذكر الحديث، وساق في الكافر مثلَ ذلك أيضًا[1].

وأما قوله: «أَحَدُكم». فإن الخطاب توجَّهَ إلى أصحابه وإلى المنافقين، والله أعلم، فيُعْرَضُ على المؤمن منهم مَقعدُه من الجنة، وعلى المنافق مَقعدُه من النار. على نحو ما جاء في حديث البَرَاء إن شاء الله.

وفي هذا الحديث الإقرارُ بالموت والبعث بعده، والإقرارُ بالجنة والنار.

وقد استدلّ به من ذهب إلى أنّ الأرواح على أفْنِيَةِ القبور، وهو أصحُّ ما ذُهِبَ إليه في ذلك من طريق الآثار؛ لأن الأحاديث الدالة على ذلك ثابتةٌ متواترةٌ، وكذلك أحاديثُ السلام على القبور، والله أعلم.

---

(١) أخرجه: عبد الرزاق (٣/ ٥٨٠ ـ ٥٨٢/ ٦٧٣٧) بهذا الإسناد. ومن طريقه: أحمد (٤/ ٢٩٥ ـ ٢٩٦) والحاكم (١/ ٣٩) وقال: «هذا هو الصحيح المحفوظ من حديث يونس بن خبّاب».

باب منه

[٢٠] **مالك، عن زيد بن أسلَمَ، عن عطاء بن يسارٍ، أن رسول الله ﷺ قال: «إنّ شِدَّةَ الحرِّ مِن فَيْحِ جهنَّمَ، فإذا اشتَدَّ الحرُّ فأبْرِدُوا عن الصلاة». وقال: «اشتكتِ النارُ إلى ربِّها، فقالت: يا ربِّ، أكَلَ بعضي بعضًا. فأذِنَ لها بنَفَسَيْنِ في كلِّ عامٍ؛ نَفَسٍ في الشتاء، ونَفَسٍ في الصيف»**[1].[2]

وأما قوله: «فأَذِنَ لها بنَفَسين؛ نَفَسٍ في الشتاء، ونَفَسٍ في الصيف». فيدلُّ على أنّ نَفَسَها في الشتاء غيرُ الشتاء، ونَفَسَها في الصيف غيرُ الصيف. وفي رواية جماعةٍ من الصحابة زيادةٌ في هذا الحديث، وذلك قوله: «فما تَرَون من شدّة البرد، فذلك من زمهريرِها، وما تَرَون من شدّة الحرِّ، فهو من سَمُومها». أو قال: «من حَرِّها».

وهذا أيضًا ليس على ظاهره، وقد فسّره الحسن البصري في روايته، فقال: اشتكت النارُ إلى ربّها، فقالت: يا ربِّ، أكَلَ بعضي بعضًا، فخفِّفْ عني. قال: فخفَّفَ عنها، وجعل لها كلَّ عامٍ نَفَسَين؛ فما كان من بردٍ يُهلك شيئًا، فهو من زمهريرها، وما كان من سَمُوم يُهلك شيئًا، فهو من حَرِّها.

وقوله في هذا الحديث: زمهريرٌ يهلك شيئًا، وحرٌّ يهلك شيئًا. تفسيرُ ما أشكل من ذلك، والله أعلم.

---

(١) سيأتي موصولًا في الباب بعده.

(٢) انظر بقية شرحه في (٤/ ٣٥٣).

وفي هذا الحديث أيضًا دليلٌ على أنّ الجنة والنار مخلوقتان لا تَبِيدان.

ومما يدلُّك على أنّ النار والجنة قد خُلِقتا، ما حدثناه خلَفُ بن القاسم وعبد الرحمن بن مروان، قالا: أخبرنا الحسن بن رَشيقٍ، قال: أخبرنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس، قال: أخبرنا أبو شُرَحْبِيلٍ عيسى بن خالد الحِمصيّ، قال: أخبرنا أبو اليمان، قال: أخبرنا إسماعيل بن عَيَّاشٍ، عن عُمارةَ بن غَزِيَّةَ، أنه سمِعَ حُميدَ بن عُبيد مولى المُعَلَّى يقول: سمعتُ ثابتًا البُنانيَّ يحدّث، عن أنس بن مالك، عن رسول الله ﷺ، أنه قال لجبريل عليه السلام: «لم أَرَ ميكائِلَ ضاحكًا قطُّ». فقال: ما ضحِكَ ميكائِلُ مُذْ خُلقت النار[(١)].

قال: وأخبرنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس أبو يعقوب، قال: أخبرنا داود بن رُشيدٍ وعبد الله بن مُطيعٍ، قالا: أخبرنا إسماعيل بن جعفر، عن محمد بن عمرٍو، عن أبي سلمةَ، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لما خلقَ الله الجنة دعا جبريلَ فأرسَله إليها، فقال: انْظُرْ إليها، وإلى ما أعددتُ لأهلِها. فرجَع إليه، فقال: وعزتِك لا يسمَعُ بها أحدٌ إلا دخلها. فحُجِبت بالمكاره. فقال: ارْجِعْ إليها فانْظُرْ. فرجع فنظر إليها، فقال: وعزتِك لقد خشيتُ ألّا يدخُلَها أحدٌ. ثم أرسَله إلى النار، فقال: اذهَبْ فانظُرْ إليها، وإلى

---

(١) أخرجه: أحمد (٣/ ٢٢٤)، والآجري في الشريعة (٣/ ١٣٦١ ـ ١٣٦٢/ ٩٣٢) من طريق أبي اليمان، به. وأخرجه: ابن أبي الدنيا في صفة النار (رقم ٢١٩)، وأبو الشيخ في العظمة (٣/ ٨١٤ ـ ٨١٥/ ٣٨٤) من طريق ابن عياش، به. وذكره الهيثمي في المجمع (١٠/ ٣٨٨) وقال: «رواه أحمد من رواية إسماعيل بن عياش عن المدنيين وهي ضعيفة، وبقية رجاله ثقات». وضعف إسناده الألباني في الضعيفة (٤٤٥٤)، وحسن الحديث لغيره في صحيح الترغيب (٣/ ٤٧٠/ ٣٦٦٤).

ما أعددتُ لأهلها. فذهب ورجع، فقال: وعزتِك لا يدخُلُها أحدٌ. فحُجبت بالشهوات. ثم قال: عُدْ إليها. فعاد ثم رجع، فقال: وعزتِك لقد خشِيتُ ألا يبقى أحدٌ إلا دخلها»[(١)].

فلهذه الأحاديث وما كان مثلَها، قال أهل السُّنّة: إن الجنة والنار مخلوقتان، وإنهما لا تَبِيدان؛ لأنهما إذا كانتا لا تَبِيدان حتى تبيدَ الدنيا، ومعلومٌ أنّ الدنيا إذا انقرضت بقيام الساعة جاءت الآخرةُ، والآخرةُ غيرُ خاليةٍ من جهنم، كما أنها غيرُ خالية من الجنة؛ لأن الجنة رحمةُ الله تعالى، والنارَ عذابُه، يصيب بها من يشاء من عباده.

وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «اختصمت النارُ والجنةُ؛ فقالت الجنةُ: ما لي يدخُلُني الضعفاء والمساكين! وقالت النار: ما لي يدخُلُني الجبّارون والمتكبّرون! فقال الله للجنة: أنتِ رحمتي، أصيب بك مَن أشاء. وقال للنار: أنتِ عذابي أصيب بك من أشاء»[(٢)].

وقد رُوي هذا المعنى من حديث مالك، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. حدَّث به عن مالك، إسحاقُ بن محمد الفَرويّ.

---

(١) أخرجه: أحمد (٢/ ٣٣٢ ـ ٣٣٣)، وأبو داود (٥/ ١٠٨/ ٤٧٤٤)، والترمذي (٤/ ٥٩٨/ ٢٥٦٠) وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، والنسائي (٧/ ٦/ ٣٧٧٢)، وابن حبان (١٦/ ٤٠٦/ ٧٣٩٤)، والحاكم (١/ ٢٦) من طريق محمد بن عمرو، به. وقال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي.
وأخرجه من حديث أبي هريرة مختصرًا: البخاري (١١/ ٣٨٨/ ٦٤٨٧)، ومسلم (٤/ ٢١٧٤/ ٢٨٢٣).

(٢) أخرجه: أحمد (٢/ ٢٧٦)، والبخاري (٨/ ٧٦٥/ ٤٨٥٠)، ومسلم (٤/ ٢١٨٦/ ٢٨٤٦)، والنسائي في الكبرى (٦/ ٤٦٨/ ١١٥٢٢) من حديث أبي هريرة.

ومما يدلّ على أن النار مخلوقةٌ دائمةٌ، قولُ الله عز وجل: ﴿وَحَاقَ بِءَالِ فِرْعَوْنَ سُوٓءُ ٱلْعَذَابِ ۝٤٥ ٱلنَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا﴾(١). وقولُ رسول الله ﷺ: «إذا مات أحدُكم عُرِض عليه مَقعدُه بالغداة والعشيِّ؛ إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة، وإن كان من أهل النار فمن أهل النار، يقال له: هذا مَقعدُك حتى يبعَثَك الله إليه يوم القيامة»(٢). وهو الذي عليه جماعةُ أهل السُّنّة والأثر، أن الجنة والنار مخلوقتان لا تَبِيدان. وبالله التوفيق.

وأما قولُه في هذا الحديث: «اشتكتِ النار إلى ربّها، فقالت: يا ربِّ، أكَلَ بعضي بعضًا» الحديث. فإنّ قومًا حملوه على الحقيقة، وأنها أنطَقَها الذي أنطَقَ كل شيء. واحتجّوا بقول الله عز وجل: ﴿يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم﴾(٣). وبقوله: ﴿وَإِن مِّن شَىْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِۦ﴾(٤). وبقوله: ﴿يَٰجِبَالُ أَوِّبِى مَعَهُۥ﴾(٥). أي: سبِّحي معه. وقال: ﴿يُسَبِّحْنَ بِٱلْعَشِىِّ وَٱلْإِشْرَاقِ ۝١٨﴾(٦). وبقوله: ﴿يَوْمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ هَلِ ٱمْتَلَأْتِ وَتَقُولُ هَلْ مِن مَّزِيدٍ ۝٣٠﴾(٧). وما كان من مثلِ هذا، وهو في القرآن كثير. حمَلُوا ذلك كله على الحقيقة لا على المجاز، وكذلك قالوا في قوله عز وجل: ﴿إِذَا رَأَتْهُم مِّن مَّكَانٍۭ بَعِيدٍ سَمِعُوا۟ لَهَا تَغَيُّظًا وَزَفِيرًا ۝١٢﴾(٨). و﴿تَكَادُ تَمَيَّزُ مِنَ ٱلْغَيْظِ﴾(٩). وما كان مثلَ هذا كلِّه.

وقال آخرون في قوله عز وجل: ﴿سَمِعُوا۟ لَهَا تَغَيُّظًا وَزَفِيرًا ۝١٢﴾. و﴿تَكَادُ تَمَيَّزُ مِنَ ٱلْغَيْظِ﴾. هذا تعظيمٌ لشأنها، ومثلُ ذلك قوله عز وجل: ﴿جِدَارًا يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ﴾(١٠). فأضاف إليه الإرادة مجازًا. وجعلوا ذلك من باب

---

(١) غافر (٤٥ ـ ٤٦).
(٢) تقدم تخريجه في الباب الذي قبله.
(٣) النور (٢٤).
(٤) الإسراء (٤٤).
(٥) سبأ (١٠).
(٦) صٓ (١٨).
(٧) قٓ (٣٠).
(٨) الفرقان (١٢).
(٩) الملك (٨).
(١٠) الكهف (٧٧).

المجاز والتمثيل في كلّ ما تقدم ذكرُه، على معنى أن هذه الأشياء لو كانت مما تنطِقُ أو تفعَلُ، لكان هذا نُطقَها وفعلَها. وذكروا قول حسان بن ثابتٍ:

لـو انَّ اللُّـؤْمَ يُـنْـسَـبُ كان عـبـدًا ... قـبـيـحَ الوجـهِ أعـورَ مـن ثـقـيـفِ

وسُئل المُبَرِّد عن قول الملَك: ﴿إِنَّ هَٰذَآ أَخِى لَهُۥ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً وَلِىَ نَعْجَةٌ وَٰحِدَةٌ﴾[1]. وهم الملائكة لا أزواجَ لهم؟ فقال: نحن طولَ النهارِ نفعلُ مثلَ هذا، نقول: ضرب زيد عمرًا. وإنما هو تقدير، كأنّ المعنى إذا وقع هذا، فكيف الحكمُ فيه؟ وذكروا قول عديٍّ بن زيد للنعمان: أتدري ما تقول هذه الشجرة أيها الملك؟ قال: وما تقول؟ قال: تقول:

رُبَّ ركـبٍ قـد أنـاخـوا حـولَـنَـا ... يشـرَبون الخمـرَ بالـمـاء الـزُّلالِ

ثـم أضـحَـوا لـعـبَ الدَّهـرُ بـهـم ... وكـذاك الدَّهـرُ حـالًا بـعـد حـالِ

وقول عنترة:

وشَـكَـا إلـيَّ بـعـبـرةٍ وتَحَمْحُـمِ

وقول الآخر:

شَـكَـا إلـيَّ جَـمَـلي طولَ الـسُّـرى
صـبـرًا جـمـيلًا فـكِـلانـا مُـبـتـلـى

ومثلُ هذا قولُ الحارثي:

يـريـدُ الـرُّمـحُ صـدرَ أبـي بـراءٍ ... ويـرغَـبُ عـن دمـاءِ بـنـي عَقيلِ

وقال غيره:

---

(١) صٓ (٢٣).

رُبَّ قومٍ غبَروا من عيشِهم   في سرورٍ ونعيمٍ وغدقْ
سَكَتَ الدَّهرُ زمانًا عنهمُ   ثم أبكاهُم دمًا حينَ نَطَقْ

وقال آخر:

وعَظَتْك أجداثٌ صُمُتْ   ونعَتكَ أزمِنةٌ خُفُتْ
وتكلّمت عن أوجهٍ   تبلَى وعن صورٍ شُتُتْ
وأرتكَ قبرَكَ في القبو   رِ وأنت حيٌّ لم تَمُتْ

وقال آخر:

فتكلَّمتْ تلك الدِّيارُ ولم تكُنْ   تلك الدِّيارُ تكلِّمُ الزُّوَّارا
قالت برَغمي بَانَ أهلي كلُّهم   وبقيتُ تكسُوني الرِّياحُ غُبارا
ولو استطعتُ لما فُجِعتُ بساكني   والدهرُ لا يُبقي لنا عُمَّارا

والشعر في هذا المعنى كثير جدًّا، ومعناه أن الديار لو كانت ممّن يصحُّ لها نطقٌ وقالت، لكان هذا قولَها وكلامَهَا، وكذلك القبور، لو كان لها قولٌ في الحقيقة، لكان هكذا. ومثلُ هذا مما أنشدوا في هذا قولُ القائل:

قد قالتِ الأنساعُ للبطن الْحَقِ

وقول الآخر:

امتلأ الحوضُ وقال قَطْنِي

وهو كثير، ومعناه كله ما ذكرناه. فمن حَمَل قولَ النار وشكواها على هذا، احتجّ بما وصفنا، ومن حمل ذلك على الحقيقة، قال: جائزٌ أن يُنطِقها الله كما تنطِق الأيدي والجلودُ والأرجلُ يوم القيامة. وهو الظاهر من قول

الله عز وجل: ﴿ يَوْمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ هَلِ ٱمْتَلَأْتِ وَتَقُولُ هَلْ مِن مَّزِيدٍ ﴿٣٠﴾ ﴾[(١)]. ومن قوله: ﴿ وَإِن مِّن شَىْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِۦ ﴾[(٢)]. و﴿ قَالَتْ نَمْلَةٌ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّمْلُ ٱدْخُلُوا۟ مَسَٰكِنَكُمْ ﴾[(٣)]. وقال في قوله عز وجل: ﴿ تَكَادُ تَمَيَّزُ مِنَ ٱلْغَيْظِ ﴾[(٤)]. أي: تتقطّع عليهم غيظًا، كما تقول: فلان يتَّقِدُ عليك غيظًا. وقال عز وجل: ﴿ إِذَا رَأَتْهُم مِّن مَّكَانٍۭ بَعِيدٍ سَمِعُوا۟ لَهَا تَغَيُّظًا وَزَفِيرًا ﴿١٢﴾ ﴾[(٥)]. فأضاف إليها الرؤيةَ والتغيُّظَ إضافةً حقيقيةً. وكذلك كلُّ ما في القرآن مثلُ ذلك. واحتجّوا بقول الله عز وجل: ﴿ يَقُصُّ ٱلْحَقَّ ﴾[(٦)].

ومن هذا الباب عندهم قولُه: ﴿ فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ ٱلسَّمَآءُ وَٱلْأَرْضُ ﴾[(٧)]. و﴿ تَكَادُ ٱلسَّمَٰوَٰتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنشَقُّ ٱلْأَرْضُ وَتَخِرُّ ٱلْجِبَالُ هَدًّا ﴿٩٠﴾ ﴾[(٨)]. و﴿ قَالَتَآ أَتَيْنَا طَآئِعِينَ ﴿١١﴾ ﴾[(٩)]. ﴿ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ ٱللَّهِ ﴾[(١٠)]. قالوا: وجائزٌ أن تكون للجلود إرادةٌ لا تشبه إرادتنا، كما للجمادات تسبيحٌ وليس كتسبيحنا، وللجبال والشجر سجودٌ وليس كسجودنا. والاحتجاج لكلا القولين يطولُ، وليس هذا موضعَ ذكرِه، وحملُ كلام الله تعالى وكلام نبيه ﷺ على الحقيقة أولى بذوي الدين والحقّ؛ لأنه يقُصُّ الحقَّ، وقولُه الحقُّ، تبارك وتعالى علوًّا كبيرًا.

حدثنا سعيد بن نصرٍ، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: أخبرنا محمد بن وضاح، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبةَ، قال: حدثنا عبد الله بن إدريس، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «اشتكَتِ

---

(١) قٓ (٣٠). (٢) الإسراء (٤٤). (٣) النمل (١٨).
(٤) الملك (٨). (٥) الفرقان (١٢). (٦) الأنعام (٥٧).
(٧) الدخان (٢٩). (٨) مريم (٩٠). (٩) فصلت (١١).
(١٠) البقرة (٧٤).

النارُ إلى ربّها، فقالت: ربِّ، أكَلَ بعضي بعضًا. فجعل لها نَفَسين؛ نفَسًا في الشتاء، ونفَسًا في الصيف، فشدَّةُ ما تجِدون من البرد من زمهريرِها، وشدَّةُ ما تجِدُون في الصيف من الحرّ من سَمُومها»[١].

وأما قوله: «فيح جهنّم». فالفيحُ سطوعُ الحرّ. هكذا قال صاحب «العين». فكأن المعنى والله أعلم: شدّة الحرّ المؤذي من حرّ جهنم ولهيبِها، أجارنا الله برحمته وعفوه منها.

---

(١) تقدم تخريجه في الباب نفسه.

باب منه

[٢١] مالك، عن عبد الله بن يزيد مَوْلَى الأسودِ بن سفيان، عن أبي سلمَةَ بن عبد الرحمن. وعن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبانَ، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا كان الحرُّ فأَبْرِدُوا عن الصلاة، فإنّ شدَّةَ الحرِّ مِن فَيْحِ جهنَّمَ». وذكَرَ أنّ النار اشْتكَتْ إلى ربّها، فأذِنَ لها بنَفَسينِ؛ نَفَسٍ في الشِّتاء، ونَفَسٍ في الصيف[١].

وقد مضى القولُ في معنى هذا الحديث، في باب زيد بن أسلَمَ من كتابنا هذا[٢].

والذي عليه الجماعةُ أهلُ السُّنّة أنّ الجنة والنار مخلوقتان بعدُ، إحداهما رحمةُ الله لمن شاء مِن خَلقِه، والأخرى عذابُه ونقمتُه لمن شاء أن يعذّبه من خلقه.

أخبرنا أحمد بن سعيد بن بشرٍ، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن أبي دُلَيْمٍ، قال: حدثنا محمد بن وَضَّاحٍ، قال: سألت يحيى بنَ مَعينٍ عن الجنة والنار، فقال: مخلوقتان لا تَبِيدان.

قال أبو عمر: الدلائل من الآثار كثيرة على أنّ الجنة مخلوقةٌ بعدُ، والنارَ

---

(١) أخرجه: أحمد (٢/ ٤٦٢)، ومسلم (١/ ٤٣٢/ ٦١٧ [١٨٦]) من طريق مالك، به.
وأخرجه: البخاري (٦/ ٤٠٦/ ٣٢٦٠) من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن، به.

(٢) انظر الباب الذي قبله.

مخلوقةٌ بعدُ، فمِن ذلك قولُه ﷺ: «إذا مات أحدُكم عُرِض عليه مَقعدُه بالغداةِ والعشيِّ، إن كان من أهلِ الجنةِ فمِن أهل الجنة، وإن كان مِن أهل النار فمِن أهل النار، يقال له: هذا مَقعدُك حتى يبعثَكَ الله إليه يومَ القيامة»[١]. وقال الله عز وجل في آل فرعون: ﴿ٱلنَّارُ يُعۡرَضُونَ عَلَيۡهَا غُدُوّٗا وَعَشِيّٗاۚ﴾ الآية[٢]. وقال رسول الله ﷺ: «اطَّلَعْتُ في النار، فرأَيْتُ أكثرَ أهلِها النساءَ، واطَّلَعْتُ في الجنة فرأيتُ أكثَرَ أهلِها المساكين»[٣]. وقال رسول الله ﷺ: «إذا دخَلَ رمضانُ، فُتِّحَتْ أبوابُ الجنة، وغُلِّقَتْ أبوابُ النار»[٤].

وقولُه: «اشتكَتِ النارُ إلى ربِّها»[٥]. هذا الحديث أَبْيَنُ شيءٍ في أنها قد خُلقت، وأنها باقيةٌ شتاءً وصيفًا.

أخبرنا خلَفُ بن القاسم، قال: أخبرنا أبو قُتيبة. قال: حدثنا إبراهيم بن هاشم، قال: حدثنا أبو نصرٍ التَّمَّارُ، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو بن علقمةَ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَمَّا خلَقَ اللهُ الجنةَ، قال: يا جبريلُ، اذهَبْ فانظُرْ إليها. قال: فذهب فنظر إليها، فقال: يا ربِّ، وعزَّتِك لا يسمَعُ بهذه أحدٌ إلا دخَلها. ثم حَفَّهَا بالمَكَارِه، ثم قال له: اذهَبْ فانظُرْ إليها. فذهب فنظر إليها، فقال: يا ربِّ، وعزتِك لقد خَشِيتُ ألا يدخُلَها أحدٌ. فلما خلق النارَ، قال:

---

(١) تقدم تخريجه من حديث ابن عمر (ص ٣٨٤).

(٢) غافر (٤٦).

(٣) تقدم تخريجه في (ص ٣٨٦).

(٤) أخرجه: أحمد (٢/ ٣٥٧)، والبخاري (٤/ ١٤١/ ١٨٩٨)، ومسلم (٢/ ٧٥٨/ ١٠٧٩)، والنسائي (٤/ ٤٣١ ـ ٤٣٢/ ٢٠٩٦) من حديث أبي هريرة.

(٥) تقدم تخريجه في الباب نفسه.

يا جبريلُ، اذهَبْ فانظر إليها. فنظر إليها، فقال: يا ربِّ، وعزتِك لا يسمَعُ بها أحدٌ فيدخُلُها. فحَفَّها بالشهوات، وقال: اذهَبْ فانظُرْ إليها. فنظَرَ إليها، فقال: يا ربِّ، لقد خشيتُ ألّا يبقى أحدٌ إلا يدخُلُها»[1].

وقرأتُ على خلف بن القاسم، أن الحسين بن جعفر بن إبراهيم حدّثهم، قال: حدّثنا يوسف بن يزيد، قال: حدّثنا الحجاج بن إبراهيم الأزرق، قال: حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن محمد بن عمرٍو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إنّ الله عز وجل دعا جبريلَ، فأرسَلَه إلى الجنة، فقال: انظُرْ إليها، وانظُرْ إلى ما أعدَدتُ لأهلها. فرجَعَ، فقال: وعزتِك لا يسمعُ بها أحدٌ إلا دخلها. فحُفَّت بالمكاره، فقال: ارجِعْ فانظر إليها. فرجع، فقال: وعزتِك لقد خشيتُ ألا يدخلها أحدٌ. ثم أرسَله إلى النار، فقال: اذهَبْ إلى النار فانظر ما أعددتُ لأهلها فيها. فرجع، فقال: وعزتِك لا يدخُلُها أحدٌ يسمَعُ بها. فحُفَّتْ بالشهوات، ثم قال: عُدْ إليها فانظر. فرجع، فقال: وعزتِك لقد خشيتُ ألا يبقى أحدٌ إلا دخلها».

وأخبرنا خلفُ بن القاسم، قال: حدثنا أبو قُتيبةَ سَلْمُ بن الفضل، حدثنا عبد الله بن محمد بن ناجيةَ، قال: حدثنا محمود بن غَيْلانَ، قال: حدثنا مُؤَمَّلُ بن إسماعيل، قال حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابتٍ البُنانيّ، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، قال رسول الله ﷺ: «إن لله ملائكةً فُضْلًا سَيَّارَةً، يلتمِسُون مجالس الذِّكر، فإذا مرُّوا بقومٍ يذكرون الله، يَحُفُّون بهم بأجنحتهم، فإذا انصرفوا، عَرَجت الملائكةُ إلى السماء، فيقول لهم ربُّنا تبارك وتعالى، وهو أعلم: مِن أين جئتم؟ فيقولون مِن عند عبادِك؛ يسبِّحونك، ويحمَدونك،

---

(١) تقدم تخريجه في (ص ٣٩١).

ويهلِّلُونك، ويسألونك، ويستَجِيرونك. فيقول وهو أعلم: وما يسألون؟ فيقولون: يسألونك الجنة. فيقول: وهل رأوها؟ فيقولون: لا. فيقول: كيف لو رأَوها؟ ويقول: ومِمَّ يستجيرون؟ وهو أعلم، فيقولون: من النار. فيقول: وهل رأوها؟ فيقولون: لا. فيقول: كيف لو رأوها؟ ثم يقول: فإني أُشهِدُكم أني قد أعطيتُهم ما سألوا، وأجَرْتُهم مما استجاروا. فيقولون: أي ربِّ، فيهم عبدُك الخَطَّاءُ ليس منهم، إنما مَرَّ بهم، فجلَسَ إليهم. فيقول: وفلانٌ قد غفرتُ له، هم القومُ لا يَشقَى بهم جَليسُهم»(١).

وروى سهيل بن أبي صالحٍ، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ مثلَه سواءً(٢).

ورواه الأعمش، عن أبي صالحٍ، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ مثلَه، إلا أنه قال في آخره: «هم الجُلَساءُ لا يشقى بهم جَليسُهم»(٣).

والآثار في خلق الجنة والنار كثيرةٌ جدًّا، صِحاحٌ ثابتةٌ، يجب الإيمانُ بها والتسليم لِمَا جاء منها، وبالله التوفيق.

حدثنا محمد بن عبد الملك، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن زياد، قال: حدثنا الزَّعْفَراني، قال: حدثنا شَبَابَةُ، قال: حدثنا وَرقاءُ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «حُفَّتِ النارُ بالشهوات، وحُفَّتِ

---

(١) أخرجه: أحمد (٢/ ٣٤٤)، من طريق حماد بن سلمة، به. لكن بلفظ: «يجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار عند صلاة الفجر وصلاة العصر...».

(٢) أخرجه: أحمد (٢/ ٣٨٢ ـ ٣٨٣)، ومسلم (٤/ ٢٠٦٩ ـ ٢٠٧٠/ ٢٦٨٩) من طريق سهيل، به.

(٣) أخرجه: أحمد (٢/ ٢٥١ ـ ٢٥٢)، والبخاري (١١/ ٢٤٩ ـ ٢٥٠/ ٦٤٠٨)، والترمذي (٥/ ٥٤٠ ـ ٥٤١/ ٣٦٠٠) من طريق الأعمش، به.

الجنةُ بالمكاره»[١].

وحدثناه عبد الله بن محمد بن يوسف، قال: حدثنا ابن أبي غالبٍ عُبيد الله بن محمد، قال: حدثنا محمد بن محمد الباهليّ، قال: حدثنا رزقُ الله بن موسى، قال: حدثنا ورقاءُ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ مثلَه.

ورواه الأعمش، عن أبي صالحٍ، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنّ الجنَّةَ حُفَّتْ بالمكاره، وإنَّ النّارَ حُفَّتْ بالشهوات»[٢].

وأما قوله: «اشتكت النارُ إلى ربها». فحمَلَه قومٌ على المجاز، كقول الشاعر:

شَكَا إليَّ جَمَلِي طُولَ السُّرَى

وكقول عنترة:

وشَكَا إلَيَّ بِعَبْرَةٍ وتَحَمْحُمِ

وكقول القائل:

امتَلأَ الحوضُ وقال قَطْنِي
مهلًا رُوَيْدًا قد ملأتَ بَطْنِي

وكقولِ العرب: قالت السماءُ فهَطَلَتْ، وقال الحائطُ فمَالَ، وقالت رِجْلِي فخَدِرَتْ. ونحو هذا.

---

(١) أخرجه: أحمد (٢/ ٢٦٠)، ومسلم (٤/ ٢١٧٤/ ٢٨٢٣) من طريق ورقاء، به.

(٢) أخرجه: البزار (٨/ ١٧٤/ ٣٢٠٣)، وأبو نعيم في صفة الجنة (رقم ٤٣) من طريق الأعمش، به. وأخرجه: القضاعي في مسند الشهاب (١/ ٣٣٢/ ٥٦٧) من طريق أبي صالح، به.

وكقول عروة بن حِزامٍ حين جعل القولَ لمن لا يوجد منه قولٌ:

أَلا يـا غُـرَابَـيْ دِمْـنـةِ الـدَّارِ بَيِّنَا أَبِالـصَّـرْمِ مِـن عَـفْـراءَ تَنْـتَـحِـبانِ
فـإن كان حقًّـا مـا تقـولان فانْهَضَا بلَحْمِـي إلـى وَكْـرَيْـكُمـا فكُـلاَنِـي

وكقول ذي الرُّمَّةِ:

فقالت لـيَ العينـان سـمعًـا وطاعةً وحدَّرَتَـا مثـلَ الجُـمـانِ المُـنَـظَّـمِ

ومثل هذا قول القائل:

كـم أُنَـاسٍ فـي نَـعـيـمٍ عُـمِّــروا فـي ذُرى مُـلـكٍ تـعـالـى فـبَـسَـقْ
سـكَـتَ الـدّهــرُ زمــانًـا عـنـهـمُ ثـم أَبْـكـاهـم دمًـا حين نَـطَـقْ

وهذا ومثله كثير في أشعار العرب ولغاتها. وقد زدنا هذا المعنى بيانًا في باب زيد بن أسلم، من كتابنا هذا[(١)].

وقال جماعةٌ من أهل العلم: إنّ ذلك على الحقيقة، وإنها تنطِقُ، وإنما يُنطِقُها الله الذي يُنطِقَ الجُلودَ وكلَّ شيء، ولها لسانٌ كما شاء الله عز وجل. فاستشهَدُوا بقوله عز وجل: (يومَ يقولُ لجهنَّمَ هل امتلأْتِ وتقولُ هل مِن مَزيدٍ). وبقوله: ﴿ سَمِعُوا۟ لَهَا تَغَيُّظًا وَزَفِيرًا ﴿١٢﴾ ﴾[(٢)]. وبما جاء مِن نحوِ هذا في الآثار الثابتة، نحو قوله: «فتقول: قَطْ، قَطْ»[(٣)]. وتقول: «وُكِّلْتُ بكلِّ جبّارٍ عنيدٍ»[(٤)].

---

(١) انظر الباب الذي قبله. (٢) الفرقان (١٢).

(٣) أخرجه: أحمد (٢/ ٢٧٦)، والبخاري (٨/ ٧٦٥/ ٤٨٤٩)، ومسلم (٤/ ٢١٨٦/ ٢٨٤٦ [٣٥])، والترمذي (٤/ ٥٩٦/ ٢٥٥٧)، والنسائي في الكبرى (٦/ ٤٧٨/ ١١٥٢٢) من حديث أبي هريرة.

(٤) أخرجه: أحمد (٢/ ٣٣٦)، والترمذي (٤/ ٦٠٤/ ٢٥٧٤) وقال: «هذا حديث حسن =

وهذا ونحوُه في القرآن والأحاديث كثيرٌ جدًّا، وحمَلُوا ما في القرآن والآثار من مثل هذا على الحقيقة. واحتَجُّوا بقول الله عز وجل: ﴿يَقُصُّ ٱلْحَقَّ﴾[1]. وقولِه: ﴿وَٱلْحَقَّ أَقُولُ ﴿٨٤﴾﴾[2]. ونحوِ هذا.

ولكلا القولين وجهٌ يطولُ الاعتلالُ له، والله الموفق للصواب.

= غريب صحيح» من حديث أبي هريرة. وانظر الصحيحة (٥١٢).

(١) الأنعام (٥٧).

(٢) صٓ (٨٤).

باب منه

[٢٢] مالك، عن أبي الزِّنَاد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «نارُ بني آدم التي يُوقِدون جزءٌ من سبعين جزءًا من نار جهنم». فقالوا: يا رسول الله: إن كانت لكافيةً. قال: «إنها فُضِّلَتْ عليها بتسعةٍ وسِتّين جزءًا»[١].

ليس في هذا الحديث ما يحتاج إلى القول. وفيه إباحةُ الخبر عن القيامة والآخرة، وحال النار، أجارنا الله منها، وزحزحنا عنها.

وفيما نطق به القرآنُ من الخبر عن الآخرة، والجنة، والنار، ما فيه مُعتبَرٌ لأولي الأبصار.

حدثنا إبراهيم بن شاكر، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن عثمان، قال: حدثنا سعيد بن عثمان، قال: حدثنا أحمد بن عبد الله بن صالحٍ، قال: حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، قال: حدثنا أبو بكرٍ، عن الأعمش، عن زيد بن وهبٍ، عن عبد الله، قال: إنّ نارَكم هذه ليست مِثلَ نارِ جهنّم، إنّ نار جهنَّمَ لا تنفَعُ أحدًا، وإنها لما نَزَلَتْ ضُرِبَ البحرُ بها مرّتين، ولولا ذلك لم تنفَعْ أحدًا[٢].

---

(١) أخرجه: البخاري (٦/ ٤٠٧/ ٣٢٦٥) من طريق مالك، به. وأخرجه: أحمد (٢/ ٢٤٤)، ومسلم (٤/ ٢١٨٤/ ٢٨٤٣ [٣٠])، من طريق أبي الزناد، به. وأخرجه: الترمذي (٤/ ٦١١/ ٢٥٨٩) عن أبي هريرة.

(٢) أخرجه: هناد في الزهد (رقم ٢٣٥)، والبيهقي في البعث (رقم ٤٩٩) من طريق =

وروى الفضل بن دُكَيْنٍ، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عَوْنِ بن عبد الله، عن عبد الله، قال: إنّ النارَ التي خُلِقَ منها الجانُّ جُزءٌ من سبعين جزءًا من نار جهنّم(١).

وروى عُبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن عمَّارٍ الدُّهْنيّ، عن مُسلمٍ البَطينِ، عن سعيد بن جُبير، عن ابن عباس، قال: إنّ نارَكُم هذه جزءٌ مِن سبعين جزءًا من النار، وهذه النارُ قد ضُرِبَ بها البحرُ حين أُنزِلَتْ سَبْعَ مرَّاتٍ، ولولا ذلك ما انتُفِع بها.

وروى عبد الله بن نُميرٍ وسعيد بن عبيد، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن نُفيع بن الحارث، عن أنس بن مالك، قال: إنّ ناركم هذه جزءٌ من سبعين جزءًا من نار جهنّم، ولولا أنها أُطفِئتْ بالماء مرّتين ما انتفَعْتُم بها، وإنها لتدعو الله ألا يُعيدها في تلك النار أبدًا(٢).

وروى زيد بن الحُبَاب، عن محمد بن مسلمٍ، عن ميسرة، عن سعيد بن المسيب، أن عليّ بن أبي طالب سأل رجلًا من اليهود، لم يُرَ في اليهود مثلُه، عن النار الكبرى، فقال الحبر: يبعثُ الله الريح الدَّبُورَ على البحور، فتعود نارًا، فهي النار الكبرى.

= الأعمش، به.

(١) أخرجه: الحاكم (٢/ ٤٧٤) من طريق إسرائيل، به. وأخرجه: عبد الرزاق (١١/ ٢١٣/ ٢٠٣٥٧)، والطبراني (٩/ ٢٤٧/ ٩٠٥٧)، والبيهقي في الشعب (١/ ١٦٩/ ١٤٥) من طريق أبي إسحاق، به. وعندهم: عمرو، بدل: عون. قال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

(٢) أخرجه: هناد في الزهد (١/ ١٦٧/ ٢٣٤) من طريق إسماعيل بن أبي خالد، به.

باب منه

[٢٣] مالك، عن هشام بن عروة، عن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء بنت أبي بكرٍ، أنها قالت: أتيتُ عائشةَ حين خَسَفت الشمس، فإذا الناسُ قيامٌ يُصَلُّون، وإذا هي قائمةٌ تُصلّي، فقلتُ: ما للناس؟ فأشارت بيدِها نحو السماء، وقالت: سبحانَ الله. فقلتُ: آيةٌ؟ فأشارت برأسِها أن نَعَمْ. قالت: فقُمْتُ حتى تجلَّاني الغَشْيُ، وجعلتُ أَصُبُّ فوق رأسي الماء، فحمِدَ اللهَ رسولُ الله ﷺ وأثنى عليه، ثم قال: «ما مِن شيءٍ كنتُ لم أَرَه إلا وقد رأيتُه في مقامي هذا، حتى الجنةُ والنارُ، ولقد أُوحِيَ إليّ أنكم تُفتنون في القبور مِثلَ أو قريبًا مِن فتنة الدَّجَّال ـ لا أدري أَيَّتَهما قالت أسماءُ ـ يُؤتى أحدُكم فيقال له: ما عِلمُك بهذا الرجُل؟ فأما المؤمنُ أو الموقِنُ ـ لا أدري أيَّ ذلك قالت أسماءُ ـ فيقول: هو محمدٌ رسولُ الله، جاءنا بالبيّنات والهدى، فأجَبْنا وآمنّا واتّبعنا. فيقال له: نَمْ صالحًا، قد عَلِمنا إن كنتَ لمؤمنًا. وأما المنافقُ أو المرتابُ ـ لا أدري أَيَّهما قالت أسماءُ ـ فيقول: لا أدري، سمعتُ الناس يقولون شيئًا فقلتُه»[١][٢].

وأما رؤيتُه ﷺ للجنة والنار، فذلك ثابتٌ عنه في كثير من الآثار، ونحن لا نكيِّفُ ذلك ولا نحُدُّه.

---

(١) أخرجه: البخاري (١/ ٣٨٢ ـ ٣٨٣/ ١٨٤) من طريق مالك، به. وأخرجه: أحمد (٦/ ٣٤٥)، ومسلم (٢/ ٦٢٤/ ٩٠٥) من طريق هشام بن عروة، به.

(٢) انظر بقية شرحه في (٦/ ٦٤).

وأما قوله: «أُوحي إليَّ أنكم تُفْتَنون في قبوركم». فإنه أراد فتنةَ المَلَكَين منكرٍ ونكيرٍ، حين يسألان العبدَ: من ربُّك؟ وما دينُك؟ ومن نبيُّك؟ والآثار في هذا متواترة، وأهلُ السُّنّة والجماعة كلهم على الإيمان بذلك، ولا ينكرُه إلا أهلُ البدع.

وفي قوله: «مثلَ أو قريبًا مِن فتنة الدجال». دليلٌ على أنهم كانوا يُراعون الألفاظ في الحديث المسند، وهذا في طائفةٍ من أهل العلم، وطائفةٌ يُجيزون الحديثَ بالمعاني، وهذا إنما يصِحُّ لمن يعرف المعانيَ ومذاهبَ العرب، وهو مذهبُ ابن شهابٍ، وعطاءٍ، والحسن، وجماعةٍ غيرهم، وكان مالك لا يُجيز الإخبار بالمعاني في حديث رسول الله ﷺ لمن قَدَرَ على الإتيان بألفاظه.

حدثنا خلفُ بن أحمد، قال: حدثنا أحمد بن مُطَرِّفٍ، قال: حدثنا أحمد بن خالد، قال: حدثنا يحيى بن عمر، قال: حدثنا الحارث بن مسكينٍ، قال: أخبرنا يوسف بن عمرٍو، عن ابن وهبٍ، قال: سمعتُ مالكًا وسُئل عن المسائل إذا كان المعنى واحدًا والكلام مختلفٌ، فقال: لا بأسَ به إلا الأحاديثَ التي عن رسول الله ﷺ.

حدثنا أحمد بن سعيد بن بشرٍ، قال: حدثنا ابن أبي دُلَيْمٍ، قال: حدثنا ابن وَضَّاحٍ، قال: حدثنا زيد بن البشر، قال: سمعتُ ابنَ وهبٍ يقول: سأل مالكًا رجلٌ، فقال: الكتابُ يُعرَضُ عليك، فينقلِبُ به صاحبُه، فيبيتُ عنده، أيجوزُ أن أُحدِّثَ به؟ قال: نعم.

قال أبو عمر: هذا خلافُ روايةِ أشهبَ؛ لأن أشهبَ روى في مثل هذا

المعنى: أخشى أن يُزادَ في كتبه بالليل. ومحملُ الروايَتَين عندي على أن الثقةَ جائزٌ أن يُعارَ الكتبَ، ثم يحدِّثَ بما استعار مِن ذلك، وأما غيرُ الثقة المأمون عليها فلا.

وأما الفتنةُ فلها في كلام العرب وجوهٌ كثيرةٌ؛ منها، أن يُفتن الرجل في دينه ببَلْوَى مِن سلطانٍ غالبٍ، أو بهوًى يصرفُه عن الصواب في الدين، أو بحبٍّ يَشغَلُ قلبَه حتى يركبَ ما لا يحِلُّ له، فهذه فتنة تُشرَبُها القلوب كما أُشرِبَ بنو إسرائيل حبَّ العجلِ وفُتنوا به، والفتنةُ الحرقُ بالنار، وللفتنة وجوهٌ كثيرةٌ.

وأما قوله ﷺ: «إنكم تُفتَنون في قبوركم كفتنةِ الدجال أو قريبٍ منها». فالفتنة هاهنا معناها الابتلاء والامتحان والاختبار، ومِن ذلك قولُ الله عز وجل لموسى: ﴿وَفَتَنَّٰكَ فُتُونًاۚ﴾[1]. أي: ابتليناك ابتلاءً، واختبرناك اختبارًا. وفي عذاب القبر نزلت: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِي ٱلْأٓخِرَةِۖ﴾[2].

حدثنا سعيد بن نصرٍ، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، قال: حدثنا عمرو بن مرزوقٍ، قال: أخبرنا شعبةُ، عن علقمة بن مَرْثَدٍ، عن سعدِ بن عُبيدة، عن البراء بن عازب، عن النبي ﷺ قال: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِي ٱلْأٓخِرَةِۖ﴾. قال: «في القبر إذا سُئل: من ربُّك؟ وما دينُك؟ ومن نبيُّك؟»[3].

---

(١) طه (٤٠). (٢) إبراهيم (٢٧).

(٣) أخرجه: أحمد (٤/ ٢٨٢)، والبخاري (٣/ ٢٩٧/ ١٣٦٩)، وأبو داود (٥/ ١١٢/ ٤٧٥٠)، والترمذي (٥/ ٢٧٦/ ٣١٢٠) من طريق شعبة، به.

ورواه غُندَرٌ وغيرُه هكذا عن شعبة بإسناده مثله[١].

وروى أبو معاوية، عن الأعمش، عن سعدِ بن عُبيدة، عن البراء، مثلَه موقوفًا[٢].

وذَكَر بَقِيٌّ، قال: حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، قال: حدثنا هشام بن يوسف، عن ابن جريج: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ﴾: لا إله إلا الله، ﴿وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ﴾: المسألة في القبر، أخبَرَنيه ابنُ طاوس، عن أبيه.

وروى الأعمش، ويونس بن خَبَّابٍ، عن المنهال بن عمرٍو، عن زاذانَ، عن البراء بن عازب، قال: خَرَجْنا مع رسول الله ﷺ في جنازةٍ. فذكَر الحديثَ الطويلَ بتمامِه. وفيه في صفة المؤمن: «ثم يعادُ روحُه إلى جسده، وإنه لَيسمَعُ خَفْقَ نعالِ أصحابه إذا ولَّوا عنه، ويدخُلُ عليه ملكان فيقولان له: اجلِسْ ـ فيجلِسُ ـ من ربُّك؟ فيقول: الله. فيقولان له: ما دينُك؟ فيقول: الإسلام. فيقولان له: ما كنتَ تقولُ في هذا الرجل؟ فيقول: وأيُّ رجلٍ؟ فيقولان: محمد رسول الله ﷺ. فيقول: أشهد أنه رسول الله». قال: «فيَنْتَهِرانه ويقولان له: وما يُدرِيك؟ فيقول: إني قرأتُ كتاب الله فصدَّقتُ به وآمنتُ». قال: «فهي آخرُ فتنةٍ تُعرضُ على المؤمن، وذلك قولُ الله عز وجل: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ﴾». قال:

---

(١) أخرجه: أحمد (٤/ ٢٨٢)، والبخاري (٣/ ٢٩٧/ ١٣٦٩)، ومسلم (٤/ ٢٢٠١/ ٢٨٧١)، والنسائي (٤/ ٤٠٧/ ٢٠٥٦)، وابن ماجه (٢/ ١٤٢٧/ ٤٢٦٩) من طريق غندر، به.

(٢) أخرجه: ابن أبي شيبة (٣/ ٥٣/ ١٢٠٤٨)، وابن جرير (١٣/ ٦٥٨)، والآجري في الشريعة (٣/ ١٢٩٩ ـ ١٣٠٠/ ٨٦٧) من طريق أبي معاوية، به.

«وينادي منادٍ من السماء: أن صدَقَ عبدي فأفرِشوه مِن الجنة، وألبِسوه مِن الجنة، وأَرُوه مقعدَه من الجنة. فيأتيه مِن طِيبِها». وساق الحديثَ إلى صفة المنافق والمرتاب، قال: «فيدخُلُ عليه ملكان فيقولان له: اجلِسْ». قال: «وإنه ليَسمَعُ خَفْقَ نعالِ أصحابه إذا ولَّوا عنه». قال: «فيَجْلِسُ فيقولان له: من ربُّك؟ وما دينُك؟ ومن نبيُّك؟». ففي رواية يونس بن خَبَّابٍ: «فيقول: ربِّيَ اللهُ، ودينيَ الإسلام، ونبيّي محمد ﷺ. فيَنْتَهِرانه انتهارًا شديدًا ويقولان: من ربُّك؟ وما دينُك؟ ومن نبيُّك؟ فيقول: لا أدري. فيقولان: لا دَرَيتَ ولا تَلَيْتَ». وقال الأعمش في حديثه: «فيقولان: من ربُّك؟ وما دينُك؟ فيقول: لا أدري. فيقولان: ما تقولُ في هذا الرجل؟ فيقول: وأيُّ رجلٍ؟ فيقولان: محمدٌ. فيقول: لا أدري. سمعتُ الناس قالوا قولًا، فقلتُ كما يقول الناس». قال: «فينادي منادٍ من السماء: أن كذَبَ عبدي، فأفرِشوه من النار، وأَرُوه مقعدَه مِن النار. ويُضَيَّقُ عليه قبرُه حتى تختلفَ أضلاعُه». وساقا الحديثَ إلى آخرِه[١].

ورُوِّينا عن محمدِ بن عمرِو بن علقمةَ، عن أصحابه، وعن معمرٍ، عن عمرو بن دينار. وعن سعد بن إبراهيم، عن عطاء بن يسارٍ، دخل حديثُ بعضِهم في بعضٍ والمعنى واحدٌ، أن رسول الله ﷺ قال لعمر: «كيف بك يا عمرُ إذا جاءك منكرٌ ونكيرٌ إذا مِتَّ، وانطلَق بك قومُك فقاسُوا ثلاثةَ أذرعٍ وشبرًا في ذراعٍ وشبرٍ، ثم غسَّلوك وكفَّنوك وحنَّطوك واحتَملوك فوضَعوك

---

(١) أخرجه: أحمد (٤/ ٢٨٧ ـ ٢٨٨)، وأبو داود (٥/ ١١٤ ـ ١١٦/ ٤٧٥٣)، والحاكم (١/ ٣٧ ـ ٤٠) من طريق الأعمش، به. قال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين»، ووافقه الذهبي.
وأخرجه: أحمد (٤/ ٢٩٥ ـ ٢٩٦)، والحاكم (١/ ٣٩) من طريق يونس بن خباب، به.

فيه، ثم أهالُوا عليك الترابَ، فإذا انصرفوا عنك، أتاك فَتَّانَا القبر؛ منكرٌ ونكيرٌ، أصواتُهما كالرعدِ القاصفِ، وأبصارُهما كالبرق الخاطف، يَجُرَّانِ شعورَهما، معهما مِرْزَبَةٌ، لو اجتمع عليها أهلُ الأرض لم يُقِلُّوها». فقال عمرُ: إن فَرِقْنا، فنحن أحقُّ أن نَفرَقَ، أَنُبعثُ على ما نحن عليه؟ قال: «نعم إن شاء الله». قال: إذَنْ أكفيكَهما[1].

وذَكَر سُنيدٌ، عن إسماعيل بن عُليَّةَ، عن عباد بن إسحاق، عن أبي سعيد المَقْبُرِيِّ، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا مات المسلمُ أو المؤمنُ أتاه مَلَكان أزْرَقان أسودان، يقال لأحدهما: منكرٌ. والآخرِ: نكيرٌ. فيقولان: ما كنتَ تقول في هذا الرجل؟ فيقول ما كان يقول في الدنيا؛ هو عبدُ الله ورسولُه جاء بالحق. فيقال له: قد كنتَ تقولُ هذا. ثم يُفتح له في قبره سبعين ذراعًا في سبعين، ويُنَوَّرُ له عنده نورٌ، ويقال له: نَمْ صالحًا. فيقول: أرجع إلى أهلي فأُخبرُهم؟ فيقال له: نَمْ نومةَ العروس الذي لا يوقظُه إلا أحبُّ الناس إليه. حتى يبعثَهُ الله من مضجعه ذلك. وإن كان منافقًا قال: سمعتُ الناس يقولون شيئًا فقلتُه. فيقال: قد كنتَ تقول ذلك». قال: «ثم تؤمرُ الأرضُ فتلتئِمُ عليه حتى تختلفَ أضلاعُه، فلا يزال كذلك معذَّبًا حتى يبعثَهُ الله»[2].

والآثار في عذاب القبر لا يَحوطُ بها كتابٌ، وإنما ذكرنا منها هاهنا ما

---

(١) أخرجه: عبد الرزاق (٣/ ٥٨٢ ـ ٥٨٣/ ٦٧٣٨) من طريق معمر، به. وأخرجه: الحارث بن أبي أسامة (٥/ ٤٩/ ٢٦٦٩)، والآجري (٣/ ١٢٩١/ ٨٦١)، والبيهقي في عذاب القبر (رقم ١١٦) من طريق سعد بن إبراهيم، به.

(٢) أخرجه: الترمذي (٣/ ٣٨٣/ ١٠٧١) وقال: «حسن غريب»، وابن حبان (٧/ ٣٨٦/ ٣١١٧) عن أبي هريرة.

في معنى حديثنا، وما رَجَونا أن يكون تفسيرًا له، والآثارُ المرفوعة كلُّها في هذا المعنى تدلّ على أن الفتنة، والله أعلم، مرةٌ واحدةٌ.

وكان عُبيد بن عُميرٍ ـ فيما ذكر ابنُ جريج، عن الحارث بن أبي الحارث عنه ـ يقول: يُفتَن رجلان؛ مؤمن ومنافق، فأما المؤمن فيُفتَن سبعًا، وأما المنافق فيُفتَنُ أربعين صباحًا.

قال أبو عمر: الآثار الثابتة في هذا الباب إنما تدلّ على أن الفتنةَ في القبر لا تكون إلا لمؤمنٍ أو منافقٍ، ممن كان في الدنيا منسوبًا إلى أهل القبلة ودين الإسلام، ممن حُقن دمُه بظاهر الشهادة، وأما الكافر الجاحد المبطل، فليس ممن يُسأل عن ربّه ودينه ونبيّه، وإنما يُسأل عن هذا أهلُ الإسلام، والله أعلم، فيثبِّتُ الله الذين آمنوا، ويرتاب المبطلون، ألا ترى إلى قولهم في تأويل قول الله: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ﴾ الآية.

وأما ما جاء من الآثار في أن اليهود تعذَّبُ في قبورها؛ ففي حديث أنس، أن رسول الله ﷺ مَرَّ مع بلالٍ على البقيع، فقال: «ألا تسمعُ ما أسمعُ يا بلال؟». قال: لا واللهِ يا رسول الله ما أسمعُ. قال: «أما تسمَعُ أهلَ القبور يعذَّبون؟». يعني قبور الجاهلية[1].

فهذا، والله أعلم، عذابٌ غيرُ الفتنة والابتلاء الذي يَعرض للمؤمن، وإنما هذا عذابٌ واصبٌ للكفار إلى أن تقوم الساعة، فيصيرون إلى النار،

(١) أخرجه: أحمد (٣/ ١٥١)، والبخاري في الأدب المفرد (رقم ٨٥٣)، والحاكم (١/ ٤٠) وصححه ووافقه الذهبي، والبيهقي في عذاب القبر (رقم ١٠٩). وذكره الهيثمي في المجمع (٣/ ٥٩) وقال: «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح».

ألا ترى إلى قول الله عز وجل: ﴿ وَحَاقَ بِـَٔالِ فِرْعَوْنَ سُوٓءُ ٱلْعَذَابِ ﴿٤٥﴾ ٱلنَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا ۖ وَيَوْمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ أَدْخِلُوٓا۟ ءَالَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ ٱلْعَذَابِ ﴿٤٦﴾ ﴾[١]. وجائزٌ أن يكون عذابُ القبر غيرَ فتنة القبر.

وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه كان يستعيذ من فتنة القبر، وعذاب القبر، وعذاب النار، في حديثٍ واحدٍ، وذلك دليلٌ على أن عذاب القبر غيرُ فتنةِ القبر والله أعلم؛ لأن الفتنة قد تكون فيها النجاةُ، وقد يعذَّبُ الكافر في قبره على كفره دون أن يُسأل، والله أعلم.

أخبرنا عبد الله بن محمد بن أسدٍ، قال: حدثنا حمزة بن محمد، قال: حدثنا أحمد بن شعيبٍ، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا أبو أسامة، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ كثيرًا ما يدعو بهؤلاء الكلمات: «اللهمَّ إني أعوذ بك من فتنةِ النار، وعذابِ النار، وفتنةِ القبر، وعذابِ القبر، وشرِّ فتنة المسيح الدجال، ومِن شرِّ فتنة الفقر، ومِن شرِّ فتنة الغنى. اللهمَّ اغسِلْ خطايايَ بماء الثلج والبَرَدِ، وأنقِ قلبي من الخطايا كما أنقيتَ الثوبَ الأبيضَ من الدَّنَس، وباعِدْ بيني وبين خطاياي كما باعدتَ بين المشرق والمغرب، اللهمَّ إني أعوذ بك من الكسلِ والهَرَمِ والمأْثَمِ والمغرمِ»[٢].

أخبرنا عبد الله بن محمد، قال: حدثنا حمزة بن محمد، قال: حدثنا

---

(١) غافر (٤٥ ـ ٤٦).

(٢) أخرجه: النسائي (٨/ ٦٥٥ ـ ٦٥٦/ ٥٤٨١) بهذا الإسناد. وأخرجه: أحمد (٦/ ٥٧)، والبخاري (١١/ ٢١١/ ٦٣٦٨)، ومسلم (٤/ ٢٠٧٨ ـ ٢٠٧٩/ ٥٨٩)، والترمذي (٥/ ٤٩٠ ـ ٤٩١/ ٣٤٩٥)، وابن ماجه (٢/ ١٢٦٢/ ٣٨٣٨) من طريق هشام، به.

أحمد بن شعيبٍ، قال: أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا جريرٌ، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ يقول: «اللهمَّ إني أعوذ بك من عذابِ النار، وفتنةِ النار، وفتنةِ القبر، وعذابِ القبر، ومن شرِّ فتنة المسيح الدجال، ومن شرِّ فتنة الغنى، وشرِّ فتنة الفقر، اللهمَّ اغسِلْ خطايايَ». وذكر تمامَ الحديث، بمعنى ما تقدّم سواءً.

فهذا الحديثُ يدلّ على أن فتنةَ القبر غيرُ عذاب القبر؛ لأنّ الواو تفصلُ بين ذلك، هذا ما توجبُه اللغة، وهو الظاهر في الخطاب، والله أعلم.

وقد تقدّم عن عبيد بن عميرٍ، أنه قال: إنما يفتَنُ رجلان؛ مؤمن ومنافق. وهو معنى ما قلنا، وفي حديث زيد بن ثابتٍ، عن النبي ﷺ، أنه قال: «إن هذه الأمةَ تُبتلى في قبورها». ومنهم مَنْ يَرْويه: «تُسأَلُ في قبورِها». وهذا اللفظ يحتمِلُ أن تكون هذه الأمةُ خُصَّت بذلك، وهو أمرٌ لا يُقطع عليه، والله أعلم.

وحديثُ زيد بن ثابت هذا رواه عنه أبو سعيدٍ الخدريّ. ذكره سُنيدٌ، وأبو بكر بن أبي شيبة، قالا: حدثنا إسماعيل بن عُلَيَّةَ، عن الجُرَيريّ، عن أبي نضرة، عن أبي سعيدٍ الخدريّ، قال: حدثنا زيد بن ثابتٍ، أن رسول الله ﷺ قال: «إن هذه الأمةَ تُبتلى في قبورها»[1]. وقال ابن أبي شيبة: «تُسأَلُ في قبورها، فلولا ألّا تدافنوا، لدعوتُ اللهَ أن يُسمِعَكم من عذاب القبر ما أسمَعُ».

وقد يجوز أن يتأوَّلَ متأوِّلٌ في هذا الحديث وسياقتِه على ما ذكَره ابنُ

---

(١) أخرجه: ابن أبي شيبة (٧/ ٢٠٨ ـ ٢٠٩/ ١٢٣٩٨) بهذا الإسناد. ومن طريقه أخرجه: مسلم (٤/ ٢١٩٩/ ٢٨٦٧).

أبي شيبةَ فيه، أن فتنةَ القبرِ والسؤالَ فيه هو عذابُ القبر، ولكن ما ذكرنا أظهرُ في المعنى، وأحكامُ الآخرة لا مدخلَ فيها للقياس والاجتهاد، ولا للنظر والاحتجاج، والله يفعل ما يشاء لا شريك له.

وقد ذكر سُنيدٌ، عن إسماعيل بن عُلَيَّةَ، عن سعيد بن أبي عَروبة، عن قتادة، قال: ذُكر لنا أن عذاب القبر ثلاثةُ أثلاثٍ؛ ثُلُثٌ من البول، وثُلُثٌ من الغِيبة، وثُلُثٌ من النميمة. وهذا لا حُجَّةَ فيه؛ لأنه ليس بمسندٍ ولا متصلٍ، ولا يُحتج بمثلِه، على أنه يَحتمِلُ أن يكون عذابُ القبر هاهنا للمرتاب بعد السؤال الذي هو الفتنةُ وسببُها، والله أعلم، ويَحتمِل أن يكون قوله: «عذاب القبر». بمعنى فتنة القبر، فإنها تَؤُولُ إلى العذاب وفيها عذابٌ، والله أعلم بحقيقة ذلك، لا شريك له.

باب منه

[٢٤] مالك، عن يحيى بن سعيد، عن عَمْرَةَ، عن عائشة، أن يهوديةً جاءت تسألُها فقالت: أعاذكِ الله من عذاب القبر. فسألَتْ عائشةُ رسولَ الله ﷺ: أيُعَذَّبُ الناس في قبورهم؟ فقال رسولُ الله ﷺ عائذًا بالله من ذلك، ثم ركِب رسولُ الله ﷺ ذاتَ غَداةٍ مَركَبًا، فخسَفتِ الشمسُ، فرجَعَ ضُحًى، فمَرَّ بين ظَهْرَيِ الحُجَرِ، ثم قام يصلّي وقام الناسُ وراءه، فقام قيامًا طويلًا، ثم ركع ركوعًا طويلًا، ثم رفع فقام قيامًا طويلًا وهو دون القيام الأول، ثم ركع ركوعًا طويلًا وهو دون الركوع الأول، ثم رفَعَ فسجدَ، ثم قام قيامًا طويلًا وهو دون القيام الأول، ثم ركع ركوعًا طويلًا وهو دون الركوع الأول، ثم رفَعَ فقام قيامًا طويلًا وهو دون القيام الأول، ثم رفع، ثم سجد، ثم انصرفَ فقال ما شاء الله أن يقول، ثم أمَرَهم أن يتعوَّذوا من عذاب القبر[١].

في هذا الحديث دليلٌ على أن عذاب القبر تعرِفُه اليهود؛ وذلك، والله أعلم، عن التوراة؛ لأن مثلَ هذا لا يُدركُ بالرأي.

وأما صلاة الكسوف، فقد مضى القولُ فيها ممهَّدًا في باب زيد بن أسلَمَ في هذا الكتاب[٢]، وحديثُ مالكٍ عن زيد بن أسلَمَ، عن عطاء بن يسارٍ، عن

---

(١) أخرجه: البخاري (٢/ ٦٨٣/ ١٠٤٩) من طريق مالك، به.

وأخرجه: أحمد (٦/ ٥٣)، ومسلم (٢/ ٦٢١/ ٩٠٣)، والنسائي (٣/ ١٥٠ ـ ١٥١/ ١٤٧٤ ـ ١٤٧٥) من طريق يحيى بن سعيد، به.

(٢) انظر (٦/ ٦١).

ابن عباس، وحديثُه عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، وحديثُه هذا عن يحيى بن سعيد، عن عمرةَ، عن عائشة، كلُّها في صلاة الكسوف بمعنًى واحدٍ؛ ركعتين، في كل ركعةٍ ركوعان، والقولُ فيها في موضعٍ واحدٍ يغني.

وقد مضى من القول والأثر في عذاب القبر في باب هشام بن عروة، عن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء، من هذا الكتاب ما فيه كفايةٌ[١].

وأما قوله: خسَفت الشمسُ. فالخُسُوف بالخاء، عند أهل اللغة، ذهابُ لونِها، وأما الكُسُوفُ، بالكاف، فتغيُّرُ لونِها، قالوا: يقال: بئرٌ خَسِيفٌ. إذا غار ماؤُها، و: فلانٌ كاسفُ اللون. أي: متغيِّرُ اللون إلى السواد، وقد قيل: الخسوفُ والكسوفُ بمعنًى واحدٍ. والله أعلم.

قرأتُ على خلف بن أحمد، أن أحمد بن مطرفٍ حدّثهم، قال: حدثنا أيوب بن سليمان ومحمد بن عمر بن لبابةَ، قالا: حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم أبو زيد، قال: حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئُ، عن موسى بن عُلَيٍّ، قال: سمعتُ أبي يقول: كنتُ عند عمرو بن العاص بالإسكندرية، فكُسِف بالقمر ليلةً، فقال رجلٌ من القوم: سمِعتُ قَسْطالَ هذه المدينة يقول: يُكسفُ بالقمر هذه الليلةَ. فقال رجلٌ من الصحابة: كذَبَ أعداءُ الله؛ هم علِموا ما في الأرض، فما علمُهم بما في السماء؟! ولم يَرَ عمرٌو ذلك كثيرًا أو كبيرًا، ثم قال عمرو: إنما الغيب خمسٌ، ما سوى ذلك يعلَمُه قومٌ، ويجهَلُه آخرون؛ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْأَرْحَامِ ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌۢ بِأَىِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌۢ ﴿٣٤﴾﴾[٢].

---

(١) انظر الباب الذي قبله.

(٢) لقمان (٣٤).

وذكره ابن وهب في «جامعه» عن موسى بن عُلَيٍّ، عن أبيه، مثلَه سواءً.

قال أبو عمر: روى مالك وغيره، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه قال: «مفاتيحُ الغيب خمسٌ». ثم ذكَرَ مثلَه سواءً[1]. وبالله التوفيق.

---

(١) أخرجه: البخاري (٨/ ١٥٨/ ٤٤٢٠) من طريق مالك، به. وأخرجه: أحمد (٢/ ٢٤)، والنسائي في الكبرى (٦/ ٣٧٠/ ١١٢٥٨) من طريق ابن دينار، به.

باب منه

[٢٥] مالك، عن ابن شهابٍ، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالكٍ، أنه أخبره، أن أباه كعبَ بنَ مالكٍ كان يحدّث، أن رسول الله ﷺ قال: «إنما نَسَمَةُ المؤمنِ طائرٌ يَعْلَقُ في شجر الجنة حتى يَرْجِعَه اللهُ إلى جسده يومَ يبعثُه»[١].

لم يُختلَفْ عن مالك في هذا الحديث. ومِن أفضلِ مَن رواه عنه المعافَى ابنُ عمران.

حدثنا خلف بن قاسمٍ، قال: حدثنا أحمد بن عُبيد بن أحمد بن سعيد الصَّفَّارُ، قال: حدثنا الحسن بن عليٍّ الصُّبَيُّ، قال: حدثنا المعافَى بن عمران، قال: حدثنا مالك، عن الزهريّ، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالكٍ الأنصاريّ، أنه أخبره، أنّ أباه كعبَ بنَ مالك كان يحدّث، أن رسول الله ﷺ قال: «إنما نَسَمَةُ المؤمن طائرٌ يَعْلَقُ في شجر الجنة حتى يَرجِعَهُ اللهُ إلى جسده».

وفي رواية مالكٍ هذه بيانُ سماعِ الزهريّ لهذا الحديث من عبد الرحمن ابن كعب بن مالك.

وكذلك رواه يونس، عن الزهري، قال: سمعتُ عبد الرحمن بن كعب بن

---

(١) أخرجه: أحمد (٣/ ٤٥٥)، والنسائي (٤/ ٤١٤ ـ ٤١٥/ ٢٠٧٢)، وابن ماجه (٢/ ١٤٢٨/ ٤٢٧١) من طريق مالك، به.

مالك يحدّث، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «إنما نسمَةُ المؤمن»[١]. وذكر الحديث.

وكذلك رواه الأوزاعيّ، عن الزهريّ، قال: حدثني عبد الرحمن بن كعب[٢].

ورواه محمد بن إسحاق، عن الحارث بن فُضيلٍ، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالكٍ، عن أبيه[٣].

فاتّفق مالك، ويونس بن يزيد، والأوزاعي، والحارث بن فُضيلٍ، على رواية هذا الحديث عن ابن شهابٍ، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالكٍ، عن أبيه.

ورواه شعيبُ بن أبي حمزة، ومحمدٌ ابنُ أخي الزهريّ، وصالح بن كيسانَ، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالكٍ، عن كعب بن مالكٍ.

فاتّفق هؤلاء على أن جعلوا الحديثَ لعبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالكٍ، عن جدّه كعب بن مالكٍ.

وذكره إبراهيم بن سعدٍ، عن صالح بن كيسانَ، عن ابن شهاب، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعبٍ، أنه بلَغَه، أنّ كعب بن مالكٍ كان يحدّث[٤].

---

(١) أخرجه: أحمد (٣/ ٤٥٥) من طريق يونس، به.

(٢) أخرجه: الطبراني (١٩/ ٦٥/ ١٢٣) من طريق الأوزاعي، به.

(٣) أخرجه: ابن ماجه (١/ ٤٦٦/ ١٤٤٩) من طريق محمد بن إسحاق، به.

(٤) أخرجه: أحمد (٣/ ٤٥٥)، والبخاري في تاريخه (٥/ ٣٠٦ ـ ٣٠٧) من طريق =

وذكر أبو اليمان، قال: حدثنا شعيبٌ، عن الزهريّ، قال: أخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعبٍ، أنّ كعب بن مالكٍ كان يحدّث، أن رسول الله ﷺ[١]. مثلَ حديثِ مالكٍ سواءً.

ورواه معمرٌ وعُقيلٌ وعمرو بن دينار، عن الزهري، عن ابن كعب. لم يقولوا: عبد الله ولا عبد الرحمن. ذكره عبد الرزاق، عن معمر[٢].

وذكره الليث، عن عُقيل[٣].

وذكره ابن عيينة[٤]، عن عمرو بن دينار، عن الزهريّ، كلُّهم عن ابن كعب بن مالكٍ، في حديث: «نسمةُ المؤمن». كلَّ هذا.

وقال محمد بن يحيى: المحفوظ عندنا ـ والله أعلم ـ هذا، وهو الذي يُشبه حديثَ صالح بن كيسانَ، وشعيبٍ، وابنِ أخي ابنِ شهاب.

قال أبو عمر: لا وَجْهَ عندي لِما قاله محمد بن يحيى من ذلك، ولا دليلَ عليه، واتفاقُ مالك، ويونس، والأوزاعي، ومحمد بن إسحاق، أولى بالصواب، والنفس إلى قولهم وروايتهم أَمْيَلُ وأسكنُ، وهم في الحفظ والإتقان بحيث لا يُقاس عليهم غيرُهم ممّن خالَفهم في هذا الحديث. وبالله التوفيق.

= إبراهيم بن سعد، به.

(١) أخرجه: أحمد (٣/ ٤٥٦) من طريق أبي اليمان، به.

(٢) أخرجه: عبد الرزاق في تفسيره (١/ ١٤٢)، وأحمد (٣/ ٤٥٥)، والطبراني (١٩/ ٦٣ ـ ٦٤/ ١١٩) من طريق معمر، به.

(٣) أخرجه: البخاري في تاريخه (٥/ ٣٠٦) من طريق الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، أخبرني ابن كعب بن مالك، عن النبي ﷺ. مرسل.

(٤) سيأتي تخريجه في الباب نفسه.

وأما قوله: «نسمةُ المؤمن». والنَّسَمَةُ هاهنا الرُّوح، يدلُّك على ذلك قولُه ﷺ في الحديث نفسه: «حتى يَرجِعَه اللهُ إلى جسدِه يومَ القيامة». وقيل: النسمةُ النفسُ والروحُ والبدنُ. وأصل هذه اللفظة ـ أعني النَّسمة ـ الإنسانُ بعينه، وإنما قيل للإنسان: نسمةٌ، والله أعلم؛ لأن حياة الإنسان برُوحِه، فإذا فارَقَتْه عُدِمَ أو صار كالمُعدَم. والدليل على أنّ النسمة الإنسان قولُه ﷺ: «مَن أعتَقَ نسَمةً مؤمنةً»[1]. وقولُ عليّ رضي الله عنه: لا والذي فَلَقَ الحبَّةَ وبرَأَ النَّسَمَة[2]. قال الشاعر:

بأعظمَ منه تُقًى في الحسابِ   إذا النَّسَماتُ نَفضْنَ الغُبارا

يعني: إذا بُعِثَ الناس من قبورهم يوم القيامة.

وقال الخليل بن أحمد: النَّسَمة الإنسان. قال: والنَّسَمُ نفَسُ الرُّوح، والنَّسيمُ هبوبُ الريح.

وقوله: «تعلَقُ في شجر الجنة». يُروى بفتح اللام، وهو الأكثر، ويُروى بضمّ اللام، والمعنى واحد، وهو الأكلُ والرَّعي. يقول: تأكل من ثمار الجنة، وترعى وتسرَحُ بين أشجارها. والعَلوقةُ والعَلَاقُ والعَلوقُ الأكلُ والرَّعيُ. وتقول العرب: ما ذاق اليومَ عَلوقًا. أي: طعامًا. قال الربيع بن زياد يصِفُ الخيل:

---

(١) أخرجه: النسائي في الكبرى (٣/ ١٦٩/ ٤٨٧٧) من حديث علي بن أبي طالب. وله شاهد من حديث أبي هريرة، أخرجه: أحمد (٢/ ٤٢٠)، والبخاري (١١/ ٧٣٤/ ٦٧١٥)، ومسلم (١/ ١١٤٧/ ١٥٠٩)، والترمذي (٤/ ٩٧/ ١٥٤١) بلفظ: «رقبة» بدل «نسمة».

(٢) سيأتي تخريجه في (١٣/ ٣٣٦).

ومُـجـنَّبـاتٍ لا يـذُقـنَ عَـلـوقـةً يـمـصَـعـنَ بالمُـهَـراتِ والأمـهـارِ

يعني: ما يَرْعَينَ ولا يذُقنَ شيئًا. قال الأعشى:

وفـــلاةٍ كـأنـهـا ظـهْـرُ تُـــرسٍ ليـس فـيـهـا إلا الرَّجـيـعَ عَـــلاقُ

واختلف العلماء في معنى هذا الحديث؛ فقال منهم قائلون: أرواحُ المؤمنين عند الله في الجنة، شهداءَ كانوا أم غيرَ شهداء، إذا لم يحبِسْهم عن الجنة كبيرةٌ ولا دَينٌ، وتلقّاهم ربُّهم بالعفو عنهم وبالرحمة لهم. واحتجّوا بأنّ هذا الحديث لم يخُصَّ فيه مؤمنًا شهيدًا من غيرِ شهيد. واحتجّوا أيضًا بما رُوي عن أبي هريرة، أنّ أرواحَ الأبرار في علِّيِّينَ، وأرواحَ الفجّار في سجِّينٍ. وعن عبد الله بن عمر مثلُ ذلك.

وهذا قولٌ يُعارضه من السُّنّة ما لا مَدفعَ في صحّة نقلِه، وهو قولُه ﷺ: «إذا مات أحدُكم عُرِضَ عليه مَقعَدُه بالغداةِ والعشيِّ، إن كان من أهل الجنة فمِن أهل الجنة، وإن كان مِن أهل النار فمِن أهل النار، يقال: هذا مقعدُكَ حتى يبعَثَكَ الله إليه يوم القيامة»[1]. وسيأتي هذا الحديث وما كان في معناه من صحيح الأثر، في باب نافعٍ، إن شاء الله تعالى[2].

وقال آخرون: إنما معنى هذا الحديث في الشهداء دون غيرهم؛ لأنّ القرآن والسُّنَّة لا يدلّان إلا على ذلك؛ أما القرآن فقوله عز وجل: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾ فَرِحِينَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ الآية[3].

---

(١) تقدم تخريجه في (ص ٣٨٤).

(٢) انظر (ص ٣٨٤ من هذا المجلد).

(٣) آل عمران (١٦٩ ـ ١٧٠).

وأما الآثار فمنها ما رواه الثِّقات في حديث ابن شهابٍ هذا.

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا محمد بن عبد السلام، قال: حدثنا ابن أبي عمر، قال: حدثنا سفيان بن عُيينةَ، عن عمرو بن دينارٍ، عن الزهريِّ، عن ابن كعب بن مالكٍ، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «أرواح الشُّهداء في طيرٍ خُضْرٍ تَعلَقُ في شجر الجنة»[1].

ومنها ما حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا مقدام بن داود، قال: حدثنا يوسف بن عديّ، قال: حدثنا إسماعيل بن المختار، عن عطيَّةَ العوفي، عن أبي سعيدٍ الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «الشهداء يغدُونَ ويروحونَ إلى رياض الجنة، ثم يكون مأواهم إلى قناديلَ معلَّقةٍ بالعرش، فيقول الله تبارك وتعالى: هل تعلمون كرامةً أفضلَ من كرامةٍ أُكْرِمْتُمُوها؟ فيقولون: لا، غيرَ أنّا وَدِدْنا أنّك أعدْتَ أرواحَنا في أجسادنا حتى نُقاتل مرةً أخرى، فنُقتلَ في سبيلك».

وذكر بقيٌّ بن مخلَدٍ، قال: حدثنا هَنَّادُ بن السَّريِّ، عن إسماعيل بن المختار، عن عطيَّةَ، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ مثلَه[2].

قال بقيٌّ: وحدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: حدثنا عبد الله بن إدريس، عن محمد بن إسحاق، عن إسماعيل بن أُميَّةَ، عن أبي الزبير، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لمّا أُصيبَ إخوانُكم يومَ

---

(١) أخرجه: الترمذي (٤/ ١٥١/ ١٦٤١) وقال: «هذا حديث حسن صحيح» من طريق ابن أبي عمر، به. وأخرجه: أحمد (٦/ ٣٨٦) من طريق سفيان، به.

(٢) أخرجه: هناد في الزهد (١/ ١٢١/ ١٥٦) بهذا الإسناد. ومن طريقه: ابن أبي عاصم في الجهاد (٢/ ٥١٨ ـ ٥١٩/ ٢٠٠)، وابن أبي حاتم (١/ ٢٦٣/ ١٤١١).

أُحدٍ، جعل الله أرواحَهم في أجواف طيرٍ خُضرٍ، ترِدُ أنهارَ الجنة، وتأكلُ من ثمرها، وتأوي إلى قناديلَ من ذهبٍ مُذلَّلةٍ في ظلّ العرش، فلمّا وجَدوا طِيبَ مأكلِهم ومشربِهم ومقيلِهم، قالوا: من يبلِّغُ إخواننا عنّا أنّا أحياءٌ في الجنة نُرزقُ؛ لئلّا يَنكُلوا عن الحرب، ولا يزهَدوا في الجهاد؟ قال: فقال الله عز وجل: أنا أُبلِّغُهم عنكم. فأنزل الله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾﴾[1].

قال بقيٌّ: وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن عبد الله بن مُرَّةَ، عن مسروقٍ، عن عبد الله، قال: سألْناه عن هذه الآية: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾﴾. قال: أَمَا إنّا قد سألْنا عن ذلك، أرواحُهم كطيرٍ خُضرٍ تسرَحُ في الجنة في أيِّها شاءت، [ثم تأوي إلى قناديلَ معلَّقةٍ بالعرش، فبينما هم كذلك، إذ اطَّلَع عليهم ربُّكَ اطِّلاعةً فقال: سلُوني ما شئْتُم. فقالوا: يا ربَّنا، وماذا نسألُك ونحن نسرَحُ في الجنة في أيِّها شِئْنَا. قال: فبينما هم كذلك إذ اطَّلَع عليهم ربُّهم اطِّلاعةً فقال: سلُوني ما شئْتُم. فقالوا: يا ربَّنا، وماذا نسألُك ونحن نسْرَحُ في الجنة في أيِّها شِئْنا. قال: فبينما هم كذلك إذ اطَّلَع عليهم ربُّهم اطِّلاعةً فقال: سلُوني ما شئْتُم. فقالوا: يا ربَّنَا، وماذا نسألُك ونحن نسْرَحُ في الجنة في أيِّها شِئْنا]. قال: فلما رأوا أنهم لا يُتركون قالوا: نسألُك أن تَرُدَّ أرواحنا إلى الدنيا حتى نُقتلَ في سبيلك. فلمّا رأى أنهم لا يَسألون

---

(١) أخرجه: أحمد (١/ ٢٦٥ ـ ٢٦٦)، وأبو داود (٣/ ٣٢ ـ ٣٣/ ٢٥٢٠)، والحاكم (٢/ ٨٨) من طريق عثمان بن أبي شيبة، به. قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي.

إلا هذا تَرَكهم[١].

وحدثنا عبد الوراث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا محمد بن عبد السلام، قال: حدثنا محمد بن بشَّارٍ، قال: حدثنا محمد بن أبي عديّ، عن شعبة، عن سليمان الأعمش، عن عبد الله بن مُرَّةَ، عن مسروقٍ، قال: سأَلْنا عبدَ الله عن أرواح الشُّهداء، ولولا عبدُ الله ما أخبَرَنا أحدٌ، قال: أرواحُ الشُّهداء عند الله إلى يوم القيامة في طيرٍ خُضرٍ، في قناديلَ تحت العرش، تسرَحُ في الجنة حيث شاءت، ثم ترجِعُ إلى قناديلها، فيطَّلِعُ عليها ربُّها، فيقول: ماذا تريدون؟ فيقولون: نريدُ أن نَرجِعَ إلى الدنيا فنُقتَلَ مرةً أخرى.

ورواه ابن إسحاق، عن الأعمش، عن أبي الضُّحَى مُسلمِ بن صُبيح، عن مسروقٍ قال: سأَلْنا عبدَ الله. مثلَه بمعناه إلى آخره.

والصواب فيه ما قال أبو معاوية وشعبة، عن الأعمش، عن عبد الله بن مُرَّةَ، عن مسروق. وكذلك رواه عيسى بن يونس، عن الأعمش، بإسناده مثلَه. وذِكرُ أبي الضُّحَى في هذا الإسناد عندي خطأٌ، وأظنُّ الوَهْمَ فيه من ابن إسحاق، والله أعلم.

وقال بقيٌّ: حدثنا يحيى بن عبد الحميد، قال: حدثنا ابن عُيينةَ، عن عُبيد الله بن أبي يزيد، سمع ابنَ عباس يقول: أرواحُ الشُّهداء تجولُ في

---

(١) أخرجه: ابن أبي شيبة (١١/ ٤٢ ـ ٤٣/ ٢٠٥٣٤) بهذا الإسناد. ومن طريقه: مسلم (٣/ ١٥٠٢/ ١٨٨٧). وأخرجه: ابن ماجه (٢/ ٩٣٦ ـ ٩٣٧/ ٢٨٠١) من طريق أبي معاوية، به. وأخرجه: الترمذي (٥/ ٢١٥/ ٣٠١١) من طريق الأعمش، به.

أجواف طيرٍ خضرٍ تعلَقُ في شجر الجنة[١].

قال: وحدثنا يحيى بن عبد الحميد وجعفر بن حُميدٍ، قالا: حدثنا ابن المبارك، عن ابن جُريج فيما قُرئ عليه، عن مجاهد قال: ليس هي في الجنة، ولكن يأكُلون من ثمارها، فيجِدونَ ريحَها[٢].

قال: وحدثنا المسيّب، قال: حدثنا ابن المبارك، عن ابن جريج، عن مجاهد، في قوله: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾﴾. قال: يُرزَقون من ثمر الجنة فيجِدونَ ريحَها[٣].

قال: وحدثنا محمد بن عُبيدٍ، قال: حدثنا محمد بن ثورٍ، عن معمرٍ، عن قتادة في قوله: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾﴾. قال: بلغَنَا أنَّ أرواح الشُّهداء في صورة طيرٍ بيضٍ، يأكلون من ثمار الجنة[٤].

حدثنا عبد الله بن محمد بن يوسف، قال: حدثنا يحيى بن مالك بن عائذٍ، قال: حدثنا محمد بن سليمان بن أبي الشريف، قال: حدثنا محمد بن مَكِّيٍّ، قال: حدثنا يزيد بن سنانٍ، قال: حدثنا أبو عاصمٍ النَّبيلُ، قال: حدثنا ثور بن يزيد، عن خالد بن مَعْدَانَ، عن عبد الله بن عمرٍو، قال: الجنّةُ مُعلَّقَةٌ بقرون الشمس، تنشُرُها في كل عام مرةً، وأرواحُ الشهداء في طيرٍ كالزَّرازير،

---

(١) أخرجه: عبد الرزاق (٥/ ٢٦٤/ ٩٥٥٧)، وسعيد بن منصور (٢/ ٢٥٧/ ٢٥٦١) من طريق ابن عيينة، به.

(٢) أخرجه: ابن المنذر في تفسيره (٢/ ٤٩١/ ١١٧٩) من طريق يحيى بن عبد الحميد الحماني، به.

(٣) أخرجه: ابن المبارك في الجهاد (رقم ٥٩).

(٤) أخرجه: عبد الرزاق (٥/ ٢٦٥/ ٩٥٥٨)، وابن جرير (٢/ ٧٠٠) من طريق معمر، به.

يتعارَفون، ويُرزقون من ثمر الجنة[١].

قال أبو عمر: قد ذكَرنا من الآثار عن السلف ما في معنى حديثِنا في هذا الباب؛ لقوله ﷺ: «إنما نَسَمةُ المؤمنِ طائرٌ تَعلَقُ في شجر الجنة».

وهذه الآثار كلها تدلّ على أنهم الشُّهداءُ دونَ غيرهم، وفي بعضها: في صورة طيرٍ. وفي بعضها: في أجوافِ طيرٍ. وفي بعضها: كطيرٍ. والذي يُشبِهُ عندي، والله أعلم، أن يكون القولُ قولَ من قال: كطيرٍ. أو: كصورِ طيرٍ. لمطابقتِه لحديثنا المذكور. وليس هذا موضعَ نظرٍ ولا قياسٍ؛ لأن القياس إنما يكون فيما يسوغُ فيه الاجتهاد، ولا مدخلَ للاجتهاد في هذا الباب، وإنما نسلِّمُ فيه لما صحَّ من الخبر عمّن يجب التسليم له.

روى عيسى بن يونس هذا الحديث، عن الأعمش، عن عبد الله بن مُرَّةَ، عن مسروقٍ، عن عبد الله، فقال: أرواحُهم كطيرٍ خُضرٍ[٢].

وكذلك قال فيه روحُ بن القاسم، عن الأعمش، عن عبد الله بن مُرَّةَ، عن مسروقٍ، عن عبد الله: كطيرٍ خُضرٍ تسرَحُ في الجنة حيثُ شاءَتْ، وتأوي إلى قناديلَ تحت العرش[٣].

وثبت عن ابن عباس، ومجاهدٍ، وسعيد بن جُبيرٍ، أنّ هذه الآية نزلت في الشُّهداء؛ قولَه تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا بَلْ أَحْيَآءٌ

---

(١) أخرجه: ابن أبي شيبة (٧/ ٣١/ ٣٣٩٧٨)، والطبراني (١٣/ ٣٤٩ - ٣٥٠/ ١٤١٦٧)، وأبو نعيم في الحلية (١/ ٢٨٩ - ٢٩٠) من طريق ثور بن يزيد، به. وحسن إسناده الألباني في الضعيفة (٧/ ٤٧٣).

(٢) سبق تخريجه في الباب نفسه.

(٣) سبق تخريجه في الباب نفسه.

عِندَ رَبِّهِمۡ يُرۡزَقُونَ ﴿١٦٩﴾. وهو قولُ ابن مسعود، وأبي سعيد، وجابر، وهو الصحيح، وبالله التوفيق.

وللناس أقاويلُ في مُستقرِّ الأرواح غيرُ ما ذُكِر، سنذكُرُ ذلك في حديث نافعٍ، إن شاء الله تعالى[1].

فعلى هذا التأويل، كأنه قال ﷺ: إنما نسمةُ المؤمنِ من الشُّهداء طائرٌ يعلَقُ في شجر الجنة.

وجاء عن أُبيٍّ بن كعبٍ رحمه الله، وجماعةٍ من التابعين، في صفة أحوال الشهداء وطعامِهم في الجنة، أقاويلُ غيرُ هذه، وإنما ذكرنا في هذا الباب ما في معنى حديثنا، وما يُطابقُه ويُضاهيه. وبالله التوفيق.

وقال آخرون: أرواحُ المؤمنين على أفنيةِ قُبورهم. وكان ابن وضَّاحٍ يذهب إلى هذا، ويحتجّ بحديث النبي ﷺ حين خرج إلى المقبرة، فقال: «السلامُ عليكم دارَ قومٍ مؤمنين»[2]. فهذا يدلّ على أنّ الأرواح بأفنية القبور.

وقد خالفه غيرُه، فمالَ إلى الحديث: «اذهَبوا بِرُوحِه ـ يعني المؤمن ـ إلى علِّيِّين». وقال في الكافر: «اذهَبوا برُوحِه إلى سِجِّينٍ من أسفل الأرض»[3].

وقد ذكرنا هذا المعنى في باب نافعٍ، وباب العلاء، من هذا الكتاب، والحمد لله[4].

---

(١) انظر (ص ٣٨٤ من هذا المجلد).

(٢) تقدم تخريجه (١/ ٥٦٥).

(٣) تقدم تخريجه في حديث البراء الطويل (ص ٣٨٧).

(٤) انظر حديث نافع في (٣٨٤) وحديث العلاء في (٧/ ١٢٥).

باب منه

[٢٦] مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن عبد الله بن عباس، أنه قال: خسفت الشمس فصلى رسول الله ﷺ والناس معه، فقام قيامًا طويلًا. قال: نحوًا من سورة البقرة. قال: ثم ركع ركوعًا طويلًا، ثم رفع رأسه من الركوع، فقام قيامًا طويلًا وهو دون القيام الأول، ثم ركع ركوعًا طويلًا وهو دون الركوع الأول، ثم سجد، ثم قام قيامًا طويلًا، وهو دون القيام الأول، ثم ركع ركوعًا طويلًا وهو دون الركوع الأول، ثم رفع فقام قيامًا طويلًا وهو دون القيام الأول، ثم ركع ركوعًا طويلًا وهو دون الركوع الأول، ثم سجد، ثم انصرف وقد تجلت الشمس، فقال: «إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله، لا يَخْسِفان لموتِ أحدٍ، ولا لحياته، فإذا رأيتم ذلك فاذكروا الله». قالوا: يا رسول الله، رأيناك تناولت شيئًا في مقامك هذا، ثم رأيناك تَكَعْكَعْتَ. فقال: «إني رأيت الجنة، فتناولت منها عنقودًا، ولو أخذته لأكلتم منه ما بقيت الدنيا، ورأيت النار، فلم أر كاليوم منظرًا قط، ورأيت أكثر أهلها النساء». قالوا: ولِمَ يا رسول الله؟ قال: «لِكُفْرهنّ». قيل: أيَكْفُرن بالله؟ قال: «ويَكْفُرن العشير، ويكفرن الإحسان، لو أحسنت إلى إحداهنّ الدهر كله، ثم رأت منك شيئًا، قالت: ما رأيت منك خيرًا قط»[(١)] [(٢)].

---

(١) أخرجه: أحمد (١/ ٢٩٨)، والبخاري (٩/ ٣٧٢/ ٥١٩٧)، ومسلم (٢/ ٦٢٧/ ٩٠٧)، وأبو داود (١/ ٧٠٢/ ١١٨٩)، والنسائي (٣/ ١٦٢ ـ ١٦٤/ ١٤٩٢) من طريق مالك، به.

(٢) انظر بقية شرحه في (٦/ ٣٧).

وأما قوله عليه الصلاة والسلام: «إني رأيت الجنة ـ ورأيت النار». فإن الآثار في رؤيته لهما ﷺ كثيرة، وقد رآهما مرارًا، والله أعلم، على ما جاءت به الأحاديث، وعند الله علم كيفية رؤيته لهما ﷺ، فممكن أن يمثلا له فينظر إليهما بعيني وجهه، كما مثل له بيت المقدس حين كذبه الكفار بالإسراء، فنظر إليه، وجعل يخبرهم عنه، وممكن أن يكون ذلك برؤية القلب، قال الله عز وجل: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُرِيٓ إِبۡرَٰهِيمَ مَلَكُوتَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَلِيَكُونَ مِنَ ٱلۡمُوقِنِينَ ٧٥﴾[1]. واختلف أهل التفسير في ذلك؛ فقال مجاهد: فرجت له السماوات فنظر إلى ما فيهن حتى انتهى بصره إلى العرش، وفرجت له الأرضون السبع فنظر إلى ما فيهن. ذكره حجاج، عن ابن جريج، قال: أخبرني القاسم بن أبي بزة، عن مجاهد[2].

وذكره معمر، عن قتادة، قال: ملكوت السماوات؛ الشمس، والقمر، والنجوم، وملكوت الأرض؛ الجبال، والشجر، والبحار[3].

والظاهر في هذا الحديث أنه رأى الجنة والنار رؤية عين، والله أعلم، وتناول من الجنة عنقودًا على ما ذكر ﷺ، ويؤيد ذلك قوله: «فلم أر كاليوم منظرًا قط». فالظاهر الأغلب أنها رؤية عين؛ لأن الرؤية والنظر إذا أطلقا فحقهما أن يضافا إلى رؤية العين إلا بدليل لا يحتمل تأويلًا، وإلا فظاهر الكلام وحقيقته أولى، إذ لم يمنع منه مانع دليل يجب التسليم له.

---

(١) الأنعام (٧٥).

(٢) أخرجه: ابن جرير (٩/ ٣٥٠) من طريق حجاج، به.

(٣) أخرجه: عبد الرزاق في تفسيره (١/ ٢٠٥)، وابن جرير (٩/ ٣٥٢) من طريق معمر، به.

وفي الحديث أيضًا من ذكر الجنة والنار دليل على أنهما مخلوقتان، وعلى ذلك جماعة أهل العلم، وأنهما لا يبيدان من بين سائر المخلوقات، وأهل البدع ينكرون ذلك. وأما قوله في العنقود: «ولو أخذته لأكلتم منه ما بقيت الدنيا». فكما قال ﷺ.

حدثني أحمد بن عمر، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن علي، قال: حدثنا محمد بن فطيس، قال: حدثنا محمد بن إسحاق السِّجسيُّ، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن عمرو بن يزيد البِكَالِيّ، عن عتبة بن عبد السلمي، قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ، فسأله عن الجنة، وذكر الحوض، فقال: قال: فيها فاكهة؟ قال: «نعم، فيها شجرة تدعى طوبى». قال: يا رسول الله، أيَّ شجر أرضنا تشبه؟ قال: «لا تشبه شيئًا من شجر أرضك، ائت الشام، هناك شجرة تدعى الجَوْزَة، تنبت على ساق يفترش أعلاها». قال: يا رسول الله، فما عظم أصلها؟ قال: «لو ارتحلت جذعة من إبل أهلك ما أحاطت بأصلها حتى تنكسر ترقوتها هرمًا». قال: هل فيها عنب؟ قال: «نعم». قال: فما عظم العنقود منها؟ قال: «مسيرة الغراب شهرًا، لا يقع ولا يفتر». قال: فما عظم حبِّها؟ قال: «أمَا عَمَدَ أبوك وأهلك إلى جذعة فذبحها، وسلخ إهابها، فقال: افروا لنا منها دلوًا». فقال: يا رسول الله، إن تلك الحبة لَتُشْبِعُني وأهل بيتي؟ قال: «نعم، وأهل عشيرتك»[١].

---

(١) أخرجه: ابن أبي عاصم في السنة (٢/ ٣٣٠/ ٧١٦)، والطبراني (١٧/ ١٢٨/ ٣١٣) من طريق عبد الرزاق، به. وأخرجه: أحمد (٤/ ١٨٣ ـ ١٨٤) من طريق معمر، به. وأخرجه ابن حبان (١٦/ ٤٣٠/ ٧٤١٤) مختصرًا من طريق عامر بن زيد، به. وعند أحمد وابن حبان «عامر» بدل «عمرو». وقال الألباني: «إسناده صحيح».

قال أبو عمر: روينا عن بعض الصحابة، لا أقف على اسمه في وقتي هذا، أنه قال: كان يسرنا أن تأتي الأعراب يسألون رسول الله ﷺ، فإنهم كانوا يسألون عن أشياء لا نقدم نحن على السؤال عنها. أو نحو هذا[(١)]، وقال بعض أهل العلم: ليس في الدنيا شيء مما في الجنة إلا الأسماء[(٢)].

وأما قوله: «ورأيت النار فلم أر كاليوم منظرًا قط، ورأيت أكثر أهلها النساء». فإنه قد ثبت عنه ﷺ من وجوه أنه قال: «اطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها المساكين، واطلعت في النار فرأيت أكثر أهلها النساء»[(٣)].

حدثني أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن، قال: حدثنا قاسم بن أصبغ، قال: حدثنا الحارث بن أبي أسامة. وحدثني عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبغ، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي، قالا جميعًا: حدثنا هَوْذَةُ بن خليفة، قال: حدثنا سليمان التيمي، عن أبي عثمان النهدي، عن أسامة بن زيد، قال: قال رسول الله ﷺ: «قمت على باب الجنة، فإذا عامة من دخلها المساكين، وإذا أصحاب الجَدِّ محبوسون إلا أصحاب النار فقد أمر بهم إلى النار، وقمت على باب النار فإذا عامة من دخلها النساء»[(٤)].[(٥)]

---

(١) أخرجه من حديث أنس رضي الله عنه: أحمد (٣/ ١٤٣)، ومسلم (٤/ ٢٠٣٢/ ٢٦٣٩).

(٢) أخرجه: ابن جرير (١/ ٤١٦)، والبيهقي في البعث والنشور (١٩٣/ ٣٦٨)، وأبو نعيم في صفة الجنة (١٢٤). وصحح إسناده الألباني في الصحيحة (٢١٨٨).

(٣) تقدم تخريجه (ص ٣٨٦).

(٤) أخرجه: أحمد (٥/ ٢٠٥)، والبخاري (٩/ ٣٧١ ـ ٣٧٢/ ٥١٩٦)، ومسلم (٤/ ٢٠٩٦/ ٢٧٣٦) من طريق سليمان التيمي، به.

(٥) انظر بقية شرحه في (١٠/ ٧٤٧).

ما يركب منه الإنسان بعد البعث

[٢٧] مالك، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «كلُّ ابنِ آدَمَ تأكُلُه الأرضُ، إلا عَجْبَ الذَّنَبِ؛ منه خُلِق، وفيه يُرَكَّبُ»[1].

تابَعَ يحيى قومٌ على قوله: «تأكُلُه الأرضُ». في هذا الحديث، وقال جماعةٌ: «يأكُلُه الترابُ». والمعنى واحد.

وعَجْبُ الذَّنَب معروفٌ، وهو العظمُ في الأسفل بين الأَلْيَتَينِ، الهابطُ من الصُّلب، يقال لطَرَفِه: العُصْعُص.

وظاهرُ هذا الحديث وعمومُه يُوجِبُ أن يكون بنو آدم كلُّهم في ذلك سواءً، إلا أنه قد رُوِيَ في أجساد الأنبياء وفي الشُّهداء أن الأرض لا تأكلهم. وحسبُك ما جاء في شُهداء أُحُدٍ وغيرِهم.

وقد ذكرنا ذلك فيما مَضَى من كتابنا[2]. وهذا يدلّ على أنّ هذا لفظُ

---

(١) أخرجه: وأبو داود (٥/ ١٠٨/ ٤٧٤٣)، والنسائي (٤/ ٤١٧/ ٢٠٧٦) من طريق مالك، به.

وأخرجه: أحمد (٢/ ٣٢٢)، ومسلم (٤/ ٢٢٧١/ ٢٩٥٥ [١٤٢]) من طريق أبي الزناد، به.

وأخرجه: البخاري (٨/ ٧٠٨/ ٤٨١٤)، وابن ماجه (٢/ ١٤٢٥/ ٤٢٦٦) من حديث أبي هريرة.

(٢) انظر (٧/ ١٠٦).

عمومٍ، ويدخُلُه الخُصوصُ من الوجوه التي ذكرنا، فكأنه قال: كلُّ مَن تأكُلُه الأرضُ فإنه لا تأكُلُ منه عَجْبَ الذَّنَب. وإذا جاز ألا تأكُلَ الأرضُ عَجْبَ الذَّنَب، جاز ألا تأكل الشُّهداء، وذلك كلُّه حُكمُ الله وحكمتُه، وليس في حُكمه إلا ما شاء، لا شريكَ له، وإنما نعرف من هذا ما عُرِّفنا به، ونسلِّمُ له إذ جَهِلنا عِلَّتَه؛ لأنه ليس برأيٍ، ولكنه قولُ من يجبُ التسليمُ له ﷺ.

حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا محمد بن وضاحٍ، قال: حدثنا حامد بن يحيى البلخيُّ، قال: حدثنا سفيان بن عُيَيْنَةَ، عن أبي الزُّبير، سَمِعَ جابرًا يقول: لمّا أراد معاويةُ أن يُجْرِيَ العينَ التي في أسفلِ أُحُدٍ عند قبور الشُّهداء الذين بالمدينة، أَمَرَ مناديًا فنادى: من كان له ميّتٌ، فليَأْتِه فلْيُخْرِجْه فليَحْمِلْه. قال جابرٌ: فذهبنا إلى أبي، فأخرجناهم رِطَابًا يَتَثَنَّوْنَ. قال أبو سعيدٍ: لا نُنْكِرُ بعد هذا منكَرًا. قال جابر: فأصابت المِسحاةُ إصْبَعَ رجلٍ منهم فتقطَّرَ الدَّمُ[1].

وأما قوله: «منه خُلِقَ، وفيه يركَّبُ». فيدلّ على أنه ابتدأ خَلْقَه وتركيبَه مِن عَجْبِ ذَنَبِه، والله أعلم، وهذا لا يُدْرَكُ إلا بخبرٍ، ولا خَبَرَ فيه عندنا مفسِّرٌ، وإنما هي جملةٌ ما جاء في هذا الخبر.

وأما خلقُ آدم صلواتُ الله عليه وعلى سائر أنبياء الله، فرُوِيَ في خلْقِه آثارٌ كثيرةٌ، في ظاهر بعضها اختلافٌ.

روى شُعبةُ، عن الحَكَم، عن إبراهيم، عن سلمان، قال: أوّلُ ما خَلَقَ اللهُ مِن آدمَ رأسُه، فجَعَلَ ينظرُ وهو يُخلقُ[2].

---

(١) سيأتي تخريجه في (٧/ ١٠٨ ـ ١١٠).

(٢) أخرجه: ابن سعد (١/ ٣٠)، وابن أبي شيبة (٢٠/ ١٦٤/ ٣٨٦٥٨)، وابن جرير (١٤/ =

وروى حمادُ بنُ سلمة، عن سليمان التَّيْمِيِّ، عن أبي عثمان النَّهْدِيِّ، عن سلمان الفارسيِّ، قال: خَمَّرَ اللهُ طِينةَ آدمَ أربعين ليلةً، ثم خَلَقَها بيَدِه، فخَرَجَ طَيِّبُها في يَمينِه، وخرَجَ خبيثُها في الأخرى، ثم مسح يديه إحداهما بالأخرى فخَلَطَ بعضَه ببعضٍ، فمِن ثَمَّ يخرُجُ الخبيثُ من الطَّيِّب، والطَّيِّبُ من الخبيثِ(١).

وروى عوفٌ، عن قَسَامةَ بن زُهَيْرٍ، سَمِعَ أبا موسى الأشعريَّ يقول: إن الله خلق آدمَ مِن قبضةٍ قبَضَها من جميع الأرض، فجاء بنو آدم على قدرِ الأرض؛ جاء منهم الأحمرُ، والأبيضُ، والأسودُ، وبين ذلك، والحَزْنُ، والسَّهْلُ، والخبيثُ، والطَّيِّبُ(٢).

وقال ابن جُريجٍ: يقولون: إن الرُّوحَ أوَّلُ ما نُفِخَ في يافوخِ آدمَ.

وفي قوله ﷺ: «وفيه يُركَّبُ». إيمانٌ بالبعث والنَّشْأةِ الأخرى.

= ٥١٤) من طريق شعبة، به.

(١) أخرجه: ابن جرير في تاريخه (١/ ٦٤)، وابن بطة في الإبانة (القدر ٢/ ١٦٩/ ١٦٥٠) من طريق حماد بن سلمة، به. وأخرجه: الدارمي في الرد على بشر المريسي (ص ٣٦ - ٣٧)، والفريابي في القدر (رقم ١٠)، والآجري في الشريعة (٢/ ٨٥٤/ ٤٣١)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٢/ ١٥٠) من طريق سليمان التيمي، به. وعند الدارمي والبيهقي سلمان أو عبد الله، هكذا على الشك. قال العراقي في تخريج أحاديث الإحياء (٥/ ٢٣١٤): «رواه الديلمي في مسند الفردوس من حديث ابن مسعود وسلمان بإسناد ضعيف جدًّا وهو باطل».

(٢) أخرجه مرفوعًا: أحمد (٤/ ٤٠٦)، والترمذي (٥/ ١٨٧ - ١٨٨/ ٢٩٥٥) وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وأبو داود (٥/ ٦٧/ ٤٦٩٣)، وابن حبان (١٤/ ٢٩/ ٦١٦٠)، والحاكم (٢/ ٢٦١ - ٢٦٢)، وصححه ووافقه الذهبي. كلهم من طريق عوف العبدي، به.

باب ما جاء في الروح والردّ على منكريها

[٢٨] مالك، عن زيد بن أسلَمَ، أنه قال: عرَّسَ رسولُ الله ﷺ ليلةً بطريق مكةَ، ووكَّلَ بلالًا أن يُوقِظَهم للصلاة، فرَقَدَ بلالٌ ورَقَدُوا، حتى استَيْقَظُوا وقد طَلَعَتْ عليهم الشمس، فاستيقَظَ القومُ وقد فَزِعوا، فأمَرَهم رسول الله ﷺ أن يَرْكَبُوا حتى يَخْرُجُوا مِن ذلك الوادي، وقال: «إنَّ هذا وادٍ به شيطانٌ». فرَكِبُوا حتى خرجوا من ذلك الوادي، ثم أمَرَهم رسول الله ﷺ أن ينزلوا وأن يتوضَّؤوا، وأمَرَ بلالًا أن يناديَ بالصلاة أو يُقيمَ، فصلّى رسول الله ﷺ بالناس، ثم انصرَفَ إليهم وقد رأى مِن فَزَعِهم، فقال: «يا أيها الناس، إنّ الله قَبَضَ أرواحَنا، ولو شاء لرَدَّها إلينا في حينٍ غيرِ هذا، فإذا رقَدَ أحدُكم عن الصلاة أو نَسِيَها، فلْيُصَلِّهَا كما كان يُصلّيها في وَقْتِها». ثم التفتَ رسولُ الله ﷺ إلى أبي بكرٍ، فقال: «إنّ الشيطان أتى بلالًا وهو قائمٌ يصلّي، فأضْجَعَه، فلم يَزَلْ يُهَدِّئُه كما يُهَدَّأُ الصَّبيُّ حتى نام». ثم دعا رسولُ الله ﷺ بلالًا، فأخبَرَ بلالٌ رسولَ الله ﷺ مثلَ الذي أخبَرَ رسولُ الله ﷺ أبا بكرٍ، فقال أبو بكرٍ: أشهدُ أنك رسول الله[1][2].

وأما قوله في الحديث: «إنّ الله قبَضَ أرواحَنا، ولو شاء لرَدَّها إلينا في حينٍ غيرِ هذا». فإنّ العلماء اختلفوا في الروح والنفس؛ هل هما شيءٌ

---

(١) أخرجه مالك هكذا مرسلًا، وسيأتي تخريجه موصولًا (٤/ ٤٣٥).

(٢) انظر تتمة شرح الحديث في (٤/ ٤٣٨).

واحدٌ أو شيئان؛ لأنه قد جاء في الحديث: «إنّ الله قَبَض أرواحَنا». وجاء في حديث سعيد بن المسيّب قولُ بلالٍ: أخَذ بنفسي الذي أخَذ بنفسِك. فقال جماعةٌ من أهل العلم: الروح والنفس شيءٌ واحدٌ. ومِن حُجّتهم قولُ الله عز وجل: ﴿ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَٱلَّتِى لَمْ تَمُتْ فِى مَنَامِهَا﴾(١). فرُوي عن ابن عباس، وسعيد بن جُبير، في هذه الآية، أنهما قالا: تُقبَضُ أرواحُ الأموات إذا ماتوا، وأرواحُ الأحياء إذا ناموا، تتعارفُ ما شاء الله أن تتعارفَ، ﴿فَيُمْسِكُ ٱلَّتِى قَضَىٰ عَلَيْهَا ٱلْمَوْتَ﴾: التي قد ماتت، ﴿وَيُرْسِلُ ٱلْأُخْرَىٰٓ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾. ذكره بقيُّ بن مخلَدٍ، عن يحيى بن عبد الحميد الحِمَّانيِّ، عن يعقوبَ القُمِّيِّ، عن جعفر بن أبي المُغيرة، عن سعيد بن جُبير(٢).

وذكره أيضًا عن يحيى بن رجاءٍ، عن موسى بن أعيَنَ، عن مُطرِّفٍ، عن جعفر، عن سعيد بن جُبير، عن ابن عباس(٣).

ومعنى حديثهما واحد. وهذا يدلّ على أن النفس والروح شيء واحد؛ لأنهم فسّروا الآية وقد جاءت بلفظ ﴿يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ﴾، ﴿وَٱلَّتِى لَمْ تَمُتْ فِى مَنَامِهَا﴾. فقالوا: يقبِضُ الأرواحَ. كما رأيتَ، وذلك واضح في أن النفس والروح سواءٌ.

ويشهد بصحة ذلك قولُ رسول الله ﷺ في هذا الحديث: «إنّ الله قبَض

---

(١) الزمر (٤٢).

(٢) أخرجه: ابن جرير (٢٠/ ٢١٥)، وأبو الشيخ في العظمة (٣/ ٨٨٤ ـ ٨٨٥/ ٤٢٩) من طريق يعقوب، به.

(٣) أخرجه: الطبراني في الأوسط (١/ ١١٦ ـ ١١٧/ ١٢٢)، وأبو الشيخ في العظمة (٣/ ٩٠٦ ـ ٩٠٧/ ٤٤٢)، وذكره الهيثمي في المجمع (٧/ ١٠٠) وقال: «رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح».

أرواحنا». ولم يُنكِرْ على بلالٍ قولَه: أَخَذَ بنفسي الذي أَخَذَ بنفسك[١]. فالقرآن والسُّنّة يشيران إلى معنًى واحد، بلفظ النفس مرةً، وبلفظ الروح أخرى.

وقال آخرون: النفس غيرُ الروح. واحتجّوا بأنّ النفس مخاطَبةٌ، منهيةٌ، مأمورةٌ. واستدلّوا بقول لله عز وجل: ﴿يَٰٓأَيَّتُهَا ٱلنَّفْسُ ٱلْمُطْمَئِنَّةُ ﴿٢٧﴾ ٱرْجِعِىٓ إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً مَّرْضِيَّةً ﴿٢٨﴾﴾[٢]. وقوله: ﴿أَن تَقُولَ نَفْسٌ يَٰحَسْرَتَىٰ عَلَىٰ مَا فَرَّطتُ فِى جَنۢبِ ٱللَّهِ﴾[٣]. ومثلُ هذا في القرآن كثير. قالوا: والروح لم تُخاطَبْ ولم تُؤمَرْ ولم تُنْهَ في شيء من القرآن، ولم يلحَقْها شيءٌ من التوبيخ كما لحِقَ النفسَ في غير آيةٍ من كتاب الله. وتأَوَّلوا في قول بلالٍ؛ أي: أَخَذَ بنفسي مِن النوم ما أخذ بنفسك.

وذكر سُنيدٌ، عن حجَّاجٍ، عن ابن جُريج، في قول الله عز وجل: ﴿ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَٱلَّتِى لَمْ تَمُتْ فِى مَنَامِهَا ۖ فَيُمْسِكُ ٱلَّتِى قَضَىٰ عَلَيْهَا ٱلْمَوْتَ﴾ الآية. قال: في جوف الإنسان روحٌ ونفسٌ، بينهما مثلُ شعاع الشمس، فإذا توفى اللهُ النفسَ، كان الروح في جوف الإنسان، فإذا أمْسَكَ الله نفسَه، أخرَجَ الروحَ مِن جوفه، فإنْ لم يُمِتْهُ، أرسل اللهُ نفسَه فرجعت إلى مكانِها قبل أن يستيقظ. قال ابن جُريج: وأُخبِرتُ عن ابن عباس نحوَ هذا الخبر.

وذكر عبد المنعم بن إدريس، عن وَهبِ بن مُنَبِّهٍ، أنه حكى عن التوراة

---

(١) سيأتي تخريجه (٤/ ٤٣٤).
(٢) الفجر (٢٧ ـ ٢٨).
(٣) الزمر (٥٦).

في خَلقِ آدم عليه السلام، قال الله عز وجل: حينَ خَلَقتُ آدمَ، رَكَّبتُ جسدَه مِن رَطبٍ ويابسٍ، وسُخْنٍ وباردٍ، وذلك لأني خلقتُه من ترابٍ وماءٍ، ثم جعلتُ فيه نفسًا وروحًا، فيُبوسةُ كلّ جسد خِلقتُه من التراب، ورطوبتُه من قِبَلِ الماء، وحرارتُه من قِبَلِ النفس، وبرودتُه من قِبَلِ الروح، ومن النفس حِدّتُه وشهوتُه، ولهوُه ولعبُه، وضَحِكُه وسَفَهُه، وخِداعُه وعُنفُه وخُرقُه، ومن الروح حِلمُه ووَقارُه، وعفافُه وحياؤُه، وفهمُه وتكرُّمُه، وصدقُه وصبرُه.

وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان، قال: أخبرنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا محمد بن عبد السلام، قال: حدثنا المسيّب بن واضحٍ، قال: حدثنا الحَكَمُ بن محمد الظَّفَريّ، عن إسماعيل بن عبد الكريم، عن عبد الصمد بن مَعقلٍ، عن وَهب بن مُنبِّهٍ، قال: إنّ أنفُسَ الآدميِّين كأنفُسِ الدوابّ التي تشتهي وتدعو إلى الشرّ، ومَسكَنُ النفسِ البَطنُ، إلا أنّ الإنسانَ فُضِّل بالروح، ومسكَنُه الدماغ، فبِه يستحيي الإنسان، وهو يدعو إلى الخير ويأمُر به. ثم نفخ وهبٌ على يده فقال: هذا باردٌ، وهو من الروح. ثم تنهَّد على يده فقال: هذا حارٌّ، وهو من النفس، ومَثلُهما كمَثلِ الرجل وزوجته، فإذا انحدر الروحُ إلى النفس والتقَيا، نام الإنسان، فإذا استيقظ رجع الروحُ إلى مكانه، ويُعتبرُ ذلك بأنك إذا كنت نائمًا فاستيقظت، كان كلُّ شيءٍ يبدُرُ إلى رأسك.

وذكر أبو إسحاق محمد بن القاسم بن شعبانَ، أن عبد الرحمن بن القاسم بن خالد صاحبَ مالكٍ قال: النفسُ جسَدٌ مُجسَّدٌ، كخَلقِ الإنسان، والروح كالماء الجاري. قال: واحتجّ بقول الله عز وجل: ﴿ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَٱلَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا﴾ الآية. وقال: ألا ترى أنّ النائم قد توفى اللهُ نفسَه، وروحُه صاعد ونازل، وأنفاسُه قِيامٌ، والنفسُ تسرَحُ في كلّ

وادٍ، وترى ما تراه من الرؤيا، فإذا أَذِنَ اللهُ في ردِّها إلى الجسد عادت، واستيقظ بعودتِها جميعُ أعضاء الجسد، وحرَّك السمعَ والبصرَ وغيرَهما من الأعضاء.

قال: فالنفس غيرُ الروح، والروح كالماء الجاري في الجِنَان، فإذا أراد الله إفساد ذلك البستان، منع منه الماءَ الجاريَ فيه، فماتت حياتُه، فكذلك الإنسان. قال أبو إسحاق: هذا معنى قول ابن القاسم وإن لم يكنْ نَسَقَ لفظِه.

قال أبو إسحاق: وقال عبيدُ الله بن أبي جعفرٍ: إذا حُمِلَ الميِّتُ على السرير، كانت نفسُه بيد مَلَكٍ من الملائكة، يسير بها معه، فإذا وُضِع للصلاة عليه وقَفَ، فإذا حُمل إلى قبره سار معه، فإذا أُلحِد ووُورِيَ في التراب، أعاد الله نفسه حتى يخاطبَه المَلَكان، فإذا ولَّيَا عنه منصرفين، اختلع المَلَكُ نفسَه، فرمى بها إلى حيث أُمِرَ، وهذا الملَكُ من أعوان ملَكِ الموت. قال أبو إسحاق: هذا معنى قول عبيد الله بن أبي جعفر، وقد قاله معه غيرُه.

قال أبو عمر: قد قالت العلماء بما وصفنا، والله أعلم بالصحيح من ذلك، وما احتجّ به القومُ فليس حجةً واضحةً، ولا هو مما يُقطع بصحته؛ لأنه ليس فيه خبر صحيح يَقطَعُ العذرَ، ويوجب الحجّةَ، ولا هو مما يُدرك بقياس ولا استنباط، بل العقول تنحَسِرُ وتعجِزُ عن علم ذلك.

وقد قال جماعةٌ من العلماء في قول الله عز وجل: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٥﴾﴾[1]: إنه هذا الروحُ المشارُ إليه في هذا الباب بالذكر؛ روحُ الحياة. وقال غيرهم: إنه ملَكٌ

---

(١) الإسراء (٨٥).

من الملائكة، يقوم صفًّا، وتقوم الملائكة صفًّا. فكيف يُتعاطى علمُ شيءٍ استأثر الله به، ولم يُطلِعْ عليه رسولَه ﷺ؟ وقد قيل في الروح المذكور في هذه الآية: إنه جبريل عليه السلام. وقيل: هم خلقٌ مِن خلقِ الله. وقيل غير ذلك.

وكذلك اختُلف في الذين عُنُوا بقوله: ﴿وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ۝٨٥﴾. فقيل: أراد اليهودَ السائلين عن الروح؛ لأنهم زعموا أن في التوراة عِلمَ كلِّ شيءٍ، فأنزل الله: ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِى ٱلْأَرْضِ مِن شَجَرَةٍ أَقْلَـٰمٌ وَٱلْبَحْرُ يَمُدُّهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ﴾[1]. يقول: ما أوتيتم في التوراة والإنجيل يا أهل الكتاب من العلمِ إلا قليلًا. وقيل: بل عَنَى بالآية أمّةَ محمد ﷺ والناسَ كلَّهم.

قال أبو عمر: لو كان الأمر على النظر والقياس والاستنباط في معنى الروح مِن حديث «الموطأ»، لقلنا: إنّ النظر يشهد للقول الأول، وهو الذي تدلّ عليه الآثار. والله أعلم.

وقد تضع العربُ النفسَ موضعَ الروح، والروحَ موضعَ النفس، فيقولون: خرجت نفسُه، وفاضت نفسُه، وخرجت روحُه. إمّا لأنهما شيء واحد، أو لأنهما شيئان متصلان لا يقوم أحدُهما دون الآخر. وقد يُسمُّون الجسدَ نفسًا، ويُسمُّون الدمَ جسدًا، قال النابغة:

وما أُريقَ على الأنصابِ مِن جسدِ

يريد: مِن دمٍ. وقال ذو الرُّمَّة فجعل الجسدَ نفسًا:

يا قابضَ الرُّوحِ مِن نفسٍ إذا احتُضِرَتْ ... وغافِرَ الذَّنبِ زَحْزِحْني عن النارِ

---

(١) لقمان (٢٧).

ويقال للنفس: نَسَمَةٌ أيضًا، يقال: عليَّ عِتقُ نسمةٍ. أي نفسٍ.

وقال ﷺ: «إنما نَسَمَةُ المؤمنِ طائرٌ»[1]. يعني روحَه. وسنذكر هذا الخبر في حديث ابن شهابٍ إن شاء الله تعالى[2]، وبالله التوفيق.

---

(١) تقدم تخريجه من حديث كعب بن مالك في الباب الذي قبله.

(٢) انظر (ص ٤٢٠ من هذا المجلد).

ما جاء في إثبات الحوض والردّ على منكريه من الخوارج والمعتزلة

[٢٩] مالك، عن خُبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصمٍ، عن أبي هريرة أو عن أبي سعيدٍ الخدريّ، أن رسول الله ﷺ قال: «ما بين بيتِي ومِنْبَرِي روضةٌ مِن رياض الجنة، ومِنبرِي على حوضِي»[١] [٢].

وأما قوله ﷺ في هذا الحديث: «ومِنبَرِي على حوضِي». فزعم بعضُ أهل العلم من أهل الكلام في معاني الآثار أنه أراد والله أعلم، أن له مِنبرًا يوم القيامة على حوضِه ﷺ؛ كأنه قال: ولي أيضًا مِنبرٌ على حوضي أدعو الناسَ إليه. لا أنّ مِنبَرَه ذاك على حوْضِه. وقال آخرون: يحتمِلُ أن يكون الله تبارك وتعالى يُعيدُ ذلك المِنبرَ ويرفَعُه بعينه، فيكون يومئذٍ على حوضه، وبالله التوفيق.

قال أبو عمر: الأحاديثُ في حوضه ﷺ متواترة صحيحة ثابتة كثيرة، والإيمانُ بالحوض عند جماعة علماء المسلمين واجبٌ، والإقرارُ به عند الجماعة لازمٌ، وقد نفاه أهلُ البدع من الخوارج والمعتزلة. وأهلُ الحق على التصديق بما جاء عنه في ذلك ﷺ.

أخبرنا عبد الرحمن بن يحيى، قال: حدثنا أحمد بن سعيد، قال: حدثنا

---

(١) أخرجه: أحمد (٢/ ٤٦٥ ـ ٤٦٦)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٧/ ٣١٦/ ٢٨٧٥) من طريق مالك، به.

(٢) انظر بقية شرحه في (٩/ ٧١٥).

عبد الملك بن بَحْرٍ، قال: حدثنا موسى بن هارون، قال: حدثنا العباس بن الوليد، قال: قال سفيان بن عُيينةَ: الإيمانُ قولٌ وعملٌ ونيَّةٌ، والإيمانُ يزيدُ وينقُصُ، والإيمانُ بالحوض والشفاعة والدَّجَّال.

قال أبو عمر: على هذا جماعةُ المسلمين إلا مَن ذَكَرْنا، فإنهم لا يُصدِّقون بالشفاعة، ولا بالحوض، ولا بالدَّجَّال، والآثار في الحوض أكثَرُ مِن أنْ تُحْصَى، وأصَحُّ ما يُنْقَلُ ويُروى، ونحن نذكُرُ في هذا الباب ما حضَرَنا ذِكرُه منها؛ لأنها مسألةٌ مأخوذةٌ مِن جهة الأثر، لا يُنكِرُها مَن يُرضى قولُه ويُحْمَدُ مذهبُه، وبالله التوفيق.

حدثنا عبد الوراث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا أحمد بن زُهيرٍ، قال: حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: حدثنا عبد العزيز بن مسلمٍ، عن حُصَيْنٍ، عن أبي وائلٍ، عن حذيفة، قال: قال النبي ﷺ: «لَيَرِدَنَّ علَيَّ الحوضَ أقوامٌ، حتى إذا عرَفْتُهم اختُلِجُوا دوني، فأقول: رَبِّ أصحابي. فيقال: إنك لا تدري ما أحْدَثُوا بعْدَك»[1].

حدثنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا الحارث بن أبي أسامة، قال: حدثنا أبو النضر، قال: حدثنا أبو معاوية، عن عاصمٍ، عن أبي وائلٍ، عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا فَرَطُكُمْ على الحوض، ولأُنَازَعَنَّ رجالًا مِنْ أصحابي، ولَأُغْلَبَنَّ عليهم، ثم لَيُقالَنَّ لي: إنك لا تدرِي ما أحْدَثُوا بعدَك»[2].

---

(١) أخرجه: أحمد (٥/ ٤٠٠)، والبخاري (١١/ ٥٦٦/ ٧٥٧٦) تعليقًا، ومسلم (٤/ ١٧٩٧/ ٢٢٩٧) من طريق حصين، به.

(٢) أخرجه: الحارث بن أبي أسامة (٢/ ٣٠٣/ ١٠٧٩) بهذا الإسناد. وأخرجه: أحمد (١/ =

أخبرنا عبد الله بن محمد بن أسدٍ، قال: حدثنا سعيد بن عثمان بن السَّكَنِ، قال: حدثنا محمد بن يوسف، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل البخاريّ، قال: حدثنا عمرو بن عليّ، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شُعبَةُ، عن المُغِيرة، قال: سمعتُ أبا وائلٍ يحدّث عن عبد الله، عن النبي ﷺ قال: «أنا فَرَطُكم على الحوضِ، ولَيُرْفَعَنَّ رجالٌ منكم، ثم لَيُخْتَلَجُنَّ دوني، فأقول: يا ربِّ، أصحابي. فيقال: إنك لا تدرِي ما أَحْدَثوا بعدك».

قال البخاريّ: تابعه عاصمٌ، عن أبي وائلٍ. وقال حُصينٌ: عن أبي وائلٍ، عن حذيفة، عن النبي ﷺ[(١)].

ورواه الأعمش، عن أبي وائلٍ شَقيقٍ، عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: «أنا فَرَطُكم على الحوض»[(٢)]. لم يَزِدْ.

حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا الحسن بن سلامٍ السَّوِيقيّ، قال: حدثنا هَوْذةُ بن خليفة، قال: حدثنا حمّاد بن سلمَةَ، عن عليّ بن زيد، عن عبد الرحمن بن أبي بَكرةَ، عن أبي بَكرةَ، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيَرِدَنَّ عليَّ الحوضَ رجالٌ ممّن صَحِبني ورَآني، فإذا رُفِعُوا إليّ ورأيتُهم اختُلِجوا دوني، فلَأَقُولنَّ: يا رَبِّ، أصحابي. فيُقال: إنك لا تدري ما أَحْدَثُوا بعدَك»[(٣)].

= ٣٨٤)، ومسلم (٤/ ١٧٩٦/ ٢٢٩٧) من طريق أبي معاوية، به.

(١) أخرجه: البخاري (١١/ ٥٦٦/ ٦٥٧٦) بهذا الإسناد.

(٢) أخرجه: البخاري (١١/ ٥٦٥/ ٦٥٧٥) من طريق الأعمش، به.

(٣) أخرجه: ابن أبي شيبة (٦/ ٣٠٧/ ٣١٦٧٣)، وأحمد (٥/ ٤٨). وحسن سنده ابن حجر في الفتح (١١/ ٤٦٩). وله شواهد من حديث ابن عباس، وابن مسعود، وأنس، وأبي هريرة، وحذيفة، وأبي بكرة، وعائشة، وأم سلمة، وأسماء وغيرهم ﷺ.

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغ، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن شاكرٍ، قال: حدثنا إسحاق بن إسماعيل، قال: حدثنا يحيى بن أبي بُكَيرٍ، قال: حدثنا إسماعيل بن عَيَّاشٍ، قال: حدثنا محمد بن مهاجرٍ، عن العباس بن سالم اللَّخْميّ، قال: بعث عمرُ بن عبد العزيز إلى أبي سَلَّامٍ، فحُمِل على البريد، فلمّا قَدِم عليه، قال أبو سلّامٍ: لقد شَقَّ عليَّ مَحْمَلي على البريد، ولقد أشفقتُ على رَحلِي. قال: ما أَرَدْنا المشقَّةَ عليك يا أبا سلَّامٍ، ولكن بلَغني عنك حديثُ ثَوْبانَ مولى رسولِ الله ﷺ في الحوض، فأحببتُ أن أُشافِهَك به. قال: سمعتُ ثَوْبانَ مولى رسولِ الله ﷺ يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنّ حوضي ما بين عَدَنَ إلى عَمَّانِ البَلْقاءِ[1]، ماؤه أشدُّ بياضًا من اللبن، وأحلى من العسل، وأَكَاوِيبُه عَدَدُ نجومِ السماء، مَن شرب منه شَرْبَةً، لم يَظمَأْ بعدها أبدًا، أولُ الناسِ وُرُودًا عليه فقراءُ المهاجرين». فقال عمر بن الخطاب: مَن هم يا رسول الله؟ قال: «هم الشُّعْثُ رُؤوسًا، الدُّنْسُ ثيابًا، الذين لا يَنْكِحون المتنعِّمَاتِ، ولا تُفتَح لهم أبوابُ السُّدَد». فقال عمر بن عبد العزيز: واللهِ لقد نَكَحت المتنعِّمات؛ فاطمةَ بنتَ عبد الملك، وفُتحت لي أبوابُ السُّدَدِ إلا أن يرحمني الله، لا جرَمَ لا أَدْهُنُ رأسي حتى تَشْعَثَ، ولا أغسلُ ثوبي الذي يَلِي جسدي حتى يَتَّسِخَ[2].

حدثنا إبراهيم بن شاكرٍ، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن عثمان،

---

(١) عمان البلقاء من أكناف دمشق. الأماكن أو ما اتفق لفظه (ص ٦٨٩).

(٢) أخرجه: أحمد (٥/ ٢٧٥ ـ ٢٧٦) من طريق ابن عياش، به. وأخرجه: الترمذي (٤/ ٥٤٣/ ٢٤٤٤) وقال: «هذا حديث غريب من هذا الوجه»، وابن ماجه (٢/ ١٤٣٨/ ٤٣٠٣)، والحاكم (٤/ ١٨٤) من طريق ابن المهاجر، به. وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

قال: حدثنا سعيد بن عثمان، قال: حدثنا أحمد بن صالحٍ، قال: حدثنا أبو مُسْهِرٍ، قال: حدثنا صدقَةُ بن خالدٍ، قال: حدثنا زيد بن واقدٍ، قال: حدثني أبو سَلَّامٍ، عن ثَوْبَانَ مولى رسولِ الله ﷺ، أن النبي ﷺ قال: «إنّ حَوْضي ما بين عَدَنَ إلى عَمَّانَ، أشَدُّ بياضًا من اللبن، وأحلى من العسل، وأطْيَبُ رائحةً من المسك، أكاوِيبُه كنجوم السماء، من شرب منه شَربةً، لم يظمَأْ بعدها أبدًا، وأكثرُ الناس وُرُودًا عليه يوم القيامة فقراءُ المهاجرين». قال: قُلنا: يا رسول الله، ومَنْ فقراءُ المهاجرين؟ قال: «الشُّعْثُ رؤوسًا، الدُّنْسُ ثيابًا، الذين لا يَنْكِحون المتنعِّمات، ولا تُفتح لهم أبوابُ السُّدَدِ، الذين يُعطُون الحقَّ الذي عليهم، ولا يُعْطَون كلَّ الذي لهم».

حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا محمد بن الجَهْمِ، قال: حدثنا عبد الوهاب، قال: حدثنا سعيدٌ وهشام بن أبي عبد الله الدَّسْتُوائيّ، عن قتادة، عن سالم بن أبي الجَعْدِ الغَطَفانيّ، عن مَعْدَانَ بن أبي طلحة اليَعْمَرِيِّ، عن ثوبانَ مولى رسولِ الله ﷺ، عن رسول الله ﷺ، أنه قال: «إني لَبِعُقْرِ الحوضِ[1] يومَ القيامة أَذُودُ الناسَ عنه لأهل اليَمَن، أضْرِبُهم بعَصايَ حتى يرفَضَّ[2] عليهم». قال: فسُئل رسول الله ﷺ عن عرضِه، فقال: «مِن مقامي هذا إلى عَمَّانَ». وسُئل عن شرابه، فقال: «أشدُّ بياضًا من اللبن، وأحلى من العسل، يصُبُّ فيه مِيزابانِ يَمُدَّانِه من الجنة؛

---

(١) عن الأصمعي: عُقر الحوض: مُقام الشاربة، وعُقر الدار: وسَطُها ومُعظمها، والجمع أَعْقار. غريب الحديث لإبراهيم الحربي (٣/ ٩٩٧).

(٢) يعني أن يسيل ويتفرق، وكذلك الدمع يرفض من العين. غريب الحديث لأبي عبيد (٣/ ٣٧٥).

أحدُهما ذهبٌ، والآخَرُ وَرِقٌ»[١].

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قراءةً مني عليه، أنّ قاسم بن أصبَغَ حدّثهم، قال: حدثنا محمد بن عبد السلام، قال: حدثنا محمد بن بشارٍ بُنْدَارٌ، قال: حدثنا يحيى بن حماد، قال: حدثنا شعبة وأبو عَوَانَةَ، عن قتادة، عن سالم بن أبي الجَعْدِ، عن معْدَانَ بن أبي طلحة، عن ثوبانَ مولى رسولِ الله ﷺ، عن رسول الله ﷺ، أنه قال: «إني لَبِعُقْرِ حوضي أذُودُ عنه لأهلِ اليَمَنِ بعَصايَ». فذكر مِثْلَه سواءً إلى آخره.

وزاد فيه همَّامٌ عن قتادة بإسناده هذا، فذكَرَ: «آنِيَتُه مثلُ عددِ نجوم السماء، مَن شرب منه شربةً لم يظمَأْ أبدًا».

وحدثنا عبد الوارث، قال: حدثنا قاسم، قال: حدثنا أحمد بن زُهيرٍ، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا جرير، عن الأعمش، عن عمرو بن مُرَّةَ، عن سالم بن أبي الجَعْدِ، عن ثوبانَ، قال: قال رسول الله ﷺ: «تَرِدُون علَيَّ الحوضَ فتجدونني أَذُودُ لأهلِ اليمنِ بعصايَ حتى ارْفَضَّ عنهم». قالوا: يا رسول الله، ما عَرْضُه؟ فقال: «ما بين مَقَامي هذا إلى عَمَّانَ». قالوا: فما شرابُه؟ قال: «أَبْرَدُ من الثَّلْج، وأحْلَى من العسل، وأشدُّ بياضًا من اللبن، يَصُبُّ فيه مِيزابانِ من الجنة؛ ميزابٌ مِن ذهبٍ، وميزابٌ من فضّة، ومَن شرب منه شربةً، لم يظمَأْ بعدها أبدًا، فادعُوا الله أن يجعَلَكم من وارِدِيه»[٢].

قال أحمد بن زُهيرٍ: كذا يقول الأعمش في أحاديث سالمٍ: عن ثوبانَ.

---

(١) أخرجه: أحمد (٥/ ٢٨٠)، ومسلم (٤/ ١٧٩٩/ ٢٣٠١) من طريق قتادة، به.

(٢) أخرجه: الآجري في الشريعة (٣/ ١٢٥٥ ـ ١٢٥٦/ ٨٢٣) من طريق الأعمش، به.

وقتادة يُدْخِلُ بين سالمٍ وثوبانَ مَعْدَانَ بنَ أبي طلحة.

حدثنا سعيد بن نصرٍ، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا عبد الله بن روح المدائنيّ المعروف بعَبْدُوسٍ، قال: حدثنا سلَّامُ بن سليمان الثَّقَفي المدائني، قال: حدثنا سُوَيْدُ بن عبد العزيز، عن ثابت بن عَجْلانَ، قال: سمعتُ فلانًا يحدّث عمر بن عبد العزيز، فقال له عمر: حدِّثْني بحديث ثَوْبانَ. فقال: نعم، سمعتُ ثوبانَ يقول: قال رسول الله ﷺ: «حَوْضي ما بين عَدَنَ إلى أَيْلَةَ، فيه من الآنية بعَدَدِ نجوم السماء، أحلى من العسل، وأطيَبُ ريحًا من المِسْك، وأبيضُ من اللبن، مَنْ شرب منه شربةً، لم يظمَأْ بعدها أبدًا، وأوَّلُ مَن يَرِدُ عليه الشُّعْثُ رؤوسًا، الدُّنْسُ ثيابًا، الذين لا تُفتَحُ لهم السُّدَدُ»[1].

حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا الحسن بن عليّ الأُشنانيّ، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن زِبْرِيقٍ، قال: حدثني عمرو بن الحارث، قال: حدثنا عبد الله بن سالمٍ الأشعريّ، قال: حدثنا الزُّبَيْديّ، قال: أخبرني محمد بن مسلمٍ الزُّهريّ، عن محمد بن عليّ بن حُسَينٍ، عن عُبيد الله بن أبي رافع، قال: كان أبو هريرة يحدّث عن النبي ﷺ، قال: «يَرِدُ عليَّ يوم القيامة رهطٌ من أصحابي فيُحَلَّؤُون عن الحوض، فأقول: يا ربِّ، أصحابي. فيقال: إنك لا عِلْمَ لك بما أحْدَثُوا بعدَك؛ ارتدّوا بعدَك على أدبارِهمُ القَهْقَرى»[2].

---

(١) تقدم تخريجه في الباب نفسه.

(٢) أخرجه: البخاري (١١/ ٥٦٧/ ٦٥٨٦) تعليقًا، وابن أبي عاصم في السنة (٢/ ٣٥٧/ ٧٦٩)، والطبراني في مسند الشاميين (٣/ ١٥ ـ ١٦/ ١٧٠٨) من طريق الزبيدي، به.

أما قوله: «فَيُحَلَّؤُون عن الحوض». أي: يُحْبَسُون عنه ويُمنَعون عنه. تقول العرب: حَلَّأْتُ الإبلَ. أي: حبَسْتُها عن وِرْدِها. قال الشاعر:

وقبلَ ذاك مرةً حَلَّأْتُها تكلَؤُني كمثلِ ما كلَأْتُها

وبإسناده عن الزُّبَيديّ، قال: حدثنا لُقمانُ بن عامرٍ، عن سُوَيْدِ بن جبلَةَ، عن العِرْباضِ بن سَاريةَ، أنّ النبي ﷺ قال: «لتَزْدَحِمَنَّ هذه الأُمَّةُ على الحوضِ ازدحامَ إبلٍ وَرَدَتْ لِشِرْبِها»(١).

قال أبو عمر: اختلف أصحابُ ابن شهاب عنه في هذا الحديث؛ فرواه الزُّبَيْديُّ واسمُه محمد بن الوليد، عن ابن شهاب، عن محمد بن عليّ، عن ابن أبي رافع، عن أبي هريرة.

ورواه شُعيب بن أبي حمزة، عن الزُّهريّ، قال: كان أبو هريرة يحدّث عن النبي ﷺ بمثل حديث الزُّبيديّ سواءً ومَعْنَاه.

ورواه عُقيلٌ، عن ابن شهابٍ، أنّ سعيد بن المسيّب كان يحدث عن أصحاب رسول الله ﷺ، قال: «يَرِدُ عليَّ الحوضَ رجالٌ من أصحابي، فَيُحَلَّؤُون عن الحوض، فأقول: يا ربِّ، أصحابي. فيقول: إنك لا عِلْمَ لك بما أحدثوا بعدك، إنهم ارتدّوا على أدبارهم القَهْقَرى».

ورواه يونس بن يزيد، عن ابن شهابٍ، عن سعيد بن المسيّب، عن أبي هريرة، أنه كان يحدّث أن رسول الله ﷺ قال: «يَرِدُ عليَّ الحوضَ يومَ

---

(١) أخرجه: ابن حبان (١٦/ ٢٢٣/ ٧٢٣٩)، والطبراني (١٨/ ٢٥٣/ ٦٣٢) من طريق لقمان، به. وذكره الهيثمي في المجمع (١٠/ ٣٦٨) وقال: «رواه الطبراني بإسنادين، وأحدهما حسن». وضعفه الألباني في الضعيفة (٥٧٢٥).

القيامة رهطٌ من أصحابي فَيُحَلَّؤُون عن الحوض». مثلَ حديث الزُّبيدي، هكذا حدث به عن يونس أحمدُ بنُ سعيد الحَبَطيّ، عن أبيه، عن يونس(١).

ورواه أحمد بن صالح، عن ابن وَهْبٍ، عن يونس، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيّب، أنه كان يحدّث عن أصحاب النبي ﷺ، أن النبي ﷺ قال: «يَرِدُ عليَّ الحوضَ رجالٌ مِن أصحابي»(٢) مثلَه بمَعْناه.

وروى سعيد بن عُفيرٍ، عن ابن وَهْبٍ، عن يونس، عن ابن شهاب، قال: حدثني أنسُ بنُ مالك، أن رسول الله ﷺ قال: «إنّ قَدْرَ حوضي كما بين أَيْلَةَ وصَنْعاءَ، وإنّ فيه من الأباريقِ عددَ نُجوم السماء»(٣).

وذكره البخاري عن سعيد بن عُفَيْرٍ.

وحدثناه عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا أبو الزِّنْباعِ رَوْحُ بن الفَرَج، قال: حدثنا سعيد بن عُفَيْرٍ، قال: حدثني اللَّيث، قال: حدثني ابن مُسافرٍ، عن ابن شهاب، عن أنس، أن رسول الله ﷺ قال: «إنّ قَدْرَ حوضي ما بين أَيْلَةَ إلى صَنْعاءَ، وإنّ فيه من الأباريق كعدَدِ نجوم السماء».

حدثنا أحمد بن سعيد، قال: حدثنا مَسْلَمَةُ بن قاسم، قال: حدثنا جعفر بن

---

(١) أخرجه: البخاري (١١/ ٥٦٧/ ٦٥٨٥) تعليقًا. وقال ابن حجر في الفتح (١١/ ٥٧٨): «وصله أبو عوانة... وكذا أخرجه الإسماعيلي وأبو نعيم في مستخرجيهما من طرق عن أحمد بن شبيب».

(٢) أخرجه: البخاري (١١/ ٥٦٧/ ٦٥٨٦).

(٣) أخرجه: أحمد (٣/ ٢٢٥)، والبخاري (١١/ ٥٦٦/ ٦٥٨٠)، ومسلم (٤/ ١٨٠٠/ ٢٣٠٣)، والترمذي (٤/ ٥٤٢/ ٢٤٤٢).

محمد، قال: حدثنا يونس بن حبيبٍ، قال: حدثنا أبو داود الطَّيالِسِيُّ، قال: حدثنا عمرو بن ثابتٍ، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن عَقيلٍ، عن حمزة بن أبي سعيد الخدريّ، عن أبيه، قال: خَطَبَ رسولُ الله ﷺ، فقال: «ما بالُ أقوامٍ يَزْعُمُون أنّ رحِمي لا تنفع، والذي نفسي بيدِه، إنّ رحِمِي لموصولةٌ في الدنيا والآخرة، وإني فَرَطُكم على الحوض أيها الناس، ألا وسَيَجيء أقوامٌ يوم القيامة فيقول القائلُ منهم: يا رسول الله، أنا فلانُ بن فلانٍ. فأقول: أما النَّسَبُ فقد عرَفْتُ، ولكنكم ارتدَدْتُم ورجَعْتم على أعقابكم القَهْقَرى»[1].

ورواه شريكٌ، عن عبد الله بن محمد بن عَقيلٍ، عن سعيد بن المسيّب وحمزة بن أبي سعيد الخدريّ، عن أبي سعيد الخدريّ، عن النبي ﷺ، أنه قال: «يَزْعُمُون أنّ قرابَتي ورَحِمي لا تنفَعُ، واللهِ إنّ رحِمِي لموصولةٌ في الدنيا والآخرة». ثم قال: «أيها الناس، أنا فَرَطُكم على الحوض يومَ القيامة، ولَيُرْفَعَنَّ لي قومٌ ممّن صَحِبني، ولَيُمَرَّنَّ بهم ذاتَ اليسار، فينادي الرجل: يا محمد، أنا فلانُ بن فلانٍ. ويقول آخر: يا محمد، أنا فلان بن فلانٍ. فأقول: أما النَّسَبُ فقد عرفتُه، ولكنّكم أحْدَثْتُم بعدي، وارتددْتُم على أعقابكم القَهْقرى». قيل لشَريكٍ: يا أبا عبد الله، عَلَامَ حملْتُم هذا الحديثَ؟ قال: على أهل الرِّدّة. رواه أبو قُتيبة وعبد الرحمن بن شَريكٍ، عن شَريكٍ[2].

---

(١) أخرجه: أبو داود الطيالسي (٣/ ٦٦٩ - ٦٧٠/ ٢٣٣٥) بهذا الإسناد.
وأخرجه: أحمد (٣/ ١٨)، وأبو يعلى (٢/ ٤٣٣ - ٤٣٤/ ١٢٣٨)، والحاكم (٤/ ٧٥) من طريق عبد الله بن محمد، به. قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

(٢) أخرجه: أحمد (٣/ ٣٩) من طريق شريك، به. وأخرجه: البزار (كشف: ٢/ ١٥٣/ ٢٤٥٧) من طريق أبي قتيبة، به.

وذكره الطبريّ، فقال: حدثنا الحسن بن شَبيبٍ المُكْتِبُ، قال: حدثنا شريكٌ، قال: أنبأنا عبد الله بن محمد بن عَقيلٍ، عن سعيد بن المسيّب، عن أبي سعيد الخدريّ، قال: قال رسول الله ﷺ. فذكره. قال الحسن بن شَبيبٍ: قال أخي لشريكٍ: يا أبا عبد الله، عَلَامَ حمَلْتُم هذا الحديثَ؟ قال: على أهل الرِّدَّةِ يا أبا شَيْبَةَ.

حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا أحمد بن زُهيرٍ ومحمد بن إسماعيل بن سالمٍ أبو جعفر الصائغُ بمكةَ، في المسجد الحرام، واللفظُ له، قالا: حدثنا مالك بن إسماعيل النَّهديّ أبو غسانَ، قال: حدثنا يعقوب بن عبد الله القُمِّيُّ الأشعريّ، عن حفص بن حُمَيْدٍ، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إني مُمْسِكٌ بحُجَزِكم: هَلُمَّ عن النار. وتَغْلِبونني، تَقَاحَمون فيها تقاحُمَ الفَراش والجنادِب، وأُوشكُ أن أُرسلَ حُجَزَكم وأُفْرِطَ لكم على الحوض وتَرِدون عليَّ معًا وأشتاتًا، فأعْرِفُكم بأسمائكم وسِيماكم كما يعرفُ الرجلُ الغَريبةَ في إبلِه، فيُؤْخَذُ بكم ذاتَ الشِّمال، وأُناشد فيكم ربَّ العالمين: أيْ ربِّ، رَهْطي، أيْ ربِّ، أمّتي. فيقال: إنك لا تدري ما أحْدَثوا بعدك، إنهم كانوا يمشون بعدك القَهْقرى»[1]. قال أحمد بن زُهير: سمعتُ

---

(١) أخرجه: ابن أبي شيبة (٦/ ٣٠٩/ ٣١٦٧٨)، والبزار (١/ ٣١٤ ـ ٣١٥/ ٢٠٤) من طريق مالك بن إسماعيل، به. وأخرجه: ابن أبي عاصم في السنة (٢/ ٣٤٦/ ٧٤٤)، والقضاعي في مسند الشهاب (٢/ ١٧٤/ ١١٢٨)، وأبو يعلى (المقصد العلي: ١/ ٢١٥/ ٤٨٦) من طريق حفص بن حميد، به. وذكره المنذري في الترغيب والترهيب (١/ ٥٦٥/ ١٢) وقال: «إسنادهما جيد إن شاء الله». وحسن إسناده الألباني في الصحيحة (٢٨٦٥).

يحيى بن مَعينٍ يقول: يعقوب القُمِّيُّ صالح الحديث.

قال أبو عمر: وحفص بن حُميد ثقةٌ كوفيّ، وغيرُهما في هذا الإسناد أشهَرُ من أن يُحتاج إلى ذِكْرهم.

حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا وَهْبُ بن مَسَرَّةَ. وأخبرنا سعيد بن نصرٍ، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قالا: حدثنا ابن وَضَّاحٍ، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شَيْبَة، قال: حدثنا خالد بن مَخْلَدٍ، عن محمد بن جعفر، قال: حدثني أبو حازم، قال: سمعتُ سهل بن سعدٍ يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «أنا فَرَطُكم على الحوض، مَن وَرَدَ عليَّ شرِبَ، ومَن شرِبَ لم يظمَأْ بعدها أبدًا، أَلَا لَيَرِدَنَّ عليَّ أقوامٌ أعرفهم ويعرفوني، ثم يُحال بيني وبينهم»[(١)].

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا بكر بن حَمَّادٍ، قال: حدثنا مُسدَّدٌ، قال: حدثنا يحيى، قال: أخبرنا شُعبةُ، قال: أخبرنا معبَدُ بن خالد، قال: سمعتُ حارثة بن وَهْبٍ الخُزاعيّ، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما بين ناحِيَتَيْ حوضي ما بين المدينة وعَمَّانَ»[(٢)]. فقال له المُسْتَوْرِدُ: سمعتَ منه شيئًا غيرَها؟ قال: نعم: «آنِيَتُه بعددِ نُجُوم السماء»[(٣)].

ومن حديث شُعبة أيضًا، عن عبد الملك، قال: سمعتُ جُندُبًا قال:

---

(١) أخرجه: ابن أبي شيبة في مسنده (رقم ٩٧) بهذا الإسناد. وأخرجه: الطبراني (٦/ ١٥٦/ ٥٨٣٤)، من طريق خالد بن مخلد، به. وأخرجه: أحمد (٥/ ٣٣٩)، والبخاري (١١/ ٥٦٧/ ٦٥٨٣)، ومسلم (٤/ ١٧٩٣/ ٢٢٩٠) من طريق أبي حازم، به.

(٢) أخرجه: البخاري (١١/ ٥٦٨/ ٦٥٩١)، ومسلم (٤/ ١٧٩٧/ ٢٢٩٨).

(٣) أخرجه: البخاري (١١/ ٥٦٨/ ٦٥٩٢) تعليقًا، ووصله مسلم (٤/ ١٧٩٧/ ٢٢٩٨) من طريق شعبة، به.

سمعتُ النبي ﷺ يقول: «أنا فَرَطُكم على الحوض».

ذكره البخاري عن عَبدَانَ، عن أبيه، عن شُعبة(١).

وأخبرنا عُبيد بن محمد، قال: حدثنا عبد الله بن مسرور، قال: حدثنا عيسى بن مسكينٍ، قال: حدثنا محمد بن سَنْجَرَ، قال: حدثنا عبد الله بن صالح، قال: حدثني الليث، قال: حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عقبةَ بن عامرٍ، أنّ رسول الله ﷺ خرج يومًا، فصلّى على أهل أُحُدٍ صلاتَه على الميّت، ثم انصرف إلى المنبر، فقال: «إني فَرَطٌ لكم، وأنا شهيدٌ عليكم، واللهِ إني لأنظر إلى حوضي الآن، وإني قد أُعطيتُ مفاتيحَ خزائن الأرض، أو مفاتيحَ الأرض، وإني ما أخاف عليكم أن تُشركوا بعدي، ولكني أخاف عليكم أن تتنافسوا فيها»(٢).

وذكر البخاري عن عمرو بن خالد بن أبي شيبة، قال: حدثنا شبابَةُ، عن الليث بن سعدٍ، فذكر بإسناده مثله سواءً، حرفًا بحرف إلى آخره.

وحدثناه سعيد بن نصرٍ، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا ابن وضاحٍ، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا شَبَابَةُ، عن ليث بن سعدٍ، فذكر بإسناده مثلَه سواءً، حرفًا بحرف إلى آخره.

أخبرنا خلَفُ بن القاسم وعبد الرحمن بن مروان، قالا: حدثنا الحسن بن

---

(١) أخرجه: البخاري (١١/ ٥٦٨/ ٦٥٨٩)، ومسلم (٤/ ١٧٩٢/ ٢٢٨٩) من طريق شعبة، به.

(٢) أخرجه: أحمد (٤/ ١٥٣)، والبخاري (١١/ ٥٦٨/ ٦٥٩٠)، ومسلم (٤/ ١٧٩٥/ ٢٢٩٦). وأخرجه: أبو داود (٣/ ٥٥١/ ٣٢٢٣)، والنسائي (٤/ ٣٦٣/ ١٩٥٣) مختصرًا من طريق الليث، به.

رشيقٍ، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن عبد العزيز، قال: حدثنا يحيى بن عبد الله بن بُكيْرٍ، قال: حدثنا يحيى بن صالح الأَيْلِيُّ، عن المُثَنَّى بن الصبّاح، عن عطاء، عن ابن عباس، عن كعب بن عُجْرَةَ، قال: قال رسول الله ﷺ: «تعوَّذُوا بالله مِن إمارةِ السُّفهاء». قالوا: يا رسول الله، وما إمارةُ السُّفهاء؟ قال: «سيكونُ بعدي أُمَراءُ، فمَن دخل عليهم دُورَهم، وصدَّقَهم بكَذِبِهم، وأعانهم على ظُلْمِهم، فليس منّي ولستُ منه، ولا يَرِدُ علَيَّ حوضي، ومَنْ لم يدخلْ عليهم دُورَهم، ولم يصدِّقهم بكَذِبهم، ولم يُعِنْهم على ظُلْمِهم، فهو منّي وأنا منه، وسيرِدُ عليَّ حوضي، يا كعبُ، لا يدخلُ الجنة لحمٌ نبَتَ من سُحْتٍ، النارُ أَوْلى به، يا كعب، الناس غاديان؛ فمُبتاعٌ نفسَه فمُعتِقُها، أو بائعٌ نفسَه فمُوبِقُها، يا كعبُ، الصلاةُ برهانٌ، والصيام جُنَّةٌ، والصدقة تُطفئ الخطيئةَ كما يطفئ الماءُ النار»[١].

قال أبو عمر: المُثَنَّى بن الصَّبَّاح ضعيف الحديث، لا حجةَ في نَقْله، ولكنَّ صَدْرَ هذا الحديث قد رُوي عن كعب بن عُجرةَ من غير طريق المثنّى، والحمد لله.

وأخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن، قال: حدثنا أحمد بن جعفر بن حَمْدانَ، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبلٍ، قال: حدثني

---

(١) أخرجه بهذا الطول من حديث كعب بن عجرة: الترمذي (٢/ ٥١٢ ـ ٥١٤/ ٦١٤ ـ ٦١٥) وقال: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه»، والنسائي (٧/ ١٨٠/ ٤٢١٨).
وله شاهد قوي من حديث جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ قال لكعب بن عجرة: «أعاذك الله من إمارة السفهاء...» الحديث. أخرجه: عبد الرزاق (١١/ ٣٤٥/ ٢٠٧١٩)، وأحمد (٣/ ٣٢١)، وابن حبان (١٠/ ٣٧٢ ـ ٣٧٣/ ٤٥١٤)، والحاكم (٤/ ٤٢٢) وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي. والحديث صححه الألباني في ظلال الجنة (٢/ ٣٥٢/ ٧٥٦).

أبي، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، قال: حدثني أبو حَصِينٍ، عن الشعبي، عن عاصمٍ العَدَوِيّ، عن كعب بن عُجرَةَ، قال: خرج علينا رسولُ الله ﷺ ـ أو دخل ـ ونحن تسعةٌ، وبيننا وسادةٌ من أَدَمٍ، فقال: «إنه سيكون من بعدي أُمراء يكْذِبون ويَظْلِمون، فمن دخل عليهم فصدّقهم بكذِبهم، وأعانهم على ظُلمهم، فليس منّي ولستُ منه، وليس يَرِدُ عليَّ الحوضَ، ومن لم يصدِّقْهم بكذِبهم، ولم يُعِنْهم على ظُلمهم، فهو منّي وأنا منه، وهو واردٌ عليَّ الحوضَ»(١).

وروى ابن عمر، عن النبي ﷺ مثْلَه(٢).

وحدثنا خلَفُ بن القاسم، قال: حدثنا عبد الرحمن بن عمر البَجَلِيُّ وابن أبي العَقِبِ جميعًا، قالا: حدثنا أبو زُرْعَةَ، قال: حدثنا أبو مُسهِرٍ، قال: حدثنا يحيى بن حمزة، قال: حدثني يزيد بن أبي مريم، أنّ أبا عبيد الله حدَّثَه عن أمِّ الدرداء، قالت: قال أبو الدرداء: قال رسول الله ﷺ: «أنا فَرَطُكم على الحوض، فلا أُلْفِيَنَّ ما نُوزِعْتُ أحَدَكم، فأقول: هذا منّي. فيقال: إنك لا تدري ما أحْدَثَ بعدك». قال: فقلتُ: يا رسول الله، ادْعُ الله أن لا يجعَلَني منهم. قال: «لستَ منهم»(٣).

---

(١) أخرجه: أحمد (٤/ ٢٤٣)، والنسائي (٧/ ١٨٠/ ٤٢١٨) من طريق يحيى بن سعيد، به. وأخرجه: الترمذي (٤/ ٤٥٥/ ٢٢٥٩) وقال: «هذا حديث صحيح غريب» من طريق سفيان، به. وأخرجه: ابن حبان (١/ ٥١٢ ـ ٥١٣/ ٢٧٩)، والحاكم (١/ ٧٩) وصححه، ووافقه الذهبي، من طريق أبي حصين، به.

(٢) أخرجه: أحمد (٢/ ٩٥)، والبزار (١٢/ ٢٣٠/ ٥٩٥٠)، والطحاوي في شرح المشكل (٣/ ٣٧٥ ـ ٣٧٦/ ١٣٤٦) عن ابن عمر، به.

(٣) أخرجه: ابن أبي عاصم في السنة (٢/ ٣٥٣/ ٧٦٧)، والبزار (١٠/ ٤٩/ ٤١١٢)، والطبراني في الأوسط (١/ ٢٥٢/ ٣٩٩) من طريق يزيد بن أبي مريم، أن أبا عبيدة =

وروى ابن المبارك وغيره، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن الصُّنابحيّ، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «أنا فَرَطُكم على الحوض، وإني مُكاثِرٌ بكم الأُمَمَ، فلا تقْتَتِلُنَّ بعدي»(١).

ومن حديث سَلْمان، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «أَوَّلُكم وُرُودًا عليَّ الحوضَ أَوَّلُكم إسلامًا؛ عليُّ بن أبي طالب»(٢).

ورواه الثوري، عن سلمة بن كُهيل، عن حبَّةَ العُرَنيّ، عن عُلَيمٍ الكِنديّ، عن سلمان الفارسيّ، قال: أوّلُ هذه الأُمّة وُرُودًا على نبيّها ﷺ، أوَّلُها إسلامًا؛ عليُّ بنُ أبي طالب(٣).

رواه عبد الرزاق، عن الثوري، فاختُلِفَ عليه فيه؛ فمنهم من رواه عنه، عن الثوري، عن سلمة بن كُهيلٍ، عن أبي صادق، عن عُلَيمٍ، عن سلمان. ومنهم من رواه عنه كما ذكرنا.

= حدثه، عن أبي الدرداء، به. وذكره الهيثمي في المجمع (١٠/ ٣٦٨) وقال: «رواه الطبراني بإسنادين، ورجال أحدهما رجال الصحيح، غير أبي عبد الله الأشعري وهو ثقة». وصحح إسناده الألباني في ظلال الجنة.

(١) أخرجه: أحمد (٤/ ٣٤٩/ ٣٥١)، وابن ماجه (٢/ ١٣٠١/ ٣٩٤٤)، وابن حبان (١٣/ ٣٢٤/ ٥٩٨٥) من طريق إسماعيل بن أبي خالد، به. قال البوصيري في الزوائد: «إسناده صحيح، ورجاله ثقات. وقيس هو ابن أبي حازم، وإسماعيل هو ابن أبي خالد. وليس للصنابحي هذا عند المصنف سوى هذا الحديث. وليس له شيء في بقية الكتب الستة». وقال الشيخ الألباني في ظلال الجنة: «إسناده صحيح على شرط الشيخين غير الصنابحي واسمه عبد الله لم يخرج له الشيخان».

(٢) انظر ما بعده.

(٣) أخرجه: ابن أبي شيبة (٦/ ٣٧١/ ٣٢١١٢)، وابن أبي عاصم في الآحاد (١/ ١٤٩/ ١٨١)، والطبراني (٦/ ٢٦٥/ ٦١٧٤).

ورواه يحيى بن هاشمٍ، عن الثوري، عن سلمة، عن أبي صادقٍ، عن حَنَشٍ، عن عُلَيمٍ، عن سلمان.

حدثنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا الحارث بن أبي أسامة، قال: حدثنا يحيى بن هاشم، قال: حدثنا سفيان بن سعيد الثوريّ، عن سلمة بن كُهيلٍ، عن أبي صادقٍ، عن حَنَشِ بن المُعتمِرِ، عن عُلَيمٍ الكِنديّ، عن سلمان الفارسيّ، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَوَّلُكم وارِدًا عليَّ الحوضَ أَوَّلُكم إسلامًا؛ عليُّ بنُ أبي طالب»[1].

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا الحسن بن عليّ الأُشْنانيّ، قال: حدثنا أبو جعفر النُّفَيْليّ، قال: حدثنا مِسْكينٌ، قال: حدثنا شُعبة، عن هشام بن زيد، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنكم ستَلْقَون بعدي أَثَرَةً، فاصبِروا حتى تَلْقَوْني؛ فإنَّ موعدَكم الحوضُ»[2].

وذكر أبو الرَّبيع سليمان بن داود الرِّشْدِينيّ، ابنُ أخي رِشْدِينِ بن سعد، في كتاب الجنائز الكبير من «موطأ ابن وهب»، ولم يَرْوِه عن ابن وهبٍ غيرُه فيما علمتُ؛ قال: أخبرنا ابن وهبٍ، قال: أخبرني عبد الله بن عمر، ومالك بن أنس، والليث بن سعدٍ، ويونس بن يزيد، وجرير بن حازم، عن

---

(١) أخرجه: الحارث بن أبي أسامة (بغية: رقم ٩٨٠)، والحاكم (٣/ ١٣٦) وسكت عنه وكذا الذهبي، من طريق سفيان الثوري، به. وذكره الهيثمي في المجمع (٩/ ١٠٥) وقال: «رواه الطبراني ورجاله ثقات». والحديث أورده الألباني في الضعيفة (٦٣٣٦) وقال: «باطل».

(٢) أخرجه: أحمد (٣/ ١٧١)، والبخاري (٦/ ٣٠٨/ ٣١٤٧)، ومسلم (٢/ ٧٣٣ ـ ٧٣٤/ ١٠٥٩) عن أنس، به.

وأخرجه: الترمذي (٤/ ٤١٨/ ٢١٨٩)، والنسائي (٨/ ٦١٥/ ٥٣٩٨) من حديث أنس بن مالك، عن أسيد بن حضير.

نافع، أن عبد الله بن عمر كان إذا صلّى على الجنازة يقول: اللهمَّ بارِكْ فيه، واغفر له، وصَلِّ عليه، وأَوْرِده حوضَ رسولك[١].

حدثنا خلَفُ بن سعيد، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن عليّ، قال: حدثنا أحمد بن خالد، قال: حدثنا عليّ بن عبد العزيز، قال: حدثنا أبو النُّعمان، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا إنَّ أمَامَكُم حوضًا ما بين ناحِيَتَيْهِ كما بين جَرْبا وأَذْرُحَ»[٢].

وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا بكر بن حمّاد، قال: حدثنا مُسدَّدٌ، قال: حدثنا يحيى، عن عُبيد الله، قال: حدثني نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «أَمَامَكُم حوضٌ كما بين جَرْبَا وأَذْرُحَ»[٣].

حدثنا أبو عثمان سعيد بن نصرٍ، قال: حدثنا وهبُ بن مسَرَّةَ، قال: حدثنا محمد بن حَيُّونَ، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، قال: حدثنا عبد الرزاق،

---

(١) أخرجه: ابن أبي شيبة (٢/ ٤٨٩/ ١١٣٦٤)، وعبد الرزاق (٣/ ٤٨٨/ ٦٤٢٣)، والطبراني في الدعاء (٣/ ١٣٦١/ ١١٩٨)، وإسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي ﷺ (رقم ٩٢)، وصحح إسناده الألباني في تحقيقه له.

(٢) أخرجه: أحمد (٢/ ١٢٥)، ومسلم (٤/ ١٧٩٧/ ٢٢٩٩)، وأبو داود (٥/ ١٠٩/ ٤٧٤٥) من طريق حماد بن يزيد، به.
وجَرْبَا: مقصور، من بلاد الشام. مطالع الأنوار على صحاح الآثار (٢/ ١٩٤).
وأَذْرُحُ: مدينة من أداني الشام تلقاء الشَّراة، قال ابن وضّاح: هي فلسطين. مطالع الأنوار على صحاح الآثار (١/ ٣٦٨).

(٣) أخرجه: أحمد (٢/ ٢١)، والبخاري (١١/ ٥٦٦/ ٦٥٧٧)، ومسلم (٤/ ١٧٩٧/ ٢٢٩٩) من طريق يحيى، به.

قال: حدثنا معمرٌ، عن مَطَرٍ الوَرَّاق، عن عبد الله بن بُرِيدَةَ، عن أبي سَبْرَةَ، عن عبد الله بن عمرٍو، عن النبي ﷺ قال: «ألا وإنّ لي حوضًا، وإنّ فيه مِنَ الأباريق مِثْلَ الكواكب، هو أشدُّ بياضًا من اللبن، وأحْلَى من العسل، مَن شرب منه لم يَظْمَأْ بعدها أبدًا»[1].

حدثنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا الحارث بن أبي أسامة، قال: حدثنا روح بن عُبادة، قال: حدثنا حُسينٌ المعلِّم، عن عبد الله بن بُرَيْدة، عن أبي سَبْرَةَ الهُذَليّ؛ في حديث طويل ذكره، سمِعَ عبدَ الله بن عمرو بن العاص، قال: حدثني رسول الله ﷺ، قال: «إنّ موعدَكم حوضي؛ عَرضُه مثلُ طُولِه، هو أبْعَدُ ما بين أَيْلَةَ إلى مكةَ، فذاك مسيرةُ شهرٍ، فيه أمثالُ الكواكب أباريقُ، أشدُّ بياضًا من الفضة، مَن وَرَدَه فشرب منه لم يظمَأْ أبدًا»[2]. فقال عبيد الله بن زياد: ما حُدِّثْتُ عن الحوض بحديثٍ أثبتَ من هذا، أنا أشهدُ أنه حقٌّ.

وحدثنا عبد الله بن محمد، قال: حدثنا سعيد بن عثمان، قال: حدثنا محمد بن يوسف، قال: حدثنا البخاريّ، قال: حدثنا سعيد بن أبي مريم، قال: حدثني نافع بن عمر، عن ابن أبي مُلَيكةَ، قال: قال عبد الله بن عمرٍو، قال النبي ﷺ: «حَوضي مسيرةُ شهرٍ، ماؤه أبيضُ من اللبن، وريحُه أطيَبُ من

---

(١) أخرجه: عبد الرزاق (١١/ ٤٠٤ ـ ٤٠٦/ ٢٠٨٥٢) بهذا الإسناد. ومن طريقه: أحمد (٢/ ١٩٩)، وابن أبي عاصم في السنة (٢/ ٣٣٢/ ٧١٨)، والطبراني (١٣/ ٥٩١ ـ ٥٩٢/ ١٤٥٠٧). وصحح إسناده لغيره الألباني في ظلال الجنة.

(٢) أخرجه: ابن المبارك في الزهد (١/ ٥٦٠ ـ ٥٦١)، وأحمد (٢/ ١٦٢ ـ ١٦٣)، وابن أبي عاصم في السنة (٢/ ٣٣٣/ ٧١٩)، والآجري في الشريعة (٣/ ١٢٥٧/ ٨٢٥)، والحاكم (١/ ٧٥ ـ ٧٦) وصححه. كلهم من طريق حسين المعلم، به.

المسك، وكِيزَانُه كنُجوم السماء، مَن شرب منه فلا يظمَأُ أبدًا»[١].

قال: وحدثنا سعيد بن أبي مريم، قال: حدثني محمد بن مُطَرِّفٍ، قال: حدثني أبو حازم، عن سهل بن سعدٍ، قال: قال النبي ﷺ: «إني فَرَطُكم على الحوض، ومن مَرَّ عليَّ شربَ، ومن شرب لم يظمَأْ أبدًا. لَيَرِدَنَّ عليَّ أقوامٌ أعرفهم ويعرفونني، ثم يُحالُ بيني وبينهم»[٢]. قال أبو حازم: فسمعني النُّعمان بن أبي عيّاش، فقال: أهكذا سمعتَ مِن سهلٍ؟ فقلتُ: نعم. فقال: أشهد على أبي سعيد الخدريّ، سمعتُه وهو يزيد فيها: «فأقول: إنهم منّي. فيُقال: إنك لا تدري ما أحْدَثُوا بعدك. فأقول: سُحْقًا سُحْقًا لِمَنْ غَيَّرَ بعدي»[٣].

قال البخاريّ: وحدثنا سعيد بن أبي مريم، عن نافع بن عمر، عن ابن أبي مُلَيكَةَ، أنه حدثه عن أسماءَ ابْنَةِ أبي بكر، قالت: قال النبي ﷺ: «إني على الحوض حتى أنْظُرَ من يَرِدُ عليَّ منكم، وسيُؤخذ أناسٌ دوني، فأقول: يا ربِّ، منّي ومن أمّتي! فيُقال: هل شَعَرْتَ ما عَمِلوا بعدك؟ واللهِ ما برِحوا يرجعون على أعقابهم». فكان ابنُ أبي مُليكة يقول: اللهمّ إنّا نعوذ بك أن نرجِعَ على أعقابنا، أو نُفْتَنَ عن ديننا[٤].

---

(١) أخرجه: البخاري (١١/ ٥٦٦/ ٦٥٧٩) بهذا الإسناد. وأخرجه: مسلم (٤/ ١٧٩٣/ ٢٢٩٢) من طريق نافع بن عمر، به.

(٢) أخرجه: البخاري (١١/ ٥٦٧/ ٦٥٨٣) بهذا الإسناد. وأخرجه: أحمد (٥/ ٣٣٣)، ومسلم (٤/ ١٧٩٣/ ٢٢٩٠) من طريق أبي حازم، به.

(٣) أخرجه: البخاري (١١/ ٥٦٧/ ٦٥٨٤) بهذا الإسناد. وأخرجه: أحمد (٣/ ٢٨)، ومسلم (٤/ ١٧٩٣/ ٢٢٩١) من طريق أبي حازم، به.

(٤) أخرجه: البخاري (١١/ ٥٦٨ ـ ٥٦٩/ ٦٥٩٣) بهذا الإسناد. وأخرجه: مسلم (٤/ ١٧٩٤/ ٢٢٩٣) من طريق نافع بن عمر، به.

وحدثنا سعيد بن سيِّدٍ وعبد الله بن محمد بن يوسف، قالا: حدثنا عبد الله بن محمد بن عليّ، قال: حدثنا الحسن بن عبد الله الزُّبيدي، قال: حدثنا أبو عبد الله محمد بن حُميد في المسجد الحرام، قال: حدثنا أحمد بن داود، قال: حدثنا علي بن قُتَيبة الرِّفاعيّ، قال: حدثنا مالك بن أنس، عن أبي الزُّبير، عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «بَرُّوا آباءَكم يَبَرَّكُم أبناؤكم، وعِفُّوا تَعِفَّ نساؤكم، ومن تُنُصِّلَ إليه فلم يقْبَلْ لم يَرِدْ عليَّ الحوضَ»[1].

وهذا حديث غريب من حديث مالكٍ، ولا أصلَ له عندي في حديث مالكٍ، والله أعلم.

حدثنا أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن خالدٍ، قال: حدثنا أحمد بن جعفر بن مالكٍ، قال: حدثنا عليّ بن الحسين بن سليمان القَطِيعيّ، قال: حدثنا محمد بن يوسف بن أَسْوارٍ اليَمَانيّ أبو حُمَةَ، قال: حدثنا أبو قُرَّةَ موسى بن طارق، عن ابن جُريج، عن أبي الزُّبير، عن جابر، سمعه يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «أنا فَرَطُكم بين أيديكم، فإن لم تَجِدوني فأنا على الحوض ما بين أَيْلَةَ إلى مكة»[2].

---

(١) أخرجه: الطبراني في الأوسط (٢/ ٢١/ ١٠٣٣)، والحاكم (٤/ ١٥٤) وسكت عليه، وقال الذهبي في التلخيص: «علي بن قتيبة؛ قال ابن عدي: روى الأباطيل». وانظر الضعيفة للشيخ الألباني (٢٠٣٩).

(٢) أخرجه: أحمد (٣/ ٣٨٤)، والطبراني في الأوسط (١/ ٤٢٠ ـ ٤٢١/ ٧٥٣) وابن حبان (١٤/ ٣٥٩/ ٦٤٤٩) من طريق ابن جريج، به. إلا أن أحمد أوقفه على جابر ولم يرفعه. قال الألباني في ظلال الجنة (٢/ ٣٥٨): «وإسناده صحيح على شرط مسلم، ووقفه لا يضره، فإنه في حكم المرفوع كما هو ظاهر على أنه قد جاء مرفوعًا عن ابن جريج».

قال أبو عمر: تواترُ الآثار عن النبي ﷺ في الحوض حَمَلَ أهلَ السُّنّة والحقّ ـ وهم الجماعة ـ على الإيمان والتصديق به، وكذلك الآثار في الشفاعة وعذاب القبر، أعاذنا الله وعصمنا، والحمد لله رب العالمين.

ما جاء في تفسير
قوله تعالى: ﴿ وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا ﴾

[٣٠] مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد فتمسه النار إلا تحلة القسم»[(١)]. [(٢)]

وأما قوله ﷺ في حديثنا المذكور في هذا الباب: «إلا تحلة القسم». فهو يخرج في التفسير المسند؛ لأن القسم المذكور في هذا الحديث معناه عند أهل العلم قول الله عز وجل: ﴿ وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ حَتْمًا مَّقْضِيًّا ﴿٧١﴾ ﴾[(٣)]. قال الحسن وقتادة: ﴿ حَتْمًا مَّقْضِيًّا ﴾: قسمًا واجبًا[(٤)]. وكذلك قال السدي. ورواه عن مُرَّة، عن عبد الله بن مسعود، أنه قال ذلك[(٥)].

وظاهر قوله: «فتمسه النار». يدل على أن الورود الدخول، والله أعلم؛ لأن المسيس حقيقته في اللغة المباشرة، وقد يحتمل على الاتساع أن يكون القرب.

---

(١) أخرجه: أحمد (٢/ ٤٧٣)، والبخاري (١١/ ٦٦٣/ ٦٦٥٦)، ومسلم (٤/ ٢٠٢٨/ ٢٦٣٢ [١٥٠])، والترمذي (٣/ ٣٧٤/ ١٠٦٠)، والنسائي (٤/ ٣٢٥/ ١٨٧٤) من طريق مالك، به. وأخرجه: ابن ماجه (١/ ٥١٢/ ١٦٠٣) من طريق الزهري، به.

(٢) انظر بقية شرحه في (٦/ ٧٢٨).

(٣) مريم (٧١).

(٤) أخرجه: ابن جرير (١٥/ ٦٠٦) عن قتادة.

(٥) أخرجه: ابن جرير (١٥/ ٦٠٦) من طريق السدي، به.

وقد اختلف العلماء في الورود؛ فقال منهم قائلون: الورود الدخول. وممن قال ذلك؛ ابن عباس، وعبد الله بن رواحة. وقد اختلف في ذلك عن ابن عباس ولم يختلف عن ابن رواحة. وروى ابن المبارك وغيره، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، أن عبد الله بن رواحة بكى، فقالت له امرأته: ما يبكيك؟ فقال: قد علمت أني داخل النار، ولا أدري أناجٍ أنا منها أم لا؟(١)

قال أبو عمر: قال الله عز وجل: ﴿ وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ حَتْمًا مَّقْضِيًّا ﴿٧١﴾ ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوا وَّنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا ﴿٧٢﴾ ﴾(٢). وهذا يحتمل، والله أعلم، أنها تكون بردًا وسلامًا على المؤمنين، وينجون منها سالمين.

وذكر ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس قال: إن الورود الذي ذكر الله عز وجل في القرآن الدخول، ليردنها كل بر وفاجر. ثم قال ابن عباس: في القرآن أربعة أوراد؛ قوله: ﴿ فَأَوْرَدَهُمُ النَّارَ ﴾(٣). وقوله: ﴿ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنتُمْ لَهَا وَارِدُونَ ﴾(٤). وقوله: ﴿ وَنَسُوقُ الْمُجْرِمِينَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ وِرْدًا ﴿٨٦﴾ ﴾(٥). وقوله: ﴿ وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا ﴾(٦). قال ابن عباس: والله لقد كان من دعاء

---

(١) أخرجه: ابن المبارك في الزهد (١٠٤/ ٣١٠) بهذا الإسناد. وأخرجه: ابن أبي شيبة (١٩/ ٤٠٠/ ٣٧٤٥٤)، وأحمد في الزهد (٢٠٠)، وابن جرير (١٥/ ٥٩٤ ـ ٥٩٥)، والحاكم (٤/ ٥٨٨) من طريق إسماعيل، به. قال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، وتعقبه الذهبي بقوله: «فيه إرسال».

(٢) مريم (٧١ ـ ٧٢). (٣) هود (٩٨).

(٤) الأنبياء (٩٨). (٥) مريم (٨٦).

(٦) الطبري (١٥/ ٥٩١ ـ ٥٩٢).

من مضى: اللهم أخرجني من النار سالمًا، وأدخلني الجنة غانمًا[١].

وروى مجاهد، أن نافع بن الأزرق سأل ابن عباس عن قول الله عز وجل: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾. فقال ابن عباس: ﴿وَارِدُهَا﴾. داخلها. فقال نافع: يرد القوم ولا يدخلون. فاستوى ابن عباس جالسًا وكان متكئًا، فقال له: أما أنا وأنت فسنردها، فانظر هل ننجو منها أم لا؟ أما تقرأ قول الله: ﴿وَمَآ أَمْرُ فِرْعَوْنَ بِرَشِيدٍ ﴿٩٧﴾ يَقْدُمُ قَوْمَهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ فَأَوْرَدَهُمُ ٱلنَّارَ﴾[٢]؟ أفتراه، ويلك، إنما أوقفهم على شفيرها، والله تعالى يقول: ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ أَدْخِلُوٓا۟ ءَالَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ ٱلْعَذَابِ ﴿٤٦﴾﴾[٣]؟[٤]

وقد روى الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، وابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر، عن أم مُبَشِّر، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يدخل النار أحدٌ شهد بدرًا وبايع تحت الشجرة». فقالت له حفصة: ألم تسمع الله يقول: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾؟ فقال رسول الله ﷺ: «أما تسمعين الله يقول: ﴿ثُمَّ نُنَجِّى ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوا۟ وَّنَذَرُ ٱلظَّـٰلِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا ﴿٧٢﴾﴾؟»[٥].

وقال خالد بن معدان: إذا دخل أهل الجنة الجنة قالوا: ألم تقل: إنا نرد النار؟ فيقال: قد وردتموها فألفيتموها رمادًا[٦].

---

(١) الطبري (١٥/ ٥٩١). (٢) هود (٩٧ ـ ٩٨).

(٣) غافر (٤٦).

(٤) أخرجه: ابن جرير (١٥/ ٥٩٨ ـ ٥٩٩) من طريق مجاهد، به.

(٥) أخرجه: أحمد (٦/ ٣٦٢)، ومسلم (٤/ ١٩٤٢/ ٢٤٩٦) من طريق ابن جريج، به. وأخرجه: أحمد (٦/ ٢٨٥)، وابن ماجه (٢/ ١٤٣١/ ٤٢٨١) من طريق الأعمش، به.

(٦) أخرجه: ابن أبي شيبة (٢٠/ ٢٧/ ٣٨١٦٧)، وهناد في الزهد (١/ ١٦٥ ـ ١٦٦/ ٢٣١)، وابن جرير (١٥/ ٥٩٢)، وأبو نعيم في الحلية (٥/ ٢١٢).

وأخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن، قال: حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان ببغداد، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا سليمان بن حرب، قال: حدثنا غالب بن سليمان أبو صالح، عن كثير بن زياد البرساني، عن أبي سمية، أنه سأل جابر بن عبد الله عن الورود، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الورود الدخول، لا يبقى بر ولا فاجر إلا دخلها، فتكون على المؤمنين بردًا وسلامًا كما كانت على إبراهيم، ﴿ ثُمَّ نُنَجِّي ٱلَّذِينَ ٱتَّقَواْ وَّنَذَرُ ٱلظَّٰلِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا ﴿٧٢﴾ ﴾»[1].

وروى الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿ وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَاۚ ﴾. قال: الممر على الصراط.

وممن قال أيضًا: إن الورود الممر على الصراط. عبد الله بن مسعود[2]، وكعب الأحبار، والسدي.

ورواه السدي، عن مرة، عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ[3].

وروي عن كعب أنه تلا: ﴿ وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَاۚ ﴾. فقال: أتدرون ما ورودها؟ قالوا: الله أعلم. قال: ذلك أن يجاء بجهنم فتمسك للناس كأنها متن إهالة ـ يعني الودك الذي يجمد على القدر من المرقة ـ حتى إذا استقرت

---

(١) أخرجه: أحمد (٣/ ٣٢٨ ـ ٣٢٩) بهذا الإسناد. وأخرجه: عبد بن حميد (منتخب: رقم ١١٠٦)، والبيهقي في الشعب (١/ ٣٣٦/ ٣٧٠) من طريق سليمان بن حرب، به.

(٢) أخرجه: ابن جرير (١٥/ ٥٩٥)، والحاكم (٤/ ٣٧٥).

(٣) أخرجه: أحمد (١/ ٤٣٥)، والترمذي (٥/ ٢٩٧/ ٣١٥٩)، والحاكم (٢/ ٣٧٥) من طريق السدي، به. قال الترمذي: «هذا حديث حسن، ورواه شعبة عن السدي فلم يرفعه»، وقال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي.

عليها أقدام الخلائق؛ برهم وفاجرهم، نادى منادٍ: أن خذي أصحابك، وذري أصحابي. فيخسف بكل ولي لها، فهي أعلم بهم من الوالدة بولدها، وينجو المؤمنون ندية ثيابهم[١].

وروي هذا المعنى عن أبي نضرة، وزاد: وهو معنى قوله تعالى: ﴿فَاسْتَبَقُوا الصِّرَاطَ فَأَنَّى يُبْصِرُونَ﴾[٢].

وروى وكيع، عن شعبة، عن عبد الله بن السائب، عن رجل، عن ابن عباس، أنه قال في قول الله عز وجل: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾. قال: هو خطاب للكفار. وروي عنه أنه كان يقرأ: (وإن منهم إلا واردها)[٣]. ردًّا على الآيات التي قبلها في الكفار؛ قوله: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَحْشُرَنَّهُمْ وَالشَّيَاطِينَ ثُمَّ لَنُحْضِرَنَّهُمْ حَوْلَ جَهَنَّمَ جِثِيًّا ﴿٦٨﴾﴾[٤]. و: ﴿أَيُّهُمْ أَشَدُّ عَلَى الرَّحْمَٰنِ عِتِيًّا ﴿٦٩﴾ ثُمَّ لَنَحْنُ أَعْلَمُ بِالَّذِينَ هُمْ أَوْلَىٰ بِهَا صِلِيًّا ﴿٧٠﴾ وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾. وقال ابن الأنباري محتجًّا لمصحف عثمان وقراءة العامة: جائز في اللغة أن يرجع من مخاطبة الغائب إلى لفظ المواجهة بالخطاب، كما قال الله عز وجل: ﴿وَسَقَاهُمْ رَبُّهُمْ شَرَابًا طَهُورًا ﴿٢١﴾ إِنَّ هَٰذَا كَانَ لَكُمْ جَزَاءً وَكَانَ سَعْيُكُم مَّشْكُورًا ﴿٢٢﴾﴾[٥]. فأبدل الكاف من الهاء.

قال أبو عمر: وترجع العرب أيضًا من مواجهة الخطاب إلى لفظ الغائب، قال الله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا كُنتُمْ فِي الْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِم بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ﴾[٦]. وهذا كثير

---

(١) أخرجه: ابن أبي شيبة (١٩/ ١٩٧/ ٣٦٨٨٥)، والبيهقي في الشعب (١/ ٣٣٨/ ٣٧٣).
(٢) يسٓ (٦٦).
(٣) أخرجه: ابن جرير (١٥/ ٥٩٦) من طريق شعبة، به.
(٤) مريم (٦٨). (٥) الإنسان (٢١ ـ ٢٢). (٦) يونس (٢٢).

في القرآن وأشعار العرب، وأحسن ما قيل في ذلك قول الشاعر:

إذا لـم يكـن للقـوم جد ولـم يكن لهـم رجـل عـنـد الإمـام مـكـيـن
فكونـوا كأيـدٍ وهـن الله بطـشـهـا تـرى أشـمـلًا ليسـت لهـن يميـن

وقد جاء عن مجاهد، أنه قال في تأويل قول الله عز وجل: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾. قال: الحمَّى من فيح جهنم، وهي حظ المؤمن من النار.

حدثنا سعيد بن نصر، قال: حدثنا ابن أبي دليم، قال: حدثنا ابن وضاح، قال: حدثنا محمد بن سليمان الأنباري، قال: حدثنا يحيى بن يمان، عن عثمان بن الأسود، عن مجاهد، أنه قال: الحمى حظ المؤمن من النار. ثم قرأ: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾. قال: الحمى في الدنيا الورود، فلا يردها في الآخرة[1].

قال أبو عمر: ومن حجة من قال بهذا القول ما حدثناه عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبغ، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل الصائغ، قال: حدثنا أبو أسامة، قال: حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن إسماعيل بن عبيد الله، عن أبي صالح الأشعري، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ عاد مريضًا ومعه أبو هريرة، من وعك كان به، فقال له النبي ﷺ: «أبشر، فإن الله تبارك وتعالى يقول: هي ناري أسلطها على عبدي المؤمن، لتكون حظه من النار في الآخرة»[2].

---

(١) أخرجه: ابن جرير (١٥/ ٥٩٧)، والبيهقي في الشعب (١/ ٣٣٩/ ٣٧٤) من طريق يحيى بن يمان، به.

(٢) أخرجه: أحمد (٢/ ٤٤٠)، والترمذي (٤/ ٣٥٩/ ٢٠٨٨)، وابن ماجه (٢/ ١١٤٩/ ٣٤٧٠)، والحاكم (١/ ٣٤٥) من طريق أبي أسامة، به. قال الحاكم: «صحيح الإسناد =

وحدثنا خلف بن أحمد، قال: حدثنا أحمد بن مطرف، قال: حدثنا سعيد بن عثمان، قال: حدثنا علي بن معبد بن نوح، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: حدثنا أبو غسان محمد بن مطرف، عن أبي الحصين، عن أبي صالح الأشعري، عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ قال: «الحمى كير من جهنم، فما أصاب المؤمن منها كان حظه من النار»(١).

أبو الحصين هذا مروان بن رؤبة التغلبي، وأبو صالح الأشعري مولى عثمان. قاله ابن معين وغيره.

وحدثنا خلف، قال: حدثنا أحمد، قال: حدثنا سعيد، قال: حدثنا علي بن معبد، قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم، قال: حدثنا عصمة بن سالم الهنائي، وكان صدوقًا عاقلًا، قال: حدثنا الأشعث بن جابر الحداني، عن شهر بن حوشب، عن أبي ريحانة الأنصاري، قال: قال رسول الله ﷺ: «الحمى كير من جهنم، وهي نصيب المؤمن من النار»(٢).

= ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي. وانظر الصحيحة (٥٥٧).

(١) أخرجه: الطحاوي في شرح المشكل (٥/ ٤٦٨/ ٢٢١٦) من طريق علي بن معبد، به. وأخرجه: أحمد (٥/ ٢٥٢)، وابن أبي الدنيا في المرض والكفارات (رقم ٤٦) من طريق يزيد بن هارون، به. وأخرجه: الطبراني (٨/ ٩٣/ ٧٤٦٨)، والبيهقي في الشعب (٧/ ١٦١/ ٩٨٤٣) من طريق محمد بن مطرف، به. قال المنذري في الترغيب (٤/ ٣٠٠): «رواه أحمد بإسناد لا بأس به».

(٢) أخرجه: الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٥/ ٤٦٩/ ٢٢١٧) من طريق علي بن معبد، به. وأخرجه: ابن أبي الدنيا في المرض والكفارات (رقم ٢١)، والبيهقي في الشعب (٧/ ١٦١ ـ ١٦٢/ ٩٨٤٦) من طريق مسلم بن إبراهيم، به. وأخرجه: البخاري في التاريخ الكبير (٧/ ٦٣/ ٢٩١) من طريق عصمة بن سالم الهنائي، به. وقال المنذري في الترغيب والترهيب (٤/ ٣٠٠): «رواه ابن أبي الدنيا والطبراني كلاهما من رواية شهر بن حوشب عنه».

وقال قوم: الورود للمؤمنين أن يروا النار، ثم يُنجَى منها الفائز، ويصلاها من قُدِّر عليه دخولها منهم، ثم يخرج منها بشفاعة محمد ﷺ أو بغيرها من رحمة الله. واحتج بقول رسول الله ﷺ في مخاطبة أصحابه ومن جرى مجراهم من المؤمنين: «إذا مات أحدكم عرض عليه مقعده بالغداة والعشي؛ إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة، وإن كان من أهل النار فمن أهل النار، يقال له: هذا مقعدك حتى يبعثك الله إليه يوم القيامة». هذا حديث ابن عمر[١].

وقد روى أبو هريرة وغيره: «إن المؤمن يعرض عليه مقعده من النار، فيقال له: انظر ما نجاك الله منه. ثم يفتح له إلى الجنة، فيقال: انظر ما تصير إليه»[٢]. هذا معنى الحديث.

فهذه الأقاويل كلها قد جاءت في معنى الورود في قوله عز وجل: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَاۚ﴾. وقد يحتمل أن يكون قوله ﷺ: «إلا تحلة القسم». استثناءً منقطعًا، بمعنى: لكن تحلة القسم. وهذا معروف في اللغة، أن تكون «إلّا» بمعنى: لكن. على ما ذكرناه في باب زيد بن أسلم[٣]، قول الله تعالى: ﴿إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾[٤]. وإذا كان ذلك كذلك، فقوله: «لن تمسه النار إلّا تحلة القسم». أي: لا تمسه النار أصلًا. كلامًا تامًّا، ثم ابتدأ: «إلّا تحلة القسم». أي: لكن تحلة القسم، لا بد منها في قول الله عز وجل: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَاۚ﴾. وهو الجواز على الصراط أو الرؤية، والدخول دخول سلامة، فلا يكون في

---

(١) تقدم تخريجه (ص ٣٨٤).

(٢) أخرجه: أحمد (٢/ ٥١٢)، والبخاري (١١/ ٥١٠/ ٦٥٦٩) من حديث أبي هريرة.

(٣) انظر (١٠/ ٧).

(٤) المائدة (٣).

شيء من ذلك مسيس يؤذي.

وقال بعض أهل العلم في قول الله: ﴿إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾: معناه: لكن ما ذكيتم من غير ما ذكر في هذه الآية ذكاةً تامةً. وقد ذكرنا ذلك فيما سلف من كتابنا هذا، وذكرنا هنالك تعارف ذلك في لسان العرب، وذلك في باب زيد بن أسلم.

ومما يدل على أن الاستثناء هاهنا منقطع، وأنه غير عائد إلى أنّ النار تمس من مات له ثلاثة من الولد فاحتسبهم ـ حديثه الآخر ﷺ، وهو قوله: «لا يموت لأحدكم ثلاثة من الولد فيحتسبهم، إلا كانوا له جُنة من النار». فقالت امرأة: يا رسول الله، أو اثنان؟ قال: «أو اثنان»[1]. والجُنة الوقاية والستر، ومن وقي النار وستر عنها، فلن تمسه أصلًا، ولو مسته ما كان موقًى، وإذا وقيها وستر عنها، فقد زحزح وبوعد بينه وبينها، وهذا إنما يكون لمن صبر واحتسب ورضي وسلم، والله أعلم.

وهذا الحديث يفسر الأول؛ لأن فيه ذكر الحسبة؛ قوله: «فيحتسبهم». ولذلك جعله مالك بأثره مفسرًا له. والوجه عندي في هذا الحديث وما أشبهه من الآثار، أنها لمن حافظ على أداء فرائضه، واجتنب الكبائر، والدليل على ذلك أن الخطاب في ذلك العصر لم يتوجه إلا إلى قوم الأغلب من أعمالهم ما ذكرنا، وهم الصحابة رضوان الله عليهم.

(١) سيأتي تخريجه في الباب الذي يليه.

ما جاء في إثبات الجنة وأن أبوابها ثمانية

[٣١] مالك، عن ابن شهاب، عن حُميد بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «من أنفق زوجين في سبيل الله، نودي في الجنة: يا عبد الله، هذا خير. فمن كان من أهل الصلاة نودي من باب الصلاة، ومن كان من أهل الجهاد دعي من باب الجهاد، ومن كان من أهل الصدقة دعي من باب الصدقة، ومن كان من أهل الصيام دعي من باب الريان». فقال أبو بكر الصديق: يا رسول الله، ما على من يدعى من هذه الأبواب من ضرورة، فهل يدعى أحد من هذه الأبواب كلها؟ قال: «نعم، وأرجو أن تكون منهم»(١) (٢).

وفي هذا الحديث دليل على أن للجنة أبوابًا، وقد قيل: إن أبواب الجنة ثمانية، وأبواب جهنم سبعة. أجارنا الله من جهنم، وأدخلنا الجنة برحمته آمين. وقد قال بعض أهل العلم بالقرآن واللغة: إن الواو في قوله عز وجل: ﴿وَسِيقَ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْاْ رَبَّهُمْ إِلَى ٱلْجَنَّةِ زُمَرًاۖ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءُوهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَٰبُهَا﴾(٣). فذكر ذلك بالواو. وقال في جهنم: ﴿فُتِحَتْ أَبْوَٰبُهَا﴾(٤). بلا واو. قال:

---

(١) أخرجه: البخاري (٤/ ١٤٠/ ١٨٩٧)، والترمذي (٥/ ٥٧٣ ـ ٥٧٤/ ٣٦٧٤)، والنسائي (٤/ ٤٧٨ ـ ٤٧٩/ ٢٢٣٧) من طريق مالك، به. وأخرجه: أحمد (٢/ ٢٦٨)، ومسلم (٢/ ٧١١ ـ ٧١٢/ ١٠٢٧) من طريق ابن شهاب، به.

(٢) انظر بقية شرحه في (٧/ ٤٧٦).

(٣) الزمر (٧٣). (٤) الزمر (٧١).

فالواو في ذكر الجنة هي واو الثمانية؛ لأن للجنة ثمانية أبواب، فمن هناك ذكرت الواو في ذلك. وواو الثمانية عندهم معروفة، من ذلك قول الله عز وجل: ﴿ٱلتَّٰٓئِبُونَ ٱلۡعَٰبِدُونَ ٱلۡحَٰمِدُونَ ٱلسَّٰٓئِحُونَ ٱلرَّٰكِعُونَ ٱلسَّٰجِدُونَ ٱلۡأٓمِرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَٱلنَّاهُونَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ﴾(١). فأدخل الواو في الصفة الثامنة دون غيرها. ومن قوله عز وجل: ﴿عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبۡدِلَهُۥٓ أَزۡوَٰجًا خَيۡرًا مِّنكُنَّ مُسۡلِمَٰتٖ مُّؤۡمِنَٰتٖ قَٰنِتَٰتٖ تَٰٓئِبَٰتٍ عَٰبِدَٰتٖ سَٰٓئِحَٰتٖ ثَيِّبَٰتٖ وَأَبۡكَارٗا ۝٥﴾(٢). فأدخل الواو في الصفة الثامنة. فسموا هذه الواو، واو الثمانية. ومنها عندهم قول الله عز وجل: ﴿سَيَقُولُونَ ثَلَٰثَةٞ رَّابِعُهُمۡ كَلۡبُهُمۡ وَيَقُولُونَ خَمۡسَةٞ سَادِسُهُمۡ كَلۡبُهُمۡ رَجۡمَۢا بِٱلۡغَيۡبِۖ وَيَقُولُونَ سَبۡعَةٞ وَثَامِنُهُمۡ كَلۡبُهُمۡۚ﴾(٣). وما قالوا من ذلك عندي حسن. وقد كان بعضهم يقول: إن الواو في قوله: ﴿ثَيِّبَٰتٖ وَأَبۡكَارٗا﴾ ليست واو الثمانية، ولا وجه لما أنكر من ذلك، والله أعلم.

وقد حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبغ، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن شيبة، قال: حدثنا أبو مصعب، قال: حدثني إبراهيم بن محمد بن ثابت، عن أبيه، عن عقبة بن عامر الجهني، عن عمر بن الخطاب، قال: قال رسول الله ﷺ: «من توضأ فأسبغ وضوءه، ثم قال: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدًا عبده ورسوله. صادقًا من نفسه ـ أو من قلبه. شك أيهما قال ـ فتح له من أبواب الجنة ثمانية أبواب يوم القيامة، يدخل من أيها شاء»(٤). هكذا قال: «فتح له من أبواب الجنة».

وذكر أبو داود، عن حسين بن عيسى البسطامي، قال: حدثنا عبد الله بن

---

(١) التوبة (١١٢).
(٢) التحريم (٥).
(٣) الكهف (٢٢).
(٤) انظر الذي بعده.

يزيد المقري، قال: حدثنا حيوة بن شريح، قال: حدثنا أبو عقيل، عن ابن عمه، عن عقبة بن عامر، قال: قال لي عمر بن الخطاب، قال رسول الله ﷺ: «من توضأ فأحسن الوضوء، ثم رفع بصره إلى السماء فقال: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله. فتحت له ثمانية أبواب من الجنة، يدخل من أيها شاء»[(١)]. ليس هذا الحديث عند جماعة من رواة مصنف أبي داود.

وحدثني محمد بن إبراهيم، قال: حدثنا محمد بن معاوية، قال: حدثنا أحمد بن شعيب، قال: أنبأنا محمد بن علي بن حرب، قال: حدثنا زيد بن حباب، قال: حدثنا معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني وأبي عثمان، عن عقبة بن عامر، عن عمر بن الخطاب، قال: قال رسول الله ﷺ: «من توضأ فأحسن الوضوء، ثم قال: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله. فتحت له ثمانية أبواب من الجنة، يدخل من أيها شاء»[(٢)]. هكذا في هذه الأخبار كلها: «من الجنة». وقد جاء في غير هذه الأسانيد في خبر هذا: «فتح له ثمانية أبواب الجنة»[(٣)]. ليس فيها ذكر:

---

(١) أخرجه: أبو داود (١/ ١١٨/ ١٧٠) بهذا الإسناد. وأخرجه: أحمد (١/ ١٩)، والنسائي في الكبرى (٩/ ٣٨/ ٩٨٣٢) ط. الرسالة، من طريق عبد الله بن يزيد المقري، به. وضعفه الألباني في الضعيفة (٦٨١٠) لجهالة ابن عم أبي عقيل، وحكم بالنكارة على زيادة: «ثم رفع بصره إلى السماء».

(٢) أخرجه: النسائي في الكبرى (١/ ٩٤/ ١٤١) بهذا الإسناد. وأخرجه: الترمذي (١/ ٧٧/ ٥٥) من طريق زيد بن الحباب، به. لكن لم يذكر في سنده عقبة بن عامر. وأخرجه: مسلم (١/ ٢١٠/ ٢٣٤) من طريق زيد بن الحباب، به. لكن جعله من مسند عقبة بن عامر.

(٣) أخرجه: النسائي (١/ ١٠٠/ ١٤٨) بهذا الإسناد وبهذا اللفظ.

«من». والله أعلم.

أخبرنا عبيد الله بن محمد، قال: حدثنا عبد الله بن مسرور، قال: حدثنا عيسى بن مسكين، قال: حدثنا محمد بن سنجر، قال: حدثنا عبد الله بن صالح، قال: حدثني معاوية بن صالح، عن أبي عثمان، عن جبير، وربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني جميعًا، عن عقبة بن عامر، عن عمر بن الخطاب، عن النبي ﷺ أنه قال: «ما من أحد يتوضأ فيسبغ الوضوء، فيقول: أشهد أن لا اله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدًا عبده ورسوله. إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية، يدخل من أيها شاء»[١].

فعلى هذا اللفظ أبواب الجنة ثمانية كما قالوا.

وكذلك ما حدثنا قاسم بن محمد، قال: حدثنا خالد بن سعيد، قال: حدثنا أحمد بن عمرو بن منصور، قال: حدثنا محمد بن سنجر، قال: حدثنا عاصم بن علي، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن عطاء، عن عقبة بن عامر الجهني، عن عمر بن الخطاب، عن النبي ﷺ قال: «ما من رجل يتوضأ فيسبغ الوضوء، فيقول: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدًا عبده ورسوله. إلا فتحت له ثمانية أبواب الجنة، يدخل من أيها شاء»[٢].

وقد روينا من حديث مالك في هذا الباب حديثًا غريبًا.

---

(١) أخرجه: أحمد (٤/ ١٥٣)، ومسلم (١/ ٢٠٩ ـ ٢١٠/ ٢٣٤)، وأبو داود (١/ ١١٨/ ١٦٩) من طريق معاوية بن صالح، به.

(٢) أخرجه: الحاكم (٢/ ٢٥٨ ـ ٢٥٩) من طريق أبي الأحوص، به. وأخرجه: ابن ماجه (١/ ١٥٩/ ٤٧٠) من طريق أبي إسحاق، به. والحديث صححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

حدثنا خلف بن القاسم، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن أحمد القاضي، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن بحير بن رَيْسان، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا مالك، عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من أحد ينفق زوجين من ماله إلا دعي من أبواب الجنة الثمانية: يا عبد الله هذا خير. فمن كان من أهل الصلاة دعي من باب الصلاة، ومن كان من أهل الصيام دعي من باب الريان».

لا يصح هذا الإسناد عن مالك، ومحمد بن عبد الرحمن بن بحير، وأبوه، يتهمان بوضع الأحاديث والأسانيد.

وقد ذكر البزار عن حاجب بن سليمان، قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا الثوري، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن للجنة بابًا يدعى الريان، يدخل منه الصائمون، فإذا أدخل آخرهم أغلق»[1].

---

(١) أخرجه: أحمد (٥/ ٣٣٣)، والبخاري (٤/ ١٣٩/ ١٨٩٦)، ومسلم (٢/ ٨٠٨/ ١١٥٢)، والترمذي (٥/ ١٣٧/ ٧٦٥)، والنسائي (٤/ ٤٧٨/ ٢٢٣٥ ـ ٢٢٣٦)، وابن ماجه (١/ ٥٢٥/ ١٦٤٠) من طريق أبي حازم، به.

٧



ما ورد في الرؤيا والردّ على منكريها

[١] مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالكٍ، أن رسول الله ﷺ قال: «الرُّؤيا الحسنةُ من الرجل الصالح جزءٌ من ستّةٍ وأربعين جزءًا من النبوّة»[١].[٢]

ولا أعلم بين أهل الدين والحقّ، من أهل الرأي والأثر، خلافًا فيما وصَفْتُ لك، ولا يُنكِرُ الرؤيا إلا أهلُ الإلحاد، وشِرذِمةٌ من المعتزلة.

وأما قوله ﷺ في الحديث: «الرُّؤيا الصالحة من الرجل الصالح». وربما جاء في الحديث: «الرُّؤيا الصالحة». فقط، وربما جاء في الحديث أيضًا: «رُؤيا المسلم». فقط. و: «رُؤيا المؤمن». فقط، وربما جاء: «يراها الرجل الصالح، أو تُرى له». يعني من صالحٍ وغيرِ صالحٍ، وهي ألفاظ المحدّثين، والله أعلم بها.

والمعنى عندي في ذلك على نحوِ ما ظهَرَ إليَّ في الأجزاء المختلفة من النبوة، والرُّؤيا إذا لم تكن مِن الأضغاثِ والأهاويلِ فهي الرؤيا الصادقة، وقد تكون الرؤيا الصادقةُ من الكافر، ومن الفاسق؛ كرُؤيا الملِكِ التي فسّرها يوسف ﷺ، ورُؤيا الفَتيَيْن في السجن، ورُؤيا بُختِنصَّرَ التي فسّرها دانِيالُ في

---

(١) أخرجه: أحمد (٣/ ١٢٦)، والبخاري (١٢/ ٤٤٨/ ٦٩٨٣)، والنسائي في الكبرى (٤/ ٣٨٣/ ٧٦٢٤)، وابن ماجه (٢/ ١٢٨٢/ ٣٨٩٣) من طريق مالك، به.

(٢) انظر بقية شرحه في (١/ ٣٩٩).

ذهاب مُلْكه، ورؤيا كِسرى في ظهور النبي ﷺ، ورُؤيا عاتكةَ عمّةِ رسول الله ﷺ في أمر النبي ﷺ، ومثلُ هذا كثير، وقد قسَمَ رسولُ الله ﷺ الرؤيا أقسامًا تُغني عن قول كلِّ قائل.

حدثنا خلف بن القاسم، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن يزيد الحلَبيُّ القاضي، قال: حدثنا محمد بن جعفر بن يحيى بن رَزينٍ بحِمْصَ، قال: حدثنا هشام بن عمّار، قال: حدثنا يحيى بن حمزة، قال: حدثنا يزيد بن عَبِيدَةَ، قال: حدثنا مسلمُ بن مِشْكمٍ، عن عوف بن مالكٍ، عن رسول الله ﷺ قال: «الرُّؤيا ثلاثةٌ؛ منها أهاويلُ الشيطان، لِيَحْزُنَ ابنَ آدمَ، ومنها ما يَهُمُّ به في يَقظتِه، فيرَاه في منامه، ومنها جزءٌ من ستّةٍ وأربعين جزءًا من النبوة»[(١)]. قال: قلتُ: سمعتَ هذا من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، سمعتُه من رسول الله ﷺ.

وذكره ابن أبي شيبة، عن المُعَلَّى بن منصور، عن يحيى بن حمزة، عن يزيد بن عَبيدةَ، عن أبي عُبيد الله، عن عوف بن مالكٍ، عن النبي ﷺ مثلَه[(٢)].

وهذا يفسّر قولَه في حديث إسحاق، عن أنسٍ: «الرُّؤيا الحسنةُ». أنها ما لم تكن من أهاويل الشيطان، ولا ممّا يَهُمُّ به الإنسانُ في يقظته، ويشغَلُ بها نفسه.

ذكر عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن أيوب، عن ابن سِيرِينَ، عن أبي

---

(١) أخرجه: ابن ماجه (٢/ ١٢٨٥ ـ ١٢٨٦/ ٣٩٠٧) من طريق هشام بن عمار، به. قال البوصيري في الزوائد: «إسناد صحيح، ورجاله ثقات». وأخرجه: ابن حبان (١٣/ ٤٠٧ ـ ٤٠٨/ ٦٠٤٢) من طريق يحيى بن حمزة، به. وصححه الألباني في الصحيحة (١٨٧٠).

(٢) أخرجه: ابن أبي شيبة (٦/ ١٨١/ ٣٠٥٠٧) بهذا الإسناد.

هريرة، عن النبي ﷺ قال: «في آخِرِ الزمان لا تكادُ رُؤيا المؤمن تكذِبُ، وأصدَقُهم رُؤيا أصدَقُهم حديثًا، والرُّؤيا ثلاثةٌ؛ الرُّؤيا الحسنةُ بُشرى من الله، والرُّؤيا يحدّث بها الرجلُ نفسَه، والرُّؤيا تحزينٌ من الشيطان، فإذا رأى أحدُكم رُؤيا يَكرَهُها، فلا يحدِّثْ بها أحدًا، وليَقُمْ فليُصَلِّ». قال أبو هريرة: يُعجبُني القَيْدُ، وأكرَهُ الغُلَّ، القيدُ ثباتٌ في الدين[1].

وقرأتُ على عبد الوارث بن سفيان، أنّ قاسم بن أصبَغَ حدّثهم، قال: حدثنا مُضَرُ بن محمد الكوفيّ، قال: حدثنا إبراهيم بن عثمان بن زياد المَصِّيصِيّ، قال: حدثنا مَخلَدُ بن حُسينٍ، عن هشام بن حسانَ، عن ابن سيرينَ، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا اقترَبَ الزمانُ لم تكَدْ رُؤْيَا المؤمن تَكْذِبُ، وأصْدَقُهم رُؤيا أصدَقُهم حديثًا، ورُؤيا المسلمِ جُزءٌ من ستّةٍ وأربعين جزءًا من النبوة، والرُّؤيا ثلاثةٌ؛ الرُّؤيا الحسنةُ من الله، والرُّؤيا من تحزين الشيطان، والرؤيا يحدّث بها الإنسان نفسه، فإذا رأى أحدُكم ما يكره فلا يحدِّثْ به، وليَقُمْ فليصلِّ». قال أبو هريرة: أُحبُّ القيدَ في النوم، وأكره الغُلّ، والقيدُ ثباتٌ في الدين[2].

وروى قتادة، عن ابن سيرينَ، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ بعضَ هذا الحديث[3].

---

(١) أخرجه: عبد الرزاق (١١/ ٢١١ ـ ٢١٢/ ٢٠٣٥٢) بهذا الإسناد. ومن طريقه: أحمد (٢/ ٢٦٩)، ومسلم (٤/ ١٧٧٣/ ٢٢٦٣)، والترمذي (٤/ ٤٦٩/ ٢٢٩١).

(٢) أخرجه: أحمد (٢/ ٥٠٧)، ومسلم (٤/ ١٧٧٣/ ٢٢٦٣) من طريق هشام بن حسان، به.

(٣) أخرجه: مسلم (٤/ ١٧٧٣/ ٢٢٦٣)، والترمذي (٤/ ٤٦٥/ ٢٢٨٠)، والنسائي في الكبرى (٤/ ٣٩٠/ ٧٦٥٤) من طريق قتادة، به.

وذكر ابن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو معاوية ووكيعٌ، عن الأعمش، عن أبي ظَبْيَانَ، عن علقمة، قال: قال عبد الله: الرُّؤيا ثلاثةٌ؛ حضورُ الشيطان، والرجلُ يحدّث نفسَه بالنهار فيراه بالليل، والرُّؤيا التي هي الرُّؤيا[1].

وأولى ما اعتُمِد عليه في عبارة الرؤيا والأدب فيها لمن رآها أو قُصَّتْ عليه، ما حدثنا خلفُ بن قاسم، قال: حدثنا ابن المفسِّر، قال: حدثنا أحمد بن عليّ، قال: حدثنا يحيى بن معينٍ، قال: حدثنا يحيى بن صالحٍ، عن سليمان بن بلالٍ، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا رأى أحدُكم الرُّؤيا تُعجِبه فليَذْكُرْها وليُفَسِّرْها، وإذا رأى أحدُكم الرؤيا تَسُوؤُه، فلا يَذكُرْها ولا يُفَسِّرْها»[2].

وقيل لمالكٍ رحمه الله: أيُعبِّر الرُّؤيا كلُّ أحدٍ؟ فقال: أبالنبوة يُلْعَبُ؟ وقال مالك: لا يعبّر الرؤيا إلا مَن يُحْسِنها؛ فإن رأى خيرًا أخبر به، وإن رأى مكروهًا فليقُلْ خيرًا أو ليَصْمُتْ. قيل: فهل يعبِّرُها على الخير وهي عنده على المكروه؛ لقولِ من قال: إنها على ما أُوِّلت عليه؟ فقال: لا. ثم قال: الرُّؤيا جزءٌ من النبوة، فلا يُتلاعبُ بالنبوة.

---

(١) أخرجه: ابن أبي شيبة (٦/ ١٨١/ ٣٠٥٠٩) بهذا الإسناد.

(٢) أخرجه: يحيى بن معين في الفوائد (رقم ١٦٨). قال الألباني في الصحيحة (١٣٤٠) بعدما عزاه لابن عبد البر: «وهذا إسناد صحيح، رجاله كلهم ثقات رجال مسلم».

باب منه

[٢] مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن زُفَرَ بن صَعصَعةَ بن مالك، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ كان إذا انصرفَ من صلاة الغداةِ يقول: «هل رأى أحدٌ منكم الليلةَ رُؤيا؟». ويقول: «إنه ليس يَبْقَى بعدي من النبوةِ إلا الرُّؤيا الصالحةُ»[١].

لا نعلَمُ لزُفَرَ بن صَعصَعة ولا لأبيه غيرَ هذا الحديث، وهما مدنيّان. وهكذا قال يحيى: عن أبيه. وتابعه أكثرُ الرواة، وهو الصواب، ومنهم من يقول فيه: عن زُفَرَ بن صعصعة، عن أبي هريرة. لا يقول: عن أبيه[٢].

وهذا الحديث يدلّ على شرف عِلْمِ الرُّؤيا وفضلها، لأنه ﷺ إنما كان يسألُ عنها، لتُقَصَّ عليه ويعبُرَها، ليُعَلِّمَ أصحابَه كيف الكلامُ في تأويلها. وقد أثنى الله عز وجل على يوسف بن يعقوب صلى الله عليهما، وعَدَّدَ عليه فيما عدَّدَ من النِّعَم التي آتاه؛ التمكينَ في الأرض، وتعليمَ تأويلِ الأحاديث، وأجمعوا أنّ ذلك في تأويل الرُّؤيا، وكان يوسف عليه السلام أعلمَ الناس بتأويلها، وكان نبيُّنا ﷺ نحوَ ذلك، وكان أبو بكر الصديق مِن أعبرِ الناس لها، وحصل لابن سِيرينَ فيها التقدُّمُ العظيمُ والطبعُ والإحسانُ، ونحوُه أو

---

(١) أخرجه: أحمد (٢/ ٣٢٥)، وأبو داود (٥/ ٢٨٠ ـ ٢٨١/ ٥٠١٧)، وصححه ابن حبان (١٣/ ٤١٢/ ٦٠٤٨)، والحاكم (٤/ ٣٩٠ ـ ٣٩١) ووافقه الذهبي. كلهم من طريق مالك، به.

(٢) أخرجه: النسائي في الكبرى (٤/ ٣٨٢/ ٧٦٢١) من طريق زفر، به.

قريبٌ منه كان سعيد بن المسيّب في ذلك فيما ذكروا. وقد تقدّم القول في أمر الرؤيا، فأغنى عن إعادته في هذا الموضع[1].

وفي هذا الحديث أنه لا نبيَّ بعدَ رسول الله ﷺ.

وفيه تفسيرٌ لما رُوي عنه عليه السلام أنه قال: «لا نبوةَ بعدي إلا ما شاء الله»[2]. يعني، والله أعلم، الرُّؤيا التي هي جزءٌ منها. وقيل في تأويل هذا الحديث أشياءُ غيرُ هذا، قد ذكرها أبو جعفر الطبريّ، لا حاجة بنا إلى ذكرها هاهنا.

وفيه إباحةُ الكلام بعد صلاة الصُّبح قبل طلوع الشمس بغير الذِّكْرِ.

وفيه جوازُ قول العالم: سَلُوني. و: من عنده مسألةٌ؟ ونحوُ هذا. والله الموفق للصواب.

---

(١) انظر الباب الذي قبله. و(١/ ٣٩٩).

(٢) أخرجه: أحمد (١/ ١٨٢)، والبخاري (٨/ ١٤١/ ٤٤١٦)، ومسلم (٤/ ١٨٧٠/ ٢٤٠٤)، والترمذي (٥/ ٥٩٩/ ٣٧٣١)، والنسائي في الكبرى (٥/ ٤٤/ ٨١٣٨) من حديث سعد بن أبي وقاص بلفظ: «لا نبي بعدي».

باب منه

[٣] مالك، عن زيد بن أسلَمَ، عن عطاء بن يسارٍ، أن رسول الله ﷺ قال: «لن يَبْقَى بعدي من النبوةِ إلا المُبَشِّرَاتُ». فقالوا: وما المُبشِّراتُ يا رسول الله؟ قال: «الرُّؤيا الصالحةُ يراها الرجلُ الصالحُ أو تُرَى له، جزءٌ من ستّةٍ وأربعين جزءًا من النبوّة».

هكذا روى هذا الحديثَ جميعُ الرواة عن مالكٍ فيما علمتُ مرسلًا.

وفيه أنه لا نبيَّ بعده ﷺ، وهو تفسيرُ قوله عليه السلام: «لا نبوَّةَ بعدي إلا ما شاء الله»[١]. وهو حديثٌ يُروى من حديث المغيرة بن شعبة، فإن صحَّ كان معنى الاستثناء فيه الرُّؤيا الصالحةَ، على ما في هذا الحديث وما كان مثلَه، وحَسْبُك بقول الله عز وجل: ﴿وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾[٢]. وقوله عليه السلام: «أنا العاقِبُ الذي لا نبيَّ بعدي»[٣].

وحديثُ عطاء بن يسارٍ المذكور في هذا الباب يتّصل معناه من وجوهٍ ثابتةٍ؛ من حديث ابن عباس، وحذيفة، وابن عمر، وعائشة، وأمّ كُرْزٍ الخُزاعيّة.

حدثنا إسماعيل بن عبد الرحمن القُرَشيّ، قال: حدثنا محمد بن العباس الحَلَبيّ، قال: حدثنا عليّ بن عبد الحميد الغَضائِريّ، قال: حدثنا ابن أبي

---

(١) تقدم تخريجه في الباب الذي قبله.

(٢) الأحزاب (٤٠).

(٣) تقدم تخريجه في (١/ ٣٤٩).

عمر، قال: حدثنا سفيان بن عُيينة، عن سليمان بن سُحَيْمٍ، عن إبراهيم بن عبد الله بن مَعْبَدٍ، عن أبيه، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ قال: «أيها الناسُ، إنه لم يَبْقَ من مُبشِّرات النبوة إلا الرُّؤيا الصالحةُ يراها العبدُ أو تُرَى له»[١].

وحدثنا محمد بن إبراهيم، قال: حدثنا أحمد بن مُطَرِّفٍ، قال: حدثنا سعيد بن عثمان، قال: حدثنا إسحاق بن إسماعيل الأَيْلِيُّ، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن سليمان بن سُحَيْمٍ، عن إبراهيم بن عبد الله بن مَعْبَد بن عباس، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: كَشَفَ رسولُ الله ﷺ السِّتارة في مرضه، والناس صُفوفٌ خلفَ أبي بكر، فقال: «أيها الناسُ، إنه لم يَبْقَ من مُبَشِّراتِ النبوة إلا الرُّؤيا الصالحةُ يراها المسلمُ أو تُرَى له». ثم قال: «ألا إني نُهِيتُ أن أقرأ راكعًا أو ساجدًا، فأما الركوعُ فعظِّمُوا فيه الرَّبَّ، وأما السجود فاجتهِدوا في الدعاء، فَقَمِنٌ أن يُستجاب لكم».

هكذا رواه الحُميدي[٢]، وابن أبي شيبة[٣]، وغيرهما، عن ابن عُيينة سواءً.

وفي حديث مالكٍ: «يراها الرجل الصالح أو تُرى له». فظاهره ألا تكون الرُّؤيا من النبوة جزءًا من ستّةٍ وأربعين إلا على ذلك الشرط؛ للرجل الصالح، أو منه. وفي حديث ابن عباس: «يراها المسلمُ». ولم يقل: صالحًا

---

(١) أخرجه: أحمد (١/ ٢١٩)، ومسلم (١/ ٣٤٨/ ٤٧٩)، وأبو داود (١/ ٥٤٥ ـ ٥٤٦/ ٨٧٦)، والنسائي (٢/ ٥٣٤/ ١٠٤٤)، وابن ماجه (٢/ ١٢٨٣/ ٣٨٩٩) من طريق سفيان بن عيينة، به.

(٢) أخرجه: الحميدي (١/ ٢٢٨/ ٤٨٩) بهذا الإسناد.

(٣) أخرجه: ابن أبي شيبة (٢/ ١٩٥/ ٨٠٥٩) بهذا الإسناد.

ولا طالحًا. وفي بعض ألفاظه: «يراها العبدُ». وهذا أوسع أيضًا. وقوله في حديث مالك: «أو تُرى له». عمومُه: من الصالح وغيره. والله أعلم.

وقد تقدم القول في الرُّؤيا في باب إسحاق بن أبي طلحة من كتابنا هذا[1]، فأغنى عن إعادته هاهنا.

حدثني سعيد بن نصرٍ، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا الترمذيّ محمد بن إسماعيل، قال: حدثنا الحُميديّ، قال: حدثنا سفيان، عن عُبيد الله بن أبي يزيد، عن أبيه، عن سِبَاعِ بن ثابتٍ، عن أُمِّ كُرْزٍ الكَعْبيّة قالت: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «ذهَبتِ النبوةُ وبَقِيَتِ المبشِّرَاتُ»[2].

قال أبو عمر: أحاديث هذا الباب كلها صِحاحٌ ثابتةٌ في معنى حديث مالكٍ، وقد روى عطاء بن يسارٍ، عن رجلٍ من أهل مصر، عن أبي الدَّرْداء، عن النبي ﷺ في تأويل قول الله عز وجل: ﴿لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾[3]. حديثًا يدخل في معنى هذا الباب.

قرأتُه على أبي عثمان سعيّد بن نصرٍ وأبي القاسم عبد الوارث بن سفيان، أن قاسم بن أصبَغَ حدّثهم، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل، قال: حدثنا عبد الله بن الزُّبير الحُمَيدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو ـ يعني ابنَ دينارٍ ـ عن عبد العزيز بن رُفَيعٍ، عن أبي صالح، عن عطاء بن يسارٍ،

---

(١) انظر (١/ ٣٩٩).

(٢) أخرجه: الحميدي (١/ ١٦٧ ـ ١٦٨/ ٣٤٨) بهذا الإسناد. وأخرجه: أحمد (٦/ ٣٨١)، وابن ماجه (٢/ ١٢٨٣/ ٣٨٩٦). وقال البوصيري في الزوائد: «إسناده صحيح ورجاله ثقات». وأخرجه: ابن حبان (١٣/ ٤١١/ ٦٠٤٧) من طريق سفيان، به.

(٣) يونس (٦٤).

عن رجلٍ من أهل مصر، قال: سألتُ أبا الدرداء عن قول الله عز وجل: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَكَانُواْ يَتَّقُونَ ۝٦٣ لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْـَٔاخِرَةِ﴾(١). فقال: ما سألني عنها أحدٌ منذُ سألتُ رسول الله ﷺ عنها غيرُك، إلا رجلٌ واحدٌ، سألتُ رسول الله ﷺ عنها، فقال: «ما سألني عنها أحدٌ منذُ نزَلَتْ غيرُك إلا رجلٌ واحدٌ؛ هي الرؤيا الصالحةُ يراها المسلمُ أو تُرَى له»(٢). قال سفيان: ثم لقيتُ عبد العزيز بن رُفَيعٍ، فحدّثنيه عن أبي صالح، عن عطاء بن يسارٍ، عن رجلٍ من أهل مصر، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ(٣). قال سفيان: ثم لَقِيتُ محمد بن المنكدر، فحدثنيه عن عطاء بن يسارٍ، عن رجلٍ من أهل مصر، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ(٤).

قال أبو عمر: هذا حديثٌ حسنٌ في التفسير المرفوع، صحيحٌ من جهة المعنى.

وقد رواه الأعمش عن أبي صالح، عن عطاء بن يسارٍ، عن رجلٍ من أهلِ مصر، قال: سألتُ أبا الدرداء. فذكَره سواءً. هكذا رواه أبو معاوية(٥)، وعليُّ بنُ مُسْهِرٍ، ووكيعُ بن الجرَّاح(٦)، عن الأعمش.

---

(١) يونس (٦٣ ـ ٦٤).

(٢) أخرجه: الحميدي (١/ ١٩٣/ ٣٩١) بهذا الإسناد.

(٣) أخرجه: الحميدي (١/ ١٩٣/ ٣٩٢)، وأحمد (٦/ ٤٤٧)، والترمذي (٥/ ٢٦٧ ـ ٢٦٨/ ٣١٠٦) من طريق سفيان، به.

(٤) أخرجه: أحمد (٦/ ٤٤٧)، والترمذي (٤/ ٤٦٢ ـ ٤٦٣/ ٢٢٧٣) وقال: «حديث حسن» من طريق سفيان، به.

(٥) أخرجه: سعيد بن منصور (تفسير ٥/ ٣٢٠/ ١٠٦٧)، وأحمد (٦/ ٤٤٧)، وابن جرير (١٢/ ٢١٦) من طريق أبي معاوية، به.

(٦) أخرجه: ابن أبي شيبة في مسنده (١/ ٤٢ ـ ٤٣/ ٢٦)، وأحمد (٦/ ٤٤٧)، وابن جرير =

ورُوي من حديث جابر بن عبد الله[١]، وعُبادة بن الصامت[٢]، وأبي هريرة[٣]، وعبد الله بن عمرو بن العاص[٤]، وطلحة بن عُبيد الله، عن النبي ﷺ، نحوُ حديثِ أبي الدرداء هذا سواءً بمعناه. وعلى ذلك أكثرُ أهل التفسير في معنى هذه الآية، وهو أَوْلَى ما اعتقده العالِمُ في تأويل قول الله عز وجل: ﴿لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾.

وروي عن الحسن، والزهري، وقتادة، أنها البِشارةُ عند الموت. ولا خلاف بينهم أن قوله: ﴿وَفِي ٱلْأَخِرَةِ﴾: الجنة[٥].

= (١٢/ ٢١٩)، وابن أبي حاتم (٦/ ١٩٦٦/ ١٠٤٦٢) من طريق وكيع، به.

(١) أخرجه: عبد بن حميد (١١٠٥)، والبزار (كشف: ٣/ ٥٢/ ٢٢١٨) من حديث جابر بن عبد الله بن رئاب. وذكره الهيثمي في المجمع (٧/ ٣٦) وقال: «رواه البزار، وفيه محمد بن السائب، وهو ضعيف جدًّا».

(٢) أخرجه: أحمد (٥/ ٣٢١)، والترمذي (٤/ ٤٦٣/ ٢٢٧٥) وقال: «حديث حسن»، وابن ماجه (٢/ ١٢٨٣/ ٣٨٩٨)، والحاكم (٢/ ٣٤٠) وصححه ووافقه الذهبي.

(٣) أخرجه: أحمد (٢/ ٢١٩)، وابن جرير (١٢/ ٢١٧)، والبيهقي في الشعب (٧/ ١٨٩/ ٤٧٦٤).

(٤) أخرجه: ابن جرير (١٢/ ٢٢٣ ـ ٢٢٤).

(٥) أخرجه: عبد الرزاق في تفسيره (٢/ ١٧٦/ ١١٦٢ ـ ١١٦٣)، وابن جرير (١٢/ ٢٢٤)، وابن أبي حاتم (٦/ ١٩٦٦/ ١٠٤٦٢).

باب منه

[٤] مالك، عن أبي الزِّنَاد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «الرُّؤيا الحسنةُ من الرجل الصالح جزءٌ من ستّةٍ وأربعين جزءًا من النبوة»[1].

قد مضى القول في معنى هذا الحديث، في باب إسحاق بن عبد الله بن طلحة، من كتابنا هذا[2]، فأغنى ذلك عن إعادته هاهنا، وبالله التوفيق.

---

(١) أخرجه: أحمد (٢/ ٢٣٣)، والبخاري (١٢/ ٤٦١ - ٤٦٢/ ٦٩٨٨)، ومسلم (٤/ ١٧٧٣/ ٢٢٦٣)، والترمذي (٤/ ٤٦٩ - ٤٧٠/ ٢٢٩١)، والنسائي في الكبرى (٦/ ٢٢٥/ ١٠٧٤٠)، وابن ماجه (٢/ ١٢٨٢/ ٣٨٩٤) عن أبي هريرة.

(٢) انظر (١/ ٣٩٩).

باب منه

[٥] مالك، عن يحيى بن سعيد، أنّ عائشةَ زوجَ النبي ﷺ قالت: رأيتُ ثلاثةَ أقمارٍ سقَطْنَ في حَجْري، فقصَصتُ رُؤيايَ على أبي بكرٍ الصديق. قالت: فلما تُوفّي رسولُ الله ﷺ ودُفِن في بيتها، قال لها أبو بكرٍ: هذا أحدُ أقمارِكِ، وهو خيرُها[1].

هكذا هذا الحديث في «الموطأ» عند يحيى، والقعنبيّ، وابن وهبٍ، وأكثرِ رُواتِه.

ورواه قُتيبةُ بن سعيد، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيّب، عن عائشة، أنها قالت: رأيتُ ثلاثة أقمارٍ سقَطْنَ في حَجْرِي. وساقه سواءً. ذكره أبو داود، عن قُتيبة.

قال أبو داود: وحدثنا أحمد بن عمرو بن السَّرْحِ، قال: حدثني أنس بن عياضٍ، عن يحيى بن سعيد، قال: سمعتُ سعيد بن المسيّب يقول: قالت عائشة: لقد رأيتُ ثلاثةَ أقمارٍ سقَطْنَ في حَجْري. فقال أبو بكرٍ: خيرًا رأيتِ. قال: وسمعتُ الناسَ يتحدّثون أن رسول الله ﷺ لما قُبض ودُفن في بيتها

---

(١) أخرجه: الحاكم (٤/ ٣٩٥) من طريق مالك، به. وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي. وأخرجه: الطبراني (٢٣/ ٤٧ ـ ٤٨/ ١٢٦ ـ ١٢٨) من طريق يحيى بن سعيد، به. وذكره الهيثمي في المجمع (٧/ ١٨٥) وقال: «رواه الطبراني في الكبير وهذا سياقه والأوسط عن عائشة من غير شك، ورجال الكبير رجال الصحيح».

قال لها أبو بكر: هذا أحدُ أقمارِكِ، وهو خيرُها.

ورواه محمد بن سِيرينَ، عن عائشة. وما أظنُّه سمعه منها، ومراسيلُ ابن سيرين عندهم صحاحٌ كمراسيل سعيد بن المسيّب.

حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا مُضَرُ بن محمد الكوفيّ، قال: حدثنا إبراهيم بن عثمان، قال: حدثنا مَخْلَدُ بن حسين، عن هشام بن حسان، عن ابن سيرين، قال: رأتْ عائشةُ كأن في حَجْرِها ثلاثةَ أقمار. قال: فقصَّت ذلك على أبي بكر، فقال: إن صدَقَتْ رؤياكِ يُدفَنُ في بيتك خيرُ أهل الأرض ثلاثةٌ. قال: فلمّا قُبض رسول الله ﷺ ودُفن في بيتها، قال: يا عائشة، هذا أحدُ أقمارِك.

وكان أبو بكر الصديق رضي الله عنه أبصرَ الناس بتأويل الرؤيا.

وفي هذا الحديث دليلٌ على اشتغال أنفُسِ السلف بالرُّؤيا وتأويلها.

والأقمار، والله أعلم، النبي ﷺ، وأبو بكر، وعمر، دُفنوا في بيتها، وذلك تأويل سقوطِ الأقمار في حَجْرِها.

وفيه دليلٌ على أن القمر قد يكون في التأويل المَلِكَ الأعظمَ كالشمس سواءً، والله أعلم.

وفيه ردٌّ لقولِ من قال: إن القمر مَلِكٌ أعجميّ، والشمسَ عربيٌّ في التأويل.

وأما رواية من روى: سقَطْنَ في حَجْري. ففيها أن التأويل قد يخرج على اشتقاق اللفظِ وقُرب المعنى؛ لأن قولها: سقَطن في حَجْري. تأوله أبو بكر

ﷺ على الدّفن في حُجرتها وبيتها، فكأن الحُجْرة أخَذها من الحَجْر، والبيتُ والحُجْرة سواءٌ؛ لأن أصل الكلمة الضمّ، فكأنه عَبَرها على اللفظ، والله أعلم.

والسقوط هاهنا الدفن.

وعلمُ تأويل الرُّؤيا من علوم الأنبياء وأهل الإيمان، وحَسْبُكَ بما أخبر الله من ذلك عن يوسف عليه السلام، وما جاء في الآثار الصِّحاح فيها عن النبي ﷺ، وأجمع أئمةُ الهدى من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من علماء المسلمين أهل السُّنّة والجماعة على الإيمان بها، وعلى أنها حكمةٌ بالغةٌ، ونعمةٌ يَمُنُّ الله بها على من يشاء، وهي المبشِّرات الباقية بعد النبي ﷺ.

باب منه

[٦] مالك، عن يحيى بن سعيدٍ، عن أبي سلَمَةَ بن عبد الرحمن، أنه قال: سمعتُ أبا قتادة بن رِبعيٍّ يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «الرُّؤيا الصالحةُ من الله، والحُلْمُ من الشيطان، فإذا رأى أحدُكم الشيءَ يكرَهُه فلينفُثْ عن يساره ثلاث مرّاتٍ إذا استيقظ، وليتعوَّذْ بالله من شرّها، فإنها لن تَضُرَّهُ»[١]. قال أبو سلمة: إن كنتُ لَأَرَى الرُّؤيا هي أثقلُ عليَّ من الجبل، فلما سمعتُ هذا الحديث فما كنتُ أُباليها[٢].

هذا الحديث بيِّنُ المعنى، وفيه دليلٌ على أن الرُّؤيا السيئةَ لا تضُرُّ من استعاذ بالله من شرّها ونفَثَ عن يساره. والرُّؤيا السيئة حُلْمٌ وتهويلٌ من الشيطان، وتحزينٌ لابن آدم، على ما جاء عن النبي ﷺ، بما قد ذكرناه في باب إسحاق بن أبي طلحة من هذا الكتاب[٣].

وقد روى هذا الحديثَ الزهريُّ، عن أبي سلمةَ، وهو عند معمرٍ، وابن عيينة، وعُقيلٍ، وليس عند مالكٍ.

---

(١) أخرجه: النسائي في الكبرى (٤/ ٣٨٣/ ٧٦٢٧) من طريق مالك، به. وأخرجه: أحمد (٥/ ٣١٠)، والبخاري (١٢/ ٤٧٣ ـ ٤٧٤/ ٦٩٩٥)، ومسلم (٤/ ١٧٧١/ ٢٢٦١[٢])، وأبو داود (٥/ ٢٨٤/ ٥٠٢١)، والترمذي (٤/ ٤٦٤/ ٢٢٧٧)، وابن ماجه (٢/ ١٢٨٦/ ٣٩٠٩) من طريق يحيى بن سعيد، به.

(٢) أخرجه مع قول أبي سلمة: ابن حبان (١٣/ ٤٢٣ ـ ٤٢٤/ ٦١٥٩).

(٣) انظر (١/ ٣٩٩).





ما جاء في إثبات قِدَم العلم وأن الخلق يجرون في علم الله وقدره

[١] مالكٌ، عن رَبيعةَ بن أبي عبد الرحمن، عن محمد بن يحيى بن حَبَّانَ، عن ابن مُحيرِيزٍ، أنه قال: دخلتُ المسجدَ، فرأيتُ أبا سعيدٍ الخدريَّ، فجلستُ إليه، فسألته عن العَزْل، فقال أبو سعيدٍ الخدريّ: خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوةِ بني المُصْطَلِق، فأصَبْنا سَبْيًا من سَبْيِ العربِ، فاشتهَيْنا النساءَ واشتدَّتْ علينا العُزْبةُ، وأحبَبْنا الفِداءَ، فأرَدنا أن نَعزِلَ، فقلنا: نَعزِلُ ورسولُ الله ﷺ بين أظهُرِنا قبلَ أن نسألَه؟! فسألناه عن ذلك، فقال: «ما عليكم ألّا تفعلوا، ما من نَسَمَةٍ كائنةٍ إلى يوم القيامة إلا وهي كائنةٌ»[(١)]. [(٢)]

وفي هذا الحديث برهانٌ واضحٌ على إثبات قِدَمِ العِلم، وأنّ الخَلْقَ يَجْرُون في عِلم الله وقَدَرِه، فلا يخرجُ شيءٌ مِن خَلْقه عن ذلك، جلّ الله وتعالى عمّا يقول الظالمون علوًّا كبيرًا.

وروى حماد بن زيدٍ، عن داود بن أبي هندٍ، عن الشعبيِّ في قوله: ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ فَعَلُوهُ فِي الزُّبُرِ ۝٥٢﴾[(٣)]. قال: كُتِبَ عليهم قبل أن يَعمَلوه.

---

(١) أخرجه: أحمد (٣/ ٦٨)، والبخاري (٥/ ٢١٣/ ٢٥٤٢)، وأبو داود (٢/ ٦٢٤/ ٢١٧٢) من طريق مالك، به. وأخرجه: مسلم (٢/ ١٠٦١/ ١٤٣٨) من طريق ربيعة، به. وأخرجه: الترمذي (٣/ ٤٤٤/ ١١٣٨)، والنسائي (٦/ ٤١٦ ـ ٤١٧/ ٣٣٢٧)، وابن ماجه (١/ ٦٢٠/ ١٩٢٦) عن أبي سعيد الخدري ﷺ.

(٢) انظر بقية شرحه في (١٠/ ٧٣٢).

(٣) القمر (٥٢).

وروى شُعبةُ، عن أبي هاشمٍ، عن مجاهدٍ في قوله تعالى: ﴿لَّوْلَا كِتَٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ﴾(١). قال: كان في عِلْمِه أنهم كانوا يأخذون الغنائم(٢).

وروى سالمٌ الأَفْطَسُ، عن سعيد بن جبيرٍ في قوله: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ يَنَالُهُمْ نَصِيبُهُم مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ﴾(٣). قال: ما كُتِب لهم من الشقاء والسعادة(٤).

وعن ابن عباسٍ في قوله: ﴿وَإِنَّا لَمُوَفُّوهُمْ نَصِيبَهُمْ غَيْرَ مَنقُوصٍ ﴿١٠٩﴾﴾(٥). قال: ما قُدِّرَ لهم من خيرٍ وشرٍّ(٦).

وجملةُ القولِ في القدر أنه سِرُّ الله، لا يُدرَكُ بجدالٍ ولا نظرٍ، ولا تَشْفِي منه خصومةٌ ولا احتجاجٌ، وحَسْبُ المؤمنِ مِن القدر أن يعلَمَ أنّ الله لا يقوم شيءٌ دون إرادته، ولا يكون شيءٌ إلا بمشيئته، له الخلقُ والأمرُ كله، لا شريكَ له، يُظاهِرُ ذلك قولُه: ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾(٧). وقوله: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ ﴿٤٩﴾﴾(٨). وحسبُ المؤمنِ من القدر أن يعلَمَ أنّ الله لا يظلم مثقالَ ذرّةٍ، ولا يكلِّفُ نفسًا إلا وُسعَها، وهو الرحمن الرحيم، فمن ردَّ على الله تعالى خبَرَه في الوجهين أو في أحدهما، كان عنادًا وكفرًا،

---

(١) الأنفال (٦٨).

(٢) أخرجه: ابن أبي حاتم (٥/ ١٧٣٥/ ٩١٦٧) من طريق شعبة، به، بلفظ: «سبق لهم المغفرة».

(٣) الأعراف (٣٧).

(٤) أخرجه: ابن جرير (١٠/ ١٦٩) من طريق سالم، به.

(٥) هود (١٠٩).

(٦) أخرجه: سفيان الثوري في تفسيره (رقم ٣٧٤)، وعبد الرزاق في تفسيره (١/ ٢٧٣/ ١٢٥٣)، وابن جرير (١٢/ ٥٩١)، وابن أبي حاتم (٥/ ١٤٧٤/ ٨٤٤٠)، وأبو نعيم في تاريخ أصبهان (٢/ ١١٧).

(٧) الإنسان (٣٠). (٨) القمر (٤٩).

وقد ظاهرت الآثارُ في التسليم للقدَرِ، والنَّهْيِ عن الجدال فيه، والاستسلامِ له، والإقرارِ بخيره وشرّه، والعلمِ بعدلِ مُقدِّره وحِكمتِه، وفي نقضِ عزائم الإنسان برهانٌ فيما قُلْنا وتبيانٌ. واللهُ المستعان.

حدثنا محمد بن زكرياء، قال: حدثنا أحمد بن سعيدٍ، قال: حدثنا أحمد بن خالدٍ، قال: حدثنا مروانُ بنُ عبد الملك، قال: حدثنا محمد بن بَشَّارٍ، قال: حدثنا رَوْحُ بـن عُبادة، قال: حدثنا حبيب بن الشَّهيدِ، عن محمد بن سِيرينَ، قال: ما يُنكِرُ هؤلاء أن يكون اللهُ عز وجل عَلِمَ علمًا فجعله كتابًا؟(١).

أخبرنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن، قال: حدثنا قاسمُ بنُ أصبغَ، قال: حدثنا الحارثُ بنُ أبي أسامة، قال: حدثنا خالد بن القاسم، قال: حدثنا الليث بن سعدٍ. وحدثنا عبد الوارث، قال: حدثنا قاسمٌ، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل التِّرمذيُّ، قال: حدثنا عبد الله بن صالحٍ، قالا جميعًا: حدثنا معاوية بن صالحٍ، أنّ عليَّ بن أبي طلحة حدّثه، أنّ أبا الوَدَّاكِ أخبره، عن أبي سعيدٍ الخدريِّ، أن رسول الله ﷺ سُئل عن العزلِ فقال: «ما من كلِّ الماءِ يكون الولدُ، وإذا أراد الله خَلْقَ شيءٍ لم يَمنَعْه شيءٌ»(٢).

وروى يحيى القطَّانُ، عن مجالدٍ، عن أبي الـوَدَّاكِ، عن أبي سعيدٍ

---

(١) أخرجه: ابن بطة في الإبانة (القدر: ٢/ ١٩٨/ ١٧٢٣) من طريق حبيب بن الشهيد، به. وأخرجه: عبد الله بن أحمد في السنة (٢/ ٤١٤/ ٩٠٣)، والفريابي في القدر (رقم ١٠٣)، والآجري في الشريعة (٢/ ٨٨٧ ـ ٨٨٨/ ٤٧٠) عن ابن سيرين.

(٢) أخرجه: البيهقي في الأسماء والصفات (١/ ٣٥٢/ ٢٨٥) من طريق محمد بن إسماعيل، به. وأخرجه: مسلم (٢/ ١٠٦٤/ ١٤٣٨[١٣٣]) من طريق معاوية بن صالح، به. وأخرجه: أحمد (٣/ ٨٢) من طريق أبي الوداك، به.

الخدريِّ، عن النبيّ ﷺ مثلَه[١].

حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسمُ بن أصبَغَ، قال: حدثنا أحمد بن زُهيرٍ، قال: حدثنا سليمان بن أبي شيخٍ، قال: حدثنا عُيينةُ بن المِنهال، قال: قال بلالُ بنُ أبي بُردةَ لمحمدِ بنِ واسعٍ: ما تقولُ في القضاء والقدر؟ فقال: أيّها الأميرُ، إنّ الله تبارك وتعالى لا يَسأَلُ عبادَه يومَ القيامة عن قضائه وقدره، وإنما يَسأَلُهم عن أعمالهم[٢].

---

(١) أخرجه: أحمد (٣/ ٢٦)، وابن أبي عاصم في السنة (١/ ٢٦٠/ ٣٧٣) من طريق يحيى بن سعيد، به. وأخرجه: الحميدي (٧٤٨)، وسعيد بن منصور (٢/ ٩٧ ـ ٩٨/ ٢٢١٩) من طريق مجالد، به.

(٢) أخرجه: أبو نعيم في الحلية (٢/ ٣٥٤) من طريق سليمان بن شيخ، به. هكذا هو في المطبوع، وهو تصحيف. وسليمان بن أبي شيخ ذكره الدارقطني في المؤتلف والمختلف (٣/ ١٤٠٣).

كل مولود يولد على الفطرة

[٢] مالك، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «كلُّ مولودٍ يولَدُ على الفطرة، فأبواه يُهوِّدانِه، أو يُنصِّرانِه، كما تُناتَجُ الإبلُ من بهيمةٍ جمعاءَ، هل تُحِسُّ من جدعاءَ؟». قالوا: يا رسول الله، أرأيتَ الذي يموتُ وهو صغيرٌ؟ قال: «اللهُ أعلمُ بما كانوا عامِلِين»[١].

قال أبو عمر: رُوي هذا الحديثُ عن النبي ﷺ من وجوهٍ صحاحٍ، كلها ثابتةٌ من حديث أبي هريرة وغيره.

فممّن رواه عن أبي هريرة: عبدُ الرحمن الأعرجُ[٢]، وسعيدُ بن المسيّب[٢]، وأبو سلمة[٢] وحُميدٌ[٣] ابنا عبدِ الرحمن بن عوفٍ، وأبو صالحٍ السمانُ[٤]، وسعيد بن أبي سعيدٍ[٥]، ومحمد بن سِيرينَ.

---

(١) أخرجه: أبو داود (٥/ ٨٦ ـ ٨٨/ ٤٧١٤)، وابن حبان (١/ ٣٤٢/ ١٣٣) من طريق مالك به. وأخرج طرفه الثاني: أحمد (٢/ ٢٤٤)، ومسلم (٤/ ٢٠٤٩/ ٢٦٥٩[٢٧]) من طريق أبي الزناد به.

(٢) سيأتي تخريجه في الباب نفسه.

(٣) أخرجه: أبو يعلى (١١/ ٢٨٢/ ٦٣٩٤)، وابن حبان (١/ ٣٣٦/ ١٢٨)، والبزار (١٤/ ٣٧١/ ٨٠٨٢)، والبيهقي (٦/ ٢٠٣).

(٤) أخرجه: أحمد (٢/ ٢٥٣)، ومسلم (٤/ ٢٠٤٨/ ٢٦٥٨[٢٣])، والترمذي (٤/ ٣٨٩/ ٢١٣٨).

(٥) سيأتي تخريجه في الباب نفسه.

ورواه ابن شهابٍ، فاختلف أصحابُه عليه في إسناده، فرواه معمرٌ[١] والزُّبيديُّ[٢]، عن الزهريِّ، عن سعيدٍ، عن أبي هريرة.

ورواه يونسُ[٣] وابنُ أبي ذئبٍ[٤]، عن الزهريّ، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

ورواه الأوزاعيُّ، عن الزهريّ، عن حُميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة[٥].

وزعم محمدُ بنُ يحيى الذُّهْليُّ النيسابوريُّ أنّ هذه الطرق كلَّها صحاحٌ عن ابن شهابٍ محفوظةٌ.

قال أبو عمر: ليس هذا الحديث عند مالكٍ عن ابن شهابٍ في «الموطأ»، وهو عنده عن أبي الزنادِ كما ذكرناه.

وقد روى هذا الحديثَ عبدُ الله بن الفضل الهاشميُّ شيخُ مالكٍ، عن أبي الزنادِ، عن الأعرجِ، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «كلُّ مولودٍ يُولَدُ على الفطرة، فأبواه يهوِّدانه، وينصِّرانه، ويُمجِّسانه، كالبهيمةِ تُنتَجُ البهيمةَ، هل تُحِسُّون فيها مِن جَدعاءَ حتى تكونوا أنتم تجدَعونها؟»[٦].

---

(١) أخرجه: أحمد (٢/ ٢٣٣)، ومسلم (٤/ ٢٠٤٧/ ٢٦٥٨) من طريق معمر، به.
(٢) أخرجه: مسلم (٤/ ٢٠٤٧/ ٢٦٥٨ [٢٢]) من طريق الزبيدي، به.
(٣) أخرجه: البخاري (٣/ ٢٨١/ ١٣٥٩)، ومسلم (٤/ ٢٠٤٧ ـ ٢٠٤٨/ ٢٦٥٨) من طريق يونس، به.
(٤) سيأتي تخريجه في الباب نفسه.
(٥) أخرجه: البزار (١٤/ ٣٧١/ ٨٠٨٢)، وأبو يعلى (١١/ ٢٨٢/ ٦٣٩٤)، وابن حبان (١/ ٣٣٦/ ١٢٨)، والبيهقي (٦/ ٢٠٣) من طريق الأوزاعي، به.
(٦) أخرجه: الطبراني في مسند الشاميين (١/ ٨٦/ ١١٩) من طريق عبد الله بن الفضل، =

إلى هاهنا انتهى حديثُه، ولم يذكُرْ ما في حديث مالكٍ؛ قولَه: أرأيتَ مَن يموتُ وهو صغيرٌ؟ إلى آخر الحديث، وزاد فيه: «ويُمجِّسانه».

وهكذا رواية ابن شهابٍ لهذا الحديث ليس فيها قولُه: أرأيتَ من يموتُ وهو صغيرٌ؟ قال: «اللهُ أعلمُ بما كانوا عامِلِين».

وعند ابن شهابٍ، عن عطاء بن يزيد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، أنه سُئل عن أولاد المشركين، فقال: «اللهُ أعلمُ بما كانوا عامِلِين»[1]. وسنذكر حديثَ ابن شهابٍ هذا عن عطاء بن يزيد، في بابٍ مفردٍ من هذا الكتاب إن شاء الله[2].

أما قولُه في حديث مالكٍ وغيرِه: «كلُّ مولودٍ يُولَدُ على الفطرة، فأبواه يهوِّدانِه» الحديث. فإنّ أهل العلم مِن أصحابِنا وغيرِهم اختلفوا في معنى قوله: «كلُّ مولودٍ». فقالت طائفةٌ: ليس في قولِه: «كلُّ مولودٍ». ما يقتضي العمومَ. قالوا: والمعنى في ذلك أنّ كلَّ من وُلِدَ على الفطرة وكان له أبوانِ على غير الإسلامِ، هوَّدَاه، أو نصَّرَاه، أو مجَّسَاه.

قالوا: وليس المعنى أنّ جميع المولودين مِن بني آدمَ أجمعين يُولَدون على الفطرة، بل المعنى أنّ المولود على الفطرةِ بين الأبوين الكافرين يُكفِّرانِه، وكذلك مَن لم يُولَدْ على الفطرةِ وكان أبواه مؤمنين، حُكِمَ له بحُكمِهما في صِغرِه؛ إنْ كانا يهودِيَّين فهو يهوديٌّ، يَرِثُهما ويَرِثانِه، وكذلك

= به مختصرًا.

(١) سيأتي تخريجه مسندًا في (ص ٥٦٠).

(٢) ذكر الأخبار التي احتجّ بها من أوجَبَ الوقوف عن الشهادة لأطفال المشركين بجنةٍ أو نارٍ (ص ٥٥٩ ـ ٥٦٠).

لو كانا نصرانيَّين أو مجوسِيَّين، حتى يُعبِّرَ عنه لسانُه ويبلُغَ الحِنثَ، فيكونَ له حكمُ نفسِه حينئذٍ، لا حكمُ أبويه.

واحتجّ قائلو هذه المقالة بحديثِ أبي إسحاق، عن سعيد بن جبيرٍ، عن ابن عباسٍ، عن أُبيٍّ بن كعبٍ، عن النبي ﷺ قال: «الغلامُ الذي قَتَله الخضِرُ طبَعَه اللهُ يومَ طَبَعَه كافرًا»[١].

وبقوله ﷺ: «ألا إنّ بني آدم خُلِقوا طبقاتٍ؛ فمنهم من يُولَدُ مؤمنًا، ويحيى مؤمنًا، ويموتُ مؤمنًا. ومنهم من يولَدُ كافرًا، ويحيى كافرًا، ويموت كافرًا. ومنهم من يولَدُ مؤمنًا، ويحيى مؤمنًا، ويموت كافرًا. ومنهم من يولَدُ كافرًا، ويحيى كافرًا، ويموت مؤمنًا».

وهذا الحديثُ حدثناه خلفُ بن القاسم قراءةً منّي عليه، أنّ أحمد بن محمد بن أبي الموت المكيَّ حدّثهم، قال: حدثنا محمد بن عليّ بن زيدٍ الصائغُ، قال: حدثنا سعيد بن منصورٍ، قال: حدثنا حماد بن زيدٍ، قال: حدثنا عليّ بن زيدٍ، عن أبي نَضْرَةَ، عن أبي سعيدٍ الخدريِّ، قال: صلّى بنا رسولُ الله ﷺ العصرَ بنهارٍ، ثم قام وخَطَبنا إلى مغرب الشمس، فلم يَدَعْ شيئًا يكون إلى قيام الساعة إلّا أخبرَ به، حفِظَه من حفِظَه، ونَسِيَه من نسِيَه، وكان فيما حفِظْنا أن قال: «ألا إنّ الدنيا خَضِرَةٌ حُلوةٌ، وإنّ الله مُستخلِفُكم فيها فناظرٌ كيف تعملون، ألا فاتّقوا الدنيا، واتّقوا النساءَ». وكان فيما حَفِظْنا أن قال: «ألا لا يمنعَنَّ رجلًا هيبةُ الناسِ أن يقولَ الحقَّ إذا عَلِمه». فبكى أبو سعيدٍ وقال: قد واللهِ رأينا فَهِبْنا، وكان فيما حَفِظْنا أن قال: «ألا إنّ لكلِّ غادرٍ

---

(١) سيأتي تخريجه في الباب نفسه.

لواءً يومَ القيامة بقدرِ غَدرتِه، ولا غدرَ أعظمُ مِن غدرِ إمامِ عامّةٍ». وكان فيما حفِظْنا أن قال: «ألا إنّ بني آدمَ خُلِقوا طبقاتٍ شتّى؛ منهم من يُولَدُ مؤمنًا، ويحيى مؤمنًا، ويموت مؤمنًا. ومنهم من يولَدُ كافرًا، ويحيى كافرًا، ويموت كافرًا. ومنهم من يولَدُ كافرًا، ويحيى كافرًا، ويموت مؤمنًا. ومنهم من يولَدُ مؤمنًا، ويحيى مؤمنًا، ويموتُ كافرًا. ومنهم حَسَنُ القضاءِ، حسَنُ الطلبِ». وذكر تمامَ الحديث[1].

قالوا: ففي هذا الحديثِ مع الحديثِ في غلام الخضِرِ ما يدُلُّ على أنّ قوله: «كلُّ مولودٍ». ليس على العموم، وأنّ المعنى فيه أنّ كلَّ مولودٍ يُولَدُ على الفطرة وأبواه يهوديَّان أو نصرانِيَّان، فإنهما يهوِّدَانِه أو يُنصِّرَانِه، أي يُحكَمُ له بحكمِهما، ثم يصيرُ عند بلوغه إلى ما يُحكَمُ به عليه.

قالوا: وألفاظُ الحُفّاظ على نحوِ حديث مالكٍ هذا.

ودفَعُوا روايةَ من روى: «كلُّ بني آدم يُولَدُ على الفطرة»[2].

قالوا: ولو صحَّ هذا اللفظُ، ما كان فيه أيضًا حُجّةٌ لِما ذكَرْنا؛ لأنّ الخصوصَ جائزٌ دُخولُه على هذا اللفظ في لسان العرب، ألا ترى إلى قولِ

---

(١) أخرجه: الترمذي (٤/ ٤١٩ ـ ٤٢٠/ ٢١٩١) واللفظ له، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وأحمد (٣/ ٧١)، وابن ماجه (٢/ ١٣٢٥/ ٤٠٠٠) مختصرًا، من طريق حماد بن زيد، به. وأخرجه: الحاكم (٤/ ٥٠٥ ـ ٥٠٦) من طريق علي بن زيد، به. وقال: «تفرد بهذه السياقة علي بن زيد بن جدعان، عن أبي نضرة، والشيخان لم يحتجا بعلي بن زيد»، وقال الذهبي: «ابن جدعان صالح الحديث». وضعفه الألباني في الضعيفة (٢٩٢٧).

(٢) سيأتي تخريجه في الباب نفسه.

الله عز وجل: ﴿ تُدَمِّرُ كُلَّ شَيْءٍ ﴾[(١)]. ولم تدمِّر السماواتِ والأرضَ. وقوله: ﴿ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ ﴾[(٢)]. ولم يَفتَحْ عليهم أبوابَ الرحمة. ومثلُ هذا كثيرٌ.

وذكروا من ألفاظِ الأحاديث في ذلك روايةَ الأوزاعيِّ، عن الزهريّ، عن حميدٍ، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «كلُّ مولودٍ يُولَدُ على الفطرة، فأبواه يُهوِّدانِه، أو يُنصِّرانِه، أو يمجِّسانِه»[(٣)]. قال الأوزاعيُّ: وذلك بقضاءٍ وقدَرٍ.

وهكذا لفظُ حديث معمرٍ، عن الزهريِّ، عن سعيدٍ، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «كلُّ مولودٍ يُولَدُ على الفطرةِ، فأبواه يهوِّدانِه، وينصِّرانِه، ويمجِّسَانِه، كما تُنتَجُ البهيمةُ بهيمةً جَمعاءَ، هل تُحِسُّونَ فيها مِن جدعاءَ؟». ثم يقول أبو هريرة: اقرؤوا إن شئتُم: ﴿ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ﴾[(٤)].

ذكره عبد الرزاق[(٥)] هكذا، ولم يُختلَفْ في هذا اللفظ عن معمرٍ فيما علمتُ، أعني قولَه: «كلُّ مولودٍ يولَدُ على الفطرة، فأبواه يهوِّدانه» الحديث.

وكذلك رواه ابن أبي ذئبٍ، عن الزهريِّ، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «كلُّ مولودٍ يولَدُ على الفطرة، فأبواه يهوِّدانه» الحديث[(٦)]. كلفظِ حديث معمرٍ سواءً، إلا قولَ أبي هريرة.

---

(١) الأحقاف (٢٥). (٢) الأنعام (٤٤).
(٣) تقدم تخريجه في الباب نفسه. (٤) الروم (٣٠).
(٥) أخرجه: عبد الرزاق (١١/ ١١٩ ـ ١٢٠/ ٢٠٠٨٧) بهذا الإسناد، ومن طريقه: أحمد (٢/ ٢٣٣)، ومسلم (٤/ ٢٠٤٧/ ٢٦٥٨).
(٦) أخرجه: أحمد (٢/ ٣٩٣)، والبخاري (٣/ ٣١٤/ ١٣٨٥) من طريق ابن أبي ذئب، به.

وكذلك حديثُ سمُرةَ بن جُندبٍ؛ حديثُ الرُّؤيا عن النبي ﷺ قال: «كلُّ مولودٍ يولَدُ على الفطرة، فأبواه يهوِّدانه أو ينصِّرانه»[١]. هذا لفظُه.

وروى أبو رجاءٍ العُطارديُّ، عن سمُرةَ بن جُندبٍ الحديثَ الطويلَ حديثَ الرُّؤيا، وفيه عن النبي ﷺ: «وأما الرجلُ الطويلُ الذي في الرَّوضة، فإنه إبراهيمُ ﷺ، وأما الوِلْدَانُ حولَه، فكلُّ مولودٍ يُولَدُ على الفطرة»[٢].

وقال آخرون: المعنى في ذلك: كلُّ مولودٍ مِن بني آدم فهو يُولَدُ على الفطرة أبدًا، وأبواه يُحكَمُ له بحُكمِهما، وإن كان قد وُلِد على الفطرة حتى يكونَ ممّن يعبِّرُ عنه لسانُه.

والدليلُ على أنّ المعنى كما وصَفْنا روايةُ مَن روى: «كلُّ بني آدم يولَدُ على الفطرة». و: «ما مِن مولودٍ إلا وهو يولَدُ على الفطرة». وحقُّ الكلام أن يُحمَلَ على عمومه.

حدثنا عبدُ الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا مُطَّلبٌ، قال: حدثنا أبو صالحٍ، قال: حدثني الليثُ، قال: حدثني جعفرُ بن ربيعة، عن عبد الرحمن بن هُرمزَ، أنه قال: قال أبو هريرة: قال رسولُ الله ﷺ: «كلُّ بني آدم يولَدُ على الفطرة، فأبواه يهوِّدانِه أو ينصِّرانِه، كما تُنتَجُ الإبلُ مِن بهيمةٍ جَمعاءَ، هل تُحِسُّ فيها مِن جَدعاءَ؟». قال: أفرأيتَ من يموتُ صغيرًا يا رسول الله؟ قال: «اللهُ أعلمُ بما كانوا عامِلِينَ؟»[٣].

---

(١) أخرجه: البزار (١٠/ ٣٨٤/ ٤٥١٥)، وذكره الهيثمي في المجمع (٧/ ٢١٨) وقال: «رواه البزار، وفيه عباد بن منصور وهو ضعيف، ونقل عن يحيى القطان أنه وثقه».

(٢) أخرجه: أحمد (٥/ ٨ ـ ٩)، والبخاري (١٢/ ٥٤٢ ـ ٥٤٤/ ٧٠٤٧)، ومسلم (٤/ ١٧٨١/ ٢٢٧٥)، والترمذي (٤/ ٤٧١/ ٢٢٩٤) من طريق أبي رجاء العطاردي، به.

(٣) أخرجه: الفريابي في القدر (١٦٠) من طريق عبد الرحمن بن هرمز، به.

وكذلك رواه خالدٌ الواسطيُّ، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن أبي الزنادِ، عن الأعرجِ، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «كلُّ بني آدم يولدُ على الفطرة»[1]. ثم ذكره سواءً.

روى ابن وهبٍ، عن يونس بن يزيد، عن ابن شهابٍ، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما مِن مولودٍ إلا يولَدُ على الفطرة». ثم قرأ: ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ﴾[2].

وحدثنا عبدُ الوارث، قال: حدثنا قاسمٌ، قال: حدثنا مُطَّلبُ بن شعيبٍ، قال: حدثنا عبد الله بن صالحٍ، قال: حدثني الليث، قال: حدثني يونس، عن ابن شهابٍ، قال: أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن، أنّ أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما مِن مولودٍ إلا يُولَدُ على الفطرة، فأبواه يهوِّدانِه، وينصِّرانِه، ويمجِّسانِه، كما تُنتَجُ البهيمةُ بهيمةً جَمعاءَ، هل تُحِسُّون فيها مِن جَدعاءَ؟». ثم قال أبو هريرة: اقرؤوا: ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ﴾[3].

وكذلك حديثُ سَمُرة بن جُندَبٍ، عن النبي ﷺ؛ حديثُ الرُّؤيا، فيه: «والشيخُ الذي في أصلِ الشجرة إبراهيمُ، والوِلدانُ حولَه أولادُ الناس»[4].

---

(١) أخرجه: أبو يعلى (١١/ ١٩٧ ـ ١٩٨/ ٦٣٠٦) من طريق خالد الواسطي، به. وسقط منه أبو الزناد، ولفظه: «كل مولود».

(٢) أخرجه: مسلم (٤/ ٢٠٤٧ ـ ٢٠٤٨/ ٢٦٥٨) من طريق ابن وهب، به. وأخرجه: البخاري (٣/ ٢٨١/ ١٣٥٩) من طريق يونس بن يزيد، به

(٣) تقدم تخريجه من طريق يونس، به.

(٤) تقدم تخريجه قريبًا.

قالوا: فهذه الأحاديثُ تدلّ ألفاظُها على أن المعنى في حديث مالكٍ وما كان مثلَه ليس كما تأوَّله المخالِفُ؛ أنه يقتضي أنّ الأبوين لا يُهوِّدانِ ولا يُنصِّرانِ إلا من وُلِد على الفطرةِ مِن أولادِهما، بل الجميعُ يولَدُون على الفطرة.

قال أبو عمر: الفطرة المذكورة في هذا الحديثِ اختلف العلماءُ فيها، واضطربوا في معناها، وذهبوا في ذلك مذاهبَ متباينةً، ونزعت كلُّ فرقةٍ منهم في ذلك بظاهر آيةٍ، ونصِّ سنّةٍ، وسنبيّن ذلك كلَّه ونوضِّحُه، ونذكر ما جاء فيه من الآثار، واختلافِ الأقوال والاعتلالِ عن السلف والخلف، بعونِ الله إن شاء الله.

وقد سأل أبو عبيدٍ محمدَ بنَ الحسن الفقيهَ صاحبَ أبي حنيفة عن معنى هذا الحديث، فما أجابه فيه بأكثرَ مِن أن قال: كان هذا القولُ من النبي ﷺ قبل أن يُؤمَرَ الناسُ بالجهاد. قال: وقال ابنُ المبارك: يفسّره آخرُ الحديث: «اللهُ أعلمُ بما كانوا عامِلِينَ»[(١)].

هذا ما ذكره أبو عبيدٍ في تفسير قوله: «كلُّ مولودٍ يولدُ على الفطرة». عن محمدِ بن الحسن وابنِ المبارك، لم يَزِدْ على ذلك عنهما ولا عن غيرهما.

فأما ما ذكره عن ابن المبارك، فقد رُوِيَ عن مالكٍ نحوُ ذلك، وليس فيه مَقنَعٌ من التأويل، ولا شرحٌ موعَبٌ في أمرِ الأطفال، ولكنها جملةٌ تؤدّي إلى الوقوف عن القطعِ فيهم بكفرٍ أو إيمانٍ، أو جنةٍ أو نارٍ، ما لم يبلُغُوا.

وأما ما ذكره عن محمد بن الحسن، فأظنُّ محمدَ بنَ الحسن حاد عن

---

(١) غريب الحديث (٢/ ٢١ ـ ٢٢).

الجواب فيه؛ إمّا لإشكالِه عليه، أو لجهلِه به، أو لكراهيةِ الخوضِ في ذلك.
وأما قولُه فيه: إنّ ذلك القولَ كان من النبي ﷺ قبل أن يُؤمَرَ الناسُ بالجهاد. فليس كما قال؛ لأنّ في حديث الأسود بن سَريعٍ ما يُبيِّنُ أنّ ذلك كان بعد الأمر بالجهاد.

حدثنا سعيد بن نصرٍ، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا محمد بن وضاحٍ، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبةَ، قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن إسماعيل بن مسلمٍ، عن الحسن، عن الأسود بن سَريعٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما بالُ قومٍ بلَغوا في القتل حتى قَتَلوا الوِلدانَ؟». فقال رجلٌ: أَوَليس إنما هم أولادُ المشركين؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «أَوَليس خيارُكم أولادَ المشركين؟ إنه ليس من مولودٍ إلا وهو يُولَدُ على الفطرة، فيُعبِّرُ عنه لسانُه، ويُهوِّدُه أبواه أو يُنصِّرانِه»[1].

وروى هذا الحديثَ عن الحسنِ جماعةٌ؛ منهم بكرٌ المزنِيُّ[2]، والعلاءُ بن زيادٍ[3]، والسَّرِيُّ بنُ يحيى[4].

---

(١) أخرجه: ابن أبي شيبة (١٨/ ٣٧٩/ ٣٥٣٤٣) بهذا الإسناد. وأخرجه: عبد الرزاق (١١/ ١٢٢/ ٢٠٠٩٠)، وأحمد (٣/ ٤٣٥)، والدارمي (٢/ ٢٢٣)، والنسائي في الكبرى (٥/ ١٨٤/ ٨٦١٦)، وأبو يعلى (٢/ ٢٤٠/ ٩٤٢)، وابن حبان (١/ ٣٤١/ ١٣٢)، والطبراني (١/ ٢٨٣/ ٨٢٦)، والحاكم (٢/ ١٢٣) من طريق الحسن، به. قال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي. وصححه الألباني في الصحيحة (٤٠٢).

(٢) أخرجه: الخلال في السنة (٣/ ٥٣٥/ ٨٨٣).

(٣) أخرجه: الطبراني (١/ ٢٨٥/ ٨٣٤). وفيه المعلى بن زياد، بدل: العلاء بن زياد.

(٤) أخرجه: أحمد (٤/ ٢٥)، والطبراني (١/ ٢٨٣/ ٨٢٧)، وابن حبان (١/ ٣٤١/ ١٣٢).

وقد رُوِيَ عن الأحنف، عن الأسود بن سَرِيعٍ. وهو حديثٌ بَصْريٌّ صحيحٌ.

وروى عوفٌ الأعرابيُّ، عن أبي رجاءٍ العُطارِديِّ، عن سَمُرةَ بن جُندَبٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «كلُّ مولودٍ يولَدُ على الفطرةِ». فناداه الناسُ: يا رسول الله، وأولادُ المشركين؟ قال: «وأولادُ المشركين»(١).

قال أبو عمر: أما اختلافُ العلماء في الفطرة المذكورة في هذا الحديث؛ فقالت جماعةٌ من أهل الفقه والنظر: أُريدَ بالفطرة المذكورة في هذا الحديث الخِلقةُ التي خُلِق عليها المولودُ في المعرفة بربّه، فكأنه قال: كلُّ مولودٍ يُولدُ على خِلقةٍ يعرِفُ بها ربَّه إذا بلَغَ مبلغَ المعرفةِ. يريدُ خِلقةً مخالفةً لخلقةِ البهائم التي لا تصِلُ بخلقَتِها إلى معرفة ذلك.

واحتجُّوا على أنّ الفطرةَ الخِلقةُ، والفاطِرَ الخالقُ، بقولِ الله عز وجل: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾(٢). يعني: خالِقُهُنَّ. وبقوله: ﴿وَمَا لِىَ لَآ أَعْبُدُ ٱلَّذِى فَطَرَنِى وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٢٢﴾﴾(٣). يعني: خلقني. وبقوله: ﴿ٱلَّذِى فَطَرَهُنَّ﴾(٤). يعني: خلَقَهنّ. قالوا: فالفطرةُ الخِلقَةُ، والفاطِرُ الخالقُ.

وأنكَرُوا أن يكونَ المولودُ يُفطَرُ على كفرٍ أو إيمانٍ، أو معرفةٍ أو إنكارٍ.

قالوا: وإنما يولَدُ المولودُ على السلامة في الأغلبِ خِلقةً وطبعًا وبنيةً، ليس معها إيمانٌ ولا كفرٌ، ولا إنكارٌ ولا معرفةٌ، ثم يعتقدون الكفرَ أو الإيمانَ

---

(١) أخرجه: ابن حبان (٢/ ٤٢٧ ـ ٤٣١/ ٦٥٥) من طريق عوف الأعرابي، به.

(٢) فاطر (١). (٣) يسٓ (٢٢).

(٤) الأنبياء (٥٦).

بعد البلوغ إذا ميَّزُوا. واحتجّوا بقوله في الحديث: «كما تُنتَجُ البهيمةُ بهيمةً جَمعاءَ». يعني سالمةً، «هل تُحِسُّون فيها مِن جَدعاءَ؟». يعني مقطوعةَ الأُذُنِ، فمثَّلَ قلوبَ بني آدم بالبهائم؛ لأنها تُولَدُ كاملةَ الخلقِ ليس فيها نقصانٌ، ثم تُقطَعُ آذانُها بعدُ وأُنوفُها، فيقال: هذه بَحائِرُ، وهذه سَوائِبُ.

يقول: فكذلك قلوبُ الأطفال في حينِ ولادتِهم، ليس لهم كفرٌ حينئذٍ ولا إيمانٌ، ولا معرفةٌ ولا إنكارٌ، كالبهائم السالمة؛ فلمّا بلَغوا استَهْوَتْهم الشياطينُ، فكفَرَ أكثرُهم، وعَصَم اللهُ أقلَّهُم.

قالوا: ولو كان الأطفالُ قد فُطِروا على شيءٍ؛ على الكفرِ أو الإيمانِ في أوَّليةِ أمرِهم، ما انتقلوا عنه أبدًا، وقد نجِدُهم يؤمنون ثم يكفُرون.

قالوا: ويستحيلُ في المعقول أن يكون الطفلُ في حينِ ولادتِه يعقِلُ كفرًا أو إيمانًا؛ لأنّ الله أخرجهم في حالٍ لا يفقهون معها شيئًا، قال الله عز وجل: ﴿ وَٱللَّهُ أَخْرَجَكُم مِّنۢ بُطُونِ أُمَّهَـٰتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْـًٔا ﴾[1]. فمن لا يعلم شيئًا استحال منه كفرٌ أو إيمانٌ، أو معرفةٌ أو إنكارٌ.

قال أبو عمر: هذا القول أصحُّ ما قيل في معنى الفطرة التي يُولَدُ الناسُ عليها، والله أعلم؛ وذلك أنّ الفطرةَ السلامةُ والاستقامةُ، بدليلِ حديثِ عياض بن حمارٍ، عن النبي ﷺ حاكيًا عن ربّه عز وجل: «إنّي خلقتُ عبادي حنفاءَ»[2]. يعني: على استقامةٍ وسلامةٍ، والحنيفُ في كلام العرب المستقيمُ السالمُ، وإنما قيل للأعرج: أحنفُ. على جهة الفأل، كما قيل للقفرِ: مفازةٌ.

---

(١) النحل (٧٨).

(٢) أخرجه: أحمد (٤/ ١٦٢)، ومسلم (٤/ ٢١٩٧/ ٢٨٦٥)، والنسائي في الكبرى (٥/ ٢٦/ ٨٠٧٠).

فكأنه، والله أعلم، أراد الذين خلَصوا من الآفات كلِّها والزياداتِ، ومن المعاصي والطاعات، فلا طاعةَ منهم ولا معصيةَ؛ إذا لم يعملوا بواحدةٍ منهما، ألا ترى إلى قولِ موسى في الغلامِ الذي قَتَله الخضِرُ: ﴿أَقَتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً﴾[1]. لما كان عنده ممّن لم يبلُغِ العملَ فيكسِبَ الذنوب.

ومن الحجّة أيضًا في هذا قولُ الله عز وجل: ﴿إِنَّمَا تُجْزَوْنَ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ۝٧﴾[2]. و: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ ۝٣٨﴾[3]. ومن لم يبلُغْ وقتَ العملِ لم يُرْتَهَنْ بشيءٍ. وقال الله عز وجل: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ۝١٥﴾[4].

ولمّا أجمَعوا على دفعِ القَوَدِ والقِصاصِ والحدودِ والآثامِ عنهم في دار الدنيا، كانت الآخرةُ أولى بذلك، والله أعلم.

وأما قوله ﷺ: «كما تُنَاتَجُ الإبلُ مِن بهيمةٍ جَمعاءَ، هل تُحِسُّ مِن جَدعاءَ؟». فالبهيمةُ الجَمعاءُ: المجتمعةُ الخَلقِ، التامّةُ غيرُ الناقصة، الصحيحةُ غيرُ السقيمة، ليس فيها قَطعُ أُذُنٍ ولا شَقُّها، ولا نَقَص شيءٌ منها. يقول: فهل ترى فيها جَدعاءَ؟ يقول: هل تُحِسُّ مِن جَدْعٍ أو نقصانٍ حين تُنتَجُ لتمامٍ؟ يقول: ثم الجَدْعُ والآفاتُ تدخُلُها بعد ذلك، فكذلك المولود يولد سالمًا، ثم يحدُثُ فيه بعدُ الكفرُ والإيمانُ.

وقال آخرون: الفطرة هاهنا الإسلامُ. قالوا: وهو المعروفُ عند عامة السلف مِن أهل العلم بالتأويل، قد أجمَعوا في قول الله عز وجل: ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِي فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا﴾. على أنْ قالوا: فطرةُ اللهِ دينُ اللهِ الإسلامُ.

---

(١) الكهف (٧٤).
(٢) التحريم (٧).
(٣) المدثر (٣٨).
(٤) الإسراء (١٥).

واحتجّوا بقولِ أبي هريرة في هذا الحديث: اقرؤوا إن شئتُم: ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِي فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَاۚ﴾.

وذكروا عن عكرمة، ومجاهدٍ، والحسن، وإبراهيم، والضحاكِ، وقتادةَ، في قول الله عز وجل: ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِي فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَاۚ﴾. قالوا: دينُ اللهِ الإسلامُ. ﴿لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِۚ﴾[1]. قالوا: لدينِ الله[2].

واحتجّوا بحديثِ محمد بن إسحاق، عن ثور بن يزيد، عن يحيى بن جابرٍ، عن عبد الرحمن بن عائذٍ الأزدِيِّ، عن عياض بن حمارٍ المُجاشِعيِّ، أنّ رسول الله ﷺ قال للناس يومًا: «ألا أُحدِّثُكم بما حدَّثني اللهُ في الكتاب؛ إنّ الله خلق آدمَ وبنيه حنفاءَ مسلمين» الحديث بطوله[3].

وكذلك روى بكر بن مهاجرٍ، عن ثور بن يزيد، بإسنادِه في هذا الحديث: «حنفاءَ مسلمين».

حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا عبيدُ بنُ عبد الواحد، قال: حدثنا أحمدُ بنُ محمد بن أيوب، قال: حدثنا إبراهيم بن سعدٍ، عن محمد بن إسحاق، عن ثورِ بنِ يزيد، عن يحيى بن جابرٍ، عن عبد الرحمن بن عائذٍ الأزديِّ ـ وكان عبدُ الرحمن مِن حملةِ العلم، يطلُبُه من أصحاب النبي ﷺ وأصحابِ أصحابِه ـ أنه حدّثه، عن عياض بن حمارٍ المُجاشِعيِّ، أنّ رسول الله ﷺ قال للناس يومًا: «ألا أُحدِّثكم بما حدّثني اللهُ في الكتاب؛ إنّ الله خلَقَ آدمَ وبنيه حنفاءَ مسلمين، وأعطاهم

---

(١) الروم (٣٠).
(٢) أخرجه: ابن جرير (١٨/ ٤٩٤ ـ ٤٩٥) عن مجاهد.
(٣) انظر الذي يليه.

المالَ حلالًا لا حرامَ فيه، فجعَلوا مما أعطاهم اللهُ حلالًا وحرامًا». وذكر الحديثَ بتمامه[(١)].

قال أبو عمر: روى هذا الحديثَ قتادةُ، عن مُطرِّف بن عبد الله بن الشِّخِّير، عن عياض بن حمارٍ[(٢)]. ولم يسمَعْه قتادةُ من مُطرِّفٍ؛ لأنّ همامَ بن يحيى روى عن قتادة، قال: لم أسمَعْه من مُطرِّفٍ، ولكن حدّثني ثلاثةٌ؛ عقبةُ بنُ عبد الغافر، ويزيدُ بنُ عبد الله بن الشِّخِّير، والعلاءُ بنُ زيادٍ، كلُّهم يقول: حدثني مُطرِّف بن الشِّخِّير، عن عياض بن حمارٍ، عن النبي ﷺ بهذا الحديث، قال فيه: «وإني خلقتُ عبادي حُنفاءَ كلَّهم». لم يقُلْ: «مسلمين»[(٣)].

وكذلك رواه عوفٌ الأعرابيُّ، عن حكيمٍ الأثرم، عن الحسن، عن مُطرِّفٍ، أنّ عياض بن حمارٍ حدّثه عن رسول الله ﷺ. فذكر هذا الحديثَ، وقال فيه: «إني خلقتُ عبادي حنفاءَ كلَّهم، فأتَتْهم الشياطينُ فاجتالَتْهم عن دينهم»[(٤)]. ولم يقُلْ: «مسلمين». وإنما قال: «حنفاءَ». فقط.

وقد روى هذا الحديثَ محمدُ بنُ إسحاق، عمن لا يُتَّهَمُ عنده، عن

---

(١) أخرجه: ابن أبي خيثمة في تاريخه (السفر الثاني ١/ ٤٠٤ ـ ٤٠٥/ ١٤٤٩) من طريق أحمد بن محمد، به. وأخرجه: الطحاوي في شرح المشكل (١٠/ ٧ ـ ٨/ ٣٨٧٨)، والطبراني (١٧/ ٣٦٣ ـ ٣٦٤/ ٩٩٧) من طريق محمد بن إسحاق، به.

(٢) سيأتي تخريجه قريبًا.

(٣) أخرجه: أحمد (٤/ ٢٦٦)، والبزار (٨/ ٤١٩ ـ ٤٢٠/ ٣٤٩١)، والطحاوي في شرح المشكل (٥/ ٢٢٧/ ١٩٧٦) دون ذكر محل الشاهد، وابن حبان (٢/ ٤٢٢ ـ ٤٢٣/ ٦٥٣)، والطبراني (١٧/ ٣٦٠ ـ ٣٦١/ ٩٩٢)، من طريق همام بن يحيى، به.

(٤) أخرجه: أحمد (٤/ ٢٦٦)، والنسائي في الكبرى (٥/ ٢٦/ ٨٠٧١)، وابن حبان (٢/ ٤٢٥/ ٦٥٤)، والطبراني (١٧/ ٣٦٢/ ٩٩٦) من طريق عوف، به.

قتادة، عن مُطرِّفٍ، عن عياض بن حمارٍ، عن النبي ﷺ، فقال فيه: «أَلَا وإنِّي خلقتُ عبادي حُنفاءَ كلَّهم». وساق الحديث.

فدلّ هذا على حفظِ محمدِ بن إسحاق وإتقانه وضبطِه؛ لأنه ذكر «مسلمين» في روايته عن ثور بن يزيد لهذا الحديث، وأسقَطَه من رواية قتادة، وكذلك رواه شعبةُ[١] وهشامٌ[٢] ومعمرٌ[٣]، عن قتادة، عن مُطرِّفٍ، عن عياضٍ، عن النبي ﷺ. لم يقولوا فيه عن قتادة: «مسلمين».

فليس في حديثِ قتادةَ ذكرُ «مسلمين»، وهو في حديثِ ثورِ بن يزيد بإسناده.

وقد اختلف العلماءُ في قوله عز وجل: ﴿حُنَفَآءَ﴾[٤]، فرُوي عن الضَّحّاك[٥] والسُّدِّيِّ[٦] في قوله: ﴿حُنَفَآءَ﴾. قالا: حُجَّاجًا.

ورُوي عن الحسن، قال: الحنيفيَّةُ حجُّ البيت[٧].

وعن مجاهدٍ ﴿حُنَفَآءَ﴾. قال: مسلمين مُتَّبِعين[٨].

---

(١) أخرجه: مسلم (٤/ ٢١٩٨/ ٢٨٥٦).
(٢) أخرجه: أحمد (٤/ ١٦٢)، ومسلم (٤/ ٢١٩٧ ـ ٢١٩٨/ ٢٨٦٥ [٦٣]).
(٣) أخرجه: عبد الرزاق (١١/ ١٢٠/ ٢٠٠٨٨)، وأحمد (٤/ ٢٦٦)، والنسائي في الكبرى (٥/ ٢٦/ ٨٠٧٠)، والطبراني (١٧/ ٣٥٨/ ٩٨٧).
(٤) الحج (٣١)، والبينة (٥).
(٥) أخرجه: ابن المنذر في تفسيره (١/ ٢٤٦/ ٥٨٠)، وابن أبي حاتم (٢/ ٦٧٣/ ٣٦٥٠).
(٦) أخرجه: ابن المنذر في تفسيره (١/ ٢٤٦/ ٥٧٨)، وابن أبي حاتم (٢/ ٦٧٣/ ٣٦٥٠).
(٧) أخرجه: عبد الرزاق في تفسيره (١/ ٧٩/ ١٣١)، وابن جرير (٢/ ٥٩٢).
(٨) أخرجه: ابن جرير (٢/ ٥٩٣)، وابن المنذر في تفسيره (١/ ٢٤٦/ ٥٧٩)، وابن أبي حاتم (٢/ ٦٧٣/ ٣٦٥١).

وهذا كله يدلّ على أن الحنيفيّة الإسلامُ. ويشهد لذلك قولُ الله عز وجل: ﴿مَا كَانَ إِبْرَٰهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا﴾[1]. وقال: ﴿هُوَ سَمَّىٰكُمُ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾[2].

فلا وجه لإنكار من أنكَرَ روايةَ من روى: «حنفاءَ مسلمين». قال الشاعر، وهو الرَّاعِي:

أَخَلِيفةَ الرحمنِ إِنَّا معشرٌ حنفاءُ نسجُدُ بكرةً وأصيلَا
عَرَبٌ نرى للهِ في أموالِنا حقَّ الزكاةِ مُنزَّلًا تنزيلَا

فهذا قد وصف الحنيفيَّةَ بالإسلام، وهو أمرٌ واضحٌ لا خفاءَ به.

وقيل: الحنيفُ من كان على دين إبراهيم، ثم سُمِّيَ من كان يختتِنُ ويحُجُّ البيتَ في الجاهلية حنيفًا. والحنيفُ اليومَ المسلمُ. ويقال: إنما سُمِّيَ إبراهيم حنيفًا؛ لأنه كان حَنَفَ عمّا كان يعبدُ أبوه وقومُه من الآلهة إلى عبادة الله. أي: عدَلَ عن ذلك ومالَ، وأصلُ الحنَفِ ميلٌ مِن إبهامَي القدمين كلِّ واحدةٍ منهما على صاحبتِها.

ومما احتجّ به من ذهب إلى أنّ الفطرةَ الإسلامُ، قولُه ﷺ: «خمسٌ من الفطرة»[3]. فذكر منهن قصَّ الشارب والاختتانَ، وهي مِن سنن الإسلام.

وممن ذهب إلى أنّ الفطرةَ في معنى هذا الحديث الإسلامُ، أبو هريرة[4]

---

(١) آل عمران (٦٧). (٢) الحج (٧٨).

(٣) أخرجه: أحمد (٢/ ٢٢٩)، والبخاري (١٠/ ٤١١/ ٥٨٨٩)، ومسلم (١/ ٢٢١/ ٢٥٧)، وأبو داود (٤/ ٤١٢/ ٤١٩٨)، والترمذي (٥/ ٨٥/ ٢٧٥٦)، والنسائي (١/ ٢٠/ ١٠)، وابن ماجه (١/ ١٠٧/ ٢٩٢) من حديث أبي هريرة.

(٤) أخرجه: أحمد (٢/ ٢٧٥)، والبخاري (٢/ ٢٨١/ ١٣٥٨)، ومسلم (٤/ ٢٠٤٧/ ٢٦٥٨).

وابنُ شهابٍ[١].

حدثني محمدُ بنُ عبد الله بن حكمٍ، قال: حدثنا محمدُ بنُ معاوية، قال: حدثنا إسحاق بن أبي حسانَ، قال: حدثنا هشام بن عمارٍ، قال: حدثنا عبد الحميد بن حبيبٍ، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، قال: سألتُ الزهريَّ عن رجلٍ عليه رقبةٌ مؤمنةٌ، أيُجزِئُ عنه الصَّبِيُّ أن يُعتِقَه وهو رضيعٌ؟ قال: نعم؛ لأنه وُلِد على الفطرة. يعني الإسلامَ.

وعلى هذا القول يكون معنى قولِه في الحديث: «مِن بهيمةٍ جَمعاءَ، هل تُحِسُّ من جَدعاءَ؟». يقول: خُلِقَ الطفلُ سليمًا من الكفر، مؤمنًا مسلمًا، على الميثاق الذي أخذه اللهُ على ذُرِّيّة آدم حين أخرجهم من صُلبِه وأشهَدَهم على أنفسهم: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾[٢].

قال أبو عمر: يستحيلُ أن تكون الفطرةُ المذكورةُ في قول النبي ﷺ: «كلُّ مولودٍ يُولَدُ على الفطرةِ». الإسلامَ؛ لأن الإسلام والإيمان قولٌ باللسان، واعتقادٌ بالقلب، وعملٌ بالجوارح، وهذا معدومٌ من الطفل، لا يجهَلُ ذلك ذو عقلٍ، والفطرةُ لها معانٍ ووجوهٌ في كلام العرب. وإنما أجزَأَ الطفلُ المرضَعُ عند من أجاز عِتقَه في الرِّقاب الواجبة؛ لأن حُكمَه حُكمُ أبويه.

وخالفهم آخرون فقالوا: لا يُجزِئُ في الرِّقاب الواجبة إلا من صام وصلّى. وقد مضى في هذا الباب من هذا المعنى ما يكفي[٣]، والحمد لله.

---

(١) في مصنف عبد الرزاق (١١/ ١١٩ ـ ١٢٠/ ٢٠٠٨٧) خلاف هذا، حيث فيه: «قال معمر: فقلت للزهري: كيف تحدث بهذا وأنت على غيره؟ قال: نحدث بما سمعنا».
(٢) الأعراف (١٧٢).
(٣) انظر (ص ٢٩٩).

وقال آخرون: معنى قولِه ﷺ: «كلُّ مولودٍ يولَدُ على الفطرة». يعني: على البَدْأَةِ التي ابتدَأَهم عليها، أي: على ما فطَرَ اللهُ عليه خلقَه مِن أنه ابتَدَأَهم للحياة والموت، والشقاء والسعادة، وإلى ما يصيرون إليه عند البلوغ مِن قبولِهم عن آبائهم واعتقادِهم، وذلك ما فَطَرهم اللهُ عليه مما لا بُدَّ من مصيرهم إليه. قالوا: والفطرةُ في كلام العرب البَدْأَةُ، والفاطِرُ المُبدِئُ والمبتَدِئُ؛ فكأنه قال ﷺ: كلُّ مولودٍ يولدُ على ما ابتدأه اللهُ عليه من الشقاء والسعادة مما يصيرُ إليه.

واحتجّوا بما حدثناه عبدُ الوارث بنُ سفيان، قال: حدثنا قاسمُ بنُ أصبَغَ، قال: حدثنا محمد بن عبد السلام الخُشَنِيُّ، قال: حدثنا محمد بن بشارٍ، قال: حدثنا يحيى بن سعيدٍ، قال: حدثنا سفيان، عن إبراهيم بن مهاجرٍ، عن مجاهدٍ، عن ابن عباسٍ، قال: لم أكُنْ أدري ما ﴿ فَاطِرُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ﴾[١]. حتى أتى أعرابيّان يختصمان في بئرٍ؛ فقال أحدهما: أنا فَطَرتُها. أي: ابتدأتُها[٢].

قالوا: فالفطرةُ البَدْأَةُ، واحتجّوا بقولِ الله عز وجل: ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ ﴿٢٩﴾ فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلضَّلَٰلَةُ ﴾[٣].

وذكروا ما يُروى عن عليٍّ بن أبي طالبٍ في بعض دعائه: اللهمَّ جبَّارَ القلوبِ على فطرتِها شقيِّها وسعيدِها[٤].

---

(١) الشورى (١١).

(٢) أخرجه: أبو عبيد في فضائل القرآن (٢/ ١٧٤/ ٧٤٨)، وابن جرير (٩/ ١٧٥)، والبيهقي في الشعب (٣/ ٢١٢) من طريق يحيى بن سعيد، به.

(٣) الأعراف (٢٩ ـ ٣٠).

(٤) أخرجه: ابن أبي شيبة (١٦/ ٢٤٨/ ٣١٤٩٦)، وابن أبي عاصم في الصلاة على =

قال أبو عبد الله محمد بن نصرٍ المروزيُّ: وهذا المذهبُ شَبيهٌ بما حكاه أبو عبيدٍ عن عبد الله بن المبارك، أنه سُئل عن قول النبي ﷺ: «كلُّ مولودٍ يولَدُ على الفطرة». فقال: يفسّره الحديثُ الآخرُ حين سُئل عن أطفال المشركين فقال: «اللهُ أعلمُ بما كانوا عاملين».

قال المروزيُّ: وقد كان أحمد بن حنبلٍ يذهَبُ إلى هذا القول ثم تركه.

قال أبو عمر: ما رسَمَه مالكٌ في «الموطأ» وذكره في أبواب القدرِ فيه من الآثار ما يدلّ على أنّ مذهبه في ذلك نحوُ هذا، والله أعلم.

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا محمد بن الجهمِ، قال: حدثنا رَوحُ بن عُبادةَ، قال: حدثنا موسى بن عُبيدةَ، قال: سمعتُ محمد بن كعبٍ القُرَظِيَّ في قوله عز وجل: ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ ۝٢٩ فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلضَّلَٰلَةُ﴾. قال: من ابتدَأَ اللهُ خلقَه للضلالة صَيَّره إلى الضلالة وإن عَمِلَ بأعمالِ الهدى، ومن ابتدَأَ اللهُ خلقَه على الهدى صيَّره اللهُ إلى الهدى وإن عمِلَ بأعمال الضلالة، ابتدَأَ خلقَ إبليسَ على الضلالة، وعمِلَ بعملِ السعادة مع الملائكة، ثم ردَّهُ الله إلى ما ابتدأ الله عليه خلقَه مِن الضلالة. قال: وكان من الكافرين. وابتدَأَ خلقَ السَّحرةِ على الهدى، وعمِلوا بعملِ الضلالة، ثم هداهم اللهُ إلى الهدى والسعادة، وتوفّاهم عليها مسلمين[1].

= النبي ﷺ (رقم ٢٣)، والطبراني في الأوسط (١٠/ ٣٥ ـ ٣٧/ ٩٠٨٥)، وابن بطة في الإبانة (القدر ٢/ ١٣٧/ ١٥٧٦)، والآجري في الشريعة (٢/ ٨٤٢ ـ ٨٤٣/ ٤١٩).
وذكره الهيثمي في المجمع (١٠/ ١٦٣ ـ ١٦٤) وقال: «رواه الطبراني في الأوسط، وسلامة الكندي روايته عن علي مرسلة، وبقية رجاله رجال الصحيح».

(١) أخرجه: ابن جرير (١٠/ ١٤٣)، وابن أبي حاتم (٥/ ١٤٦٣/ ٨٣٦٧) من طريق =

وبهذا الإسناد عن محمد بن كعبٍ، في قوله: (وإذ أَخَذَ ربُّك من بني آدمَ من ظُهورِهم ذُرِّيَّاتِهم)[(١)]. يقول: فأَقَرُّوا له بالإيمان والمعرفة؛ الأرواحُ قبل أنْ تُخلَقَ أجسادُها[(٢)].

أخبرنا سعيد بن نصرٍ وأحمد بن محمدٍ، قالا: حدثنا وهبُ بنُ مَسَرَّةَ، قال: حدثنا محمد بن عبد السلام، قال: حدثنا محمد بن بشَّارٍ، قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهديٍّ، قال: حدثنا محمد بن أبي الوضَّاحِ، عن سالمٍ الأفطسِ، عن سعيد بن جبيرٍ في قوله: ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ ۝٢٩﴾. قال: كما كُتِبَ عليكم تكونون[(٣)].

وقال ابنُ أبي نَجيحٍ، عن مجاهدٍ: ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ ۝٢٩﴾. قال: شقيًّا وسعيدًا[(٤)].

وقال وِقاءُ بن إياسٍ، عن مجاهدٍ: ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ ۝٢٩﴾. قال: يُبعَثُ المسلمُ مسلمًا، والكافرُ كافرًا[(٥)].

وقال الربيعُ بن أنسٍ، عن أبي العالية: ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ ۝٢٩﴾. قال:

= موسى بن عبيدة، به.

(١) الأعراف (١٧٢).

(٢) أخرجه: ابن أبي شيبة (٢٠/ ١٦٩/ ٣٨٦٧٥)، وابن جرير (١٠/ ٥٦٢) من طريق موسى، به.

(٣) أخرجه: ابن جرير (١٠/ ١٤٤) من طريق ابن بشار، به. وأخرجه: اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٣/ ٦١٢/ ٩٨٢) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، به. وأخرجه: ابن بطة في الإبانة (القدر ٢/ ١٩٩/ ١٧٢٧) من طريق سالم، به.

(٤) أخرجه: ابن جرير (١٠/ ١٤٥) من طريق ابن أبي نجيح، به.

(٥) أخرجه: عبد الرزاق في تفسيره (١/ ٢١٥/ ٨٩٠)، وابن جرير (١٠/ ١٤٤)، وابن أبي حاتم (٥/ ١٤٦٢/ ٨٣٦٥) من طريق وقاء، به.

عادوا إلى علْمِه فيهم، ﴿فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلضَّلَـٰلَةُ﴾[(١)].

واحتجَّ من ذهَبَ هذا المذهب في تأويل الفطرةِ المذكورةِ في الحديث المذكور في هذا الباب، بما ذكره أبو عبد الله محمد بن نصرٍ المروزيُّ، قال: حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: حدثنا حَكَّامُ بن سَلْمٍ، عن عنبسةَ، عن عُمارةَ بن عميرٍ، عن أبي محمدٍ ـ رجلٌ من أهل المدينة ـ قال: سألتُ عمرَ بنَ الخطاب عن قولِه عز وجل: (وإذ أخَذَ ربُّك من بني آدمَ من ظُهورِهم ذُرِّيَّاتِهم) الآية. فقال: سألتُ رسولَ الله ﷺ كما سألتني، فقال: «خلَقَ الله آدمَ بيده، ونفَخَ فيه مِن رُوحِه، ثم أجلَسَه ومسَحَ ظهرَه، فأخرَجَ منه ذَرْءًا، قال: ذَرْءٌ ذرَأْتُهم للجنة، يعملون بما شئتُ من عملٍ، ثم أختِمُ لهم بأحسنِ أعمالِهم، فأُدخِلُهم الجنةَ. ثم مسَحَ ظهرَه، فأخرَج ذَرْءًا، فقال: ذَرْءٌ ذرَأْتُهم للنار، يعملون بما شئتُ من عملٍ، ثم أختِمُ لهم بسوءِ أعمالهم، فأُدخِلُهم النار»[(٢)].

وذكر حديثَ مالكٍ، عن زيد بن أبي أُنيسةَ، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن، عن مسلم بن يسارٍ، أنّ عمر بن الخطاب سُئِلَ عن هذه الآية. فذكر الحديثَ مرفوعًا بمعنى ما تقدّم، على حسبِ ما في «الموطأ»[(٣)].

قال أبو عمر: ليس في قوله: ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ ۝٢٩﴾. ولا في أن

---

(١) أخرجه: ابن جرير (١٠/ ١٤٣)، وابن أبي حاتم (٥/ ١٤٦٢ ـ ١٤٦٣/ ٨٣٦٦)، وابن بطة في الإبانة (القدر ١/ ٢٧٧ ـ ٢٧٨/ ١٢٩٣) من طريق الربيع بن أنس، به.

(٢) أخرجه: ابن جرير (١٠/ ٥٥٤)، وابن منده في الرد على الجهمية (٢٥) من طريق عمارة، به.

(٣) سيأتي تخريجه في (ص ٦٠٧).

يختِمَ اللهُ للعبدِ بما قضاه له وقدَّره عليه حين أخرَجَ ذُرِّيَّةَ آدمَ مِن ظهره ـ دليلٌ على أنّ الطفل يولدُ حين يولدُ مؤمنًا أو كافرًا؛ لِمَا شَهِدت به العقولُ أنه في ذلك الوقتِ ليس ممّن يعقِلُ إيمانًا ولا كفرًا.

والحديثُ الذي جاء فيه أنّ الناس خُلِقوا طبقاتٍ؛ فمنهم من يولَدُ مؤمنًا، ومنهم من يولدُ كافرًا[١]، على حسب ما تقدّم ذكره في هذا الباب، ليس من الأحاديث التي لا مطعَنَ فيها؛ لأنه انفرد به عليُّ بن زيد بن جُدعانَ، وقد كان شعبةُ يتكلّم فيه. على أنه يحتمِلُ قولُه: «يولدُ مؤمنًا»: يولدُ ليكونَ مؤمنًا، ويولدُ ليكونَ كافرًا، على سابقِ علمِ الله فيه. وليس في قولِه في الحديث: «خلقتُ هؤلاء للجنة، وخلقتُ هؤلاء للنار». أكثرُ مِن مراعاة ما يُختَمُ به لهم، لا أنهم في حين طفولتِهم ممن يستحقُّ جنةً أو نارًا، أو يعقِلُ كفرًا أو إيمانًا. وقد أوضحنا الحُجّة في هذا لمن أُلْهِمَ رُشدَه، فيما تقدّم، والحمد لله. وفي اختلافِ السلف واختلافِ ما روي من الآثار في الأطفال ما يبيِّنُ لك ما قُلنا إن شاء الله.

وقال آخرون: معنى قولِه ﷺ: «كلُّ مولودٍ يولدُ على الفطرة». أنّ الله قد فَطَرهم على الإنكارِ والمعرفةِ، وعلى الكفرِ والإيمانِ، فأخَذَ مِن ذُرِّيّة آدم الميثاقَ حين خلقهم، فقال: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾ قالوا: جميعًا: ﴿بَلَىٰ﴾[٢]. فأما أهلُ السعادة، فقالوا: ﴿بَلَىٰ﴾. على معرفةٍ له طوعًا من قلوبهم، وأما أهلُ الشقاء، فقالوا: ﴿بَلَىٰ﴾. كَرهًا لا طوعًا.

قالوا: وتصديقُ ذلك قولُه: ﴿وَلَهُۥٓ أَسْلَمَ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ

---

(١) تقدم تخريجه في الباب نفسه.

(٢) الأعراف (١٧٢).

طَوۡعٗا وَكَرۡهٗا﴾[(١)]. قالوا: وكذلك قولُه: ﴿كَمَا بَدَأَكُمۡ تَعُودُونَ ٢٩ فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيۡهِمُ ٱلضَّلَٰلَةُۚ﴾. قال المروزيُّ: وسمعتُ إسحاق بن إبراهيم ـ يعني: ابن راهُويَه ـ يذهب إلى هذا المعنى. واحتجّ بقولِ أبي هريرة: اقرؤوا إن شئتُم: ﴿فِطۡرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِي فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيۡهَاۚ لَا تَبۡدِيلَ لِخَلۡقِ ٱللَّهِۚ﴾[(٢)]. قال إسحاق: يقول: لا تبديلَ لخِلقَتِه التي جَبَل عليها ولدَ آدمَ كلَّهم. يعني: من الكفرِ والإيمان، والمعرفة والإنكار. واحتجّ إسحاق أيضًا بقول الله عز وجل: (وإذ أَخذَ ربُّك من بني آدمَ من ظُهورِهم ذُرِّيَّاتِهم) الآية. قال إسحاق: أجمَعَ أهلُ العلمِ أنها الأرواحُ من قبل الأجساد؛ استنطَقَهم وأشهَدَهم على أنفسهم: ﴿أَلَسۡتُ بِرَبِّكُمۡۖ قَالُواْ بَلَىٰۛ﴾. فقال: انظُرُوا ألّا تقولوا: ﴿إِنَّا كُنَّا عَنۡ هَٰذَا غَٰفِلِينَ ١٧٢ أَوۡ تَقُولُوٓاْ إِنَّمَآ أَشۡرَكَ ءَابَآؤُنَا مِن قَبۡلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةٗ مِّنۢ بَعۡدِهِمۡۖ﴾[(٣)].

قال أبو عمر: مِن أحسنِ ما رُوِي في تأويل قوله عز وجل: (وإذ أَخذَ ربُّك من بني آدمَ من ظُهورِهم ذُرِّيَّاتِهم) الآية. ما حدثناه محمدُ بنُ عبد الملك، قال: حدثنا عبد الله بن مسرورٍ، قال حدثنا عيسى بن مسكينٍ، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن سَنْجَرَ، قال: حدثنا عمرو بن حمادٍ، قال: حدثنا أسباط بن نصرٍ الهمدانيُّ، عن السديِّ، عن أصحابه، قال عمرٌو: أصحابُه أبو مالكٍ. وعن أبي صالحٍ، عن ابن عباسٍ. وعن مُرَّةَ الهمدانيِّ، عن ابن مسعودٍ. وعن ناسٍ من أصحابِ النبي ﷺ في قولِ الله عز وجل: (وإذ أَخذَ ربُّك من بني آدمَ من ظُهورِهم ذرِّيَّاتِهم). قالوا: لما أخرَجَ اللهُ آدمَ

---

(١) آل عمران (٨٣). (٢) الروم (٣٠).
(٣) الأعراف (١٧٢ ـ ١٧٣).

من الجنة قبل أن يُهبِطَه من السماء، مسحَ صفحةَ ظهره اليمنى، فأخرج منها ذريةً بيضاءَ مثل اللؤلؤ كهيئة الذَّرِّ، فقال لهم: ادخلوا الجنةَ برحمتي. ومسح صفحةَ ظهره اليسرى، فأخرج منها ذريةً سوداءَ كهيئة الذَّرِّ، فقال: ادخلوا النارَ ولا أُبالي. فذلك قولُه: ﴿وَأَصْحَٰبُ ٱلْيَمِينِ﴾[1]، ﴿وَأَصْحَٰبُ ٱلشِّمَالِ﴾[2]. ثم أخذ منهم الميثاق، فقال: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا۟ بَلَىٰ﴾. فأعطاه طائفةٌ طائعين، وطائفةٌ كارهين على وجه التَّقِيّة، فقال هو والملائكةُ: ﴿شَهِدْنَآ أَن تَقُولُوا۟ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَٰفِلِينَ ﴿١٧٢﴾ أَوْ تَقُولُوٓا۟ إِنَّمَآ أَشْرَكَ ءَابَآؤُنَا مِن قَبْلُ﴾. قالوا: فليس أحدٌ من ولدِ آدمَ إلا وهو يعرف اللهَ أنه ربُّه، وذلك قولُه عز وجل: ﴿وَلَهُۥٓ أَسْلَمَ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا﴾[3]. وذلك قوله: ﴿قُلْ فَلِلَّهِ ٱلْحُجَّةُ ٱلْبَٰلِغَةُ فَلَوْ شَآءَ لَهَدَىٰكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿١٤٩﴾﴾[4]. يعني يوم أخذَ الميثاق[5].

واحتجّ إسحاقُ أيضًا بحديث أُبَيِّ بن كعبٍ في قصة الغلام الذي قتله الخضِرُ، قال: أخبرنا سَلْمُ بن قتيبة، قال: حدثنا عبد الجبار بن عباسٍ الهمدانيُّ، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبيرٍ، عن ابن عباسٍ، عن أُبَيِّ بن كعبٍ، عن النبي ﷺ قال: «الغلامُ الذي قتله الخَضِرُ طبَعَه اللهُ يومَ طبَعَه

---

(١) الواقعة (٢٧). (٢) الواقعة (٤١).

(٣) آل عمران (٨٣). (٤) الأنعام (١٤٩).

(٥) أخرجه: ابن جرير (١٠/ ٥٦٠ ـ ٥٦١) من طريق عمرو، به. وأخرجه: عبد الرزاق في تفسيره (١/ ٢٢٦ ـ ٢٢٧/ ٩٥٤) من طريق أبي صالح، عن ابن عباس، به. وأخرجه: من حديث ابن عباس مرفوعًا: أحمد (١/ ٢٧٢)، والنسائي في الكبرى (٦/ ٣٤٧/ ١١١٩١)، والطحاوي في شرح المشكل (١٠/ ٢٩/ ٣٨٨٩)، وصححه الحاكم (٢/ ٥٤٤)، ووافقه الذهبي. وصححه الألباني لشواهده في الصحيحة (١٦٢٣).

كافرًا»[١]. قال إسحاق: وكان الظاهرُ ما قال موسى: ﴿أقتلتَ نفسًا زاكيةً﴾[٢]. فأعلم اللهُ الخضرَ ما كان الغلامُ عليه من الفطرة التي فطَرَه عليها؛ لأنه كان قد طُبع يوم طُبع كافرًا.

قال إسحاق: وأخبرنا سفيان، عن عمرٍو، عن سعيد بن جبيرٍ، عن ابن عباسٍ، أنه كان يقرأ: (وأما الغلامُ فكان كافرًا وكان أبواه مؤمنين)[٣].

قال إسحاق: فلو ترك النبيُّ ﷺ الناسَ ولم يبيِّنْ لهم حُكمَ الأطفال، لم يعرفوا المؤمنين منهم مِن الكافرين؛ لأنهم لا يدرون ما جُبِلَ كلُّ واحدٍ منهم عليه حين أُخرِج مِن ظهر آدم، فبيّن لهم النبيُّ ﷺ حُكمَ الطفل في الدنيا، فقال: «أبواه يهوِّدانِه، وينصِّرانِه، ويمجِّسانِه». يقول: أنتم لا تعرفون ما طُبِعَ عليه في الفطرة الأولى، ولكنْ حكمُ الطفل في الدنيا حكمُ أبويه، فاعرفوا ذلك بالأبوين، فمن كان صغيرًا بين أبوين كافرين أُلحِقَ بحُكمِهما، ومن كان صغيرًا بين أبوين له مسلمين أُلحِقَ بحُكمهما، وأما إيمانُ ذلك وكفرُه مما يصير إليه، فعِلْمُ ذلك إلى الله، وبعلمِ ذلك فضَلَ الخضِرُ موسى، إذ أطلَعَه الله عليه في ذلك الغلام، وخصّه بذلك العلم.

---

(١) أخرجه: عبد الله في زوائد المسند (٥/ ١٢١)، والترمذي (٥/ ٢٩٢/ ٣١٥٠) من طريق سلم بن قتيبة، به. وأخرجه: مسلم (٤/ ١٨٥٢/ ٢٣٨٠)، وأبو داود (٥/ ٨٠ ـ ٨١/ ٤٧٠٥) من طريق أبي إسحاق، به.

(٢) الكهف (٧٤).

(٣) أخرجه: مسلم (٤/ ١٨٤٧ ـ ١٨٥٠/ ٢٣٨٠) من طريق إسحاق، به. وأخرجه: أحمد (٥/ ١١٨)، والبخاري (٦/ ٥٣٣ ـ ٥٣٥/ ٣٤٠١)، وأبو داود (٥/ ٨١/ ٤٧٠٦)، والترمذي (٥/ ٢٨٩ ـ ٢٩٢/ ٣١٤٩)، والنسائي في الكبرى (٦/ ٣٨٩ ـ ٣٩٠/ ١١٣٠٨) من طريق سفيان، به.

قال أبو عمر: ما بيّن رسولُ الله ﷺ لأحدٍ من أمّته حُكمَ الأطفال الذين يموتون صغارًا بيانًا يقطعُ بمجيئه العُذرَ، بل اختلفت الآثارُ عنه في ذلك بما سنُورِده بعد هذا إن شاء الله.

واحتجّ إسحاق أيضًا بحديث عائشة حين مات صبيٌّ من الأنصار بين أبوين مسلمين، فقالت عائشة: طوبى له، عصفورٌ من عصافير الجنة. فردَّ عليها النبيُّ ﷺ فقال: «مَهْ يا عائشةُ، وما يُدريكِ؟ إنّ الله خلقَ الجنةَ، وخلقَ لها أهلَها، وخلقَ النارَ، وخلقَ لها أهلَها»[1].

قال إسحاق: فهذا الأصلُ الذي يعتمدُ عليه أهل العلم.

قال أبو عمر: أما قولُ إسحاق ومَن قال بقوله في تأويل الحديث في الفطرة التي يولدُ عليها بنو آدم: إنها المعرفةُ والإنكارُ، والكفرُ والإيمانُ. فإنه لا يخلو مِنْ أن يكونوا أرادوا بقولِهم ذلك أنّ الله خلقَ الأطفال، وأخرجهم من بُطون أمّهاتهم، ليعرف منهم العارفُ ويعترفَ فيُؤمنَ، وليُنكِرَ منهم المنكرُ ما يعرفُ فيكفُرَ، وذلك كلُّه قد سبق به لهم قضاءُ الله، وتقدّم فيه علمُه، ثم يصيرون إليه في حينِ تَصِحُّ منهم المعرفةُ والإيمانُ، والكفرُ والجحودُ، وذلك عند التمييز والإدراك، فذلك ما قُلنا.

أو يكونوا أرادوا بقولِهم ذلك أنّ الطفل يولَدُ عارفًا مُقِرًّا مؤمنًا، أو عارفًا جاحدًا منكِرًا كافرًا في حين ولادته، فهذا ما يكذّبه العِيانُ والعقلُ، ولا عِلْمَ أصحُّ مِن ذلك؛ لأنها شواهدُ الأصول ودلائلُ العقول، وليس في قوله عز وجل: (وإذ أخَذَ ربُّك من بني آدمَ من ظُهورِهم ذُرِّيَّاتِهم) الآية. دليلٌ يشهدُ لهم بما ادّعوه من ذلك، ولا فيه ردٌّ لما قُلنا، وإنما فيه أنّ الخلقَ يجزون

---

(١) سيأتي تخريجه في الباب الذي بعده.

ويصيرون إلى ما سبقَ لهم في علمه، وهذا ما لا يختلفُ أهلُ الحقّ فيه.

ومعنى الآية والحديث أنه أخرج ذُرِّيَّةَ آدم مِن ظهره كيف شاء ذلك، وألهَمَهم أنه ربُّهم، فقالوا: بلى. لئلا يقولوا يوم القيامة: ﴿إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَٰفِلِينَ ﴿١٧٢﴾﴾. ثم تابَعَهم بحجّة العقل عند التمييز، وبالرسل بعد ذلك استظهارًا بما في عقولهم مِن المنازعة إلى خالقٍ مدبِّرٍ حكيمٍ يُدبّرهم بما لا يتهيَّأُ لهم، ولا يُمكِنُهم جحدُه. وهذا إجماعُ أهل السنّة، والحمد لله. وإنما اختلفوا فيمن مات وهو طفلٌ لم يُدرِكْ مِن أولاد المؤمنين والكافرين، على ما نوضِّحُه بعد الفراغ من القول في الفطرةِ التي يولدُ المولودُ عليها، واختلافِ أهل العلم في معناها إن شاء الله.

وأما الغلامُ الذي قتله الخَضِرُ، فأبواه مؤمنان لا شكّ في ذلك؛ فإن كان طفلًا، ولم يكن كما قال بعضُ أهل العلم رجلًا قاطعًا للسبيل، فمعلومٌ أنّ شريعتنا وردَتْ بأنّ كلّ أبوين مؤمنين لا يُحكَمُ لطفلهما الصغير بحالِ الكفرِ، ولا يَحِلُّ قتلُه بإجماعٍ، وكفى بهذا حجّةً في تخصيص غلام الخَضِر.

وقد أجمع المسلمون من أهل السنّة وغيرهم إلا المُجبِرَةَ، أنّ أولاد المؤمنين في الجنة، فكيف يجوزُ الاحتجاجُ بقصة الغلام الذي قتله الخضِرُ اليومَ في هذا الباب؟

وأما حديثُ عائشة الذي احتجّ به إسحاق، فإنه حديثٌ ضعيفٌ انفرد به طلحةُ بنُ يحيى، فأنكروه عليه، وضعّفوه من أجله، وقد بيّنتُ ذلك في باب ابن شهابٍ، عن سعيد بن المسيّب[1]. وقولُ إسحاق في هذا الباب لا

---

(١) انظر (ص٤٦٧).

يرضاه الحُذَّاق الفقهاء من أهل السنّة، وإنما هو قولُ المُجبِرَةِ، وفيما مضى كفايةٌ، والحمد لله.

وقال آخرون: معنى الفطرةِ المذكورةِ في المولودين، ما أَخَذَ اللهُ من ذرّيّة آدم من الميثاق قبل أن يخرجوا إلى الدنيا يومَ استخرج ذُرّيّةَ آدم من ظهره، فخاطَبَهم: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾. فأقرُّوا جميعًا له بالربوبية عن معرفةٍ منهم به، ثم أخرجهم من أصلابِ آبائهم مخلوقين مطبوعين على تلك المعرفةِ وذلك الإقرارِ.

قالوا: وليست تلك المعرفةُ بإيمانٍ، ولا ذلك الإقرارُ بإيمانٍ، ولكنه إقرارٌ من الطبيعة للربِّ، فطرةٌ ألزَمها قلوبَهم، ثم أرسل إليهم الرسل، فدَعَوْهم إلى الاعتراف له بالرُّبوبية والخضوع، تصديقًا بما جاءت به الرسلُ، فمنهم من أنكر وجحد بعد المعرفةِ وهو به عارفٌ؛ لأنه لم يكن الله ليدعُوَ خلقَه إلى الإيمان به وهو لم يعرِّفْهم نفسَه؛ إذ كان يكون حينئذٍ قد كلّفهم الإيمانَ بما لا يعرفون. قالوا: وتصديقُ ذلك قولُه عز وجل: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ﴾[1]. وذكروا ما ذكره السديُّ عن أصحابه، وعن أبي صالحٍ، عن ابن عباسٍ. وعن مرّةَ، عن ابن مسعودٍ. على حسب ما ذكرناه قبل هذا في قولِ الله عز وجل: (وإذ أَخَذَ ربُّك من بني آدَمَ من ظُهورِهم ذرِّيَّاتِهم) الآية.

وذكروا أيضًا ما حدثناه إبراهيم بن شاكرٍ، قال: حدثنا عبد الله بن عثمان، قال: حدثنا سعيدُ بنُ عثمان، قال: حدثنا أحمدُ بنُ عبد الله بن صالحٍ، قال: حدثنا عبيد الله بن موسى، قال: حدثنا أبو جعفر الرازيُّ، عن الربيع بن أنسٍ، عن أبي العالية، عن أُبيٍّ بن كعبٍ في قول الله عز وجل: (وإذ أَخَذَ ربُّك

(١) الزخرف (٨٧).

من بني آدمَ من ظُهورِهم ذرِّيَّاتِهم). إلى قوله: ﴿أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ ٱلْمُبْطِلُونَ ﴿١٧٣﴾﴾[1]. قال: جمَعَهم جميعًا، فجعَلَهم أرواحًا، ثم صوَّرَهم، ثم استنطَقهم، فقال: ألستُ بربِّكم؟ قالوا: بلى شهدنا. أنْ تقولوا يوم القيامة: لم نعلَمْ هذا. قالوا: نشهَدُ أنك ربُّنا وإلهُنا، لا ربَّ لنا غيرُك، ولا إله لنا غيرُك. قال: فإني أُرسِلُ إليكم رسلي، وأُنزِلُ عليكم كتبي، فلا تكذِّبوا رسلي، وصدِّقوا بوعدي، وإني سأنتقِمُ ممن أشرك بي ولم يؤمِنْ بي. قال: فأخذ عهدَهم وميثاقَهم، ورَفَع أباهم آدمَ، فنظر إليهم، فرأى منهم الغنيَّ والفقيرَ، وحسنَ الصورة، وغيرَ ذلك، فقال: يا ربِّ، لو سَوَّيتَ بين عبادك؟ قال: أحببتُ أن أُشكَرَ. قال: والأنبياء يومئذٍ بينهم مثل السُّرُج. قال: وخُصُّوا بميثاقٍ آخرَ للرسالة أن يبلِّغوها. قال: فهو قولُه: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِيثَـٰقَهُمْ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٍ﴾[2]. قال: وهي فطرةُ الله التي فطر الناسَ عليها. قال: وذلك قوله: ﴿وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِم مِّنْ عَهْدٍ ۖ وَإِن وَجَدْنَآ أَكْثَرَهُمْ لَفَـٰسِقِينَ ﴿١٠٢﴾﴾[3]. وذلك قوله: ﴿فَمَا كَانُوا۟ لِيُؤْمِنُوا۟ بِمَا كَذَّبُوا۟ مِن قَبْلُ ۚ﴾[4]. قال: فكان في عِلمِ الله من يكذِّبُ به ومن يصدِّقُ. قال: وكان روحُ عيسى عليه السلام من تلك الأرواح التي أَخَذَ عهدَها وميثاقَها في زمنِ آدم[5]. وذكر تمامَ الحديث.

وسُئل حمّاد بن سلمة عن قولِ النبي ﷺ: «كلُّ مولودٍ يولدُ على الفطرة».

---

(١) الأعراف (١٧٣). (٢) الأحزاب (٧).

(٣) الأعراف (١٠٢). (٤) الأعراف (١٠١).

(٥) أخرجه: الحاكم (٢/ ٣١٣ ـ ٣١٤)، والبيهقي في القضاء والقدر (رقم ٦٦) من طريق عبيد الله بن موسى، به. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي. وأخرجه: الفريابي في القدر (رقم ٥٢)، وابن جرير (١٠/ ٥٥٧ ـ ٥٥٨)، وابن أبي حاتم (٥/ ١٦١٥/ ٨٥٣٧)، والآجري في الشريعة (٢/ ٨٥٨ ـ ٨٦١/ ٤٣٥) من طريق أبي جعفر، به.

فقال: هذا عندنا حيثُ أُخِذَ العهدُ عليهم في أصلاب آبائهم.

قال أبو عمر: القولُ فيما تقدّم قبل هذا يُغني عن القول هاهنا، وقد قال هؤلاء: ليست تلك المعرفةُ بإيمانٍ، ولا ذلك الإقرارُ بإيمانٍ، ولكنه إقرارٌ من الطبيعة للرّبِّ، فطرةٌ ألزَمَها قلوبَهم، فكفَوْنا بهذه المقالةِ أنفُسَهم.

وقال آخرون: الفطرةُ ما يقلِّبُ الله قلوبَ الخلقِ إليه ممّا يريد ويشاء، فقد يكفرُ العبد ثم يؤمنُ فيموت مؤمنًا، وقد يؤمنُ ثم يكفرُ فيموت كافرًا، وقد يكفرُ ثم لا يزال على كفرِه حتى يموت عليه، وقد يكونُ مؤمنًا حتى يموت على الإيمان، وذلك كله تقديرُ الله وفِطرتُه لهم.

واحتجّوا من الأثر بحديث عليِّ بن زيدٍ، عن أبي نَضْرةَ، عن أبي سعيدٍ الخُدريِّ، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «ألا إنّ بني آدم خُلِقوا على طبقاتٍ، فمنهم من يولَدُ مؤمنًا ويحيى مؤمنًا ويموت مؤمنًا، ومنهم من يولدُ كافرًا ويحيى كافرًا ويموت كافرًا، ومنهم من يولدُ مؤمنًا ويحيى مؤمنًا ويموتُ كافرًا، ومنهم من يولدُ كافرًا ويحيى كافرًا ويموتُ مؤمنًا»[1]. وقد مضى القولُ في إسناد هذا الحديث، فيما تقدّم من هذا الباب.

والفِطرةُ عند هؤلاء: ما قضاه اللهُ وقدّره لعباده من أوَّلِ أحوالِهم إلى آخِرِها، كلُّ ذلك عندهم فِطرةٌ، سواءٌ كانت عندهم حالًا واحدةً لا تنتقلُ، أو حالًا بعد حالٍ، كقوله عز وجل: ﴿لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَن طَبَقٍ ﴿١٩﴾﴾[2]. أي: حالًا بعد حالٍ، على ما سبق لهم في علْمِ الله.

وهذا القولُ وإن كان صحيحًا في الأصل، فإنه أضعَفُ الأقاويل من جهة

(١) تقدم تخريجه في الباب نفسه.
(٢) الانشقاق (١٩).

اللغة في معنى الفِطرةِ، والله أعلم.

فهذا ما انتهى إلينا عن العلماءِ أهلِ الفقه والأثر، وهم الجماعةُ، في تأويل حديثِ رسولِ الله ﷺ: «كلُّ مولودٍ يولَدُ على الفطرة».

وأما أهلُ البدع فمُنكِرون لكلّ ما قاله العلماء في تأويل قول الله عز وجل: (وإذ أخَذ ربُّك من بني آدمَ من ظُهُورِهم ذريَّاتِهم) الآية.

قالوا: ما أخَذَ الله من آدم ولا من ذُريّته ميثاقًا قطُّ قبلَ خلقِه إيّاهم، وما خلَقَهم قطُّ إلا في بطون أُمّهاتهم، وما استخرَجَ قطُّ مِن ظهر آدم من ذرّيّةٍ تُخاطَبُ، ولو كان ذلك لأحياهم ثلاثَ مرّاتٍ، والقرآنُ قد نطق على أهل النار بأنهم قالوا ما لم يَرُدَّه عز وجل عليهم مِن قولِهم: ﴿قَالُواْ رَبَّنَآ أَمَتَّنَا ٱثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا ٱثْنَتَيْنِ﴾[1]. وقال عز وجل تصديقًا لذلك: ﴿وَكُنتُمْ أَمْوَٰتًا﴾. يعني: في حالِ عدمٍ غير وجودٍ، ﴿فَأَحْيَٰكُمْ﴾. يريد بخَلقِه إيّاكم، ﴿ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ﴾[2]. فجعل الحياةَ مرَّتين، والموتَ مرَّتين.

قالوا: وكيف يخاطِبُ اللهُ من لا يعقِلُ؟ وكيف يُجيبُ من لا عَقْلَ له؟ وكيف يحتجُّ عليهم بميثاقٍ لا يذكُرُونه وهم لا يؤاخَذُون بما نَسُوا، ولا نجِدُ أحدًا يذكُرُ أنّ ذلك عَرَضَ له، أو كان منه؟

قالوا: وإنما أراد اللهُ عز وجل بقوله: (وإذ أخَذَ ربُّك من بني آدمَ من ظُهورِهم ذريَّاتِهم) الآية. إخراجَهُ إيّاهم في الدنيا وخَلْقَه لهم، وإقامةَ الحجة عليهم بأنْ فَطَرهم وبناهم فطرةً إذا بلَغوا وعقَلوا عَلِموا أنّ الله ربُّهم وخالقُهم.

وقال بعضُهم: أخرَجَ الذُّرّيّةَ قرنًا بعد قرنٍ، وعصرًا بعد عصرٍ، وأشهَدَهم

(١) غافر (١١).
(٢) البقرة (٢٨).

على أنفسهم بما جعل في عقولِهم مما تُنازِعُهم به أنفسُهم إلى الإقرار بالرُّبوبية، حتى صاروا بمنزلةِ من قيل لهم: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾.

وقال بعضُهم: قال لهم: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾؟ على لسانِ بعض أنبيائه.

وكلُّهم يقول: إنّ الحديث المأثور ليس بتأويلٍ للآية.

ثم اختلف القائلون بهذا كلّه في المعرفة؛ هل تقع ضرورةً أو اكتسابًا؟ وليس هذا موضعَ ذكرِ ذلك. والحمد لله.

وأما اختلافُ العلماء في الأطفال؛ فقالت طائفةٌ: أولادُ الناسِ كلِّهم، المؤمنين منهم والكافرين، إذا ماتوا أطفالًا صغارًا لم يبلُغُوا، في مشيئة الله عز وجل، يُصيِّرُهم إلى ما شاء من رحمةٍ أو عذابٍ، وذلك كلُّه عدلٌ منه، وهو أعلمُ بما كانوا عاملين.

وقال آخرون، وهم الأكثرُ: أطفالُ المسلمين في الجنة، وأطفالُ الكفار في المشيئة.

وقال آخرون: حكمُ الأطفال كلِّهم كحكمِ آبائهم في الدنيا والآخرة، وهم مؤمنون بإيمانِ آبائهم، وكافرون بكفرِ آبائهم، فأطفالُ المسلمين في الجنة، وأطفالُ الكفار في النار.

وقال آخرون: أولادُ المسلمين وأولادُ الكفار إذا ماتوا صغارًا جميعًا في الجنة.

وقال آخرون: أولادُ المشركين خدمُ أهلِ الجنة.

وقال آخرون: يُمتحَنُون في الآخرة.

ورَوَت كلُّ طائفةٍ فيما ذهبت إليه مِن ذلك آثارًا وقفت عندها، ودانت بها لصحّتِها لديها، ونحن نذكرُ منها ما حضرنا ذكرُه، بعونِ ربِّنا لا شريك له، وبالله التوفيق.

باب ذكر الأخبار التي احتجّ بها من أوجبَ الوقوفَ عن الشهادة لأطفال المسلمين وغيرهم بجنةٍ أو نارٍ، وجعل جميعهم في مشيئة الجبار

حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا مُطَّلِبُ بن شعيبٍ، قال: أخبرنا عبد الله بن صالحٍ، قال: حدثني الليثُ، قال: حدثني جعفر بن ربيعةَ، عن عبد الرحمن بن هرمزَ الأعرجِ، أنه قال: قال أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ: «كلُّ بني آدم يولَدُ على الفطرة، فأبواه يهوِّدانه أو ينصِّرانِه، كما تُنتَجُ الإبلُ مِن بهيمةٍ جمعاءَ، هل تُحِسُّ مِن جدعاءَ؟». قيل: أفرأيتَ من يموتُ وهو صغيرٌ يا رسول الله؟ قال: «اللهُ أعلمُ بما كانوا عامِلِينَ»[1].

هكذا قال: «كلُّ بني آدم». وهو يقتضي كلَّ مولودٍ؛ لمسلمٍ وغير مسلمٍ، على ظاهره وعمومه.

وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا بكر بن حمادٍ، قال: حدثنا مسدَّدٌ، قال: حدثنا يحيى، يعني القطَّانَ، عن محمد بن عمرٍو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: سُئل رسولُ الله ﷺ عن الأطفال، فقال: «اللهُ أعلمُ بما كانوا عامِلِينَ»[2].

---

(١) تقدم تخريجه في الباب قبله.

(٢) أخرجه: أحمد (٢/ ٤٧١)، وأبو يعلى (١٠/ ٥٠٣/ ٦١٢٠)، وابن أبي عاصم في السنة =

هكذا قال: «الأطفالِ». لم يخُصَّ شيئًا.

حدثنا عبد الله بن محمد بن أسدٍ، قال: حدثنا سعيد بن عثمان بن السَّكنِ، قال: حدثنا محمد بن يوسف، قال: حدثنا البخاريُّ، قال: حدثنا مُسدَّدٌ، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن عبيد الله بن أبي بكرٍ، عن أنس بن مالكٍ، عن النبي ﷺ قال: «إنّ الله عز وجل وَكَّلَ بالرَّحِمِ مَلَكًا يقول: يا ربِّ نُطفةٌ، يا ربِّ علقةٌ، يا ربِّ مُضغةٌ. فإذا أراد أن يقضِيَ خلقَه، قال: أذكرٌ أم أنثى؟ أشقِيٌّ أم سعيدٌ؟ فما الرزقُ؟ وما الأجلُ؟ فيُكتَبُ وهو في بطن أُمِّه»(١).

حدثنا سعيد بن نصرٍ وعبد الوارث بن سفيان، قالا: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا محمد بن سليمان المِنقَرِيُّ، قال: حدثنا محمد بن كثيرٍ العبديُّ، قال: حدثنا سفيان الثوريُّ وشعبةُ وأبو عَوَانةَ. قال المِنقَرِيُّ: وحدثنا عمرو بن مرزوقٍ، قال: حدثنا شعبةُ. وحدثنا أبو الربيع سليمان بن داود الزهرانيُّ وأبو بكر بن أبي شيبة، قالا: حدثنا جريرٌ وأبو معاوية، كلُّهم يقول: حدثنا الأعمشُ، عن زيد بن وهبٍ، عن عبد الله بن مسعودٍ، قال: حدثنا رسولُ الله ﷺ وهو الصادقُ المصدوقُ: «إنّ خلقَ ابنِ آدم يمكُثُ في بطنِ أُمِّه أربعين يومًا، ثم يصيرُ علقةً أربعين يومًا، ثم يصيرُ مُضغَةً أربعين يومًا، ثم يبعثُ اللهُ إليه مَلَكًا، فيقول: يا ربِّ، أذكرٌ أم أنثى؟ أشقيٌّ أم سعيدٌ؟ ما الأجلُ؟ وما الأثرُ؟ فيوحي اللهُ، ويكتب الملَكُ، حتى إنّ أحدَكم ليعمَلُ بعملِ أهلِ الجنة حتى لا يكونَ بينه وبينها إلا ذراعٌ، أو قِيدُ ذراعٍ، فيغلِبُ عليه

= (١/ ٩٢/ ٢٠٩)، والبزار (١٤/ ٣٢٥/ ٧٩٨٨) من طريق يحيى بن سعيد، به.

(١) أخرجه: البخاري (١/ ٥٥٠/ ٣١٨) بهذا الإسناد. وأخرجه: أحمد (٣/ ١١٦ ـ ١١٧)، ومسلم (٤/ ٢٠٣٨/ ٢٦٤٦) من طريق حماد، به.

الكتابُ الذي سبَقَ، فيعمَلُ بعملِ أهل النار فيدخلُ النار، وإنّ الرجل ليعمَلُ بعملِ أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراعٌ، أو قِيدُ ذراعٍ، فيغلِبُ عليه الكتابُ الذي سبق، فيعمَلُ بعملِ أهل الجنة، فيدخلُ الجنة»[١].

وأخبرنا عبد الله بن محمدٍ، قال: حدثنا أحمد بن جعفر بن حَمدانَ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ أحمد بن حنبلٍ، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا أبو معاويةَ، قال: حدثنا الأعمشُ، عن زيد بن وهبٍ، عن عبد الله، قال: حدثنا رسولُ الله ﷺ وهو الصادقُ المصدوقُ: «إنّ أحدَكم يُجمَعُ خلقُه في بطن أمّه أربعين يومًا، ثم يكونُ علقةً مثلَ ذلك، ثم يكونُ مُضغةً مثلَ ذلك، ثم يرسَلُ الله إليه الملَكُ فينفُخُ فيه الروحَ، ويُؤمَرُ بأربع كلماتٍ؛ رزقِه، وأجلِه، وعملِه، وشقيٌّ أم سعيدٍ، فوالذي لا إله غيرُه، إنّ أحدَكُم ليعمَلُ بعملِ أهل الجنة حتى ما يكونُ بينه وبينها إلا ذراعٌ، فيسبِقُ عليه الكتابُ، فيُختَمُ له بعملِ أهل النار فيدخُلها، وإن الرجل ليعمَلُ بعملِ أهل النار حتى ما يكونُ بينه وبينها إلا ذراعٌ، فيسبِقُ عليه الكتابُ، فيعمَلُ بعملِ أهل الجنة فيدخُلها»[٢].

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا

---

(١) أخرجه: أبو داود (٥/ ٨٢ ـ ٨٣/ ٤٧٠٨) من طريق محمد بن كثير، به. وأخرجه: البخاري (١١/ ٥٨٣/ ٦٥٩٤)، ومسلم (٤/ ٢٠٣٦/ ٢٦٤٣)، وأبو داود (٥/ ٨٢ ـ ٨٣/ ٤٧٠٨) من طريق شعبة، به. وأخرجه: مسلم (٤/ ٢٠٣٦/ ٢٦٤٣ [١]) من طريق ابن أبي شيبة، عن أبي معاوية، به. وأخرجه: مسلم (٤/ ٢٠٣٦/ ٢٦٤٣) من طريق جرير، به. وأخرجه: أحمد (١/ ٣٨٢)، والترمذي (٤/ ٣٨٨ ـ ٣٨٩/ ٢١٣٧)، والنسائي في الكبرى (٦/ ٣٦٦/ ١١٢٤٦)، وابن ماجه (١/ ٢٩/ ٧٦) من طريق الأعمش، به.

(٢) أخرجه: أحمد (١/ ٣٨٢) بهذا الإسناد. وأخرجه: مسلم (٤/ ٢٠٣٦/ ٢٦٤٣ [١])، والترمذي (٤/ ٣٨٨ ـ ٣٨٩/ ٢١٣٧)، وابن ماجه (١/ ٢٩/ ٧٦) من طريق أبي معاوية، به.

محمد بن إسماعيل الصَّائغُ، قال: حدثنا يحيى بن أبي بُكيرٍ، قال: حدثنا زهيرُ بن معاوية، قال: حدثنا عبدُ الله بن عطاءٍ، أنّ عكرمة بن خالدٍ حدّثه، أنّ أبا الطُّفيل حدثه، أنه سمِعَ عبد الله بن مسعودٍ يقول: إنّ الشَّقِيَّ مَن شَقِيَ في بَطْنِ أمّه، وإنّ السعيدَ من وُعِظ بغيره. قال: فخرجتُ مِن عنده أتعجَّبُ مما سمعتُه منه، حتى دخلتُ على أبي سَرِيحةَ حُذيفةَ بنِ أَسيدٍ الغفاريِّ، فتعجّبتُ عنده، فقال: مِمَّ تتعجّبُ؟ فقلتُ: سمعتُ أخاك عبد الله بن مسعودٍ يقول: إنّ الشَّقِيَّ مَن شَقِيَ في بطنِ أمّه، وإنّ السعيدَ من وُعِظ بغيره. فقال: ومن أيِّ ذلك تعجَبُ؟ فقلتُ: أيشقى أحدٌ بغير عملٍ؟ فأهْوَى إلى أُذُنيه وقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول، بأُذُنيَّ هاتين: «إنّ النطفةَ تمكثُ في الرَّحِم أربعين ليلةً، ثم يتسوَّرُ عليها الملَكُ ـ قال زهيرٌ: حسِبْتُ قال: الذي وُكِّلَ بخَلْقِها ـ فيقول: يا ربِّ، أذكرٌ أم أنثى؟ ثم يقول: يا ربِّ، سَوِيٌّ أو غيرُ سويٍّ؟ فيجعلُه الله سويًا أو غيرَ سوِيٍّ، ذكرًا أم أنثى؟ ثم يقول: ما رِزْقُه؟ ما أجلُه؟ ما خُلُقُه؟ ثم يجعله اللهُ شقيًّا أو سعيدًا»[1].

وحدثنا خلفُ بن القاسم، قال: حدثنا أبو أحمد عبد الله ابن المفسِّرِ، قال: حدثنا عليُّ بن غالبٍ السكسكيُّ، قال: حدثنا عليُّ بن المدينيّ، قال: حدثنا سفيان، عن عمرٍو، سمع أبا الطُّفَيل يحدّث، عن حذيفة بن أسِيدٍ الغِفاريِّ، قال: قال رسول الله ﷺ: «يدخُلُ الملكُ على النطفة بعدما تستقِرُّ في الرَّحِمِ بأربعين أو بخمسٍ وأربعين ليلةً، فيقول: أي ربِّ ذكرٌ أو أنثى؟ فيقول الله تبارك وتعالى، فيكتُبُ». قال: «ثم يكتبُ عمله، ورِزقه، وأجله،

(١) أخرجه: الطبراني (٣/ ١٩٤/ ٣٠٣٦) من طريق يحيى بن أبي بكير، به. وأخرجه: مسلم (٤/ ٢٠٣٨/ ٢٦٤٥ [٤]) من طريق يحيى بن أبي بكير، به. لكن دون ذكر قول ابن مسعود.

وأَثَره، ثم تُطوى الصحيفةُ، فلا يُزادُ على ما فيها ولا يُنقَصُ»(١).

قال عليُّ بن المدينيّ: وحدثنا يزيد بن هارون، قال: حدثنا منصورُ بن حيّانَ الأسديُّ، قال: حدثنا أبو الطُّفيل، قال: سمعتُ عبد الله بن مسعودٍ يقول: الشَّقِيُّ من شَقِيَ في بطنِ أُمِّه. قال: ففزِعتُ إلى حُذيفة بن أَسِيدٍ الغِفاريِّ، فقلتُ: إني سمعتُ عبد الله بن مسعودٍ يقول: الشَّقِيُّ من شَقِيَ في بطن أمِّه. فقال: وما أنكرتَ من ذلك؟ سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنّ المرأةَ إذا حملَتْ، فأتَتْ على أربعين يومًا، نزل إليها ملَكٌ، فإذا قضى اللهُ عز وجل في خلقِ ما في بطنِها ما قضى، قال الملَكُ: يا ربِّ، أذكرٌ أم أنثى؟ فيقضي اللهُ عز وجل إلى الملَكِ، ويكتبُ، ثم يقول: يا ربِّ، ما رِزقُه؟ فيقضي اللهُ عز وجل إلى الملَكِ، ويكتب الملَكُ، ثم يقول: يا ربِّ، أشقِيٌّ أم سعيدٌ؟ فيقضي الله عز وجل إلى الملَكِ، فيكتبُ الملَكُ، ثم تُطوى الصحيفةُ، فتكونُ مع الملَكِ إلى يوم القيامة»(٢).

وقد روى هذا المعنى جماعةٌ من الصحابة عن النبيّ ﷺ.

وحدثنا سعيد بن نصرٍ وعبد الوارث بن سفيان، قالا: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذيُّ، قال: حدثنا الحميديُّ، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا طلحةُ بن يحيى، عن عمّته عائشةَ بنتِ طلحة، عن خالتها أُمِّ المؤمنين، قالت: أُتِيَ رسولُ الله ﷺ بصبيٍّ من صبيان الأنصار ليصلِّيَ عليه، فقلتُ: طُوبَى له، عصفورٌ من عصافير الجنة، لم يعمَلْ سوءًا، ولم يُدرِكْه ذنبٌ. فقال النبي ﷺ: «أَوَغيرَ ذلك يا عائشة؟ إنّ الله خلق الجنةَ

---

(١) أخرجه: أحمد (٤/ ٦ ـ ٧)، ومسلم (٤/ ٢٠٣٧/ ٢٦٤٤) من طريق سفيان، به.
(٢) أخرجه: مسلم (٤/ ٢٠٣٧/ ٢٦٤٥ [٣]) من طريق أبي الطفيل، بنحوه.

وخلق لها أهلَها، وخلَقَهم في أصلاب آبائهم، وخلَقَ النار وخلَق لها أهلها، وخلَقهم في أصلاب آبائهم»(١).

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا أحمد بن زهيرٍ، قال: حدثنا أبو نُعيمٍ، قال: حدثنا طلحةُ بن يحيى، عن عمّته، يعني عائشةَ بنتَ طلحة، عن عائشةَ زوجِ النبيّ ﷺ قالت. فذكر مثلَ حديثِ ابن عيينة سواءً(٢).

ورواه عن طلحةَ بنِ يحيى جماعةٌ بإسناده ومعناه.

وزعم قومٌ أنّ طلحة بن يحيى انفرَدَ بهذا الحديث. وليس كما زعموا، وقد رواه فُضَيْلُ بن عمرٍو، عن عائشة بنتِ طلحة، كما رواه طلحةُ بنُ يحيى سواءً. ذكره المَرْوَزِيُّ، قال: حدثنا أحمد بن عمرٍو، قال: حدثنا جريرٌ، عن العلاء بن المسيّب، عن فُضَيْلِ بن عمرٍو، عن عائشة بنتِ طلحة، عن عائشة أمّ المؤمنين، قالت: توفِّيَ صبيٌّ، فقلتُ: طُوبى له، عصفورٌ من عصافير الجنة. فقال رسولُ الله ﷺ: «أَوَلا تَدْرِينَ أنّ الله خلَق الجنةَ وخلَقَ لها أهلًا، وخلَقَ النارَ وخلَق لها أهلًا؟»(٣).

وحدثنا عبد الله بن محمد بن أسدٍ، قال: حدثنا أحمد بن محمدٍ المكّيُّ،

---

(١) أخرجه: الحميدي (١/ ١٢٩/ ٢٦٥) بهذا الإسناد. وأخرجه: أحمد (٦/ ٤١)، ومسلم (٤/ ٢٠٥٠/ ٢٦٦٢)، والنسائي (٤/ ٣٥٩/ ١٩٤٦)، وأبو داود (٥/ ٨٦/ ٤٧١٣) من طريق سفيان، به. وأخرجه: ابن ماجه (١/ ٣٢/ ٨٢) من طريق طلحة بن يحيى، به.

(٢) أخرجه: ابن راهويه (٢/ ٤٤٨/ ١٠١٧)، والعقيلي في الضعفاء (٣/ ١٦٠/ ٢٤٣٥) من طريق أبي نعيم، به.

(٣) أخرجه: مسلم (٤/ ٢٠٥٠/ ٢٦٦٢ [٣٠]) من طريق جرير، به.

قال: حدثنا عليٌّ بن عبد العزيز، قال: حدثنا القعنبيُّ، قال: حدثنا معتمرُ بن سليمان، عن أبيه، عن رَقَبَةَ بن مَصْقَلَةَ، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبيرٍ، عن ابن عباسٍ، عن أُبَيِّ بن كعبٍ، أنّ رسول الله ﷺ قال: «إنّ الغلام الذي قتله الخَضِرُ طُبِعَ كافرًا، ولو عاش لأرْهَقَ أبَوَيْهِ طغيانًا وكفرًا»[١].

قال أبو عمر: هذا الحديثُ يقولون: إنه انفرَدَ برفعِه رقَبَةُ بن مَصْقَلة، وإنّ أصحابَ أبي إسحاق الثقاتِ يُوقِفونه على أُبَيٍّ بن كعبٍ. ورَقَبة بن مَصْقَلَةَ ثقةٌ، فصيحٌ، عاقلٌ، كان أحمد بن حنبلٍ ﷺ ويحيى بن معينٍ يُثْنِيان عليه، وقد تابَعَه عبد الجبار بن عباسٍ على رفْعِه، وعبد الجبار بن العباس رجلٌ كوفيٌّ، روى عنه جماعةٌ مِن جِلَّةِ أهلِ الكوفة؛ منهم الحسن بن صالحٍ، ووكيعٌ، وأبو نُعيمٍ، وقال أحمد ويحيى: ليس به بأسٌ. وقال أبو حاتمٍ الرازيُّ: هو ثقةٌ. قيل له: لا بأس به؟ قال: ثقةٌ.

ذكر المَرْوَزيُّ، قال: أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم ـ يعني ابنَ راهُويه ـ قال: أخبرنا سَلْمُ بن قُتَيبةَ، قال: حدثنا عبد الجبّار بن عبّاسٍ الهَمْدانيُّ، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبيرٍ، عن ابن عباسٍ، عن أُبَيٍّ بن كعبٍ، عن النبي ﷺ، قال: «الغلامُ الذي قَتَله الخَضِرُ طُبِع كافرًا»[٢].

وقد حدثنا سعيد بن نصرٍ، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذيُّ، قال: حدثنا الحميديُّ، قال: حدثنا سفيان،

---

(١) أخرجه: مسلم (٤/ ٢٠٥٠/ ٢٦٦١ [٢٩])، وأبو داود (٥/ ٨٠ ـ ٨١/ ٤٧٠٥) من طريق القعنبي، به. وأخرجه: عبد الله بن أحمد في زوائد المسند (٥/ ١٢١) من طريق المعتمر، به. وأخرجه: الترمذي (٥/ ٢٩٢/ ٣١٥٠) من طريق أبي إسحاق، به.

(٢) انظر الذي قبله.

قال: حدثنا عمرو بن دينارٍ، قال: أخبرني سعيد بن جبيرٍ، قال: كان ابن عباسٍ يقرأ: (وأمّا الغُلامُ فكان كافرًا وكان أبَوَاه مُؤْمِنَيْنِ)[1].

حدثنا إبراهيم بن شاكرٍ، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن يحيى، قال: حدثنا محمد بن أيوب، قال: حدثنا أحمد بن عمرٍو البَزَّارُ، قال: حدثنا زِيادُ بنُ أيوب، قال: حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا حجَّاجٌ، عن عطاءٍ، عن ابن عباسٍ، قال: كتب نَجْدَةُ الحَرُوريُّ إلى ابن عباسٍ يسألُه عن قتلِ الصِّبيان، فكتب إليه ابن عباسٍ: أما الصِّبيانُ، فإن كنتَ أنت الخَضِرَ، تعلَمُ المؤمِنَ من الكافر، فاقْتُلْهم[2].

وروى قتادةُ، عن عكرمة، عن ابن عباسٍ مثلَه[3].

وأخبرنا أحمد بن محمدٍ، قال: حدثنا أحمد بن الفَضْل، قال: حدثنا محمد بن جريرٍ، قال: حدثنا محمد بن حميدٍ، قال: حدثنا سلمةُ، عن محمد بن إسحاق، عن الزهريِّ ومحمد بن عليٍّ، عن يزيد بن هُرمُزَ، قال: كتب نَجدَةُ إلى ابن عباسٍ يسألُه عن قتلِ الولدان، ويذكرُ في كتابه أن العالِمَ صاحبَ موسى قد قَتَل المولود. قال يزيدُ: فأنا كتبتُ كتابَ ابن عباسٍ بيدِي جوابَه إلى نجدَةَ: أما بعدُ، فإنك كتبْتَ إليَّ تسألُني عن قتلِ الولدان، وتذكرُ في كتابك أنّ العالِمَ صاحب موسى قد قتل المولود، فلو كنتَ تعلَمُ مِن

---

(١) أخرجه: الحميدي (١/ ١٨٢/ ١٨٤/ ٣٧١) بهذا الإسناد. ومن طريقه أخرجه: البخاري (٨/ ٥٢٢ ـ ٥٢٣/ ٤٧٢٥). وسبق تخريجه في الباب السابق من طريق آخر عن سفيان، به.

(٢) أخرجه: أحمد (١/ ٢٢٤)، وابن نصر في السنة (١٥٣) من طريق أبي معاوية، به. وأخرجه: أبو يعلى (٥/ ٤١/ ٢٦٣٠) من طريق عطاء، به.

(٣) أخرجه: الطحاوي (٣/ ٢٢٠) من طريق قتادة، به، مختصرًا.

الولدان ما عَلِمَ ذلك العالمُ لقتَلْتَ، ولكنك لا تَعْلَمُ، وقد نهى رسولُ الله ﷺ عن قتلِهم[١].

وروى الثوريُّ، عن إسماعيل بن أميَّةَ، عن سعيدٍ المَقْبُريِّ، عن يزيد بن هُرمزَ، عن ابن عباسٍ مثلَه[٢].

وفي هذا الخبر مع صحتِه عن ابن عباسٍ رَدُّ قولِ من قال: الغلامُ الذي قتله الخَضِرُ كان رجلًا، وكان قاطِعَ طريقٍ.

وهذا القول يُرْوى عن عكرمة، حكاه قتادةُ وغيرُه عنه، وقال قتادةُ: لعَمْرِي ما قتله إلا على كُفرٍ. قال قتادة: وقال بعضهم: كان يقطَعُ الطريق. قال قتادة: كان يُقرأُ في الحرف الأول: (وأمَّا الغلامُ فكان كافرًا وكان أبواه مؤمِنَيْنِ)[٣].

وقال غيرُه: لم يقتُلْه الخَضِرُ إلا وهو كافرٌ، كان قد كفَر بعد إدراكه وبلوغه، أو عمل عملًا استوجَبَ عليه القتلَ، فقَتَله.

واحتجّ بعض من ذهب هذا المذهبَ بحديث الزهريّ، عن محمد بن عبد الله بن نوفلٍ، عن عبد المطلب بن ربيعةَ، قال: اجتمعتُ أنا والفضلُ بنُ عباسٍ ونحن غلامان شابّان قد بلَغْنا. في حديثٍ ذكَرَه في كراهية الصدقةِ لبني هاشمٍ[٤].

---

(١) أخرجه: أحمد (١/ ٣٥٢)، وأبو يعلى (٤/ ٤٢٣ ـ ٤٢٤/ ٢٥٥٠) من طريق محمد بن إسحاق، به.

(٢) أخرجه: أحمد (١/ ٣٤٩)، ومسلم (٣/ ١٤٤٥/ ١٨١٢) من طريق سفيان الثوري، به.

(٣) أخرجه: عبد الرزاق في تفسيره (١/ ٣٤٣/ ١٦٩٩)، وابن جرير (١٥/ ٣٥٧).

(٤) أخرجه: أحمد (٤/ ١٦٦) من طريق الزهري، به. وأخرجه: مسلم (٢/ ٧٥٢/ ١٠٧٢)، =

قال أبو عمر: أما قوله في حديث الزهريِّ: ونحن غلامان شابّان قد بَلَغْنا. فهو كلامٌ خرج على القرب والمجاز، وقد بان ذلك في قوله: قد بَلَغْنا.

وأما قولُ من قال: إن الغلام كان رجلًا قد كفر، أو عَمِل ما استوجب عليه القتلَ. فتخرُّصٌ وظنٌّ لم يَصِحَّ في أثرٍ، ولا جاء به خبرٌ، ولا يعرِفُه أهل العلم، ولا أهل اللغة، وقد سمّى الله عز وجل الإنسانَ الذي قتَلَه الخَضِرُ غلامًا، والغلامُ عند أهل اللغة هو الصبيُّ الصغير، يقع عليه عند بعضهم اسمُ غلامٍ مِن حينِ يُفْطَمُ إلى سبع سنين، وعند بعضهم يُسمّى غلامًا وهو رضيعٌ إلى سبع سنين، ثم يصير يافِعًا ويَفَاعًا إلى عشر سنين، ثم يصير حَزَوَّرًا إلى خمسَ عشرةَ سنةً. واختُلِف في تسمية منازل سِنِّه بعد ذلك إلى أن يصير هِمًّا فانيًا كبيرًا، بما لا حاجةَ بنا هاهنا إلى ذكره.

قال أبو عمر: وعلى هذا جمهورُ أهل اللغة في الغلام أنه ما دام رضيعًا فهو طفلٌ وغلامٌ إلى سبعِ سنين.

وأما اختلافُهم في الكَهْل والشيخ؛ فقال بعضهم: الكهلُ ابنُ ثلاثٍ وثلاثين سنةً. وقال بعضهم: الكهلُ من أربعين إلى خمسين، والشيخُ من خمسين إلى ثمانين، ثم يصير هِمًّا فانيًا.

وقال جماعةٌ من العلماء في قوله عز وجل: (نَفْسًا زَاكِيَةً)[1]. قالوا: لم تُذْنِبْ قطُّ.

= وأبو داود (٣/ ٣٨٦ ـ ٣٨٩/ ٢٩٨٥)، والنسائي (٥/ ١١٠ ـ ١١١/ ٢٦٠٨) من طريق عبد المطلب بن ربيعة، به.

(١) الكهف (٧٤).

حدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد بن عليٍّ، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا أحمد بن خالدٍ، قال: حدثنا الحسنُ بنُ أحمد، قال: حدثنا محمد بن عبيدٍ، قال: حدثنا حماد بن زيدٍ، قال: حدثنا شعيبٌ، عن أبي العالية، في قصة موسى والخَضِرِ عليهما السلام، قال: ﴿فَٱنطَلَقَا حَتَّىٰٓ إِذَا لَقِيَا غُلَٰمًا فَقَتَلَهُۥ﴾[1]. قال: غلامٌ يلعَبُ مع الغلمان، ففتَل عنقَه فقتله، ولم يَرَه إلا موسى، ولو رآه القومُ لحالوا بينه وبينه. قال: (أَقَتَلْتَ نَفْسًا زَاكِيَةً) أو: ﴿زَكِيَّةَۢ﴾. قال: لم تَبْلُغِ الخطايا.

وقال ابن جريجٍ: أخبرني يعلى بنُ مسلمٍ، أنه سمع سعيد بن جبيرٍ يقول: وجد الخَضِرُ غِلمانًا يلعبون، فأخذ غلامًا فأضْجَعه، وذبحه بالسِّكّين[2].

حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا ابن وضاحٍ، قال: حدثنا سُحْنُونٌ وأبو الطاهر وحَرْمَلةُ بن يحيى، قالوا: حدثنا ابن وهبٍ، قال: حدثني يونس بن يزيد، عن ابن شهابٍ، أن عبد الرحمن بن هُنَيْدَةَ حدثه، أن عبد الله بن عمر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أراد اللهُ أن يخلُقَ النَّسَمةَ قال مَلَكُ الأرحام مُعرِضًا: يا ربِّ، ذكرٌ أم أنثى؟ فيقضي اللهُ أمرَه، ثم يقول: يا ربِّ، شقيٌّ أم سعيدٌ؟ فيقضي اللهُ أمرَه، ثم يُكتَبُ بين عينيه ما هو لاقٍ حتى النَّكْبَةُ يُنْكَبُها»[3].

---

(١) الكهف (٧٤).

(٢) أخرجه: عبد الله في زوائده على المسند (٥/ ١٢٠ ـ ١٢١)، والبخاري (٨/ ٥٢٤ ـ ٥٢٥/ ٤٧٢٦) من طريق ابن جريج، به.

(٣) أخرجه: ابن حبان (١٤/ ٥٤/ ٦١٧٨) من طريق حرملة، به. وأخرجه: ابن وهب في القدر (رقم ٣٠) بهذا الإسناد. ومن طريقه: الدارمي في الرد على الجهمية (رقم ٢٦٨)، والفريابي في القدر (رقم ١٤٢)، والطحاوي في شرح المشكل (٩/ ٤٨٨/ =

قال أبو عمر: بهذه الآثار وما كان مِثْلَها احتجّ مَن ذهب إلى الوقوف عن الشهادةِ لأطفالِ المسلمين أو المشركين بجنةٍ أو نارٍ، وإليها ذهب جماعةٌ كثيرةٌ من أهل الفقه والحديث؛ منهم حمادُ بنُ زيدٍ، وحمادُ بنُ سلمة، وابنُ المبارك، وإسحاق بن رَاهُويَه، وغيرُهم.

وهو يُشبِهُ ما رسمه مالكٌ في أبواب القدر في «موطئه»، وما أَوْرَد في ذلك من الأحاديث، وعلى ذلك أكثرُ أصحابِه، وليس عن مالكٍ فيه شيءٌ منصوصٌ، إلا أن المتأخّرين من أصحابه ذهبوا إلى أنّ أطفال المسلمين في الجنة، وأطفال الكفار خاصّةً في المشيئة؛ لآثارٍ وردت في ذلك، نحن نذكُرُها في الباب بعد هذا إن شاء الله.

ذكر الأخبار التي احتجّ بها من شَهِد لأطفال المسلمين بالجنة

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان، قال: أخبرنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا محمد بن الجَهْمِ، قال: حدثنا رَوْحُ بن عُبادةَ، قال: أخبرنا عوفٌ، عن محمدٍ، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «ما مِن المسلمين مَن يموتُ له ثلاثةٌ من الولد لم يَبْلُغوا الحِنْثَ إلا أدخلهم اللهُ وإيّاه الجنةَ بفضلِ رحمتِه؛ يُجاءُ بهم يوم القيامة، فيُقال لهم: ادخُلوا الجنة. فيقولون: لا، حتى يدخُلَ آباؤنا. فيُقال لهم: ادخُلوا أنتم وآباؤكم بفضلِ رحمتي»(١).

= ٣٨٧٣)، وابن بطة في الإبانة (القدر ٢/ ٢٩ ـ ٣٠/ ١٤١٠)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٤/ ٦٥٦/ ١٠٥٠). وأخرجه: أبو يعلى (١٠/ ١٥٤ ـ ١٥٥/ ٥٧٧٥)، والآجري في الشريعة (٢/ ٧٨٢ ـ ٧٨٣/ ٣٦٣) من طريق يونس، به. وأخرجه: البزار (١٢/ ٢٥٦ ـ ٢٥٧/ ٦٠١٤) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(١) أخرجه: أحمد (٢/ ٥١٠)، والنسائي (٤/ ٣٢٥ ـ ٣٢٦/ ١٨٧٥) من طريق عوف، به. =

حدثنا أحمد بن فتحٍ، قال: حدثنا حمزة بن محمدٍ. وحدثنا أحمد بن قاسم بن عيسى المُقْرئُ، قال: حدثنا عبيد الله بن محمد بن حَبابةَ، قالا: حدثنا البغويُّ، قال: حدثنا عليُّ بن الجَعْد، قال: حدثنا شعبة، عن معاوية بن قُرَّةَ، عن أبيه، أن رجلًا جاء بابنه إلى النبي ﷺ فقال: «أتحبُّه؟». فقال: أَحَبَّكَ اللهُ يا رسولَ الله كما أُحِبُّه. فتوفِّيَ الصبيُّ، ففقده النبيُّ ﷺ، فقال: «أين فلانُ بنُ فلانٍ؟». قالوا: يا رسول الله، توفِّي ابنُه. فقال له رسولُ الله ﷺ: «أما تَرْضَى ألا تأتِيَ بابًا من أبواب الجنةِ إلا جاء يسعى حتى يَفْتَحَه لك؟». فقالوا: يا رسول الله، أَلَهُ وحده أم لنا كلِّنا؟ قال: «بل لكم كلِّكم»[1].

ورواه يحيى بن سعيد القطانُ[2]، وعبد الرحمن بن مهديٍّ، ومحمد بن جعفرٍ غُنْدَرٌ[3]، وغيرُهم، عن شعبةَ، بإسنادِه مثلَه سواءً.

حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا محمد بن عبد السلام، قال: حدثنا محمد بن بشارٍ، قال: حدثنا محمد بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عَدِيِّ بن ثابتٍ، قال: سمعتُ البراءَ بنَ عازبٍ، يحدّث عن النبي ﷺ أنه قال في ابنه إبراهيم: «إنّ له مُرْضِعًا في الجنة»[4].

= وأخرجه: البخاري (٣/ ١٥٣/ ١٢٥١)، ومسلم (٤/ ٢٠٢٨/ ٢٦٣٢)، والترمذي (٣/ ٣٧٤/ ١٠٦٠)، وابن ماجه (١/ ٥١٢/ ١٦٠٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(١) أخرجه: ابن الجعد في مسنده (رقم ١١١٠) بهذا الإسناد. وأخرجه: أحمد (٣/ ٤٣٦)، وابن حبان (٧/ ٢٠٩/ ٢٩٧٤)، والحاكم (١/ ٣٨٤) من طريق شعبة، به. وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي.

(٢) أخرجه: النسائي (٤/ ٣٢٢ ـ ٣٢٣/ ١٨٦٩).

(٣) أخرجه: أحمد (٥/ ٣٥)، والروياني في مسنده (٢/ ١٢٥/ ٩٣٨)، والحاكم (١/ ٣٨٤).

(٤) أخرجه: أحمد (٤/ ٣٠٢) من طريق غندر، به. وأخرجه: البخاري (٣/ ٣١٢ ـ ٣١٣/ ١٣٨٢) من طريق شعبة، به.

وروى سعيد بن إياسٍ الجُرَيْريُّ، عن خالد بن غَلَّاقٍ، قال: مات ابنٌ لي فوجَدتُ عليه وَجْدًا شديدًا، فقلتُ: يا أبا هريرة، أسمِعتَ من رسول الله ﷺ شيئًا يُسَخِّي أنفسنا عن موتانا؟ فقال: سمعتُه يقول: «صِغارُكم دَعاميصُ الجنةِ»[(١)].

حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل التِّرمذيُّ، قال: حدثنا أبو نُعيمٍ، قال: حدثنا سفيان، عن عبد الرحمن بن الأصبهانيِّ، عن أبي حازمٍ، عن أبي هريرة، قال: أولادُ المسلمين في جبلٍ تَكْفُلُهم سارةُ وإبراهيمُ، فإذا كان يومُ القيامة، دَفَعوهم إلى آبائهم[(٢)].

حدثنا أحمد بن قاسمٍ وأحمد بن محمدٍ، قالا: حدثنا وهبُ بنُ مسرَّةَ قال: حدثنا ابن وضَّاحٍ، قال: حدثنا محمد بن قدامة، قال: حدثنا جريرٌ، عن الأعمش، عن عثمانَ، عن زاذانَ، عن عليٍّ في قول الله عز وجل: ﴿كُلُّ نَفْسِۭ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ ۝٣٨ إِلَّآ أَصْحَٰبَ ٱلْيَمِينِ ۝٣٩﴾[(٣)]. قال: هم أطفال المسلمين[(٤)].

---

(١) أخرجه: أحمد (٢/ ٤٨٨)، والبخاري في الأدب المفرد (رقم ١٤٥) عن سعيد بن إياس به، وأخرجه: مسلم (٤/ ٢٠٦٩/ ٢٦٣٥) من طريق أبي حسان بن خالد بن غلاق، به.

(٢) أخرجه: ابن أبي شيبة (٧/ ٢٢٤/ ١٢٤٢٥)، والحاكم (١/ ٣٨٤) من طريق سفيان، به. وقال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين»، ووافقه الذهبي. وأخرجه: أحمد (٢/ ٣٢٦)، وابن حبان (١٦/ ٤٨١/ ٧٤٤٦) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) المدثر (٣٨ ـ ٣٩).

(٤) أخرجه: عبد الرزاق في تفسيره (٢/ ٢٦٣/ ٣٣٨٩)، وابن أبي شيبة (٧/ ١١٧/ ٣٤٦٣٦)، وابن جرير (٢٣/ ٤٤٩)، والحاكم (٢/ ٥٠٧) وصححه ووافقه الذهبي.

وحدثنا خلفُ بن أحمد، قال: حدثنا أحمد بن سعيدٍ وأحمد بن مُطَرِّفٍ، قالا: حدثنا سعيد بن عثمان، قال: حدثنا إسحاق بن إسماعيل الأيليُّ، قال: حدثنا المؤمَّلُ بن إسماعيل، عن سفيان، عن الأعمش، عن عثمان بن مَوْهَبٍ، عن زاذانَ، عن عليٍّ في قوله: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ ﴿٣٨﴾ إِلَّآ أَصْحَٰبَ ٱلْيَمِينِ ﴿٣٩﴾﴾. قال: أصحابُ اليمين أطفالُ المسلمين[1].

قال أبو عمر: اختصرتُ هذا الباب لأنّي قد تَقصَّيْتُه في كتاب «الأجوبة عن المسائل المستَغْرَبة»[2]، وتكلّمتُ عليه في باب سعيد بن المسيّب، من هذا الكتاب[3].

باب ذكر الأخبار التي احتجّ بها من شَهِد لأطفال المشركين بدخول الجنة ومن قال: إنهم خدمُ أهل الجنة

حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا محمد بن عبد السلام، قال: حدثنا محمد بن بشارٍ، قال: حدثنا محمد بن جعفرٍ، قال: حدثنا عوفٌ، عن خَنْسَاءَ امرأةٍ من بني صُرَيمٍ، عن عمِّها، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «النبيُّ في الجنة، والشهيدُ في الجنة، والمولودُ في الجنة، والوَئِيدُ في الجنة»[4].

---

(١) أخرجه: ابن جرير (٢٣/ ٤٤٩) من طريق مؤمل، به.

(٢) الأجوبة عن المسائل المستغربة (ص ٢٠١ ـ ٢١٥).

(٣) انظر (ص ٤٦٧).

(٤) أخرجه: أحمد (٥/ ٥٨) من طريق محمد بن جعفر، به. وأخرجه: أبو داود (٣/ ٣٣/ ٢٥٢١) من طريق عوف، به.

وحدثنا قاسم بن محمدٍ، قال: حدثنا خالد بن سَعْدٍ، قال: حدثنا أحمد بن عمرٍو، قال: حدثنا محمد بن سَنْجَرَ، قال: حدثنا هَوْذَةُ، قال: حدثنا عَوْفٌ، عن خَنْساءَ بنتِ معاوية، قالت: حدثني عمّي، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، مَن في الجنة؟ قال: «النبيُّ في الجنة، والشَّهيدُ في الجنة، والمولودُ في الجنة، والوئيدُ في الجنة»(١).

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا محمد بن أبي العَوَّام، قال: حدثنا عبد العزيز القرشيُّ، قال: حدثنا أبو معاذٍ، قال: حدثنا الزهريُّ، عن عروة بن الزبير، عن عائشة، قالت: سألَتْ خديجةُ النبيَّ ﷺ عن أولاد المشركين، فقال: «هم مع آبائهم». ثم سألْتُه بعد ذلك، فقال: «اللهُ أعلمُ بما كانوا عامِلين». ثم سألْتُه بعدما استحكَمَ الإسلامُ، فنزلت: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾(٢). فقال: «هم على الفِطْرةِ». أو قال: «في الجنة»(٣).

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا مُطَّلِبُ بن شعيبٍ، قال: حدثنا أبو صالحٍ، قال: حدثنا ابن أبي سلمَةَ، عن محمد بن المنكدر، عن يزيد الرَّقاشيِّ، عن أنس بن مالكٍ، قال: قال

---

(١) أخرجه: ابن أبي شيبة (١١/ ١٠٣/ ٢٠٦٥٧)، وأبو نعيم في المعرفة (٢/ ٢٤٧ ـ ٢٤٨/ ٨٦٤) من طريق هوذة، به. وليس عند ابن أبي شيبة: والمولود في الجنة. وأخرجه: أحمد (٥/ ٥٨)، وأبو داود (٣/ ٣٣ ـ ٣٤/ ٢٥٢١) من طريق عوف، به.

(٢) الأنعام (١٦١).

(٣) ذكره ابن حجر في الفتح (٣/ ٣١٦) فقال: «وروى عبد الرزاق من طريق أبي معاذ، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة... وأبو معاذ هو سليمان بن أرقم، وهو ضعيف، ولو صح هذا لكان قاطعًا للنزاع».

رسول الله ﷺ: «سألتُ ربِّي عن اللَّاهِينَ مِن ذُرِّيَّـةِ البشرِ ألّا يُعذِّبَهم، فأعطانِيهم»[١].

قال أبو عمر: إنما قيل للأطفال: اللَّاهِينَ. لأنّ أعمالهم كاللَّهْو واللَّعب مِن غيرِ عَقْدٍ ولا عَزْمٍ؛ مِن قولهم: لَهَيْتُ عن الشيء. أي: لم أعتمِدْه، كقوله: ﴿لَاهِيَـةً قُلُوبُهُمْ﴾[٢].

وروى الحجاجُ بن نُصَيْرٍ، عن مُبارك بن فَضَالةَ، عن عليّ بن زيدٍ، عن أنسٍ، عن النبي ﷺ قال: «أولادُ المشركين خدَمُ أهلِ الجنة»[٣].

وروى شعبةُ وسعيدُ بن أبي عروبةَ وأبو عوانةَ، عن قتادة، عن أبي مُرَايةَ العِجليِّ، عن سلمان، قال: أطفالُ المشركين خَدَمُ أهلِ الجنة[٤].

وأخبرنا محمد بن عبد الملِكِ، قال: حدثنا أبو سعيد بن الأعرابيِّ.

---

(١) أخرجه: ابن الجعد في مسنده (رقم ٢٩٠٦)، وأبو يعلى (٧/ ١٣٨/ ٤١٠١) من طريق عبد العزيز بن أبي سلمة، به. وأخرجه: الطبراني في الأوسط (٦/ ٤٤٤/ ٥٩٥٤) عن أنس ﷺ. والحديث ذكره ابن حجر في الفتح (٣/ ٣١٤) وحسن إسناده. وحسنه بمجموع طرقه الألباني في الصحيحة (١٨٨١).

(٢) الأنبياء (٣).

(٣) أخرجه: البزار (١٤/ ٣٩/ ٧٤٦٦) من طريق الحجاج بن نصير، به. والطبراني في الأوسط (٦/ ١٧٠/ ٥٣٥١) من طريق مبارك بن فضالة، به. وقال الهيثمي في المجمع (٧/ ٢١٩): «رواه أبو يعلى والبزار والطبراني في الأوسط، إلا أنهما قالا: أطفال المشركين. وفي إسناد أبي يعلى يزيد الرقاشي وهو ضعيف، وقال فيه ابن معين: رجل صدق، ووثقه ابن عدي، وبقية رجالهما رجال الصحيح». وللحديث طرق وشواهد يتقوى بها. انظر الصحيحة (١٤٦٨).

(٤) أخرجه: البيهقي في القضاء والقدر (رقم ٦٣٠) ط العبيكان من طريق أبي عوانة، به. وأخرجه: يحيى بن سلام في تفسيره (٢/ ٦٥٧) من طريق قتادة، به.

وحدثنا سعيد بن نصرٍ، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قالا: حدثنا إبراهيم بن عبد الله العبسيُّ، قال: حدثنا وكيعٌ، عن الأعمش، عن يزيدَ الرقاشيِّ، عن أنسٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «الوِلدانُ ـ أو قال: الأطفالُ ـ خدمُ أهل الجنة»[١].

وذكر البخاريُّ في حديث أبي رجاءٍ العُطارديّ، عن سَمُرة بن جُنْدَبٍ، عن النبي ﷺ، الحديثِ الطويلِ حديثِ الرُّؤيا، وفيه قولُه ﷺ: «وأما الرجلُ الطويلُ الذي في الروضة فإنه إبراهيمُ عليه السلام، وأما الوِلدانُ حولَه فكلُّ مولودٍ يولَدُ على الفطرة». قال: فقيل: يا رسول الله، وأولادُ المشركين؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «وأولادُ المشركين»[٢].

وخرَّج البخاريُّ أيضًا في روايةٍ أُخرى عن أبي رجاءٍ في هذا الحديث: «والشيخُ في أصلِ الشجرة إبراهيمُ، والصبيانُ حوله أولادُ الناس»[٣]. وهذا يقتضي ظاهرُه وعمومُه جميعَ الناس، والله الموفّق للصواب.

باب ذكر الأخبار التي احتجّ بها من شَهِد لأطفال المشركين بالنار

حدثنا يعيشُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا إسحاق بن الحسن الحَرْبيُّ، قال: حدثنا أبو عمر الحوضِيُّ، قال: حدثنا

---

(١) أخرجه: تمام في فوائده (١/ ١٠٠/ ٢٣٠) من طريق إبراهيم بن عبد الله، به. وأخرجه: أبو يعلى (٧/ ١٣٠ ـ ١٣١/ ١٣٣٥) من طريق وكيع، به. وأخرجه: الطيالسي (٣/ ٥٨٠٥٨١/ ٢٢٢٥)، وأبو نعيم في الحلية (٦/ ٣٠٨) من طريق يزيد الرقاشي، به.

(٢) تقدم تخريجه في (ص ٥١١).

(٣) أخرجه: البخاري (٣/ ٣٢١٣٢٢/ ١٣٨٦).

مُرَجَّى بن رجاءٍ. وحدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا بكر بن حمادٍ، قال: حدثنا مسدَّدٌ، قال: حدثنا المعتمرُ، قالا: حدثنا داود، عن عامرٍ الشعبيّ، عن علقمة بن قيسٍ، قال: حدثنا سلمة بن يزيد الجُعْفِيُّ، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ أنا وأخي، فقُلنا: يا رسول الله، إنّ أُمَّنا ماتت في الجاهلية، وكانت تَقْرِي الضيفَ، وتَصِلُ الرَّحِمَ، وتفعَلُ، وتفعَلُ، فهل ينفعُها مِن عملها ذلك شيءٌ؟ قال: «لا». قال: فقلنا: إنّ أُمَّنا وَأَدَتْ أُختًا لنا في الجاهليّة لم تَبْلُغِ الحِنْثَ، فهل ذلك نافعٌ أُخْتَنا؟ فقال رسول الله ﷺ: «أرأيتم الوائدةَ والموءودةَ، فإنهما في النار، إلّا أن تُدرِكَ الوائدةُ الإسلامَ فيغفِرَ اللهُ لها»(١).

قال أبو عمر: ليس لهذا الحديثِ إسنادٌ أقوى وأحسنُ من هذا الإسناد، ورواه جماعةٌ عن الشعبيِّ كما رواه داود. وقد رواه أبو إسحاق، عن علقمةَ، كما رواه الشعبيُّ. وهو حديثٌ صحيحٌ من جهة الإسناد، إلا أنه يحتمِلُ أن يكون خرَجَ على جواب السائل في عينٍ مقصودةٍ، فكانت الإشارةُ إليها، والله أعلم، وهذا أولى ما حُمل عليه هذا الحديثُ لمعارضةِ الآثارِ له، وعلى هذا يَصِحُّ معناه، والله المستعان.

حدثنا عبدُ الله بنُ محمد بن عبد المؤمن، قال: حدثنا محمد بن بكرٍ، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا أحمد بن عمرو بن السَّرْحِ، قال: حدثنا

---

(١) أخرجه: البخاري في الكبير (٤/ ٧٢/ ١٩٩٥) من طريق مسدد، به. وأخرجه: النسائي في الكبرى (٦/ ٥٠٧/ ١١٦٤٩) من طريق المعتمر، به. وأخرجه: أحمد (٣/ ٤٧٨)، والطبراني (٧/ ٤٤/ ٦٣١٩) من طريق داود، به. وذكره الهيثمي في المجمع (١/ ١١٩) وقال: «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، والطبراني في الكبير بنحوه».

سفيان، عن الزهريِّ، عن عُبيد الله، عن ابن عباسٍ، عن الصَّعْبِ بن جَثَّامةَ، أنه سأل النبيَّ ﷺ عن أهل الدار من المشركين يُبَيَّتونَ فيُصابُ مِن ذَراريِّهم ونسائهم، فقال رسول الله ﷺ: «هم منهم».

وكان عمرو بن دينارٍ يقول: «هم من آبائهم».

قال الزهريُّ: ثم نهى رسولُ الله ﷺ بعد ذلك عن قَتْلِ النِّساء والوِلدان[1].

قال أبو عمر: معنى هذا الحديثِ عند أهلِ العلم في أحكام الدنيا في ذلك هم مِن آبائهم، وعلى ذلك مَخْرَجُ الحديث، فليس على مَنْ قَتَلهم قَوَدٌ ولا دِيَةٌ؛ لأنهم أولادُ مَنْ لا دِيَةَ في قتلِه ولا قَوَدَ، لمحاربتِه وكفرِه. وليس هذا الحديثُ في أحكام الآخرة، وإنما هو في أحكام الدنيا، فلا حُجَّةَ فيه ولا في الذي قبله في هذا الباب.

وقد روى بَقِيَّةُ بن الوليد، عن محمد بن زِيادٍ الألْهَانيِّ، قال: سمعتُ عبدَ الله بنَ أبي قيسٍ يقول: سمعتُ عائشة تقول: سألتُ النبيَّ ﷺ عن ذَرارِيِّ المؤمنين، فقال: «هم مع آبائهم». قلتُ: بلا عملٍ؟ قال: «اللهُ أعلمُ بما كانوا عامِلِين». وسألتُه عن ذرارِيِّ المشركين، فقال: «هم مع آبائهم». قلت: بلا عملٍ؟ قال: «اللهُ أعلمُ بما كانوا عامِلِين»[2].

---

(١) أخرجه: أبو داود (٣/ ١٢٣/ ٢٦٧٢) بهذا الإسناد. وأخرجه: أحمد (٤/ ٣٧ ـ ٣٨)، والبخاري (٦/ ١٨٠/ ٣٠١٢)، ومسلم (٣/ ١٣٦٤/ ١٧٤٥)، والترمذي (٤/ ١١٦/ ١٥٧٠)، والنسائي في الكبرى (٥/ ١٨٥/ ٨٦٢٢)، وابن ماجه (٢/ ٩٤٧/ ٢٨٣٩) من طريق سفيان، به.

(٢) أخرجه: أبو داود (٥/ ٨٥/ ٤٧١٢) من طريق بقية، به. وأخرجه: أحمد (٦/ ٨٤) من طريق عبد الله بن أبي قيس، به.

قال أبو عمر: عبدُ الله بنُ أبي قيسٍ شاميٌّ تابعيٌّ ثقةٌ، روى عنه محمد بن زيادٍ الألْهَانيُّ، ومعاوية بن صالحٍ، وراشد بن سعدٍ. وأما بَقِيَّةُ بن الوليد فضعيفٌ، وأكثرُ حديثه مناكيرُ، ولكنّ هذا الحديث قد رُوِي عن عائشة مرفوعًا أيضًا مِن غير هذا الوجه، ويحتمِلُ من التأويل أن يكون كحديثِ الصَّعْبِ بن جَثَّامةَ سواءً في أحكام الدنيا.

حدثنا خلفُ بنُ القاسم، قال: حدثنا أبو أحمد الحسينُ بنُ جعفرٍ الزَّيَّاتُ، قال: حدثنا يوسف بن يزيد، قال: حدثنا حجَّاجُ بن إبراهيم، قال: حدثنا أبو عَقيلٍ يحيى بن المتوكِّل، عن بُهَيَّةَ، عن عائشة، قالت: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن وِلدانِ المسلمين، أين هم؟ قال: «في الجنة يا عائشةُ». قالت: وسألتُه عن وِلدانِ المشركين، أين هم يومَ القيامة؟ قال: «في النار». قالت: فقلتُ مُجِيبةً له: يا رسول الله، لم يُدْرِكُوا الأعمالَ، ولم تَجْرِ عليهم الأقلامُ. قال: «رَبُّكِ أعلَمُ بما كانوا عامِلِين، والذي نفسي بيده، لئن شِئْتِ أسمَعتُكِ تَضَاغِيَهم[1] في النار»[2].

قال أبو عمر: أبو عَقيلٍ هذا صاحبُ بُهَيَّةَ لا يُحتَجُّ بمثله عند أهلِ العلم بالنقل. وهذا الحديثُ لو صحّ أيضًا احتمَلَ من الخُصوص ما احتمَلَ غيرُه

---

(١) أي: صياحهم وبكاءهم. النهاية (٣/ ٩٢).

(٢) أخرجه: الطيالسي (٣/ ١٥٣ ـ ١٥٤/ ١٦٨١)، وأحمد (٦/ ٢٠٨)، والحارث بن أبي أسامة (بغية: رقم ٧٥٢) من طريق أبي عقيل، به. وذكره الهيثمي في المجمع (٧/ ٢١٧) وقال: «رواه أحمد، وفيه أبو عقيل يحيى بن المتوكل، ضعفه جمهور الأئمة أحمد، وغيره، ويحيى بن معين، ونقل عنه توثيقه في رواية من ثلاثة»، وقال الحافظ في الفتح (٣/ ٣١٥): «حديث ضعيف جدًّا؛ لأن في إسناده أبا عقيل مولى بهية وهو متروك».

في هذا الباب، ومما يدلُّ على أنه خُصوصٌ لقومٍ من المشركين قولُه: «لو شِئْتِ أسمَعْتُكِ تَضَاغِيَهم في النار». وهذا لا يكونُ إلا فيمن قد مات وصار في النار. وقد عارض هذا الحديثَ ما هو أقوى منه من الآثار، والحمد لله.

ومما احتجّ به مَن ذهب إلى القول بظاهرِ آثارِ هذا الباب قولُ الله عز وجل: (والذين آمَنُوا واتَّبعَتْهُمْ ذُرّيَّتُهم بإيمانٍ ألحَقْنا بهم ذُرِّيّاتِهم وما ألَتْناهم من عملِهم من شيءٍ)[1]. وقولُه عز وجل لنوحٍ نبيِّه عليه السلام: ﴿أَنَّهُۥ لَن يُؤْمِنَ مِن قَوْمِكَ إِلَّا مَن قَدْ ءَامَنَ﴾[2]. فلما قيل لنوحٍ ذلك وعَلِمَ أنهم لا يؤمنون، وأنهم على كُفرِهم يموتون، دعا عليهم بهلاكِ جميعِهم، فقال: ﴿رَّبِّ لَا تَذَرْ عَلَى ٱلْأَرْضِ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ دَيَّارًا ﴿٢٦﴾ إِنَّكَ إِن تَذَرْهُمْ يُضِلُّوا۟ عِبَادَكَ وَلَا يَلِدُوٓا۟ إِلَّا فَاجِرًا كَفَّارًا ﴿٢٧﴾﴾[3]. فأخبر أنهم لكُفرِهم لا يَلِدون إلا كافرًا، وقال ﷺ: «هم مِن آبائهم»[4].

ذكر الأخبار التي احتجّ بها من أوجَبَ الوقوف عن الشهادة لأطفال المشركين بجنةٍ أو نارٍ

حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبغ، قال: حدثنا محمد بن عبد السلام، قال: حدثنا محمد بن بشارٍ، قال: حدثنا محمد بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي بشرٍ، عن سعيد بن جبيرٍ، عن ابن عباسٍ، عن النبيّ ﷺ، أنه سُئل عن أولاد المشركين، فقال: «اللهُ أعلمُ إذْ خلَقَهم بما

---

(١) الطور (٢١). (٢) هود (٣٦).

(٣) نوح (٢٦ ـ ٢٧).

(٤) تقدم تخريجه في الباب نفسه.

كانوا عامِلِين»[١].

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا بكر بن حمادٍ، قال: حدثنا مسدَّدٌ، قال: حدثنا أبو عوانَةَ، عن أبي بشرٍ، عن سعيد بن جبيرٍ، عن ابن عباسٍ، أنّ النبي ﷺ سُئل عن أولاد المشركين، فقال: «الله أعلمُ بما كانوا عاملين»[٢].

وعن أبي عوانَةَ، عن هلال بن خَبَّابٍ، عن عكرمة، عن ابن عباسٍ، عن النبي ﷺ مثلَه[٣].

ورواه أبو هريرة عن النبيّ ﷺ كما رواه ابن عباسٍ.

حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا أبو الزِّنباعِ رَوْحُ بنُ الفرجِ، قال: حدثنا سعيد بن عُفَيْرٍ، قال: حدثني الليثُ، قال: حدثني عبد الرحمن بن خالد بن مسافرٍ، عن ابن شهابٍ، عن عطاء بن يزيد اللّيثيِّ، أنه سَمِع أبا هريرة يقول: سُئل رسولُ الله ﷺ عن ذراريِّ المشركين، فقال: «الله أعلمُ بما كانوا عامِلِين»[٤].

---

(١) أخرجه: البخاري (١١/ ٦٠٣/ ٦٥٩٧) من طريق ابن بشار، به. وأخرجه: أحمد (١/ ٣٤١) من طريق ابن جعفر، به. وأخرجه: النسائي (٤/ ٣٦١/ ١٩٥٠) من طريق شعبة، به.

(٢) أخرجه: أبو داود (٥/ ٨٤ ـ ٨٥/ ٤٧١١) من طريق مسدد، به. وأخرجه: أحمد (١/ ٣٢٨)، ومسلم (٤/ ٢٠٤٩/ ٢٦٦٠) من طريق أبي عوانة، به.

(٣) أخرجه: البزار (كشف ٣/ ٣٢ ـ ٣٣/ ٢١٧٣) وقال: «لا نعلمه عن ابن عباس إلا من هذا الوجه، ولا حدث به عن هلال إلا أبو عوانة»، والفريابي في القدر (١٧٧)، والطبراني (١١/ ٣٣٠/ ١١٩٠٦) من طريق أبي عوانة، به.

(٤) أخرجه: البخاري (٣/ ٣١٤/ ١٣٨٤) من طريق ابن شهاب، به. وانظر ما بعده.

ورواه سفيان بن عُيينةَ[١] وابن أبي ذئبٍ[٢] ومعمرٌ[٣]، عن الزهريِّ، بإسناده هذا مثلَه.

ورواه سفيان بن عيينةَ أيضًا، عن أبي الزِّناد، عن الأعرجِ، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، أنه سُئل عن أولاد المشركين، فقال: «الله أعلمُ بما كانوا عاملين»[٤].

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا بكر بن حمادٍ، قال: حدثنا مسدَّدٌ. وحدثنا عبد الوارث، قال: حدثنا قاسمٌ، قال: حدثنا محمد بن عبد السلام، قال: حدثنا محمد بن بشارٍ، قالا جميعًا: حدثني يحيى بن سعيدٍ، محمد بن عمرٍو، عن أبي سلمَةَ، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، أنه سُئل عن أولاد المشركين، فقال: «الله أعلمُ بما كانوا عامِلِين»[٥].

وقال مسدَّدٌ في حديثه بإسنادِه هذا عن أبي هريرة، قال: سُئل رسول الله ﷺ عن الأطفال، فقال: «الله أعلمُ بما كانوا عامِلِين».

وروى إسماعيل بن عُلَيَّةَ، عن خالدٍ الحَذَّاءِ، عن عمارٍ مولى بني هاشمٍ، قال: قال ابن عباسٍ: كنتُ أقول في أطفال المشركين: هم مع آبائهم. حتى

---

(١) أخرجه: النسائي (٤/ ٣٦٠/ ١٩٤٨).

(٢) أخرجه: أحمد (٢/ ٢٥٩)، ومسلم (٤/ ٢٠٤٩/ ٢٦٥٩[٢٦])

(٣) أخرجه: أحمد (٢/ ٢٦٨)، ومسلم (٤/ ٢٠٤٩/ ٢٦٥٩)

(٤) أخرجه: أحمد (٢/ ٢٤٤)، ومسلم (٤/ ٢٠٤٩/ ٢٦٥٩[٢٧]) من طريق سفيان، به.

(٥) أخرجه: أحمد (٢/ ٤٧١)، وأبو يعلى (١٠/ ٥٠٣/ ٦١٢٠) من طريق يحيى بن سعيد، به. وأخرجه: البزار (١٤/ ٣٢٦/ ٧٩٨٩) من طريق محمد بن عمرو، به.

حدثني رجلٌ، عن رجلٍ من أصحاب النبي ﷺ، فلَقِيتُه فسألتُه، فحدّث عن النبي ﷺ، أنه قال: «ربُّهم أعلمُ بهم، هو خَلَقهم، وهو أعلمُ بهم وبما كانوا عامِلِين»[١].

قال أبو عمر: أحاديثُ هذا الباب من جهة الإسناد صِحاحٌ ثابتةٌ عند جميع أهلِ العلم بالنقل. والله الموفّق للصواب.

ذكر الأخبار التي احتجّ بها من أوجَبَ امتحانَهم واختبارَهم في الآخرة

أخبرنا محمد بن عبد الملك وعُبَيْد بن محمد، قالا: حدثنا عبد الله بن مسرورٍ، قال: حدثنا عيسى بن مِسكينٍ، قال: حدثنا محمد بن سَنْجَرَ، قال: حدثنا سعيد بن سليمان، عن فُضَيْلِ بن مَرْزوقٍ، عن عطيَّةَ، عن أبي سعيدٍ الخدريِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ في الهالكِ في الفترةِ، والمعتوهِ، والمولودِ، قال: «يقول الهالِكُ في الفترة: لم يَأْتِني كتابٌ ولا رسولٌ». ثم تلا: «﴿ وَلَوْ أَنَّآ أَهْلَكْنَٰهُم بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِۦ لَقَالُواْ رَبَّنَا لَوْلَآ أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا ﴾[٢] إلى آخر الآية. «ويقول المعتوهُ: ربِّ لم تجعَلْ لي عقلًا أعقِلُ به خيرًا ولا شرًّا». قال: «ويقول المولودُ: ربِّ لم أُدْرِكِ العقلَ». قال: «فتُرْفَعُ لهم نارٌ، فيقال: رِدُوها، وادخُلوها». قال: «فيَرِدُها، أو يدخُلُها من كان في عِلمِ الله سعيدًا لو أدرك العملَ، ويُمسِكُ عنها من كان في عِلمِ الله شقيًّا لو أدركَ العملَ». قال:

---

(١) أخرجه: أحمد (٥/ ٤١٠)، والفريابي في القدر (رقم ١٧٦) من طريق ابن علية، به. وذكره الهيثمي في المجمع (٧/ ٢١٨) وقال: «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح». وأخرجه: ابن أبي شيبة في مسنده (٢/ ٤١٩/ ٩٥٢) من طريق عمار، به.

(٢) طه (١٣٤).

«فيقولُ الله عز وجل: إيَّايَ عَصَيْتُم، فكيف رُسُلي لو أتَتْكُم؟»[١].

قال أبو عمر: من الناسِ مَن يُوقِف هذا الحديثَ على أبي سعيدٍ ولا يرفَعُه؛ منهم أبو نُعَيْمٍ المُلائيّ.

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصرٍ، قالا: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا أحمدُ بنُ يزيد، قال: حدثنا موسى بنُ معاويةَ. وحدثنا عبد الوارث بن سفيان. قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا أحمد بن زُهيرٍ، قال: حدثنا أبي، قالا: حدثنا جريرٌ، عن لَيْثٍ، عن عبد الوارث، عن أنسٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يُؤْتَى يومَ القيامةِ بأربعةٍ؛ بالمولودِ، والمعتوهِ، وبمن مات في الفترةِ، وبالشيخِ الهِمِّ الفانِي، كلُّهم يتكلّم بحُجّته، فيقول الرَّبُّ تبارك وتعالى لِعُنُقٍ مِن جهنم: ابْرُزِي. ويقول لهم: إنّي كنتُ أبعَثُ إلى عبادي رسلًا من أنفسِهم، وإنّي رسولُ نفسي إليكم». قال: «فيقول لهم: ادْخُلوا هذه. فيقولُ مَن كُتِبَ عليه الشَّقاءُ: يا ربِّ، أتُدْخِلُناها ومنها كنّا نَفِرُّ؟». قال: «وأما مَن كُتِبَ له السعادةُ فيمضي فيَقْتَحِمُ فيها، فيقول الرَّبُّ تبارك وتعالى: قد عايَنْتُموني فعصيتموني، فأنتم لِرُسُلي أشدُّ تكذيبًا ومعصيةً. فيُدْخِلُ هؤلاء الجنةَ، وهؤلاء النارَ»[٢]. واللفظُ لحديث موسى بن

---

(١) أخرجه: ابن جرير (١٦/ ٢١٩)، وابن الجعد في مسنده (رقم ٢٠٣٨)، والبزار (كشف: ٣/ ٣٤/ ٢١٧٦)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٤/ ٦٦٦/ ١٠٧٦) من طريق فضيل بن مرزوق، به. وذكره الهيثمي في المجمع (٧/ ٢١٦) وقال: «رواه البزار وفيه عطية، وهو ضعيف». وانظر الصحيحة (٢٤٦٨).

(٢) أخرجه: أبو يعلى (٧/ ٢٢٥/ ٤٢٢٤) من طريق زهير بن حرب، به. وأخرجه: البزار (١٤/ ١٠٤/ ٧٥٩٤) من طريق جرير، به. وأخرجه: البيهقي في القضاء والقدر (رقم ٦٤٦) من طريق ليث، به. وذكره الهيثمي (٧/ ٢١٦) وقال: «رواه أبو يعلى والبزار بنحوه. وفيه ليث بن أبي سليم، وهو مدلس، وبقية رجال أبي يعلى رجال =

معاوية الصُّمادِحيِّ.

وذكر أبو عبد الله محمد بن نَصْرٍ المَرْوَزِيُّ، قال: حدثنا أبو بكر بن زَنْجُويَه، قال: حدثنا محمد بن المبارك الصُّورِيُّ، قال: حدثنا عمرو بن واقِدٍ، عن يونس بن حَلْبَسٍ، عن أبي إدريس، عن معاذ بن جبلٍ، عن نبيِّ الله ﷺ قال: «يُؤتَى يومَ القيامة بالممسوخ، أو الممسوحِ عقلًا، وبالهالِكِ في الفترة، وبالهالكِ صغيرًا، فيقول الممسوخُ عقلًا: يا ربِّ، لو آتيتَني عقلًا ما كان مَنْ آتَيْتَه عقلًا أسعَدَ بعقلِه مِنّي. ويقول الهالِكُ في الفترة: يا ربِّ، لو أتاني منك عهدٌ ما كان مَنْ أتاه منك عهدٌ بأسعدَ بعهدِك منّي. ويقول الهالكُ صغيرًا: يا ربِّ، لو آتيتَني عُمُرًا ما كان من آتيتَه عُمُرًا بأسعدَ بعُمُره منّي. فيقول الرَّبُّ سبحانه: إنّي آمُرُكم بأمرٍ، أفتُطِيعوني؟ فيقولون: نعم، وعِزَّتِك يا ربِّ. فيقول: اذهَبوا فادخُلوا النار». قال: «ولو دخلوها ما ضَرَّتهم. فتخرُجُ عليهم قَوانِصُ يظنّون أنها قد أهْلَكت ما خلَقَ اللهُ من شيءٍ، فيَرْجِعون سِراعًا، فيقولون: يا ربِّ، خَرَجْنا وعِزَّتِك نريدُ دخولها، فخرجت علينا قوانِصُ ظَنَنَّا أنها قد أهْلَكت ما خلق اللهُ من شيءٍ. ثم يأمُرُهم الثانيةَ، فيَرْجِعون كذلك، ويقولون مثلَ قولِهم، فيقول الرَّبُّ سبحانه: قبل أن أخلُقَكم علمتُ ما أنتم عاملون، وعلى علمي خلَقْتُكم، وإلى علمي تَصِيرون. فتأخُذُهم النارُ»[1].

= الصحيح». وانظر الصحيحة (٢٤٦٨).

(١) أخرجه: الطبراني (٢٠/ ٨٣ ـ ٨٤/ ١٥٨) من طريق محمد بن المبارك، به. وأخرجه: أبو نعيم في الحلية (٥/ ١٢٧) من طريق عمرو بن واقد، به. وقال ابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/ ٩٢٣/ ١٥٤٠): «هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ وفي إسناده عمرو بن واقد، قال ابن مسهر: ليس بشيء، وقال الدارقطني: متروك، وقال ابن حبان: يروي المناكير عن المشاهير فاستحق الترك». وذكره الهيثمي في المجمع (٧/ ٢١٦ ـ ٢١٧) وقال: «رواه الطبراني في الأوسط والكبير، وفيه عمرو بن واقد، =

قال أبو عمر: رُوِي هذا المعنى أيضًا عن النبيّ ﷺ من حديث الأسود بن سَرِيعٍ[١]، وأبي هريرة[٢]، وثوبانَ[٣]، بأسانيد صالحةٍ مِن أسانيد الشيوخ، إلا ما ذكره عبدُ الرزاق[٤]، عن معمرٍ، عن ابن طاوسٍ، عن أبيه، عن أبي هريرة موقوفًا لم يَرْفَعْه، بمثلِ معنى ما ذكَرْنا سواءً، وليس في شيءٍ منها ذكرُ المولود، وإنما فيها ذكرُ أربعةٍ، كلُّهم يومَ القيامة يُدْلي بحجّته؛ رجلٌ أصَمُّ أبكَمُ، ورجلٌ أحمقُ، ورجلٌ مات في الفترة، ورجلٌ هَرِمٌ. فلما لم يكن فيها ذكرُ المولود لم أذكُرْها في هذا الباب.

وجملةُ القول في أحاديث هذا الباب كلّها، ما ذكرتُ منها وما لم أذكُرْ،

= وهو متروك عند البخاري وغيره، ورمي بالكذب». وانظر الصحيحة (٢٤٦٨).

(١) أخرجه: أحمد (٤/ ٢٤) والبزار (كشف: ٣/ ٣٣/ ٢١٧٤)، والطبراني (١/ ٢٨٧/ ٨٤١)، وابن حبان (١٦/ ٣٥٦ ـ ٣٥٧/ ٧٣٥٧). وذكره الهيثمي في المجمع (٧/ ٢١٥ ـ ٢١٦) وقال: «رواه أحمد والبزار، إلا أنه قال: «يعرض على الله الأصم الذي لا يسمع شيئًا، والأحمق، والهرم، ورجل مات في الفترة» ورواه الطبراني بنحوه، وذكر بعده إسنادًا إلى أبي هريرة، قالا: بمثل هذا الحديث، غير أنه قال في آخره: «فمن دخلها كانت عليه بردًا وسلامًا، ومن لم يدخلها يسحب إليها»، هذا لفظ أحمد، ورجاله في طريق الأسود بن سريع وأبي هريرة رجال الصحيح. وكذلك رجال البزار فيهما». وصحح إسناده الألباني في الصحيحة (١٤٣٤).

(٢) أخرجه: ابن راهويه (١/ ١٢٣/ ٤٢)، وأحمد (٤/ ٢٤)، وابن أبي عاصم في السنة (١/ ٢٨٨/ ٤١٣)، والبيهقي في القضاء والقدر (رقم ٦٤٥)، والبزار (كشف: ٣/ ٣٣ ـ ٣٤/ ٢١٧٥)، وصحح إسناده الألباني في الصحيحة (١٤٣٤).

(٣) أخرجه: البزار (١٠/ ١٠٦ ـ ١٠٧/ ٤١٦٩)، والحاكم (٤/ ٤٤٩) وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهذه السياقة، وإنما أخرج مسلم حديث معاذ بن هشام، عن قتادة، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء الرحبي، عن ثوبان مختصرًا»، ووافقه الذهبي.

(٤) أخرجه: عبد الرزاق في تفسيره (١/ ٣١٨/ ١٥٤١).

أنها من أحاديث الشيوخ، وفيها عِلَلٌ، وليست من أحاديث الأئمّة الفقهاء، وهو أصلٌ عظيمٌ، والقطعُ فيه بمثلِ هذه الأحاديث ضعيفٌ في العلم والنظر، مع أنه عارَضَها ما هو أقوى مَجيئًا منها، والله أعلم، والله الموفّق للصواب.

باب

حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا محمد بن وضَّاحٍ، قال: حدثنا إبراهيم بن طَيْفُورٍ. وحدثنا أحمد بن محمدٍ، قال: حدثنا الحسن بن سلمَةَ، قال حدثنا عبد الله بن عليٍّ بن الجارود، قال: حدثنا إسحاق بن منصورٍ، قالا جميعًا: حدثنا إسحاق بن راهُويَه، قال: حدثنا يحيى بنُ آدم، قال: حدثنا جرير بن حازمٍ، عن أبي رجاءٍ العُطارديِّ، قال: سمتُ ابنَ عباسٍ يقول: لا يزال أمرُ هذه الأُمّة مُوَاتيًا أو متقارِبًا ـ أو كلمةً تُشبِهُ هاتين ـ حتى يتكلّموا أو يَنْظُرُوا في الأطفال والقَدَر[1]. قال يحيى بن آدم: فذكرتُه لابن المبارك، فقال: أفيسكُتُ الإنسانُ على الجهل؟ قلتُ: فتأمُرُ بالكلام؟ فسكَت.

وذكر أبو عبد الله المَرْوَزِيُّ، قال: حدثنا شيبانُ بن أبي شيبةَ الأُبُلِّيُّ، قال: حدثنا جرير بن حازمٍ، قال: حدثنا أبو رجاءٍ العطارديُّ، قال: سمعتُ ابنَ عباسٍ وهو يخطُبُ الناسَ، وهو يقول: إنّ هذه الأمَّةَ لا يزالُ أمْرُها مُقارِبًا أو مُواتيًا ـ أو كلمةً تُشْبِهُها ـ ما لم يتكلّموا في الوِلدان والقَدَر[2].

---

(١) أخرجه: عبد الله في السنة (٢/ ٤٠٠ ـ ٤٠١/ ٨٧٠) من طريق جرير، به. وأخرجه: مرفوعًا: الطبراني (١٢/ ١٦٢/ ١٢٧٦٤)، والبزار (١١/ ٤٩/ ٤٧٣٩)، وابن حبان (١٥/ ١١٨ ـ ١١٩/ ٦٧٢٤) من طريق جرير، به.

(٢) أخرجه: الفريابي في القدر (رقم ٢٦٠)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٤/ ٦٩٧/ ١١٢٧) من طريق جرير، به. وأخرجه مرفوعًا: الحاكم (١/ ٣٣) من طريق =

قال أبو عمر: أما الشكُّ في هذه اللفظة: مُواتِيًا أو مُقارِبًا. فغيرُ جائزٍ أن يكون من ابن عباسٍ، وإنما الشكُّ فيها من المحدِّث عنه، أو الناقل عن المحدّث عنه، وهذا حكمُ كلِّ ما تجِدُه من مثلِ هذا من الشكِّ في الأحاديث المرفوعة وغيرها؛ إنما هو من الناقلين، فاعرِفْ ذلك وقِفْ عليه، وهذا قلَّما يكون إلا مِن وَرَعِ المحدِّث وتثبُّتِه إن شاء الله.

وذكر المَرْوزيُّ، قال: حدثنا عمرو بن زُرارةَ، قال: أخبرنا إسماعيل، عن ابن عونٍ، قال: كنتُ عند القاسم بن محمدٍ، إذْ جاءه رجلٌ، فقال: ماذا كان بين قتادةَ وبين حفصِ بنِ عمر في أولاد المشركين؟ قال: وتكلّم ربيعةُ الرأيِ في ذلك؟ فقال القاسم: إذا اللهُ انتهى عند شيءٍ فانتَهُوا وقِفُوا عنده. قال: فكأنما كانت نارًا فأُطفِئَتْ.

قال أبو عمر: وقد ذكَرْنا، والحمد لله، ما بلَغَنا عن العلماء في معنى الفطرةِ التي يولَدُ المولود عليها، واخترنا مِن ذلك أصَحَّه عندنا من جهة الأثر والنظر بمبلَغِ اجتهادنا، ولعلّ غيرَنا أن يُدْرِكَ مِن ذلك ما لم يَبْلُغْه عِلْمُنا، فإنّ الله يفتَحُ لمن يشاءُ من العلماء فيما يشاءُ، ويحجُبُه عمّن يشاء؛ ليُبيِّنَ العجْزَ في البريّة، ويَصِحَّ الكمالُ للخالق ذي الجلال والإكرام. وقد ذكَرْنا في الأطفال، والحمد لله، كثيرًا ممّا قاله العلماءُ ونقلوه، ودانوا به واعتقدوه، مِن حكمِهم فيما يصيرون إليه في آخرتِهم، وبقي القولُ فيهم في أحكام الدنيا، فإنّ مِن ذلك ما اجتَمَع عليه العلماءُ، وما اختلفوا فيه، ونحن نذكُرُه هاهنا ممهَّدًا بعونِ الله وفضلِه إن شاء الله.

= شيبان بن أبي شيبة، به. وقال: «صحيح على شرط الشيخين ولا نعلم له علة ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي، ووافقهما الألباني في الصحيحة (١٥١٥).

باب ذكر ما للعلماء من الأقوال والمذاهب في أحكام الأطفال في دار الدنيا

قال أبو عمر: ذكر المَرْوَزيُّ وغيرُه أنّ أهل العلم بأجمعِهم قد اتفقوا على أنّ حُكمَ الأطفال في الدنيا حُكمُ آبائهم ما لم يَبْلُغُوا، فإذا بلَغوا فحكمُهم حُكمُ أنفسِهم.

قال أبو عمر: أما أطفالُ المسلمين، فحكمُهم حُكمُ آبائهم أبدًا ما لم يَبْلُغوا؛ لأنهم لا يَلْحَقُهم سِباءٌ مِن قِبَلِ مسلمٍ فيغيِّر حُكمَهم عند المسلمين، فهم كآبائهم أبدًا في المواريثِ، والنكاحِ، والصلاةِ عليهم، ودفنِهم في مقابرهم، وسائر أحكامهم.

وكذلك أطفالُ أهل الذِّمّة كآبائهم أيضًا في جميع أحكامهم حتى يبْلُغُوا، لا خلافَ بين العلماء في ذلك أيضًا.

وكذلك أطفالُ أهلِ الحرب كآبائهم في أحكامهم، إلا ما خَصَّتِ السُّنّةُ منهم ومِن نسائهم ألّا يُقْتَلوا في دار الحرب إلّا أن يُقاتِلوا؛ لأنهم لا يُقاتِلون في الأغلب مِن أحوالهم، والله عز وجل يقول: ﴿وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمْ﴾[1]. فما دام أطفالُ أهلِ الحرب لم يُسْبَوْا، فحُكْمُهم حُكمُ آبائهم أبدًا على حسبِ ما ذكرنا، لا يختلفُ العلماءُ في ذلك.

واختلف أهلُ العلمِ قديمًا وحديثًا في الطفل الحربيِّ يُسْبَى ومعه أبواه أو أحدُهما، أو يُسْبَى وحده؛ ما حكمُه حيًّا وميّتًا؛ في الصلاةِ عليه، ودفنِه، وسائرِ أحكامه في حياته؟

---

(١) البقرة (١٩٠).

فذهب مالك بن أنسٍ في المشهور مِن مذهبه أنّ الطفل من أولادِ الحَربيِّين وسائرِ الكفّار لا يُصلّى عليه، سواءٌ كان معه أبواه أو لم يكونا، حتى يَعقِلَ الإسلامَ فيُسْلِمَ، وهو عنده على دينِ أبويه أبدًا حتى يبلُغَ ويعبِّرَ عنه لسانُه، فإن اختلف دينُ أبويه فهو عنده على دينِ أبيه دون أمِّه.

ومن الحُجّة لمذهبه هذا إجماعُ العلماء أنه ما دام مع أبويه ولم يَلْحَقْه سِباءٌ فحُكمُه حكمُ أبويه أبدًا حتى يبلُغَ، فكذلك إذا سُبِيَ وحدَه، لا يغيِّرُ السِّباءُ حُكمَه، ويكونُ على حكمِ أبويه أبدًا حتى يبلُغَ فيعبِّرَ عن نفسه، ولا يُزِيلُ حكمَه عن حكمِ أبويه المجْتَمَع عليه إلا حُجَّةٌ من كتابٍ، أو سُنّةٍ، أو إجماعٍ، وقولُ الشعبيِّ وابنِ عونٍ في هذا كقولِ مالكٍ.

حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا عبيدُ بنُ عبد الواحد، قال: حدثنا محبوبُ بنُ موسى. وحدثنا عبد الوارث، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا ابن وضَّاحٍ، قال: حدثنا عبد الملك بن حبيبٍ المِصِّيصِيُّ، قالا: حدثنا أبو إسحاق الفَزَارِيُّ، عن سفيان، عن سلمة بن تمَّامٍ، قال: قلتُ للشعبيّ: إنّي بخُراسانَ، فأبْتَاعُ السَّبْيَ، فيموتُ بعضُهم، أفنصلّي عليهم؟ قال: إذا صلّى فصلِّ عليه[1].

قال أبو إسحاق: وسألتُ هشامًا وابنَ عونٍ عن السَّبْيِ يموتون وهم صِغارٌ في مِلكِ المسلمين، فقال هشامٌ: يُصَلَّى عليهم. وقال ابن عونٍ: حتى يُصَلُّوا.

قال أبو عمر: وذكر عبدُ الملك بنُ الماجِشُونِ عن أصحابِه مِن أهل المدينة؛ أبيه، ومالكٍ، والمخْزُوميِّ، وابن دينارٍ، وغيرِهم، أنهم كانوا يذهبون

---

(١) أخرجه: عبد الرزاق (٣/ ٥٤٠/ ٦٦٣٢)، وابن أبي شيبة (٧/ ١٥٦/ ١٢٢٣٦) بنحوه عن الشعبي.

إلى أنَّ الصِّبيانَ إذا كان معهم أبوهم، فهم على دينِ أبيهم، إنْ أسلَمَ أبوهم صاروا مسلمين بإسلامِه، وإنْ ثَبَت على الكفر فهم على دينِه، ولا يُعتَدُّ فيهم بدينِ الأمِّ على حالٍ؛ لأنهم لا يُنْسَبون إليها، وإنما يُنْسَبون إلى أبيهم، وبه يُعْرَفون.

قال عبد الملك: هذا ما لم يفرِّقْ بينهم السِّباءُ فيقَعون في قَسْمِ مسلمٍ وملكِه بالبيع أو بالقَسمِ، فإذا فُرِّقَ بينهم وبين آبائهم بالبيع أو القَسمِ، فأحكامُهم حينئذٍ أحكامُ المسلمين في القِصاص، والقَوَدِ، والخطأ، والصلاةِ عليهم، والدفنِ في مقابر المسلمين، والموارثةِ، وغيرها.

قال أبو عمر: قولُ عبد الملك وروايتُه هذه عن أصحابه أميَلُ إلى مذهب الأوزاعيِّ منها إلى مذهب مالكٍ، وليست لواحدٍ منهما مُجرَّدًا؛ لأنها مخالفةٌ لهما في فصولٍ تراها إن تدبَّرتَ وتأمَّلتَ بعونِ الله.

قال الأوزاعيُّ، وهو قولُ فقهاء الشام: إذا صار الصبيُّ في مِلْكِ المسلمين فحُكْمُه حُكمُ أهل الإسلام؛ لأنَّ المِلكَ أَوْلى به من النَّسَب.

ذكر المرْوَزِيُّ، قال: حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا ابن الطَّبَّاعِ، قال: حدثني مُبَشِّرٌ الحَلَبِيُّ، عن تَمَّام بن نجيحٍ، قال: كنتُ مع سليمان بن موسى بأرضِ الرُّوم وهو على السَّبْيِ، فكانوا يموتون صِغارًا فلا يُصَلِّي عليهم، فقلتُ له: أليس كان يقال: ما أحرَزَ المسلمون يُصَلّى عليهم؟ فقال: ذلك إذا اشتراهم رجلٌ فصاروا في خاصّةِ نفسِه.

قال: وحدثنا محمدُ بنُ يحيى، قال: حدثنا أبو مُغِيرَةَ، قال: حدثنا صفوانُ، قال: سمعتُ أصحابَنا ومشيخَتَنا يقولون: ما مَلَكَ المسلمون مِن

صبيانِ العدوِّ فماتوا، فَلْيُصَلِّ عليهم وإن لم يُصَلُّوا؛ فإنهم مسلمون ساعةَ مَلَكَهم المسلمون.

قال: وحدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا محمد بن كثيرٍ، قال: سألتُ الأوزاعيَّ عن الصبيِّ من السَّبْيِ يموتُ بأرضِ الرّوم؛ أَيُصَلّى عليه؟ قال: لا يُصلَّى عليه حتى يصيرَ في مِلكِ مسلمٍ، فإذا صار في مِلْكِ مسلمٍ صُلِّيَ عليه، وقد دخَلَ في شريعةِ الإسلام.

قال: وحدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا ابن الطَّبَّاعِ، قال: سألتُ الأوزاعيَّ عن الصِّبيان يموتون من السَّبْيِ، فقال: إن اشْتُرُوا صُلِّيَ عليهم، وإن كانوا لم يُبَاعُوا لم يُصَلَّ عليهم.

قال ابن الطَّبَّاع: على هذا فُتْيَا أهلِ الثَّغْر، على قولِ سليمان بن موسى، ورواية الحارث عن الأوزاعيِّ.

قال: وقد حدثنا مَخْلَدُ بن حسينٍ، عن الأوزاعيِّ، بشيءٍ أخشى أن يكون وهمًا، قال: سألتُ الأوزاعيَّ عن الطفل يُسْبَى، فقال: إنْ كان معه أبواه خُلِّيَ بينه وبينهما، وإن لم يكونا معه فيُصلّى عليه.

قال أبو عمر: رواية مَخْلَدِ بن حسينٍ هذه عن الأوزاعيِّ هي قولُ أبي حنيفة، والشافعيِّ، وأصحابِهم، وقولُ حمادِ بنِ أبي سليمان، قالوا: حُكْمُ الطفلِ حُكمُ أبويه إذا كانا معه أو كان معه أحدُهما، وسواءٌ الأبُ أو الأمُّ في ذلك، فإن لم يكونا معه ولم يكن معه أحدُهما، وصار في مِلكِ مسلمٍ، فحُكمُه حُكمُ المسلمين؛ لأنه صار في مِلكِ المسلمين، وليس معه أبواه ولا واحدٌ منهما فيكونَ دينُه دينَهما؛ يهوِّدانه أو ينصِّرانه، وإذا لم يكونا معه صار

حكمُه حكمَ مالكِه. فهذا مذهب الكوفيّين، والشافعيِّ، وأصحابهم.

واختُلِف في هذا الباب عن الثوريِّ؛ فرُوِي عنه مثلُ قول أبي حنيفة، والشافعيِّ.

ورويَ عنه ابن المبارك أنه قال: يُصَلَّى على الصبيِّ وإن كان مع أبوين مشركين؛ لأن المِلْكَ أغلبُ عليه وأمْلَكُ به. وهذا شَبِيهٌ بمذهب الأوزاعيّ.

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قراءةً منّي عليه، أنّ قاسم بن أصبَغَ حدّثهم، قال: حدثنا محمد بن وضَّاحٍ، قال: حدثنا عبد الملك بن حبيبٍ المِصِّيصِيُّ. وحدثنا عبد الوارث، قال: حدثنا قاسمٌ، قال: حدثنا عُبيدُ بن عبد الواحد، قال: حدثنا محبوبُ بنُ موسى، قالا: حدثنا أبو إسحاق الفَزَارِيُّ، قال: قال سفيانُ: إذا دخَلوا قُبَّةَ المسلمين صُلِّيَ عليهم، وإذا صاروا في مِلكِ المسلمين صُلِّيَ عليهم. قال الفَزَارِيُّ: سألتُ الأوزاعيَّ قلتُ: السَّبْيُ يصابون وهم صِغارٌ معهم أُمَّهاتُهم وآباؤهم؟ قال: إذا مات صغيرًا وهو في جماعةِ الفَيءِ، أو في الخُمُس، أو في نَفَلِ قومٍ، وهم في بلاد العدوّ، لم يُصَلَّ عليهم ما لم يُقْسَمْ، فإذا قُسِمُوا وصاروا في مِلْكِ مسلمٍ، أو اشتراهم قومٌ بينهم فاشتركوا فيهم، أو في واحدٍ منهم، ثم مات، صُلِّيَ عليه، وإن كان في بلاد العدوّ وكان معه أبواه؛ لأنّ المسلمَ أَوْلى به من أبويه؛ ولأن أحدَهم لو أعتَقَ نصيبَه منه كُلِّفَ خَلاصَه مِن شُرَكائه.

وقال أبو عُبَيْدٍ: حدثنا محمد بن كثيرٍ، قال: سألتُ الأوزاعيَّ عن ولدِ المشركِ يشتريه الرجلُ فيُعتِقُه، هل يُجْزِئُ رقبةً؟ قال: نعم، إذا اشتراه فقد دخل في الإسلام.

قال أبو عبيدٍ: وقال أهلُ العراق: إن كان معه أبواه أو أحدُهما حينَ سُبِيَ، فهو على دينِه، ولا يُجْزِئُ في الرقبة المؤمنة، وإن لم يكُنْ معه واحدٌ منهما فهو مسلمٌ ويُجزِئُ. قال: وأما قول مالكٍ فإنهم يختلفون عنه فيه.

قال أبو عُبيدٍ: والذي نختارُ من هذا قولُ الأوزاعيِّ؛ لأنّ دِينَ سيِّدِه أحقُّ به مِن أبويه، والإسلامُ يعلو ولا يُعْلى، ولما لم يكُنْ على دينِ أبويه إذا كانا مَيِّتَين أو غائبين، فكذلك إذا كانا حَيَّيْن مُقِيمَين.

وقال الميمونيُّ عبدُ الملك بنُ عبد الحميد، مِن ولدِ ميمونِ بنِ مهرانَ: سألتُ أحمد بن حنبلٍ عن الصغير يخرُجُ من أرض الرُّوم ليس معه أبواه. قال: إذا مات صلّى عليه المسلمون. قلتُ: يُكْرَهُ على الإسلام؟ قال: من يَلِيه إلّا هم؟ حُكمُه حُكمُهم، فإن كان معه أبواه أو أحدُهما لم يُكْرَهْ، وهو على دينهما. واحتجّ بحديث النبيّ ﷺ: «كلُّ مولودٍ يولَدُ على الفطرة، فأبواه يهوِّدانه وينصِّرانه»[1]. قلتُ: وإن كان مع أحدِهما؟ قال: وإن كان مع أحدِهما. قلتُ: فيُفْدَى بالصغير إذا لم يكُنْ معه أبواه؟ قال: لا، ولا ينبغي، إلا أن يكون معه أبواه. فذكرتُ له حديثَ عمر بن عبد العزيز أنه فَادَى بصغيرٍ، وقال: نَرُدُّهُ إليهم صغيرًا، ويَرُدُّه الله إلينا كبيرًا فنَضْرِبُ عُنُقَه. فقال أحمد: هذا لا شكَّ كان معه أبواه أو أحدُهما. وتعجّب أبو عبد الله مِن أهلِ الثُّغُور، قال: إذا أخذوا الصغيرَ ومعه أبواه كان حُكمُه عندهم حُكمَ الإسلام، ولم يلتفِتوا إلى أبويه. قلتُ: فأيُّ شيءٍ تقول أنتَ؟ فقال: أيُّ شيءٍ أقولُ فيها؟ ثم احتجّ بظاهرِ قولِ النبي ﷺ: «فأبواه يهوِّدانه وينصِّرانه». قال: فظاهرُ هذا أنّ حُكمَ الصغير حُكمُ أبويه. فقلتُ لأحمد: الغلامُ النَّصْرانيّ إذا

---

(١) تقدم تخريجه في حديث الباب.

أسلَمَ أحدُ أبويه؟ فقال: هو مع المسلم منهما، سواءٌ كان أُمًّا أو أبًا، حُكمُه حُكمُ المسلمِ منهما.

وكان أبو ثورٍ يقول: إذا سُبِيَ مع أبويه أو أحدِهما أو وحدَه، ثم مات قبل أن يختارَ الإسلامَ، لم يُصَلَّ عليه.

قال أبو عمر: هذا نفسُ مذهبِ مالكٍ، والحُجّة في ذلك له ولِمَنْ ذهب مذهبَه، أنّ الطفل على أصلِ ما كان عليه مع أبويه حتى يعبِّرَ عنه لسانُه، كما روى عبدُ الله بنُ محمد بن عَقِيلٍ، عن سعيد بن أبي سعيدٍ، عن أبي هريرة، أنّ النبي ﷺ قال: «كلُّ مولودٍ يولدُ على الفِطرةِ حتى يُعْرِبَ عنه لسانُه، وأبواه يهوِّدانه أو ينصِّرانه»[١].

(١) أخرجه: أحمد (٢/ ٢٥٣) بلفظ: «حتى يُبِينَ عنه لسانه» من طريق آخر عن أبي هريرة رضي الله عنه.

لا مانع لما أعطى الله، ولا معطي لما منع الله

[٣] مالك، عن يزيد بن زيادٍ، عن محمد بن كعبٍ القُرَظِيِّ، قال: قال معاويةُ بنُ أبي سفيان وهو على المنبر: أيُّها الناسُ، «لا مانِعَ لِما أعطى اللهُ، ولا مُعْطِيَ لِما مَنَعَ اللهُ، ولا ينفَعُ ذا الجَدِّ منه الجَدُّ، من يُرِدِ اللهُ به خيرًا يُفقِّهْه في الدِّين». ثم قال: سمعتُ هؤلاء الكلماتِ من رسول الله ﷺ على هذه الأعوادِ(١).

وهذا حديثٌ مسنَدٌ صحيحٌ، وإن كان ظاهرُه في هذا الإسناد الانقطاعَ، وقد سمع ذلك محمدُ بنُ كعبٍ من معاوية، ذكر ذلك بعضُ رُواةِ مالكٍ عن مالكٍ، وهو محفوظٌ أيضًا من غير طريق مالكٍ.

وأما محمد بن كعبٍ، فأحدُ العلماء الفضلاء الثقات، ومن التابعين بالمدينة، وكان من أعلَمِهم بتأويل القرآن وأقرَئِهم له، ويُكْنَى أبا حمزة، توفّي سنة عشرين ومائةٍ، وهو ابن ثمانٍ وسبعين سنةً، وقد قيل: توفّي سنة سبعَ عشرةَ أو ثمانِ عشرةَ. هذا قولُ الواقديِّ وغيرِه.

وقال أبو معشرٍ وأبو نعيمٍ: مات محمد بن كعبٍ القُرَظيُّ سنةَ ثمانٍ

---

(١) أخرجه: البخاري في الأدب المفرد (رقم ٦٦٦)، والفريابي في القدر (رقم ١٨٠)، والطحاوي في شرح المشكل (٤/ ٣٨٧ ـ ٣٨٨/ ١٦٨٤)، والطبراني (١٩/ ٣٣٨ ـ ٣٣٩/ ٧٨٢) من طريق مالك، به. وأخرجه: ابن أبي شيبة (١٧/ ٢٤٦/ ٣٣١٠٤)، وأحمد (٤/ ٩٣)، وعبد بن حميد (رقم ٤١٦) من طريق محمد بن كعب، به.

ومائةٍ. وهو محمد بن كعب بن حَيَّانَ بن سُلَيمِ بن أسدٍ القُرَظيُّ، من قُريظةَ حُلفاءِ الأوسِ، وقد روى القاسمُ بن محمدٍ عن محمد بن كعبٍ القرظيّ، وحسبُك بذلك جلالةً له، وقد سمع هذا الحديثَ ابنُ عجلانَ من محمد بن كعبٍ القُرظيّ.

حدثناه عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا بكر بن حمادٍ، قال: حدثنا مسدَّدٌ، قال: حدثنا يحيى بن سعيدٍ، عن ابن عجلانَ، قال: سمعتُ محمد بن كعبٍ القرظيَّ قال: كان معاويةُ يخطُبُ بالمدينة يقول: تعلَمُنَّ أيُّها الناسُ أنه «لا مانِعَ لما أعطى اللهُ، ولا مُعطِيَ لما مَنَع اللهُ، ولا ينفَعُ ذا الجَدِّ منه الجَدُّ، من يُرِدِ اللهُ به خيرًا يُفقِّهْهُ في الدِّين». سمعتُ هذه الأحرفَ من رسول الله ﷺ على هذه الأعواد[١].

لم تختلف الروايةُ، والله أعلم، في هذا الحديثِ عن محمد بن كعبٍ، عن معاوية، أنه سمع هذا الحديثَ من رسول الله ﷺ، وهي روايةُ أهل المدينة، وأما أهلُ العراق، فيَرْوُون أن المغيرة بن شعبة كتَبَ بهذا الحديثِ إلى معاوية، فالله أعلم.

وقد يجوز أن يكونَ قولُه: «من يُرِدِ اللهُ به خيرًا يفقِّهْه في الدِّين». سمعه معاويةُ من رسول الله ﷺ فأشار إليه؛ لأنّ ذلك ليس في حديث المُغيرة، وسائرُه في حديث المُغيرة، وعلى هذا التخريج تصحُّ الأحاديثُ في ذلك؛ لأنها منقولةٌ بأسانيد صحاحٍ، والحمد لله.

---

(١) أخرجه: الطبراني (١٩/ ٣٣٩/ ٧٨٤) من طريق مسدد، به. وأخرجه: أحمد (٤/ ٩٨)، والبخاري في الأدب المفرد (رقم ٦٦٦) من طريق يحيى بن سعيد، به.

أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمنِ، قالَ: حدثنا أحمد بن جعفر بن حَمْدانَ، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبلٍ، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا عبد الرزاق ورَوْحٌ وابنُ بكرٍ، قالوا: حدثنا ابن جُريجٍ، قال: أخبرني عَبْدَةُ بنُ أبي لُبابة، أن ورَّادًا مولى المغيرةِ بنِ شعبة أخبَرَه، أن المغيرة بن شعبة كتَبَ إلى معاوية، كتَبَ ذلك الكتابَ له وَرَّادٌ: إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول حين يُسلِّمُ: «لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، اللهمّ لا مانِعَ لما أعطيتَ، ولا مُعطِيَ لما منعتَ، ولا ينفعُ ذا الجَدِّ منك الجَدُّ». قال ورَّادٌ: ثم قدِمتُ بعد ذلك على معاوية، فسمعتُه على المنبرِ يأمُرُ الناسَ بذلك القول ويُعلِّمُهموه[1].

قال أحمد بن حنبلٍ: وحدثنا روحٌ، قال: حدثنا ابنُ عونٍ، قال: أنبأني أبو سعيدٍ، قال: أنبأني ورَّادٌ كاتبُ المُغيرةِ بن شعبة، قال: كتب معاويةُ إلى المغيرة: أنِ اكتُبْ إليَّ بشيءٍ حفِظتَه من رسول الله ﷺ. فقال: كان إذا صلّى ففَرَغ، قال: «لا إله إلا الله» ـ قال: وأظنُّه قال: «وحدَه لا شريكَ له» ـ «له الملكُ وله الحمدُ، وهو على على كل شيءٍ قديرٌ، اللهمّ لا مانِعَ لما أعطيتَ، ولا مُعطِيَ لما منَعتَ، ولا ينفعُ ذا الجَدِّ منك الجَدُّ»[2].

---

(١) أخرجه: أحمد (٤/ ٢٤٥) بهذا الإسناد. وأخرجه: عبد الرزاق (٢/ ٢٤٤ ـ ٢٤٥/ ٣٢٢٤) بهذا الإسناد. وأخرجه: أبو عوانة (١/ ٥٥٤/ ٢٠٧٢) من طريق روح، به. وأخرجه: مسلم (١/ ٤١٤ ـ ٤١٥/ ٥٩٣) من طريق ابن بكر البرساني، به. وأخرجه: البخاري (١١/ ٦٢٧/ ٦٦١٥)، والنسائي (٣/ ٧٩ ـ ٨٠/ ١٣٤٠) من طريق عبدة بن أبي لبابة، به.

(٢) أخرجه: أحمد (٤/ ٢٤٧) بهذا الإسناد. وأخرجه: السراج في مسنده (رقم ٨٤٣)، وأبو عوانة (١/ ٥٥٤/ ٢٠٧٤) من طريق روح، به. وأخرجه: مسلم (١/ ٤١٥/ ٥٩٣) من طريق ابن عون، به.

قال أبو عمر: أبو سعيدٍ هذا أظنُّه الحسنَ البصريَّ، والله أعلم.

قال أحمد بن حنبلٍ: وحدثنا عليُّ بن عاصمٍ، قال: حدثنا المغيرةُ، قال: حدثنا عامرٌ الشعبيُّ، عن ورَّادٍ كاتبِ المغيرة، قال: كتَبَ معاويةُ إلى المغيرةِ بن شعبةَ: اكتُبْ إليَّ بما سمعتَ من رسول الله ﷺ. فدعاني المغيرةُ، قال: فكتب إليه: إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ إذا انصرَفَ من الصلاة قال: «لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، وهو على كلّ شيءٍ قديرٌ، اللهمّ لا مانِعَ لما أعطيتَ، ولا معطِيَ لما منعتَ، ولا ينفعُ ذا الجَدِّ منك الجَدُّ». وسمعتُه ينهى عن قيلَ وقال، وعن كثرةِ السؤال، وإضاعةِ المال، وعن وَأْدِ البنات، وعقوقِ الأمّهات، ومنعٍ وهاتِ[(١)].

قال: وحدثنا عليُّ بنُ عاصمٍ، قال: أخبرنا الجُريريُّ، عن عبدةَ، عن ورَّادٍ، عن المغيرة، عن النبيّ ﷺ مثلَه، إلا أنه لم يذكر وَأْدَ البنات[(٢)].

قال: وحدثنا محمد بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن منصورٍ، قال: سمعتُ المسيب بن رافعٍ يحدّث، عن ورّادٍ كاتبِ المغيرةِ بن شعبة، أن المغيرة بن شعبة كتَبَ إلى معاوية أنّ رسول الله ﷺ كان إذا سَلَّم قال: «لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ، اللهمّ لا مانِعَ لما أعطيتَ، ولا معطِيَ لما منَعتَ، ولا ينفعُ ذا الجَدِّ

---

(١) أخرجه: أحمد (٤/ ٢٥٤ ـ ٢٥٥) بهذا الإسناد. وأخرجه: البخاري (١١/ ٣٧٠/ ٦٤٧٣)، والنسائي (٣/ ٨٠/ ١٣٤٢) من طريق المغيرة، به.

(٢) أخرجه: أحمد (٤/ ٢٥٥) بهذا الإسناد. وفي طبعة الرسالة (٣٠/ ١٧٠/ ١٨٢٣٣): عبد ربه، بدل: عبدة. وأخرجه: ابن أبي عاصم في الآحاد (٣/ ٢٠٥/ ١٥٥٧)، والطبراني (٢٠/ ٣٩٥/ ٩٣٦) من طريق الجُريري، به. وعند ابن أبي عاصم: عبد الله، بدل: عبدة، وعند الطبراني: عبد ربه.

منك الجَدُّ»[١].

حدثنا عبد الوارث بن سفيان ويعيشُ بن سعيدٍ، قالا: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا مضرُ بن محمدٍ، قال: حدثنا هناد بن السَّرِيِّ، قال: حدثنا عبدةُ، عن محمد بن عمرٍو، عن أبي سلمة، عن المغيرة بن شعبة، قال: كان رسول الله ﷺ إذا سلّم من الصلاةِ قال: «اللهم لك الحمدُ، لا مانِعَ لما أعطيتَ، ولا مُعطِيَ لما منَعتَ، ولا ينفعُ ذا الجَدِّ منك الجَدُّ»[٢].

قال أبو عمر: أما قوله: «ولا ينفَعُ ذا الجَدِّ منك الجَدُّ». فالرواية فيه بفتح الجيم، لم أعلَمْ عن مالكٍ في ذلك خلافًا، وقد رُوِي بكسر الجيم. فأما «الجَدُّ» بفتح الجيم، فهو الحظُّ، وهو الذي يقال له: البَخْتُ. عند العامّة، يقولون: بَخْتُ فلانٍ خيرٌ من بختِ فلانٍ. والعرب تقول: جَدُّ فلانٍ أحْظَى من جَدِّ فلانٍ. ومنه قولهم: اسْعَ بِجَدٍّ لا بِكَدٍّ. وقال الشاعر:

وبالجَدِّ يسعَى المرءُ لا بالتَّقَلُّبِ

وقال أبو عبيدٍ: المعنى في هذا الحديث: ولا ينفعُ ذا الغِنَى منك غِناه، إنما ينفعُه طاعتُك والعملُ بما يقرِّبُ منك. واحتجّ بقول النبي ﷺ: «قمتُ على باب الجنة فإذا عامّةُ مَن دخَلَها الفقراءُ، وإذا أصحابُ الجَدِّ محبوسون»[٣]. يريد: أصحابُ الغِنَى في الدنيا محبوسون يومئذٍ. وقال: هو

---

(١) أخرجه: أحمد (٤/ ٢٥٠) بهذا الإسناد. وأخرجه: الطبراني (٢٠/ ٣٨٦/ ٩٠٦) من طريق شعبة، به. وأخرجه: البخاري (١١/ ١٥٩/ ٦٣٣٠)، ومسلم (١/ ٤١٤ ـ ٤١٥/ ٥٩٣)، والنسائي (٣/ ٨٠/ ١٣٤١) من طريق منصور، به. وأخرجه: أبو داود (٢/ ١٧٢ ـ ١٧٣/ ١٥٠٥) من طريق المسيب بن رافع، به.

(٢) أخرجه: ابن أبي حاتم في العلل (٢/ ٣٩٨/ ٤٦٦) من طريق عبدة، به.

(٣) أخرجه: أحمد (٥/ ٢٠٥)، والبخاري (٩/ ٣٧١/ ٥١٩٦)، ومسلم (٤/ ٢٠٩٦/ ٢٧٣٦)، =

بمنزلة قوله: ﴿لَا يَنفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ﴿٨٨﴾ إِلَّا مَنْ أَتَى ٱللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴿٨٩﴾﴾[١]. وبمنزلة قوله: ﴿وَمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُكُم بِٱلَّتِى تُقَرِّبُكُمْ عِندَنَا زُلْفَىٰٓ إِلَّا مَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا﴾[٢].[٣]

وقال غيرُ أبي عبيدٍ في تأويل هذا الحديث نحوَ قولِ أبي عبيدٍ وزاد، قال: «الجَدُّ» في هذا الموضع الحظُّ. على ما قدّمنا ذكْرَه. قال: ومعنى هذا الحديث: لا ينفعُ ذا الحظِّ منك الحظُّ، وإنما ينفعُه العملُ بطاعتك. قال: وهو مأخوذٌ من قول العرب: لفلانٍ جَدٌّ في هذا الأمر. أي: حظٌّ. واستشهَدَ بقولِ امرئ القيس:

ألا يا لهفَ نفسِي إثْرَ قومٍ ... هُمُ كانوا الشفاءَ فلم يصابوا
وقاهُم جَدُّهم ببَني أبيهم ... وبالأَشْقَينَ ما كان العِقابُ

أراد: وقاهُم حظُّهم.

وقال الأخطلُ:

أعطاكم اللهُ جَدًّا تُنْصرون به ... لا جَدَّ إلا صغيرٌ بعدُ مُحتقَرُ

وقال غيرُه:

عِشْ بجَدٍّ لا يَضُرَّكَ نَوْكٌ[٤] ... إنما عَيْشُ مَن تَرَى بالجُدُودِ

= والنسائي في الكبرى (٥/ ٣٩٩/ ٩٢٦٥) من حديث أسامة ﷺ.

(١) الشعراء (٨٨ ـ ٨٩).

(٢) سبأ (٣٧).

(٣) غريب الحديث (١/ ٢٥٧).

(٤) النوك: الحمق. تهذيب اللغة (١٠/ ٢٠٨).

وقال آخر:

عِـــشْ بـــجَــدٍّ ولا يَــضِــرْ كَ الــنَّــوْكُ مـا لَـقِـيـتَ جَـدًّا

وقال أحمد بن حُمَيدٍ:

بالجَـدِّ أَجْـدَى علـى امْـرِئٍ طَلَبُـهْ ومَـن يَطُـلْ حِرْصُـهُ يَطُـلْ تَـعَـبُـهْ

وقال ابنُ دُرَيدٍ، عفا اللهُ عنه:

لا يَـرفـعُ الـلّـبُّ بـلا جَـدٍّ ولا يَحُطُّـكَ الجـهـلُ إذا الجَـدُّ عَـلا

أخبرنا أبو محمدٍ عبدُ الله بنُ محمد بن يحيى، قال: حدثنا أبو الحسين عبدُ الباقي بنُ قانعٍ القاضي ببغداد، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ أحمد بن سعيدٍ، قال: حدثنا أبو غسانَ مالك بن سعدٍ، قال: حدثنا رَوْحُ بن عبادة، قال: حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ قتادة، وسماكَ بنَ حربٍ، وأبانَ بنَ تغلبَ، يُنشِدون هذا البيت:

أَرَى كلَّ ذي جَـدٍّ يَـنُـوءُ بـجَـدِّهِ فلو شاء ربِّي كنتُ عمرَو بنَ مَرْثَدِ[1]

وقال بعضُ أهلِ هذا العصر:

لا تَشـرَهَـنَّ إلـى دنـيـا تمـلَّـكـهـا قـومٌ كـثـيـرٌ بـلا عَـقـلٍ ولا أَدَبِ
ولا تقُـلْ إنـنـي أبصَـرتُ مـا جَهِلوا مـن الإدارةِ فـي مَـرٍّ ومُـنْـقَـلَـبِ
فبالجُـدُودِ هُـمُ نالـوا الـذي ملَكُوا لا بالعـقـولِ ولا بالعِـلْـمِ والأدبِ
وأيسَـرَ الجَـدُّ نَحْـوِي كُلَّ ممتنِـعٍ علـى التمكُّنِ عنـدَ البغـيِ والطَّلَبِ
وإن تأمَّلـتَ أحـوالَ الذيـن مَضَـوْا رأيتَ مِن ذا وهذا أعجـبَ العَجَبِ

(١) أخرجه: ابن عدي في الكامل (٣/ ٤٦١) من طريق روح، به. وفيه «ينوه» مكان «ينوء».

قال أبو عمر: ومن روى هذا الحديثَ بكسرِ الجيم، قال: الجِدُّ الاجتهادُ. والمعنى أنه لا ينفعُ ذا الاجتهادِ في طلب الرزق اجتهادُه، وإنما يأتيه ما قُدِّرَ له، وليس يُرزَقُ الناسُ على قَدْرِ اجتهادِهم، ولكنّ اللهَ يُعطي من يشاءُ ويمنعُ، فلا مانعَ لما أعطى، ولا مُعطيَ لما منع. وهذا وجهٌ حسنٌ، والقولُ الأولُ أكثرُ. وقولُ أبي عبيدٍ في هذا الباب حسنٌ أيضًا، وبالله التوفيق.

حدثنا خلفُ بنُ القاسم، قال: حدثنا عبد الله بن محمدٍ القاضي الخَصِيبيُّ، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن الحسن الفِرْيابيُّ وأحمد بن يحيى بن إسحاق الحُلْوانيُّ، قالا: حدثنا عليُّ بن حكيمٍ الأَوْدِيُّ، قال: أخبرنا شَرِيكٌ، عن أبي عمر، عن أبي جُحَيْفَةَ، قال: تذاكروا الجُدُودَ عند رسول الله ﷺ؛ فقال بعضُهم: جَدِّي في الغنم. وقال بعضُهم: جَدِّي في الخيل. وقال بعضُهم: جَدِّي في الإبل. وحضَرتِ الصلاةُ، فصلّى بهم رسول الله ﷺ، فلما رفع رأسَه من الركوع قال: «سمِعَ الله لمن حَمِده، ربَّنا ولك الحمدُ، ملْءَ السماواتِ وملْءَ الأرض، وملءَ ما شئتَ من شيءٍ بعدُ، لا ينفعُ ذا الجدِّ منك الجَدُّ». يرفعُ بها صوتَه[1].

---

(١) أخرجه: الفريابي في القدر (رقم ١٨٢) بهذا الإسناد. وأخرجه: ابن ماجه (١/ ٢٨٤ ـ ٢٨٥/ ٨٧٩) من طريق شريك، به. وقال البوصيري في الزوائد: «في إسناده أبو عمر وهو مجهول لا يعرف حاله». وله شاهد من حديث أبي سعيد عند مسلم (١/ ٣٤٧/ ٤٧٧).

الحمد لله الذي خلق كل شيء كما ينبغي

[٤] مالكٌ، أنه بَلَغه أنه كان يُقال: الحمدُ لله الذي خلق كلَّ شيءٍ كما ينبغي، الذي لا يُعْجِلُ شيءٌ إناهُ وقدَرَهُ، حَسبِيَ اللهُ وكَفَى، سمِعَ اللهُ لمَنْ دعا، ليس وراءَ اللهِ مَرْمًى.

قال أبو عمر: هكذا روى يحيى بنُ يحيى هذا الخبرَ: «لا يُعجِلُ شيءٌ إناهُ». بتخفيف «يُعْجِلُ» من الفعل الرُّباعيّ، و«شيءٌ» رفعًا في موضع الفاعل، و«إناهُ» مكسورُ الهمزة مقصورٌ في موضع المفعول، و«قَدَرَه» كذلك اسمٌ في موضع المفعول. وتابَعَ يحيى على هذه الرواية جماعةٌ من رُواة «الموطأ».

ورَوَته طائفةٌ، منهم القَعنَبِيُّ، عن مالكٍ، أنه بلَغَه أنه كان يقال: الحمدُ لله الذي خلق كلَّ شيءٍ كما ينبغي، الذي لم يُعَجِّلْ شيئًا آناهُ وقدَّرهُ. فجعل «لم» في موضع «لا»، و«يُعَجِّلْ» مثقَّلٌ، و«شيئًا» مفعولُ «يعجِّلْ»، «آناه» ممدودٌ مفتوحُ الهمزة، و«قدَّره» فعلٌ مثقَّلٌ.

فالمعنى في رواية يحيى: الحمدُ لله الذي لا يتقدّم شيءٌ وقتَه. أي: الحمدُ لله الذي مِن حُكمِه وحِكمتِه وقضائه ألا يتقدّم شيءٌ وقتَه وحينَه الذي قُدِّرَ له، ولا يكونَ شيءٌ قبل الوقتِ الذي قُدِّر له.

ووقتُ وأناءُ الشيءِ وقتُه وغايتُه، قال الله عز وجل: ﴿غَيْرَ نَظِرِينَ إِنَىٰهُ﴾[1]. أي: وقتَه.

---

(١) الأحزاب (٥٣).

والمعنى في رواية القَعنَبيِّ ومَن تابعه: الحمدُ لله الذي لم يعجِّل شيئًا سبَقَ في علمِه تأخُّرُه، ولا نقَضَ شيئًا من قضائه وقدَرِه. أي: كلُّ ما سبق في اللوح المحفوظ يكون كما قضاه وقدَّره. أي ما أخَّرَه فهو مؤخَّرٌ أبدًا لا يعجِّلُه، ولا ينقُضُ ما أبرَمَ من قضائه وقدَرِه، وكذلك لا يبدو له فيؤخِّرَ ما قضى بتعجيله، ولا يجري خلقُه إلا بما سبق في قضائه وقدَرِه، لا شريكَ له.

والمعنى كلُّه في الروايتين جميعًا واحدٌ في أن الخلقَ كلَّه يجري على ما سبق من علمه وقضائه وقدرِه، لا يُبدَّلُ القولُ لديه، ولا بدّ من المصير إليه، لا إله إلا هو العزيزُ الحكيمُ.

وآنيتُ: أخَّرتُ. قال رسول الله ﷺ للذي أتى فتخطّى رِقابَ الناس وهو يخطُبُ في الجمعة: «آنيتَ وآذيتَ»[1]. أي: أخَّرتَ المجيءَ، وآذيتَ الناسَ بالتخطّي. قال الشاعر:

وآنيتُ العَشاءَ إلى سُهَيلٍ أو الشِّعْرَى فطال بِيَ الأناءُ

حدثنا أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن خالدٍ، قال: حدثنا عليّ بن محمد بن أحمد بن لؤلؤٍ البغداديُّ، قال: حدثنا أبو عمرٍو سهل بن موسى، قال: حدثنا أحمد بن عَبْدَةَ، قال: حدثنا أبو تَوبةَ نُعَيم بن مُورِّع بن تَوبةَ العَنبريُّ، قال: حدثني محمد بن سلمة المخزوميُّ، عن أبيه، عن جدّه، عن عبد الرحمن بن عوفٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «يا عبدَ الرحمن، ألا

(١) أخرجه من حديث عبد الله بن بسر: أحمد (٤/ ١٩٠)، وأبو داود (١/ ٦٦٨/ ١١١٨)، والنسائي (٣/ ١١٤/ ١٣٩٨)، وابن خزيمة (٣/ ١٥٦/ ١٨١١)، وابن حبان (٧/ ٢٩ ـ ٣٠/ ٢٧٩٠)، والحاكم (١/ ٢٨٨) وقال: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم» ووافقه الذهبي.

أعلِّمُك عَوذَةً كان إبراهيمُ يعوِّذُ بها ابنَيْهِ إسماعيلَ وإسحاقَ، وأنا أُعوِّذُ بها الحسنَ والحسينَ؟». قال: قلتُ: بلى، يا رسول الله. قال: «قل: كَفَى بسَمْعِ اللهِ واعيًا لمن دَعَا، لا مَرْمَى وراءَ أمرِ اللهِ لرامٍ رَمَى»(١).

وأخبرنا قاسم بن محمدٍ، قال: حدثنا خالد بن سعدٍ، قال: حدثنا أحمد بن عمرو بن منصورٍ، قال: حدثنا ابنُ سَنْجَرَ، قال: حدثنا إسماعيل بن أبانٍ الورَّاقُ، قال: حدثنا محمد بن يَعْلَى، قال: حدثنا أبو تَوبةَ بنُ مُوَرِّعٍ العَنبرِيُّ، عن محمد بن خالدٍ المخزوميّ، عن أبيه، عن جدّه، عن عبد الرحمن بن عوفٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ. فذكره سواءً، وصلّى الله على محمدٍ.

أخبرني أبو عبد الله محمدُ بنُ خليفة رحمه الله قراءةً منّي عليه، قال: حدثنا أبو بكرٍ محمد بن الحسين، قال: حدثنا جعفر بن محمدٍ الفِرْيَابيُّ، قال: حدثنا مِنْجَاب بن الحارث، قال: أخبرنا عليّ بن مُسْهِرٍ، عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عطاء بن أبي رَباحٍ، عن جابر بن عبد الله، قال: أخبرني عبد الرحمن بن عوفٍ، قال: أخذ رسولُ الله ﷺ بيدي، فانطلق بي إلى النخلِ الذي فيه ابنُه إبراهيمُ، فوجده يجودُ بنفسه، فأخذه فوضَعَه في حَجْرِه، ثم قال: «يا إبراهيمُ، ما نَمْلِكُ لك من الله شيئًا». وذَرَفت عيناه. قلتُ: تبكي يا رسول الله؟ أو لم تَنْهَ عن البكاء؟ قال: «ما نَهيتُ عنه، ولكنّي نَهيتُ عن صَوْتَين أحمَقَين فاجِرَين؛ صوتٍ عند نغمةِ لهوٍ ولعبٍ ومزاميرِ

---

(١) أخرجه: البزار (٣/ ٢٦٢/ ١٠٥٣) من طريق أحمد بن عبدة، به. وأخرجه: ابن أبي الدنيا في المرض والكفارات (رقم ١٨٦)، وأبو طاهر في المخلِّصيات (١/ ١٣٤/ ٦٤) من طريق أبي توبة نعيم بن مورع، به. وقال البزار: «وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عبد الرحمن بن عوف، إلا بهذا الإسناد»، وذكره الهيثمي في المجمع (١٠/ ١٨٨) وقال: «رواه البزار وفيه نعيم بن مورع وهو ضعيف».

شيطانٍ، وصوتٍ عند مصيبةٍ، خَمْشُ وجوهٍ، وشَقُّ جيوبٍ، ورَنَّةُ الشيطان، وهذه رحمةٌ، ومن لا يَرحَمُ لا يُرحَمُ، يا إبراهيمُ لولا أنه أمرٌ حقٌّ، ووعدٌ صدقٌ، وأنها سبيلٌ مأتِيَّةٌ، وأن آخِرَنا سيلحَقُ بأوَّلِنا، لحَزِنَّا عليك حزنًا أشدَّ من هذا، وإنا بك لمَحْزُونون، تدمَعُ العينُ، ويحزَنُ القلبُ، ولا نقول ما يُسْخِطُ الرَّبَّ»(١).

---

(١) أخرجه: الآجري في الأربعين حديثًا (رقم ٣٦) بهذا الإسناد. وأخرجه: الترمذي مختصرًا (٣/ ٣٢٨/ ١٠٠٥) وقال: «هذا حديث حسن»، والحاكم (٤/ ٤٠). وقال الهيثمي في المجمع (٣/ ١٧): «رواه أبو يعلى والبزار وفيه محمد ابن عبد الرحمن بن أبي ليلى وفيه كلام»، وقال الألباني في الصحيحة (رقم ٤٢٧): «ورجال إسناده ثقات، إلا ابن أبي ليلى سيئ الحفظ، فمثله يستشهد به ويعتضد».

إن أحدًا لن يموت حتى يستكمل رزقه فأجملوا في الطلب

[٥] مالكٌ، أنه بلَغَه أنه كان يُقال: إنَّ أحدًا لن يموتَ حتى يَستكمِلَ رِزقَه، فأجمِلُوا في الطلبِ.

وهذا لا يكون رأيًا، وإنما هو توقيفٌ ممّن يجبُ التسليم له، ولا يُدرَكُ بالرأي مثلُه، وقد رُوِيَ عن النبي ﷺ من وجوهٍ حسانٍ.

وقد ذكر الحُلوانيُّ، قال: حدثنا محمد بن عيسى، قال: حدثنا حماد بن زيدٍ، عن يحيى بن عَتِيقٍ، قال: كان محمدُ بن سِيرينَ إذا قال: كان يُقال. لم نشُكَّ أنه عن النبي ﷺ.

قال أبو عمر: وكذلك كان مالكٌ إن شاء الله.

وأما الحديثُ المسنَدُ في ذلك، فحدثنا قاسم بن محمدٍ، قال: حدثنا خالد بن سعدٍ، قال: حدثنا محمد بن فُطَيسٍ، قال: حدثنا عُبَيْد بن عبد الرحمن بدِمْيَاطَ، حدثني أبي، قال: حدثنا عبد المجيد بن أبي روَّادٍ، عن ابن جريجٍ، عن أبي الزبير، عن جابرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن أحَدَكم لن يموتَ حتى يستوفِيَ رِزقَه، فاتّقوا اللهَ وأجْمِلوا في الطلب، خُذوا ما حلَّ، ودَعُوا ما حَرُمَ»[1].

---

(١) أخرجه: الطبراني في الأوسط (٤/ ٩٤/ ٣١٣٣) من طريق عبد الرحمن بن أبي جعفر، به. وأخرجه: ابن أبي الدنيا في القناعة (رقم ١٤٤)، وابن الجارود (غوث ٢/ =

حدثني أحمد بن قاسمٍ وسعيدُ بن نصرٍ وعبد الوارث بن سفيان، قالوا: حدثنا محمد بن معاوية، قال: حدثنا إبراهيم بن موسى بن جَميلٍ، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن عُبيدِ بن أبي الدنيا، قال: حدثنا يحيى بن عبد الحميد الحِمَّانيُّ، قال: حدثنا سليمان بن بلالٍ، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن عبد الملك بن سعيد بن سُويدٍ، عن أبي حُميدٍ الساعديّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أجْمِلوا في طلبِ الدنيا، فكلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا كتَبَ الله له منها»[1].

وحدثني أحمدُ وسعيدٌ وعبد الوارث، قالوا: حدثنا محمد بن معاوية، قال: حدثنا إبراهيم بن موسى، قال: حدثنا ابنُ أبي الدنيا، قال: حدثنا هاشم بن القاسم، قال: حدثنا أبو اليمانِ الحِمصيُّ، قال: حدثنا عُفَيْرُ بنُ مَعْدَانَ، عن سُليم بن عامرٍ، عن أبي أُمامةَ، عن رسولِ الله ﷺ أنه قال: «نفَثَ رُوحُ القدسِ في رُوعي[2] أنّ أحَدَكم لن يخرُجَ من الدنيا حتى يستكمِلَ رِزقَه، فاتقوا الله أيُّها الناس وأجمِلوا في الطلب، ولا يَحمِلنَّكم استبطاءُ الرزقِ على أن تطلُبوه بمعصيةِ الله عز وجل، فإنّ الله لا يُنالُ فضلُه بمعصيتِه»[3].

= ١٤٨ ـ ١٥٢/ ٥٥٦)، والحاكم (٤/ ٣٢٥) من طريق عبد المجيد، به. وفي المطبوع: عبد الحميد، بدل: عبد المجيد. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي. وأخرجه: ابن ماجه (٢/ ٧٢٥/ ٢١٤٤) من طريق ابن جريج، به.

(١) أخرجه: أبو نعيم في الحلية (٣/ ٢٦٥) من طريق يحيى الحِمَّاني، به. ووقع في المطبوع تصحيف في سنده. وأخرجه: الحاكم (٢/ ٣) من طريق سليمان بن بلال، به. وقال: «صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي. وأخرجه: ابن ماجه (٢/ ٧٢٤ ـ ٧٢٥/ ٢١٤٢) من طريق ربيعة بن أبي عبد الرحمن، به. وقال الألباني في الصحيحة (رقم ٨٩٨): «إنما هو على شرط مسلم وحده، فإن عبد الملك هذا لم يخرج له البخاري شيئًا».

(٢) روعي: أي في نفسي وخلدي. النهاية في الغريب (٢/ ٢٧٧).

(٣) أخرجه: الطبراني (٨/ ١٩٤/ ٧٦٩٤) من طريق أبي اليمان، به. وأخرجه: أبو نعيم =

ومن حديث ابن وهبٍ، عن عمرو بن الحارث، أنه أخبره عن سعيد بن أبي هلالٍ، عن محمد بن المُنْكدر، عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تستبطِئُوا الرزقَ، فإنه لم يكُنْ أحدٌ ليموتَ حتى يبلُغَ آخِرَ رزقٍ هو له، فأجمِلوا في الطلبِ في أخذِ الحلالِ وتركِ الحرام»(١).

ورُوِي مثلُ هذا أيضًا من حديث ابن مسعودٍ، عن النبي ﷺ، من وجوهٍ عن ابن مسعودٍ(٢).

ورُوي من حديث بُرَيد بن أبي مريم، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ مثلَه ومعناه، فأخذ أبو العتاهيةِ هذا المعنى فقال:

أقلِّبُ طَرْفي مرةً بعدَ مرةٍ ... لأعلمَ ما في الناسِ والقلبُ ينقَلِبْ

فلم أَرَ حظًّا كالقُنُوع لأهلِه ... وأن يُجْمِلَ الإنسانُ ما عاش في الطَّلَبْ

ومن حديث مالك بن عُبادةَ الغافقيِّ، قال: مرَّ رسولُ الله ﷺ بعبدِ الله بن مسعودٍ فقال: «يا عبدَ الله، لا يَكْثُرْ هَمُّك، ما يُقَدَّرْ يَكُنْ، وما تُرزَقْ يأتِك»(٣).

= في الحلية (١٠/ ٢٦ ـ ٢٧) من طريق عفير، به. وذكره الهيثمي في المجمع (٤/ ٧٢) وقال: «رواه الطبراني في الكبير، وفيه عفير بن معدان وهو ضعيف».

(١) أخرجه: ابن حبان (٨/ ٣٢/ ٣٢٣٩)، والحاكم (٢/ ٤ ـ ٥) من طريق ابن وهب، به. وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي. وصححه الألباني في الصحيحة (٢٦٠٧). وقد سبق تخريجه قريبًا من طرق أخرى.

(٢) أخرجه: ابن أبي شيبة (١٩/ ٢٦٠/ ٣٧٠٥١)، وابن أبي الدنيا في القناعة والتعفف (رقم ٩١)، والحاكم (٢/ ٤)، والبيهقي في الشعب (٧/ ٢٩٩/ / ١٠٣٧٦)، والبغوي في شرح السنة (١٤/ ٣٠٣ ـ ٣٠٤/ ٤١١١ ـ ٤١١٢). وحسنه الألباني في الصحيحة (٢٨٦٦).

(٣) أخرجه: ابن بطة في الإبانة (القدر: ٢/ ٢٨٨ ـ ٢٨٩/ ١٩٣٥)، وابن أبي عاصم في =

وفيما أجاز لنا أبو ذرٍّ عبدُ بنُ أحمد الهَرَويُّ، قال: حدثنا بشرُ بنُ أبي الحسن المُزَنيُّ إملاءً، قال: أخبرنا أبو جعفرٍ أحمدُ بن محمد بن عبد الرحمن السَّامِيُّ، قال: حدثنا محمد بن يحيى بن أبي عمرَ العَدَنيُّ، قال: حدثنا مروانُ بنُ معاوية الفَزارِيُّ، قال: حدثنا أبانُ بن إسحاق، قال: حدثنا الصَّبَّاحُ بن محمد بن أبي حازمٍ، عن مُرَّةَ الهَمْدانيِّ، أن عبدَ الله بن مسعودٍ حدثه، أنه سمع نبيَّ الله ﷺ، يقول: «إنّ الله تبارك وتعالى قَسَمَ بينكم أخلاقَكم كما قَسَم بينكم أرزاقَكم، وإنّ الله يُعطي الدنيا من يُحِبُّ ومن لا يُحِبُّ، ولا يُعطي الدِّينَ إلا من يُحِبُّ، فمن أعطاهُ اللهُ الدِّينَ فقد أحبَّه، لا يُسلِمُ عبدٌ حتى يُسلِمَ قلبُه ولسانُه، ولا يُؤمِنُ جارٌ حتى يأمَنَ جارُه بوائِقَه». قلنا: يا نبيَّ الله، فما بوائقُه؟ قال: «غَشْمُه وظلمُه، ولا يكسبُ مالًا مِن حرامٍ فينفقَ منه فيُبارَكَ له فيه، ولا يتصدَّقَ به فيُتقبَّلَ منه، إن الله لا يمحو السيِّئَ بالسيِّءِ، ولكن يمحو السيِّءَ بالحسَنِ، إن الخبيثَ لا يمحو الخبيثَ»[1].

وهذا حديثٌ حسنُ الألفاظ، ضعيفُ الإسناد، وأكثرُه من قول عليٍّ رضي الله عنه.

= الآحاد والمثاني (٥/ ٢٨٠/ ٢٨٠٦)، وابن قانع في معجم الصحابة (٣/ ٤٣)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٢/ ٩٤٤).

(١) أخرجه: العدني في الإيمان (رقم ٦٤) بهذا الإسناد. وأخرجه: ابن أبي شيبة في مسنده (١/ ٢٣١ ـ ٢٣٢/ ٣٤٤)، وأحمد (١/ ٣٨٧)، والبخاري في التاريخ الكبير (٤/ ٣١٣/ ٢٩٥٧)، والبزار (٥/ ٣٩٢/ ٢٠٢٦)، والحاكم (٤/ ١٦٥)، وأبو نعيم في الحلية (٤/ ١٦٦) من طريق أبان بن إسحاق، به. وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي. وذكره الهيثمي في المجمع (١٠/ ٢٢٨) وقال: «رواه أحمد ورجاله وثقوا، وفي بعضهم خلاف».

ما جاء في الرّضى بالقضاء والقدر

[٦] مالكٌ، عن أبي الزِّناد، عن الأعْرَجِ، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تَسْأَلِ المرأةُ طلاقَ أُختِها لتَسْتَفرِغَ صَحْفَتَها، ولتَنكِحْ؛ فإنما لها ما قُدِّر لها»(١).

في هذا الخبر مِن الفقه أنه لا ينبغي أن تسأل المرأةُ زوجَها أن يطلّق ضَرَّتَها لتنفَرِدَ به، فإنما لها ما سبق به القدَرُ عليها؛ لا يَنقُصُها طلاقُ ضرَّتِها شيئًا مما جرى به القدرُ لها ولا يزيدُها.

وقال الأخفش: كأنه يريد أن تُفْرِغَ صَحْفَةَ تلك مِن خيرِ الزوج، وتأْخُذَه هي وحدَها.

قال أبو عمر: وهذا الحديثُ مِن أحسنِ أحاديث القدَرِ عند أهل العلم والسُّنّة، وفيه أنّ المرء لا يناله إلا ما قُدِّر له، قال الله عز وجل: ﴿قُل لَّن يُصِيبَنَآ إِلَّا مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَنَا﴾(٢). والأمرُ في هذا واضحٌ لمن هداه الله، والحمد لله(٣).

---

(١) أخرجه: البخاري (١١/ ٦٠٤/ ٦٦٠١)، وأبو داود (٢/ ٦٣٠/ ٢١٧٦)، والنسائي في الكبرى (٥/ ٣٨٥/ ٩٢١٢) من طريق مالك، به. وأخرجه: أحمد (٢/ ٣١١)، ومسلم (٢/ ١٠٢٩ ـ ١٠٣٠/ ١٤٠٨[٣٨ و٣٩])، والترمذي (٣/ ٤٩٥/ ١١٩٠)، والنسائي (٦/ ٣٨١/ ٣٢٣٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) التوبة (٥١).

(٣) انظر تتمة شرح هذا الحديث في (١٠/ ٦٠٨).

كلّ شيء بقدرٍ

[٧] مالكٌ، عن زِياد بن سعدٍ، عن عمرو بن مسلمٍ، عن طاوُسٍ اليَمانيِّ، أنه قال: أدْرَكتُ ناسًا من أصحابِ رسولِ الله ﷺ يقولون: كلُّ شيءٍ بقدرٍ.

قال طاوسٌ: وسمعتُ عبد الله بنَ عمر يقول: قال رسول الله ﷺ: «كلُّ شيءٍ بقدرٍ، حتى العَجْزُ والكَيْسُ، أو الكَيْسُ والعَجْزُ»(١).

هكذا رواه يحيى على الشكِّ في تقديم إحدى اللفظتين، وتابَعه ابنُ بُكَيْرٍ، وأبو المصعب، ورواه القَعْنَبيُّ وابنُ وهبٍ موقوفًا، لم يزيدوا على قوله: عن طاوسٍ: أدركتُ ناسًا من أصحابِ رسولِ الله ﷺ يقولون: كلُّ شيءٍ بقدرٍ. وأكثرُ الرُّواة ذكروا الزيادةَ عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، كما روى يحيى، إلا أنّ منهم من لم يشُكّ ورواه على القَطْع. وهو حديثٌ ثابتٌ لا يجيء إلا من هذا الوجه؛ فإنْ صحّ أن الشّكَّ من ابن عمر، أو ممّن هو دونه، ففيه دليلٌ على مراعاة الإتيان بألفاظِ النبي ﷺ على رُتْبَتِها، وأظنّ أن هذا مِن وَرَعِ ابنِ عمر رحمه الله. والذي عليه العلماءُ استِجازةُ الإتيان بالمعاني دون الألفاظ لمن يعرفُ المعنى، رُوي ذلك عن جماعةٍ منهم منصوصًا، ومن تأمّل حديث ابن شهابٍ ومثلَه، واختلافَ أصحابهم عليهم في متون الأحاديث، بان له ما قُلْنا، وبالله توفيقُنا.

وفي هذا الحديث أدَلُّ الدلائلِ وأوضحُها على أن الشرّ والخير كلٌّ من

---

(١) أخرجه: أحمد (٢/ ١١٠)، ومسلم (٤/ ٢٠٤٥/ ٢٦٥٥) من طريق مالك، به.

عند الله، وهو خالِقُهما، لا شريكَ له، ولا إله غيره؛ لأنّ العجْزَ شرٌّ، ولو كان خيرًا ما استعاذ منه رسولُ الله ﷺ، ألا ترى أنّ رسول الله ﷺ قد استعاذ من الكسل والعجْزِ، والجُبْن والدَّيْن، ومحالٌ أن يستعيذ من الخير، وفي قول الله عز وجل: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ۝١ مِن شَرِّ مَا خَلَقَ ۝٢﴾[١]. كفايةٌ لمن وُفِّق، وقال عز وجل: ﴿يُضِلُّ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِي مَن يَشَآءُ﴾[٢].

وروى مالكٌ، عن زياد بن سعدٍ، عن عمرو بن دينارٍ، أنه قال: سمعتُ عبد الله بن الزبير يقولُ في خُطْبَته: إنّ الله هو الهادي والفاتِنُ[٣].

وفيما أجاز لنا أبو ذرٍّ عبدُ بنُ أحمد الهرَوِيُّ، قال: حدثنا أبو بكرٍ محمد بن عبد الرحمن بن وهبٍ السَّقَطِيُّ بالبصرة، قال: حدثنا أبو زيدٍ خالد بن النَّضْرِ، قال: حدثنا عليّ بن حَرْبٍ أبو الحسن الموصليُّ، قال: حدثنا خالد بن يزيد العَدَويّ، قال حدثني عبد العزيز بن أبي رَوَّادٍ، قال: سمعتُ عطاء بن أبي رَباحٍ يقول: كنتُ عند ابن عباس، فأتاه رجلٌ فقال: أرأيتَ مَن حَرَمني الهُدى، وأوْرَثَني الضلالةَ والرَّدَى، أتراه أحْسَنَ إليَّ أو ظَلَمني؟ فقال ابنُ عباسٍ: إن كان الهدى شيئًا كان لك عنده، فمنَعَكَه، فقد ظَلَمك، وإن كان الهدى له، يُؤْتيه من يشاءُ، فما ظَلَمك شيئًا، ولا تُجالِسْني بعدَه[٤].

وقد رُوي أن غَيْلانَ القَدَريَّ وقفَ بربيعةَ بن أبي عبد الرحمن، فقال

---

(١) الفلق (١ ـ ٢). (٢) النحل (٩٣)، فاطر (٨).

(٣) سيأتي تخريجه في الباب الذي يليه.

(٤) أخرجه: اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٤/ ٧٤٢ ـ ٧٤٣/ ١٢٢٧) من طريق علي بن حرب، به.

له: يا أبا عثمان، أرأيتَ الذي مَنَعني الهدى، ومَنَحني الرَّدَى، أأحْسَنَ إليَّ أم أساء؟ فقال ربيعةُ: إن كان مَنَعك شيئًا هو لك، فقد ظلمك، وإن كان فَضْلَه يُؤتيه من يشاء، فما ظَلَمك شيئًا.

وإنما أخذه ربيعةُ من قول ابن عباسٍ هذا، والله أعلم. ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ ۝٤٦﴾[1]. و﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ ٱلنَّاسَ شَيْـًٔا وَلَٰكِنَّ ٱلنَّاسَ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ۝٤٤﴾[2]. و﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ ۝٢٣﴾[3].

ذكر عبد الرزاق، عن معمرٍ، عن ابن طاوسٍ، عن أبيه، عن ابن عباسٍ، أنه قال له رجلٌ: يا أبا العباس، إنّ ناسًا يقولون: إن الشرَّ ليس بقدَرٍ. فقال: بيننا وبين أهلِ القدَرِ هذه الآيةُ: ﴿سَيَقُولُ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟ لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكْنَا﴾ الآية كلها حتى بلَغ: ﴿فَلَوْ شَآءَ لَهَدَىٰكُمْ أَجْمَعِينَ ۝١٤٩﴾[4] [5].

وقال غَيْلانُ القَدَريُّ لربيعةَ: أنت الذي تزعُمُ أن الله يحبُّ أن يُعصى؟ قال: وأنت تزعمُ أن الله يُعصى قَسْرًا؟[6]

أخبرنا عبد الله بن محمدٍ، قال: حدثنا حمزة بن محمدٍ، قال: حدثنا

---

(١) فصلت (٤٦). (٢) يونس (٤٤).

(٣) الأنبياء (٢٣). (٤) الأنعام (١٤٨ ـ ١٤٩).

(٥) أخرجه: عبد الرزاق (١١/ ١١٤ ـ ١١٥/ ٢٠٠٧٣) بهذا الإسناد. ومن طريقه: إسحاق بن راهويه (٢/ ٤٨٤ ـ ٤٨٥/ ٢٥٢٣)، وابن بطة في الإبانة (القدر ١/ ٢٧٨/ ١٢٩٤)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٣/ ٦٠٧/ ٩٧٠)، والبيهقي في الأسماء والصفات (١/ ٤٥٤/ ٣٨٠)، والحاكم (٢/ ٣١٧) وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

(٦) أخرجه: ابن أبي بطة في الإبانة (القدر: ٢/ ٢٥٦ ـ ٢٦٠/ ١٨٧٢)، وأبو نعيم في الحلية (٣/ ٢٦٠).

أحمد بن شُعَيْبٍ، قال: حدثنا عمرو بن عليٍّ، قال: حدثنا مُعاذ بن هشامٍ، حدثني أبي، عن قتادة، عن أنسٍ، أن نبيَّ الله ﷺ قال: «اللهمّ إني أعوذ بك من العجْزِ والكسَلِ، والبُخْل والجُبْنِ، والهَرَم، وعذابِ القبر، وفتنةِ المحيا والممات»(١).

قال: وأخبرنا أحمد بن شُعَيبٍ، قال: أخبرنا أحمد بن سليمان، قال: حدثنا محاضرٌ، قال: حدثنا عاصِمٌ الأحْوَلُ، عن عبد الله بن الحارث، عن زيد بن أرقَمَ، قال: ألا أُعَلِّمُكم ما كان رسولُ الله ﷺ يعلِّمُنا: «اللهمّ إني أعوذُ بك من العجْزِ والكسَلِ، والبُخْلِ والجُبْنِ، والهَرَم، وعذابِ القبر، اللهمّ آتِ أنفسَنا تقواها، وزكِّها أنت خيرُ من زَكَّاها، أنتَ وليُّها ومولاها، اللهم إني أعوذُ بك من قلبٍ لا يخشَعُ، ومن نفسٍ لا تشبَعُ، وعلمٍ لا ينفعُ، ودعوةٍ لا يُستجاب لها»(٢).

وذكر الحسن بن عليٍّ الحُلْوانيُّ، قال: حدثنا يحيى بنُ آدم، قال: حدثنا أبو بكر بن عيَّاشٍ، قال: حدثنا إدريس بن وهبِ بن مُنَبِّهٍ، عن أبيه، قال: نظرتُ في القَدَرِ فتحيَّرْتُ، ثم نظَرْتُ فيه فتحَيَّرْتُ، ووجَدْتُ أعلمَ الناسِ بالقدَرِ أكَفَّهُم عنه، وأجهلَ الناس به أنطَقَهم فيه.

---

(١) أخرجه: النسائي (٨/ ٦٥٣/ ٥٤٧٤) بهذا الإسناد. وأخرجه: أحمد (٣/ ٢٠٨) من طريق هشام بن عبد الله، به. وأخرجه: أبو داود (٢/ ١٩٤ ـ ١٩٥/ ١٥٥٤) من طريق قتادة، به. وأخرجه: البخاري (٨/ ٤٩٤/ ٤٧٠٧)، ومسلم (٤/ ٢٠٧٩/ ٢٧٠٦) عن أنس رضي الله عنه.

(٢) أخرجه: النسائي (٨/ ٦٥٣/ ٥٤٧٣) بهذا الإسناد. وأخرجه: أحمد (٤/ ٣٧١)، ومسلم (٤/ ٢٠٨٨/ ٢٧٢٢) من طريق عاصم، به. وأخرجه: الترمذي (٥/ ٥٢٨/ ٣٥٧٢) عن زيد بن أرقم رضي الله عنه.

وروى إسماعيلُ القاضي، قال: حدثنا نَصْرُ بنُ عليٍّ، قال: حدثنا الأصْمَعيُّ، قال: سمعتُ أبا عمرو بن العلاءِ يقول: أشهَدُ أنّ الله يُضِلُّ ويَهْدي، فإن قيل لي: فَسِّرْ. قلتُ: أَغْنِ عني نفسَك.

قال الحسن بن عليٍّ الحُلْوانيُّ: أمْلَى عليَّ عليُّ بنُ المدينيّ، قال: سألتُ عبدَ الرحمن بن مَهْديٍّ عن القدَر، فقال لي: كلُّ شيءٍ بقدرٍ، والطاعةُ بقدَرٍ، والمعصية بقدَرٍ. قال: وقد أعظَمَ الفِريةَ من قال: إن المعاصِيَ ليست بقدَرٍ. قال: وقال لي عبدُ الرحمن بن مَهديٍّ: العِلمُ والقدَرُ والكتابُ سواءٌ. ثم عرَضتُ كلامَ عبد الرحمن هذا على يحيى بن سعيدٍ، فقال: لم يَبْقَ بعدَ هذا قليلٌ ولا كثيرٌ.

قال أبو عمر: رُوي عن النبي ﷺ من حديث ابن مسعودٍ، رواه أبو وائلٍ[1] وغيرُه[2] عنه، أنه قال: «إذا ذُكِرَ القدَرُ فأمْسِكوا، وإذا ذُكِرت النجوم فأمْسِكوا، وإذا ذُكِر أصحابي فأمسِكوا».

---

(١) أخرجه: الطبراني (١٠/ ٢٤٣ ـ ٢٤٤/ ١٠٤٤٨)، وأبو نعيم في الحلية (٤/ ١٠٨) من طريق أبي وائل، به.

(٢) أخرجه: الحارث بن أبي أسامة (٢/ ٢٥٦/ ١٠١٠)، والخرائطي في مساوئ الأخلاق (رقم ٧٨٧)، وابن أبي زمنين في أصول السنة (رقم ١٨٦)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (١/ ١٤٢ ـ ١٤٣/ ٢١٠) من طريق أبي قلابة، به. وذكره الهيثمي في المجمع (٧/ ٢٠٢) وقال: «رواه الطبراني وفيه مسهر بن عبد الملك، وثقه ابن حبان وغيره، وفيه خلاف. وبقية رجاله رجال الصحيح». والحديث له شواهد يتقوى بها. ذكرها الألباني في الصحيحة (٣٤).

باب منه

[٨] مالك، عن زياد بن سعدٍ، عن عمرو بن دينارٍ، أنه قال: سمعتُ عبدَ الله بنَ الزبير يقولُ في خُطبتِه: إنّ الله هو الهادي والفاتِنُ[(١)].

قال أبو عمر: هذا مأخوذٌ من قول الله تعالى: ﴿يُضِلُّ مَن يَشَآءُ وَيَهۡدِي مَن يَشَآءُۚ﴾[(٢)]. وقولِه عز وجل حاكيًا عن نبيّه نوحٍ عليه السلام: ﴿وَلَا يَنفَعُكُمۡ نُصۡحِيٓ إِنۡ أَرَدتُّ أَنۡ أَنصَحَ لَكُمۡ إِن كَانَ ٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يُغۡوِيَكُمۡۚ هُوَ رَبُّكُمۡ﴾[(٣)]، وقال تبارك اسمُه: ﴿وَلَوۡ شَآءَ لَهَدَىٰكُمۡ أَجۡمَعِينَ ۝٩﴾[(٤)]، ولا يكون في مُلكِ الله إلا ما يريدُ، وما ربُّك بظلّامٍ للعبيد[(٥)].

---

(١) أخرجه: ابن وهب في القدر (رقم ٤٦)، والفريابي في القدر (رقم ٢٩٧)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٢/ ٧٣٣/ ١٢٠١)، وابن بطة في الإبانة (٢/ ١٧١/ ١٦٥٩)، والبيهقي في القضاء والقدر (رقم ٤٩٦) من طريق مالك، به.

(٢) النحل (٩٣)، فاطر (٨).

(٣) هود (٣٤).

(٤) النحل (٩).

(٥) انظر الباب الذي قبله، ففيه تتمة شرح أثر ابن الزبير.

باب منه

[٩] مالكٌ، عن عمّه أبي سُهيل بن مالكٍ، قال: كنت أسيرُ مع عمر بنِ عبد العزيز، فقال: ما رأيُكَ في هؤلاء القَدَريّة؟ قال: فقلتُ: رأيي أن تَستَتِيبَهم، فإن قبِلوا، وإلا عرضْتَهم على السيف. فقال عمرُ بنُ عبد العزيز: وذلك رأيِي.

قال مالكٌ: وذلك رأيِي(١).

قال أبو عمر: هو مذهبُ عمرَ بنِ عبد العزيز، وقد زعم قومٌ أنه قتَلَ غَيلانَ القَدَريَّ وصلَبه، وهذا جهلٌ بعلمِ أيام الناس، وإنما الصحيحُ أن عمر لمّا ناظَرَه دعا عليه وقال: ما أظنُّك تموتُ إلا مصلوبًا. فقتله هشامٌ وصلبه؛ لأنه خرج مع زيد بن عليّ بن حسين بن عليٍّ.

ومذهبُ مالكٍ وأصحابِه، أن القَدَريّةَ يُسْتَتابون، قيل لمالكٍ: كيف يُستتابون؟ قال: يُقال لهم: اترُكوا ما أنتم عليه وانزِعوا عنه.

وقال مالكٌ: لا يُسَلَّمُ على أهلِ القَدَر، ولا على أهل الأهواء كلِّهم، ولا يُصلَّى خلفَهم، ولا يُصلَّى عليهم، ولا تُقبَلُ شهادتُهم.

---

(١) أخرجه: الدارمي في النقض على بشر المريسي (٢/ ٩٠٤ ـ ٩٠٥)، وابن أبي عاصم في السنة (١/ ٨٨/ ١٩٩)، وعبد الله بن أحمد في السنة (رقم ٩٥٢)، والفريابي في القدر (رقم ٢٧٣)، والآجري في الشريعة (٢/ ٩١٧/ ٥١١)، وابن بطة في الإبانة (٢/ ١٠/ ٢٣٣/ ١٨٣٤)، وابن أبي زمنين في أصول السنة (٣٠٧)، واللالكائي في شرح الاعتقاد (٤/ ٧٨٤/ ١٣١٥) من طريق مالك، به. وصحح إسناده الألباني في ظلال الجنة (١/ ٨٨).

قال أبو عمر: أما قولُه: لا يُصلَّى خلفَهم. فلأنّ الإمامة يُتخيَّر لها أهلُ الكمال في الدِّين من أهل التلاوة والفقه، هذا في الإمام الراتب.

وأما قوله: لا يُصلَّى عليهم. فإنه يريد ألا يُصلِّيَ عليهم أئمةُ الدِّين وأهل العلم؛ لأن ذلك زَجْرٌ لهم وخِزْيٌ لهم لابتداعهم، رجاءَ أن ينتهوا عن مذهبهم، وكذلك تركُ ابتداءِ السلام عليهم. وأما أن تُترَكَ الصلاةُ عليهم جملةً إذا ماتوا، فلا، بل السُّنّةُ المجتمَعُ عليها أن يُصلّى على كلّ من قال: لا إله إلا الله، محمدٌ رسول الله. مبتدعًا كان أو مرتكبًا للكبائر. ولا أعلمُ أحدًا من فقهاء الأمصار أئمة الفتوى يقول في ذلك بظاهرِ قولِ مالكٍ.

وقد ذكرنا أقاويل العلماء في قبولِ شهاداتهم في كتاب الشهادات، وأن مالكًا شذَّ عنهم في ذلك، إلا أن أحمد بن حنبلٍ، قال: ما تُعجِبني شهادةُ الجَهْميّة، ولا الرافضةِ، ولا القَدَريّة. قال إسحاق: وكذلك كلُّ صاحب بدعةٍ.

قال أبو عمر: اتّفق ابنُ أبي ليلى، وابنُ شُبْرُمةَ، وأبو حنيفة، والشافعيّ، وأصحابُهما، والثوريُّ، والحسن بن حيٍّ، وعثمان البَتِّيُّ، وداود، والطبريّ، وسائرُ من تكلّم في الفقه إلا مالكًا وطائفةً من أصحابه، على قبولِ شهادةِ أهل البدع؛ القَدَريّة وغيرهم، إذا كانوا عُدُولًا، ولا يستحِلُّون الزورَ، ولا يَشهَدُ بعضُهم على تصديقِ بعضٍ في خبرِه ويمينِه كما تصنعُ الخَطَّابيّةُ.

قال الشافعيُّ: وشهادةُ من يرى إنفاذَ الوعيد في دخول النار على الذنب إن لم يَتُبْ منه، أولى بالقَبُول من شهادةِ من يستخفُّ بالذنوب.

قال أبو عمر: كلُّ من يُجِيزُ شهادتَهم لا يرى استتابتَهم ولا عرْضَهم على السيف، والله أعلم.

تحاجّ آدم وموسى

[١٠] مالكٌ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرَجِ، عن أبي هريرة، أنّ رسول الله ﷺ قال: «تَحاجَّ آدمُ وموسى، فحاجَّ آدمُ موسى. قال له موسى: أنت آدمُ الذي أغْويتَ الناسَ، وأخرجْتَهم من الجنة؟ قال له آدمُ: أنت موسى الذي أعطاه اللهُ عِلْمَ كلِّ شيءٍ، واصطفاه على الناس برسالتِه وبكلامِه؟ قال: نعم. قال: أفتلُومُني على أمرٍ قد قُدِّر عليَّ قبل أن أُخْلَقَ»[١].

إلى هاهنا انتهى حديث مالكٍ عند جميع رُواتِه لهذا الحديث، وزاد فيه ابنُ عيينةَ، عن أبي الزِّناد، بإسناده: «قبلَ أن أُخلَقَ بأربعين سنةً». وكذلك قال طاوسٌ، عن أبي هريرة.

حدثناه عبد الله بن محمدٍ، قال: حدثنا محمد بن عمر، قال: حدثنا عليّ بن حربٍ، قال: حدثنا سفيان، عن عمرٍو، عن طاوسٍ، سمِعَ أبا هريرة يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «حاجَّ آدمُ موسى، فقال موسى: يا آدمُ، أنت أبونا، أخرَجْتَنا من الجنة. قال آدمُ: يا موسى، أنت الذي اصطفاك الله بكلامِه، وخَطَّ لك التوراةَ بيده، أتلُومُني على أمرٍ قدَّرَه عليَّ قبلَ أنْ يخلُقَني بأربعين سنةً؟»[٢].

---

(١) أخرجه: مسلم (٤/ ٢٠٤٣/ ٢٦٥٢ [١٤]) من طريق مالك، به. وأخرجه: البخاري (١١/ ٦١٨/ ٦٦١٤) من طريق أبي الزناد به.

(٢) أخرجه: أحمد (٢/ ٢٤٨)، والبخاري (١١/ ٦١٨/ ٦٦١٤)، ومسلم (٤/ ٢٠٤٢/ ٢٦٥٢)، وأبو داود (٥/ ٧٦/ ٤٧٠١)، وابن ماجه (١/ ٣١/ ٨٠) من طريق سفيان، به.

وهذا حديثٌ صحيحٌ ثابتٌ من جهة الإسناد، لا يختلفون في ثبوته. رواه عن أبي هريرة جماعةٌ من التابعين. ورُوي من وجوهٍ عن النبي ﷺ من رواية الثِّقاتِ الأئمَّةِ الأثباتِ.

حدثنا أحمد بن فتحِ بنِ عبد الله، قال: حدثنا أبو عمرٍو عثمانُ بنُ محمد بن إبراهيم، قال: حدثنا أبو محمدٍ عبدُ الله بنُ سلمٍ المقدسيّ، قال: حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم، قال: حدثنا الوليد بن مسلمٍ، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، قال: حدثني يحيى بن أبي كثيرٍ، قال: حدثني أبو سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَقِيَ آدمُ موسى، فقال له موسى: أنت أبو الناس الذي أغويتَهم، وأخرَجْتَهم من الجنة. فقال له آدمُ: أنت موسى الذي كلّمك الله واصطفاك برسالتِه، فكيف تلُومُني على عملٍ كتَبَ الله عليَّ أن أعمَلَه قبلَ أن أُخْلَقَ بأربعين سنةً؟». قال: «فحَجَّ آدمُ موسى»[1].

ورواه الزهريُّ، فاختلف أصحابُه عليه في إسناده؛ فرواه إبراهيم بن سعدٍ[2] وشعيبُ بنُ أبي حمزة[3]، عن الزهريِّ، عن حميدِ بنِ عبد الرحمن، عن أبي هريرة.

---

(١) أخرجه: ابن أبي عاصم في السنة (١/ ٦٨/ ١٥١) من طريق الوليد بن مسلم، به. وأخرجه: أحمد (٢/ ٢٨٧)، والبخاري (٨/ ٥٥٥/ ٤٧٣٨)، ومسلم (٤/ ٢٠٤٤/ ٢٦٥٢)، والنسائي في الكبرى (٦/ ٤٠٦ ـ ٤٠٧/ ١١٣٢٩) من طريق يحيى بن أبي كثير به.

(٢) أخرجه: أحمد (٢/ ٢٦٤)، والبخاري (٦/ ٥٤٤ ـ ٥٤٥/ ٣٤٠٩)، ومسلم (٤/ ٢٠٤٤/ ٢٦٥٢ [١٥]).

(٣) أخرجه: أحمد (٢/ ٢٦٤)، والبزار (١٤/ ٣٧٢/ ٨٠٨٥)، والفريابي في القدر (رقم ١٠٩)، والطبراني في مسند الشاميين (٤/ ١٨١/ ٣٠٦٠).

ورواه عمر بن سعيدٍ، عن الزهريِّ، عن الأعرجِ، عن أبي هريرة[١].

ورواه معمرٌ، عن الزهريِّ، عن أبي سلمةَ وسعيدٍ، عن أبي هريرة.

ومنهم من يجعَلُه عن معمرٍ، عن الزهريِّ، عنْ أبي سلمة، عن أبي هريرة[٢].

ومنهم من يرويه عن الزهريِّ، عن سعيدٍ، عن أبي هريرة[٣].

وكلُّهم يرفعُه، وهي كلُّها صحاحٌ؛ للقاءِ الزهريِّ جماعةً من أصحاب أبي هريرة.

وقد رُوِيَ هذا الحديثُ عن عمر، عن النبي ﷺ مسندًا، بأتمِّ ألفاظٍ، وأحسنِ سياقةٍ.

حدثنا عبد الرحمن بن يحيى، قال: حدثنا عليُّ بن محمدٍ، قال: حدثنا أحمد بن داود، قال: حدثنا سُحنونٌ، قال: حدثنا عبد الله بن وهبٍ، قال: أخبرني هشام بن سعدٍ، عن زيد بن أسلَمَ، عن أبيه، أنّ عمر بن الخطاب قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنّ موسى عليه السلام قال: يا ربِّ، أبونا آدمُ أخرَجَنا ونفسَه من الجنة. فأراه اللهُ آدمَ، فقال له: أنت آدمُ؟ قال آدم: نعم. قال: أنت الذي نفَخَ الله فيك من روحِه، وعلَّمَك الأسماء كلها، وأمَرَ ملائكتَه فسجدوا لك؟ قال: نعم. قال: فما حمَلَك على أن أخرَجْتَنا ونفسَك من الجنة؟ قال

---

(١) أخرجه: ابن أبي عاصم في السنة (١/ ٦٩/ ١٥٣)، والبزار (١٥/ ٣٠٧ ـ ٣٠٨/ ٨٨٣٣) من طريق عمر بن سعيد، به.

(٢) أخرجه: عبد الرزاق (١١/ ١١٢ ـ ١١٣/ ٢٠٠٦٧)، وأحمد (٢/ ٢٦٨)، وابن أبي عاصم في السنة (١/ ٦٨/ ١٤٨)، والبزار (١٤/ ٢٨٥/ ٧٨٨٨) من طريق معمر، به.

(٣) ذكره الدارقطني في علله (٧/ ٢٨٤/ ١٣٥٥) من طريق الزهري، به.

له آدم: ومن أنت؟ قال: أنا موسى. قال: أنت نبيُّ بني إسرائيل الذي كلّمك اللهُ من وراءِ حجابٍ، لم يجعَلْ بينك وبينه رسولًا مِن خلقِه؟ قال: نعم. قال: أما وجدتَ في كتاب الله الذي أنزِل عليك أنّ ذلك كان في كتاب الله قبلَ أن أُخلَق؟ قال: نعم. قال: أفتلُومُني في شيءٍ سبَقَ من الله فيه القضاءُ قبلُ؟». قال عند ذلك رسولُ الله ﷺ: «فحَجَّ آدمُ موسى، فحَجَّ آدمُ موسى»[١].

في هذا الحديث من الفقه إثباتُ الحِجاج والمناظرة، وإباحةُ ذلك إذا كان طلبًا للحقِّ وظهوره. وقد أفرَدْنا لهذا المعنى بابًا كاملًا، أوضحناه فيه بالحجّة والبرهان، والبسط والبيان، في كتابنا «كتاب العلم»[٢]، فأغنى ذلك عن إعادته هاهنا.

وفيه إباحةُ التقريرِ والتعريضِ في معنى التوبيخ في دَرْجِ الحِجاج، حتى تَقَرَّ الحُجّةُ مقرَّها.

وفيه دليلٌ على أنّ من عَلِمَ وطالَعَ العلوم فالحُجّةُ له ألزمُ، وتوبيخُه على الغفلة أعظَمُ.

وفيه إباحةُ مناظرةِ الصغير للكبير، والأصغرِ للأسنِّ، إذا كان ذلك طلبًا للازدياد من العلم وتقريرِ الحقّ، وابتغاءً له.

وفيه الأصلُ الجسيمُ الذي أجمع عليه أهلُ الحقّ، وهو أنّ الله عز وجل قد فَرَغ من أعمال العباد، فكلٌّ يجري فيما قُدِّرَ له وسَبَق في علمِ الله تبارك اسمُه.

---

(١) أخرجه: ابن وهب في القدر (رقم ٣) بهذا الإسناد. ومن طريقه: أبو داود (٥/ ٧٨/ ٤٧٠٢). وحسنه الألباني في الصحيحة (١٧٠٢).

(٢) جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٩٥٣ [باب إتيان المناظرة والمجادلة وإقامة الحجة]).

وأما قوله: «أفتلُومُني على أمرٍ قد قُدِّرَ عليَّ؟». فهذا عندي مخصوصٌ به آدمُ؛ لأنّ ذلك إنّما كان منه ومن موسى عليهما السلام بعد أن تِيبَ على آدم، وبعد أن تلقَّى من ربّه كلماتٍ تاب بها عليه، فحَسُنَ منه أن يقول ذلك لموسى؛ لأنه قد كان تِيبَ عليه من ذلك الذنب.

وهذا غيرُ جائزٍ أن يقولَه اليومَ أحدٌ إذا أتى ما نهاهُ اللهُ عنه، ويحتجَّ بمثلِ هذا فيقولَ: أتلومُني على أنْ قتلتُ، أو زنيتُ، أو سرقتُ، وذلك قد سبَق في علم الله، وقدَّره عليَّ قبل أن أُخلَق؟ هذا ما لا يسوغ لأحدٍ أن يقوله، وقد اجتمعت الأمّةُ أنّ من أتى ما يستحقُّ الذمَّ عليه فلا بأسَ بذمِّه، ولا حَرَجَ في لومه، ومن أتى ما يُحمَدُ له، فلا بأسَ بمدحِه عليه وحمدِه.

وقد حكى مالكٌ، عن يحيى بن سعيدٍ معنى ما ذكرنا، أنّ ذلك إنما كان مِن آدم عليه السلام بعد أن تِيبَ عليه. ذكره ابن وهبٍ، عن مالكٍ.

وهذا صحيحٌ؛ لأن رُوحَه لم تجتمِعْ بروحِ موسى، ولم يلتقيا، والله أعلم، إلا بعد الوفاة، وبعد رفعِ أرواحِهما في عِلِّيِّين، فكان التقاؤُهما كنحوِ التقاءِ نبيِّنا ﷺ بمَن لَقِيَه في المعراج من الأنبياء، على ما جاء في الأثر الصحيح، وإن كان ذلك عندي لا يحتمِلُ تكييفًا، وإنما فيه التسليمُ؛ لأنّا لم نؤتَ مِن جنسِ هذا العلم إلا قليلًا.

حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا أحمد بن زُهيرٍ، قال: حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: حدثنا حمّاد بن سلمةَ، عن عمَّارِ بنِ أبي عمَّارٍ، قال: سمعتُ أبا هريرة يحدِّثُ عن النبيّ ﷺ[1].

---

(١) أخرجه: إسحاق بن راهويه (١/ ١٧٢/ ١١٩)، وأحمد (٢/ ٤٦٤)، والبزار (١٦/ ٢٨٣/ ٩٤٨٦)، وأبو يعلى (٣/ ٩٨/ ١٥٢٨)، والطبراني (٢/ ١٦٠/ ١٦٦٣) من طريق حماد =

قال حمّادٌ: وأخبرنا حُميدٌ، عن الحسن، عن جُندبٍ، عن النبي ﷺ قال: «لَقِيَ آدمُ موسى، فحَجَّ آدمُ موسى»(١).

قال أبو عمر: معنى: «حَجَّهُ»: غَلَبه وظهَرَ عليه في الحُجّة. وفي ذلك دليلٌ على فضلِ مَن أدلى عند التنازع بحُجَّته.

حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا الحارث بن أبي أسامةَ، قال: حدثنا يونس بن محمدٍ، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن محمد بن عمرٍو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ قال: «لَقِيَ آدمُ موسى، فقال له موسى: يا آدمُ، أنت الذي خلقك اللهُ بيده، وأسكنَكَ جنَّتَه، وأسجَد لك ملائكته، ونفَخَ فيك من روحِه؛ فعَلتَ ما فعَلتَ، فأخرَجتَ ذُرِّيَّتَك من الجنّة؟ قال آدمُ: يا موسى، أنت الذي اصطفاك الله برسالتِه وبكلامِه، وقرَّبك نجيًّا، وآتاك التوراةَ، فبِكم تجِدُ الذنبَ الذي عمِلتُه مكتوبًا عليَّ قبل أن أُخلَقَ؟ قال: بأربعين سنةً. قال: فلِمَ تلومُني؟». قال النبي ﷺ: «فحَجَّ آدمُ موسى». يقولها ثلاثًا(٢).

قال أبو عمر: هذا الحديث مِن أوضحِ ما رُوِيَ عن النبي ﷺ في إثباتِ القَدَر، ودفعِ قولِ القَدَريّة. وبالله التوفيق والعصمة.

= عن عمار، به.

(١) أخرجه: أحمد (٢/ ٤٦٤)، وابن أبي عاصم في السنة (١/ ٦٦/ ١٤٣)، والبزار (١٦/ ٢٨٤/ ٩٤٨٧)، وأبو يعلى (٣/ ٩٨/ ١٥٢٨)، والطبراني (٢/ ١٦٠/ ١٦٦٣) من طريق حماد عن حميد، به. وذكره الهيثمي في المجمع (٧/ ١٩١) وقال: «رواه أبو يعلى وأحمد بنحوه والطبراني، ورجالهم رجال الصحيح». وانظر الصحيحة (٩٠٩).

(٢) أخرجه: الحارث بن أبي أسامة (٣/ ٥٨/ ١٣٦٣) بهذا الإسناد. وأخرجه: ابن أبي عاصم في السنة (١/ ٦٨/ ١٤٩) من طريق محمد بن عمرو، به.

ورُوي أنّ عمر بن عبد العزيز كتَبَ إلى الحسن البصريِّ: إنّ الله لا يُطالبُ خلقَه بما قضى عليهم وقدَّرَ، ولكن يُطالبُهم بما نهاهم عنه وأمَرَ، فطالِبْ نفسَك مِن حيث يُطالبُك ربُّك، والسلام.

ورُوِّينا أنّ الناس لما خاضوا في القَدَر بالبصرة، اجتمَعَ مسلمُ بن يسارٍ ورُفيعٌ أبو العالية، فقال أحدُهما لصاحبه: تعالَ حتى ننظُرَ فيما خاض الناسُ فيه من هذا الأمر. قال: فقعدا ففكَّرا، فاتّفق رأيُهما أنه يكفي المؤمنَ من هذا الأمر أن يعلَمَ أنّه لن يُصيبَه إلا ما كتب اللهُ له، وأنه مَجزيٌّ بعملِه[١].

---

(١) أخرجه: اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٤/ ٧٦١/ ١٢٦٩).

إن الله خلق آدم ثم مسح ظهره بيمينه

[١١] مالك، عن زيد بن أبي أُنَيْسةَ، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطَّابِ، أنه أخبرَه عن مسلم بن يسارٍ الجُهَنيِّ، أنّ عمر بن الخطّاب سُئل عن هذه الآية: (وإذْ أخَذَ ربُّكَ من بني آدمَ من ظُهُورِهم ذُرِّيَّاتِهِمْ وأشْهَدَهم على أنفُسِهم ألسْتُ بربِّكم قالوا بَلَى)[١] الآية. فقال عمر بن الخطّاب: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يُسأَلُ عنها، فقال رسول الله ﷺ: «إنّ الله تبارك وتعالى خَلَقَ آدمَ، ثم مَسَح ظهرَه بيَمينِه، فاستخرجَ منه ذُرِّيَّةً، فقال: خلقتُ هؤلاء للجنةِ، وبعملِ أهلِ الجنة يعمَلون. ثم مسَحَ ظهرَه، فاستخرَج منه ذُرِّيَّةً، فقال: خلقتُ هؤلاء للنار، وبعملِ أهلِ النارِ يعمَلون». فقال رجلٌ: يا رسولَ الله، ففِيمَ العملُ؟ قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «إنّ الله تبارك وتعالى إذا خَلَقَ العبدَ للجنة استعمَله بعملِ أهلِ الجنة حتى يموتَ على عملٍ من أعمالِ أهل الجنة، فيُدخِلَه به الجنةَ، وإذا خلَقَ العبدَ للنار استعمَله بعملِ أهل النار حتى يموتَ على عملٍ من أعمالِ أهلِ النار، فيُدخِلَه به النارَ»[٢].

---

(١) الأعراف (١٧٢).

(٢) أخرجه: أحمد (١/ ٤٤ ـ ٤٥)، وأبو داود (٥/ ٧٩ ـ ٨٠/ ٤٧٠٣)، والترمذي (٥/ ٢٤٨ ـ ٢٤٩/ ٣٠٧٥) وقال: «هذا حديث حسن. ومسلم بن يسار لم يسمع من عمر. وقد ذكر بعضهم في هذا الإسناد بين مسلم بن يسار وبين عمر رجلًا مجهولًا»، وابن حبان (١٤/ ٣٧ ـ ٣٨/ ٦١٦٦)، والحاكم (١/ ٢٧) من طريق مالك، به. قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرطهما ولم يخرجاه»، وقال الذهبي: «فيه إرسال». وانظر الضعيفة (٣٠٧١).

قال أبو عمر: هذا حديثٌ منقطعٌ بهذا الإسناد؛ لأنّ مسلِمَ بنَ يسارٍ هذا لم يلْقَ عمرَ بنَ الخطاب، وبينهما في هذا الحديث نُعيم بنُ ربيعة، وهو أيضًا مع هذا الإسناد لا تقوم به حُجَّةٌ، ومسلمُ بن يسارٍ هذا مجهولٌ، قيل: إنّه مدنيٌّ، وليس بمسلمِ بنِ يسارٍ البصريِّ.

حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا أحمد بن زُهيرٍ، قال: قرأتُ على يحيى بن معينٍ حديثَ مالكٍ هذا عن زيد بن أبي أُنَيسةَ، فكتَبَ بيده على مسلمِ بن يسارٍ: لا يُعرفُ(١).

أخبرنا أبو عبد الله عبيدُ بنُ محمدٍ ومحمدُ بنُ عبد الملك، قالا: حدثنا عبد الله بن مسرورٍ، قال: حدثنا عيسى بن مسكينٍ. وأخبرنا قاسمُ بنُ محمدٍ، قال: حدثنا خالد بن سعدٍ، قال: حدثنا أحمد بن عمرو بن منصورٍ، قالا جميعًا: حدثنا محمد بن عبد الله بن سَنْجَرَ، قال حدثنا أحمد بن عبد الملك بن واقدٍ، قال: حدثنا محمد بن سلمةَ، عن أبي عبد الرحيم، عن زيدٍ ـ يعني ابنَ أبي أُنَيسةَ ـ عن عبد الحميد بن عبد الرحمن، عن مسلم بن يسارٍ، عن نُعيم بن ربيعةَ الأزديِّ(٢).

وأخبرني عبد الرحمن بن يحيى، وأحمد بن فتحٍ، وخلف بن القاسم، قالوا: حدثنا حمزة بن محمدٍ، قال: حدثنا أحمد بن شُعَيْبٍ، قال: أخبرنا محمد بن وهبٍ، قال: حدثنا محمد بن سلمة، قال: حدثني أبو عبد الرَّحيم، قال: حدثني زيدٌ ـ وهو ابنُ أبي أُنَيسةَ ـ عن عبد الحميد بن عبد الرحمن، عن مسلم بن يسارٍ، عن نُعيم بن ربيعة، قال: كنتُ عند عمر بن الخطّاب إذ

---

(١) أخرجه: ابن أبي خيثمة في تاريخه (السفر الثالث ٣/ ٢٢٧/ ٤٥٧٥) بهذا الإسناد.
(٢) أخرجه: أبو داود (٥/ ٨٠/ ٤٧٠٤) من طريق زيد بن أبي أنيسة، به.

جاءه رجلٌ، فسأله عن هذه الآية: ﴿وإذ أَخذَ ربُّك مِن بني آدمَ مِن ظُهورِهم ذُرِّيَّاتِهم﴾[(١)]. قال: فقال عمر: كنتُ عند النبيِّ ﷺ إذ جاءه رجلٌ فسأله عنها، فقال النبيُّ ﷺ: «خَلَق الله آدمَ، ثم استخرَجَ منه ذُرِّيَّةَ مَنْ هو كائنٌ منهم إلى يوم القيامة، فقال لطائفةٍ منهم: هؤلاء للجنة خلَقتُهم. وقال لطائفةٍ: هؤلاء للنارِ خلَقتُهم. فمن خَلَقه الله للجنة استعمَلَه بعملِ أهلِ الجنة حتى يُميتَه على عملٍ من أعمال أهل الجنة، فيُدخِلَه به الجنةَ، ومن خَلَقه للنار استعمَله بعملِ أهلِ النار حتى يُميتَه على عملٍ من أعمالِ أهل النار، فيُدخِلَه به النارَ»[(٢)].

قال أبو عمر: زيادةُ مَن زاد في هذا الحديث نُعيمَ بنَ ربيعةَ ليست حجَّةً؛ لأن الذي لم يذكُرْه أحفظُ، وإنما تُقبلُ الزِّيادةُ من الحافظ المتقن. وجملةُ القول في هذا الحديث أنه حديثٌ ليس إسنادُه بالقائم؛ لأنّ مسلم بن يسارٍ ونُعيم بن ربيعة جميعًا غيرُ معروفين بحَمْلِ العِلم، ولكنّ معنى هذا الحديث قد صحّ عن النبي ﷺ من وجوهٍ كثيرةٍ ثابتةٍ يطول ذكرها، من حديث عمر بن الخطاب وغيرِه جماعةٍ يطول ذكرهم.

حدثنا عبد الله بن محمدٍ، قال: حدثنا محمد بن بكرٍ، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا مُسَدَّدٌ، قال: حدثنا يحيى، عن عثمانَ بنِ غِياثٍ، قال: حدثني عبد الله بن بُريدةَ، عن يحيى بن يَعْمَرَ وحُميد بن عبد الرحمن لَقِيَا عبدَ الله بنَ عمر، فذكَرَا له القدَرَ وما يقولون فيه. فذكر الحديثَ عن أبيه، عن النبي ﷺ بطولِه، وقال في آخره: وسأله رجلٌ من مُزَينةَ أو جُهَينةَ،

---

(١) الأعراف (١٧٢).

(٢) أخرجه: الطحاوي في شرح المشكل (١٠/ ٢٧/ ٣٨٨٨) من طريق أحمد بن شعيب النسائي، به.

فقال: يا رسول الله، فَفِيمَ نعمَلُ، في شيءٍ قد خَلَا ومضَى، أو في شيءٍ مستَأنَفٍ الآنَ؟ فقال: «في شيءٍ قد خَلَا ومضَى». فقال الرجلُ أو بعضُ القوم: ففيمَ العملُ؟ فقال: «إنّ أهلَ الجنةِ يُيَسَّرون لعملِ أهل الجنة، وإنّ أهل النار يُيَسَّرون لعملِ أهلِ النار»[1].

ورُوِي هذا المعنى عن عمر، عن النبيّ ﷺ من طرقٍ، وممّن روى هذا المعنى في القَدَر عن النبي ﷺ؛ عليّ بن أبي طالب[2]، وأُبَيُّ بن كعبٍ[3]، وابن عباسٍ[4]، وابن عمر[5]، وأبو هريرة[6]، وأبو سعيدٍ

---

(١) أخرجه: أبو داود (٥/ ٧٣/ ٤٦٩٦) بهذا الإسناد. وأخرجه: ابن منده في الإيمان (رقم ٩) من طريق مسدد، به. وأخرجه: أحمد (١/ ٢٧)، ومسلم (١/ ٣٨/ ٨ [٣]) من طريق يحيى بن سعيد، به.

(٢) سيأتي تخريجه قريبًا، في الباب نفسه.

(٣) أخرجه: عبد الله في زوائد المسند (٥/ ١٣٥)، وابن منده في الرد على الجهمية (رقم ٣٠و ٣٣)، والفريابي في القدر (رقم ٥٣)، وابن بطة في الإبانة (القدر ١/ ٣١٦ ـ ٣١٨/ ١٣٣٩)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٣/ ٦١٨/ ٩٩١). وأخرجه بنحوه: أحمد (٥/ ١٨٢ ـ ١٨٣)، وأبو داود (٥/ ٧٥/ ٤٦٩٩)، وابن ماجه (١/ ٢٩ ـ ٣٠/ ٧٧)، وابن حبان (٢/ ٥٠٥ ـ ٥٠٦/ ٧٢٧)، وصحح إسناده الألباني في الصحيحة (رقم ٢٤٣٩).

(٤) أخرجه: أحمد (١/ ٢٧٢)، وابن أبي عاصم في السنة (١/ ٨٩/ ٢٠٢)، وابن منده في الرد على الجهمية (رقم ٣١)، والطبراني (١١/ ١٨/ ١٠٨٩٩). وذكره الهيثمي في المجمع (٧/ ١٩٥) وقال: «رواه الطبراني والبزار بنحوه.. ورجال الطبراني ثقات».

(٥) أخرجه: البزار (١٢/ ١٨٣/ ٥٨٣٣)، والطبراني في الصغير (١/ ١٣٠ ـ ١٣١)، وقد تقدم تخريجه قريبًا في الباب نفسه.

(٦) أخرجه: الفريابي في القدر (رقم ٤٢٢)، والآجري في الشريعة (٢/ ٧٥٠ ـ ٧٥١/ ٣٣١)، وأبو الشيخ في العظمة (٥/ ١٥٥٣/ ١٠١٥)، وابن منده في الرد على الجهمية (رقم ٢٣ و٢٤ و٢٦).

الخدريُّ[1]، وأبو سَرِيحةَ الغِفاريّ[2]، وعبد الله بن مسعودٍ[3]، وعبد الله بن عمرٍو[4]، وذو اللِّحْيةِ الكِلابيّ[5]، وعمران بن حُصينٍ[6]، وعائشة[7]، وأنس بن مالكٍ[8]، وسُرَاقة بن جُعشُمٍ[9]، وأبو موسى الأشعريُّ[10]،

---

(١) أخرجه: ابن خزيمة في التوحيد (١/ ١٨٦/ ١٠٧)، والبزار (كشف: ٣/ ٢٠/ ٢١٤٢)، وابن بطة في الإبانة (القدر: ١/ ٣١٢/ ١٣٣٣)، وذكره الهيثمي في المجمع (٧/ ١٨٧) وقال: «رواه البزار ورجاله رجال الصحيح غير نمر بن هلال. وثقه أبو حاتم».

(٢) أخرجه: أحمد (٤/ ٦ ـ ٧)، ومسلم (٤/ ٢٠٣٧/ ٢٦٤٤) من حديث حذيفة بن أسيد، وهو أبو سَريحة الغفاري ﷺ.

(٣) أخرجه: أحمد (١/ ٣٨٢)، والبخاري (١١/ ٥٨٣/ ٦٥٩٤)، ومسلم (٤/ ٢٠٣٦/ ٢٦٤٣)، وأبو داود (٥/ ٨٢/ ٤٧٠٨)، والترمذي (٤/ ٣٨٨/ ٢١٣٧)، وابن ماجه (١/ ٢٩/ ٧٦).

(٤) أخرجه: أحمد (٢/ ١٧٦)، والترمذي (٥/ ٢٦/ ٢٦٤٢)، وقال: «هذا حديث حسن»، وابن حبان (١٤/ ٤٣/ ٦١٦٩)، والحاكم (١/ ٣١) وصححه على شرطهما، ووافقه الذهبي. وانظر الصحيحة (١٠٧٦).

(٥) أخرجه: عبد الله بن أحمد في زوائد المسند (٤/ ٦٧)، والطبراني (٤/ ٢٣٧/ ٤٢٣٥)، وذكره الهيثمي في المجمع (٧/ ١٩٥) وقال: «رواه أحمد والطبراني ورجاله ثقات».

(٦) سيأتي تخريجه قريبًا، في الباب نفسه.

(٧) أخرجه: أحمد (٦/ ٤١)، ومسلم (٤/ ٢٠٥٠/ ٢٦٦٢)، وأبو داود (٥/ ٨٦/ ٤٧١٣)، والنسائي (٤/ ٣٥٩/ ١٩٤٦)، وابن ماجه (١/ ٣٢/ ٨٢).

(٨) أخرجه: أحمد (٣/ ١١٦ ـ ١١٧)، والبخاري (١١/ ٥٨٣/ ٦٥٩٥)، ومسلم (٤/ ٢٠٣٨/ ٢٦٤٦).

(٩) أخرجه: أحمد (٣/ ٢٩٢ ـ ٢٩٣)، ومسلم (١٤/ ٢٠٤٠/ ٢٦٤٨)، وابن ماجه (١/ ٣٥/ ٩١).

(١٠) أخرجه: ابن أبي عاصم في السنة (١/ ٨٩ ـ ٩٠/ ٢٠٣)، والبزار (٨/ ٤٦ ـ ٤٧/ ٣٠٣٢)، والفريابي في القدر (رقم ٣٥)، والطبراني في الأوسط (١٠/ ١٧٢ ـ ١٧٣/ ٩٣٧١)، والآجري في الشريعة (١/ ٧٥١ ـ ٧٥٢/ ٣٣٢)، وابن بطة في الإبانة (القدر ١/ ٣١١/ ١٣٣٢). وذكره الهيثمي في المجمع (٧/ ١٨٦) وقال: «رواه الطبراني في =

وعُبادةُ بن الصّامت[1]، وأكثرُ أحاديثِ هؤلاء لها طرقٌ شتّى.

حدثنا محمد بن خليفَةَ، قال: حدثنا محمد بن الحسينِ، قال: حدثنا جعفر بن محمدٍ الفريابيُّ، قال: حدثنا عثمان بن أبي شيبَةَ، قال: حدثنا جَريرُ بن عبد الحميد، عن منصورٍ، عن سعد بن عُبيدةَ، عن أبي عبد الرحمن السُّلَميِّ، عن عليّ بن أبي طالبٍ، قال: كنّا في جِنازةٍ في بقيع الغرقد. قال: فأتى رسولُ الله ﷺ فقعَد، وقَعَدنا حوله، ومعه مِخصَرةٌ[2]، فنكَس رأسَه، وجعل ينكُتُ بمِخصَرَته، ثم قال: «ما منكم من أحدٍ من نفسٍ منفوسةٍ إلا وقد كُتِب مكانُها من الجنة والنار، وإلا قد كُتِبت شقيّةً أو سعيدةً». فقال رجلٌ: يا رسول الله، أفلا نتَّكِلُ على كتابنا وندَعُ العملَ؛ فمن كان منّا من أهلِ السعادة فسيصيرُ إلى عملِ أهل السعادة، ومن كان منّا من أهلِ الشقاءِ فسيصيرُ إلى عملِ أهلِ الشقاءِ؟ فقال: «اعمَلُوا، فكلٌّ ميسَّرٌ لما خُلِق له؛ أما أهلُ السعادة، فيُيسَّرون لعملِ أهل السعادة، وأما أهلُ الشقاوة، فييسَّرون لعملِ أهل الشقاوة». ثم قرأ: «﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ۝٥ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ ۝٦ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَىٰ ۝٧ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَىٰ ۝٨ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَىٰ ۝٩ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَىٰ ۝١٠﴾[3]»[4].

= الكبير والأوسط. وفيه روح بن المسيب. قال ابن معين: صويلح. وضعفه غيره». قال الشيخ الألباني في ظلال الجنة: «إسناده ضعيف جدًّا».

(١) أخرجه: أحمد (٥/ ٣١٧)، وأبو داود (٥/ ٧٦/ ٤٧٠٠)، والترمذي (٤/ ٣٩٨/ ٢١٥٥) وقال: «وهذا حديث غريب من هذا الوجه».

(٢) المخصرة: ما اختصر الإنسان بيده وأمسكه من عصًا أو عنزة أو عكازة أو ما أشبه ذلك. غريب الحديث لأبي عبيد (١/ ٣٠٨).

(٣) الليل (٥ ـ ١٠).

(٤) أخرجه: الآجري في الشريعة (٢/ ٧٤٥ ـ ٧٤٦/ ٣٢٧) بهذا الإسناد. وأخرجه: الفريابي =

حدثنا عبد الرحمن بن يحيى وأحمد بن فتحٍ، قالا: حدثنا حمزة بن محمدٍ، قال: حدثنا سليمان بن الحسن البصريُّ بالبصرة، قال: حدثنا عُبيدُ الله بن معاذٍ، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا سليمُ بنُ حَيَّانَ، عن يزيدَ الرِّشْكِ، عن مُطرِّفِ بنِ عبد الله، عن عمرانَ بنِ حُصينٍ، قال: قال رجلٌ: يا رسول الله، أَعُلِمَ أهلُ الجنة مِن أهلِ النار؟ قال: «نعم». قال: فلِمَ يعمَلُ العاملون؟ قال: «كلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِق له»[1].

قال حمزة: وهذا حديثٌ صحيحٌ، رواه جماعةٌ عن يزيد الرِّشْكِ؛ منهم شعبة بن الحجَّاجِ[2]، وعبدُ الوارث بن سعيدٍ[3].

قال أبو عمر: وقد رواه حمَّادُ بن زيدٍ أيضًا، عن يزيدَ الرِّشْكِ.

حدثناه عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا بكر بن حمَّادٍ، قال: حدثنا مُسدَّدٌ، قال: حدثنا حمَّاد بن زيدٍ، عن يزيدَ الرِّشْكِ، عن مُطَرِّفٍ، عن عمران بن حُصينٍ[4].

= في القدر (رقم ٤٠) بهذا الإسناد. وأخرجه: البخاري (٣/ ٢٨٩/ ١٣٦٢)، ومسلم (٤/ ٢٠٣٩ ـ ٢٠٤٠/ ٢٦٤٧) من طريق عثمان، به. وأخرجه: أحمد (١/ ١٢٩)، وأبو داود (٥/ ٦٨ ـ ٦٩/ ٤٦٩٤)، والترمذي (٥/ ٤١٠ ـ ٤١١/ ٣٣٤٤) من طريق منصور، به. وأخرجه: ابن ماجه (١/ ٣٠ ـ ٣١/ ٧٨) من طريق سعد بن عبيدة، به.

(١) أخرجه: الطبراني (١٨/ ١٣٠/ ٢٦٨) من طريق سليمان بن الحسن، به. وأخرجه: أحمد (٤/ ٤٣١) من طريق يزيد الرشك، به.

(٢) أخرجه: أحمد (٤/ ٤٢٧)، والبخاري (١١/ ٦٠٠/ ٦٥٩٦)، ومسلم (٤/ ٢٠٤١/ ٢٦٤٩).

(٣) أخرجه: مسلم (٤/ ٢٠٤١/ ٢٦٤٩).

(٤) أخرجه: أبو داود (٥/ ٨٣/ ٤٧٠٩) من طريق مسدد، به. وأخرجه: مسلم (٤/ ٢٠٤١/ ٢٦٤٩ [٩])، والنسائي في الكبرى (٦/ ٥١٧/ ١١٦٨٠) من طريق حماد بن زيد، به.

قال قاسمٌ: وحدثنا مُضَرُ بن محمدٍ الأسديُّ، قال: حدثنا شَيبانُ بنُ فَرُّوخَ الأيليُّ، قال: حدثنا عبد الوارث، عن يزيد، قال: حدثنا مُطرِّفٌ، عن عمران بن حُصينٍ، قال: قلتُ: يا رسول الله، أعُلِمَ أهلُ الجنة مِن أهل النار؟ قال: «نعم». قال: ففِيمَ يعملُ العاملون؟ قال: «كلٌّ ميسَّرٌ لِما خُلِق له»(١).

ورواه حجَّاج بن منهالٍ، عن حمّاد بن زيدٍ، عن يزيد الضُّبعيِّ، وهو يزيدُ الرِّشْكُ.

حدثناه خلف بن سعيدٍ، قال: حدثنا عبد الله بن محمدٍ، قال: حدثنا حمّاد بن خالدٍ، قال: حدثنا عليّ بن عبد العزيز، قال: حدثنا حجَّاجٌ، قال: حدثنا حمّاد بن زيدٍ، قال: حدثنا يزيد الضبعيُّ، عن مُطرِّفٍ ـ يعني ابنَ عبد الله بن الشِّخِّيرِ ـ عن عمران بن حُصينٍ، قال: قيل: يا رسول الله، أعُلِمَ أهلُ الجنة مِن أهل النار؟ قال: «نعم». قال: ففيمَ العملُ إذًا؟ قال: «كلٌّ ميسَّرٌ لِما خُلِق له»(٢).

وقد رُوي من حديث يحيى بن يَعْمَرَ أيضًا، عن عمران بن حُصينٍ، عن النبيّ ﷺ مثلُه.

حدثنا سعيد بن نصرٍ وعبد الوارث بن سفيان، قالا: حدثنا قاسمٌ، قال حدثنا عبد الله بن رَوْحٍ، قال: حدثنا شَبابةُ بن سَوَّارٍ، قال: حدثنا المغيرة بن

---

(١) أخرجه: مسلم (٤/ ٢٠٤١/ ٢٦٤٩) من طريق شيبان بن فروخ، به. وأخرجه: البخاري (١٣/ ٦٣٧/ ٧٥٥١) من طريق عبد الوارث، به. وأخرجه: أحمد (٤/ ٤٣١)، وأبو داود (٥/ ٨٣/ ٤٧٠٩)، والنسائي في الكبرى (٦/ ٥١٧/ ١١٦٨٠) من طريق يزيد الرشك، به.

(٢) أخرجه: الطبراني (١٨/ ١٣٠/ ٢٦٨) من طريق علي بن عبد العزيز، به. وأخرجه: ابن بطة في الإبانة (القدر ١/ ٣٢٤ ـ ٣٢٥/ ١٣٤٩) من طريق الحجاج، به.

مسلمٍ، عن أبي عمر، عن يحيى بن يَعْمَرَ، أنه كان مع عمران بن حُصينٍ وأبي الأسود الدُّؤَلِيِّ في مسجد البصرة، فقال عمرانُ: يا أبا الأسود، أرأيتَ ما يعمَلُ العبادُ؛ يعملون فيما سَبَق في علمِ الله السابق، أو يستأنِفون العملَ؟ قال: لا، بل يعملون فيما سَبَق في علم الله. قال: أخشى أن يكون ذلك جورًا. قال: ﴿لَا يُسْئَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْئَلُونَ ۝٢٣﴾[1]. فقال عمرانُ: ثبَّتك اللهُ، إنما أردتُ أن أَحْزِرَكَ[2]، إن رجلًا سأل النبيَّ ﷺ عما سألتُك، فقال رسولُ الله ﷺ كما قُلتَ[3].

حدثنا إبراهيم بن شاكرٍ، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن عثمان، قال: حدثنا سعيد بن عثمان وسعيد بن خُميرٍ، قالا: حدثنا أحمد بن عبد الله بن صالحٍ، قال: حدثنا عثمان بن عمر، قال أخبرنا عَزْرَةُ بن ثابتٍ، عن يحيى بن عُقيلٍ، عن يحيى بن يعمَرَ، عن أبي الأسود الدُّؤَليّ، قال: قال لي عمرانُ بن حُصينٍ: أرأيتَ ما يعمَلُ الناسُ ويكدَحون فيه؛ أشيءٌ قُضِيَ عليهم ومَضَى عليهم، أو فيما يستقبِلون ممّا أتاهم به نبيُّهم ﷺ واتُّخِذت به عليهم الحُجَّةُ؟ قلت: لا، بل شيءٌ قُضِي عليهم ومَضَى عليهم. قال: فهل يكون شيءٌ من ذلك ظلمًا؟ قال: ففزِعتُ من ذلك فزعًا شديدًا، وقلتُ: إنه ليس شيءٌ إلا خلقُ اللهِ ومِلكُ يدِه، فلا يُسألُ عمّا يفعَلُ وهم يُسألون. فقال: سَدَّدك الله، إني واللهِ ما سألتُك إلا لِأَحْزِرَ عقلَك، إنّ رجلًا من مُزَينة أتى النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسول الله، أرأيتَ ما يعمَلُ الناسُ ويكدَحون؛ أشيءٌ قُضِيَ عليهم ومَضَى عليهم، أو فيما يستقبِلون ممّا أتاهم به نبيُّهم واتُّخِذَتْ عليهم به الحجّةُ؟ قال:

---

(١) الأنبياء (٢٣).

(٢) أي: اختبارك ومعرفة مقدارك. مطالع الأنوار على صحاح الآثار (٢/ ٢٦٧).

(٣) انظر الذي بعده.

«لا، بل شيءٌ قُضِي عليهم ومضى عليهم». قال: فلِمَ نعمَلُ إذًا؟ قال: «مَن خلَقَه الله لواحدةٍ من المنزلتين فهو يُستعمَلُ لها، وتصديقُ ذلك في كتاب الله: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّىٰهَا ۝٧ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَىٰهَا ۝٨﴾[(١)]»[(٢)].

قال أبو عمر: قد أكثَرَ الناسُ من تخريج الآثار في هذا الباب، وأكثَرَ المتكلِّمون من الكلام فيه، وأهلُ السُّنّة مجتمعون على الإيمان بهذه الآثار واعتقادِها، وتركِ المجادلة فيها. وبالله العصمة والتوفيق.

حدثنا محمد بن زكرياء، قال: حدثنا أحمد بن سعيدٍ، قال: حدثنا أحمد بن خالدٍ، قال: حدثنا مروان بن عبد الملك، قال: حدثنا محمد بن بشَّارٍ، قال: حدثنا وكيع بن الجَرَّاح، قال: حدثنا سفيانُ، عن محمد بن جُحادةَ، عن قتادةَ، عن أبي السَّوَّارِ العَدَويّ، عن الحسن بن عليٍّ، قال: رُفِعَ الكتابُ، وجفَّ القلمُ، وأمورٌ تُقضى في كتابٍ قد خلا[(٣)].

قال: وحدثنا مروان بن عبد الملك، قال: حدثنا أبو حاتمٍ، قال: حدثنا الأصمَعيُّ، قال: حدثنا المعتمِرُ بن سليمان، عن أبيه، قال: أَمَا واللهِ لو كُشِفَ الغِطاءُ لعَلِمَت القدريّةُ أنّ الله ليس بظلّامٍ للعبيد[(٤)].

---

(١) الشمس (٧ ـ ٨).

(٢) أخرجه: مسلم (٤/ ٢٠٤١/ ٢٦٥٠) من طريق عثمان بن عمر، به. وأخرجه: أحمد (٤/ ٤٣٨) من طريق عزرة، به.

(٣) أخرجه: عبد الله بن أحمد في السنة (٢/ ٤٠٣/ ٨٧٥)، والفريابي في القدر (١٠٢)، وابن بطة في الإبانة (القدر ١/ ٣٤١/ ١٣٧٧) من طريق وكيع، به. وأخرجه: الطبراني (٣/ ٦٥ ـ ٦٦/ ٢٦٨٤)، وأبو نعيم في الحلية (٧/ ١٠١) من طريق الثوري، به. وأخرجه: اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٤/ ٧٤٦/ ١٢٣٤) من طريق محمد بن جحادة، به.

(٤) أخرجه: أبو نعيم في الحلية (٣/ ٣٣) من طريق أبي حاتم السجستاني، به.

قال: وحدثنا محمد بن بشّارٍ، قال: حدثنا رَوْحُ بن عُبادة، قال: حدثنا حَبيبُ بن الشَّهيد، عن محمد بن سِيرينَ، قال: ما يُنكِرُ هؤلاء أن يكون الله عز وجل قد عَلِمَ علمًا فجعَله كتابًا[1].

قال أبو عمر: قال الله عز وجل: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ ﴿٤٩﴾﴾[2]. وقال: ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٩﴾﴾[3]. فليس لأحدٍ مشيئةٌ تنفُذُ، إلا أن تتقدَّمَها مشيئةُ الله تعالى، وإنما يجري الخلقُ فيما قد سَبَق من علمِ الله، والقَدَرُ سِرُّ الله، لا يُدرَك بجدالٍ، ولا يشفي منه مقالٌ، والحِجاجُ فيه مُرْتَجَةٌ، لا يُفتَحُ شيءٌ منها إلا بكسرِ شيءٍ وغَلَقِه. وقد تظاهرت الآثارُ، وتواترت الأخبارُ فيه عن السَّلف الأخيار، الطَّيِّبين الأبرار، بالاستسلام والانقياد والإقرار، بأنّ عِلمَ الله تعالى سابقٌ، ولا يكونُ في مُلكِه إلا ما يريد، ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ ﴿٤٦﴾﴾[4].

حدثنا إبراهيم بن شاكرٍ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ محمد بن عثمان، قال: حدثنا سعيد بن عثمان وسعيد بن خميرٍ، قالا: حدثنا أحمد بن عبد الله بن صالحٍ، قال: حدثنا محمد بن زُرعَةَ الرُّعَينيُّ، قال: حدثنا الوليد بن مسلمٍ، عن الأوزاعيِّ، قال: من الله تعالى التّنزيلُ، وعلى رسوله التّبليغُ، وعلينا التّسليمُ[5].

---

(١) أخرجه: ابن بطة في الإبانة (القدر ٢/ ١٩٨/ ١٧٢٣) من طريق حبيب بن الشهيد، به.

(٢) القمر (٤٩). (٣) التكوير (٢٩). (٤) فصلت (٤٦).

(٥) أخرجه: ابن نصر في تعظيم قدر الصلاة (١/ ٤٨٧/ ٥٢٠)، والخلال في السنة (٣/ ٥٧٩/ ١٠٠١)، وابن حبان (١/ ٤١٤/ ١٨٦)، وأبو نعيم في الحلية (٣/ ٣٦٩) من طريق الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن الزهري. وعلقه البخاري مجزومًا به (١٣/ ٦١٥).

ما جاء فيمن أوصى أن يحرق بعد موته خوفًا من عذاب الله

[١٢] مالكٌ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ، عن أبي هريرة، أنّ رسولَ الله ﷺ قال: «قال رجلٌ لم يعمَلْ حسنةً قطُّ لأهلِه: إذا مات فحرِّقوه، ثم اذْرُوا نصفَه في البرِّ، ونصفَه في البحر، فواللهِ لئن قدَرَ اللهُ عليه ليُعذِّبَنَّه عذابًا لا يعذّبه أحدًا من العالمين. فلما مات الرجلُ، فعَلوا ما أَمَرهم به، فأَمَر اللهُ البرَّ فجمَع ما فيه، وأَمَر البحرَ فجمَع ما فيه، ثم قال: لِمَ فعلتَ هذا؟ قال: مِن خشيتِك يا ربِّ، وأنتَ أعلمُ. فغفَرَ له»[١].

قال أبو عمر: تابَعَ يحيى على رفعِ هذا الحديث عن مالكٍ بهذا الإسناد أكثرُ رُواةِ «الموطأ»، ووقَفَه مُصعبُ بن عبد الله الزُّبيريّ وعبدُ الله بنُ مَسْلَمَةَ القَعْنَبيُّ، فجَعَلاه مِن قول أبي هريرة، ولم يَرْفَعاه.

وقد رُوي عن القَعْنَبِيِّ مرفوعًا كروايةِ سائرِ الرُّواة عن مالكٍ. وممّن رواه مرفوعًا عن مالكٍ عبدُ الله بنُ وهبٍ، وابنُ القاسم، وابن بكيرٍ، وأبو المصعب، ومُطرِّف، ورَوحُ بن عُبادة، وجماعةٌ.

أخبرنا أبو القاسم خلفُ بن القاسم بن سهلٍ، قال: حدثنا أبو الفوارسِ أحمد بن محمد بن الحسين بن السِّنْدِيِّ العسكرِيُّ، قال: حدثنا يونس بن

---

(١) أخرجه: البخاري (١٣/ ٥٧٠/ ٧٥٠٦)، ومسلم (٤/ ٢١٠٩/ ٢٧٥٦) من طريق مالك به.

عبد الأعلى والربيعُ بنُ سليمان، قالا: حدثنا عبد الله بن وَهْبٍ، قال: أخبرني ابنُ أبي الزِّناد ومالكُ بنُ أنسٍ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أنّ رسول الله ﷺ قال: «قال رجلٌ لم يعمَلْ خيرًا قطُّ لأهلِه: إذا مات فأحرِقُوه، واذْرُوا نِصْفَه في البرِّ، ونصفَه في البحر، فواللهِ لئن قَدَرَ اللهُ عليه لَيُعَذِّبَنَّهُ عذابًا لا يعذِّبُه أحدًا من العالمين. فلما مات فَعَلوا به، فأَمَر الله البحرَ فجمَع ما فيه، وأَمَر البرَّ فجمَع ما فيه، ثم قال: لِمَ فعلتَ هذا؟ قال: مِن خَشْيَتِك يا ربِّ، وأنت أعلمُ. فغَفَر له»[1].

قال أبو عمر: رُوي من حديث الزُّهريِّ، عن حُميد بن عبد الرحمن بن عوفٍ، عن أبي هريرة، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أسرَفَ رجلٌ على نفسِه، حتى إذا حَضَرَته الوفاةُ قال لأهله: إذا أنا مِتُّ فأَحْرِقوني»[2] الحديث. كحديثِ مالكٍ عن أبي الزِّناد سواءً.

ورُوي من حديث أبي سعيدٍ الخُدريّ هذا المعنى أيضًا.

حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا أحمد بن زُهيرٍ، قال: حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: حدثنا أبو هلالٍ، قال: حدثنا قتادةُ، عن عقبة بن عبد الغَافِرِ، عن أبي سعيدٍ الخُدريِّ، قال: كان فيمَن كان قبلَكم رجلٌ مِن الأمم السالفة، أفاده اللهُ مالًا وولدًا، فلما ذَهَب ـ يعني: أكثرَ عمرِه ـ قال لولدِه: لا أَدَعُ لكم مالًا أو تفعَلُون ما أقولُ. قالوا: يا أَبانا، لا تأمُرُ بشيءٍ إلا فعلناه. قال: إذا أنا مِتُّ، فأحْرِقُوني، ثم اسحَقُوني، ثم اذْرُوني

---

(١) أخرجه: الطحاوي في شرح المشكل (٢/ ٣٥/ ٥٦٣) من طريق الربيع، به.

(٢) أخرجه: أحمد (٢/ ٢٦٩)، والبخاري (٦/ ٦٣٨/ ٣٤٨١)، ومسلم (٤/ ٢١١٠/ ٢٧٥٦ [٢٥])، والنسائي (٤/ ٤١٨/ ٢٠٧٨)، وابن ماجه (٢/ ١٤٢١/ ٤٢٥٥).

في يومِ ريحٍ عاصفٍ، لعلِّي أُضِلُّ اللهَ. ففعَلُوا ذلك به، فقال اللهُ له: كُنْ. فإذا هو رجلٌ قائمٌ، قال: ما حَمَلَك على ما صنعتَ؟ فقال: مَخَافتُك. فما تَلَافَاه غيرُها، فغَفَر له.

قال: أحمد بن زُهَيْرٍ: كذا قال أبو هلالٍ، أَوْقَفَ الحديثَ على أبي سعيدٍ، ورَفَعه سليمان التَّيميُّ، قال: حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: حدثنا مُعْتَمِر بن سليمان، قال: أخبرني أبي، قال: حدثنا قتادةُ، عن عُقبة بن عبد الغافر، عن أبي سعيدٍ الخُدريِّ، عن النبي ﷺ، أنه ذَكَرَ رجلًا فيمن كان سَلَفَ. ثم ذكر نحوَه[1].

قال أبو عمر: رُوِيَ مِن حديث أبي رافعٍ، عن أبي هريرة، في هذا الحديث أنه قال: «قال رجلٌ لم يعمَلْ خيرًا قطُّ إلا التوحيدَ»[2]. وهذه اللفظةُ إن صحَّت رَفَعت الإشكالَ في إيمان هذا الرجل، وإن لم تَصِحَّ من جهة النقلِ فهي صحيحةٌ من جهة المعنى، والأصولُ كلُّها تَعضُدُها، والنَّظرُ يُوجِبها؛ لأنه محالٌ غيرُ جائزٍ أن يُغفر للذين يموتون وهم كفّار؛ لأنّ الله عز وجل قد أخبر أنه لا يُغفَرُ أن يُشرَكَ به لمن مات كافرًا، وهذا ما لا مَدْفَعَ له، ولا خِلافَ فيه بين أهلِ القبلةِ.

---

(١) أخرجه: البخاري (١١/ ٣٧٨/ ٦٤٨١) من طريق موسى بن إسماعيل، به. وأخرجه: أحمد (٣/ ٧٧ ـ ٧٨)، والبخاري (١٣/ ٥٧١/ ٧٥٠٨)، ومسلم (٤/ ٢١١١/ ٢٧٥٧ [٢٧]) من طريق معتمر، به.

(٢) أخرجه: أحمد (٢/ ٣٠٤)، وذكره الهيثمي في المجمع (١٠/ ١٩٥) وقال: «حديث أبي هريرة في الصحيح غير قوله: «إلا التوحيد». رواه كله أحمد، ورجال سند أبي هريرة رجال الصحيح». وذكره الألباني في الصحيحة (٣٠٤٨) وقال: «وهذا إسناد صحيح متصل عن أبي هريرة، رجاله ثقات رجال مسلم».

وفي هذا الأصل ما يدلُّكَ على أن قوله في هذا الحديث: «لم يعمَلْ حسنةً قطّ». أو: «لم يعمَلْ خيرًا قطُّ». لم يُعْنَ به إلا ما عَدَا التوحيدَ من الحسنات والخير، وهذا سائغٌ في لسان العرب، جائزٌ في لغتها أن يُؤتى بلَفْظِ الكلِّ والمُرادُ البعضُ.

والدليلُ على أن الرجل كان مؤمنًا، قولُه حين قيل له: «لِمَ فعلتَ هذا؟ فقال: مِن خشيتِك يا ربِّ». والخشيةُ لا تكون إلا لمؤمنٍ مصدِّقٍ، بل ما تكاد تكونُ إلا لمؤمنٍ عالمٍ، كما قال الله عز وجل: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ﴾[1].

قالوا: كلُّ من خاف اللهَ فقد آمَنَ به وعَرَفه، ومستحيلٌ أن يخافه مَن لا يؤمنُ به. وهذا واضحٌ لِمَن فهِم وأُلهِم رُشْدَه.

ومثلُ هذا الحديث في المعنى ما حدّثناه عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل، قال: حدثنا أبو صالحٍ، قال: حدثني الليثُ، عن ابنِ العجلانِ، عن زيد بن أسلَمَ، عن أبي صالحٍ، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «إن رجلًا لم يعمَلْ خيرًا قطّ، وكان يُداينُ الناسَ، فيقولُ لرسولِه: خُذْ ما يَسِرَ، واتْرُكْ ما عَسِرَ، وتَجَاوَزْ، لعلّ اللهَ يتجاوزُ عنّا. فلمّا هَلَكَ قال اللهُ: هل عمِلْتَ خيرًا قطّ؟ قال: لا، إلا أنه كان لي غلامٌ، فكنتُ أُداينُ الناسَ، فإذا بعثتُه يتقاضى قلتُ له: خُذْ ما يَسِرَ، واتْرُكْ ما عَسِرَ، وتجاوَزْ، لعلّ الله يتجاوزُ عنّا. قال الله: قد تجاوزتُ عنك»[2].

---

(١) فاطر (٢٨).

(٢) أخرجه: أحمد (٢/ ٣٦١)، والنسائي (٧/ ٣٦٤/ ٤٧٠٨)، وابن حبان (١١/ ٤٢٢ ـ =

قال أبو عمر: فقولُ هذا الرجل الذي لم يعمَلْ خيرًا قطُّ غيرَ تجاوُزِه عن غُرمائه: لعلّ الله يتجاوزُ عنّا. إيمانٌ وإقرارٌ بالربّ ومجازاته، وكذلك قولُ الآخر: خَشْيَتُك يا ربّ. إيمانٌ بالله، واعترافٌ له بالرُّبوبيّة، والله أعلم.

وأما قوله: لَئِنْ قَدَر اللهُ عليَّ. فقد اختلف العلماءُ في معناه؛ فقال منهم قائلون: هذا رجلٌ جَهِلَ بعضَ صفاتِ الله عز وجل، وهي القُدْرَة، فلم يعلَمْ أنّ الله على كل ما يشاء قديرٌ، قالوا: ومَن جَهِلَ صفةً من صفات الله عز وجل، وآمَنَ بسائر صفاتِه وعَرَفها، لم يكُنْ بجهلِه بعضَ صفات الله كافرًا. قالوا: وإنما الكافر من عانَدَ الحقَّ، لا من جَهِلَه. وهذا قولُ المتقدّمين من العلماء، ومَن سَلَكَ سبيلهم من المتأخّرين.

وقال آخرون: أراد بقوله: لَئِنْ قَدَرَ الله عليه. مِن القَدَر الذي هو القضاءُ، وليس من باب القُدْرة والاستطاعة في شيءٍ. قالوا: وهو مثلُ قولِ الله عز وجل في ذي النُّون: ﴿إِذ ذَّهَبَ مُغَـٰضِبًا فَظَنَّ أَن لَّن نَّقْدِرَ عَلَيْـهِ﴾[1].

وللعلماء في تأويلِ هذه اللفظةِ قولان؛ أحدهما: أنها من التَّقدير والقَضَاء. والآخرُ: أنها من التَّقتير والتَّضْيِيق.

وكلُّ ما قاله العلماءُ في تأويل هذه الآية فهو جائزٌ في تأويل هذا الحديث؛ في قوله: لَئِن قَدَرَ الله عليَّ. فأحدُ الوجهين تقديرُه كأنّ الرجلَ قال: لئن كان قد سَبَق في قَدَرِ الله وقضائه أن يعذِّبَ كلَّ ذي جُرْمٍ على جُرْمِه، لَيُعَذِّبَنّي اللهُ على إجرامي وذنوبي عذابًا لا يعذِّبه أحدًا من العالمين غيري.

= ٤٢٣/ ٥٠٨٤)، والحاكم (٢/ ٢٨) من طريق الليث به. وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

(١) الأنبياء (٨٧).

والوجه الآخر تقديرُه: واللهِ لئِنْ ضَيَّقَ اللهُ عليَّ وبالَغَ في محاسبتي وجزائي على ذنوبي، ليكونَنَّ ذلك. ثم أمَرَ بأن يُحرَقَ بعد موته من إفْرَاط خوفه.

قال ابنُ قُتَيبَةَ: بلغني عن الكِسائيِّ أنه قال: يُقال: هذا قدَرُ الله وقَدْرُه. قال: ولو قُرئت: (أَوْدِيَةٌ بقدْرِها)[1]. مخففًا، أو قُرئت: (وما قدَّرُوا اللهَ حَقَّ قَدَرِه)[2]. مثقَّلًا ـ جاز، وأنشد:

وما صَبَّ رِجْلِي في حَدِيدِ مُجَاشِعٍ   مـع القَـدْرِ إلا حاجَـةٌ لـي أُريدُهـا

أرادَ القَدَرَ. قال: ويقال: هذا على قَدْرِ هذا وقَدَرِه.

قال الأصمعيُّ: أنشدني عيسى بنُ عمر، لِبَدويٍّ:

كـلُّ شـيءٍ حتى أخيـك مَتَـاعُ
وبـقَـدْرٍ تـفـرُّقٌ واجـتِـمـاعُ

ومن هذا حديثُ ابن عمر، عن النبيّ عليه السلام في الهلال: «فإن غُمَّ عليكم، فاقْدُرُوا له». وقد ذكرتُه في بابه وموضعه من هذا الكتاب[3].

وقد روينا عن أبي العبّاس أحمدَ بنِ يحيى ثعلبٍ، أنه قال في قول الله عز وجل: ﴿ فَظَنَّ أَن لَّن نَّقْدِرَ عَلَيْهِ ﴾[4]. قال: هو من التقدير، ليس مِن القُدرة، يُقال منه: قَدَرَ اللهُ لك الخيرَ يَقْدِرُه قَدْرًا. بمعنى: قَدَّرَ الله لك الخيرَ. وأنشد ثعلبٌ:

---

(١) الرعد (١٧).   (٢) الأنعام (٩١).
(٣) سيأتي ذكره بأسانيده في (٧/ ٦٦٨).
(٤) الأنبياء (٨٧).

ولا عائدٍ ذاك الزمانُ الذي مَضَى تبارَكْتَ ما تَقْدِرْ يقَعْ ولك الشُّكْرُ

يعني: ما تُقَدِّرُه وتقضي به يَقَعُ، يعني: ينزِلُ وينفُذُ ويمضي.

قال أبو عمر: هذا البيت لأبي صخرٍ الهُذَليّ في قصيدةٍ له، أوَّلُها:

لِلَيْلَى بذاتِ الجيشِ دارٌ عرفتُها وأُخرَى بذاتِ البَيْنِ آياتُها سَطْرُ

وفيها يقول:

وليس عَشِيَّاتُ الحِمَى برَوَاجِعٍ لنا أبدًا ما أَبْرَمَ السَّلَمُ النَّضْرُ
ولا عائدٍ ذاك الزّمانُ الذي مضى تباركْتَ ما تَقْدِرْ يَقَعْ ولك الشُّكْرُ

السَّلَمُ: شجرٌ من العِضَاهِ يُدبغ به. والنَّضْرُ: النَّضَارة والتنعُّم. وأَبْرَمَ السَّلَمُ: أخرج بَرَمَتَه، وأَبْرَمتُ الأمرَ: أحكمْتُه. وقال غيره:

فما الناسُ أَرْدَوْهُ ولكِنْ أقادَهُ يدُ اللهِ والمستَنْصِرُ اللهَ غالِبُ
فإنّك ما يَقْدِرْ لك اللهُ تَلْقَهُ كِفاحًا وتَجْلِبْهُ إليك الجَوَالِبُ

وقال ابنُ قتيبة في قولِ الله عز وجل: ﴿فَظَنَّ أَن لَّن نَّقْدِرَ عَلَيْهِ﴾. أي: لن نُضيِّقَ عليه. قال: يقال: فلانٌ مُقدَّرٌ عليه، ومُقتَّرٌ عليه. ومنه قوله عز وجل: ﴿فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُۥ﴾[1]. أي: ضَيَّقَ عليه في رزقه. وقوله: ﴿وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُۥ﴾[2] أي: ضُيِّقَ عليه في رزقه. وقال ثعلبٌ في قول الله عز وجل: ﴿وَذَا ٱلنُّونِ إِذ ذَّهَبَ مُغَٰضِبًا﴾[3] قال: مُغاضِبًا للمَلِك.

قال أبو عمر: قد قيل ما قال ثعلبٌ، وقيل: إنه خرج مُغاضِبًا لنبيٍّ كان

---

(١) الفجر (١٦). (٢) الطلاق (٧).
(٣) الأنبياء (٨٧).

في زمانه. وهذان القولان للمتأخّرين، وأما المتقدّمون، فإنهم قالوا: خرج مغاضِبًا لربِّه. رُوي ذلك عن ابن مسعودٍ، والشعبيِّ، والحسن البصريّ، وغيرهم. ولولا خروجُنا عما له قصَدْنا، لذكَرْنا خبره وقصته هاهنا.

وأما جهلُ هذا الرجلِ المذكورِ في هذا الحديث بصفةٍ من صفات الله في عِلْمِه وقَدَره، فليس ذلك بمُخْرِجِه من الإيمان؛ ألا ترى أنّ عمر بن الخطاب، وعمران بن حُصينٍ، وجماعةً من الصحابة، سألوا رسولَ الله ﷺ عن القَدَر، ومعلومٌ أنهم إنما سألوه عن ذلك وهم جاهِلُون به، وغيرُ جائزٍ عند أحدٍ من المسلمين أن يكونوا بسؤالهم عن ذلك كافرين، أو يكونوا في حينِ سؤالهم عنه غيرَ مؤمنين.

حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا مُضَرُ بن محمدٍ، قال: حدثنا شَيْبَانُ بن فَرُّوخَ، قال: حدثنا عبد الوارث، عن يزيدَ الرِّشْكِ، قال: حدثنا مُطرِّف، عن عمران بن حصينٍ، قال: قلتُ: يا رسول الله، أَعُلِمَ أهلُ الجنة مِن أهل النار؟ وذكر الحديثَ(١).

وروى الليثُ، عن أبي قَبِيلٍ، عن شُفَيٍّ الأَصْبَحيِّ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص. فذكر حديثًا في القَدَر، وفيه: فقال أصحابُ رسول الله ﷺ: فلأيِّ شيءٍ نعملُ إن كان الأمرُ قد فُرِغَ منه؟(٢)

فهؤلاء أصحابُ رسولِ الله ﷺ وهم العلماءُ الفُضَلاء، سألوا عن القَدَر سؤالَ متعلِّمٍ جاهلٍ لا سؤالَ متعنِّتٍ مُعانِدٍ، فعلَّمَهم رسولُ الله ﷺ ما جَهِلوا

---

(١) تقدم تخريجه (ص ٦١٣ ـ ٦١٤).

(٢) أخرجه: أحمد (٢/ ١٧٦)، والترمذي (٥/ ٢٦/ ٢٦٤٢) وقال: «هذا حديث حسن»، والنسائي في الكبرى (٦/ ٤٥٢/ ١١٤٧٣) من طريق الليث، به.

مِن ذلك، ولم يَضُرَّهم جَهْلُهم به قبل أن يعلَمُوه، ولو كان لا يَسَعُهم جَهْلُه وقتًا من الأوقاتِ لعلَّمَهم ذلك مع الشهادة بالإيمان، وأَخَذَ ذلك عليهم في حينِ إسلامِهم، ولجَعَله عمودًا سادسًا للإسلام، فتدبّر واستعِنْ بالله، فهذا الذي حَضَرني على ما فهِمتُه من الأصول ووعَيْتُه، وقد أدّيتُ اجتهادي في تأويل حديثِ هذا الباب كلِّه ولم آلُ، وما أبرِّئُ نفسي، وفوقَ كلِّ ذي علمٍ عليمٌ، وبالله التوفيق.

٩



ما جاء في فضائل الصحابة ﭫ

[١] مالكٌ، عن العلاءِ بنِ عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، أنّ رسول الله ﷺ خَرَج إلى المقبرةِ فقال: «السلامُ عليكم دارَ قومٍ مؤمنين، وإنا إن شاء اللهُ بكم لاحِقُون، ودِدْتُ أني قد رأيتُ إخوانَنا». فقالوا: يا رسول الله، ألسنا بإخوانِكَ؟ قال: «بل أنتم أصحابي، وإخوانُنا الذين لم يأتوا بعدُ، وأنا فَرَطُهم على الحوض». فقالوا: يا رسول الله، كيف تعرِفُ من يأتي بعدَك مِن أمَّتِك؟ قال: «أرأيتَ لو كان لرجلٍ خيلٌ غُرٌّ مُحجَّلَةٌ في خيلٍ دُهْمٍ بُهْمٍ، ألا يعرِفُ خيلَه؟». قالوا: بلى يا رسول الله. قال: «فإنهم يأْتُون يومَ القيامةِ غُرًّا مُحَجَّلِين من الوضوء، وأنا فَرَطُهم على الحوض، فلَيُذادَنَّ رجالٌ عن حوضي كما يُذَادُ البعيرُ الضالُّ، أُناديهم: ألا هَلُمَّ، ألا هَلُمَّ، ألا هَلُمَّ. فيُقال: إنهم قد بَدَّلوا بعدَك. فأقولُ: فسُحْقًا، فسُحْقًا، فسُحْقًا»[١][٢].

وأما قوله: «ودِدتُ أني قد رأيتُ إخوانَنا». فقيل: يا رسول الله، ألسنا بإخوانك؟ قال: «بل أنتم أصحابي، وإخوانُنا الذين لم يأتوا بعدُ». فظاهرُ هذا الكلام أنّ إخوانه ﷺ غيرُ أصحابه، وأصحابُه الذين رأوه وصَحِبوه مؤمنين، وإخوانُه الذين آمنوا به ولم يَرَوْه. وقد جاء منصوصًا عنه ﷺ.

---

(١) أخرجه: أحمد (٢/ ٣٧٥)، ومسلم (١/ ٢١٨/ ٢٤٩)، وأبو داود (٣/ ٥٥٨ ـ ٥٥٩/ ٣٢٣٧) والنسائي (١/ ١٠١ ـ ١٠٢/ ١٥٠) من طريق مالك، به. وأخرجه: ابن ماجه (٢/ ١٤٣٩ ـ ١٤٤٠/ ٤٣٠٦) من طريق العلاء به.

(٢) انظر بقية شرحه في (١/ ٥٦٥)، وفي (٣/ ٢٧١)، وفي (٧/ ١٢٥).

والإخوانُ والإخوةُ هنا معناهما سواءٌ، وقد قُرِئت: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾[١]. و: (بينَ إِخْوَتِكم) و: (بينَ إِخْوَانِكم). وقد رُوي عن الحسن البصري أنه قرأ بهذه الثلاثِ قراءاتٍ: ﴿بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾. و: (إِخْوَتِكم). و: (إِخْوَانِكم). قال أبو حاتمٍ: والمعنى واحدٌ، ألا ترى إلى قوله: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾. وقوله: ﴿أَوْ بُيُوتِ إِخْوَٰنِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَٰتِكُمْ﴾[٢]. إلّا أن العامةَ أُولِعت بأن تقول: إخوتي في النسب، وإخواني في الصداقة. وممّن قَرَأ: (فأَصْلِحوا بينَ إِخْوانِكم). ثابتٌ البُنانيُّ، وعاصمٌ الجَحْدريُّ، ورُوِي ذلك عن زيد بن ثابتٍ، وابن مسعودٍ، واختار يعقوبُ: (إِخْوَتِكم). وقراءةُ العامة: ﴿أَخَوَيْكُمْ﴾. على اثنين في اللفظ.

وأما الأصحابُ، فمَن صَحِبك وصَحِبتَه، وجائزٌ أن يُسمّى الشيخ صاحبًا للتلميذ، والتلميذُ صاحبًا للشيخ، والصاحبُ: القرينُ المُمَاشي المُصاحب، فهؤلاء كلُّهم أصحابٌ وصَحَابةٌ.

حدثنا خلف بن قاسمٍ، قال: حدثنا ابن أبي رافعٍ بمصرَ، قال: حدثنا إسماعيل بن إسحاق، قال: حدثنا عليُّ بن المدينيِّ، قال: حدثنا حماد بن أسامة، قال: حدثنا الأحوصُ بن حكيمٍ، عن أبي عونٍ، عن أبي إدريس الخولانيِّ، عن أبي سعيدٍ الخدريِّ، أنَّ النبي ﷺ قال: «أنتم أصحابي، وإخواني الذين آمنوا بي ولم يَرَوْني»[٣].

هذا إسنادٌ ليس في واحدٍ منهم مقالٌ إلا الأحوصَ بنَ حكيمٍ، فإن ابن معينٍ وطائفةً من أهل العلم بالحديث ضعّفوه، وقالوا: عنده مناكيرُ. وكان

---

(١) الحجرات (١٠). (٢) النور (٦١).

(٣) لم أقف عليه من حديث أبي سعيد، وسيأتي في الباب نفسه عن مجموعة من الصحابة ﷺ.

ابن عُيينةَ يوثّقه ويُثنِي عليه. وأبو عونٍ هو محمد بن عبيد الله الثقفيّ، أجمَعوا أنه ثقةٌ، وسائرُ من في الإسناد أئمةٌ.

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصرٍ، قالا: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قالا: حدثنا محمد بن وضاحٍ، قال: حدثنا حامدُ بنُ يحيى وإبراهيمُ بنُ المنذر، قالا: حدثنا محمد بن معنٍ الغِفاريُّ، قال: حدثنا داود بن خالد بن دينارٍ، قال: مَرَرتُ يومًا أنا ورجلٌ مِن بني تيمٍ، يقال له: يوسفُ، أو أبو يوسف. على ربيعةَ بن أبي عبد الرحمن، فقال له أبو يوسف: يا أبا عثمان، إنا لنَجِدُ عند غيرِك مِن الحديث ما لا نَجِدُ عندك. فقال: إن عندي حديثًا كثيرًا، ولكِنْ ربيعةُ بنُ الهُدَيرِ أخبرني، وكان يَلزَمُ طلحةَ بنَ عبيد الله، أنه لم يسمَعْ طلحةَ يحدّث عن رسول الله ﷺ حديثًا قطُّ غيرَ حديثٍ واحدٍ. قال ربيعةُ بنُ أبي عبد الرحمن لربيعةَ بنِ الهُدَيرِ: وما هو؟ قال: قال لي طلحةُ: خرجنا مع رسول الله ﷺ حتى أشرَفنا على حرَّةِ واقِمٍ، وتدلَّيْنا منها، فإذا قبورٌ بِمَحْنِيةٍ[١]، فقلنا: يا رسول الله، هذه قبورُ إخوانِنا؟ قال: «هذه قبورُ أصحابِنا». ثم مشَيْنا حتى جِئنا قبورَ الشهداء، فقال رسول الله ﷺ: «هذه قبورُ إخواننا»[٢].

قال أبو عمر: هذا حديثٌ صحيحُ الإسناد، وفيه أنه قال ﷺ في قبور الشهداء: «هذه قبورُ إخواننا». ومعلومٌ عنه أنه قال في الشهداء في عصرِه: «أنا شهيدٌ عليهم»[٣].

---

(١) أي بحيث ينعطف الوادي، وهو منحناه أيضا. النهاية في الغريب (١/ ٤٥٤).

(٢) أخرجه: أبو داود (٢/ ٥٣٥/ ٢٠٤٣)، من طريق حامد بن يحيى، به. وصححه إسناده الألباني في صحيح أبي داود (٦/ ٢٨٣/ ١٧٨١).

(٣) سيأتي تخريجه (١١/ ٧٦٨ ـ ٧٧٠).

وقد روى الحُمَيديُّ هذا الحديث عن محمد بن معنٍ الغفاريِّ، ورواه أيضًا عليُّ بن عبد الله المدينيُّ عن محمد بن معنٍ الغفاريِّ.

ورواه أحمد بن حنبلٍ، عن عليِّ بن المدينيِّ، أخبرنا به عبدُ الله بنُ محمد بن يحيى، قال: حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدانَ، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبلٍ، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا عليُّ بنُ عبد الله، قال: حدثني محمد بن معنٍ الغفاريُّ، قال: حدثني داود بن خالد بن دينارٍ، أنه مرَّ هو ورجلٌ يقال له: أبو يوسف. من بني تيمٍ، على ربيعةَ بنِ أبي عبد الرحمن، فقال له أبو يوسف: إنا لنجِدُ عند غيرِك مِن الحديث ما لا نَجِدُ عندك. فقال: أما إن عندي حديثًا كثيرًا، ولكِنْ ربيعةُ بنُ الهُدَيْرِ حدَّثني، وكان يلزَمُ طلحةَ بنَ عبيد الله، أنه لم يسمَعْ طلحةَ بنَ عبيد الله يحدّث عن رسول الله ﷺ حديثًا قطُّ غيرَ حديثٍ واحدٍ. قال ربيعةُ بنُ عبد الرحمن: وما هو؟ قال: قال لي طلحةُ بنُ عبيد الله: خرجنا مع رسول الله ﷺ حتى أشرَفنا على حرَّةِ واقمٍ. قال: فتدلّينا منها، فإذا قبورٌ بمَحْنيةٍ، فقلنا: يا رسول الله، قبورُ إخواننا هذه؟ قال: «قبورُ أصحابنا». ثم خرَجنا وأَتَينا قبورَ الشهداء، فقال رسول الله ﷺ: «هذه قبورُ إخواننا»[1].

قال أبو عمر: حَرَّةُ واقِمٍ هي الحرَّةُ التي كانت بها الوَقْعَةُ يومَ الحرَّةِ بالمدينة، أوقَعها بهم مسلمُ بنُ عقبةَ أيامَ يزيد بن معاوية، وإياها عَنَى الشاعرُ بقوله:

فإن تقتُلونا يومَ حرَّةِ واقِمٍ ... فنحنُ على الإسلامِ أوَّلُ مَن قُتِلْ

(١) أخرجه: أحمد (١/ ١٦١) بهذا الإسناد. وأخرجه: البزار (٣/ ١٦٨ ـ ١٦٩/ ٩٥٥) من طريق محمد بن معن، به.

قال عليُّ بنُ المدينيّ: لا أحفَظُ لداود بن خالدٍ غيرَ هذا الحديث[1].

قال أبو عمر: هذا حديثٌ مدنيٌّ حسنُ الإسناد، محمد بن معنٍ عندهم ثقةٌ، وداود بن خالد بن دينارٍ لم يذكُرْه أحدٌ بجَرْحةٍ، ولا ضعّفه أحدٌ من نقلةِ أئمةِ أهل الحديث، ولم ينكِرْه أحدٌ منهم.

حدثنا خلف بن قاسمٍ، قال: حدثنا عبد الله بن عمر بن إسحاق الجوهريُّ، قال: حدثنا أحمدُ بنُ محمد بن الحجاج، قال: حدثنا عمرُو بنُ خالدٍ، قال: حدثنا ابنُ لهيعةَ، عن يزيد بن أبي حبيبٍ، عن بُكَيرِ بنِ عبد الله بن الأشجِّ، عن عبد الرحمن بن أبي عمرةَ، عن أبيه، قال: قيل: يا رسول الله، أرأيتَ مَن آمَنَ بك ولم يَرَكَ، وصدَّقك ولم يَرَك؟ فقال ﷺ: «أولئك إخوانُنا، أولئك مَعَنا، طوبَى لهم، طوبَى لهم»[2].

ومن حديث ابنِ أبي أوفَى، قال: خرَجَ علينا رسولُ الله ﷺ يومًا فقعَد، وجاء عمرُ، فقال: «يا عمرُ، إني لمشتاقٌ إلى إخواني». فقال عمر: ألَسْنا بإخوانِك يا رسول الله؟ قال: «لا، ولكنكم أصحابي، وإخواني قومٌ آمنوا بي ولم يَرَوْني»[3].

---

(١) العلل لابن المديني (ص ٢٤٥).

(٢) أخرجه: الطبراني (١/ ٢١٢/ ٥٧٦) من طريق ابن لهيعة، به. وفيه: بيهس، بين بكير وعبد الرحمن. وأخرجه: في الأوسط (٩/ ٢٨٣/ ٨٦١٩) من طريق ابن لهيعة، وأسقط منه يزيد بن أبي حبيب. وذكره الهيثمي في المجمع (١٠/ ٦٧) وقال: «رواه الطبراني في الأوسط والكبير بنحوه، وفيه بيهس الثقفي ولم أعرفه، وابن لهيعة فيه ضعف، وبقية رجال الكبير رجال الصحيح». قال الألباني في الصحيحة (٧/ ١٢٨٠): «ولعله من تخاليط ابن لهيعة».

(٣) أخرجه: ابن إسحاق في السيرة (ص ٢٦٤)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٠/ ١٣٨ ـ =

أخبرنا عبد الرحمن بن يحيى، قال: حدثنا أحمد بن سعيدٍ، قال: حدثنا محمد بن إبراهيم الدَّيْبُليُّ، قال: حدثنا عليّ بن زيدٍ الفرائضيُّ، قال: حدثنا موسى بن داود، عن همامٍ، عن قتادةَ، عن أيمنَ، عن أبي أُمامةَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «طوبَى لمَنْ رآني وآمَنَ بي، وطوبَى سبعَ مرّاتٍ لمَنْ لم يَرَني وآمَنَ بي»[1].

ورواه أبو داود الطيالسيُّ، قال: حدثنا همامٌ، عن قتادة، عن أيمَنَ، عن أبي أمامة، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «طوبَى لمن رآني وآمَنَ بي، وطوبَى سبعًا لمن لم يَرَني وآمَنَ بي»[2].

وهذا الحديث في «مسند أبي داود الطيالسيِّ»، أخبرنا بجميعه أحمدُ بنُ سعيد بن بشرٍ وأحمدُ بنُ عبد الله بن محمد بن عليٍّ إجازةً، عن مَسلمةَ بنِ قاسمٍ، عن جعفر بن محمد بن الحسن الأصبهانيِّ، عن يونس بن حبيب بن عبد القاهر، عن أبي داود.

وذكر مسلمُ بنُ الحجاج، قال: حدثنا قُتَيْبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا يعقوب

= ١٣٩) وفي سنده: فائد بن عبد الرحمن العبدي الكوفي، وهو متروك الحديث، متهم بالكذب.

(١) أخرجه: الروياني في مسنده (٢/ ٣١١/ ١٢٦٦) من طريق علي بن زيد، به. وأخرجه: أحمد (٥/ ٢٤٨) من طريق موسى بن داود، به. وأخرجه: ابن حبان (١٦/ ٢١٦/ ٧٢٣٣)، والطبراني (٨/ ٣١٠ ـ ٣١١/ ٨٠٠٩ ـ ٨٠١٠) من طريق همام، به. وأخرجه: ابن أبي عاصم في السنة (٢/ ٦٣٠/ ١٤٨٣) من طريق قتادة، به. وذكره الهيثمي في المجمع (١٠/ ٦٧) وقال: «رواه أحمد والطبراني بأسانيد، ورجالها رجال الصحيح غير أيمن بن مالك الأشعري وهو ثقة». وصححه الألباني لشواهده، انظر الصحيحة (١٢٤١).

(٢) أخرجه: أبو داود الطيالسي (١١٣٢) بهذا الإسناد، وانظر الذي قبله.

ابن عبد الرحمن، عن سُهَيل بن أبي صالحٍ، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «مِن أشدِّ أُمّتي حبًّا لي ناسٌ يكونون بعدي، يودُّ أحدُهم لو رآني بأهلِه ومالِه»[١].

ومن «مسند أبي داود الطيالسيِّ»، عن محمد بن أبي حُميدٍ، عن زيد بن أسلَمَ، عن أبيه، عن عمر، قال: كنتُ جالسًا عند النبي ﷺ فقال: «أتَدْرُون أيُّ الخَلقِ أفضلُ إيمانًا؟». قلنا: الملائكةُ. قال: «وحُقَّ لهم، بل غيرُهم». قلنا: الأنبياءُ. قال: «حُقَّ لهم، بل غيرُهم». قلنا: الشهداءُ. قال: «هم كذلك وحُقَّ لهم، بل غيرُهم». ثم قال رسول الله ﷺ: «أفضلُ الخلقِ إيمانًا، قومٌ في أصلاب الرجال، يؤمنون بي ولم يَرَوْني، يَجِدون وَرَقًا فيعمَلون بما فيه، فهم أفضلُ الخَلقِ إيمانًا»[٢].

وحدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن شاكرٍ، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن يحيى، قال: حدثنا إسحاق بن محمد بن حَمدانَ، قال: حدثنا أبو يحيى زكرياء بن يحيى الساجيُّ، قال: حدثنا محمد بن المثنّى، قال حدثنا ابن أبي عديٍّ، عن ابن أبي حُميدٍ، عن زيد بن أسلَمَ، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «أنبِئوني بأفضلِ أهلِ الإيمان إيمانًا». قلنا:

---

(١) أخرجه: مسلم (٤/ ٢١٧٨/ ٢٨٣٢) بهذا الإسناد. وأخرجه: أحمد (٢/ ٤١٧) من طريق قتيبة، به.

(٢) أخرجه: أبو يعلى (١/ ١٤٧/ ١٦٠)، والبزار (١/ ٤١٢ ـ ٤١٣/ ٢٨٨ ـ ٢٨٩)، والحاكم (٤/ ٨٥ ـ ٨٦) وقال: «صحيح الإسناد». وقال الذهبي: «بل محمد ضعفوه». يعني محمد بن أبي حميد. وذكره الهيثمي في المجمع (١٠/ ٦٨) وقال: «وأحد إسنادي البزار المرفوع حسن. المنهال بن بحر وثقه أبو حاتم وفيه خلاف، وبقية رجاله رجال الصحيح».

الملائكةُ. وذكر الحديثَ كما تقدّم[١].

وذكر سُنَيدٌ، عن خلف بن خليفةَ، عن عطاء بن السائبِ، قال: قال ابن عباسٍ يومًا لأصحابه: أيُّ الناسِ أعجبُ إيمانًا؟ قالوا: الملائكةُ. قال: وكيف لا تؤمنُ الملائكةُ والأمرُ فوقَهم؟! قالوا: الأنبياءُ. قال: وكيف لا تؤمنُ الأنبياءُ والأمرُ ينزِلُ عليهم غدوةً وعشيّةً؟! قالوا: فنحن؟ قال: وكيف لا تؤمنون وأنتم تَرَوْنَ مِن رسول الله ﷺ ما تَرَوْنَ؟ ثم قال: قال رسول الله ﷺ: «أعجبُ الناس إيمانًا قومٌ يأتون من بعدي، يؤمنون بي ولم يَروني، أولئك إخواني حقًّا»[٢].

وكان سفيانُ بنُ عُيينة يقول: تفسيرُ هذا الحديث وما كان مثلَه بيِّنٌ في كتاب الله، وهو قولُه: ﴿وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتُ ٱللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُۥ﴾[٣].

وروى ابنُ وهبٍ وجماعةٌ، عن مالكٍ، عن صفوان بن سُليمٍ، عن عطاء بن يسارٍ، عن أبي سعيدٍ الخدريّ، أن النبي ﷺ قال: «إنّ أهلَ الجنة لَيَتَراءَوْنَ أهلَ الغرفِ من فوقِهم كما تَتَراءَوْنَ الكوكبَ الدُّرِّيَّ في الأفقِ من المشرق أو المغرب؛ لتفاضُلِ ما بينهم». قالوا: يا رسول الله، تلك منازلُ

---

(١) أخرجه: البزار (١/ ٤١٢ ـ ٤١٣/ ٢٨٨) من طريق محمد بن المثنى، به. وانظر الذي قبله.

(٢) أخرجه: الطحاوي في شرح المشكل (٦/ ٢٦٩ ـ ٢٧٠/ ٢٤٧٢)، والطبراني (١٢/ ٨٧/ ١٢٥٦٠) من طريق خلف بن خليفة، به. وفي سنده: الشعبي، بين عطاء وابن عباس. وقال الهيثمي في المجمع (٨/ ٣٠٠): «رواه الطبراني في الكبير والأوسط باختصار وأحمد، إلا أنه قال فانفجر من بين أصابعه عيون، وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط».

(٣) آل عمران (١٠١).

الأنبياء، لا يبلُغُها غيرُهم؟ قال: «بلى، والذي نفسي بيدِه، رجالٌ آمنوا بالله، وصدّقوا المرسلين»[١].

وروى فُليح بن سليمان، عن هلال بن عليٍّ، عن عطاء بن يسارٍ، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ نحوَه[٢].

وقال محمد بن يحيى: كلاهما عندي غيرُ مدفوعٍ.

حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا أحمد بن زهيرٍ، قال: حدثنا هارون بن معروفٍ، قال: حدثنا ضَمْرَةُ، عن مرزوق بن نافعٍ، عن صالح بن جبيرٍ، عن أبي جمعةَ، قال: قلنا: يا رسول الله، هل أحدٌ خيرٌ منّا؟ قال: «نعم، قومٌ يجيئون مِن بعدِكم، فيَجِدون كتابًا بين لوحين، يؤمنون بما فيه، ويؤمنون بي ولم يَروني»[٣].

قال أبو عمر: أبو جمعةَ له صحبةٌ، واسمُه حبيب بن سِباعٍ، وقد ذكرناه بما ينبغي من ذكره في كتاب «الصحابة»[٤]، وصالحُ بنُ جبيرٍ انفرد بهذا

---

(١) أخرجه: البخاري (٦/ ٣٩٤/ ٣٢٥٦)، ومسلم (٤/ ٢١٧٧/ ٢٨٣١) من طريق مالك، به.

(٢) أخرجه: أحمد (٢/ ٣٣٥)، والترمذي (٤/ ٥٩٥/ ٢٥٥٦) وقال: «حسن صحيح» من طريق فليح، به.

(٣) أخرجه: ابن قانع في معجم الصحابة (١/ ١٨٧ ـ ١٨٨) من طريق هارون بن معروف، به. وأخرجه: الطبراني (٤/ ٢٣/ ٣٥٤١) من طريق ضمرة، به. وأخرجه: أحمد (٤/ ١٠٦) من طريق صالح بن جبير، به. وأخرجه: الدارمي (٢/ ٣٠٨)، والحاكم (٤/ ٨٥) عن أبي جمعة رضي الله عنه. وقال الحاكم: «صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي. وذكره الهيثمي في المجمع (١٠/ ٦٦) وقال: «رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني بأسانيد وأحد أسانيد أحمد رجاله ثقات». وحسن إسناده الحافظ في الفتح (٧/ ٧).

(٤) الاستيعاب (٤/ ١٦٢٠ ـ ١٦٢١).

الحديث، من ثقاتِ التابعين، روى عنه قومٌ جِلَّةٌ؛ منهم أبو عبيدٍ حاجبُ سليمانَ بنِ عبد الملك شيخُ مالكٍ، ومرزوقُ بنُ نافعٍ، ومعاوية بن صالحٍ، وهشام بن سعدٍ، ورجاءُ بنُ أبي سلمة، وغيرُهم. قال عثمان بن سعيدٍ السِّجِسْتانيُّ الدارميُّ: سألتُ يحيى بن معينٍ عن صالح بن جبيرٍ: كيف هو؟ فقال: ثقةٌ.

وروى أبو ثعلبةَ الخُشنيُّ، عن النبيّ ﷺ، أنه قال: «إنّ أمامَكم أيامًا، الصابرُ فيهنّ كالقابضِ على الجمر، للعاملِ فيهم أجرُ خمسين رجلًا يعملُ مثلَ عملِه». قيل: يا رسول الله، منهم؟ قال: «بل منكم»[(١)]. وهذه اللفظة: «بل منكم». قد سكت عنها بعضُ رُواة هذا الحديث، فلم يذكرها.

حدثنا سعيد بن نصرٍ، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا محمد بن وضاحٍ، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبةَ، قال: حدثنا أبو خالدٍ الأحمرُ، عن يحيى بن سعيدٍ، عن أبي صالحٍ، عن رجلٍ من بني أسدٍ، عن أبي ذرٍّ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنّ مِن أشدِّ أمّتي حبًّا لي قومًا يأتون مِن بعدي، يودُّ أحدُهم لو يُعطِي مالَه وأهلَه ويراني»[(٢)].

قال أبو عمر: قد عارض قومٌ هذه الأحاديث بما جاء عنه ﷺ: «خيرُ الناس قَرْني، ثم الذين يَلُونهم، ثم الذين يَلُونهم»[(٣)]. وهو حديثٌ حسنُ

---

(١) أخرجه: أبو داود (٤/ ٥١٢/ ٤٣٤١)، والترمذي (٥/ ٢٤٠/ ٣٠٥٨) وقال: «حديث حسن غريب»، وابن ماجه (٢/ ١٣٣٠ ـ ١٣٣١/ ٤٠١٤)، وابن حبان (٢/ ١٠٨ ـ ١٠٩/ ٣٨٥)، والحاكم (٤/ ٣٢٢) وصححه ووافقه الذهبي.

(٢) أخرجه: أحمد (٥/ ١٥٦) من طريق يحيى، به. وذكره الهيثمي في المجمع (١٠/ ٦٩): وقال: «رواه أحمد ولم يسم التابعي، وبقيه رجال إحدى الطريقين رجال الصحيح».

(٣) أخرجه من حديث عمران بن حصين: أحمد (٤/ ٤٢٦)، والبخاري (٥/ ٣٢٤/ ٢٦٥١)، =

المَخرج، جيدُ الإسناد، وليس ذلك عندي بمعارِضٍ؛ لأنّ قوله ﷺ: «خيرُ الناس قَرْني». ليس على عمومه، بدليلِ ما يَجمعُ القرنُ مِن الفاضل والمفضول، وقد جمَع قرنُه مع السابقين من المهاجرين والأنصار جماعةً من المنافقين المُظهِرين للإيمان، وأهلِ الكبائر الذين أقام عليهم أو على بعضهم الحدودَ، وقال لهم: «ما تقولون في الشاربِ، والسارقِ، والزاني؟»[(١)]. وقال مواجهةً لمن هو في قرنِه: «لا تسبُّوا أصحابي، فلو أنفَقَ أحدُكم مثلَ أُحدٍ ذهبًا ما بلَغ مُدَّ أحدِهم ولا نَصِيفَه»[(٢)]. وقال لخالد بن الوليد في عَمَّارٍ: «لا تَسُبَّ مَن هو خيرٌ منك»[(٣)].

وقال عمر بن الخطّاب في قولِه عز وجل: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ﴾[(٤)]. قال: مَن فَعَل مثلَ فعلِهم كان مثلَهم[(٥)].

وقال ابن عباسٍ في قوله: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾: هم الذين

= ومسلم (٤/ ١٩٦٤/ ٢٥٣٥)، والترمذي (٤/ ٤٣٣/ ٢٢٢١)، والنسائي (٧/ ٢٣ ـ ٢٤/ ٣٨١٨). وله شواهد عن جمع من الصحابة ﷺ.

(١) سيأتي تخريجه في (٤/ ٨٢٢).

(٢) أخرجه: أحمد (٣/ ١١)، البخاري (٧/ ٢٤ ـ ٢٥/ ٣٦٧٣)، ومسلم (٤/ ١٩٦٧ ـ ١٩٦٨/ ٢٥٤١)، وأبو داود (٥/ ٤٥/ ٤٦٥٨)، والترمذي (٥/ ٦٥٣/ ٣٨٦١)، والنسائي في الكبرى (٥/ ٨٤/ ٨٣٠٨) من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ. وله شواهد عن جمع من الصحابة ﷺ.

(٣) أخرجه: النسائي في الكبرى (٥/ ٧٤/ ٨٢٧١)، والحاكم (٣/ ٣٨٩ ـ ٣٩٠) وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

(٤) آل عمران (١١٠).

(٥) أخرجه: ابن جرير (٥/ ٦٧٢)، وابن أبي حاتم (٣/ ٧٣٢/ ٣٩٧٠) بنحوه.

هاجَرُوا من مكة إلى المدينة، وشَهِدوا بدرًا والحُديبيةَ[(١)].

وهذا كلُّه يشهَدُ أنّ خيرَ قرنِه فضلًا أصحابُه، وأن قوله: «خيرُ الناسِ قَرْني». أنه لفظٌ خَرَج على العموم، ومعناه الخصوصُ، وقد قيل في قولِ الله: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾: إنهم أُمّةُ محمدٍ ﷺ. يعني الصالحين منهم وأهلَ الفضل، هم شُهداءُ على الناس يومَ القيامة. قالوا: وإنما صار أوّلُ هذه الأمة خيرَ القرون لأنهم آمنوا حين كَفَر الناسُ، وصدّقوه حين كذّبَه الناسُ، وعزَّرُوه ونصَروه وآوَوْهُ ووَاسَوْهُ بأموالهم وأنفسهم، وقاتَلوا غيرَهم على كفرِهم، حتى أدخَلُوهم في الإسلام.

وقد قيل في توجيه أحاديثِ البابِ مع قوله: «خيرُ الناسِ قَرْني»: إن قرنَه إنما فُضِّلَ؛ لأنهم كانوا غُرباءَ في إيمانهم؛ لكثرةِ الكفار، وصبرِهم على أذاهم، وتمسّكِهم بدينهم، وإن آخِرَ هذه الأمة إذا أقاموا الدين وتمسّكوا به، وصبروا على طاعة ربِّهم في حين ظهور الشَّرِّ والفسقِ والهَرْجِ والمعاصي والكبائر ـ كانوا عند ذلك أيضًا غرباءَ، وزَكَتْ أعمالُهم في ذلك الزمن، كما زكَت أعمالُ أوائِلهم، ومما يشهَدُ لهذا قولُه ﷺ: «إن الإسلام بَدَأ غريبًا، وسيعودُ غريبًا، فطُوبَى للغُرباء»[(٢)].

ويشهَدُ له أيضًا حديثُ أبي ثعلبةَ الخُشَنيِّ، وقد تقدّم ذكره.

ويشهَدُ له أيضًا قولُه ﷺ: «أُمّتي كالمطرِ لا يُدرَى أوّلُه خيرٌ أم آخِرُه»[(٣)].

---

(١) أخرجه: أحمد (١/ ٢٧٣)، والنسائي في الكبرى (٦/ ٣١٣/ ١١٠٧٢)، والحاكم (٢/ ٢٩٤) وصححه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

(٢) أخرجه: أخرجه: أحمد (٢/ ٣٨٩)، ومسلم (١/ ١٣٠/ ١٤٥)، وابن ماجه (٢/ ١٣١٩ ـ ١٣٢٠/ ٣٩٨٦) من حديث أبي هريرة. وله شواهد عن جمع من الصحابة ﷺ.

(٣) سيأتي تخريجه في الباب نفسه.

وقد ذكر البخاريُّ، قال: حدثنا محمد بن بشارٍ، قال: حدثنا ابن أبي عديٍّ، عن حُمَيدٍ، عن أنسٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقومُ الساعةُ حتى لا يُقالَ في الأرض: اللهُ، اللهُ»(١).

قال أبو عمر: فما ظنُّك بعبادةِ الله وإظهارِ دينه في ذلك الوقت، أليس هو كالقابض على الجمر لصبرِه على الذُّلِّ والفاقةِ، وإقامةِ الدِّين والسُّنّة؟!

ورُوِّينا أن عمر بن عبد العزيز لما وَلِيَ الخلافةَ كتَبَ إلى سالم بن عبد الله بن عمر، أن اكتُبْ إليَّ بسيرةِ عمر بن الخطاب لأعملَ بها. فكتَبَ إليه سالمٌ: إن عمِلتَ بسيرةِ عمر، فأنت أفضلُ من عمر؛ لأن زمانك ليس كزمانِ عمر، ولا رجالَك كرجالِ عمر. قال: وكتَبَ إلى فقهاء زمانه، فكلُّهم كتب إليه بمثلِ قول سالمٍ(٢).

وقد عارض بعضُ الجِلَّةِ من العلماء قولَه ﷺ: «خيرُ الناس قَرني». بقوله عليه السلام: «خيرُ الناسِ مَن طال عُمُرُه وحَسُن عملُه».

حدثنا سعيد بن نصرٍ، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا إسماعيل ابن إسحاق، قال: حدثنا عليُّ بن المدينيِّ، قال: حدثنا عفانُ، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن حُمَيدٍ ويونس، عن الحسن، عن أبي بكرةَ، أن رجلًا قال: يا رسول الله، أيُّ الناسِ خيرٌ؟ قال: «مَن طالَ عُمُرُه وحَسُن عملُه».

---

(١) أخرجه: الترمذي (٤/ ٤٢٦ ـ ٤٢٧/ ٢٢٠٧) من طريق محمد بن بشار، به. وأخرجه: أحمد (٣/ ١٠٧) من طريق ابن أبي عدي، به. وأخرجه: مسلم (١/ ١٣١/ ١٤٨) عن أنس رضي الله عنه.

(٢) أخرجه: ابن سعد (٥/ ٣٩٦)، وابن أبي شيبة (١٧/ ١٤٤/ ٣٢٦٧٥)، وأبو نعيم في الحلية (٥/ ٢٨٤ ـ ٢٨٦).

قال: فأيُّ الناس شرٌّ؟ قال: «مَن طال عُمُرُه وساء عملُه»[١].

وأما قولُه ﷺ: «أُمَّتِي كالمطرِ لا يُدرَى أولُه خيرٌ أم آخِرُه». فرُوِي من حديث أنسٍ، وحديثِ عبد الله بن عمرو بن العاص من وجوهٍ حسانٍ، منها ما رواه أبو داود الطيالسيُّ بالإسناد المتقدم عنه، قال: حدثنا حمّاد بن يحيى الأَبَحُّ، قال حدثنا ثابتٌ البُنانيُّ، عن أنسٍ، أنّ النبي ﷺ قال: «أمتي كالمطرِ لا يُدرَى أوّلُه خيرٌ أم آخِرُه»[٢].

وبه عن أبي داود الطيالسيِّ، قال: حدثنا عمرانُ، عن قتادةَ، قال: حدثنا صاحبٌ لنا، عن عمّار بن ياسرٍ، أن النبي ﷺ قال: «مثلُ أمتي كالمطر لا يُدرَى أوّلُه خيرٌ أم آخِرُه»[٣].

وذكر أبو عيسى الترمذيُّ، قال: حدثنا قُتَيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا حماد بن يحيى الأبَحُّ، عن ثابتٍ، عن أنس بن مالكٍ، قال: قال رسول الله

---

(١) أخرجه: أحمد (٥/ ٤٩) من طريق عفان، به. وأخرجه: الطبراني في الأوسط (٦/ ٢١٣/ ٥٤٤٥) من طريق حماد، به. وصححه الحاكم (١/ ٣٣٩) على شرط مسلم، ووافقه الذهبي. وأخرجه: الترمذي (٤/ ٤٨٩/ ٢٣٣٠) عن أبي بكرة رضي الله عنه، وقال: «حسن صحيح». وفي الباب عن أبي هريرة وجابر وعبد الله بن بسر رضي الله عنهم.

(٢) أخرجه: الطيالسي (٣/ ٥١١/ ٢١٣٥) بهذا الإسناد. وأخرجه: أحمد (٣/ ١٣٠)، والترمذي (٥/ ١٤٠/ ٢٨٦٩) من طريق حماد بن يحيى، به. وقال الترمذي: «حديث حسن غريب».

(٣) أخرجه: الطيالسي (٢/ ٣٨/ ٦٨٢) بهذا الإسناد. وأخرجه: أحمد (٤/ ٣١٩)، والبزار (٤/ ٢٤٤/ ١٤١٢)، وابن حبان (١٦/ ٢٠٩ ـ ٢١٠/ ٧٢٢٦) عن عمار رضي الله عنه. وذكره الهيثمي في المجمع (١٠/ ٦٨) وقال: «رواه أحمد والبزار والطبراني ورجال البزار رجال الصحيح غير الحسن بن قزعة وعبيد بن سليمان الأغر وهما ثقتان، وفي عبيد خلاف لا يضر».

ﷺ: «أمتي كالمطرِ لا يُدرى أوّلُه خيرٌ أم آخِرُه»[١].

حدثنا عبد الوارث، قال: حدثنا قاسمٌ، قال: حدثنا أحمد بن زُهَيرٍ، قال: سمعتُ يحيى بن معينٍ يقول: حمادُ بنُ يحيى الأبَحُّ ثقةٌ.

قال أبو عمر: مَن قبله ومَن بعده يُستغنى عن ذكرهم؛ لأنهم حجّةٌ عندهم في نقلهم.

وحدثنا خلفُ بنُ أحمد، قال: حدثنا أحمد بن مُطَرِّفٍ، قال: حدثنا أبو صالحٍ أيوبُ بنُ سليمان وأبو عبد الله محمدُ بنُ عمر بن لُبابةَ، قالا: حدثنا أبو زيدٍ عبد الرحمن بن إبراهيم، قال: حدثنا أبو عبد الرحمن عبدُ الله بنُ يزيد المُقرِئُ، عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعُمٍ، عن عبد الله بن يزيد أبي عبد الرحمن بن زيادٍ الحُبُلِيِّ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، أنّ رسول الله ﷺ قال: «أمّتي كالمطرِ لا يُدرى أولُه خيرٌ أم آخِرُه»[٢].

وقد رُوي هذا الحديث عن مالكٍ، عن الزهريّ، عن أنسٍ، عن النبي ﷺ، رواه عنه هشامُ بنُ عبيد الله، وهشامُ بنُ عبيد الله الرازيُّ هذا ثقةٌ، لا يختلفون في ذلك.

حدثنا خلف بن قاسمٍ، قال: حدثنا أبو نصرٍ أحمد بن الحسن بن أحمد السِّجِسْتانيُّ بمصرَ، قال: حدثنا أبو عليٍّ الرَّفَّاءُ بهَرَاةَ. وحدثنا خلفُ بنُ قاسمٍ، قال: حدثنا محمدُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا جعفرُ بنُ محمد بن إدريس

---

(١) أخرجه: الترمذي (٥/ ١٤٠/ ٢٨٦٩) بهذا الإسناد. وقال: «حديث حسن غريب».

(٢) أخرجه: ابن بشران في أماليه (٢/ ١٥/ ٩٨٢) من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ، به. وأخرجه: الطبراني (١٣/ ٣١/ ٦٥) من طريق عبد الرحمن بن زياد، به.

القَزْوينيُّ، قالا: حدثنا محمد بن المغيرة السُّكَّريُّ، قال: حدثنا هشام بن عبيد الله الرازيُّ، قال: حدثنا مالك بن أنسٍ، عن ابن شهابٍ، عن أنسٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَثلُ أمّتي مثلُ المطرِ لا يُدرَى أولُه خيرٌ أم آخِرُه»(١).

وذكر أبو الحسن عليُّ بنُ عمر الدارقطنيُّ في «مسند حديث مالكٍ» له، فقال: حدثنا أبو عليٍّ حامد بن يحيى الهَرويُّ، قال: حدثنا محمد بن المغيرة السُّكَّريُّ بهَمَذَانَ، قال: حدثنا هشام بن عبيد الله الرازيُّ، قال: حدثنا مالك بن أنسٍ، عن الزهريِّ، عن أنسٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «مثلُ أمّتي مثلُ المطرِ لا يُدرَى أولُه خيرٌ أم آخِرُه»(٢).

وروى ابن مسعودٍ(٣) وابن عباسٍ(٤)، عن النبيّ ﷺ، أنه لما عُرِضت الأممُ عليه، فرأى أمّته سَوادًا كثيرًا فرِح، فقيل له: إنّ لك سوى هؤلاء مِن أمتِك سبعون ألفًا يدخلون الجنةَ لا حِسابَ عليهم. فقال بعضُ أصحابه لبعضٍ: من ترون هؤلاء؟ فقالوا: ما نراهم إلا قومًا وُلِدوا في الإسلام، لم

---

(١) أخرجه: ابن حبان في المجروحين (٣/ ٩٠) من طريق جعفر بن محمد بن إدريس، به. وأخرجه: الخطيب (١١/ ١١٤)، وابن عساكر (٤٣/ ١٦) من طريق محمد بن المغيرة السكري، به.

(٢) قال الذهبي في لسان الميزان (٦/ ١٩٥): «فقد ذكر الدارقطني في الغرائب أنه تفرد به عن مالك وأنه وهم فيه ودخل عليه حديث في حديث».

(٣) أخرجه: الطيالسي (١/ ٣٢٠/ ٤٠٤)، وعبد الرزاق (١٠/ ٤٠٨/ ١٩٥١٩)، وابن أبي شيبة (١٣/ ١٨٢/ ٢٥١٧٢)، وأحمد (١/ ٤٠٣)، والبزار (٤/ ٢٧٠/ ١٤٤٠)، وأبو يعلى (٩/ ٢٣١ ـ ٢٣٢/ ٥٣٣٩)، والطحاوي في شرح المشكل (١/ ٣٣٢ ـ ٣٣٣/ ٣٥٨)، وابن حبان (١٤/ ٣٤١ ـ ٣٤٣/ ٦٤٣١)، والطبراني (١٠/ ٦ ـ ٧/ ٩٧٦٦)، والحاكم (٤/ ٥٧٧ ـ ٥٧٨) وصححه ووافقه الذهبي، والبيهقي (١/ ٤٥٣).

(٤) أخرجه: أحمد (١/ ٢٧١)، والبخاري (١١/ ٤٩٤/ ٦٥٤١)، ومسلم (١/ ١٩٩ ـ ٢٠٠/ ٢٢٠)، والترمذي (٤/ ٥٤٤ ـ ٥٤٥/ ٢٤٤٦)، والنسائي في الكبرى (٤/ ٣٧٨/ ٧٦٠٤).

يُشركوا بالله شيئًا، وعملوا بالإسلام حتى ماتوا عليه. فبلغ ذلك النبيَّ ﷺ، فقال: «بل هم الذين لا يَسْتَرْقون، ولا يَكْتَوون، ولا يتطيَّرون، وعلى ربّهم يتوكّلون». فقال عكّاشةُ: يا رسول الله، ادْعُ الله أن يجعلني منهم. وذكر تمامَ الخبر[١].

وهذه الأحاديثُ تقتضي مع تواتر طرقِها وحسنِها التسويةَ بين أول هذه الأمة وآخرها، والمعنى في ذلك ما قدّمنا ذكره من الإيمانِ والعملِ الصالحِ في الزمنِ الفاسدِ الذي يُرفَعُ فيه العلم والدِّين من أهله، ويكثُرُ الفسقُ والهَرْجُ، ويُذلُّ المؤمن، ويُعزُّ الفاجر، ويعودُ الدِّين غريبًا كما بدأ، ويكون القائمُ فيه بدينه كالقابضِ على الجمر، فيستوي حينئذٍ أولُ هذه الأمة بآخِرها في فضل العمل، إلا أهلَ بدرٍ والحُديبيةِ، والله أعلم. ومن تدبّر آثار هذا الباب بَانَ له الصوابُ، والله يُؤتي فضله من يشاءُ.

---

(١) أخرجه من حديث ابن عباس: أحمد (١/ ٢٧١)، والبخاري (١١/ ٤٩٤/ ٦٥٤١)، ومسلم (١/ ١٩٩ ـ ٢٠٠/ ٢٢٠)، والترمذي (٤/ ٥٤٤ ـ ٥٤٥/ ٢٤٤٦).
وأخرجه من حديث ابن مسعود: أحمد (١/ ٤٠٣)، والطبراني (١٠/ ٦ ـ ٧/ ٩٧٦٦)، وابن حبان (١٤/ ٣٤١ ـ ٣٤٣/ ٦٤٣١)، والحاكم (٤/ ٥٧٧ ـ ٥٧٨) وصححه ووافقه الذهبي.

باب منه

[٢] مالكٌ، عن ابن شهابٍ، عن عبّاد بن زيادٍ، من ولدِ المُغيرة بن شُعبةَ، عن أبيه المُغيرة بن شُعبةَ، أنّ رسول الله ﷺ ذهَبَ لحاجتِه في غَزْوة تَبُوكَ. قال المُغيرة: فذهبتُ معه بماءٍ، فجاء رسولُ الله ﷺ فسَكبتُ عليه الماءَ، فغسَل وجْهَه، ثم ذهبَ لِيُخرِجَ يديه من كُمَّيْ جُبَّتِه، فلم يَسْتطِع من ضيقِ كُمَّيِ الجُبَّة، فأخرَجَهما من تحتِ الجُبَّة، فغسَل يديه، ومسَح برأسه، ومسَح على الخُفَّيْنِ، فجاء النبيُّ ﷺ وعبدُ الرّحمن بن عوفٍ يَؤُمُّهُم، وقد صلّى بهم ركعةً، فصلّى رسولُ الله ﷺ معهم الرّكعةَ التي بَقِيَتْ، ففَزِعَ الناسُ، فلما فَرَغَ رسول الله ﷺ من صلاتِه، قال: «أحسَنْتُم»[1].[2]

وفيه الحكمُ الجليلُ الذي به فُرِّق بين أهل السُّنّة وأهل البدع، وهو المسحُ على الخُفّين، لا يُنكره إلا مخذولٌ أو مبتدِعٌ خارجٌ عن جماعة المسلمين أهلِ الفقه والأثر، لا خلافَ بينهم في ذلك بالحجاز، والعراق، والشام، وسائر البلدان، إلا قومًا ابتدعوا فأنكَروا المسحَ على الخُفّين، وقالوا: إنه خلافُ القرآن، وعسى القرآنُ نسَخه. ومعاذَ الله أن يخالِفَ رسولُ الله ﷺ كتابَ الله،

---

(١) أخرجه: أحمد (٤/ ٢٤٧)، والنسائي (١/ ٦٥ ـ ٦٦/ ٧٩) من طريق مالك، به. وأخرجه: البخاري (١/ ٦٢٤/ ٣٦٣)، ومسلم (١/ ٢٣٠/ ٢٧٤ [٨١])، وأبو داود (١/ ١٠٣ ـ ١٠٤/ ١٤٩)، والترمذي (١/ ١٧٠/ ١٠٠)، وابن ماجه (١/ ١٣٧/ ٣٨٩) عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه.

(٢) انظر تتمة شرح الحديث في (٣/ ٣٩٣).

بل بيَّنَ مُرادَ الله منه كما أمَرَه اللهُ عز وجل في قوله: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾[1]. وقال: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾[2].

والقائلون بالمسح جمهورُ الصحابة والتابعين، وفقهاءُ المسلمين قديمًا وحديثًا، وكيف يُتوهَّم أن هؤلاء جاز عليهم جهلُ معنى القرآن؟ أعاذنا الله من الخِذلان.

روى ابن عُيينةَ، والثوريُّ، وشعبةُ، وأبو معاوية، وغيرُهم، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن همام بن الحارث، قال: رأيتُ جريرًا يتوضأُ من مِطهرةٍ، ومسَحَ على خُفَّيه، فقيل له: أتفعلُ هذا؟ فقال: وما يمنَعُني أن أفعلَه وقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يفعلُه؟ قال إبراهيم: فكانوا - يعني أصحابَ عبدِ الله وغيرَهم - يُعجِبُهم هذا الحديث ويستبشِرُون به؛ لأن إسلامَ جريرٍ كان بعد نزول «المائدة»[3].

وعن حماد بن أبي سليمان، عن رِبعيِّ بن حِراشٍ، عن جرير بن عبد الله قال: وضَّأْتُ رسولَ الله ﷺ فمَسَح على خُفَّيه بعدما أُنزلت سورة «المائدة»[4].

حدثنا عبد الله بن محمد بن يحيى، قال: حدثنا أحمد بن جعفر بن

---

(١) النحل (٤٤). (٢) النساء (٦٥).

(٣) أخرجه: عبد الرزاق (١/ ١٩٤/ ٧٥٦)، والطبراني (٢/ ٣٤٠/ ٢٤٢١)، والدارقطني (١/ ١٩٣) من طريق الثوري، به. وبقية طرقه سيأتي تخريجها قريبًا.

(٤) أخرجه: عبد الرزاق (١/ ١٩٥/ ٧٥٩)، والطبراني (٢/ ٣٥٤/ ٢٤٩٠) من طريق حماد بن أبي سليمان، به.

حمدانَ، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبلٍ، قال: حدثني أبي. وحدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا بكر بن حمادٍ بإسناده، عن مسدَّدٍ، قالا: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن همام بن الحارث، قال: رأيتُ جريرَ بنَ عبد الله يتوضأ من مِطهرةٍ، ومسَح على خُفَّيه، فقالوا: أتمسحُ على خُفَّيك؟ فقال: إني رأيتُ رسول الله ﷺ يمسَحُ على خُفّيه. وكان هذا الحديثُ يُعجِبُ أصحابَ عبدِ الله، يقولون: إنما كان إسلامُه بعد نزول «المائدة»(١).

وأخبرنا عبد الله بن محمدٍ، قال: أنبأنا أحمد بن جعفر بن حمدانَ، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبلٍ، قال: حدثنا أبي رحمه الله، قال: حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا الأعمشُ، عن إبراهيم، عن همام، قال: بَالَ جريرُ بنُ عبد الله، ثم توضّأ، ومسَح على خُفَّيه، فقيل له: أتفعلُ هذا وقد بُلْتَ؟ فقال: نعم، رأيتُ رسولَ الله ﷺ بالَ، ثم توضّأ ومسَح على خُفَّيه. قال إبراهيم: وكان يُعجِبُهم هذا الحديثُ؛ لأن إسلامَ جريرٍ كان بعد نزولِ سورة «المائدة»(٢).

وحدثنا عبد الله، قال: حدثنا أحمد، قال: حدثنا عبد الله، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا محمد بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن سليمانَ، عن إبراهيم، عن همام بن الحارث، عن جريرٍ، أنه بالَ، ثم توضّأ ومسَح على

---

(١) أخرجه: أحمد (٤/ ٣٦١) بهذا الإسناد. وأخرجه: مسلم (١/ ٢٢٨/ ٢٧٢) من طريق ابن عيينة، به.

(٢) أخرجه: أحمد (٤/ ٣٥٨) بهذا الإسناد. وأخرجه: مسلم (١/ ٢٢٧ ـ ٢٢٨/ ٢٧٢ [٧٢]) من طريق أبي معاوية، به.

خُفّيه وصلّى، فسُئل عن ذلك، فقال: رأيتُ رسول الله ﷺ صنَعَ مثلَ هذا[١].
وكان يُعجِبُهم هذا الحديثُ من أجلِ أن جريرًا كان من آخِرِ مَن أسلَمَ.

حدثنا عبد الله بن محمدٍ، قال: حدثنا محمد بن بكرٍ، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا عليُّ بن الحسين الدِّرهميُّ، قال: حدثنا ابنُ داود، عن بُكير بن عامرٍ، عن أبي زُرعةَ بنِ عمرو بن جريرٍ، أن جريرًا بال، ثم توضّأ ومسَح على الخُفّين، فقيل له في ذلك، فقال: ما يمنعُني أن أمسحَ وقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يمسَحُ؟ قالوا: إنما كان ذلك قبل نزول «المائدة». قال: ما أسلمتُ إلا بعد نزول «المائدة»[٢].

ورَوَى عن النبيّ ﷺ المسحَ على الخُفّين نحوُ أربعين من الصحابة، واستفاض وتواتر، وأتَتْ به الفِرَقُ، إلا أن بعضَهم زعَم أنه كان قبل نزول «المائدة»، وهذه دعوى لا وجهَ لها ولا معنى.

وقد رُوي عن الحسن البصريِّ رحمه الله قال: أدركتُ سبعين رجلًا من أصحابِ رسول الله ﷺ كلُّهم يمسحُ على خُفّيه[٣].

وعَمِل بالمسح على الخُفّين أبو بكرٍ، وعمرُ، وعثمانُ، وعليٌّ، وسائرُ أهل بدرٍ والحُديبية، وغيرُهم من المهاجرين والأنصار، وسائرُ الصحابة والتابعين

---

(١) أخرجه: أحمد (٤/ ٣٦٤) بهذا الإسناد. وأخرجه: البخاري (١/ ٦٥١/ ٣٨٧)، والنسائي (٢/ ٤٠٨/ ٧٧٣) من طريق شعبة، به.

(٢) أخرجه: أبو داود (١/ ١٠٧/ ١٥٤) بهذا الإسناد. وأخرجه: الحاكم (١/ ١٦٩) من طريق علي بن الحسين الدرهمي، به. وصححه ووافقه الذهبي. وأخرجه: ابن خزيمة (١/ ٢٩٦/ ١٨٧)، من طريق بكير بن عامر، به.

(٣) أخرجه: ابن المنذر في الأوسط (٢/ ٨٢ ـ ٨٣/ ٤٥٥).

أجمعين، وفقهاءُ المسلمين في جميع الأمصار، وجماعةُ أهلِ الفقه والأثر، كلُّهم يجيزُ المسحَ على الخُفّين في الحضر والسفر، للرجال والنساء.

حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا محمد بن وضاحٍ، قال: حدثنا عبد الله بن الخيار الحِمْصيُّ، قال: حدثنا إسماعيل بن عياشٍ، قال: حدثني سفيان بن سعيدٍ الثوريُّ، قال: مسَح رسولُ الله ﷺ، وأبو بكر الصِّدّيق، وعمرُ بنُ الخطاب، وعثمانُ بنُ عفان، وعليُّ بن أبي طالبٍ، وسعدُ بن أبي وقّاصٍ، وأبو عبيدة بن الجراح، وأبو الدَّرْداء، وزيدُ بن ثابتٍ، وقيس بن سعد بن عُبادةَ، وعبد الله بن عباسٍ، وحذيفة بن اليَمَانِ، وعبد الله بن مسعودٍ، وأبو موسى الأشعريُّ، وأبو مسعودٍ الأنصاريّ، وخُزَيمة بن ثابتٍ الأنصاريّ، والبَرَاء بن عازب، وأبو أيوب الأنصاريّ، وأنس بن مالكٍ، وعبد الله بن عمرو بن العاص، والمُغيرة بن شُعبةَ، وصفوانُ بن عسَّالٍ، وفَضالةُ بن عبيدٍ الأنصاريّ، وجريرُ بن عبد الله البَجَلِيُّ.

قال أبو عمر: ممن رَوَينا عنه أنه مسح على الخُفّين وأمر بالمسح عليهما في الحضر والسفر، بالطُّرُق الحِسانِ، من «مصنف» ابن أبي شيبة[1]، و«مصنف» عبد الرزاق[2]: عمرُ بنُ الخطاب، وعليُّ بن أبي طالب، وعبد الرحمن بن عوفٍ، وسعد بن أبي وقاصٍ، وابن مسعودٍ، وابن عمر، وابن عباسٍ، وأبو مسعودٍ، وأنس بن مالكٍ، والبَرَاء بن عازب، وحُذيفة بن اليَمَانِ، والمُغيرة، وسلمانُ، وبلالٌ، وخُزَيمة بن ثابت، وعمرو بن أبي أُمَيّة،

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٣٨٥ ـ ٣٩٧).

(٢) مصنف عبد الرزاق (١/ ١٩١ ـ ٢١٠).

وعبد الله بن الحارث بن جَزْءٍ الزُّبيديّ، وأبو أيوب، وجريرٌ، وأبو موسى، وعمارٌ، وسهل بن سعدٍ، وأبو هريرة.

ولم يُرْوَ عن غيرهم منهم خلافٌ، إلا شيءٌ لا يثبُتُ عن عائشة[١]، وابن عباسٍ[٢]، وأبي هريرة[٣].

أخبرنا أحمد بن عبد الله بن محمدٍ، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا عبد الله بن يونس، قال: حدثنا ابن مَخْلَدٍ، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا ابن إدريس - يعني عبدَ الله بنَ إدريس الأوديَّ - عن فِطْرٍ، قال: قلتُ لعطاءٍ: إن عكرمة يقولُ: قال ابنُ عباسٍ: سبَقَ الكتابُ الخُفَّين. قال عطاءٌ: كذَبَ عكرمةُ، أنا رأيتُ ابنَ عباسٍ يمسحُ عليهما[٤].

وروى أبو زُرعةَ بنُ عمرو بن جريرٍ، عن أبي هريرة، أنه كان يمسحُ على خُفّيه، ويقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا أدخَلَ أحدُكم رِجلَيه في خُفَّيه وهما طاهرتان، فلْيمسَحْ عليهما»[٥].

---

(١) أخرجه: عبد الرزاق (١/ ٢٢١/ ٨٦٠)، وابن أبي شيبة (٢/ ٣٩٩/ ١٩٦٢).

(٢) أخرجه: عبد الرزاق (١/ ١٩٧ - ١٩٨/ ٧٦٨).

(٣) أخرجه: ابن أبي شيبة (٢/ ٤٠١/ ١٩٧٠).

(٤) أخرجه: ابن أبي شيبة (٢/ ٤٠١/ ١٩٦٩) بهذا الإسناد. وأخرجه: البيهقي (١/ ٢٧٣) من طريق فطر، به.

(٥) أخرجه: ابن أبي شيبة (٢/ ٣٨٥ - ٣٨٦/ ١٩٠٠). وصححه الألباني في الصحيحة (١٢٠١).

ما جاء في مناقب الصديق رضي الله عنه

[٣] مالكٌ، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه، عن عائشة، أنّ رسول الله ﷺ قال: «مُرُوا أبا بكر فلْيُصَلِّ للناس». فقالت عائشة: إنّ أبا بكرٍ إذا قام مَقامَك لم يُسمِعِ الناسَ من البكاء، فمُرْ عمرَ فلْيُصَلِّ للناس. قال: «مُرُوا أبا بكرٍ فلْيُصَلِّ للناس». قالت عائشة: فقلتُ لحفصةَ: قولي له: إن أبا بكرٍ إذا قام في مَقامِك لم يُسْمِعِ الناسَ من البكاء، فَمُرْ عمرَ فلْيُصَلِّ للناس. ففعلت حفصةُ، فقال رسول الله ﷺ: «إنكنّ لأنتُنَّ صواحِبُ يوسفَ، مُرُوا أبا بكرٍ فلْيُصَلِّ للناس». فقالت حفصةُ لعائشةَ: ما كنتُ لأصِيبَ منكِ خيرًا[١].[٢]

قال أبو عمر: لما قال رسولُ الله ﷺ: «مُرُوا أبا بكرٍ يصلّي بالناس». في مرضه الذي توفّي فيه، واستخلَفَه على الصلاة وهي عُظمُ الدِّين، وكانت إليه لا يجوز أن يتقدّم إليها أحدٌ بحضرته ﷺ، فلما مرِضَ استخلف عليها أبا بكرٍ، والصحابةُ متوافِرون؛ منهم عليٌّ، وعمر، وعثمان رضي الله عنهم، استدلّ المسلمون بذلك وبغيره على فضل أبي بكرٍ، وعلى أنه أحقُّ بالخلافة بعده، وعلِموا

---

(١) أخرجه: البخاري (٢/ ٢٠٩/ ٦٧٩)، والترمذي (٥/ ٥٧٣/ ٣٦٧٢)، والنسائي في الكبرى (٦/ ٣٦٨/ ١١٢٥٢) من طريق مالك، به. وأخرجه: أحمد (٦/ ٩٦)، ومسلم (١/ ٣١٣/ ٤١٨ [٩٧])، وابن ماجه (١/ ٣٨٩ ـ ٣٩٠/ ١٢٣٣) من طريق هشام بن عروة، به. وأخرجه: النسائي (٢/ ٤٣٤ ـ ٤٣٥/ ٨٣٢) عن عائشة رضي الله عنها.

(٢) انظر بقية شرحه في (٥/ ٥٨٧).

ذلك، فارتَضَوْا لدنياهم وإمامتهم وخلافتهم مَن ارتضاه لهم رسولُ الله ﷺ لأصل دينهم؛ وذلك إمامتُهم في صلاتهم، ولم يكن يمنعُ رسولَ الله ﷺ من أن يصرِّحَ بخلافة أبي بكرٍ بعده، والله أعلم، إلا أنه كان لا ينطِقُ في دين الله بهواه، ولا ينطِقُ إلا بما يوحى إليه فيه؛ قال الله عز وجل: ﴿ **وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤** ﴾[١]. ولم يكن يوحى إليه في الخلافة شيءٌ، وكان لا يتقدّم بين يَدَيْ ربِّه في شيءٍ، وكان يحبّ أن يكون أبو بكرٍ الخليفةَ بعده، فلما لم ينزِلْ عليه في ذلك وحيٌ ونصٌّ لم يأمُرْ بذلك، ولكنه أراهم موضعَ الاختيار، وموضعَ إرادته، فعرف المسلمون ذلك منه، فبايَعُوا أبا بكرٍ بعده، فخِيرَ لهم في ذلك، ونفَعَهم الله به، وبارك لهم فيه، فقاتل أهلَ الرِّدَّةِ حتى أقامَ الدينَ كما كان، وعدَل في الرَّعِيّة، وقسَمَ بالسَّوِيّة، وسار بسيرةِ رسولِ الله ﷺ حتى توفّاه الله حميدًا، رضي الله عنه.

وقد روى هذا الحديثَ حمّادُ بن سلمة، عن هشام بن عروةَ، عن أبيه، عن عائشة بمعنى حديث مالكٍ[٢]. قال حمّاد: وأخبرنا أيوبُ، عن ابن أبي مُليكَةَ، عن عائشة، بمثلِه. قال ابنُ أبي مُليكةَ: وأيُّ خلافةٍ أبيَنُ مِن هذا؟[٣]

وقد جاءت عن النبيّ ﷺ آثارٌ تدلُّ على أنّ رسول الله ﷺ كان يُسِرُّه ويُعْلِمُ أنّ الخليفة بعده أبو بكرٍ، والله أعلم؛ منها قولُه ﷺ: «اقتدُوا باللَّذَين من بعدي؛ أبي بكرٍ وعمرَ».

---

(١) النجم (٣ ـ ٤).

(٢) أخرجه: أحمد (٦/ ٩٦)، وابن أبي عاصم في السنة (٢/ ٥٥٧/ ١١٦٧)، وأبو يعلى (٧/ ٤٥٢/ ٤٤٧٨)، والدارقطني (١/ ٣٩٨) من طريق حماد، به.

(٣) أخرجه: أبو يعلى (٧/ ٤٥٥/ ٤٤٧٩) من طريق حماد، به.

حدثنا أحمد بن قاسمٍ، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا الحارث بن أبي أسامة، قال: حدثنا قَبيصةُ بن عقبةَ الكوفيُّ، قال: حدثنا سفيان بن سعيدٍ، عن عبد الملك بن عُميرٍ، عن مولًى لربعيٍّ، عن ربعيٍّ، عن حذيفةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اقتَدُوا باللَّذَين من بعدي؛ أبي بكرٍ وعمرَ»[1].

وحدثنا أحمدُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا الميمون بن حمزةَ، قال: حدثنا الطحاويُّ، قال: حدثني المُزَنيُّ، قال: حدثنا الشافعيُّ، قال: أخبرنا إبراهيم بن سعد بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمد بن جبير بن مُطعِمٍ، عن أبيه، أن امرأةً أتَت رسولَ الله ﷺ فسألَتْه عن شيءٍ، فأمَرَها أن ترجِعَ، قالت: يا رسول الله، إن رجَعتُ فلم أجِدْكَ؟ ـ قال: كأنها تعني الموتَ ـ قال: «فَأْتِي أبا بكرٍ»[2].

قال الشافعيّ: وفي هذا دليلٌ على خلافة أبي بكرٍ.

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا جعفر بن محمدٍ الصائغُ، قال: حدثنا سليمان بن داود، قال: حدثنا إبراهيم بن سعدٍ، قال حدثني أبي، عن محمد بن جبير بن مُطعمٍ، عن أبيه، أن امرأةً أتَت

---

(١) أخرجه: الحارث بن أبي أسامة (٣/ ٦٣/ ١٣٧٣) بهذا الإسناد. وأخرجه: ابن سعد (٢/ ٣٣٤)، والفسوي في المعرفة (١/ ٤٨٠) من طريق قبيصة بن عقبة، به. وليس في سند ابن سعد ذكر ربعي. وأخرجه: أحمد (٥/ ٣٨٥)، والترمذي إثر الحديث (٥/ ٦٢٧/ ٣٧٩٩)، وابن ماجه (١/ ٣٧/ ٩٧) من طريق سفيان الثوري، به. وانظر الصحيحة (٣/ ٢٣٤ ـ ٢٣٥).

(٢) أخرجه: الشافعي في الأم (٢/ ٢٩٠) بهذا الإسناد. وأخرجه: أحمد (٤/ ٨٢)، والبخاري (٧/ ٢١/ ٣٦٥٩)، ومسلم (٤/ ١٨٥٦ ـ ١٨٥٧/ ٢٣٨٦)، والترمذي (٥/ ٥٧٤ ـ ٥٧٥/ ٣٦٧٦) من طريق إبراهيم بن سعد، به.

النبيَّ ﷺ فسألَتْه عن شيءٍ، فقال لها: «ارجِعي». فقالت: يا رسول الله، إن رجعتُ فلم أجِدْك؟ - تعني الموتَ - قال: «فَأْتِي أبا بكر»[١].

حدثنا عبد الوارث، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا أحمد بن زهيرٍ، قال: حدثنا منصور بن سلمةَ الخُزاعيُّ أبو سلمةَ، قال: حدثنا إبراهيم بن سعدٍ، عن أبيه، عن محمد بن جبيرٍ، عن أبيه، قال: أتَت النبيَّ عليه السلام امرأةٌ تكلِّمُه في شيءٍ، فأمرها أن ترجِعَ إليه، فقالت: إن جئتُ ولم أجِدْك؟ قال: «فأْتِي أبا بكر»[٢].

أخبرنا أبو محمدٍ عبدُ الله بنُ محمد بن عبد المؤمن، قال: حدثنا أبو بكرٍ محمد بن عبد الله الشافعيُّ ببغداد إملاءً في الجامع يوم الجمعة سنة تسعٍ وأربعين وثلاثمائةٍ، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن أبي العوَّام الرِّياحيُّ سنة سِتٍّ وسبعين ومائتين، قال: أخبرني أبي، قال: حدثنا محمد بن يزيد، عن إسماعيل بن أبي خالدٍ، عن زِرٍّ، عن عبد الله، قال: كان رجوعُ الأنصار يومَ سقيفةِ بني ساعِدةَ لكلامٍ قاله عمرُ: أَنشدُكم بالله، أتعلمون أن رسول الله ﷺ أمر أبا بكرٍ أن يصلِّيَ بالناس؟ قالوا: نعم. قال: فأيُّكم تَطيبُ نفسُه أن يُزيلَه عن مقامٍ أقامه فيه رسولُ الله ﷺ؟ قالوا: كلُّنا لا تطيبُ أنفسُنا أن يُزيله عن مقامٍ أقامه فيه رسولُ الله ﷺ[٣].

وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا

---

(١) أخرجه: الطيالسي (٢/ ٢٥٣/ ٩٨٦) بهذا الإسناد. وانظر الذي قبله.

(٢) انظر الذي قبله.

(٣) أخرجه: ابن الأعرابي في معجمه (٣/ ١١٠٠ - ١١٠١/ ٢٣٧٠) من طريق محمد بن يزيد، به.

أبو بكرٍ محمد بن أبي العوَّامِ، قال: حدثني أبي أحمدُ بنُ يزيد أبي العوَّامِ، قال: حدثنا محمد بن يزيد الواسطيُّ، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالدٍ، عن زِرٍّ، عن عبد الله بن مسعودٍ، قال: كان رجوعُ الأنصار يومَ سقيفة بني ساعدةَ بكلامٍ قاله عمر بن الخطاب: نَشدتُكم اللهَ، هل تعلمون أن رسول الله ﷺ أمَرَ أبا بكرٍ أن يصلّي بالناس؟ قالوا: اللهمّ نعم. قال: فأيُّكم تَطيبُ نفسُه أن يُزيله عن مقامٍ أقامه فيه رسولُ الله ﷺ؟ فقالوا: كلُّنا لا تطيبُ نفسُه، نستغفرُ الله[1].

وأجمَعوا أن أبا بكرٍ كان يكتُبُ: من خليفةِ رسولِ الله ﷺ. في كُتُبه كلِّها.

وذكر نافعُ بن عمر الجُمَحيُّ، عن ابن أبي مُليكةَ، أن رجلًا قال لأبي بكرٍ: يا خليفةَ اللهِ. فقال أبو بكرٍ: أنا خليفةُ رسولِ الله ﷺ، وأنا راضٍ بذلك[2].

وبعث عمرُ بنُ عبد العزيز محمدَ بنَ الزبير إلى الحسنِ يسألُه: هل استخلف رسولُ الله ﷺ أبا بكرٍ؟ فقال: نعم.

قال أبو عمر: إنما قال هذا استدلالًا بنحوِ ما ذكرنا من الحديث، والله أعلم، ولم يُختلَفْ عن عمرَ أنه لما حضَرَتْه الوفاةُ قال: إن أَستَخلِفْ فقد استَخلَف أبو بكر، وإن لم أستخلِفْ فلم يستخلِفْ رسولُ الله ﷺ. قال ابن عمر: فلما ذكر رسولَ الله ﷺ علمتُ أنه لا يستخلِفُ[3]. وهذا معناه أنه لم

---

(١) انظر الذي قبله.

(٢) أخرجه: ابن أبي شيبة (٢١/ ١٤٥/ ٣٩٨٣٠)، وأحمد (١/ ١٠) من طريق نافع بن عمر، به. وذكره الهيثمي في المجمع (٥/ ١٩٨) وقال: «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، إلا أن ابن أبي مليكة لم يدرك أبا بكر».

(٣) أخرجه من حديث عمر ﷺ: أحمد (١/ ٤٧)، والبخاري (١٣/ ٢٥٥/ ٧٢١٨)، ومسلم (٣/ ١٤٥٤/ ١٨٢٣)، وأبو داود (٣/ ٣٥٠ ـ ٣٥١/ ٢٩٣٩)، والترمذي (٤/ ٤٣٥/ ٢٢٢٥).

يستخلِفْ نصًّا ولا تصريحًا، والله أعلم.

حدثنا عبد الوارث، قال: حدثنا قاسمٌ، قال: حدثنا أحمد بن زهيرٍ، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن أيوب، قال: حدثنا إبراهيم بن سعدٍ، عن محمد بن إسحاق، عن الزهريِّ، عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن عبد الله بن زَمعةَ بنِ الأسود، قال: قلتُ لعمر: صلِّ بالناس ـ وأبو بكرٍ غائبٌ في مرض رسول الله ﷺ ـ فلما كبَّر سمِعَ رسولُ الله ﷺ صوتَه فقال: «وأين أبو بكرٍ؟ يأبى اللهُ ذلك والمسلمون، يأبى اللهُ ذلك والمسلمون». مرّتين، فبعَثَ إلى أبي بكرٍ، فجاء بعد أن صلّى عمرُ تلك الصلاة، فصلّى بالناس[١].

حدثنا خلف بن القاسم، قال: حدثنا ابن المفسِّرِ، قال: حدثنا أحمد بن عليٍّ القاضي، قال: حدثنا عُبيدُ الله بن عمر القواريريُّ، قال: حدثنا عبد الله بن داود، عن هشام بن عروةَ، عن أبيه، عن ابن عمرَ، قال: لما طُعِن عمرُ رحمه الله قالوا له: ألا تستخلِفُ؟ قال: أحتمِلُكم حيًّا وميتًا؟ ليت حظِّي منكم الكفَافُ؛ لا علَيَّ ولا لي، إن أترُكْكم فقد ترَكَكم مَن هو خيرٌ مني ومنكم؛ رسولُ الله ﷺ، وإن أستخلِفْ فقد استخلَفَ مَن هو خيرٌ مني؛ أبو بكر[٢].

---

(١) أخرجه: أحمد (٤/ ٣٢٢) من طريق إبراهيم بن سعد، به. وأخرجه: أبو داود (٥/ ٤٧ ـ ٤٨/ ٤٦٦٠)، والحاكم (٣/ ٦٤٠ ـ ٦٤١) من طريق محمد بن إسحاق، به. وصححه الحاكم على شرط مسلم، وسكت عنه الذهبي. والحديث جود إسناده الألباني في الصحيحة (رقم ٦٩٠).

(٢) أخرجه: أحمد (١/ ٤٣)، والبخاري (١٣/ ٢٥٥/ ٧٢١٨) ومسلم (٣/ ١٤٥٤/ ١٨٢٣) من طريق هشام، به. وأخرجه: أبو داود (٣/ ٣٥٠ ـ ٣٥١/ ٢٩٣٩)، والترمذي (٤/ ٤٣٥/ ٢٢٢٥) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

قال: وحدثنا أحمد بن عليٍّ، قال: حدثنا أبو بكرٍ وعثمانُ ابنا أبي شيبة، قالا: حدثنا حسين بن عليٍّ، عن زائدة بن قُدامةَ، عن عاصمٍ، عن زرٍّ، عن عبد الله، قال: لما قُبِضَ رسول الله ﷺ قالت الأنصار: منّا أميرٌ ومنكم أميرٌ. قال: فأتاهم عمر بن الخطاب فقال: يا معشرَ الأنصار، ألستم تعلمون أنّ رسول الله ﷺ قال: «مُرُوا أبا بكرٍ يؤُمُّ الناس؟» فأيُّكم تَطيبُ نفسُه أن يتقدّم أبا بكرٍ؟ قال: فقالت الأنصارُ: نعوذ بالله أن نتقدّم أبا بكرٍ(١).

قال أحمد بن عليٍّ: وحدثنا أبو خيثمة زُهيرُ بن حَربٍ، قال: حدثنا معاوية بن عمرو، عن زائدةَ، عن عاصمٍ، عن زِرٍّ، عن عبد الله، مثلَه(٢).

أخبرنا عبد الله بن محمدٍ، قال: حدثنا محمد بن بكر بن داسةَ، قال: حدثنا حسّان بن الحسن الإمامُ، قال: حدثنا حجّاج بن منهالٍ، قال: حدثنا حمّاد بن سلمة، عن حُميدٍ وثابتٍ، عن الحسن، عن قيس بن عُبَادٍ، قال: قال لي عليُّ بنُ أبي طالب: إن نبيَّكم ﷺ نبيَّ الرحمة لم يُقتَلْ قتلًا، ولم يَمُتْ فجأةً؛ مرِضَ لياليَ وأيامًا يأتيه بلالٌ فيُؤْذِنُه بالصلاة وهو يرى مكاني، فيقول: «ائتِ أبا بكرٍ فلْيُصَلِّ بالناس». فلما قُبِضَ رسول الله ﷺ نظرتُ في أمري، فإذا الصلاةُ عُظمُ الإسلام، وقِوامُ الدِّين، فرَضِينا لدنيانا مَن رضِيَه رسولُ الله

---

(١) أخرجه: ابن أبي شيبة (٢١/ ١٤٣/ ٣٩٨٢٦) بهذا الإسناد. وأخرجه: أحمد (١/ ٢١)، والنسائي (٢/ ٤٠٩/ ٧٧٦)، والحاكم (٣/ ٦٧) من طريق حسين بن علي، به. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

(٢) أخرجه: أحمد (١/ ٤٠٥) من طريق معاوية بن عمرو، به. وأخرجه: النسائي (٢/ ٤٠٩/ ٧٧٦)، والحاكم (٣/ ٦٧) من طريق حسين بن علي، به. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

ﷺ لديننا، فبايَعنا أبا بكرٍ[(١)].

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا الحسن بن عليٍّ الأُشنانيُّ، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، قال: حدثني عمرو بن الحارث، قال: حدثني عبد الله بن سالمٍ، عن الزُّبيديِّ، قال عبد الرحمن بن القاسم: أخبرني القاسمُ، أن عائشة قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لقد همَمتُ أن أُرسِلَ إلى أبي بكرٍ فأَعْهَدَ إليه، فإنه رُبَّ مُتَمَنٍّ وقائلٍ: أنا أنا. وسيدفَعُ اللهُ ويأبى ذلك والمؤمنون»[(٢)].

وقد استدلّ قومٌ من أهل العلم على خلافة أبي بكرٍ بقول الله عز وجل: ﴿قُل لِّلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ سَتُدْعَوْنَ إِلَىٰ قَوْمٍ أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ﴾[(٣)].

ومعلومٌ أن الداعِيَ لأولئك القوم غيرُ النبي ﷺ؛ لأن الله قد منع المخلَّفين من الأعراب من الخروج مع رسول الله ﷺ بقوله: ﴿فَقُل لَّن تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا وَلَن تُقَاتِلُوا مَعِيَ عَدُوًّا إِنَّكُمْ رَضِيتُم بِالْقُعُودِ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾[(٤)]. وقد أرادوا الخروج معه إلى بعضِ ما رَجَوْا فيه الغنيمةَ، فأنزل الله: ﴿سَيَقُولُ الْمُخَلَّفُونَ إِذَا انطَلَقْتُمْ إِلَىٰ مَغَانِمَ لِتَأْخُذُوهَا ذَرُونَا نَتَّبِعْكُمْ يُرِيدُونَ أَن

---

(١) أخرجه: الآجري في الشريعة (٤/ ١٧٢٣/ ١١٩٤)، وابن بشران في أماليه (١/ ٢٢٢ ـ ٢٢٣/ ٥١٤) من طريق الحسن، به. وأخرجه: الخلال في السنة (١/ ٢٧٣ ـ ٢٧٤/ ٣٣٣)، وابن بطة في الإبانة (فضائل الصحابة: ٢/ ٧٥٥/ ٢١٦) دون ذكر قيس بن عباد.

(٢) أخرجه: الطبراني في مسند الشاميين (٣/ ٧٢ ـ ٧٣/ ١٨٢٥) من طريق إسحاق بن إبراهيم، به. وأخرجه: البخاري (١٠/ ١٥٢/ ٥٦٦٦) من طريق القاسم، به.

(٣) الفتح (١٦). (٤) التوبة (٨٣).

يُبَدِّلُوا۟ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾(١). يعني قوله: ﴿لَّن تَخْرُجُوا۟ مَعِىَ أَبَدًا﴾. ولا تبديلَ لكلماتِ الله.

وفي قول الله عز وجل: ﴿فَإِن تُطِيعُوا۟ يُؤْتِكُمُ ٱللَّهُ أَجْرًا حَسَنًا ۖ وَإِن تَتَوَلَّوْا۟ كَمَا تَوَلَّيْتُم مِّن قَبْلُ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٦﴾﴾(٢). أوضحُ الدلائلِ على وجوبِ طاعة أبي بكرٍ وإمامته؛ إذْ وعد اللهُ المخلَّفين عن رسوله إذا أطاعوا الذي يدعوهم بعدَه بالأجرِ الحسنِ، وأوعَدَهم بالعذاب الأليم إن تولّوا عنه.

وللعلماءِ في قولِ الله عز وجل: ﴿قُل لِّلْمُخَلَّفِينَ مِنَ ٱلْأَعْرَابِ سَتُدْعَوْنَ إِلَىٰ قَوْمٍ أُو۟لِى بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقَٰتِلُونَهُمْ﴾. قولان لا ثالثَ لهما؛ أحدُهما: أنهم قالوا: أراد بقوله: ﴿إِلَىٰ قَوْمٍ أُو۟لِى بَأْسٍ شَدِيدٍ﴾. بني حنيفةَ أهلَ اليمامة مع مُسيلِمةَ. وقال آخرون: أراد فارسَ. فإن كان كما قالوا: أهلَ اليمامة. فأبو بكرٍ هو الذي دعا إلى قتالهم، وإن كانوا فارسَ فعمرُ دعا إلى قتالِهم، وعمرُ إنما استخلفه أبو بكرٍ، فعلى أيِّ الوجهين كان فالقرآنُ يقتضي بما وصفنا إمامةَ أبي بكرٍ وخلافتَه، وإن كان أراد فارسَ فهو دليلُ إمامةِ عمر وخلافتِه. وقد قال مَن لا عِلْمَ له بتأويل القرآن: إنهم هوازنُ وحُنينٌ. وهذا ليس بشيءٍ؛ لقول الله: ﴿فَقُل لَّن تَخْرُجُوا۟ مَعِىَ أَبَدًا وَلَن تُقَٰتِلُوا۟ مَعِىَ عَدُوًّا ۖ﴾. وقوله: ﴿ذَرُونَا نَتَّبِعْكُمْ ۖ يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا۟ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ۚ قُل لَّن تَتَّبِعُونَا كَذَٰلِكُمْ قَالَ ٱللَّهُ مِن قَبْلُ ۖ﴾ الآية. ومعلومٌ أنّ مَنْ وَاسَى رسولَ الله ﷺ وصحِبَه أخيرًا لا يلحَقُ في الفضل بمَنْ واساه ونصره وصحِبَه أولًا؛ قال الله عز وجل: ﴿لَا يَسْتَوِى مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ ٱلَّذِينَ أَنفَقُوا۟ مِنۢ بَعْدُ وَقَٰتَلُوا۟ ۚ﴾(٣).

---

(١) الفتح (١٥). (٢) الفتح (١٦).
(٣) الحديد (١٠).

وكان أبو بكرٍ أوَّلَ الناسِ عزَّرَ رسولَ الله ﷺ ونصره وآمَن به وصدّقه وصبَر على الأذى فيه، فاستحقّ بذلك الفضل العظيم؛ لأن كلّ ما صنعه غيرُه بعده قد شاركه فيه، وفاتَهم وسبَقهم بما تقدم إليه، فلفضلِه ذلك استحقّ الإمامةَ؛ إذ شأنُها أن تكون في الفاضل أبدًا ما وُجِد إليه السبيلُ. والآثارُ في فضائله ليس هذا موضِعَ ذكرِها، وإنما ذكرنا استحقاقَه للخلافة بدليلِ الكتاب والسُّنّة.

وروى إسرائيلُ، عن أبي إسحاق، عن إبراهيم النَّخَعِيِّ، عن عبد الرحمن ابن يزيد، قال: قال عبد الله بن مسعودٍ: اجعَلوا إمامَكم خيرَكم، فإنّ رسولَ الله ﷺ جعَل إمامَنا خيرَنا بعده.

حدثنا عبد الوارث، قال: حدثنا قاسمٌ، قال: حدثنا أحمد بن زهيرٍ، قال: حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: حدثنا حمَّاد بن سلمَةَ، عن عليّ بن زيدٍ، عن عبد الرحمن بن أبي بكرةَ، عن أبيه، أن رجلًا قال: يا رسول الله، رأيتُ كأنَّ ميزانًا دُلِّيَ من السماء، فوُزِنْتَ أنت فيه وأبو بكرٍ فرجَحْتَ بأبي بكر، ثم وُزِنَ فيه أبو بكرٍ وعمر، فرجَحَ أبو بكرٍ بعمرَ، ثم رُفِع الميزان. فقال رسول الله ﷺ: «نبوّةٌ وخلافةٌ، ثم يؤتي اللهُ المُلكَ من يشاء»[1].

وأما قول رسول الله ﷺ لعليٍّ: «أنت منّي بمنزلةِ هارونَ مِن موسى»[2].

---

(١) أخرجه: أبو داود (٥/ ٣٠/ ٤٦٣٥) من طريق موسى بن إسماعيل، به. وأحمد (٥/ ٤٤) من طريق حماد بن سلمة، به. وصححه الألباني لشواهده في ظلال الجنة (٢/ ٥٣٦).

(٢) أخرجه من حديث سعد بن أبي وقاص: أحمد (١/ ١٧٥)، والبخاري (٧/ ٨٩/ ٣٧٠٦)، ومسلم (٤/ ١٨٧٠/ ٢٤٠٤)، والترمذي (٥/ ٥٩٦/ ٣٧٢٤)، والنسائي في الكبرى (٥/ ٤٤/ ٨١٤٢)، وابن ماجه (١/ ٤٢ ـ ٤٣/ ١١٥). وله شواهد عن مجموعة من الصحابة ﵃.

واحتجاجُ أهلِ الزَّيغِ به على أنه أراد بذلك استخلافَه، فقد أجابه عن ذلك أبو إسحاق المَروزيُّ رحمه الله بجوابٍ على وجهين محتملين؛ أحدُهما: أن هارون كان خليفةَ موسى في حياته، ولم يكُنْ عليٌّ خليفةَ رسولِ الله ﷺ في حياته، وإذا جاز أن يتأخَّرَ عليٌّ عن خلافةِ رسول الله ﷺ في حياته على حسَبِ ما كان هارونُ خليفةَ موسى في حياته ـ جاز أن يتأخّر بعد موته زمانًا، ويكون غيرُه مقدَّمًا عليه، ويكون معنى الحديثِ القصدَ إلى إثباتِ الخلافة له كما ثبَتَ لهارون، لا أنه استحقّ تعجيلَها في الوقت الذي تعجَّلها هارونُ مِن موسى عليهما السلام.

والوجه الآخر: أن هذا الكلامَ إنما خرج من النبيِّ ﷺ في تفضيل عليٍّ ومعرفةِ حقِّه لا في الإمامة؛ لأنه ليس كلُّ من وجب حقُّه وصار مفضَّلًا استحقَّ الإمامةَ؛ لأن هارونَ مات قبل موسى بزمانٍ، واستخلَفَ موسى بعده يُوشَعَ بنَ نونٍ، فهارونُ إنما كان خليفةَ موسى في حياتِه، وقد عُلِمَ أن عليًّا لم يكن خليفةَ النبيِّ ﷺ في حياته، ولم يكن هارونُ خليفةَ موسى بعد موته فيكونَ ذلك دليلًا على أن عليًّا خليفةُ رسولِ الله ﷺ بعد موته.

قال أبو عمر: كان هذا القولُ من النبيّ ﷺ لعليٍّ حين استخلَفَه على المدينة في وقتِ خروجِه غازيًا غزوةَ تبوكَ، وهذا استخلافٌ منه في حياته، وقد شَرِكَه في مثل هذا الاستخلاف غيرُه ممن لا يَدَّعِي له أحدٌ خلافةً؛ جماعةٌ قد ذكرهم أهلُ السِّيَر، وقد ذكرناهم في كتاب «الصحابة»، وليس في استخلافه حين قال له ذلك القول دليلٌ على أنه خليفةٌ بعد موته، والله أعلم.

أما قوله ﷺ: «من كنتُ مولاه فعليٌّ مولاه»[1]. فمحتملٌ للتأويل؛ لأن

---

(١) أخرجه من حديث زيد بن أرقم: أحمد (٤/ ٣٦٨)، والترمذي (٥/ ٥٩١/ ٣٧١٣)، وقال: =

المولى يحتمِلُ وجوهًا في اللغة، أصحُّها أنه الوليُّ والناصرُ، وليس في شيءٍ منها ما يدلّ على أنه استخلفه بعده؛ ولا يُنكِرُ فضلَ عليٍّ مؤمنٌ، ولا يجهَلُ سابقتَه وموضِعَه من رسول الله ﷺ ومن دينِ الله عالمٌ، وقد ثبت عنه رضي الله عنه أنه فضّل أبا بكرٍ على نفسه، من طرقٍ صِحاحٍ، وقال: خيرُ الناس بعد رسول الله ﷺ أبو بكرٍ، ثم عمرُ[1]. وحسبُك بهذا منه رضي الله عنه.

وأما قول عائشة: إن أبا بكرٍ إذا قام مقامَك لم يُسمِعِ الناسَ من البكاء، فمُرْ عمرَ فلْيُصلِّ للناس. فإنها كرهَتْ فيما زعموا أن يتشاءم الناسُ بأبيها فيقولوا: إنه لم يُرَ إمامًا إلا في حينِ مرضِ رسولِ الله ﷺ وحينِ موته. فقالت ما قالت، فأنكر رسولُ الله ﷺ ذلك عليها وعلى حفصة، وقال: «إنكنّ صواحِبُ يوسف». يريد: إنكنّ فتنةٌ قد فتَنْتُنَّ يوسفَ وغيرَه، وصدَدْتُنَّه عن الحقِّ قديمًا. يريد النِّساءَ ويَعيبُهنّ بذلك، كلامًا خرَجَ على غضبٍ لاعتراضِهنّ له، وهُنَّ أُمّهاتُ المؤمنين وخيرُ نساء العالمين، رضي الله عنهن.

وكذلك قولُ حفصةَ لعائشة: ما كنتُ لأصيبَ منكِ خيرًا. خرَجَ على جهةِ الغضب عليها؛ لأنها عرَّضَتْها لما كَرِهَه رسولُ الله ﷺ منها من القول، فلقِيَتْ مِن رسول الله ﷺ ما لا يَسُرُّها من إنكاره عليها وانتهارِها، فرجَعَت تلومُ عائشة، إذ كانت سببَ ذلك، وهذا كلّه موجودٌ في طباع بني آدم، وإذا كان ذلك في أولئك فغيرُهم أحرى بأن يُسامَحَ في ذلك وشِبهِه، وبالله التوفيقُ.

= «حسن صحيح»، والنسائي في الكبرى (٥/ ١٣٤/ ٨٤٧٨)، وابن حبان (١٥/ ٣٧٥ ـ ٣٧٦/ ٦٩٣١)، والحاكم (٣/ ١٠٩) وقال: «صحيح على شرط الشيخين». وسكت عنه الذهبي. وانظر الصحيحة (١٧٥٠). وله شواهد عن مجموعة من الصحابة رضي الله عنهم.

(١) أخرجه: أحمد (١/ ١١٠)، والبخاري (٧/ ٢٤/ ٣٦٧١)، وأبو داود (٥/ ٢٦/ ٤٦٢٩).

حدثنا خلف بن القاسم وسلمَةُ بن سعيد بن سلمَةَ، قالا: حدثنا الحسن بن رشيقٍ، قال: حدثنا العباس بن محمدٍ البصريُّ، قال: حدثنا خُشَيْشُ بن أصرَمَ، قال: حدثنا عبد الرزاق، عن معمرٍ، عن الزهريِّ، عن حمزة بن عبد الله بن عمرَ، عن عائشةَ، أنها قالت: واللهِ ما كانت مراجعتي للنبيِّ ﷺ إذ قال: «مُرُوا أبا بكرٍ أن يصلِّيَ للناس». إلا كراهيةَ أن يتشاءم الناسُ بأوّل رجلٍ يقوم مقامَ رسول الله ﷺ، فيكونَ ذلك الرجلُ أبي[1].

---

(١) أخرجه: عبد الرزاق (٥/ ٤٣٢ ـ ٤٣٣/ ٩٧٥٤) بهذا الإسناد. وعنده: عبد الله بن عمر، بدل: حمزة. ومن طريقه أخرجه: أحمد (٦/ ٢٢٩)، ومسلم (١/ ٣١٣/ ٤١٨)، والنسائي في الكبرى (٥/ ٤٠١/ ٩٢٧٣).

باب منه

[٤] مالكٌ، عن ابن شهابٍ، عن عُروة بن الزُّبير، عن عائشةَ زوجِ النبيّ ﷺ، أنها قالت: إنّ أزواجَ النبي ﷺ حين توفِّيَ رسولُ الله ﷺ أَرَدْنَ أن يَبْعَثْنَ عثمانَ بنَ عفّان إلى أبي بكرٍ الصِّدّيق رضي الله عنهما، فيَسأَلْنَه ميراثَهُنّ من النبي ﷺ، فقالت لهنّ عائشةُ: أليس قد قال رسولُ الله ﷺ: «لا نُورَثُ، ما تَرَكْنا فهو صدقةٌ»؟[١]. [٢]

وفي هذا الحديث عند مالكٍ إسنادٌ آخرُ عن ابن شهابٍ، عن مالك بن أَوْسٍ، عن عمر بن الخطاب، عن أبي بكرٍ الصِّدّيق. وليس في «الموطأ» بهذا الإسناد، وهو مأخوذٌ من حديثه الطويل.

حدثنا خَلَفُ بن قاسمٍ، قال: حدثنا أبو محمدٍ بكرُ بنُ عبد الرحمن بن عبد الله الخَلَّالُ، قال: حدثنا أحمد بن داود بن سُفيان المَكِّيُّ، قال: حدثنا عمْرُو بن مرزوقٍ، قال: حدثنا مالك بن أنسٍ، عن ابن شهابٍ، عن مالك بن أَوْسِ بن الحَدَثَانِ، عن عمر بن الخطّاب، قال: قال أبو بكرٍ الصِّدّيق: قال رسول الله ﷺ: «لا نُورَثُ، ما تَرَكْنا صدقةٌ»[٣]. هكذا حدّثناه.

---

(١) أخرجه: أحمد (٦/ ٢٦٢)، والبخاري (١٢/ ٥/ ٦٧٣٠)، ومسلم (٣/ ١٣٧٩/ ١٧٥٨)، وأبو داود (٣/ ٣٨١/ ٢٩٧٦)، والنسائي في الكبرى (٤/ ٦٦/ ٦٣١١) من طريق مالك، به.

(٢) انظر بقية شرح هذا الحديث في (١/ ٥٣٩ و٥٩٢)، و(٧/ ٦٤٧).

(٣) أخرجه: البخاري (٦/ ٢٤٢ ـ ٢٤٣/ ٣٠٩٤)، ومسلم (٣/ ١٣٧٧ ـ ١٣٧٩/ ١٧٥٧ =

وقد حدثنا خَلَفُ بن قاسمٍ أيضًا، قال: حدثنا محمد بن عبد الله القاضي، قال: حدثنا أبو بكرٍ أحمد بن عمرو بن حفصٍ القَطْرَانِيُّ، قال: حدثنا عمرو بن مرزوقٍ، قال: أخبرنا مالكٌ، عن ابن شهابٍ، عن عروة، عن عائشة، أنّ أزواج النبيِّ ﷺ حين توفّي أَرَدْنَ أن يَبْعَثْنَ عثمانَ إلى أبي بكرٍ يسأَلْنَه ميراثَهُنّ من رسول الله ﷺ، فقالت لهنّ عائشة: أليس قد قال رسولُ الله ﷺ: «لا نُورَثُ، ما تَرَكْنا صدقةٌ»؟

وحدثنا خَلَفٌ، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن المِسْوَر، وعبد الله بن عمر بن إسحاق بن معمرٍ، وأبو بكرٍ محمد بن محمد بن إسماعيل، قالوا: حدثنا أحمد بن محمد بن الحَجَّاج، قال: حدثنا الهيثَمُ بن حَبيب بن غَزْوَانَ، قال: حدثنا مالكٌ، عن ابن شهابٍ، عن مالك بن أَوْسِ بن الحَدَثانِ، قال: سمعتُ عمر بن الخطاب يقول: قال أبو بكرٍ الصِّدّيق: قال رسول الله ﷺ: «إنا لا نُورَثُ، ما تَرَكْنا صدقةٌ»[1].

ولم يذكر ابنُ مَعْمَرٍ أبا بكرٍ الصِّدّيق، وجعل الحديثَ لعمرَ عن النبي ﷺ. وكذلك رواه بِشْرُ بن عمر، عن مالكٍ. وبِشْرُ بن عمر ثقةٌ.

حدثنا خَلَفُ بن قاسمٍ، قال: حدثنا أبو عيسى عبد الرحمن بن عبد الله بن سليمان، قال: حدثنا أبو يعقوبَ إسحاقُ بن إبراهيم بن يونس، قال: حدثنا محمد بن المثَنَّى. وحدثنا خَلَفٌ، قال: حدثنا العبّاس بن أحمد النَّحْوِيُّ، قال:

= [٤٩])، وأبو داود (٣/ ٣٦٥ ـ ٣٧١/ ٢٩٦٣)، والترمذي (٤/ ١٣٥ ـ ١٣٦/ ١٦١٠)، والنسائي في الكبرى (٤/ ٦٤ ـ ٦٦/ ٦٣١٠) من طريق مالك، به. وأخرجه: أحمد (١/ ٢٠٨) من طريق ابن شهاب، به.

(١) ذكره الدارقطني في العلل (١/ ١٦٩) من طريق الهيثم بن حبيب، به.

حدثنا محمد بن جعفرٍ الكوفيُّ، قال: حدثنا يزيد بن سِنَانٍ أبو خالدٍ، قالا: حدثنا بِشْرُ بن عمر الزَّهْرانيُّ، قال: حدثنا مالك بن أنسٍ، عن ابن شهابٍ، عن مالك بن أَوْسِ بن الحَدَثَانِ، عن عمر بن الخطّاب، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا نُورَثُ، ما تَرَكنا صدقةٌ»(١).

وقد حدثنا خَلَفٌ، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن زكريّاء بن حَيُّويَه، قال: حدثنا محمد بن جعفر بن أَعْيَنَ سنةَ إحدى وتسعين ومائتين، قال: حدثنا عمرو بن عليٍّ، قال: حدثنا بِشْر بن عمر بن الحَكَم، قال: حدثنا مالكٌ، عن الزهريِّ، عن مالك بن أَوْسِ بن الحَدَثانِ، قال: قال عمر بن الخطاب لمّا توفّي رسولُ الله ﷺ قال أبو بكرٍ: أنا وَلِيُّ رسولِ الله ﷺ، وقد قال رسولُ الله ﷺ: «لا نُورَثُ، ما تَرَكْنا صدقةٌ»(٢). قال ابنُ أَعْيَنَ: وهذا الحديثُ كتبتُه سنةَ ستٍّ وعشرين ومائتين.

وحدثنا عبدُ الوارث بن سفيان ووهْبُ بن محمد بن محمودٍ أبو الحَزْم، قالا: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا أحمد بن زُهَيْر بن حرْبٍ، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماءَ بنِ عُبَيْدٍ أبو عبد الرحمن، ابنُ أخي جُويرِيَةَ بنِ أسماءَ، قال: حدثني جُويرِيَةُ، عن مالك بن أنسٍ، عن الزُّهريّ، أنّ مالك بن أَوْسِ بن الحَدَثانِ حدّثه، عن عمر بن الخطاب، عن أبي بكرٍ الصِّدّيق، قال:

---

(١) أخرجه: الطحاوي (٢/ ٦) من طريق يزيد بن سنان، به. وأخرجه: أبو داود (٣/ ٣٦٥ ـ ٣٧١/ ٢٩٦٣)، والترمذي (٤/ ١٣٥ ـ ١٣٦/ ١٦١٠) وقال الترمذي: «حسن صحيح غريب»، والنسائي في الكبرى (٤/ ٦٤/ ٦٣١٠) من طريق بشر بن عمر، به.

(٢) أخرجه: البزار (١/ ١٨٣/ ١٠٣ م)، والمروزي في مسند أبي بكر (رقم ١)، وأبو يعلى (١/ ١٣/ ٣) من طريق بشر بن عمر، به.

قال رسول الله ﷺ: «لا نُورَثُ، ما تَرَكنا صدقةٌ»[١].

وهذا هو الصوابُ إن شاء الله؛ عن عمر، عن أبي بكرٍ، وإن كان معمَرٌ قد رواه عن الزهريِّ، فجعله عن عمر، عن النبيّ ﷺ. كما قال فيه بعضُ أصحاب مالكٍ، عن مالكٍ. والصحيح فيه عندي: عن عمر، عن أبي بكرٍ. والله أعلم.

وقد يحتمِلُ أن يكون عندهما وعند غيرهما من الصحابة عن النبيّ ﷺ، لكِنْ من جهة الإسناد هو ما ذكرتُ لك، والله أعلم.

أخبرني قاسم بن محمدٍ، قال: حدثنا خالد بن سعدٍ، قال: حدثنا أحمد بن عمرو بن منصورٍ، قال: حدثنا محمد بن سَنْجَرَ، قال: حدثنا مالك بن إسماعيل، قال: حدثنا عبد الرحمن بن حُمَيْدٍ الرُّؤَاسِيُّ، قال: حدثنا سليمان الأعْمَشُ، عن إسماعيل بن رجاءٍ، عن عُمَيرٍ مولى ابنِ عباسٍ، عن ابن عباسٍ، قال: اختصم عليٌّ والعباسُ إلى أبي بكرٍ في ميراث النبي ﷺ، فقال أبو بكرٍ: ما كنتُ لأُحَوِّلَه عن موضِعِه الذي وضعه فيه رسولُ الله ﷺ[٢].

وهذا الحديث مختصَرٌ، وتمامُه كما ذكره الطحاويُّ، قال: حدثنا أبو بَكْرَةَ بكَّارُ بن قُتيبة القاضي، قال: حدثنا يحيى بن حمَّادٍ، قال: حدثنا أبو عَوَانَةَ، عن سليمان الأعمشِ، عن إسماعيل بن رَجَاءٍ، عن عُمَيْرٍ مولى ابنِ

---

(١) أخرجه: ابن أبي خيثمة في تاريخه (السفر الثاني ٢/ ٨٧٤/ ٣٦٩٤) بهذا الإسناد.
وأخرجه: مسلم (٣/ ١٣٧٧ ـ ١٣٧٨/ ١٧٥٧ [٤٩]) من طريق عبد الله بن محمد، به.

(٢) أخرجه: البخاري في التاريخ الكبير (٥/ ٢٧٤/ ٨٨٥)، وابن شبة في تاريخ المدينة (١/ ١٣٥/ ٥٧٨)، والمروزي في مسند أبي بكر (رقم ٢٨)، والطبراني (١/ ٦٣/ ٤٤) من طريق مالك بن إسماعيل، به.

عباسٍ، عن ابن عباسٍ، قال: لما قُبِض رسول الله ﷺ واستُخلِف أبو بكر، خاصم العباسُ عليًّا إلى أبي بكرٍ في أشياءَ تَرَكَها رسولُ الله ﷺ، فقال أبو بكرٍ: شيءٌ تركه رسولُ الله ﷺ لم يحرِّكْه لا أحرِّكُه. فلما استُخلِف عمرُ اختصَمَا إليه، فقال عمر: شيءٌ تَركه أبو بكر، إني لأكرَهُ أن أحرِّكه. فلما وَلِيَ عثمانُ اختصما إليه. قال: فسكتَ عثمانُ ونَكَسَ رأسه، قال ابن عباسٍ: فخَشيتُ أن يأخذه، فضربتُ بيديَّ على مَنْكِبَي العباس، وقلتُ: يا أبتاه، أقسمْتُ عليك لَمَا سلَّمتَ لعليٍّ. قال: فسلَّمَه لعليٍّ[١].

فإن قال قائلٌ: لو سلَّمَت فاطمةُ وعليٌّ والعباسُ ذلك لقول أبي بكرٍ، ما أتى عليٌّ والعباسُ في ذلك عمرَ بنَ الخطاب في خلافته يَسْألانِه ذلك، وقد علِمتَ أنهما أَتَيا عمرَ يَسْألانِه ذلك، ثم أتَيا عثمانَ بعدُ، وذلك معلوم. قيل له: أمّا تشاجُرُ عليٍّ والعباسِ، وإقبالُها إلى عمر، فمشهورٌ، لكنهما لم يَسْألا ذلك ميراثًا، وإنما سألا ذلك من عمر ليكونَ بأيديهما منه ما كان بيَدِ رسولِ الله ﷺ أيّامَ حياتِه، ليَعْمَلا في ذلك بالذي كان رسولُ الله ﷺ يعمَلُ به في حياته، وكان رسول الله ﷺ يأخذُ منه قُوتَ عامِه، ثم يجعَلُ ما فَضَل في الكُرَاع والسِّلاح عُدَّةً في سبيل الله، وكذلك صنع أبو بكرٍ رضي الله عنه، فأرادا عمرَ على ذلك؛ لأنه موضعٌ يَسوغُ فيه الاختلافُ. وأما الميراثُ والتمليكُ، فلا يقولُه أحدٌ إلا الروافضُ، وأما علماء المسلمين، فعلى قولين؛ أحدُهما، وهو الأكثر، وعليه الجمهور: أنّ النبي ﷺ لا يُورَثُ، وما تَرَك صدقةٌ. والآخر: أنّ نبيَّنا ﷺ لم يُورَثْ؛ لأنه خصّه الله عز وجل بأن جعل مالَه كلَّه صدقةً؛

---

(١) أخرجه: الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢/ ١٦١) بهذا الإسناد. وأخرجه: أحمد (١/ ١٣)، وأبو يعلى (١/ ٣٤ ـ ٣٥/ ٢٦)، والبزار (١/ ٦٧/ ١٤) من طريق يحيى بن حماد، به.

زيادةً في فضيلته، كما خصّه الله في النِّكاح بأشياءَ حرّمها عليه وأباحها لغيره، وأشياءَ أباحها له وحرّمها على غيره. وهذا القولُ قاله بعضُ أهلِ البصرة؛ منهم ابنُ عُلَيَّةَ، وسائرُ علماء المسلمين على القول الأول. وأما الروافضُ، فليس قولُهم ممّا يُشتغَلُ به، ولا يُحكى مِثلُه؛ لِمَا فيه من الطعنِ على السلف، والمخالفةِ لسبيلِ المؤمنين.

وأما ما ذكرنا من قصة عليٍّ والعباسِ في ذلك مع عمر، فمحفوظٌ في غير ما حديثٍ من حديثِ الثِّقات، منها ما حدثنا به عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا إسحاق بن الحسن الحَرْبِيُّ، قال: حدثنا سَهْلُ بن بَكارٍ، قال: حدثنا أبو عَوانَةَ، عن عاصم بن كُلَيْبٍ، قال: حدثني شيخٌ من قريشٍ من بني تَيْمٍ، قال: حدثني فلانٌ وفلانٌ وفلانٌ. يعُدُّ ستةً أو سبعةً، فيهم عبدُ الله بنُ الزبير، أنهم كانوا جُلوسًا عند عمر بن الخطّاب يومًا، فجاء العباسُ وعليٌّ وقد ارتفعت أصواتُهما يكادان يَتَلاحَيَانِ. فقال: مَهْ! مَهْ! لا تَفْعَلا، قد علِمتُ ما تقول يا عباسُ، تقول: ابنُ أخي، ولي شَطْرُ المال. وقد علِمْتُ ما تقول يا عليُّ، تقول: ابنَتُه امرأتي، ولها شَطْرُ المال. وهذا ما كان في يَدَيْ رسولِ الله ﷺ، قد رأينا ما كان يصنَعُ فيه. وقال عمر: حدثني أبو بكرٍ ـ وحلَف بالله إنه لصادِقٌ ـ أنّ نبيَّ الله ﷺ قال: «لا يموتُ نبيٌّ حتى يَؤُمَّه بعضُ أُمَّتِه». وحدثني أبو بكرٍ ـ وحلَف بالله إنه لصادقٌ ـ أنّ نبيَّ الله ﷺ قال: «إنّ النبيَّ لا يُورَثُ، إنما ميراثُه في سبيل الله، وفي فقراء المسلمين». وهذا ما كان في يَدَيْ رسولِ الله ﷺ، قد رَأَيْنا كيف كان يصنَعُ فيه، فوَلِيَه أبو بكرٍ، فأحلِفُ بالله لقد كان يعملُ فيه بما كان يعملُ فيه رسولُ الله ﷺ، ووَلِيتُه بعدَه، وأحلِفُ بالله لقد جَهَدْتُ أن أعمَلَ فيه بما عمِلَ فيه أبو بكرٍ،

وما عَمِلَ فيه رسولُ الله ﷺ، فإن شئتُما وطابت نفسُ أحدِكما للآخر دفعتُه إليه، على أن يُعْطِيَني لَيَعْمَلَنَّ فيه بما عمِلَ أبو بكر، وما عمِلَ فيه رسولُ الله ﷺ. قال: فخَلَوا؛ أخَذَ عليٌّ بيد العباس فخَلا به، فجاء عباسٌ، فقال: قد طابت نفسي لابنِ أخي، تدفعُه إليه. فلمّا كان الحولُ جاءا على مِثْلِ حالِهما الأخرى، مرتفعةً أصواتُهما، فقال عمر: إنكما أَتَيْتُماني عامَ أوَّلَ فقلتُما كذا وكذا ـ وعدَّدَ عليهما كلَّ شيءٍ قاله لهما في ذلك اليوم ـ فأمَرْتُكما أن تَطِيبَ نفسُ أحدِكما للآخر فأدْفَعَه إليه، فخلوْتُما، فأتيتَني يا عباسُ قد طابت نفسُك لعليٍّ، فجئتُما إليّ الآن، وأدرَكَكَ ما أدرَكَ الناسَ، فجئتُما إليَّ لِتَرُدَّاهُ إليّ، فلا واللهِ، لا أجعَلُه في عنقي حتى أجتمِعَ أنا وأنتما عند الله[1].

وهذا خِلافُ روايةِ ابن عباس، وسنذكر ذلك في موضعِه إن شاء الله، فقد بان بهذا الحديث ما ذكرنا من المعنى المطلوب أنّها وِلايةُ ذلك المال على تلك الحال، لا ميراثٌ ولا تملُّكٌ، والآثارُ بمثْلِ هذا كثيرةٌ من حديث مالكٍ وغيره.

حدثنا عبدُ الوارث بن سفيان ووَهْبُ بن محمدٍ، قالا: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا إسماعيل بن إسحاق، قال: حدثنا عمرو بن مرزوقٍ، قال: حدثنا مالك بن أنسٍ، عن ابن شهابٍ، عن مالك بن أَوْسِ بن الحَدَثانِ، قال: أرسَلَ إليّ عمرُ بعدما تعالى النهارُ. قال: فذهبتُ فوجدتُه على سريرٍ مُفْضٍ إلى رُمالِه. قال: فقال لي حين دخلتُ عليه: يا مالِ[2]، قد دَفَّ علَيَّ ناسٌ

---

(١) أخرجه: أحمد (١/ ١٣)، والمروزي في مسند أبي بكر (رقم ٣) من طريق أبي عوانة، به.

(٢) كذا هو بالترخيم، أي: مالِك. ويجوز في الكلام الكسر على الأصل، والضم على أنه صار اسمًا مستقلًّا. فتح الباري (٦/ ٢٠٥).

من قومِك، وقد أمرتُ فيهم برَضْخٍ، فخُذْه فاقْسِمْه فيهم. قال: قلتُ: يا أمير المؤمنين، لو أمَرْتَ غيري بذلك. قال: فقال: خُذْه. قال: فجاء يَرْفَأُ، فقال: يا أميرَ المؤمنين، هل لك في عثمانَ، وعبدِ الرحمن، وسعدٍ، والزبير؟ قال: نعم، ائْذَنْ لهم. قال: فأذِنَ لهم فدخلوا عليه. قال: ثم جاء يَرْفَأُ، فقال: يا أميرَ المؤمنين، هل لك في عليٍّ والعباسِ؟ قال: نعم. فأذِنَ لهما، فدخلا عليه. قال: فقال العباسُ: يا أميرَ المؤمنين، اقْضِ بيني وبين هذا. يعني عليًّا. قال: فقال بعضُهم: أجَلْ يا أمير المؤمنين، فاقْضِ بينهما وارْحَمْهما. قال مالك بن أَوْسٍ: يُخيَّلُ إليَّ أنهما قَدَّمَا أولئك النَّفَرَ لذلك. قال: فقال عمر: اتَّئِدْ. قال: ثم أقبَلَ على أولئك الرَّهْط، فقال: أَنشُدُكم بالله الذي بإذنه تقومُ السماء والأرض، أتعْلَمون أن رسول الله ﷺ قال: «لا نُورَثُ ما تَرَكْنا صدقةٌ»؟ قالوا: نعم. ثم أقبَلَ على عليٍّ والعباسِ، فقال: أنشُدُكما بالله الذي بإذنه تقومُ السماء والأرض، هل تعلَمان أن رسول الله ﷺ قال: «لا نُورَثُ، ما تَرَكْنا صدقةٌ»؟ قالا: نعم. قال: فقال عمر: فإنّ الله تبارك وتعالى خَصَّ رسولَه بخاصَّةٍ لم يَخُصَّ بها أحدًا من الناس، فقال: ﴿وَمَآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنۡهُمۡ فَمَآ أَوۡجَفۡتُمۡ عَلَيۡهِ مِنۡ خَيۡلٖ وَلَا رِكَابٖ﴾[1]. وكان ممّا أفاء اللهُ على رسولِه بنو النَّضِير، فواللهِ ما استأثَرَ بها رسولُ الله ﷺ عليكم، ولا أَخَذَها دونكم، فكان رسولُ الله ﷺ يأخُذُ منها نَفَقَةَ سنةٍ ـ أو نفقتَه ونفقةَ أهْلِه سنةً ـ ويجعَلُ ما بقي أُسْوَةَ المال. قال: ثم أَقْبَلَ على أولئك الرَّهط، فقال: أنشُدُكم بالله الذي بإذنه تقومُ السماء والأرض، هل تعلمون ذلك؟ قالوا: نعم. قال: ثم أقبَلَ على عليٍّ والعباسِ، فقال: أنشُدُكما بالله الذي بإذنه تقومُ السماء والأرض، هل

---

(١) الحشر (٦).

تَعْلَمان ذلك؟ قالا: نعم. قال: فلما توفّي رسولُ الله ﷺ قال أبو بكرٍ: أنا وَلِيُّ رسولِ الله ﷺ. فجئتَ أنتَ وهذا إلى أبي بكرٍ تطلُبُ أنتَ ميراثك من ابنِ أخيك، ويطلُبُ هذا ميراثَ امرأتِه من أبيها، فقال له أبو بكرٍ: قال رسول الله ﷺ: «إنا لا نُورَثُ، ما تَركنا فهو صدقةٌ». فوَلِيَها أبو بكرٍ، فلما توفّي أبو بكرٍ قلتُ: أنا وَلِيُّ رسولِ الله ﷺ ووَلِيُّ أبي بكر، فوَلِيتُها ما شاء الله أن أَلِيَها، ثم جئتَ أنتَ وهذا جميعًا، وأمرُكما واحدٌ، فسَأَلْتُمانِيها، فقلتُ: إن شئتُما أدْفَعُها إليكما على أنّ عليكما عَهْدَ اللهِ أنْ تَلِيَاها بالذي كان رسولُ الله ﷺ يَلِيها به. فأخَذْتُماها منّي على ذلك، ثم جئتُماني لأقضِيَ بينكما بغير ذلك؟! واللهِ لا أقضي بينكما بغيرِ ذلك حتى تقومَ الساعةُ، فإن عَجَزْتُما عنها فرُدَّاها إليَّ[١].

ورواه بِشْرُ بن عمر، عن مالكٍ، عن ابن شهابٍ، عن مالك بن أَوْسٍ مثلَه بتمامه إلى آخره، إلا أنه قال عند قوله: وتطلُبُ أنت ميراثَ امرأَتِك مِن أبيها، فقال أبو بكر: قال رسولُ الله ﷺ: «لا نُورثُ، ما تَركنا صدقةٌ»: فرَأَيْتُماه، والله يعلَمُ، أنه صادقٌ، بارٌّ، راشدٌ، تابعٌ للحقّ، فوَلِيَها أبو بكر، فلمّا توفّي أبو بكرٍ قلتُ: أنا وَلِيُّ رسولِ الله ﷺ، ووَلِيُّ أبي بكر، فرأيتُماني، والله يعلَمُ، أني صادقٌ، بارٌّ، راشدٌ، تابعٌ للحقّ، فوَلِيتُها ما شاء الله أنْ أَلِيَها. وساق الحديثَ إلى آخره. ذكره ابنُ الجارُود، عن محمد بن يحيى وأبي أُمَيَّةَ، عن بِشْرِ بن عمر[٢].

وحدثنا وَهْبٌ وعبدُ الوارث، قال: حدثنا قاسمٌ، قال: حدثنا أبو عُبَيْدَةَ بن أحمد، قال: حدثنا محمد بن عليٍّ بن داود، قال: حدثنا سعيد بن داود، قال:

---

(١) تقدم تخريجه في الباب نفسه.

(٢) أخرجه: الطحاوي (٢/ ٦) من طريق أبي أمية، به.

حدثنا مالكٌ. فذكر مثلَه، وقال: قد أمَرْتُ فيهم برَضْخٍ، فخُذْه واقْسِمْه بينهم. وقال فيه: فقال أبو بكرٍ: قال رسول الله ﷺ: «لا نُورَثُ، ما تَرَكْنا صدقةٌ». ثم ذكره بتمامه إلى آخره(١).

قال إسماعيل بن إسحاق: الذي تَنَازَعا فيه عند عمر ليس هو الميراثَ؛ لأنهم قد عَلِموا أن رسول الله ﷺ لا يُورَثُ، وإنما تَنَازعا في وِلايَةِ الصدقةِ وتصريفها؛ لأن الميراثَ قد كان انقَطَعَ العِلمُ به في حياة أبي بكر.

وأما تسليمُ فاطمةَ رضي الله عنها، فحدثنا سعيد بن نصرٍ، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا محمد بن وَضَّاحٍ، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا محمد بن فُضَيْلٍ، عن الوليد بن جُمَيعٍ، عن أبي الطُّفَيل، قال: أرسَلَت فاطمةُ ابنةُ رسولِ الله ﷺ إلى أبي بكرٍ، فقالت: ما لَكَ يا خليفةَ رسولِ الله! أنتَ وَرِثْتَ رسولَ الله ﷺ أم أهْلُه؟ قال: لا، بل أهْلُه. قالت: فما بالُ سَهْمِ رسولِ الله ﷺ؟ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنّ الله إذا أطْعَمَ نبيًّا طُعْمَةً ثم قَبَضه، جعَلَه للذي يقومُ بعدَه». فرأيتُ أنا بعدَه أن أرُدَّه على المسلمين. فقالت: أنت وما سمعتَ من رسول الله أعلمُ(٢).

ووجدتُ في أصْلِ سَماعِ أبي بخطِّه رحمه الله، أنّ أبا عبد الله محمدَ بنَ أحمد بن قاسمٍ حدّثه، قال: حدثنا سعيد بن عثمان، قال: حدثنا نَصْرُ بن مرزوقٍ، قال: حدثنا أسَدُ بن موسى، قال: حدثنا الحسن بن بلالٍ، قال: حدثنا حمّاد بن سلَمَةَ، عن الكَلْبِيِّ، عن أبي صالحٍ، عن أُمِّ هانِئٍ، أنّ فاطمة

---

(١) أخرجه: الدارقطني كما في الفتح لابن حجر (٦/ ٢٥٤) من طريق سعيد بن داود، به.

(٢) أخرجه: أحمد (١/ ٤) من طريق ابن أبي شيبة، به. وأخرجه: أبو داود (٣/ ٣٧٩/ ٢٩٧٣) من طريق محمد بن فضيل، به. وانظر إرواء الغليل (٥/ ٧٦).

قالت لأبي بكرٍ: مَن يَرِثُك إذا مِتَّ؟ قال: ولدي وأهْلِي. فقالت: ما لَكَ تَرِثُ النبيَّ ﷺ دوننا؟ فقال: يا بنتَ رسولِ الله ﷺ، ما ورِثتُ أباكِ دينارًا ولا درهمًا، ولا ذهبًا ولا فضةً. فقالت: بلى، سَهْمُ اللهِ الذي جعله لنا، وصَفَايا النبيِّ ﷺ؛ فَدَكُ وغيرُها بيدِك. فقال أبو بكرٍ: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنما هي طُعْمَةٌ أطْعَمَنِيها اللهُ، فإذا مِتُّ كانت بين المسلمين»[1].

فإن قيل: ما معنى قولِ أبي بكرٍ لفاطمةَ: بل وَرِثَه أهْلُه، يعني رسولَ الله ﷺ، وهو يقول: «لا نُورَثُ، ما تَرَكنا صدقةٌ»؟ قيل له: معناه، على تصحيح الحديثين، أنه لو تخلَّفَ رسولُ الله ﷺ شيئًا يُورَثُ فيه لوَرِثَه أهلُه، فكأنه قال: بل وَرِثه أهْلُه إن كان خَلَّفَ شيئًا يورَثُ، وإن كان لم يتخلَّفْ شيئًا يورَثُ؛ لأن ما تخلَّفَه صدقةٌ راجعةٌ في منافع المسلمين، من الكُراعِ والسّلاح وغيرها، فأيُّ شيءٍ يرِثُ عنه أهلُه وهو لم يخلِّفْ شيئًا؟

فإن قيل: فما معنى قول أبي بكرٍ، عن النبي ﷺ: «إذا أطعَمَ اللهُ نبيًّا طُعْمَةً، ثم قبضه، جعَله للذي يقوم بعده»؟ قيل له: اللامُ في قوله: «للذي». ليست لامَ المِلْك، وإنما هي بمعنى «إلى»، كما قال الله عز وجل: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى هَدَىٰنَا لِهَٰذَا﴾[2]. أي: هدانا إلى هذا. ألا ترى إلى قوله: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِىٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ۝٥٢﴾[3]؟ ومثلُه قولُه عز وجل: ﴿بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَىٰ لَهَا ۝٥﴾[4]. معناه: أوحى إليها. فكأنه قال: جعَلَه إلى الذي بعده، يقومُ فيه بما

---

(١) أخرجه: ابن سعد (٢/ ٣١٤)، وابن شبة في تاريخ المدينة (١/ ١٢٣/ ٥٥٠)، والطحاوي (٣/ ٣٠٨) من طريق حماد بن سلمة، به. وقال الألباني في إرواء الغليل (٥/ ٧٨): «ضعيف جدًّا».

(٢) الأعراف (٤٣).

(٣) الشورى (٥٢).

(٤) الزلزلة (٥).

يجب. على حسب ما قدّمنا ذكره. والأحاديثُ الصِّحاح، ولسانُ العرب، كلُّ ذلك يدلّ على ما ذكرنا.

حدثنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا الحارث بن أبي أُسامةَ، قال: حدثنا أبو عُبَيدٍ، قال: حدثنا سفيان بن عيينةَ، عن عمرو بن دينارٍ ومَعْمَرٍ جميعًا، عن الزهريِّ، عن مالك بن أَوْسٍ بن الحَدَثَانِ، عن عمر بن الخطّاب، قال: كانت أموالُ بني النَّضِيرِ ممّا أفاء اللهُ على رسوله ممّا لم يُوجِفْ عليه المسلمون بخيلٍ ولا ركابٍ، وكانت لرسول الله ﷺ خاصّةً، فكان يُنفِقُ على أهله نفقةَ سنةٍ، وما بقي جعله في الكُراع والسِّلاح في سبيل الله[1].

وأخبرنا أحمد بن محمد بن أحمد، قال: حدثنا أحمد بن الفَضْلِ، قال: حدثنا محمد بن جَريرٍ، قال: حدثنا محمد بن حُمَيْدٍ، قال: حدثنا جَريرٌ، عن مُغيرةَ، قال: لما وَلِيَ عمرُ بنُ عبد العزيز جَمَع بني أُمَيَّةَ، فقال لهم: إن النبيّ ﷺ كانت له خاصّةً فَدَكُ، فكان يأكل منها، ويُنفِق منها، ويعودُ على فقراء بني هاشمٍ، ويزوّج منها أَيِّمَهم، وإن فاطمة رضي الله عنها سألَتْه أن يجعَلَها لها فأبى، فكانت كذلك حياةَ النبيِّ ﷺ حتى قُبِض، ثم وَلِيَ أبو بكرٍ، فكانت في يدِ أبي بكر؛ يعملُ فيها بما عمِلَ النبيُّ ﷺ حياتَه، حتى قُبض لسبيله، ثم وَلِيَ عمرُ، فعمِل فيها مثلَ ذلك، ثم وَلِيَ عثمانُ، فأقْطَعها مَرْوانَ،

(١) أخرجه: أبو عبيد في الأموال (رقم ١٧) بهذا الإسناد. ومن طريقه أخرجه: أبو عوانة (٤/ ٢٤٤/ ٦٦٦١). وأخرجه: أحمد (١/ ٢٥)، ومسلم (٣/ ١٣٧٦/ ١٧٥٧)، وأبو داود (٣/ ٣٧١ ـ ٣٧٢/ ٢٩٦٥) من طريق سفيان، به. وأخرجه: البخاري (٦/ ١١٦/ ٢٩٠٤)، والترمذي (٤/ ١٨٨/ ١٧١٩)، والنسائي (٧/ ١٤٩ ـ ١٥٠/ ٤١٥١) من طريق سفيان عن عمرو وحده، به.

فجعل مروانُ ثُلُثَيها لعبد الملك، وثُلُثَها لعبد العزيز، فجعل عبدُ الملك ثُلُثَيه؛ ثُلُثًا للوليد، وثُلُثًا لسليمان، وجعل عبدُ العزيز ثُلُثَه لي، فلما وَلِيَ الوليدُ جعل ثُلُثَه لي، فلم يكن لي مالٌ أَعْوَدَ عليَّ منه، ولا أَسَدَّ لحاجتي، ثم وَلِيتُ أنا، فرأيتُ أنّ أمرًا منعَه النبيُّ ﷺ فاطمةَ ابْنَتَه، أنه ليس لي بحقٍّ، وإني أُشْهِدُكم أنّي قد رَدَدْتُها على ما كانت على عهدِ رسولِ الله ﷺ[1].

قال أبو عمر: اختلف العلماءُ في سَهْمِ رسولِ الله ﷺ، وما كان له خاصّةً مِن صَفَاياه، وما لم يُوجِفْ عليه بخيلٍ ولا رِكابٍ، فأما أبو بكر الصِّدّيق وعمرُ بن الخطاب، فمذهبُهما في ذلك ما قد تكرّر ذكره في كتابنا هذا مِن أوّل الباب، وذلك الأخذُ بظاهر هذا الحديث في أموال بني النَّضير وفَدَكَ وخيبرَ، أن ذلك يُسَبَّلُ على حسبِ ما كان رسول الله ﷺ يُسَبِّلُه في حياته، كان يُنفِق منه على عِيَاله وعامِلِه سنةً، ثم يجعَلُ باقِيَه عُدَّةً في سبيل الله.

وعلى مذهب أبي بكرٍ وعمرَ في ذلك جمهورُ أهلِ العلم من أهلِ الحديث والرأي.

وأما عثمان بن عفّان، فكان يرى أنّ ذلك للقائمِ بأمرِ المسلمين، يَصْرِفُه فيما رأى من مصالح المسلمين، ولذلك أقْطَعَه مَرْوانَ.

وفعْلُ عثمانَ هذا ومذهبُه هو قولُ قتادة[2] والحسن[3]، كانا يقولان في سَهْمِ ذي القُربى وسَهْمِ رسولِ الله ﷺ وصَفاياه: إنّ ذلك كان طُعْمَةً لرسول الله ﷺ ما كان حيًّا، فلما توفّي صار لوليِّ الأمرِ بعده.

---

(١) أخرجه: أبو داود (٣/ ٣٧٨ ـ ٣٧٩/ ٢٩٧٢) من طريق جرير، به.

(٢) أخرجه: ابن جرير (١١/ ١٩٨ ـ ١٩٩).

(٣) أخرجه: ابن أبي شيبة (١٨/ ٤٧١/ ٣٥٦٩٩).

ويُشبِهُ أن يكون مِن حُجّة مَن ذهب هذا المذهبَ حديثُ أبي الطُّفَيل، ومثلُه: «إذا أطْعَمَ الله نبيًّا طُعْمَةً فقُبِض، فهي للذي يَلِي الأمرَ بعده». وقد ذكرنا تأويلَ هذا الحديث ومذهبَ رَاوِيه، وهو أبو بكرٍ ﷺ، وكيف يَسُوغُ لمسلمٍ أن يظنّ بأبي بكر ﷺ مَنْعَ فاطمةَ ميراثَها من أبيها؟! وهو يعلَمُ بنقلِ الكافّة أن أبا بكرٍ كان يعطي الأحمر والأسود حُقُوقهم، ولم يستأثِرْ من مال الله لنفسِه ولا لبنيه، ولا لأحدٍ من عشيرته بشيءٍ، وإنما أجْرَاه مُجْرَى الصدقة. أليس يستحيلُ في العقول أن يمنَعَ فاطمةَ ويَرُدَّه على سائر المسلمين؟ وقد أمَرَ بنيه أن يَرُدُّوا ما زاد في ماله منذ وَلِيَ على المسلمين، وقال: إنما كان لنا مِنْ أموالهم ما أكَلْنا مِن طعامهم، ولَبِسْنا على ظُهُورنا من ثيابهم.

وروى أبو ضَمْرَةَ أنسُ بن عِيَاضٍ، عن عبيد الله بن عمر، عن عبد الرحمن ابن القاسم، عن أبيه، عن عائشة، أنّ أبا بكرٍ لما حَضَرَتْه الوفاةُ قال لعائشة: ليس عند آلِ أبي بكرٍ من هذا المال شيءٌ إلا هذه اللِّقْحَةَ[1] والغلام الصَّيْقَلَ[2]؛ كان يعمَلُ سيوفَ المسلمين ويخدُمُنا، فإذا مِتُّ فادفَعِيه إلى عمر. فلما مات دفعَتْه إلى عمر، فقال عمر رحمه الله: رحم الله أبا بكرٍ، لقد أتْعَبَ من بعده[3].

فإن قيل: فكيف سكَنَ أزواجُ النبيّ ﷺ من بعد وفاته في مساكنهنّ اللاتي تركهنّ رسولُ الله ﷺ فيها إن كنَّ لم يَرِثْنَه؟ وكيف لم يَخرُجْنَ عنها؟

---

(١) الناقة الحلوب. العين (٣/ ٤٧).

(٢) الصَّيقَل: شحَّاذُ السيوف وجلَّاؤها. والجمع: صَيَاقِل، وصَيَاقِلة. المحكم (٦/ ٢٠٥).

(٣) أخرجه: ابن زنجويه في الأموال (رقم ٩٨٥)، وابن سعد (٣/ ١٩٢) من طريق عبيد الله بن عمر، به. وأخرجه: أحمد في الزهد (ص ١١٠)، وأبو نعيم في فضائل الخلفاء (رقم ١٩٨) من طريق عبد الرحمن بن القاسم، به.

قيل: إنما تُرِكْنَ في المساكن التي كنّ يسكُنَّها في حياة رسول الله ﷺ؛ لأن ذلك كان من مُؤْنَتِهنّ التي كان رسولُ الله ﷺ استثناها لهنّ، كما استثنى لهنّ نفقَتَهنّ حين قال: «لا يَقْتَسِمُ ورَثَتي دينارًا ولا درهمًا، ما تركتُ بعد نفقةِ أَهْلِي ومؤنةِ عامِلِي فهو صدقةٌ».

وروى حمّاد بن سلمة، عن محمد بن عمرٍو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن أبي بكرٍ، أنه قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لا نُورَثُ». ولكني أَعُولُ مَن كان رسولُ الله ﷺ يَعُولُ، وأُنفِقُ على مَن كان رسولُ الله ﷺ يُنفِق[١].

وروى الثوريُّ[٢]، ومالكٌ، وابنُ عيينة[٣]، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَقْتَسِمُ ورثتي دينارًا ولا درهمًا، وما تركتُ بعد نفقةِ نسائي ومؤنة عامِلي فهو صدقةٌ».

وسيأتي ذكرُ هذا الحديث من رواية مالكٍ في باب أبي الزِّناد من كتابنا هذا إن شاء الله[٤].

قال أهلُ العلم: فمساكنُهُنّ كانت في معنى نَفَقاتهنّ، في أنها كانت مُستثناةً لهن بعد وفاته ممّا كان له في حياته. قالوا: ويدلُّ على صحّة ذلك

---

(١) أخرجه: الترمذي (٤/ ١٣٤/ ١٦٠٨) من طريق حماد بن سلمة، به. وقال الترمذي: «حسن غريب من هذا الوجه». وأخرجه: أحمد (١/ ١٣) من طريق محمد بن عمرو، به.

(٢) أخرجه: أحمد (٢/ ٣٧٥)، والترمذي في الشمائل (رقم ٤٠١).

(٣) سيأتي تخريجه قريبًا.

(٤) انظر (١٤/ ٧٢٣).

أن مساكنهنّ لم يَرِثْها عنهنّ وَرَثَتُهُنَّ. قالوا: ولو كان ذلك مِلكًا لهنّ، كان لا شكّ قد وَرِثه عنهنّ وَرَثَتُهُنّ. قالوا: وفي ترْكِ ورَثَتِهن ذلك دليلٌ على أنها لم تكن لهنّ مِلْكًا، وإنما كان لهن سُكْنَاها حياتَهُنّ، فلما تُوُفِّينَ جُعل ذلك زيادةً في المسجد الذي يعمُّ المسلمين نفعُه كما فُعِل ذلك في الذي كان لهنّ من النفقات في تَرِكَةِ رسولِ الله ﷺ، لما مَضَيْنَ لسبيلهنّ، رُدَّ إلى أصل المال، فصُرِف في منافع المسلمين مما يَعُمُّ جميعَهم نفعُه.

وفي حديثنا المذكور في أوّل هذا الباب من الفقه تفسيرٌ لقولِ الله عز وجل: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَٰنُ دَاوُۥدَ﴾[١]. وعبارةٌ عن قوله تعالى مخبرًا عن زكرياء: ﴿فَهَبْ لِى مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا ۝٥ يَرِثُنِى وَيَرِثُ مِنْ ءَالِ يَعْقُوبَ﴾[٢]. وتخصيصٌ للعموم في ذلك، وأنّ سليمان لم يَرِثْ مِن داود مالًا خلّفه داودُ بعده، وإنما وَرِثَ منه الحكمةَ والعلْمَ، وكذلك وَرِثَ يحيى من آل يعقوب، هكذا قال أهلُ العلم بتأويل القرآن والسُّنّة، واستدلُّوا مع سُنّة رسول الله المذكورة بقول الله عز وجل: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ وَسُلَيْمَٰنَ عِلْمًا﴾[٣]. قال المفسِّرون: يعني عِلْمَ التَّوراةِ والزَّبور، والفقهَ في الدين، وفَصْلَ القضاء، وعلْمَ كلامِ الطير والدوابّ، ﴿وَقَالَا ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى فَضَّلَنَا عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّنْ عِبَادِهِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۝١٥ وَوَرِثَ سُلَيْمَٰنُ دَاوُۥدَ وَقَالَ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ عُلِّمْنَا مَنطِقَ ٱلطَّيْرِ وَأُوتِينَا مِن كُلِّ شَىْءٍ﴾[٤]. فوَرِث سليمانُ من داود النبوةَ، والعلْمَ، والحكمة، وفصْلَ القضاء. وعلى هذا جماعةُ أهل العلم وسائرُ المسلمين، إلَّا الروافض.

وكذلك قولهم في: ﴿يَرِثُنِى وَيَرِثُ مِنْ ءَالِ يَعْقُوبَ﴾. لا يختلفون في ذلك،

---

(١) النمل (١٦).
(٢) مريم (٦).
(٣) النمل (١٥).
(٤) النمل (١٥ ـ ١٦).

إلَّا ما رُوِي عن الحسن أنه قال: ﴿يَرِثُنِى﴾. مالي، ﴿وَيَرِثُ مِنْ ءَالِ يَعْقُوبَ﴾. النبوةَ والحكمةَ(١).

والدليلُ على صحّة ما قال علماءُ المسلمين في تأويل هاتين الآيتين ما ثبت عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «إنّا مَعْشَرَ الأنبياءِ لا نُورَثُ، ما تَرَكْنا صدقةٌ». وكلّ قولٍ يخالفُه قولُ رسول الله ﷺ ويدفَعُه، فمدفوعٌ مهجورٌ.

أخبرنا محمدٌ، قال: حدثنا عليّ بن عمر، قال: حدثنا القاضي أبو عمر محمد بن يوسف بن يعقوب، قال: حدثنا محمد بن إسحاق الصَّاغَانِيُّ، قال: حدثنا عبد الله بن أُمَيَّةَ النَّحَّاسُ، قال: قُرِئَ على مالك بن أنسٍ، عن ابن شهابٍ، عن مالك بن أَوْسِ بن الحَدَثَانِ، قال: سمعتُ عمر بن الخطاب، يقول: حدثنا أبو بكرٍ، أنه سمع رسولَ الله ﷺ يقول: «إنّا معشَرَ الأنبياءِ لا نُورَثُ، ما تَرَكْنا صدقةٌ».

حدثنا سعيد بن نصرٍ، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل، قال: حدثنا الحُمَيْدِيُّ، قال: حدثنا سفيان، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنّا معشَرَ الأنبياءِ لا نُورَث، ما تَرَكْنا فهو صدقةٌ، بعد نفقةِ نسائي، ومُؤْنَةِ عاملي»(٢).

ومما يدلُّك على أنه أراد بقولِه عز وجل: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَٰنُ دَاوُۥدَ﴾. النبوةَ

(١) أخرجه: عبد الرزاق في تفسيره (٢/ ٥/ ١٧٣٣)، وابن جرير (١٥/ ٤٩٥).

(٢) أخرجه: الحميدي (٢/ ٤٨٠/ ١١٣٤) بهذا الإسناد. بلفظ: «لا تقتسم ورثتي دينارًا، ما تركت بعد نفقة أهلي، ومؤنة عاملي فهو صدقة، ولا تقتسم ورثتي دينارًا». وأخرجه: أحمد (٢/ ٢٤٢)، ومسلم (٣/ ١٣٨٣/ ١٧٦٠) من طريق ابن عيينة، به. وأخرجه: البخاري (١٢/ ٥/ ٦٧٢٩)، وأبو داود (٣/ ٣٧٩ ـ ٣٨٠/ ٢٩٧٤) من طريق أبي الزناد، به.

والعلْمَ والسياسةَ، ولم يُرِدِ المالَ؛ لأنه لو أراد المالَ لم يَقْتَضِ الخبرُ عن ذلك فائدةً؛ لأنه معلومٌ أنّ الأبناءَ يَرِثون الآباء أموالَهم، وليس معلومًا أنّ كلَّ ابنٍ يقومُ مَقامَ أبيه في الملكِ والعلمِ والنُّبوّةِ[1].

وقد استدلّ بهذا الحديث قومٌ في أن للقاضي أن يقضِيَ بعلْمِه، لِما قضى أبو بكرٍ في ذلك بما كان عنده من العِلمِ. وهذا عندي مَحمَلُه إذا كانت الجماعةُ حول القاضي والحاكم يَعْلَمون ذلك، أو يَعْلَمُه منهم مَن إن احْتِيجَ إلى شهادته عند الإنكار، كان في شهادته براءةٌ أو ثُبوتُ حجّةٍ على المحكوم عليه، والله أعلم؛ لأن أبا بكرٍ لم ينفَرِدْ بالحديث؛ بل سمعه معه من النبيّ ﷺ جماعةٌ غيرُه، ولو تفرّد به ما كان ذلك بضَائِرٍ له، ولا قادِحٍ في معنى ما جاء به؛ لأنه علمٌ لا يحتاجُ فيه القاضي إلى شهادةٍ، ألا ترى أن القاضي إذا قضى بما عَلِمَه من الكتاب والسُّنّة، ليس يَحتاجُ فيه إلى شاهدٍ ولا بيّنةٍ أنه علِمَ ذلك.

وقد تقدّم في قولنا، أن في هذا الحديث أيضًا دلالةٌ على قَبولِ خبرِ الواحد العَدْل. وبالله العونُ والتوفيقُ لا شريك له.

---

(١) انظر بقية شرحه في (٧/ ٦٤٧).

باب منه

[٥] مالك، عن ابن شهاب، عن حُميد بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «من أنفق زوجين في سبيل الله، نودي في الجنة: يا عبد الله، هذا خير. فمن كان من أهل الصلاة نودي من باب الصلاة، ومن كان من أهل الجهاد دعي من باب الجهاد، ومن كان من أهل الصدقة دعي من باب الصدقة، ومن كان من أهل الصيام دعي من باب الريان». فقال أبو بكر الصديق: يا رسول الله، ما على من يدعى من هذه الأبواب من ضرورة، فهل يدعى أحد من هذه الأبواب كلها؟ قال: «نعم، وأرجو أن تكون منهم»[(١)](٢).

وفي حديثنا هذا أيضًا دليل على فضل أبي بكر رضي الله عنه، وأنه من أهل الجنة، وأنه ممن جمع له الأعمال الصالحة، وأنه ينادى يوم القيامة من جميع أبواب الجنة؛ لتقدمه في أعمال البر، ورجاءُ رسول الله ﷺ يقين إن شاء الله. ومعنى الدعاء من تلك الأبواب: إعطاؤه ثواب العاملين، ونيل ذلك، والله أعلم[(٣)].

---

(١) أخرجه: البخاري (٤/ ١٤٠/ ١٨٩٧)، والترمذي (٥/ ٥٧٣ ـ ٥٧٤/ ٣٦٧٤)، والنسائي (٤/ ٤٧٨ ـ ٤٧٩/ ٢٢٣٧) من طريق مالك، به. وأخرجه: أحمد (٢/ ٢٦٨)، ومسلم (٢/ ٧١١ ـ ٧١٢/ ١٠٢٧) من طريق ابن شهاب، به.

(٢) انظر بقية شرحه في (٧/ ٤٧٦).

(٣) لو ترك أبو عمر رحمه الله الحديث على ظاهره كما نطق به الرسول ﷺ لكان هو الصواب، وأما ما ذكر من تأويل بالجزاء والثواب فهو من التفسير باللازم.

حدثني أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن، قال: حدثني عبيد الله بن إدريس، قال: حدثنا يحيى بن عبد العزيز، قال: حدثني عبد الغني بن أبي عقيل، قال: حدثنا نعيم بن سالم، عن أنس بن مالك، قال: كان رسول الله ﷺ جالسًا في جماعة من أصحابه فقال: «من صام اليوم؟». فقال أبو بكر: أنا. قال: «من تصدق اليوم؟». قال: أبو بكر: أنا. قال: «من عاد اليوم مريضًا؟». قال: أبو بكر: أنا. قال: «فمن شهد اليوم جنازة؟». قال أبو بكر: أنا. فقال: «وجبت لك، وجبت لك»[١].

قال أبو عمر: يعني الجنة. فهنيئًا له رضي الله عنه الجنة، وعن جماعة الصحابة.

(١) أخرجه: البغوي في شرح السنة (٦/ ١٤٧/ ١٦٤٧) من حديث أنس. وسنده ضعيف. ويغني عنه ما أخرجه من حديث أبي هريرة: مسلم (٢/ ٧١٣/ ١٠٢٨).

ما جاء في مناقب عمر رضي الله عنه

[٦] مالكٌ، عن زيد بن أسلَمَ، أنّ عمر بن الخطاب سأل رسولَ الله ﷺ عن الكَلَالةِ؟ فقال رسول الله ﷺ: «يَكْفِيكَ من ذلك الآيةُ التي نزلت في الصّيفِ في سورة النساء»[(١)] [(٢)].

قال أبو عمر: طعَنَ قومٌ من المُلْحِدين على عمر رضي الله عنه في هذه القصة، ونسَبوه إلى قلّة الفهم، فأوضَحوا جَهْلَهم، وكشفوا قلّة فهْمِهم، وسرَّحوا عن بدعتهم، وقد عرف المسلمون موضِعَ فِطنةِ عمر وفهمِه وذكائه، حتى لقد كان يسبِقُ التنزيلَ بفِطنتِه، فينزلُ القرآن على ظنّه ومراده، وهذا محفوظٌ معلومٌ عنه في غير ما قصةٍ؛ منها نزولُ آيةِ الحجاب[(٣)]، وآيةِ فداءِ الأسرى[(٤)]، وآية:

---

(١) هكذا رواه مالك مرسلًا. وأخرجه مختصرًا: أحمد (١/ ٢٦) بنحوه، ومسلم (٣/ ١٢٣٦/ ١٦١٧[٩]) والنسائي في الكبرى (٦/ ٣٣٢/ ١١١٣٥).
وأخرجه مطولًا: أحمد (١/ ١٥)، ومسلم (١/ ٣٩٦/ ٥٦٧).

(٢) انظر بقية شرحه في (١٤/ ٧٢٥).

(٣) أخرجه من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه: أحمد (١/ ٢٣ ـ ٢٤)، والبخاري (١/ ٦٦٤/ ٤٠٢). وأخرجه: مسلم (٤/ ١٨٦٥/ ٢٣٩٩)، والنسائي في الكبرى (٦/ ٤٣٥/ ١١٤١٨).

(٤) أخرجه من حديث ابن مسعود رضي الله عنه: أخرجه: أحمد (١/ ٣٨٣ ـ ٣٨٤)، والترمذي (٤/ ١٨٥ ـ ١٨٦/ ١٧١٤) وقال: «هذا حديث حسن وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه»، والحاكم (٣/ ٢١ ـ ٢٢) وصححه ووافقه الذهبي. وأخرجه من حديث ابن عباس مطولًا: مسلم (٣/ ١٣٨٣ ـ ١٣٨٥/ ١٧٦٣).

﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّىۖ﴾[(١)] [(٢)]، وآية تحريم الخمر[(٣)]، وغير ذلك مما يطولُ ذكره. ولا يجهَلُ فضائله وموضِعَه من العلم إلا من سَفِهَ نفسَه، ولعَمرِي، إنّ في هذا الخبر عنه في الكَلالةِ ما يزيد في فضله، ويوضّح عن فهمه ومنزلته عند رسولِ الله ﷺ؛ لأنه لو لم يكن عند رسول الله ﷺ ممّن يقومُ باستخراج التأويل، ويستنبطُ المعاني من التنزيل، لَمَا رَدَّ رسولُ الله ﷺ هذا ومثلَه إلى نظره واستنباطه، وإلى بصره واستخراجه، ولَمَا قال له: «يكفِيكَ آيةُ الصيف». ولو كان عنده ممّن لا يُدرِك استخراجَ التأويل من ظاهر التنزيل، لَمَا كفَتْه عنده الآيةُ، ولَبَيَّنَ له ما يَحتاجُ من ذلك إليه، وأوضَحَ له ما أشكل عليه؛ إذ كان بيانُه واجبًا لازمًا له ﷺ.

وروى يحيى بن آدم، عن شَريكٍ، عن حبيب بن أبي عَمرةَ، عن مجاهدٍ، وعن شَريكٍ أيضًا عن مجالدٍ، عن عامرٍ الشعبيِّ، قالا: كان عمر بن الخطاب يرى الرَّأْيَ فينزِلُ به القرآن.

---

(١) البقرة (١٢٥).

(٢) أخرجه من حديث عمر بن الخطاب ﷺ: أحمد (١/ ٢٣ ـ ٢٤)، والبخاري (١/ ٤٠٢/ ٦٦٤)، والترمذي (٥/ ١٨٩ ـ ١٩٠/ ٢٩٥٩ ـ ٢٩٦٠)، وابن ماجه (١/ ٣٢٢/ ١٠٠٩)، والنسائي في الكبرى (٦/ ٢٨٩ ـ ٢٩٠/ ١٠٩٩٨).

(٣) أخرجه: أحمد (١/ ٥٣)، وأبو داود (٤/ ٧٩ ـ ٨٠/ ٣٦٧٠)، والترمذي (٥/ ٢٣٦ ـ ٢٣٧/ ٣٠٤٩)، والنسائي (٨/ ٦٨١ ـ ٦٨٢/ ٥٥٥٥)، والحاكم (٢/ ٢٧٨) وقال: «صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

باب منه

[٧] مالك، عن يحيى بن سعيد، أن عمر بن الخطاب قال لرجل: ما اسمك؟ فقال: جمرة. فقال: ابن من؟ فقال: ابن شهاب. قال: ممن؟ قال: من الحرقة. قال: أين مسكنك؟ قال: بحرة النار. قال: بأيها؟ قال: بذات لظًى. قال عمر: أدرك أهلك فقد احترقوا. قال: فكان كما قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه[١].

قال أبو عمر: لا أدري ما أقول في هذا، إلا أنه قد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «سيكون بعدي محدثون؛ فإن يكن فعمر»[٢].

وقال علي رضي الله عنه: ما كنا نُبعِد أن السكينةَ تنطقُ على لسان عمر[٣]. وقد وافق ظنُّه ورأيُه نزولَ تحريمِ الخمر، وكذلك آيةُ فداء الأسرى، وآيةُ الحجاب، ومقامُ إبراهيم[٤]. وقد يوجد هذا فيمن دون عمر من الذكاء وحسن الظن، حتى لا يكاد يخطئُه ظنُّه.

وفي الأشعار في مدح من هذه صفته كثير، وقد ذكرنا أكثره في كتاب

---

(١) أخرجه: ابن وهب في جامعه (رقم ٧٨)، وابن شبة في تاريخ المدينة (٢/ ٧٥٣) من طريق مالك، به.

(٢) سيأتي تخريجه في (٧/ ٦٣٧).

(٣) أخرجه: عبد الرزاق (١١/ ٢٢٢ ـ ٢٢٣/ ٢٠٣٨٠)، وابن أبي شيبة (١٨/ ٢٣/ ٣٤١٤٢)، وأحمد (١/ ١٠٦)، والآجري في الشريعة (٤/ ١٧٤٣/ ١٢٠٥).

(٤) تقدم تخريج هذه الأحاديث في الباب قبله.

«بهجة المجالس»[1]، والحمد لله كثيرًا.

وقوله في هذا الخبر عندي ـ والله أعلم ـ شيء اتفق له في احتراق أهل المُخبر، وكأنه من نحو قوله ﷺ: «البلاء موكَّلٌ بالمنطق»[2].

أخذه الشاعر، فقال:

إن البلاء موكل بالمنطق

فصادف قولُه قدرًا سبق في علم الله. والله أعلم.

(١) انظر بهجة المجالس (١/ ٤١٩ وما بعدها).

(٢) أخرجه من حديث حذيفة: القضاعي في مسند الشهاب (١/ ١٦١/ ٢٢٧). وأخرجه من حديث أنس: البيهقي في الشعب (٤/ ٢٤٤/ ٤٩٤٨). وأخرجه من حديث الحسن مرسلًا: وكيع في الزهد (رقم ٣١٠)، وابن أبي الدنيا في الغيبة والنميمة (رقم ١٤٧) قال الألباني في الضعيفة (٣٣٨٢): «وهذا إسناد صحيح مرسل». وفي الباب عن علي وأبي الدرداء وابن مسعود. وروي موقوفًا عن أبي بكر وعائشة وابن مسعود. وقال الألباني: «وجملة القول؛ أن الحديث ضعيف مرفوعًا، صحيح موقوفًا».

فضائل أبي الدرداء وسلمان الفارسي

[٨] مالك، عن يحيى بن سعيد، أن أبا الدرداء كتب إلى سلمان الفارسي: أن هَلُمَّ إلى الأرض المقدَّسَة، فكتب إليه سلمان: إنَّ الأرض لا تُقدِّسُ أحدًا، وإنما يُقدِّسُ الإنسان عملُه، وقد بلغني أنَّكَ جُعِلتَ طبيبًا تُداوِي، فإن كنتَ تُبرِئُ فنِعِمَّا لك، وإن كنتَ مُتَطبِّبًا فاحذر أن تقتُلَ إنسانًا فتدخُلَ النار. فكان أبو الدرداء إذا قضى بين اثْنَين ثم أدْبَرا عنه، نظر إليهما وقال: ارجِعا إليَّ، أَعِيدا عليَّ قِصَّتكُما، مُتَطَبِّبٌ والله[(١)].[(٢)]

وكان أبو الدرداء من الفقهاء العلماء الحكماء الحُلماء، رُوِيَ عن النبي ﷺ أنه قال فيه: «حكيمُ أمتي»[(٣)]. وقال فيه معاذ بن جبل: كان أبو الدرداء من الذين أوتوا العلم[(٤)]. وقال أبو ذرٍّ: ما حمَلَتْ ورقاءُ، ولا أظلَّتْ

---

(١) أخرجه: عبد الله بن أحمد في زوائد الزهد (ص ١٥٤)، ووكيع في أخبار القضاة (٣/ ٢٠٠)، وأبو نعيم في الحلية (١/ ٢٠٥) من طريق مالك، به. وأخرجه: الدينوري في المجالسة (٤/ ٦٩ ـ ٧٠/ ١٢٣٨) من طريق يحيى بن سعيد، عن عبد الله بن هبيرة قال: كتب... فذكره مختصرًا. وأخرجه: ابن وضاح في البدع (١٤٠) عن أبي الدرداء أنه كتب... فذكره مختصرًا. وحكم عليه بالانقطاع ابن حجر في إتحاف المهرة (٥/ ٥٦٤/ ٥٩٤٩).

(٢) انظر بقية شرحه في (١٢/ ٥٣٨).

(٣) أخرجه: الحارث بن أبي أسامة (٤/ ٣٦٨/ ٢٣١٢) عن أبي المثنى المليكي. وأخرجه: الطبراني في مسند الشاميين (٢/ ٨٨/ ٩٦٧) عن شريح بن عبيد. وضعفه الألباني في الضعيفة (٥٥٣٠).

(٤) أخرجه: أحمد (٥/ ٢٤٢ ـ ٢٤٣)، والترمذي (٥/ ٣٦٠/ ٣٨٠٤) وقال: «حسن صحيح =

خضراءُ، أعلمَ منكَ يا أبا الدرداء[١].

وكان رسول الله ﷺ قد آخى بينَه وبين سلمان الفارسي[٢]، فكانا مُتَواخيين مُتَحَابَّيْن اجتَمعا أو تفرَّقا.

وكان سلمان عالمًا فاضلًا زاهدًا في الدنيا. ومات أبو الدرداء بدمشق قاضيًا عليها لعثمان بعد عمر، قبلَ موت عثمان بسنتين أو نحوهما. ومات سلمان بالمدائن من أرض العراق.

حدثنا أبو القاسم خلف بن قاسم، قراءة مني عليه، قال: حدثني أبو الميمون عبد الرحمن بن عمر بن راشدٍ بدمشق، قال: حدثني أبو زرعة عبد الرحمن بن عمرو بن صفوان الدمشقي، قال: حدثني أبو مُسْهِرٍ عبد الأعلى بن مُسْهِرٍ، قال: حدثني سعيد بن عبد العزيز، قال: أمَر عمرُ أبا الدرداء بالقضاء ـ يعني بدمشق ـ وكان القاضي يكون خليفة الأمير إذا غاب[٣].

وقد ذكرنا أخبار أبي الدرداء[٤]، وسلمان[٥]، وفضائلهما في باب كل واحد منهما من كتاب «الصحابة». والحمد لله.

= غريب»، والنسائي في الكبرى (٥/ ٧٠/ ٨٢٥٣)، وابن حبان (١٦/ ١٢٢/ ٧١٦٥). والحاكم (١/ ٩٨) وقال: «صحيح على شرط الشيخين»، ووافقه الذهبي.

(١) أخرجه: ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٧/ ٢٧).

(٢) أخرجه من حديث أبي جحيفة: البخاري (٤/ ٢٦٢ ـ ٢٦٣/ ١٩٦٨)، والترمذي (٤/ ٥٢٦/ ٢٤١٣).

(٣) أخرجه: أبو زرعة في تاريخه (١/ ١٩٨/ ١٤٢) بهذا الإسناد. وأخرجه: وكيع في أخبار القضاة (٣/ ١٩٩) من طريق أبي مسهر، به بنحوه.

(٤) الاستيعاب (٣/ ١٢٢٧).

(٥) الاستيعاب (٢/ ٦٣٤).

ما جاء في فضل معاوية

[٩] مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك، قال: كان رسول الله ﷺ إذا ذهب إلى قُباء يدخل على أم حرام بنت ملحان، فتطعمه، وكانت أم حرام تحت عبادة بن الصامت، فدخل عليها رسول الله ﷺ يومًا، فأطعمته، وجلست تَفلي رأسه، فنام رسول الله ثم استيقظ وهو يضحك، قالت: فقلت: ما يضحكك يا رسول الله؟ قال: «ناس من أمتي عرضوا عَلَيَّ غزاة في سبيل الله، يركبون ثبج هذا البحر، ملوكًا على الأسرة، أو مثل الملوك على الأسرة». يشك إسحاق. قالت: فقلت: يا رسول الله، ادع الله أن يجعلني منهم، فدعا لها، ثم وضع رأسه فنام، ثم استيقظ يضحك، قالت: فقلت: يا رسول الله، ما يضحكك؟ قال: «ناس من أمتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله، ملوكًا على الأسرة، أو مثل الملوك على الأسرة». كما قال في الأول، قالت: فقلت: يا رسول الله، ادع الله أن يجعلني الله منهم، قال: «أنت من الأولين». قال: فركبت البحر في زمن معاوية بن أبي سفيان، فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر، فهلكت[١].[٢]

وفيه فضل لمعاوية رحمه الله، إذ جعل من غزا تحت رايته من الأولين،

---

(١) أخرجه: أحمد (٣/ ٢٤٠)، والبخاري (٦/ ١٢/ ٢٧٨٨ ـ ٢٧٨٩)، ومسلم (٣/ ١٥١٨ ـ ١٥١٩/ ١٩١٢)، وأبو داود (٣/ ١٤/ ٢٤٩١)، والترمذي (٤/ ١٧٨ ـ ١٧٩/ ١٦٤٥)، والنسائي (٦/ ٣٤٧ ـ ٣٤٨/ ٣١٧١) من طريق مالك، به.

(٢) انظر بقية شرحه في (١/ ٣٨١) و(١١/ ٧٨٤).

ورؤيا الأنبياء صلوات الله عليهم وحيٌ، الدليل على ذلك قول إبراهيم عليه السلام: ﴿إِنِّيٓ أَرَىٰ فِي ٱلْمَنَامِ أَنِّيٓ أَذْبَحُكَ فَٱنظُرْ مَاذَا تَرَىٰ﴾[1]. فأجابه ابنه: ﴿قَالَ يَٰٓأَبَتِ ٱفْعَلْ مَا تُؤْمَرُ﴾[2]. وهذا بَيِّن واضح. وقالت عائشة: أول ما بدئ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصادقة، فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فَلَقِ الصُّبح[3].

---

(١) الصافات (١٠٢).

(٢) الصافات (١٠٢).

(٣) أخرجه: أحمد (٦/ ١٥٣)، والبخاري (١/ ٢٨ ـ ٢٩/ ٣)، ومسلم (١/ ١٣٩ ـ ١٤٢/ ١٦٠)، والترمذي (٥/ ٥٥٦ ـ ٥٥٧/ ٣٦٣٢).

١٠

كِتَابُ الفِتَنِ وَأَشْرَاطِ السَّاعَةِ

رأس الكفر في الروافض وأذنابهم

[١] مالكٌ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «رأسُ الكفرِ نحوَ المشرق، والفخرُ والخُيلاءُ في أهل الخيلِ والإبِلِ الفَدَّادِينَ أهلِ الوَبَرِ، والسكينةُ في أهلِ الغنم»[١].

أما قوله: «رأسُ الكفرِ نحوَ المشرق». فهو أنّ أكثرَ الكفرِ وأكبرَه كان هناك؛ لأنهم كانوا قومًا لا كتابَ لهم، وهم فارسُ ومن وراءهم، ومن لا كتابَ له فهو أشدُّ كفرًا من أهل الكتاب؛ لأنهم لا يعبدون شيئًا، ولا يتّبعون رسولًا. فهذا، والله أعلم، معنى قوله: «رأسُ الكفرِ نحوَ المشرق».

وقد مضى بعضُ هذا المعنى في كتابنا هذا، عند قوله ﷺ: «مِن حيثُ يطلُعُ قرنُ الشيطان»[٢]. فلا وجهَ لإعادة ذلك هاهنا.

وأما أهلُ الخيل والإبل فهم الأعرابُ أهلُ الصحراء، وفيهم التكبّر والتجبّر والخُيَلاء، وهي الإعجاب والفخر والتبختُر.

وأما أهلُ الغنم فهم أهلُ سكينةٍ، وقلةِ أذًى، وقلةِ فخرٍ وخُيَلاء، على ما قال النبي ﷺ، فهو الصادقُ في خبره ﷺ.

وأما قوله: «الفَدَّادِين». فكان مالكٌ يقول: الفدَّادونَ هم أهلُ الجفاء،

---

(١) أخرجه: البخاري (٦/ ٤٣١/ ٣٣٠١)، ومسلم (١/ ٧٢/ ٥٢ [٨٥]) من طريق مالك، به. وأخرجه: أحمد (٢/ ٥٠٦) من طريق أبي الزناد، به.

(٢) انظر الباب الذي يليه.

وهم أهلُ الخيل والوَبَر. يريد بالوَبَر الإبلَ، وهو كما قال مالكٌ.

قال أبو عبيدٍ: هم الفَدَّادون، بالتشديد، وهم الرِّجال، والواحد فدَّادٌ.

وقال الأصمَعيّ: هم الذين تعلُو أصواتهم في حُرُوثهم ومَواشيهم وما يعالجون منها.

قال أبو عبيدٍ: وكذلك قال الأحمرُ. قال: ويُقالُ منه: فَدَّ الرجلُ يَفِدُّ فَديدًا. إذا اشتدّ صوتُه، وأنشد:

أُنـبِـئْـتُ أَخـوالِـي بَـنِـي يَـزِيـدُ ظُـلْـمًـا عـلـيـنـا لَـهُـمُ فَـدِيـدُ

قال أبو عُبيدٍ: وكان أبو عُبيدةَ يقول غيرَ ذلك كلّه، قال: الفدَّادونَ المكثِرُونَ من الإبل الذي يملِكُ أحدُهم المائتين منها إلى الألف، يُقال للرجل: فَدَّادٌ. إذا بلغ ذلك، وهم مع هذا جُفَاةٌ أهلُ خُيَلاءَ[1].

وقال الأخفَشُ: في الفَدَّادِين قولان؛ أحدهما: أنهم الأعرابُ، سُمُّوا بذلك لارتفاعِ أصواتهم عند سَقْيِ إبلهم وحركاتهم مع رُغَاءِ إبلهم، والفَدِيدُ الأصواتُ والجَلَبَةُ. وقيل: إنما سُمُّوا الفَدَّادين من أجلِ الفَدَافِد، وهي الصحاري والبَوَادي الخالية، واحدُها فَدْفَدٌ. والأوّل أجوَدُ.

قال أبو عمر: ورُوي من حديث قيس بن عاصمٍ، أنه سمع رسولَ الله ﷺ يقول: «أهلُ الإبلِ أهلُ الجفاء»[2].

---

(١) غريب الحديث لأبي عبيد (١/ ٢٠٣ ـ ٢٠٤).

(٢) لم أقف عليه بهذا اللفظ، وقد أخرجه بلفظ: «ألا وإن القسوة وغلظ القلوب في الفدادين أصحاب الإبل حيث يطلع قرن الشيطان في ربيعة ومضر» من حديث قيس بن أبي حازم، عن أبي مسعود الأنصاري، أحمد (٤/ ١١٨)، والبخاري (٦/ =

قال أبو عمر: ليس إسنادُ هذا اللفظ بالقائم، وقد صحّ عنه ﷺ أنه قال: «مَن لَزِمَ البادِيةَ جَفَا»[١].

وروى الثوريُّ وابنُ عُيينةَ، عن أبي موسى التَّمَّارِ، عن وهبِ بن مُنَبِّهٍ، عن ابن عباسٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن سَكَن الباديةَ جَفَا، ومن اتّبع الصّيدَ غَفَلَ، ومن لَزِمَ السلطانَ افْتَتَنَ»[٢].

قال أبو عُبيدٍ: ومن هذا الحديثُ الذي يُروى أنّ الأرض إذا دُفِنَ فيها الإنسانُ قالت له: رُبّما مَشَيْتَ عليَّ فَدَّادًا. والمعنى: ذا مالٍ كثيرٍ، وذا خُيَلاءَ[٣].

قال أبو عمر: الحديثُ حدثناه قاسم بن محمدٍ، قال: حدثنا خالد بن سعدٍ، قال: حدثنا محمد بن فُطَيسٍ، قال: حدثنا بكر بن سَهْلٍ، قال: حدثنا عبد الله بن صالحٍ، قال: حدثنا معاوية بن صالحٍ، عن يحيى بن جابرٍ الطائيِّ، عن ابن عائِذٍ الأَزْدِيِّ، عن غُضَيْفِ بن الحارث، قال: أَتَيتُ بيتَ المقدِسِ أنا وعبدُ الله بنُ عُبيد بن عُميرٍ. قال: فجَلَسنا إلى عبد الله بن عمرو بن

= ٤٣١/ ٣٣٠٢)، ومسلم (١/ ٧١/ ٥١).

(١) أخرجه: أحمد (٤/ ٢٩٧)، وأبو يعلى (٣/ ٢١٥/ ١٦٥٤) من حديث البراء ﷺ، بلفظ: «من بدا جفا». وأورده الهيثمي في المجمع (٥/ ٢٥٤) وقال: «رواه أبو يعلى ورجاله ثقات»، وفيه أيضا (٨/ ١٠٤) وقال: «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير الحسن بن الحكم النخعي، وهو ثقة».

(٢) أخرجه: أحمد (١/ ٣٥٧)، وأبو داود (٣/ ٢٧٨/ ٢٨٥٩)، والترمذي (٤/ ٤٥٤/ ٢٢٥٦)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث ابن عباس»، والنسائي (٧/ ٢٢٢/ ٤٣٢٠) من طريق الثوري، به.

(٣) غريب الحديث لأبي عبيد (١/ ٢٠٤).

العاص، فسمعتُه يقول: إنّ القبرَ يُكلِّمُ العبدَ إذا وُضِع فيه، فيقول: يا ابنَ آدم، ما غَرَّكَ بي؟ ألم تعلَمْ أني بيتُ الوحدةِ؟ ألم تعلَمْ أني بيتُ الظُّلمة؟ ألم تعلَمْ أني بيتُ الحق؟ يا ابن آدم، ما غَرَّك بي؟ لقد كنت تمشي حولي فَدَّادًا. قال ابن عائذٍ: قلتُ لغُضَيفٍ: ما الفَدَّادُ يا أبا أسماءَ؟ قال: كبعضِ مِشيَتِك يا ابن أخي أحيانًا. قال غُضَيْفٌ: فقال صاحبي، وكان أكبرَ مني، لعبد الله بن عمرٍو: فإن كان مؤمنًا فماذا له؟ قال: يوسَّعُ له في قبره، ويُجعَلُ منزِلُه أخضرَ، ويُعرَجُ بنفسِه إلى الله تعالى[1].

---

(١) أخرجه: ابن أبي شيبة (١٩/ ٣٩٥/ ٣٧٤٤١) من طريق معاوية بن صالح، عن يحيى بن سعيد الكلاعي، عن عمرو بن عائذ، به.

الفتنة حيث الروافض وأذنابهم

[٢] مالكٌ، عن عبد الله بن دينارٍ، عن عبد الله بن عمر، أنه قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُشيرُ إلى المشرق، يقولُ: «ها، إنّ الفتنةَ هاهنا، إنّ الفتنةَ هاهنا، مِن حيثُ يطلُعُ قرنُ الشيطانِ»[١].

لم يُختلَفْ في إسناد هذا الحديث، والحمد لله، ولا في لفظه.

وقد حدثنا خَلَفُ بن قاسمٍ، قال: حدثنا عبد الله بن جعفر بن الوَرْدِ وعبدُ الله بنُ عمر بن إسحاق، قالا: حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن جابرٍ، قال: حدثنا سعيد بن أبي مريم، قال: أخبرنا مالكٌ، عن عبد الله بن دينارٍ، عن ابن عمر، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُشيرُ إلى المشرق، يقول: «ها، إنّ الفتنةَ هاهنا، إنّ الفتنةَ هاهنا، من حيثُ يطلُعُ قرنُ الشيطان»[٢].

في هذا الحديث عَلَمٌ من أعلام نُبُوَّةِ رسولِ الله ﷺ؛ لإخبارِه بالغيب عمّا يكون بعده.

والفتنةُ هاهنا بمعنى الفِتَن؛ لأن الواحدة هاهنا تقومُ مقام الجميع في الذِّكر؛ لأنّ الألف واللام في «الفتنة» ليسا إشارةً إلى معهودٍ، وإنما هما إشارةٌ

---

(١) أخرجه: البخاري (٦/ ٤١٤/ ٣٢٧٩) من طريق مالك، به. وأخرجه: أحمد (٢/ ٥٠)، ومسلم (٤/ ٢٢٢٨/ ٢٩٠٥)، والترمذي (٤/ ٤٥٩ ـ ٤٦٠/ ٢٢٦٨) من طرق عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) انظر الذي قبله.

إلى الجنس، مثلَ قوله: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي﴾[(١)]. و: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ﴾[(٢)].

فأخبر ﷺ عن إقبالِ الفِتَن من ناحية المشرق، وكذلك أكثرُ الفِتَن من المشرق انبعثَتْ، وبها كانت؛ نحوَ الجَمَل، وصِفِّينَ، وقتلِ الحسين، وغيرِ ذلك ممّا يطول ذكره، ممّا كان بعد ذلك من الفِتَن بالعراق وخُراسانَ إلى اليوم، وقد كانت الفتنُ في كلّ ناحيةٍ من نواحي الإسلام، ولكنها بالمشرق أكثرُ أبدًا.

ومثلُ هذا الحديث قولُه ﷺ: «إني أرى مَواقِعَ الفتنِ خلالَ بيوتكم، كمواقِعِ القَطْرِ»[(٣)].

وقد يحتمِلُ أن تكون الفتنةُ في هذا الحديث معناها الكفر، وكانت المشرقُ يومئذٍ دارَ كفرٍ، فأشار إليها.

والفتنةُ لها وجوهٌ في اللغة؛ منها العذاب، ومنها الإحراق، ومنها الحروب التي تَقَعُ بين الناس، ومنها الابتلاء والامتِحان، وغيرُ ذلك، على حسب ما قد ذكره أهلُ اللغة.

وأما قوله: «من حيثُ يطلُعُ قرنُ الشيطان». فقد مضى القولُ فيه، في باب زيد بن أسلَمَ، عن عَطَاء بن يَسَارٍ، عن الصُّنابِحيِّ، من كتابنا هذا[(٤)]، فلا وجهَ لإعادة ذلك هاهنا.

---

(١) النور (٢).

(٢) المائدة (٣٨).

(٣) أخرجه من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنهما: أحمد (٥/ ٢٠٠)، والبخاري (٤/ ١١٧/ ١٨٧٨)، ومسلم (٤/ ٢٢١١/ ٢٨٨٥).

(٤) انظر (ص ١٢٩).

تمني الموت عند حدوث الفتن

[٣] مالكٌ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أنّ رسول الله ﷺ قال: «لا تقومُ الساعةُ حتى يمُرَّ الرجلُ بقبرِ الرجلِ، فيقولُ: يا ليتَني مكانَه»[1].

قال أبو عمر: قد ظنّ بعضُ الناس أنّ هذا الحديث مُعارِضٌ لنهْيِه ﷺ عن تمنّي الموت بقوله ﷺ: «لا يتمَنَّيَنَّ أحدُكم الموتَ لِضُرٍّ نزَلَ به»[2]. قال: وفي هذا الحديث إباحةُ تَمَنِّي الموت.

وليس كما ظَنَّ، وإنما هذا خبرٌ أنّ ذلك سيكونُ لشدَّةِ ما ينزِلُ بالناس من فسادِ الحال في الدِّين وضَعْفِه وخوفِ ذهابِه، لا لِضُرٍّ ينزِلُ بالمؤمن في جسْمِه.

وأما قوله ﷺ: «لا تقومُ الساعةُ حتى يَمُرَّ الرجلُ بقبر الرجل، فيقول: يا ليتني مكانَه». فإنما هو خبرٌ عن تغيُّر الزمان، وما يحدث فيه من المِحَنِ بالبَلاءِ والفِتن، وقد أدْرَكْنا ذلك الزمانَ، كما شاء الواحدُ الرحمنُ لا شريك له، عَصَمَنا الله ووفَّقَنا وغَفَرَ لنا، آمين.

---

(١) أخرجه: أحمد (٢/ ٢٣٦)، والبخاري (١٣/ ٩٣/ ٧١١٥)، ومسلم (٤/ ٢٢٣١/ ١٥٧) من طريق مالك، به. وأخرجه بنحوه: ابن ماجه (٢/ ١٣٤٠/ ٤٠٣٧) من طريق الأعرج، به.

(٢) أخرجه من حديث أنس ﷺ: أحمد (٣/ ١٠١)، والبخاري (١٠/ ١٥٦/ ٥٦٧١)، ومسلم (٤/ ٢٠٦٤/ ٢٦٨٠)، وأبو داود (٣/ ٤٨٠/ ٣١٠٨)، والترمذي (٣/ ٣٠٢/ ٩٧١)، والنسائي (٤/ ٣٠٠/ ١٨٢٠)، وابن ماجه (٢/ ١٤٢٥/ ٤٢٦٥).

حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا أحمد بن زهيرٍ، قال: حدثنا ابن الأصْبَهانيِّ، قال: أخبرنا شَرِيكُ بن عبد الله، عن عثمان بن عُميرٍ أبي اليَقْظَانِ، عن زَاذَانَ أبي عمر، عن عُلَيمٍ، قال: كنتُ مع عَبْسٍ الغِفاريِّ على سطحٍ له، فرأى قومًا يتحمَّلون مِن الطاعون، فقال: يا طاعُونُ، خُذْني إليك. ثلاثًا يقولُها، فقال له عُلَيمٌ: لِمَ تقول هذا؟ ألم يَقُلْ رسول الله ﷺ: «لا يتمنّى أحدُكم الموتَ؛ فإنه عند انقطاعِ عمَلِه، ولا يُرَدُّ فيَسْتَعْتِبُ»؟ فقال عَبْسٌ: إني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «بادِرُوا بالموت سِتًّا؛ إمْرَةَ السُّفهاء، وكثْرَةَ الشُّرَطِ، وبيعَ الحُكْم، واستخفافًا بالدم، وقطيعةَ الرَّحِم، ونَشْوًا يتّخذون القرآنَ مَزَاميرَ، يقدِّمون الرجلَ لِيُغَنِّيَهم بالقرآن وإن كان أقلَّهم فقهًا»[1].

وهذا حديثٌ مشهورٌ، رُوِيَ عن عَبْسٍ الغِفاريِّ من طرقٍ، قد ذكرناها في كتاب «البيان عن تلاوة القرآن»، والحمد لله.

وفي قول رسول الله ﷺ: «اللهمّ إذا أردتَ بالناس فِتْنَةً ـ أو أدَرتَ في

---

(١) أخرجه: أحمد (٣/ ٤٩٤)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤/ ٥/ ١٣٨٩)، أخرجه: ابن أبي خيثمة في تاريخه (السفر الثاني ١/ ٤٣١/ ١٥٥٣) بهذا الإسناد. وأخرجه: الطبراني (١٨/ ٣٦/ ٦١)، والطحاوي في شرح المشكل (٤/ ٨/ ١٣٩٠) من طريق ابن الأصبهاني، به. وأخرجه: أحمد (٣/ ٤٩٤)، والبخاري في التاريخ الكبير (٧/ ٨٠/ ٣٦٦) من طريق شريك، به. وذكره الهيثمي في المجمع (٥/ ٢٤٥) وقال: «رواه أحمد والبزار والطبراني في الأوسط والكبير بنحوه إلا أنه قال عن عابس الغفاري، فذكر الهيثمي حديثه ثم قال: وفي إسناد أحمد عثمان بن عمير البجلي وهو ضعيف، وأحد إسنادي الكبير رجاله رجال الصحيح». والحديث صححه لشواهده الشيخ الألباني في الصحيحية (رقم ٩٧٩).

الناس فتنةً ـ فاقْبِضْني إليك غيرَ مفتونٍ»[١]. ما يوضّح لك معنى هذا الحديث.

ومثلُ هذا قولُ عمر: اللهمّ قد ضَعُفَتْ قوّتي، وكبِرَتْ سنّي، وانتشرت رَعِيَّتي، فاقبِضْني إليك غيرَ مضيِّعٍ ولا مفرِّطٍ. فما جاوز ذلك الشّهْرَ حتى قُبِض رحمة الله عليه[٢].

وقد ذكرنا هذين الخبرين في باب يحيى بن سعيدٍ[٣].

وقد روى شعبةُ، عن سلمة بن كُهَيلٍ، قال: سمعتُ أبا الزَّعراءِ يحدّث عن عبد الله، قال: ليَأتِيَنَّ عليكم زمانٌ يأتي الرجلُ القبرَ فيقول: يا لَيْتَني مكانَ هذا. ليس به حُبُّ الله، ولكِنْ مِن شِدّة ما يَرَى من البلاء[٤].

حدثنا خَلَفُ بن القاسم، قال: حدثنا أحمد بن صالح بن عمر المُقْرِئُ، قال: حدثنا أحمد بن جعفر بن محمد بن عُبيد الله المُنَادي، قال: حدثنا العباس بن محمدٍ الدُّورِيُّ، قال: حدثنا عبد الرحمن بن يونس أبو يونس الحَفَرِيُّ، قال: حدثنا عمر بن أبانٍ أخو عبد العزيز بن أبانٍ، عن سفيان، عن رجلٍ، عن عمر بن عبد العزيز، أنه مرَّ على أهل مجلسٍ، فقال: ادْعوا الله لي بالموتِ. قال: فدَعَوْا له، فما مَكَثَ إلا أيامًا حتى مات.

---

(١) أخرجه من حديث ابن عباس: أحمد (١/ ٣٦٨)، والترمذي (٥/ ٣٤٢ ـ ٣٤٣/ ٣٢٣٣ ـ ٣٢٣٤)، وقال: «حديث حسن غريب»، والحاكم (١/ ٥٢١). وله شواهد عن مجموعة من الصحابة ﷺ.

(٢) أخرجه: مالك (٢/ ٨٢٤)، وعبد الرزاق (١١/ ٣١٥/ ٢٠٦٣٩)، وابن أبي شيبة مختصرًا (١٩/ ٣٠٩/ ٣٧١٨١)، والحاكم (٣/ ٩١ ـ ٩٢)، وأبو نعيم في الحلية (١/ ٥٤).

(٣) انظر (ص ٢٣٨ من هذا المجلد).

(٤) أخرجه: الطبراني (٩/ ٤١١/ ٩٧٥٠) من طريق شعبة، به. والحاكم (٤/ ٤٥٤) من طريق سلمة بن كهيل، به. وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

حدثنا خَلَفُ بن القاسم، قال: حدثنا أحمد بن صالحٍ، قال: حدثنا أحمد بن جعفر بن عبيد الله، قال: حدثنا العباس بن محمدٍ الـدُّورِيُّ إملاءً، قال: حدثنا أبو عُبيدٍ القاسم بن سَلَّامٍ، قال: حدثنا محمد بن كثيرٍ الطَّرَسُوسِيُّ، قال: حدثنا حمَّاد بن سلمَةَ، قال: كان سفيان الثوريُّ عندنا بالبصرة، فكان كثيرًا ما يقول: ليتني قد مِتُّ، ليتني قد استرحْتُ، ليتني في قبري. فقال له حمّادُ بن سلمة: يا أبا عبد الله، ما كثْرَةُ تمنِّيكَ هذا الموت؟ واللهِ لقد آتاكَ اللهُ القرآن والعلم. فقال له سفيانُ: يا أبا سلمة، وما تدري لعلّي أدخُلُ في بدعة، لعلّي أدخُلُ فيما لا يَحِلُّ لي، لعلّي أدخُلُ في فتنة، أكونُ قد مِتُّ وسبقتُ هذا[1].

وقال يحيى بن يَمَانٍ: سمعتُ سفيان يقول: قد كنتُ أشتهي أن أمرَضَ وأموتَ، فأما اليوم، فليتني مِتُّ فجأةً؛ لأني أخاف أن أتحوّل عما أنا عليه، من يأمَنُ البلاءَ بعد خليل الرحمن وهو يقول: ﴿وَٱجۡنُبۡنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعۡبُدَ ٱلۡأَصۡنَامَ ۝٣٥﴾[2]؟[3]

وقال يحيى بن يَمَانٍ، عن سفيان، لما جاء البشيرُ يعقوبَ قال له: على أيِّ دينٍ تركْتَ يوسف؟ قال: على الإسلام. قال: الآن تَمَّتِ النعمةُ[4].

---

(١) أخرجه: البيهقي في الزهد الكبير (رقم ٥٦٣) من طريق العباس بن محمد الدوري، به.

(٢) إبراهيم (٣٥).

(٣) أخرجه: ابن أبي حاتم في مقدمة الجرح (١/ ١٠٢)، وأبو نعيم في الحلية (٧/ ٥٨) من طريق يحيى بن يمان، به.

(٤) أخرجه: الواحدي في الوسيط (٢/ ٦٣٤) من طريق يحيى بن يمان، به. وأخرجه: الدينوري في المجالسة (٤/ ٥٣/ ١٢١٣)، وأبو نعيم في الحلية (٧/ ٦٧)، والبيهقي في الشعب (٢/ ٢٤٧/ ١٦٤٦) عن سفيان، به.

وفي هذا الحديث أيضًا من العلم إباحةُ الخبر بما يأتي بعدُ وبما يكونُ، وهذا غيرُ جائزٍ على القطع إلا لِمَنْ أظهره الله على غيبِه ممّن ارتضى من رُسُله. وبالله العصمةُ والتوفيقُ.

أنشدنا غيرُ واحدٍ لمنصورٍ الفقيه رحمه الله:

قد غلَبَ الغيُّ على الغَيِّ   وأصبح الناسُ كَلَا شَيٍّ
وأصبح الميِّتُ في قبرِهِ   أحسنَ أحوالًا من الحَيِّ

من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه
عند حدوث الفتن وكل ما لا ينفع

[٤] مالك، عن ابن شهابٍ، عن عليّ بن حُسين بن عليّ بن أبي طالبٍ، أنّ رسول الله ﷺ قال: «مِنْ حُسْنِ إسلامِ المرءِ تركُه ما لا يَعْنِيه»[١].

هكذا رواه جماعةُ رُواةِ «الموطأ» عن مالكٍ فيما علمتُ، إلا خالد بن عبد الرحمن الخُراسانيَّ، فإنه رواه عن مالكٍ، عن ابن شهابٍ، عن عليّ بن الحُسين، عن أبيه. وكان يحيى بن معينٍ يُثني على خالد بن عبد الرحمن الخُراسانيِّ خيرًا. وقد تابعه موسى بنُ داود الضَّبيُّ قاضي طَرَسُوسَ، فقال فيه أيضًا: عن أبيه. وهما جميعًا لا بأس بهما، إلا أنهما ليس بالحجّة على جماعة رُواة «الموطأ» الذين لم يقولوا فيه: عن أبيه.

فأما روايةُ خالد بن عبد الرحمن؛ فحدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد بن عليٍّ، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا محمد بن قاسمٍ. وحدثنا خَلَفُ بن قاسمٍ، قال: حدثنا الحسن بن رَشِيقٍ، قالا: حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس، قال: حدثنا بَحْرُ بن نَصْرٍ، قال: حدثنا خالد بن عبد الرحمن الخُرَاسانيُّ، قال: حدثنا مالكٌ، عن الزهريِّ، عن عليّ بن حسينٍ، عن أبيه، قال: قال رسول الله

---

(١) أخرجه: الترمذي (٤/ ٤٨٤/ ٢٣١٨) من طريق مالك، به. وقال: «وهكذا روى غير واحد من أصحاب الزهري، عن الزهري، عن علي بن حسين، عن النبي ﷺ نحو حديث مالك مرسلًا. وهذا عندنا أصح من حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة. وعلي بن حسين لم يدرك علي بن أبي طالب».

ﷺ: «مِن حُسنِ إسلام المرء تَركُه ما لا يعنيه»[(١)].

وحدثنا خَلَفُ بن القاسم، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن أحمد القاضي، قال: حدثنا أحمد بن عمرو بن جابرٍ وأبو جُمُعَةَ، قالا: حدثنا محمد بن إبراهيم بن كثيرٍ، قال: أخبرنا محمدٌ، قال: حدثنا عليّ بن عمر، قال: حدثنا أبو هريرة محمدُ بنُ عليّ بن حمزة الأنطاكيُّ، قال: حدثنا محمد بن إبراهيم بن كَثيرٍ، قال: حدثنا خالد بن عبد الرحمن الخُراسانيُّ، حدثنا مالكٌ، عن الزهريّ، عن عليّ بن حُسينٍ، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مِن حُسنِ إسلام المرء تَركُه ما لا يعنيه»[(٢)].

أخبرنا محمدٌ، قال: حدثنا عليُّ بن عمر، قال: حدثنا أبو بكرٍ عبد الله بن محمد بن زيادٍ النَّيسابُورِيُّ، قال: حدثنا بَحْرُ بن نَصْرِ بن سابقٍ، وسعدُ بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم بن أعيَنَ مولى عثمانَ بنِ عفّان، قالا: حدثنا خالد بن عبد الرحمن الخُراسانيّ، قال: حدثنا مالك بن أنسٍ ـ زاد سعدٌ: وعبدُ الله بن عمر العُمَريّ ـ عن الزهريّ، عن عليّ بن حسينٍ، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «مِن حُسنِ إسلامِ المرء تَركُه ما لا يعنيه»[(٣)].

---

(١) أخرجه: ابن عدي (٣/ ٩٠٧)، وأبو طاهر في المخلصيات (٣/ ٩٤/ ٢٠٦٩)، والحاكم الكبير في عوالي مالك (رقم ٤٠)، وتمام في فوائده (١/ ٢٠٣/ ٤٧٤) من طريق بحر بن نصر، به.

(٢) أخرجه: ابن عدي (٣/ ٩٠٧)، وتمام في فوائده (١/ ٢٠٣/ ٤٧٥) من طريق محمد بن إبراهيم، به.

(٣) أخرجه: الدولابي في الذرية الطاهرة (رقم ١٥٢) من طريق بحر، وسعيد، به. وأخرجه: البيهقي في الشعب (٧/ ٤١٥ ـ ٤١٦/ ١٠٨٠٥) من طريق عبد الله بن عمر العمري، به.

وأما رواية موسى بن داود، فأخبرنا محمدٌ، قال: حدثنا عليّ بن عمر، قال: حدثنا محمد بن مَخلَد بن حَفْصٍ، قال: حدثنا إبراهيم بن محمد بن مَرْوانَ العتيقُ مِن كتابه، قال: حدثنا موسى بن داود، قال: حدثنا مالك بن أنسٍ وعبدُ الله بن عمر العمريّ، عن ابن شهابٍ، عن عليّ بن حسينٍ، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مِن حُسن إسلامِ المرء تَركُه ما لا يعنيه»[1].

قال أبو عمر: إنما أُتِيَ فيه خالد بن عبد الرحمن وموسى بن داود، والله أعلم؛ لأنهما حَمَلا حديثَ مالكٍ في ذلك على حديث العُمَريِّ، عن الزهريّ فيه.

ورواه زياد بن سعدٍ، عن الزهريّ، واختُلِف في حديثه على ابن المقرِئ.

حدثني عبد الرحمن بن يحيى، قال: حدثنا أحمد بن سعيدٍ، قال: حدثنا عبد الجبار بن أحمد السمرْقَنْدِيُّ، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئُ، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن زياد بن سعدٍ، عن الزهريّ، عن سعيد بن المسيّب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مِن حُسنِ إسلام المرء تَركُه ما لا يَعنيه».

حدثني محمد بن خَليفةَ، قال: حدثنا محمد بن الحسين، قال: حدثنا أبو سعيدٍ المُفضَّل بن محمدٍ الجَنَديُّ، قال: حدثنا ابنُ المُقْرِئ، قال: حدثنا ابن عيينة، عن زياد بن سعدٍ، عن الزهريِّ، عن عليّ بن حُسينٍ، قال: قال

---

(١) أخرجه: أحمد (١/ ٢٠١)، والطبراني (٣/ ١٣٨/ ٢٨٨٦) من طريق عبد الله بن عمر، به. وقال الهيثمي في المجمع (٨/ ١٨): «رواه أحمد والطبراني في الثلاثة ورجال أحمد والكبير ثقات».

رسول الله ﷺ: «مِن حُسنِ إسلامِ المرء تَرْكُه ما لا يَعنيه»[1].

وكذلك رواه ابن المبارك، عن ابن عيينة، عن زياد بن سعدٍ، عن الزهريّ، عن عليّ بن حسينٍ مرسلًا.

وأما عبد الجبار، فقد أخطأ فيه وأعضَلَ، ولا مدخَلَ لسعيد بن المسيّب في هذا الحديث، ولا يصحّ فيه عن الزهريِّ إلا إسنادان؛ أحدُهما ما رواه مالكٌ ومن تابعه، وهم أكثرُ أصحاب الزهريّ، عن عليّ بن حُسينٍ مرسلًا.

والآخرُ ما رواه الأوزاعيُّ، عن قُرَّةَ بن حَيْويلَ، عن الزهريّ، عن أبي سلَمَة، عن أبي هريرة مسندًا. والمرسَلُ عن عليّ بن حُسينٍ أشهرُ وأكثرُ، وما عَدَا هذين الإسنادين فخطأٌ لا يُعرَّجُ عليه.

وأما حديثُ قُرَّةَ بن حَيْويلَ، فحدثنا خَلَفُ بن القاسم، قال: حدثنا سعيد بن عثمان بن السَّكَنِ، قال: حدثنا أحمد بن الحسين أبو الجَهْمِ الدمشقيُّ، قال: حدثنا أحمد بن أبي الحَوارِيِّ، قال: حدثنا أبو مُسْهِرٍ، قال: حدثنا إسماعيل بن عبد الله بن سَماعةَ، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، عن قُرّة بن حَيْويلَ، عن الزهريّ، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مِن حُسنِ إسلامِ المرء تَرْكُه ما لا يعنيه»[2].

وحدثنا محمد بن خَليفةَ، قال: حدثنا محمد بن الحُسين، قال: حدثنا

---

(١) أخرجه: ابن أبي عمر العدني في الإيمان (رقم ٤٥)، وابن أبي عاصم في الزهد (رقم ١٠٣) من طريق سفيان بن عيينة، به.

(٢) أخرجه: الترمذي (٤/ ٤٨٣/ ٢٣١٧) من طريق أبي مسهر، به. وقال: «هذا حديث غريب، لا نعرفه من حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه».

جعفر بن محمدٍ الفِريَابيُّ. وحدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن خالدٍ، قال: حدثنا عليّ بن محمد بن لُؤْلُؤٍ البغداديُّ، قال: حدثنا موسى بن سَهلٍ الجَونيُّ أبو عِمرانَ، قال: حدثنا هشام بن عمّارٍ، قال: حدثنا محمد بن شُعيبٍ، قال: حدثنا الأوزاعيّ، عن قُرّة بن عبد الرحمن بن حَيْويلَ، عن الزهريّ، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مِن حُسنِ إسلامِ المرء تَركُه ما لا يعنيه»[1].

حدثنا أحمد بن محمد بن أحمد، قال: حدثنا أحمد بن الفَضل بن العباس الخَفَّافُ، قال: حدثنا الحسن بن عليٍّ الرّافِقِيُّ، قال: حدثنا العباس بن الوليد بن مَزْيَدٍ، قال: حدثني أبي، قال: حدثني الأوزاعيُّ، قال: حدثني قُرَّةُ بن عبد الرحمن بن حَيْويلَ، قال: حدثني الزهريُّ، قال: حدثني أبو سلمَةَ، قال: حدثني أبو هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مِن حُسنِ إسلامِ المرء تَركُه ما لا يعنيه»[2].

قال أبو عمر: كلامه هذا ﷺ من الكلام الجامع للمعاني الكثيرة الجليلة، في الألفاظ القليلة، وهو مما لم يَقُلْهُ أحدٌ قبله، والله أعلم، إلا أنه قد رُوِيَ عنه عليه السلام، أنه قال: «في صُحُفِ إبراهيم: مَن عَدَّ كلامَه مِن عملِه، قلَّ كلامُه إلا فيما يَعنِيه»[3].

---

(١) أخرجه: ابن ماجه (٢/ ١٣١٥/ ٣٩٧٦)، وابن حبان (١/ ٤٦٦/ ٢٢٩) من طريق هشام بن عمار، به.

(٢) أخرجه: البيهقي في شعب الإيمان (٤/ ٢٥٥/ ٤٩٨٧) من طريق العباس بن الوليد، به.

(٣) هو قطعة من حديث أبي ذر ﷺ وسيأتي تخريجه في الذي بعده.

حدثنا محمد بن خَليفةَ، قال: حدثنا محمد بن الحُسين، قال: حدثنا الفريابيُّ، قال: حدثني إبراهيم بن هشام بن يحيى الغَسَّانيُّ، قال: حدثني أبي عن جَدّي، عن أبي إدريس الخولانيِّ، عن أبي ذَرٍّ، قال: قلتُ: يا رسول الله، ما كانت صُحُفُ إبراهيم عليه السلام؟ قال: «كانت أمثالًا كُلُّها». فذكر الحديث. قال: وكان فيها: «وعلى العاقل أن يكون بصيرًا بزمانِه، مُقبلًا على شأنه، حافظًا للسانه، ومَنْ حسَبَ كلامَه مِن عملِه، قلَّ كلامُه إلا فيما يعنيه»[1].

وحدثنا محمد بن خَليفةَ، قال: حدثنا محمد بن الحُسين، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي داود، قال: حدثنا محمود بن خالدٍ، قال: حدثنا عمر بن عبد الواحد، قال: حدثنا سعيد بن عبد العزيز، قال: وقَف رجلٌ على لُقمانَ الحكيم وهو في حَلْقةٍ عظيمةٍ، فقال: ألستَ عبدَ بَنِي الحَسحَاسِ؟ فقال: بلى. قال: فأنَّى بلغتَ ما أرى؟ قال: قدرُ الله، وصِدقُ الحديث، وتَرْكي ما لا يَعنيني[2].

وذكر مالكٌ في «موطئه»، أنه بلَغَه أنه قيل للُقمانَ: ما بلغ بك ما نَرَى؟ ـ يريدون الفضلَ ـ فقال لقمان: صِدقُ الحديث، وأداءُ الأمانة، وتَركي ما لا يعنيني.

---

(١) أخرجه: أبو نعيم في الحلية (١/ ١٦٦ ـ ١٦٧) من طريق الفريابي، به. وأخرجه: ابن حبان (٢/ ٧٦ ـ ٧٩/ ٣٦١)، والطبراني (٢/ ١٥٧ ـ ١٥٨/ ١٦٥١) من طريق إبراهيم بن هشام، به.

(٢) أخرجه: أبو نعيم في الحلية (١/ ١٦٦ ـ ١٦٧) من طريق الفريابي، به. وأخرجه: ابن حبان (٢/ ٧٦ ـ ٧٩/ ٣٦١)، والطبراني (٢/ ١٥٧ ـ ١٥٨/ ١٦٥١) من طريق إبراهيم بن هشام، به.

وروى أبو عُبيدة، عن الحسن، قال: مِن علامةِ إعراضِ الله عز وجل عن العبد أن يجعَلَ شُغْلَه فيما لا يعنيه[١].

وقال سابقٌ:

والنفسُ إن طَلَبَتْ ما ليس يَعْنِيها جهلًا وحُمقًا تقَعْ فيما يُعَنِّيها

وقال الحسن بن حُميدٍ:

إذا عَقَلَ الفتى استَحْيَى وأتْقَى وقَلَّتْ مِن مَقالتِه الفُضُولُ

حدثنا عبد الرحمن، قال: حدثنا عليُّ بن محمد بن مسرورٍ، قال: حدثنا أحمد بن أبي سليمانَ، قال: حدثنا سُحنونٌ، قال: حدثنا ابن وهبٍ، قال: أخبرني سَحْبَلُ بن محمدٍ الأسلميُّ، قال: سمعتُ محمد بن عجلانَ يقول: إنما الكلامُ أربعةٌ؛ أن تذكُرَ الله، أو تقرأَ القرآن، أو تُسألَ عن علمٍ فتُخبِرَ به، أو تتكلّمَ فيما يَعنِيك من أمرِ دُنياك.

قال أبو عمر: رُوِّينا عن أبي داود السِّجِستانيِّ رحمه الله أنه قال: أصولُ السُّنَنِ في كلّ فنٍّ أربعةُ أحاديث؛ أحدُها: حديثُ عمر بن الخطاب، عن النبي ﷺ، أنه قال: «إنما الأعمالُ بالنِّيَّاتِ، ولكلِّ امرِئٍ ما نوى»[٢].

والثاني: حديثُ النُّعمان بن بشيرٍ، عن النبي ﷺ أنه قال: «الحلالُ بيِّنٌ، والحرامُ بيِّنٌ، وبينَ ذلك أمورٌ مُشتبِهاتٌ، فمن اتّقى الشُّبُهاتِ استبرأ لدينِه

---

(١) ذكره ابن البناء في الرسالة المغنية (رقم ٤٤).

(٢) أخرجه: أحمد (١/ ٢٥)، والبخاري (١/ ١١/ ١)، ومسلم (٣/ ١٥١٥ ـ ١٥١٦/ ١٩٠٧)، وأبو داود (٢/ ٦٥١/ ٢٢٠١)، والترمذي (٤/ ١٥٤/ ١٦٤٧)، والنسائي (١/ ٦٢/ ٧٥)، وابن ماجه (٢/ ١٤١٣/ ٤٢٢٧).

وعِرضِه»[(١)]. الحديث.

والثالث: حديثُ أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «مِن حُسنِ إسلامِ المرء تَركُه ما لا يعنيه»[(٢)].

والرابع: حديثُ سهل بن سعدٍ، عن النبي ﷺ أنه قال: «ازهَدْ في الدنيا يُحِبَّكَ اللهُ، وازهَدْ فيما في أيدي الناسِ يُحِبَّكَ الناسُ»[(٣)].

حدثنا أحمد بن محمدٍ، قال: حدثنا عليُّ بن محمد بن مَسْرورٍ، قال: حدثنا أحمد بن أبي سُليمان، قال: حدثنا سُحْنُونٌ، قال: حدثنا ابن وَهْبٍ، قال: أخبرني سَحْبَلُ بن محمدٍ الأسْلَمِيُّ، قال: سمعتُ محمد بن عَجْلانَ يقول: إنما الكلامُ أربعةٌ؛ أن تذكُرَ الله، أو تقرَأَ القرآن، أو تُسأَلَ عن علمٍ فتُخبِرَ به، أو تتكلَّمَ فيما يعنيك مِن أمرِ دُنياك.

---

(١) أخرجه: أحمد (٤/ ٢٧٠)، والبخاري (١/ ١٦٨/ ٥٢)، ومسلم (٣/ ١٢١٩ ـ ١٢٢٠/ ١٥٩٩)، وأبو داود (٣/ ٦٢٣ ـ ٦٢٤/ ٣٣٢٩)، والترمذي (٣/ ٥١١/ ١٢٠٥)، والنسائي (٧/ ٢٧٧ ـ ٢٧٩/ ٤٤٦٥)، وابن ماجه (٢/ ١٣١٨ ـ ١٣١٩/ ٣٩٨٤).

(٢) تقدم تخريجه في الباب نفسه.

(٣) أخرجه: ابن ماجه (٢/ ١٣٧٣ ـ ١٣٧٤/ ٤١٠٢)، والحاكم (٤/ ٣١٣) وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه». ورده الذهبي بقوله: «خالد بن عمرو القرشي: وضاع». وصححه الشيخ الألباني لشواهده، انظر الصحيحة (٩٤٤).

ما جاء في العزلة في آخر الزمان
أو عند ظهور الفتن

[٥] مالكٌ، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمرٍ الأنصاريِّ، عن عطاء بن يسارٍ، أنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَلَا أُخبِرُكم بخير الناس منزلًا؟ رجلٌ آخِذٌ بعِنَانِ فرسِه يُجاهِدُ في سبيل الله، أَلَا أُخبِرُكم بخير الناس منزلةً بعده؟ رجلٌ معتزِلٌ في غُنَيْمَةٍ له؛ يُقيمُ الصلاةَ، ويؤتي الزكاةَ، ويعبدُ الله لا يُشرِكُ به شيئًا».

هذا حديثٌ مرسلٌ من رواية مالكٍ، لا خلافَ عنه فيه، وقد يتصل من وجوهٍ ثابتةٍ عن النبي ﷺ، من حديث عطاء بن يسارٍ وغيرِه، وسنذكر ذلك في آخر الباب إن شاء الله، وهو مِن أحسنِ حديثٍ يُرْوى في فضل الجهاد. وفي الجهاد من الفضائل على لسانِ رسولِ الله ﷺ ما لا يكاد يُحصى، قد مرّ منها كثيرٌ في كتابنا هذا، وليس هذا على شرطنا موضِعَ ذكرها.

وأما قوله: «خيرُ الناس بعدَهُ رجلٌ معتزِلٌ في غُنَيْمَةٍ له». ففي ذلك حَضٌّ على الانفراد عن الناس واعتزالِهم والفرارِ عنهم، ولستُ أدري في هذا الكتاب موضعًا أولى بذكرِ العزلةِ وفضْلِها من هذا الموضع، وقد فضّلها رسولُ الله ﷺ كما ترى، وفضّلها جماعةُ العلماء والحكماء، لا سيّما في زمن الفتن وفساد الناس، وقد يكون الاعتزالُ عن الناس مرةً في الجبال والشِّعاب، ومرةً في السواحل والرِّباط، ومرةً في البيوت، وقد جاء في غير

هذا الحديث: «إذا كانت الفتنةُ، فأخْفِ مكانَك، وكُفَّ لسانَك». ولم يَخُصَّ موضعًا من موضعٍ.

وقد قال عقبة بن عامرٍ لرسول الله ﷺ: ما النجاةُ يا رسول الله؟ فقال: «يا عقبةُ، أَمْسِكْ عليك لسانَك، وليَسَعْك بيتُك، وابْكِ على خطيئتك»[١]. وبمثلِ هذا أوصى ابنُ مسعودٍ رجلًا قال: أوْصِني[٢].

وقد حدثنا محمد بن عبد الملك، قال: حدثنا ابن الأعرابيِّ. وحدثنا سعيد بن نصرٍ، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قالا: حدثنا إبراهيم بن عبد الله العبسيُّ، قال: أخبرنا وكيعٌ، عن الأعمش، عن مسلمٍ البَطِينِ، عن عدَسَةَ، قال: مَرَّ بنا ابنُ مسعودٍ، فأُهْدِيَ له طائرٌ، فقال ابن مسعودٍ: وَدِدْتُ أني حيثُ صِيدَ هذا الطائر لا يكلِّمُني أحدٌ ولا أكلِّمُه[٣].

وقال رسول الله ﷺ لعبد الله بن عمرٍو: «إذا رأيتَ الناسَ مَرِجَتْ عهودُهم، وخَفَّتْ أماناتُهم، فالزَمْ بيتَك، وامْلِكْ عليك لسانَك، وخُذْ ما

---

(١) أخرجه: الطبراني (١٧/ ٢٧٠/ ٧٤١) بهذا اللفظ. وأخرجه: بلفظ: «املك عليك لسانك...» أحمد (٥/ ٢٥٩)، والترمذي (٤/ ٥٢٣/ ٢٤٠٦) وقال: «هذا حديث حسن». وانظر الصحيحة (رقم ٨٩٠).

(٢) أخرجه: ابن المبارك في الزهد (١/ ٤٢)، وهناد في الزهد (رقم ٤٦١)، وأبو نعيم في الحلية (١/ ١٣٥)، والبيهقي في شعب الإيمان (١/ ٥٠٣/ ٨٤٤).

(٣) أخرجه: وكيع في الزهد (٢/ ٥١٩ ـ ٥٢٠/ ٢٥٧)، بهذا الإسناد. وأخرجه: البيهقي في الزهد (رقم ١٢٠) من طريق إبراهيم بن عبد الله، به. وأخرجه: ابن المبارك في الزهد (٢/ ٤)، وابن وهب في جامعه (١/ ٤٦٣ ـ ٤٦٤/ ٣٤٩)، وابن أبي شيبة (١٩/ ٣٤٣/ ٣٧٢٨٩)، وأبو داود في الزهد (رقم ١٦٦)، والطبراني (٩/ ١٥١/ ٨٧٥٨) من طريق الأعمش، به. وعند ابن وهب: عدي، بدل: عدسة.

تعرِفُ، ودَعْ ما تُنْكِرُ»[١].

وقالت عائشة: كان أوّلُ ما بُدِئ به رسولُ الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصادقةَ، ثم حُبِّبَ إليه الخلاءُ، فكان يمكُثُ الأيامَ في غارِ حِرَاءٍ يتعبّد، ويتزوّد لذلك من عند خديجة، فيبقى الأيامَ ذواتِ العَدَد، ثم يرجع إلى خديجة فتزوِّده، فلم يَزَلْ كذلك حتى جاءه الوحيُ.

ذكره معمرٌ[٢] وغيرُه[٣]، عن الزهريِّ، عن عروة، عن عائشة.

وكان يقال قديمًا: طُوبَى لمن خَزَنَ لسانَه، ووَسِعَه بيتُه، وبكى على خطيئته.

حدثنا محمد بن خَليفةَ، قال: حدثنا محمد بن الحسين، قال: حدثنا عليُّ بن أزهرَ أبو الحسن الفَرْغَانيُّ بِفَرْغَانَ، قال: حدثنا عيسى بنُ يونس،

---

(١) أخرجه: أحمد (٢/ ٢١٢)، وأبو داود (٤/ ٥١٣ ـ ٥١٤/ ٤٣٤٣)، والنسائي في الكبرى (٦/ ٥٩/ ١٠٠٣٣)، وابن ماجه (٢/ ١٣٠٧ ـ ١٣٠٨/ ٣٩٥٧)، وصححه الحاكم (٤/ ٢٨٢ ـ ٢٨٣) ووافقه الذهبي. وقال المنذري والعراقي: «سنده حسن» ذكره المناوي في فيض القدير (١/ ٤٥٣/ ٦٢٦). وانظر الصحيحة (رقم ٢٠٥).

(٢) أخرجه: أحمد (٦/ ٢٣٢ ـ ٢٣٣)، والبخاري (١/ ٢٨ ـ ٢٩/ ٣)، ومسلم (١/ ١٣٩ ـ ١٤٢/ ١٦٠ [٢٥٣]).

(٣) أخرجه: أحمد (٦/ ٢٢٣)، والبخاري (١/ ٢٨ ـ ٢٩/ ٣)، ومسلم (١/ ١٤٢/ ١٦٠ [٢٥٤]) من طريق عقيل عن الزهري، به. وأخرجه: أحمد (٦/ ١٥٣)، والبخاري (٨/ ٩٢٦ ـ ٩٢٧/ ٤٩٥٣)، ومسلم (١/ ١٣٩ ـ ١٤٢/ ١٦٠) من طريق يونس بن يزيد، عن الزهري، به. وأخرجه: الترمذي (٥/ ٥٥٦ ـ ٥٥٧/ ٣٦٣٢)، وقال: «حسن غريب»، والحاكم (٢/ ٢٢٠) من طريق محمد بن إسحاق، عن الزهري، به. وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

عن ثور بن يزيد، عن أبي يحيى سُلَيْمِ بن عامرٍ، قال: قال أبو الدرداء: نِعْمَ صَوْمعةُ الرجلِ بيتُه، يكُفُّ فيه بصَرَه ونفسَه وفرْجَه، وإياكم والمجالسَ في الأسواق، فإنها تُلْغِي وتُلْهِي(١).

حدثنا عبد الرحمن بن يحيى، قال: حدثنا عليُّ بن محمدٍ، قال: حدثنا أحمد بن داود، قال: حدثنا سُحنونٌ، قال: حدثنا ابن وهبٍ، قال: أخبرني مسلم بن خالدٍ، عن إسماعيل بن أميةَ، أن عمر بن الخطاب قال: إنّ اليَأسَ غِنًى، وإنّ الطمع فقرٌ حاضرٌ، وإنّ العُزْلةَ راحةٌ من خُلَطاء السوء(٢).

وقد رُوي عن النبي ﷺ أنه قال: «صوامِعُ المؤمنين بيوتُهم»(٣). من مراسيل الحسن وغيره.

وأخبرنا محمد بن خليفةَ، قال: حدثنا محمد بن الحسينِ، قال: حدثنا

---

(١) أخرجه: البيهقي في الزهد (رقم ١٢٩)، وأبو داود في الزهد (رقم ٢٢٧) من طريق عيسى بن يونس، به. وأخرجه: ابن المبارك في الزهد (٢/ ٤)، ووكيع في الزهد (٢/ ٥١٦/ ٢٥١)، وأحمد في الزهد (١٣٥)، وابن أبي شيبة (١٩/ ٣٥٢/ ٣٧٣١٧)، وهناد في الزهد (٢/ ٥٨٢/ ١٢٣٥)، وابن أبي عاصم في الزهد (رقم ٨٠) من طريق ثور، به. ووقع عند أبي داود وابن المبارك: مسلم، بدل: سليم. وهو تصحيف كما نبه عليه غير واحد من المحققين.

(٢) أخرجه: ابن وهب في جامعه (٢/ ٥٢٦/ ٤١٨) بهذا الإسناد. وأخرجه: وكيع في الزهد (٢/ ٥١٤/ ٢٥٠)، وأحمد في الزهد (١١٩)، وابن أبي شيبة (١٩/ ٣١٤/ ٣٧١٩٦)، والبيهقي في الزهد ر (رقم ١١٩) من طريق إسماعيل بن أمية، به.

(٣) أخرجه: ابن أبي شيبة (١٩/ ٥٦٢/ ٣٨٠٤٢)، وابن عدي (٦/ ٢٧٦)، وأبو نعيم في الحلية (٣/ ١٩) عن الحسن من قوله. وأخرجه: ابن حبان في المجروحين (٢/ ٣٠٥)، وابن عدي في الكامل (٦/ ٢٢٧٩) من طريق الحسن، عن أنس مرفوعًا. وأخرجه من حديث أبي أمامة مرفوعًا: القضاعي في مسند الشهاب (٢/ ٢٦٢/ ١٣٢٢)، والبيهقي في شعب الإيمان (٧/ ٣٧٩/ ١٠٦٥٦) بلفظ: «نعم صومعة المسلم بيته».

محمد بن مَخْلَدٍ، قال: حدثنا محمد بن إسحاق الصَّاغَانيُّ، قال: حدثنا سعيد بن أبي مريم، قال: أخبرنا ابن لَهِيعَةَ، عن سَيَّارِ بن عبد الرحمن، قال: قال لي بُكيرُ بن الأشجِّ: ما فعَلَ خالُك؟ قال: قلتُ: لَزِمَ البيتَ منذُ كذا وكذا. فقال: أمَا إنّ رجالًا مِن أهْلِ بدرٍ لَزِموا بيوتَهم بعد قتلِ عثمان، فلم يخرُجوا إلا إلى قبورهم(١).

قال: وحدثنا محمد بن مَخْلَدٍ، قال: حدثنا عبد الملك بن محمد بن عبد الله الرَّقَاشِيُّ، قال: حدثنا محمد بن كَثيرٍ، قال: أخبرنا شُعبةُ، عن إسماعيل بن أبي خالدٍ، عن قَيْسِ بن أبي حازِمٍ، قال: قال طلحةُ بنُ عبيد الله: أقلُّ لِعَيْبِ الرجلِ لُزومُه بيتَه(٢).

وعن حذيفة أنه قال: لـوَدِدتُ أني وجدتُ من يقومُ لي في مالي، فدخلتُ بيتي، فأغلقتُ بابي، فلم يدخُلْ عليَّ أحدٌ، ولم أخرُجْ إلى أحدٍ، حتى ألحَقَ بالله عز وجل(٣).

وقال غيره: طُوبَى لمن كان غنيًّا خفيًّا.

---

(١) أخرجه: ابن أبي الدنيا في العزلة (رقم ٩)، وابن بطة في الإبانة (الإيمان: ٢/ ٥٩٦/ ٧٦٣) من طريق ابن لهيعة، به.

(٢) أخرجه: ابن المبارك في الزهد (٢/ ٣)، ووكيع في الزهد (٢/ ٥١٩/ ٢٥٤)، وهناد في الزهد (٢/ ٥٨٢/ ١٢٣٦)، وابن أبي عاصم في الزهد (رقم ٨١ و٩٩)، وأبو داود في الزهد (رقم ١١٧ و١١٨)، وابن أبي الدنيا في العزلة (رقم ٢٤)، والخرائطي في مكارم الأخلاق (رقم ٧٤٧) من طريق إسماعيل، به.

(٣) أخرجه: ابن المبارك في الزهد (٢/ ٥)، وابن أبي شيبة (١٩/ ٤٢٣/ ٣٧٥٣٠)، وهناد في الزهد (٢/ ٥٨٢/ ١٢٣٣)، وأبو داود في الزهد (رقم ٢٨٤)، وأبو نعيم في الحلية (١/ ٢٧٨).

وكان طاوسٌ يجلِسُ في البيت، فقيل له: لِمَ تُكْثِرُ الجلوسَ في البيت؟ فقال: حَيْفُ الأئمة، وفسادُ الناس(١).

قال أبو عمر: فرَّ الناسُ قديمًا من الناس، فكيف بالحال اليومَ مع ظهورِ فسادِهم وتعذُّرِ السلامة منهم؟ ورحم الله منصورًا الفقِيهَ حيث يقول:

النَّاسُ بَحْرٌ عميقٌ والبُعْدُ منهم سَفِينَهْ
وقد نَصَحْتُكَ فانْظُرْ لنَفْسِكَ المِسْكِينَهْ

وقال رجلٌ لسفيان الثوريِّ: أوْصِني. فقال: هذا زمانُ السكوتِ ولزومِ البيوت(٢).

وأخذ هذا منصورٌ فقال:

الخيرُ أجمَعُ في السُّكُو تِ وفي ملازمةِ البُيُوتْ
فإذا استوى لك ذَا وذَ لِكَ فاقْتَنِعْ بأقَلِّ قُوتْ

وقال منصورٌ أيضًا:

ليس هذا زمانَ قولِكَ ما الحُكْـ ـمُ على من يقولُ أنتِ حَرَامُ
والْحَقِي بائنًا بأهلِكِ أو أنـ ـتَ عَتِيقٌ مُحَرَّرٌ يا غُلامُ
ومتى تُنْكَحُ المُصَابَةُ في العِدَّ ةِ عن شُبْهةٍ وكيف الكلامُ
في حَرَامٍ أصابَ سِنَّ غَزَالٍ فتولّى وللغَزَال بُغَامُ
إنّما ذا زمانُ كَدٍّ إلى المَوْ تِ وقوتٍ مُبَلِّغٍ والسَّلامُ

---

(١) أخرجه: ابن أبي الدنيا في مداراة الناس (رقم ١٢٤)، وأبو نعيم في الحلية (٤/ ٤).
(٢) أخرجه: ابن أبي الدنيا في العزلة (رقم ٩٤).

حدثنا محمد بن خَليفَةَ، قال: حدثنا محمد بن الحُسينِ، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد الحميد، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي الحارث، قال: سمعتُ أحمدَ بنَ عبد الله بن يونس يقول: سمعتُ سفيان الثوريَّ يقول: ما رأيتُ لأحدٍ خيرًا من أن يدخُلَ في جُحْرٍ[(١)].

وقال يحيى بن يمانٍ: قال لي سفيانُ: أنكِرْ مَن تَعْرِفُ، ولا تتعرَّفْ إلى مَن لا تعرِفُ[(٢)].

وحدثنا محمد بن خليفةَ، قال: حدثنا محمد بن الحُسين، قال: حدثنا يحيى بن محمد بن صاعِدٍ، قال: سمعتُ الحسين بن الحسن المروزِيَّ يقول: سمعتُ سفيان بن عُيينةَ يقول: رأيتُ الثَّورِيَّ في النوم، فقلتُ له: أوْصِني. فقال: أقِلَّ مِن معرفة الناس، أقِلَّ مِن معرفة الناس. قال ابنُ عيينةَ: كأنه مَلْدوغٌ مِن مُجالسة الناس[(٣)].

وقال داودُ الطَّائيُّ: فِرَّ من الناس كما تَفِرُّ من الأسد، واستوحِشْ منهم كما تستوحِشُ من السباع[(٤)].

ومما يُروى للشافعيّ رحمه الله، وزمانُه لا محالةَ خيرٌ من زمانِنا هذا:

---

(١) أخرجه: ابن الجعد في مسنده (رقم ١٨٩٨). وأبو نعيم في الحلية (٧/ ٢٥ ـ ٢٦)، والبيهقي في الزهد (رقم ١٤٥) من طريق أحمد بن عبد الله بن يونس، به.

(٢) أخرجه: ابن أبي الدنيا في العزلة (رقم ١٣٠)، وأبو نعيم في الحلية (٧/ ٨) عن الحسن بن رشيد، بنحوه.

(٣) أخرجه: أحمد في الجامع في معرفة العلل (١/ ٣١٣/ ٢٣٦٧)، وابن أبي الدنيا في الخمول والتواضع (رقم ٤٤)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١/ ١٢٠)، وأبو نعيم في الحلية (٦/ ٣٨٣) من طريق ابن عيينة، به.

(٤) أخرجه: ابن أبي الدنيا في العزلة (رقم ٣٨)، وأبو نعيم في الحلية (٧/ ٣٤٥).

ليتَ السِّباعَ لنا كانت مُجاوِرةً ولَيْتَنا لا نَرَى ممّن نَرَى أحَدَا
إنّ السِّباعَ لتَهْدَا في مَرَابِضها والناسُ ليس بهَادٍ شَرُّهم أبَدَا
فاهرُبْ بنفسِك واستأْنِسْ بوحْدَتِها تَعِشْ سليمًا إذا ما كنتَ مُنْفَرِدَا

وقال الفضيلُ بن عِياضٍ: أقِلَّ مِن معرفةِ الناس، وليكُنْ شُغْلُك في نفسِك(١).

وقال وُهَيْبُ بن الوردِ: خالَطْتُ الناسَ خمسين سنةً، فما وجدتُ رجلًا غَفَر لي ذنبًا فيما بيني وبينه، ولا وَصَلني إذا قطعتُه، ولا سَتَرَ عليَّ عورةً، ولا أَمِنْتُه إذا غَضِب، فالاشتغالُ بهؤلاء حُمْقٌ(٢).

وقال مالك بن دينارٍ: قال لي راهبٌ من الرُّهْبان: يا مالكُ، إن استطعْتَ أن تجعل بينك وبين الناس سُورًا من حديدٍ فافعَلْ، وانظُرْ كلَّ جليس لا تستفيد منه خيرًا في دينك، فانبِذْهُ عنك(٣).

حدثنا محمد بن خليفةَ، قال: حدثنا محمد بن الحسين، قال: حدثنا الفِرْيَابيُّ، قال: حدثنا محمد بن المثَنَّى، قال: حدثنا يحيى بن سعيدٍ وعبدُ الرحمن بنُ مَهْدِيٍّ ووَهْبُ بن جريرٍ، عن شعبة، عن خُبَيْبِ بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصمٍ، قال: قال عمر بن الخطاب: خُذُوا بحظِّكم من العُزْلة(٤).

---

(١) أخرجه: أبو نعيم في الحلية (٨/ ١٠٢).

(٢) أخرجه: الدينوري في المجالسة (٤/ ٥٢٢/ ١٧٧٩)، وأبو نعيم في الحلية (٨/ ١٤٦).

(٣) أخرجه: الدينوري في المجالسة (٤/ ٣٦٦/ ١٥٤٨)، وابن أبي الدنيا في اليقين (رقم ٣٩)، بنحوه.

(٤) أخرجه: البيهقي في الزهد الكبير (رقم ١٢١) من طريق يحيى، به. وفي سنده: حبيب، =

وكان سعيد بن المسيّب يقول: العُزْلةُ عبادةٌ[1].

وذكر عبد الله بن خُبَيْقٍ، قال: قال لي يوسُفُ بن أسباطَ: قال لي سفيانُ الثوريُّ وهو يطوفُ حولَ الكعبة: والذي لا إله إلا هو لقد حَلَّتِ العُزْلةُ[2].

وقال بعضُ الحكماء: الحِكمةُ عشرةُ أجزاءٍ؛ تسعةٌ منها في الصّمت، والعاشرةُ عزلةُ الناس. قال: وعالجتُ نفسي على الصمت فلم أَظْفَرْ به، فرأيتُ أنّ العاشرةَ خيرُ الأجزاء؛ وهي عُزلةُ الناس[3].

قال أبو عمر: وقد جعلت طائفةٌ من العلماء العُزلةَ اعتزالَ الشّرِّ وأهلِه بقلبك وعملِك، وإن كنتَ بين ظَهْرَانَيْهم.

ذكر ابن المبارك، قال: حدثنا وُهَيْبُ بن الوردِ، قال: جاء رجلٌ إلى وَهْبِ بن مُنَبِّهٍ، فقال: إنّ الناس قد وَقَعوا فيما فيه وَقَعوا، وقد حدّثتُ نفسي ألّا أُخَالِطَهم. فقال: لا تفعَلْ، إنه لا بدّ لك من الناس، ولا بدّ لهم منك، ولك إليهم حوائجُ، ولهم إليك حوائجُ، ولكنْ كُنْ فيهم أصَمَّ سميعًا، أعمى بصيرًا، سَكُوتًا نَطُوقًا[4].

= بدل: خبيب. وأخرجه: ابن المبارك في الزهد (٢/ ٣)، ووكيع في الزهد (٢/ ٥١٧/ ٢٥٣)، وابن أبي الدنيا في العزلة (رقم ١٣)، وابن أبي عاصم في الزهد (رقم ٨٤) من طريق شعبة، به.

(١) أخرجه: أحمد في الزهد (ص ٣٨٣)، وأبو داود في الزهد (رقم ٤٣٢)، وابن أبي الدنيا في العزلة (رقم ٣٩)، والبيهقي في الزهد (رقم ١٢٢).

(٢) أخرجه: أبو نعيم في الحلية (٦/ ٣٨٨)، وأبو طاهر السلفي في الطيوريات (٣/ ٨٨٦/ ٨١٥) من طريق عبد الله بن خبيق، به.

(٣) أخرجه: ابن أبي الدنيا في العزلة (رقم ٨٨)، وأبو نعيم في الحلية (٨/ ١٤٢)، والبيهقي في الزهد (رقم ١٢٧).

(٤) أخرجه: ابن المبارك في الزهد (١/ ٣٣٩) بهذا الإسناد. ومن طريقه: أبو نعيم في =

وقال ابن المبارك في تفسير العُزلةِ: أن تكون مع القوم، فإذا خاضُوا في ذكرِ الله فخُضْ معهم، وإن خاضوا في غير ذلك فاسْكُتْ(١).

قال أبو عمر: يُشْبِهُ أن يكون مَن ذهب هذا المذهبَ مِن حُجَّتِه ما حدثناه أحمد بنُ قاسم بن عيسى، قال: حدثنا عُبَيْدُ الله بنُ محمد بن حَبَابَةَ، قال: حدثنا البغويُّ، قال: حدثنا عليّ بن الجعدِ، قال: حدثنا شعبة، عن الأعمش، عن يحيى بن وَثَّابٍ، قال: حدثني شيخٌ من أصحاب النبي ﷺ ـ قلتُ: من هو؟ قال: ابنُ عمر ـ عن النبي ﷺ قال: «المؤمنُ الذي يُخالِطُ الناس ويَصْبِرُ على أذاهم أفضَلُ من المؤمن الذي لا يخالِطُهم ولا يصبِرُ على أذاهم»(٢).

ورُوِّينا عن الأحنَفِ بن قَيْسٍ أنه قال: الكلامُ بالخير أفضلُ من السُّكوت، والسُّكوتُ خيرٌ من الكلام باللَّغْوِ والباطلِ، والجليسُ الصالحُ خيرٌ من الوَحْدَةِ، والوَحْدةُ خيرٌ من الجَليسِ السوءِ(٣).

وهذا بابٌ يتّسع بالآثار والحكايات عن العُلماء والحُكماء، وهو بابٌ مجتمَعٌ عليه على حسب ما ذكرنا، وبالله توفيقنا.

= الحلية (٨/ ١٤٤).

(١) أخرجه: ابن أبي الدنيا في العزلة (رقم ٨٩).

(٢) أخرجه: ابن الجعد في مسنده (رقم ٧٦٧) بهذا الإسناد. وأخرجه: أحمد (٢/ ٤٣)، والبخاري في الأدب المفرد (رقم ٣٨٨)، والترمذي (٤/ ٥٧٢/ ٢٥٠٧) من طريق شعبة، به. وأخرجه: ابن ماجه (٢/ ١٣٣٨/ ٤٠٣٢) من طريق الأعمش، به. وأورده الألباني في الصحيحة (رقم ٩٣٩).

(٣) أخرجه: ابن أبي الدنيا في العزلة (رقم ١٢١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤/ ٢٥٦/ ٤٩٩٢)، عن الأحنف بن قيس قال: جلست إلي أبي ذر وهو يسبح، فأقبل علي فقال... فذكره.

وأما الآثار المرفوعة في هذا الباب: فحدثنا سعيد بن نصرٍ، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا محمد بن وَضَّاحٍ، قال: حدثنا أبو بكر بنُ أبي شيبة، قال: حدثنا شَبَابَةُ. وأخبرنا محمد بنُ خليفة، قال: حدثنا محمد بنُ الحسين البغداديُّ، قال: حدثنا جعفر بن محمدٍ الفِرْيَابِيُّ، قال: حدثنا قتيبة بن سعيدٍ، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل بن أبي فُدَيكٍ، جميعًا عن ابن أبي ذئبٍ، عن سعيد بن خالدٍ، عن إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي ذُؤيبٍ، عن عطاء بن يسارٍ، عن ابن عباسٍ، أنّ النبيَّ ﷺ خرج عليهم وهم جُلوسٌ، فقال: «ألا أُخبِرُكم بخيرِ الناس منزلًا؟». قلنا: بلى يا رسول الله. فقال: «رجلٌ يُمسِكُ بعِنَانِ فرسِه في سبيل الله حتى يُقتَلَ أو يموتَ، ألَا أُخْبِرُكم بالذي يليه؟». قالوا: بلى يا رسول الله. قال: «رجلٌ معتزِلٌ في شِعْبٍ؛ يقيمُ الصلاةَ، ويؤتي الزكاةَ، ويعتزِلُ شَرَّ الناس»[1].

أخبرنا محمد بن خَليفةَ، قال: حدثنا محمد بن الحسين، قال: حدثنا جعفر بن محمدٍ الفِرْيَابِيُّ، قال: حدثنا قتيبة بن سعيدٍ، قال: حدثنا ابن لَهِيعَة، عن بُكَيرِ بنِ عبد الله بن الأشجِّ، عن عطاء بن يَسَارٍ، عن ابن عباسٍ، أن النبي ﷺ قال: «ألا أُخبِرُكم بخير الناس؟ رجلٌ مُمْسِكٌ بعِنانِ فرسِه في سبيل الله، ألَا أُخبِرُكم بالذي يتلوه؟ رجلٌ معتزِلٌ في غُنَيْمةٍ له، يؤدّي حَقَّ الله فيها، ألا أُخبِرُكم بشَرِّ الناس؟ رجلٌ يُسأَلُ بالله ولا يُعطي به»[2].

---

(١) أخرجه: ابن أبي شيبة (١١/ ١٨/ ٢٠٤٧٨) بهذا الإسناد. وأخرجه: النسائي (٥/ ٨٨/ ٢٥٦٨) من طريق ابن أبي فديك، به. وأخرجه: أحمد (١/ ٣١٩)، وابن حبان (٢/ ٣٦٧/ ٦٠٤) من طريق ابن أبي ذئب، به.

(٢) أخرجه: الترمذي (٤/ ١٥٦/ ١٦٥٢) من طريق قتيبة، به. وقال: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه». وأخرجه: ابن حبان (٢/ ٣٦٨/ ٦٠٥) من طريق بكير، به. =

وقد رواه بعضُهم عن عطاء بن يَسارٍ، عن أبي هريرة[١]، والصحيحُ فيه: عن ابن عباسٍ، إن شاء الله.

ورُوِي هذا المعنى أيضًا من حديث الزهريّ، عن عطاء بن يزيد اللَّيثيِّ.

حدثنا محمد بنُ إبراهيم، قال: حدثنا محمدُ بنُ معاوية، قال: حدثنا أحمد بن شعيبٍ، قال: أخبرنا كثير بن عبيدٍ، قال: حدثنا بَقِيَّةُ، عن الزُّبَيديِّ، عن الزهريّ، عن عَطاءِ بن يزيد، عن أبي سعيدٍ الخُدريّ، أن رجلًا أتى رسولَ الله ﷺ فقال: يا رسول الله، أيُّ الناس أفضلُ؟ قال: «مؤمنٌ يجاهدُ في سبيل الله بنفسِه ومالِه». فقال: ثم مَنْ يا رسول الله؟ قال: «ثم مؤمنٌ في شِعْبٍ من الشِّعاب، يتّقي الله، ويَدَعُ الناسَ من شَرِّه»[٢].

وحدثنا محمد بن خَليفةَ، قال: حدثنا محمد بن الحُسين، قال: حدثنا الفِرْيابيُّ، قال: حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم دُحَيْمٌ، قال: حدثنا الوليد بن مسلمٍ، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، عن الزهريّ، عن عطاء بن يزيد اللَّيثيِّ، عن أبي سعيدٍ الخُدريّ قال: قيل: يا رسول الله، أيُّ الأعمال أفضلُ؟ قال: «الجهادُ في سبيل الله عز وجل». قيل: ثم مَه؟ قال: «رجلٌ في شِعْبٍ من الشِّعاب،

= وأخرجه: أحمد (١/ ٣٢٢)، والنسائي (٥/ ٨٨/ ٢٥٦٨) من طريق عطاء بن يسار، به.

(١) أخرجه من طريق سعيد بن يسار عن أبي هريرة: أحمد (٢/ ٥٢٣)، والحاكم (٢/ ٦٧) وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

(٢) أخرجه: النسائي (٦/ ٣١٨/ ٣١٠٥) بهذا الإسناد. وأخرجه: ابن أبي عاصم في الجهاد (١/ ١٩١/ ٣٥)، وأبو عوانة (٤/ ٤٧١/ ٧٣٧٣) من طريق بقية، به. وأخرجه: مسلم (٣/ ١٥٠٣/ ١٨٨٨)، وابن ماجه (٢/ ١٣١٦ ـ ١٣١٧/ ٣٩٧٨) من طريق الزبيدي، به. وأخرجه: أحمد (٣/ ٥٦)، والبخاري (٦/ ٧/ ٢٧٨٦)، وأبو داود (٣/ ١١/ ٢٤٨٥) والترمذي (٤/ ١٦٠/ ١٦٦٠) من طريق الزهري، به.

يتّقي ربّه عز وجل، ويَذَرُ الناسَ من شرِّه»[١].

حدثنا سعيد بن نصرٍ، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا ابن وَضَّاحٍ، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا أسامة بن زيدٍ، عن بَعْجةَ بنِ عبد الله الجُهَنِيِّ، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يأتي على الناس زمانٌ يكونُ خيرُ الناس فيه منزِلةً من أخذ بعِنَانِ فرسِه في سبيل الله، كلّما سَمِعَ بِهَيْعَةٍ استوى على مَتْنِه، ثم يطلبُ الموتَ في مَظانِّه، ورجلٌ في شِعْبٍ من هذه الشِّعاب؛ يقيمُ الصلاة، ويؤتي الزكاة، ويَدَعُ الناسَ إلا مِن خيرٍ»[٢].

حدثنا محمد بن خَليفةَ، قال: حدثنا محمد بن الحسين، قال: حدثنا الفِرْيَابِيُّ، قال: حدثنا أبو جعفرٍ النُّفَيليُّ، قال: حدثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن أبي نجيحٍ، عن مجاهدٍ، عن أُمِّ مُبَشِّرٍ بنتِ البراء بن مَعْرورٍ، قالت: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول لأصحابه: «ألا أُخبِرُكم بخيرِ الناس رَجُلًا؟». قالوا: بلى يا رسول الله. فأشار بيده إلى الشام وقال:

---

(١) أخرجه: ابن منده في الإيمان (رقم ٤٥٥) من طريق الفريابي، به. وأخرجه: الترمذي (١٦٦٠) من طريق الوليد، به. وأخرجه: أحمد (٣/ ٨٨)، والبخاري معلقًا بالجزم (١١/ ٤٠١ ـ ٤٠٢/ ٦٤٩٤)، ومسلم (٣/ ١٥٠٣/ ١٨٨٨ [١٢٤]) من طريق الأوزاعي، به. وأخرجه: أبو داود (٣/ ١١/ ٢٤٨٥)، والنسائي (٦/ ٣١٨/ ٣١٠٥)، وابن ماجه (٢/ ١٣١٦ ـ ١٣١٧/ ٣٩٧٨) من طريق الزهري، به.

(٢) أخرجه: ابن أبي شيبة (١١/ ١٥/ ٢٠٤٧٢) بهذا الإسناد. ومن طريقه: مسلم (٣/ ١٥٠٤/ ١٨٨٩ [١٢٧]). وأخرجه: أحمد (٢/ ٤٤٣) من طريق وكيع، به. وأخرجه: النسائي في الكبرى (٥/ ٢٥٧/ ٨٨٣٠)، وابن ماجه (٢/ ١٣١٦/ ٣٩٧٧) من طريق بعجة، به.

«رجلٌ أخذ بعِنانِ فرسِه في سبيل الله ينتظرُ أن يُغِيرَ أو يُغارَ عليه». ثم قال: «ألا أُخبِرُكم بخيرِ الناس بعده؟». قالوا: بلى يا رسول الله. فأشار بيده نحو الحِجاز، ثم قال: «رجلٌ في غُنَيْمَةٍ؛ يقيمُ الصلاة، ويُؤتي الزكاة، ويقيمُ حقَّ الله في مالِه، قد اعتزل شُرُورَ الناس»[١].

قال أبو عمر: ويدخلُ في هذا الباب قولُه عليه السلام: «يُوشِكُ أن يكون خيرَ مالِ المسلمِ غَنَمٌ يَتْبَعُ بها شَعَفَ الجبال ومَواقِعَ القَطْر، يَفِرُّ بدينِه من الفِتن»[٢]. وسيأتي ذكرُ هذا الحديثِ في باب عبد الرحمن بن أبي صَعْصَعَةَ، إن شاء الله[٣].

وإنما جاءت هذه الأحاديثُ بذكرِ الشِّعاب والجبال واتّباع الغَنَم، والله أعلم؛ لأن ذلك هو الأغلبُ في المواضع التي يعتزِلُ فيها الناسُ، فكلُّ موضعٍ يبعد عن الناس فهو داخلٌ في هذا المعنى، مثل الاعتكافِ في المساجد، ولزومِ السواحل للرِّباط والذكر، ولزوم البيوت فرارًا عن شُرُور الناس؛ لأن مَنْ نأى عنهم سَلِموا منه، وسَلِمَ منهم، لِمَا في مُجالستِهم ومُخالطتِهم من الخوض في الغِيبَة واللَّغوِ وأنواعِ اللَّغط. وبالله العصمةُ والتوفيقُ، لا ربَّ غيرُه.

---

(١) أخرجه: أبو نعيم في معرفة الصحابة (٦/ ٣٥٥٨ ـ ٣٥٥٩/ ٨٠٣٨) من طريق محمد بن الحسين، به. وأخرجه: الطبراني (٢٥/ ١٠٤/ ٢٧١) من طريق النفيلي، به. وأخرجه: ابن أبي الدنيا في العزلة (رقم ١٢)، وابن أبي عاصم في الزهد (رقم ٦٢) من طريق محمد بن سلمة، به. وذكره الهيثمي في المجمع (١٠/ ٣٠٤) وقال: «رواه الطبراني ورجاله ثقات إلا أن ابن إسحاق مدلس».

(٢) سيأتي تخريجه في الباب الذي يليه.

(٣) انظر الباب الذي يليه.

باب منه

[٦] مالكٌ، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعةَ، عن أبيه، عن أبي سعيدٍ الخُدريِّ، أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يُوشِكُ أن يكون خيرُ مالِ المسلمِ غنمًا يَتْبَعُ بها شُعَبَ الجبال، ومَواقِعَ القَطْرِ، يَفِرُّ بدينِه من الفِتَن»[1].

هكذا وقع في هذه الرِّواية: «شُعَبَ الجبال». وهو عندهم غَلَطٌ، وإنما يَرْويه الناس: «شَعَفَ الجبال». وشَعَفُ الجبال عند أهل اللغة: رُؤوسُها، وشَعَفَةُ كلِّ شيءٍ: أعلاه.

قال الأخفش: الشَّعَفُ: أطرافُ الجبال وظُهُورها وأعاليها، الواحدة شَعَفَةٌ.

قال الشاعر:

كـنّـا كـــزَوْجٍ مِــن حَـمَـا ... مٍ تَـرْتَـقِـي شَـعَـفَ الـجِـبَـالْ
نَــرْعَــى الــنَّـهــارَ ولا نُــرا ... عُ بِــذِي حـبـائـلَ أو نِـضَـالْ

وأما الشِّعْبُ، فهو عندهم ما انفرَجَ بين الجبلين، وقد قيل في قوله:

---

(١) أخرجه: أحمد (٣/ ٤٣)، والبخاري (١/ ٩٤/ ١٩)، وأبو داود (٤/ ٤٦١ ـ ٤٦٢/ ٤٢٦٧)، والنسائي (٨/ ٤٩٨ ـ ٤٩٩/ ٥٠٥١) من طريق مالك، به. وأخرجه: ابن ماجه (٢/ ١٣١٧/ ٣٩٨٠) من طريق عبد الرحمن بن عبد الله، به. وفي سند ابن ماجه: عبد الله بن عبد الرحمن، فقلب اسمه.

«شُعَب الجبال»: ما تشعَّبَ منها وما توعَّرَ.

وهذا الحديثُ إنما ورد خبرًا عن حال آخر الزمان، وما المحمودُ في ذلك الوقت لكثرةِ الفتن، وقد كان ﷺ يحُضُّ في أول الإسلام على لُزُوم الحواضر للجماعات والجُمُعات، ويقول: «مَنْ بَدَا جَفَا»[1].

والحديث المذكور في هذا الباب مِن أحسَنِ حديثٍ في العُزلة والفرار من الفتنة، والبُعد عن مواضعها من الحَواضِر وغيرِها.

والفتنةُ المذكورةُ في هذا الحديثِ تحتمِلُ أن تكون فتنةَ الأهل والمال، وفتنةَ النظرِ إلى أهل الدنيا، وفتنةَ الدخولِ إلى السلطان، وغيرَ ذلك من أنواع الفتن. ولم يُرِدِ الفتنةَ النازلةَ بين المسلمين، الحاملةَ على القتال في طلب الإمارة، دونَ غيرها من الفتن؛ بل أراد بقوله: «يَفِرُّ بدينِه من الفتن». جميعَ أنواع الفتن، والله أعلم. وفي ذلك دليلٌ على فضل العُزلة والانفراد في آخر الزمان، كزمانِنا هذا.

وقد ذكرنا لُمَعًا في العُزلة وفَضْلها، وفضل اعتزال الناس، ولُزُوم البيوت، في باب أبي طُوَالةَ، من هذا الكتاب[2]، وذكرنا هناك آثارًا مرفوعةً حسانًا تدلّ على فضل العُزلة أيضًا والجهاد، فلا معنى لإعادتها هاهنا.

---

(١) أخرجه من حديث أبي هريرة: أحمد (٢/ ٣٧١)، وأبو داود (٣/ ٢٧٨/ ٢٨٦٠). وحسنه الألباني في الصحيحة (١٢٧٢). وأخرجه من حديث البراء بن عازب: أحمد (٤/ ٢٩٧)، وأبو يعلى (٣/ ٢١٥/ ١٦٥٤). وأخرجه من حديث ابن عباس: أحمد (١/ ٣٥٧)، وأبو داود (٣/ ٢٧٨/ ٢٨٥٩)، والترمذي (٤/ ٤٥٤/ ٢٢٥٦)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث ابن عباس»، والنسائي (٧/ ٢٢٢/ ٤٣٢٠) بلفظ: «من سكَنَ الباديةَ جَفا».

(٢) انظر الباب الذي قبله.

وفي هذا الحديث حضٌّ على كسْبِ الغنم، وفي ذلك فضلٌ لها وتبرُّكٌ بها، إلى ما رُوي فيها عن أبي هريرة، أنها من دوابِّ الجنة[١]، وفي ذلك فضلٌ لرَعْيِها ومعاناتها، وما من نبيٍّ إلا وقد رعى الغنم.

حدثنا خلفُ بنُ القاسم، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن يزيد الحلبيُّ القاضي، قال: حدثنا عمر بن حَفْصٍ العسكريُّ، قال: حدثنا أبو خيثمة مُصْعَبُ بن سعيدٍ الضريرُ بحَلَبَ إملاءً، قال: حدثنا عيسى بن يونس، عن مِسْعَرٍ، عن سعد بن إبراهيم، عن أبي سلمَةَ بن عبد الرحمن بن عوفٍ، عن عبد الرحمن بن عوفٍ، قال: مَرَرْنَا بثَمَر الأراك، فقال النبيُّ ﷺ: «عليكم بالأسوَدِ منه، فإني قد كنتُ أَجْتَنِيه وأنا أرعى الغنم». قالوا: يا رسول الله، وَرَعَيْتَ؟ قال: «نعم، ما من نبيٍّ إلا وقد رَعَى»[٢].

قال أبو عمر: قال الله عز وجل: ﴿وَمَا تِلْكَ بِيَمِينِكَ يَٰمُوسَىٰ ﴿١٧﴾ قَالَ هِيَ عَصَايَ أَتَوَكَّؤُاْ عَلَيْهَا وَأَهُشُّ بِهَا عَلَىٰ غَنَمِي﴾[٣].

أخبرنا أحمد بن محمدٍ، قال: حدثنا وهبُ بن مَسَرَّةَ. وأخبرنا سعيد بن

---

(١) أخرجه: عن أبي هريرة موقوفًا: أحمد (٢/ ٤٣٦) والبخاري في الأدب المفرد (رقم ٥٧٢)، وعبد الرزاق (١/ ٤٠٨ ـ ٤٠٩/ ١٦٠٠). وأخرجه: ابن عدي (٦/ ٦٨) ومن طريقه البيهقي (٢/ ٤٤٩) من حديث أبي هريرة مرفوعًا. وانظر الصحيحة (رقم ١١٢٨).

وأخرجه: عن ابن عمر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «الشاة من دواب الجنة»: ابن ماجه (٢/ ٧٧٣/ ٢٣٠٦)، وأورده الشيخ الألباني في الضعيفة (رقم ٣٧٥٢) وقال فيه: «ضعيف جدًّا».

(٢) سبق تخريجه (١/ ٣٧٣ ـ ٣٧٤).

(٣) طه (١٧ ـ ١٨).

نصرٍ، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قالا: حدثنا ابن وَضَّاحٍ، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عبد الله بن نُمَيْرٍ، عن يحيى بن سعيدٍ، عن عبد الرحمن بن عبد الله الأنصاريِّ، عن أبيه، أنه سَمِعَ أبا سعيدٍ الخُدريَّ يقول: قال رسول الله ﷺ: «يُوشِكُ أن يكون خيرَ مالِ المسلمِ غنمٌ يتبَعُ بها شَعَفَ الجبال ومَواقِعَ القَطْر، يَفِرُّ بدينِه من الفتن»(١).

حدثنا خَلفُ بنُ القاسم، قال: حدثنا عمرُ بنُ محمد بن القاسم ومحمدُ بنُ أحمد بن كاملٍ ومحمدُ بنُ أحمد بن المِسْوَرِ، قالوا: حدثنا بكر بن سَهْلٍ، قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، قال: حدثنا مالكٌ، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صَعْصَعَةَ، عن أبيه، عن أبي سعيدٍ الخُدريِّ، أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يُوشِكُ أن يكون خيرَ مالِ المسلمِ غَنَمٌ يتبَعُ بها شَعَفَ الجبال ومَواقِعَ القَطْرِ، يَفِرُّ بدينِه من الفتن»(٢).

حدثنا خَلَفُ بن القاسم، قال: حدثنا عبد الله بن محمد؛ ابنُ المُفسِّر، قال: حدثنا عليّ بن غالب بن سَلَّامٍ، قال: حدثنا عليُّ بن المدينيِّ، قال: حدثنا مُعاذ بن هشامٍ صاحبُ الدَّستُوائيّ، قال: حدثني أبي، عن محمد بن جُحادَةَ، عن نُعَيم بن أبي هندٍ الأشْجَعِيِّ، عن أبي حازمٍ، عن حسين بن خارِجَةَ، قال: لما قُتِل عثمانُ أشكَلَتْ عليَّ الفتنةُ، فقلت: اللهمّ أرِني أمرًا

---

(١) أخرجه: ابن أبي شيبة (٢١/ ١٩٤/ ٣٩٨٩٩) بهذا الإسناد. وأخرجه: أحمد (٣/ ٣٠)، وابن ماجه (٢/ ١٣١٧/ ٣٩٨٠) من حديث عبد الله بن نمير، به. وأخرجه: البخاري (٦/ ٤٣١/ ٣٣٠٠)، وأبو داود (٤/ ٤٦١ ـ ٤٦٢/ ٤٢٦٧)، والنسائي (٨/ ٤٩٨ ـ ٤٩٩/ ٥٠٥١) من طريق عبد الله بن عبد الرحمن، به.

(٢) أخرجه: ابن منده في الإيمان (رقم ٤٥٧) من طريق بكر بن سهل، به. وأخرجه: البخاري (١٣/ ٥٠/ ٧٠٨٨) من طريق عبد الله بن يوسف، به. وانظر الذي قبله.

أتمسّكُ به. قال: فرأيتُ فيما يرى النائمُ الدنيا والآخرةَ بينهما حائطٌ، فقلتُ: لو تسنَّمتُ هذا الحائطَ لعلّي أهبِطُ على قَتْلَى أَشْجَعَ فيُخبِروني؟ فهبطتُ الحائطَ، فإذا أنا بأرضٍ ذات شجرٍ، وإذا بنَفَرٍ، فقلتُ: أنتم الشُّهداء؟ قالوا: لا، بل نحن الملائكة. قال: قلتُ: فأين الشُّهداء؟ قالوا: اصْعَدْ إلى الدرجات العُلى. قال: فصَعِدتُ درجةً اللهُ أعلمُ بما فيها، ثم صعِدتُ أخرى، فإذا محمدٌ ﷺ وإبراهيمُ ﷺ عنده شيخٌ، وإذا محمدٌ ﷺ يقول: استغْفِرْ لأمّتي. قال: إنك لا تدري ما أحدَثُوا بعدك؟ إنهم أَهْرَاقوا دماءهم، وقتلوا إمامهم، فهلّا فعلوا كما فعل خليلي سعدٌ؟ قال: فقلتُ: لقد رأيتُ رؤيا، لعلّ الله عز وجل أن ينفَعَني بها، أنطلِقُ فأنظرُ مع من كان سعدٌ فأكونُ معه. قال: فأتيتُ سعدًا فقصَصْتُها عليه، فما أكبرَ بها فرحًا، وقال: لقد خاب من لم يكن له إبراهيمُ خليلًا. قال: فقلتُ: في أيِّ الطائفتين أنتَ؟ قال: ما أنا في واحدةٍ منهما. قال: فما تأمُرُني؟ قال: هل لك من غَنَمٍ؟ قلتُ: لا. قال: فاشْتَرِ غنمًا، فكُنْ فيها[1].

---

(١) أخرجه: أبو جعفر البختري كما في مجموع فيه مصنفاته (رقم ٣٨٤) من طريق هشام الدستوائي، به. وأخرجه: الحاكم (٣/ ٥٠١) من طريق محمد بن جحادة، به.

ما أخبر به رسول الله ﷺ من الفتن التي تحدث في أمته بعده

[٧] مالك، عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عَتيكٍ، أنه قال: جاءنا عبد الله بن عمر في بني معاوية، وهي قريةٌ مِن قرى الأنصار، فقال: هل تدرون أين صلّى رسولُ الله ﷺ مِن مسجدِكم هذا؟ فقلتُ له: نعم. وأشرْتُ له إلى ناحيةٍ منه، فقال لي: هل تدري ما الثلاثُ التي دعا بهنّ فيه؟ فقلتُ: نعم. قال: فأخبِرْني بهنّ. فقلتُ: دعا بألّا يُظهِرَ عليهم عدوًّا من غيرهم، ولا يُهْلِكَهم بالسِّنين، فأُعْطِيَهما، ودعا بألّا يَجعَلَ بأسَهُم بينهم، فمُنِعَها. قال: صَدقْتَ. قال ابنُ عمر: فلن يزالَ الهَرْجُ إلى يوم القيامة[1].

هكذا روى يحيى هذا الحديثَ بهذا الإسناد، وقد اضطربَتْ فيه رُواةُ «الموطأ» عن مالكٍ اضطرابًا شديدًا؛ فطائفةٌ منهم تقول كما قال يحيى: عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عَتِيكٍ، أنه قال: جاءنا عبدُ الله بنُ عمر. لم يجعلوا بين عبدِ الله شيخِ مالكٍ هذا وبين ابنِ عمر أحدًا؛ منهم ابنُ وهبٍ، وابنُ بُكَيرٍ، ومَعْنُ بن عيسى.

وطائفةٌ منهم تقول: عن مالكٍ، عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن

---

(١) أخرجه: ابن شبة في تاريخ المدينة (١/ ٤٩)، والحاكم الكبير في عوالي مالك (رقم ١٧٩)، والحاكم (٤/ ٥١٧) من طريق مالك، به. وقال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

عَتِيكٍ، عن عَتِيك بن الحارث بن عَتِيكٍ، أنه قال: جاءنا عبدُ الله بن عمر. منهم ابنُ القاسم[١]، على اختلافٍ عنه في ذلك. وقد رُوِيَ عنه مثلُ رواية يحيى، وابن وهبٍ، وابن بُكيرٍ.

وطائفةٌ منهم تقول: مالكٌ، عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عَتِيكٍ، عن جابر بن عَتِيكٍ، أنه قال: جاءنا عبدُ الله بن عمر[٢]. منهم القَعْنَبيُّ، على اختلافٍ عنه في ذلك، والتِّنِّيسِيُّ، وموسى بنُ أَعْيَنَ، ومُطَرِّفٌ.

قال أبو عمر: روايةُ يحيى هذا أَوْلى بالصواب عندي، إن شاء الله، والله أعلم، مِن رواية القَعْنَبيّ ومُطرِّفٍ؛ لمتابعةِ ابن وهبٍ ومَعْنٍ وأكثرِ الرُّواة له على ذلك، وحسبُك بإتقانِ ابن وهبٍ ومعنٍ.

وقد صحّح البخاريُّ رحمه الله وأبو حاتمٍ الرازيُّ سماعَ عبدِ الله بنِ عبد الله بن جابر بن عَتِيكٍ من ابن عمر.

أخبرنا محمد بن أحمد بن محمدٍ، قال: حدثنا أبو محمدٍ جعفر بن أحمد بن عبد الله البَزَّارُ بمصرَ، قال: أخبرنا أبو الفضل جعفر بن أحمد بن عبد السلام البزارُ، قال: حدثنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: أخبرنا عبد الله بن وهبٍ، قال: أخبرنا مالكٌ، عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عَتِيكٍ، أنه قال: جاءنا عبدُ الله بنُ عمر في بني معاوية، وهي قريةٌ من قُرى الأنصار، فقال: هل تَدْرِي أين صلّى رسول الله ﷺ من مسجدِكم هذا؟ فقلت له:

---

(١) أخرجه: أبو عمرو الداني في السنن الواردة في الفتن (١/ ١٨٦ ـ ١٨٨/ ٥) من طريق ابن القاسم، به.

(٢) أخرجه: أحمد (٥/ ٤٤٥)، وابن أبي عاصم في الآحاد (٤/ ١٥٦/ ٢١٤٠) من طريق مالك، به. وذكره الهيثمي في المجمع (٧/ ٢٢١) وقال: «رواه أحمد ورجاله ثقات».

نعم. وأَشَرْتُ له إلى ناحيةٍ منه، فقال: هل تدري ما الثَّلاثُ التي دعا بهنّ فيه؟ فقلتُ: نعم. قال: فأخبِرْني بهنّ. فقلتُ: دعا بألّا يُظهِرَ عليهم عدوًّا مِن غيرهم، ولا يُهْلِكَهم بالسِّنين، فأُعْطِيَهما، ودعا بألّا يَجعَل بأسَهم بينهم فمُنِعَها. فقال عبد الله بن عمر: صدَقْتَ، فلن يزالَ الهَرْجُ إلى يوم القيامة.

والدليل على أنّ رواية يحيى وابن وهبٍ في إسناد هذا الحديث أصوبُ، أنّ عبيد الله بن عمر روى هذا الحديثَ عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عَتِيكٍ هذا كذلك.

حدثنا سعيد بن نصرٍ، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا إسماعيل بن إسحاق، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي أويسٍ، قال: حدثني أخي، عن سُليمان بن بلالٍ، عن عبيد الله بن عمر، عن عبد الله بن عبد الله الأنصاريِّ مِن بني معاوية، أنّ عبد الله بن عمر جاءهم، فسأله أن يُخْرِجَ له وَضُوءًا. قال: فأخرجتُ له وَضوءًا، فتوضّأ، ثم قال: إنّ النبيَّ ﷺ دعا ربَّه في مسجدِكم، وسأل ربَّه ثلاثًا، فأعطاه اثنتين، ومنَعَه واحدةً؛ سأله ألّا يُسلِّطَ على أمّته عدوًّا من غيرهم يظهَرُ عليهم، فأعطاه ذلك، وسأله ألّا يُهلِكَهم بالسِّنين، فأعطاه ذلك، وسأله ألّا يجعَلَ بأسَهم بينهم، فمنَعَه ذلك[1].

وقد روى هذا الحديثَ سعدٌ بنحوِ ما رواه جابرُ بنُ عَتِيكٍ وعبدُ الله بنُ عمر.

ذكر يعقوب بن شيبة، قال: حدثنا يعلى بن عبيدٍ الطَّنافسيُّ، قال: حدثنا عثمان بن حكيمٍ، عن عامر بن سعد بن أبي وقّاصٍ، عن أبيه، قال: أقْبَلْنا مع

---

(١) أخرجه: البغوي في شرح السنة (١٤/ ٢١٣ ـ ٢١٤/ ٤٠١٣) من طريق إسماعيل بن أبي أويس، به. وعنده: «عبد الله بن عبد الرحمن»، مكان: «عبد الله بن عبد الله».

رسول الله ﷺ حتى مَرَرْنا على مسجد بني معاوية، فدخَلَ، فصلّى ركعتين، وصلّينا معه، وناجى ربَّه طويلًا، ثم قال: «سألتُ ربّي ثلاثًا؛ سألتُه ألا يُهلِك أمّتي بالغَرق، فأعْطَانِيها، وسألتُه ألا يُهلِك أمّتي بالسَّنَةِ، فأعْطَانِيها، وسألتُه ألا يجعَلَ بأسَهم بينهم، فمَنَعَنِيها»(١).

قال أبو عمر: في حديث مالكٍ هذا من وجوهِ العلمِ؛ طَرْحُ العالِم المسألَةَ من العلم على تلميذه، وسؤالُه إياه عمّا هو أعلمُ به منه أو مثلُه، ليَقِفَ على حفظِه وعلى ما عنده مِن ذلك.

وفيه ما يفسِّرُ قولَه ﷺ: «إنّ لكلِّ نبيٍّ دعوةً يدعو بها، فاختبأتُ دعوتي شفاعةً لأمتي»(٢). أنّ ذلك على وجه الأمْنِيَّةِ والعطاءِ، لا على وجه الدعاء؛ لأنّ دعاءه كلَّه أو أكثرَه مُجابٌ، إن شاء الله، ألا تَرَى أنه قد أُجيبت دعوتُه في ألا يُهلِكَ أمّته بالسِّنين، ولا يُسلِّطَ عليهم عدوًّا من غيرهم يستأصِلُهم، فكيف يجوز أن يظنّ أحدٌ أنه لم تكن له إلا دعوةٌ واحدةٌ يُستجابُ له فيها، أو لغيره من الأنبياء؟ هذا ما لا يتوهَّمُه ذو لُبٍّ إن شاء الله. وقد مضى القولُ في هذا المعنى في باب أبي الزِّناد، والحمد لله(٣).

وفيه ما كان عليه ابنُ عمر من التبرُّك بحركاتِ رسولِ الله ﷺ، اقتداءً به وتأسِّيًا بحركاته، ألا ترى أنه إنما سألهم عن الموضعِ الذي صلّى فيه رسول الله ﷺ من مسجدهم ليُصلِّيَ فيه تبرّكًا بذلك ورجاءَ الخيرِ فيه.

---

(١) أخرجه: أحمد (١/ ١٧٥)، والبزار (٣/ ٣٢٨/ ١١٢٥) من طرق يعلى، به. وأخرجه: مسلم (٤/ ٢٢١٦/ ٢٨٩٠) من طريق عثمان بن حكيم، به.

(٢) تقدم تخريجه في (ص ٣٧١).

(٣) انظر (ص ٣٧١ من هذا المجلد).

وفي قولِ ابنِ عمر لعبدِ الله بنِ عبد الله بن جابر بن عَتِيكٍ: أخبِرْني بهنّ. ثم قولِه له إذ أخبَرَه بهنّ: صَدقْتَ. دليلٌ على أنه قد كان يعلَمُ ما سأل عنه، والله أعلم.

وقد بانَ بحمدِ الله في هذا الحديث أنّ الله لا يُهْلِكُ أُمّة محمدٍ ﷺ بالسِّنين، ولا يَعُمُّهم في أقطار الأرض بجوعٍ وجَدْبٍ، وهذا يدلّ على أنّ الأرضَ كلَّها لا يَعُمُّها الجدبُ أبدًا؛ لأن أمّته في أكثرِ أقطارها، وإذا لم يَعُمَّهم الجدبُ والقَحْطُ والجوعُ، فأحْرَى ألّا يَعُمَّ الأرضَ.

وفي هذا الحديث دليلٌ واضحٌ على أنّ دين محمدٍ ﷺ لا يزالُ إلى أن تقوم الساعة، ولا يُهْلِكُ أمّةَ محمدٍ ﷺ عدوٌّ يستأصِلُها أبدًا، وأنها في أكثرِ أقطارِ الأرض، والحمد لله كثيرًا.

وفيه دليلٌ على أنّ الفتن لا تزالُ في أمّة محمدٍ ﷺ يقتُلُ بعضُها بعضًا ما بَقِيَت الدنيا؛ لأنه قد مُنِعَ ﷺ ألا يُجعَلَ بأسُهم بينهم. قال ابنُ عمر: فلن يزالَ الهَرْجُ إلى يوم القيامة.

حدثنا عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصرٍ، قالا: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا إسماعيل بن إسحاق، قال: حدثنا سُليمان بن حربٍ، قال: حدثنا حماد بن زيدٍ، عن أيوب، عن أبي قِلابَةَ، عن أبي أسماءَ، عن ثوبانَ، قال: قال رسول الله ﷺ: «زُوِيَتْ لِيَ الأرضُ ـ أو قال: إنّ الله زَوَى ليَ الأرض ـ فرأيتُ مشارقها ومغاربها، وأن مُلْكَ أمّتي سيبلغُ ما زُوِيَ لي منها، وأُعطيتُ الكَنزَين الأحمرَ والأبيضَ، وإني سألتُ ربّي لأمّتي ألا يُهلِكهم بسَنةٍ بعامّةٍ، ولا يُسلِّطَ عليهم عدوًّا من قِبَلِ أنفُسِهم فيستَبِيحَ بيضَتَهم، وإنّ ربّي

قال: يا محمدُ، إني إذا قضيتُ قضاءً فإنه لا يُرَدُّ، ولا أُهلِكُهم بسنةٍ بعامّةٍ، ولا أُسَلِّطُ عليهم عدوًّا مِن سِوَى أنفسِهم يستبيحُ بيضتَهم، ولو اجتمع عليهم مَنْ بين أقطارها، حتى يكون بعضُهم يَسْبِي بعضًا، وبعضُهم يُهلِكُ بعضًا. وإنما أخافُ على أمّتي الأئمةَ المُضِلّين، وإذا وُضع السيفُ في أمتي لم يُرْفَعْ عنها إلى يوم القيامة». وذكر تمامَ الحديث[1].

وأخبرنا أحمد بن قاسمٍ، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا الحارث بن أبي أسامة، قال: حدثنا كثيرُ بن هشامٍ، قال: حدثنا جعفر بن بُرْقانَ، قال: حدثنا يزيد بن الأصَمِّ، قال: سمعتُ أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «تظهَرُ الفِتنُ، ويكثُرُ الهَرْجُ». قال: قلنا: وما الهرْجُ؟ قال: «القتْلُ». وذكر الحديثَ[2].

قال أبو عمر: قد ثبت عن النبيِّ ﷺ من وجوهٍ أنّ الهَرْجَ لا يزال إلى يوم القيامة. والهَرْجُ بتسكين الرّاء؛ القتلُ. وكذلك الرِّواية في هذا الحديث وغيره، وأصلُ الهرْجِ اختلافُ الناس مِن غير رئيسٍ، وذلك يدعوهم إلى القتل. قال عبد الله بن قيسِ الرُّقَيّاتِ:

---

(١) أخرجه: أبو إسماعيل القاضي في جزء أيوب (رقم ١٥) بهذا الإسناد. ومن طريقه أخرجه: أبو عمرو الداني في السنن الواردة في الفتن (١/ ١٨٤ ـ ١٨٦/ ٤). وأخرجه: أحمد (٥/ ٢٧٨)، وأبو داود (٤/ ٤٥٠ ـ ٤٥٢/ ٤٢٥٢) من طريق سليمان، به. وأخرجه: مسلم (٤/ ٢٢١٥/ ٢٨٨٩)، والترمذي (٤/ ٤١٠/ ٢١٧٦) من طريق حماد بن زيد، به. وابن ماجه (٢/ ١٣٠٤/ ٣٩٥٢) من طريق أبي قلابة، به.

(٢) أخرجه: الحارث بن أبي أسامة (بغية ـ رقم ٥٨) بهذا الإسناد. ومن طريقه أخرجه: أبو نعيم في الحلية (٤/ ٩٩). وأخرجه: أحمد (٢/ ٥٣٩) من طريق كثير بن هشام، به. وأخرجه: ابن أبي شيبة (٢١/ ٣٧٦/ ٤٠٣٧٨)، والبزار (١٦/ ٢٢٣/ ٩٣٧٨)، والطحاوي في شرح المشكل (١/ ٢٨٨/ ٣١٨) من طريق جعفر، به.

لَيتَ شِعرِي أأوَّلُ الهَرْجِ هذا أمْ زمانٌ يكونُ مِن غيرِ هَرْجِ
إنْ يَعِشْ مُصْعَبٌ فنحنُ بخيرٍ قد أتانا مِن عَيْشِنا ما نُرَجِّي

أخبرنا أبو محمدٍ عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن، قال: أخبرنا محمد بن يحيى بن عمر بن عليٍّ، قال: أخبرنا عليُّ بن حربٍ، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرٍو، سَمِعَ جابرَ بنَ عبد الله يقول: لمّا نزلَت: ﴿قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ﴾[1]. قال رسول الله ﷺ: «أعوذُ بوجهِك». ﴿أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾. قال: «أعوذُ بوجهِك». ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ﴾. قال: «هاتانِ أهونُ وأيسرُ»[2].

ورواه حماد بن سلمة[3]، ومعمرٌ[4]، وحمّاد بن زيدٍ[5]، عن عمرو بن دينارٍ، عن جابرٍ مثلَه سواءً، إلا أنهم قالوا في آخره: ﴿وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ﴾. قال: «هذه أهونُ». وبعضهم قال: «هذه أيسرُ». وابنُ عيينةَ أثبتُ الناسِ في عمرو بن دينارٍ.

وذكر عبد الرزاق وغيره، عن معمرٍ، عن الزهريِّ، قال: راقَبَ خَبَّابُ بنُ

---

(١) الأنعام (٦٥).

(٢) أخرجه: الذهبي في تذكرة الحفاظ (٤/ ١٣٥٨) من طريق علي بن حرب، به. وأخرجه: أحمد (٣/ ٣٠٩)، والبخاري (١٣/ ٣٦٦/ ٧٣١٣) والترمذي (٥/ ٢٤٤/ ٣٠٦٥) من طريق سفيان بن عيينة، به. وأخرجه: النسائي في الكبرى (٤/ ٤١٢/ ٧٧٣١) من طريق عمرو، به.

(٣) أخرجه: ابن أبي عاصم في السنة (١/ ١٢٩/ ٣٠٠).

(٤) أخرجه: عبد الرزاق في تفسيره (١/ ٢٠٤/ ٨١٥)، والنسائي في الكبرى (٦/ ٣٤١/ ١١١٦٥).

(٥) أخرجه: البخاري (٨/ ٣٧٠ ـ ٣٧١/ ٤٦٢٨)، والنسائي في الكبرى (٦/ ٣٤٠/ ١١١٦٤).

الأَرَتِّ ـ وكان بدريًّا ـ رسولَ الله ﷺ وهو يصلّي، حتى إذا كان الصُّبْحُ قال له: يا نبيَّ الله، لقد رأيتُك الليلةَ تصلي صلاةً ما رأيتُك صلّيتَ مثلَها. قال: «أجَلْ، إنها صلاةُ رغَبٍ ورهَبٍ، سألتُ ربّي فيها ثلاثَ خصالٍ، فأعطاني اثنتين ومنَعَني واحدةً؛ سألتُه ألا يُهْلِكنا بما أهلَكَ به الأممَ، فأعطاني، وسألتُه ألا يسلِّطَ علينا عدوًّا، فأعطاني، وسألتُه ألا يَلْبِسَنا شِيَعًا، فمنعني»[1].

وذكر سُنيدٌ، عن حجَّاجٍ، عن ابن جريجٍ، عن مجاهدٍ في قوله: ﴿قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾. قال: لأمّةِ محمدٍ ﷺ، فأعفاهم منها. ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا﴾. قال: ما كان مِن الفِتن والاختلافِ. قال ابنُ جريجٍ: ﴿عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ﴾. يقول: الرَّمْيُ بالحجارة، أو الغَرقُ، أو بعضُ ما عنده من العذاب. ﴿أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾. قال: الخَسْفُ.

قال: وحدثنا أبو سفيان، عن معمرٍ، عن قتادة في قوله: ﴿فَإِمَّا نَذْهَبَنَّ بِكَ فَإِنَّا مِنْهُم مُّنتَقِمُونَ ﴿٤١﴾﴾[2]. قال: ذهب النبيُّ ﷺ، وبَقِيَت النِّقمةُ. ولم يَرَ النبيُّ ﷺ في أمّته شيئًا يكرَهُه حتى مضى، ولم يكن نبيٌّ إلا أُرِيَ في أمّته العقوبةَ إلا نبيَّكم ﷺ[3].

---

(١) أخرجه: عبد الرزاق في تفسيره (١/ ٢٠٣ ـ ٢٠٤/ ٨١٣) بهذا الإسناد، ومن طريقه: ابن جرير (٩/ ٣٠٤)، وزادا في سندهما: عبد الله بن الحارث عن عبد الله بن خباب. وأخرجه: أحمد (٥/ ١٠٨ ـ ١٠٩)، والترمذي (٤/ ٤٠٩ ـ ٤١٠/ ٢١٧٥) وقال: «هذا حديث حسن غريب صحيح»، والنسائي (٣/ ٢٣٩ ـ ٢٤٠/ ١٦٣٧)، وابن حبان (١٦/ ٢١٨/ ٧٢٣٦) من طريق الزهري، به، مع الزيادة المذكورة في رجال السند.

(٢) الزخرف (٤١).

(٣) أخرجه: عبد الرزاق في تفسيره (٢/ ١٦١/ ٢٧٦٨)، وابن جرير (٢٠/ ٦٠٠ ـ ٦٠١) من طريق معمر، به.

حدثنا سعيد بن نصرٍ، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا محمد بن وَضَّاحٍ، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا وكيعٌ، عن عُبادة بن مُسلمٍ الفَزَارِيِّ، عن جبير بن أبي سليمان بن جبير بن مُطْعِمٍ، عن ابن عمر، أن النبيَّ ﷺ كان يقول في دعائه: «اللهمّ إني أعوذُ بك أن أُغْتَالَ مِن تحتي». يعني الخَسْفَ[١].

أخبرنا إبراهيم بن شاكرٍ، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن يحيى، قال: حدثنا محمد بن أيوب بن حبيبٍ، قال: حدثنا أحمد بن عمرٍو البَزَّارُ، قال: حدثنا محمد بن المثنى، وعمرو بن عليٍّ، ومحمد بن معمرٍ، قالوا: حدثنا أبو عامرٍ، عن كثير بن زيدٍ، قال: حدثني عبد الله بن عبد الرحمن بن كعب بن مالكٍ، قال: حدثني جابر بن عبد الله، قال: دعا رسولُ الله ﷺ في مسجد الفَتْحِ ـ وقال محمد بن المُثَنَّى: في مسجد قُباءٍ ـ ثلاثًا؛ يومَ الاثنين، ويومَ الثلاثاء، ويومَ الأربعاء، فاستُجِيبَ له يومَ الأربعاء بين الصلاتين. قال جابرٌ: فلم ينزِلْ بي أمرٌ مهمٌّ إلا توخّيتُ تلك الساعةَ فأدعو فيها، فأعرِفُ الإجابةَ[٢].

---

(١) أخرجه: ابن أبي شيبة (٢١/ ٣٨٠/ ٤٠٣٩٣) بهذا الإسناد. وأخرجه: أحمد (٢/ ٢٥)، وأبو داود (٥/ ٣١٥/ ٥٠٧٤)، وابن ماجه (٢/ ١٢٧٣ ـ ١٢٧٤/ ٣٨٧١)، وابن حبان (٣/ ٢٤١/ ٩٦١)، والحاكم (١/ ٥١٧) وصححه ووافقه الذهبي. كلهم من طريق وكيع، به. وأخرجه: النسائي (٨/ ٦٧٧/ ٥٥٤٤) من طريق عبادة بن مسلم، به.

(٢) أخرجه: البزار (كشف ١/ ٢١٦/ ٤٣١) بهذا الإسناد. وأخرجه: أحمد (٣/ ٣٣٢) من طريق أبي عامر، به. وأخرجه: ابن سعد (٢/ ٧٣)، والبخاري في الأدب المفرد (رقم ٧٠٤)، والبيهقي في الشعب (٣/ ٣٩٧ ـ ٣٩٨/ ٣٨٧٤) من طرق عن كثير بن زيد، به. وقال الهيثمي في المجمع (٤/ ١٢): «رواه أحمد والبزار ورجال أحمد ثقات»، وذكره المنذري في الترغيب وجود إسناد أحمد، وحسنه الألباني، انظر صحيح الترغيب (٢/ ٤٩/ ١١٨٥).

وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا محمد بن عبد السلام، قال: حدثنا محمد بن بشارٍ بُنْدَارٌ، قال: حدثنا أبو عامرٍ، قال: حدثنا كثيرٌ، قال: حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن كعب بن مالكٍ، قال: حدثنا جابر بن عبد الله، قال: دعا رسولُ الله ﷺ في مسجدِ الفتحِ ثلاثًا؛ يومَ الاثنين، ويومَ الثلاثاء، ويومَ الأربعاء، فاستُجِيبَ له يومَ الأربعاء بين الصلاتين، فعُرِفَ البِشْرُ في وجهه. قال جابرٌ: فلم ينزِلْ بي أمرٌ مهمٌّ عائِصٌ إلا توخّيتُ تلك الساعة، فأدعو فيها، فأعرِفُ الإجابةَ.

وحدثنا أحمد بن محمدٍ، قال: حدثنا أحمد بن الفضل، قال: حدثنا محمد بن جريرٍ، قال: حدثنا محمد بن مَـرْوَانَ البصريُّ، قال: حدثنا عبد الملك بن عمرٍو، قال: حدثنا كثير بن زيدٍ، قال: حدثني عبد الرحمن بن كعب بن مالكٍ، قال: حدثني جابر بن عبد الله، قال: دعا رسولُ الله ﷺ. فذكره إلى آخره.

أخبرنا سعيدٌ، قال: حدثنا قاسمٌ، قال: حدثنا إسماعيل بن إسحاق، قال: حدثنا سليمان بن حربٍ، قال: حدثنا حماد بن زيدٍ، عن صَقْعَبٍ، قال: حدثنا عطاءٌ، قال: ثلاثُ خِلالٍ تُفْتَحُ فيهنّ أبوابُ السماء، فاغتنِمُوا الدعاءَ فيهنّ؛ عند نزولِ المَطَر، وعند التِقاءِ الزَّحْفَين، وعند الأذان(١).

وسيأتي مِن هذا المعنى في باب أبي حازمٍ إن شاء الله(٢)، وبه التوفيق.

---

(١) أخرجه: البغوي (٢/ ٢٩١ ـ ٢٩٢/ ٤٢٩) عن عطاء قال: كان أبو هريرة يقول، فذكره.
ويروى معناه في أن الدعاء لا يرد، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد، عن رسول الله ﷺ، كما عند أبي داود (٣/ ٤٥ ـ ٤٦/ ٢٥٤٠).

(٢) انظر (٤/ ٥٧١).

أنواع الفتن

[٨] مالكٌ، عن عبد الله بن أبي بكرٍ، أنّ أبا طلحة الأنصاريَّ كان يصلّي في حائطٍ له، فطار دُبْسِيٌّ، فطَفِق يتردَّدُ يلتمسُ مخرَجًا، فأعجبَه ذلك، فجعل يُتبِعُه بصرَه ساعةً، ثم رجَع إلى صلاته فإذا هو لا يدري كم صلَّى، فقال: لقد أصابني في مالي هذا فتنةٌ. فجاء إلى رسول الله ﷺ فذكَر له الذي أصابه في حائطه من الفتنةِ، وقال: يا رسولَ الله، هو صدقةٌ لله، فضَعْهُ حيثُ شِئتَ[١] [٢].

وأما قوله: لقد أصابتني في مالي فتنةٌ. فالفتنُ على وجوهٍ؛ فأما فتنةُ الرجلِ في أهله وماله فتكفيرُها الصلاةُ والصدقةُ، كذلك قال حذيفةُ لعمرَ في الحديث الصحيح، وصدَّقه عمرُ وقال: لستُ عن هذه أسألك. وقال جماعةٌ من فقهاء الحجاز والعراق: إنّ المعاصي كلَّها فتنةٌ تُكفِّرها الصلاةُ والصومُ ما لم يُواقِع الكبائرَ، دليلُ ذلك قول الله عز وجل: ﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾[٣]. نزلت في رجلٍ أصاب من امرأةٍ ما ليس بكبيرةٍ[٤]. ومنه

---

(١) أخرجه: عبد الله بن المبارك في كتاب الزهد (١/ ١٨٥/ ٥٢٦)، والبيهقي (٢/ ٣٤٩) من طريق مالك، به.

(٢) انظر بقية شرحه في (٤/ ٧٦٠).

(٣) هود (١١٤).

(٤) أخرجه: أحمد (١/ ٨)، والبخاري (٨/ ٤٥٣/ ٤٦٨٧)، ومسلم (٤/ ٢١١٥/ ٢٧٦٣)، وأبو داود (٤/ ٦١١ ـ ٦١٢/ ٤٤٦٨)، والترمذي (٥/ ٢٧٠/ ٣١١٢)، والنسائي (٤/ ٣١٨/ ٧٣٢٦)، وابن ماجه (١/ ٤٤٧/ ١٣٩٨).

قوله ﷺ: «يا معشر التُّجّار، إنّ هذا البيع يشُوبُه الحَلِفُ والكذبُ، فشُوبُوه بالصدقة»[(١)].

وكل من فُتِن بشيءٍ من المعاصي والشهوات المحظورة فهو مفتونٌ، إلا أنه إن ترَكَ وأناب، واستغفر وتاب، غُفِر له مع أدائه لصلاته وزكاته وصومه، وهذه صفاتُ المُذْنِبين، وقد فُتِن الصالحون وابتُلوا بالذنوب، قال الله تعالى: ﴿إِذَا مَسَّهُمْ طَٰٓئِفٌ مِّنَ ٱلشَّيْطَٰنِ تَذَكَّرُوا۟ فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ﴾[(٢)]. وقال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا۟ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ لِذُنُوبِهِمْ﴾[(٣)] الآية. وقد يكون من هذا الباب من الفتنة ما هو أشدُّ مما وصفنا، وهو الإصرارُ على الذنب والإقامةُ عليه منه، وأنه لم يأتِه، فنِيَّتُهُ على تلك الحال، ويُحِبُّ أن تسمَح نفسُه بتركِ ما هو عليه من قبيح أفعاله، وهو مع ذلك لا يُقلِعُ عنها، فهذا وإن كان مُصِرًّا لم تأتِ منه توبةٌ، فهو مُقِرٌّ بالذنوب والتقصير، يُحِبُّ أن يختِمَ الله له بخيرٍ، فيُغفَر له هذا برجائه، ولا يُقطَع عليه، وليست فتنتُه بذلك تُخرِجُه عن الإسلام. وقال بعضهم: ولا هو مِمَّن نُكِت في قلبه نُكْتةٌ سوداءُ غلبت عليه فلا يعرف معروفًا ولا يُنكِر منكرًا، كما قال حذيفةُ في ذلك الحديث؛ لأنه يُنكر ما هو عليه، ويَوَدُّ أنه تاب منه. قالوا: وإنما ذلك في الأهواء المُرْدِيَة، والبِدع المُحدثة، التي تُتَّخذ دينًا وإيمانًا،

---

(١) أخرجه: أحمد (٤/ ٦ و٢٨٠)، وأبو داود (٣/ ٢٢٠/ ٣٣٢٦)، والترمذي (٣/ ٥١٤/ ١٢٠٨) وقال: «حديث قيس بن أبي غزرة حديث حسن صحيح، ولا نعرف لقيس عن النبي ﷺ غير هذا»، والنسائي (٧/ ١٩ ـ ٢٠/ ٣٨٠٦ ـ ٣٨٠٧)، وابن ماجه (٢/ ٧٢٥/ ٢١٤٥)، والحاكم (٢/ ٥) وصحح إسناده، ووافقه الذهبي.

(٢) الأعراف (٢٠١).

(٣) آل عمران (١٣٥).

ويُشهَد بها على الله تعدِّيًا وافتراءً، ولا يُحِبُّ من فُتِن بها أن يُقصِّر فيها ولا ينتقِلَ عنها، ويوَدُّ ألّا يأتيه الموتُ إلّا عليها، فهذا أيضًا مفتونٌ مغرورٌ متدرِّجٌ، قد أصابته فتنةٌ زُيِّن له فيها سوءُ عمله، يوَدُّ أن يكون الناس كلُّهم مثلَه. قالوا: فهذه الفتنة أشدُّ من الفِتنَتين اللتين ذكرنا من فتنِ الذنوب.

ومن الفتن أيضًا الكفرُ، وقد سمَّاه الله فتنةً بقوله: ﴿وَٱلْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ ٱلْقَتْلِ﴾[1]. وشرحُ هذه المعاني يطول، وبالله العصمةُ لا شريك له.

وأما النُّهَس فطائرٌ صغيرٌ مثل العصفور. والدُّبْسِيُّ طائرٌ يُشبه اليمامة، وقيل: هو اليمامة نفسُها.

وقوله: طفِق يتردَّد. كقوله: جعل يتردَّد. وفيه لغتان: طفِقَ وطفَق، يطفَقُ ويطفِقُ.

---

(١) البقرة (١٩١).

سبب هلاك الأمم الشرك والبدع والمعاصي

[٩] مالكٌ، أنه بلَغَه أن أمَّ سلمةَ زوجَ النبيِّ ﷺ قالت: يا رسول الله، أنَهلِكُ وفينا الصالحون؟ قال: «نعم، إذا كَثُرَ الخَبَثُ».

وهذا الحديثُ لا يُعرفُ لأمِّ سلمة بهذا اللفظ عن النبيِّ ﷺ إلا من وجهٍ ليس بالقويِّ، يُروى عن محمد بن سُوقَة، عن نافع بن جبير بن مُطْعِمٍ، عن أمّ سلمة[١]. وقد رُوي في معنى هذا الباب حديثٌ عن أمّ سلمة في هذا المعنى بغير هذا اللفظ[٢]. وأما هذا اللفظُ، فإنما هو معروفٌ لزينبَ بنتِ جحشٍ،

---

(١) أخرجه: أحمد (٦/ ٢٨٩)، والترمذي (٤/ ٤٠٧/ ٢١٧١)، قال: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه»، وابن ماجه (٢/ ١٣٥١/ ٤٠٦٥) عن محمد بن سوقة، عن نافع بن جبير، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ أنه ذكر الجيش الذي يخسف بهم، فقالت أم سلمة: لعل فيهم المكره؟ قال: «إنهم يبعثون على نياتهم».

وأخرجه من طرق أخرى عن أم سلمة: مسلم (٤/ ٢٢٠٨ ـ ٢٢٠٩/ ٢٨٨٢)، وأبو داود (٤/ ٤٧٦ ـ ٤٧٧/ ٤٢٨٩).

وأخرجه: البخاري (٤/ ٤٢٥/ ٢١١٨) عن محمد بن سوقة، عن نافع بن جبير بن مطعم، قال: حدثتني عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ. فجعله من مسند عائشة لا من مسند أم سلمة. قال ابن حجر في الفتح: «ويحتمل أن يكون نافع بن جبير سمعه منهما، فإن روايته عن عائشة أتم من روايته عن أم سلمة».

(٢) أخرجه: أحمد (٦/ ٢٩٧)، والبخاري (١/ ٢٨٠/ ١١٥)، والترمذي (٤/ ٤٢٢ ـ ٤٢٣/ ٢١٩٦)، عن الزهري، عن هند، عن أم سلمة، قالت: استيقظ النبي ﷺ ذات ليلة فقال: «سبحان الله، ماذا أنزل الليلة من الفتن، وماذا فتح من الخزائن، أيقظوا صواحبات الحُجَرِ، فرُبّ كاسية في الدنيا عارية في الآخرة».

عن النبي ﷺ، وهو مشهورٌ محفوظٌ من حديث ابن شهابٍ، وقد اختُلف عليه في بعض إسناده.

حدثنا سعيد بن نصرٍ، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذيُّ، قال: حدثنا الحُمَيديُّ. وحدثنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا الحارث بن أبي أسامةَ، قال: حدثنا إسحاق بن عيسى، قالا: حدثنا سفيان بن عُيينةَ، قال: حدثنا الزهريُّ، عن عروة، عن زينبَ بنتِ أمِّ سلمة، عن حبيبةَ بنتِ أمِّ حبيبة، عن أمّها أمِّ حبيبة، عن زينبَ بنتِ جحشٍ، قالت: استيقظَ رسولُ الله ﷺ من نومه مُحْمَرًّا وجهُه وهو يقول: «لا إله إلا الله، وَيْلٌ للعرب مِن شَرٍّ قد اقترب، فُتِح اليومَ من رَدْمِ يأجوجَ ومأجوجَ مثلُ هذه». وحَلَّق سفيانُ بيدِه وعَقَد عشرةً. قالت: فقلتُ: يا رسول الله، أنهلِكُ وفينا الصالحون؟ قال: «نعم، إذا كثُرَ الخَبَثُ»[1].

قال الحُمَيديُّ: قال سفيانُ: أحفَظُ في هذا الحديث مِن الزهريِّ أربعَ نسوةٍ. قال سفيان: وقد رأَينَ النبيَّ ﷺ، ثِنتَيْنِ مِن أزواجه؛ أمَّ حبيبة، وزينبَ بنتَ جحشٍ، وثِنْتَين رَبِيبتَيه؛ زينبَ بنتَ أمِّ سلمة، وحبيبةَ بنتَ أمِّ حبيبة، أبوها عبيد الله بن جحشٍ، مات بأرضِ الحبشة[2].

---

(١) أخرجه: الحميدي (١/ ١٤٧ ـ ١٤٨/ ٣٠٨) بهذا الإسناد. ومن طريقه: الفسوي في المعرفة والتاريخ (٢/ ٧٢٢)، والطبراني (٢٤/ ٥٢/ ١٣٧). وأخرجه: أحمد (٦/ ٤٢٨)، ومسلم (٤/ ٢٢٠٧/ ٢٨٨٠)، والترمذي (٤/ ٤١٦ ـ ٤١٧/ ٢١٨٧)، والنسائي في الكبرى (٦/ ٣٩١ ـ ٣٩٢/ ١١٣١١)، وابن ماجه (٢/ ١٣٠٥/ ٣٩٥٣) من طريق ابن عيينة، به.

(٢) مسند الحميدي (١/ ١٤٨).

هكذا قال ابن عُيينةَ. وخالفه عُقَيلٌ، فرواه عن ابن شهابٍ، أن عروة حدثه، أن زينبَ بنتَ أبي سلمة حدثته، عن أمِّ حبيبة بنت أبي سفيان، عن زينب بنتِ جحشٍ، عن النبيِّ ﷺ مثلَه. ولم يذكُرْ إلا ثلاثَ نسوةٍ، لم يذكُرْ حبيبةَ بنتَ أمّ حبيبة.

حدثناه عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا المطلب بن شُعيبٍ، قال: حدثنا عبد الله بن صالحٍ، قال: حدثني الليثُ، قال: حدثني عُقَيلٌ[١].

وقال محمد بن يحيى النَّيْسابُوريُّ: وكذلك رواه صالح بن كَيسانَ[٢]، وشعيبُ بن أبي حمزة[٣]، وسليمانُ بنُ كثيرٍ[٤]، وعبد الرحمن بن إسحاق، والزبيديُّ، كلهم عن الزهريِّ، عن عروة، عن زينب، عن أمِّ حبيبة، عن زينب. ليس فيه ذكرُ حبيبةَ، كما رواه عُقَيلٌ. قال: وهو المحفوظُ عندنا.

قال: وكذلك رواه مُسَدَّدٌ[٥]، وسعيد بن منصورٍ[٦]، ونُعَيم بن حمادٍ[٧]، عن سفيان بن عُيينةَ.

---

(١) أخرجه: البخاري (٦/ ٤٧٠/ ٣٣٤٦)، ومسلم (٤/ ٢٢٠٨/ ٢٨٨٠) من طريق الليث، به.

(٢) أخرجه: أحمد (٦/ ٤٢٨)، ومسلم (٤/ ٢٢٠٨/ ٢٨٨٠)، والنسائي في الكبرى (٦/ ٤٠٧/ ١١٣٣٣).

(٣) أخرجه: البخاري (٦/ ٧٥٨ ـ ٧٥٩/ ٣٥٩٨).

(٤) أخرجه: أبو عوانة في الفتن كما في إتحاف المهرة لابن حجر (١٦/ ٩٦٧/ ٢١٤٦٦).

(٥) ذكر روايته الدارقطني في علله (١٥/ ٣٨٢).

(٦) ذكر روايته أيضًا الدارقطني في علله (١٥/ ٣٨٢).

(٧) أخرجه: نعيم بن حماد في الفتن (رقم ١٦٤٤) بهذا الإسناد.

قال: ورواه عليُّ بن المدينيِّ وجماعةٌ، عن سفيان، فذكروا فيه حبيبةَ. قال: وذلك غيرُ محفوظٍ عندنا. قال: وإنما رَوَوْا هؤلاء عن سفيان بأَخَرَةٍ. قال: وقلتُ لمُسَدَّدٍ: فإنهم يَرْوُون عن سفيان: أربعَ نسوةٍ. فقال: هكذا سمعتُه منه سنةَ أربعٍ وسبعين. وقال سعيد بن منصورٍ: سمعتُه منه سنةَ ستٍّ وسبعين هكذا. وسمِعوه بأَخَرَةٍ يقول: حبيبة.

قال أبو عمر: وممن رواه عن ابن عُيينةَ كما قال النَّيْسابوريُّ؛ نُعيمٌ، وسعيدُ بنُ منصورٍ، ومُسدَّدٌ، وعبد الرحمن بن شيبةَ الجُدِّيُّ.

حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا بكر بن حمادٍ، قال: حدثنا مُسَدَّدٌ. وحدثنا خلف بن القاسم، قال: حدثنا الحسين بن جعفرٍ، قال: حدثنا يوسف بن يزيدَ، قال: حدثنا عبد الرحمن بن شيبةَ الجُدِّيُّ، قال: حدثنا سفيان بن عُيينةَ، عن الزهريِّ، عن عروة، عن زينب بنتِ أبي سلمة، عن أمِّ حبيبة، عن زينب بنتِ جحشٍ، قالت: استيقظ رسولُ الله ﷺ من نومه مُحْمَرًّا وجهُه وهو يقول: «وَيْلٌ للعرب مِن شَرٍّ قد اقترب، فُتِح اليومَ مِن رَدْمِ يأجوجَ ومأجوجَ مثلُ هذا». وحلَّقَ عشَرةً، فقلتُ: يا رسول الله، أنهلِكُ وفينا الصالحون؟ قال: «نعم، إذا كثُرَ الخَبَثُ»(١).

قال أبو عمر: رواه أسدُ بنُ موسى كما رواه الحُميديُّ وعليُّ بن المدينيِّ ومن تابَعَهما.

وأما قوله فيه: «إذا كثُر الخَبَث». فمعناه عند أكثرهم الزِّنا وأولادُ الزِّنا. وجملةُ القول عندي في معناه، أنه اسمٌ جامعٌ يجمَعُ الزِّنا وغيرَه من الشرّ

(١) أخرجه: البخاري (١٣/ ١٣/ ٧٠٥٩)، ومسلم (٤/ ٢٢٠٧/ ٢٨٨٠ [١]) من طريق ابن عيينة، به. وأخرجه: أحمد (٦/ ٤٢٩) من طريق الزهري، به.

والفساد والمنكر في الدين، والله أعلم.

أخبرني أحمد بن سعيد بن بشرٍ، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن أبي دُلَيمٍ، قال: حدثنا ابن وَضَّاحٍ، قال: حدثنا عبد العزيز بن مِقْلاصٍ، قال: سمعتُ عبدَ الله بن وهبٍ يقول في تفسير الخَبَث: «حتى يَكْثُرَ الخَبَثُ». قال: أولادُ الزِّنا.

ومما يشهَدُ لهذا التأويل ما حدثناه خلفُ بنُ القاسم، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن المِسْوَرِ، قال: حدثنا مِقْدامُ بن داود، قال: حدثنا يوسف بن عديٍّ الكوفيُّ، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن سِماك بن حربٍ، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعودٍ، عن أبيه عبد الله بن مسعودٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا ظهر الرِّبا والزِّنا في قريةٍ أذِنَ اللهُ في هلاكها»[1].

وأما حديثُ أمِّ سلمة في هذا الباب، فأخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن، قال: حدثنا أحمد بن جعفر بن حَمْدانَ، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبلٍ، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا شريكُ بنُ عبد الله، عن جامع بن أبي راشدٍ، عن منذرٍ الثوريِّ، عن الحسن بن

---

(١) أخرجه: ابن أبي الدنيا في العقوبات (رقم ٩)، وابن جرير (١٤/ ٦٣٤) من طريق أبي الأحوص، به، موقوفًا على عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود ﷺ. وأخرجه مرفوعا بنحوه: أحمد (١/ ٤٠٢)، وأبو يعلى (٨/ ٣٩٦ ـ ٣٩٧/ ٤٩٨١)، وابن حبان (١٠/ ٢٥٨/ ٤٤١٠) من طريق سماك، به. وذكره الهيثمي في المجمع (٤/ ١١٨) وقال: «رواه أبو يعلى وإسناده جيد».

وله شاهد من حديث ابن عباس أخرجه: الطبراني (١/ ١٧٨/ ٤٦٠)، والحاكم (٢/ ٣٧) وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي. وحسنه الألباني لشاهديه في صحيح الترغيب (٢/ ٣٧٧/ ١٨٥٩ ـ ١٨٦٠).

محمدٍ، قال: حدثتني امرأةٌ من الأنصار ـ هي حَيَّةٌ ـ قالت: دخلتُ على أمِّ سلمة، فدخَلَ عليها رسولُ الله ﷺ كأنه غضبانُ، فاستَتَرْتُ بكُمِّ دِرْعي، فتكلّم بكلامٍ لم أفهَمْه، فقلتُ: يا أمَّ المؤمنين، كأني رأيتُ رسولَ الله ﷺ دخَلَ وهو غضبانُ. فقالت: نعم، أَوَما سمعتِ ما قال؟ قلتُ: وما قال؟ قالت: قال: «إن السُّوءَ إذا فَشَا في الأرض، فلم يُتَنَاهَ عنه، أرسل اللهُ بأسَه على أهلِ الأرض». قالت: قلتُ: يا رسول الله، وفيهم الصالحون؟ قال: «نعم، وفيهم الصالحون، يُصيبُهم ما أصابهم، ثم يَقبِضُهم الله إلى مغفرته ورضوانه». أو: «إلى رضوانه ومغفرته»[(١)].

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا بكر بن حمادٍ، قال: حدثنا مسددٌ، قال: حدثنا يزيد بن زُريعٍ ويحيى بن سعيدٍ، قال يزيد: حدثنا حاتم بن أبي صغيرةَ. وقال يحيى: أبو يونس. قال: حدثني مهاجرُ بنُ القِبْطِيّة، أنه سمِعَ أمَّ سلمة زوجَ النبيِّ ﷺ وهي جالسةٌ في هذه البطحاءِ تقول: قال رسولُ الله ﷺ: «ليُخْسَفَنَّ بجيشٍ يَغْزون هذا البيتَ ببيداءَ مِن الأرض». فقال رجلٌ من القوم: يا رسول الله، وإن كان فيهم الكارِهُ؟ قال: «يُبْعَثُ كلُّ رجلٍ منهم على نِيَّتِه»[(٢)].

---

(١) أخرجه: أحمد (٦/ ٢٩٤ ـ ٢٩٥) بهذا الإسناد. وأخرجه: الحارث بن أبي أسامة (بغية: رقم ٧٦٦) من طريق يزيد، به. وذكره الهيثمي في المجمع (٧/ ٢٦٩) وقال: «رواه أحمد بإسنادين، رجال أحدهما رجال الصحيح». وانظر الصحيحة (٣/ ٣٦٠).

(٢) أخرجه: البخاري في الأوسط (١/ ٢٦٥/ ٥١٤)، والفاكهي في أخبار مكة (١/ ٣٦٣/ ٧٥٩) من طريق يزيد بن زريع، به. وأخرجه: البخاري في التاريخ الكبير (٥/ ٣٩٦/ ١٢٧٩)، وابن أبي خيثمة في تاريخه (السفر الثاني ٢/ ٨١١ ـ ٨١٢/ ٣٥٠٩)، وأبو يعلى (١٢/ ٤٢٨/ ٦٩٩٥) من طريق يحيى بن سعيد، به. وأخرجه: أحمد (٦/ ٣١٨)، والطبراني (٢٣/ ٣٢٢/ ٧٣٥) من طريق حاتم بن أبي صغيرة، به.

وذكر أحمد بن حنبلٍ، عن جريرٍ، عن عبد العزيز بن رُفيعٍ، عن عبيد الله بن القِبْطيّة، عن أمِّ سلمة مثلَه بمعناه[1].

أخبرنا عبد الله بن محمدٍ، قال: حدثنا أحمد بن جعفر بن حَمدانَ، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبلٍ، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا حسينٌ، قال: حدثنا خَلَفٌ ـ يعني ابنَ خليفة ـ عن ليثٍ، عن علقمة بن مَرْثَدٍ، عن المَعْرُور بن سُوَيدٍ، عن أمِّ سلمة زوجِ النبي ﷺ، قالت: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إذا ظهرت المعاصي في أُمّتي عَمَّهم اللهُ بعذابٍ مِن عنده». فقلتُ: يا رسول الله، أَمَا فيهم يومئذٍ أناسٌ صالحون؟ قال: «بلى». قالت: فكيف يُصنَعُ بأولئك؟ قال: «يُصِيبُهم ما أصابهم، ثم يصيرون إلى مغفرةٍ من الله ورضوانٍ»[2].

حدثنا أحمد بن محمدٍ، قال: حدثنا أحمد بن الفضل، قال: حدثنا محمد بن جريرٍ، قال: حدثنا عليُّ بن سهلٍ وسهلُ بنُ موسى ـ واللفظُ له ـ قالا: حدثنا الوليد بن مسلمٍ، عن الأوزاعيِّ، قال سمعتُ بلال بن سعدٍ يقول: إن الخطيئة إذا أُخْفِيت لم تَضُرَّ إلا صاحِبَها، فإذا ظَهَرت فلم تُغيَّرْ ضَرَّت العامةَ[3].

---

(١) أخرجه: أحمد (٦/ ٢٩٠) بهذا الإسناد. وأخرجه: مسلم (٤/ ٢٢٠٨ ـ ٢٢٠٩/ ٢٨٨٢)، وأبو داود (٤/ ٤٧٦ ـ ٤٧٧/ ٤٢٨٩) من طريق جرير، به.

(٢) أخرجه: أحمد (٦/ ٣٠٤) بهذا الإسناد. وأخرجه: الطبراني (٢٣/ ٣٢٥/ ٧٤٧) من طريق خلف بن خليفة، به. وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ٢٦٨)، وقال: «رواه أحمد بإسنادين، رجال أحدهما رجال الصحيح».

(٣) أخرجه: ابن وضاح في البدع والنهي عنها (رقم ٢٨٥) من طريق الوليد، به. وأخرجه: ابن المبارك في الزهد (١/ ٤٧٥ ـ ٤٧٦)، وأبو نعيم في الحلية (٥/ ٢٢٢)، والبيهقي في الشعب (٦/ ٩٩/ ٧٦٠١) من طريق الأوزاعي، به.

وقد روى أنس بن مالكٍ في هذا الباب حديثًا جيدًا بإسنادٍ حسنٍ، مِن روايةِ أهلِ المدينة بنحوِ معناه، نحوَ حديثِ زينب المذكورِ في هذا الباب.

حدثناه خلف بن القاسم الحافظُ، قال: حدثنا أبو بكرٍ عبد الله بن محمدٍ الخَصِيبيُّ القاضي، قال: حدثنا محمد بن نصر بن منصورٍ أبو جعفرٍ الصائغُ، قال: حدثنا محمد بن إسحاق المُسَيَّبيُّ، قال: حدثنا أبو ضَمْرَةَ أنسُ بن عياضٍ، عن يحيى بن سعيدٍ الأنصاريِّ، عن أنس بن مالكٍ، قال: ذُكِرَ خَسْفٌ قِبَلَ المشرق. فقالوا: يا رسول الله، يُخسَفُ بأرضٍ فيها مسلمون؟ قال: «نعم، إذا أكثَرَ أهلُها الخَبَثَ»(١).

وأخبرنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن البزّازُ، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن أبي دُلَيمٍ، قال: حدثنا محمد بن وَضَّاحٍ، قال: حدثنا هارون بن عبد الله الحَمَّالُ، قال: حدثنا سَيَّارُ بن حاتمٍ، قال: حدثني جعفر بن سُليمان، قال: حدثنا إبراهيم بن عمرٍو الصنعانيُّ، عن الوَضِينِ بن عطاءٍ الشاميِّ، قال: أوحى اللهُ إلى يُوشَعَ بن نُونٍ أني مُهْلِكٌ من قومِك مائةَ ألفٍ؛ أربعين ألفًا من خِيارِهم، وستّين ألفًا من شِرارِهم. قال: يا ربِّ، تُهلِكُ شِرارَهم، فما بالُ خِيارِهم؟ قال: إنهم يدخلون على الأشرار فيُوَاكِلونهم ويُشارِبونهم، ولا يغضَبون بغضبي(٢).

---

(١) أخرجه: الطبراني في الأوسط (٢/ ٥٠٠/ ١٨٦٢)، وأبو عمرو الداني في السنن الواردة في الفتن (٣/ ٧١١/ ٣٤٢) من طريق محمد بن إسحاق المُسَيَّبي، به. وذكره الهيثمي في المجمع (٧/ ٢٦٩) وقال: «رواه الطبراني في الصغير والأوسط، ورجاله رجال الصحيح».

(٢) أخرجه: البيهقي في الشعب (٧/ ٥٣/ ٩٤٢٨) من طريق سيار، به. وأخرجه: ابن أبي الدنيا في العقوبات (رقم ١٣) من طريق جعفر بن سليمان، به. وليس عنده: الوضين بن عطاء.

حدثنا خَلَفُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا عبد الله بن محمدٍ، قال: حدثنا أحمد بن خالدٍ، قال: حدثنا عليّ بن عبد العزيز، قال: حدثنا محمد بن عبد الله الرَّقَاشيُّ، قال: حدثنا عبد الله بن المبارك، عن يونس بن يزيد، عن الزُّهريِّ، عن حمزة بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، عن عمر، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إذا أصاب اللهُ قومًا ببلاءٍ، عَمَّ به مَنْ بين أظْهُرِهم، ثم يُبْعَثون على أعمالهم»[1].

حدثنا أحمد بن محمدٍ، قال: حدثنا أحمد بن الفضل، قال: حدثنا محمد بن جريرٍ، قال: حدثنا أبو كريبٍ، قال: حدثنا أبو بكر بن عيَّاشٍ، قال: حدثنا مغيرةُ، عن الشعبيِّ، قال: سمعتُ النُّعمانَ بن بشيرٍ قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقولُ على هذا المنبر: «مَثَلُ المُنْتَهِكِ لحدود الله، والمُدْهِنِ فيها، والقائم بها؛ مَثَلُ ثلاثةِ نَفَرٍ اصطَحَبوا في سفينةٍ، فجعَلَ أحدُهم يحفِرُها، فقال الآخر: إنما تريدُ أن تُغرِقَنا. وقال الآخر: دَعْهُ فإنما يحفِرُ مكانَه»[2].

قال أبو عمر: دخل هذا في معنى قولِ الله عز وجل: ﴿أَنجَيْنَا ٱلَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ ٱلسُّوٓءِ﴾[3] الآية. فلم يذكُرْ في النجاة إلَّا من نهى، وسَكَت عمّن لم يَنْهَ، وأما من رَضِيَ فليس فيه اختلافٌ، قال ﷺ في الأمراء: «ولكنْ مَنْ رَضِيَ وتابَعَ»[4]. ومعلومٌ أن العقوبة إنما تُستَوجَبُ بفعلِ ما نُهي عنه،

---

(١) أخرجه: أحمد (٢/ ٤٠)، والبخاري (١٣/ ٧٤ ـ ٧٥/ ٧١٠٨) من طريق ابن المبارك.
وأخرجه: مسلم (٤/ ٢٢٠٦/ ٢٨٧٩) من طريق يونس، به، لكن دون ذكر عمر ﷺ.

(٢) أخرجه: ابن حبان (١/ ٥٣٢/ ٢٩٧) من طريق مغيرة، به. وأخرجه: أحمد (٤/ ٢٦٨)، والبخاري (٥/ ٣٦٧/ ٢٦٨٦)، والترمذي (٤/ ٤٠٨/ ٢١٧٣) من طريق الشعبي، به.

(٣) الأعراف (١٦٥).

(٤) سيأتي تخريجه في الباب نفسه.

وتركِ فعلِ ما أُمِر به، وقد لَزِمَ النهيُ عن المنكر كلَّ مستطيعٍ بقوله عز وجل: ﴿ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ أَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُواْ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَنَهَوۡاْ عَنِ ٱلۡمُنكَرِۗ﴾(١). ومن مُكِّن في الأرض لم يضعُفْ عن ذلك، ومَنْ ضَعُفَ لَزِمه التغييرُ بقلبه، فإن لم يغيِّر بقلبه فقد رَضِيَ وتابَع.

وقال عمر بن عبد العزيز: كان يُقال: إن الله لا يعذِّبُ العامةَ بذنب الخاصة، ولكن إذا صُنِع المنكرُ جِهارًا استحقوا العقوبةَ. ذكره مالكٌ، عن إسماعيل بن أبي حكيمٍ، عن عمر بن عبد العزيز(٢). وهذا معناه إذا قَدَروا وكانوا في عزٍّ وامتناعٍ من الأذى. والله أعلمُ.

أخبرنا عبد الله بن محمدٍ، قال: حدثنا أحمد بن جعفر بن حَمْدَانَ، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبلٍ، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا وكيعٌ، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عُبيد الله بن جريرٍ، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما مِنْ قومٍ يُعمَلُ فيهم بالمعاصي هم أعزُّ وأمنعُ، لا يُغيِّرون، إلا عَمَّهم اللهُ بعقابه»(٣).

وحدثنا سعيد بن نصرٍ، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا إسماعيل بن إسحاق، قال: حدثنا سليمان بن حربٍ، قال: حدثنا حماد بن زيدٍ، عن المُعَلَّى بن زيادٍ، عن الحسن، عن ضَبَّة بن مِحْصَنٍ، عن أمِّ سَلَمةَ. وحدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا

---

(١) الحج (٤١).

(٢) سيأتي تخريجه في الباب الذي يليه.

(٣) أخرجه: أحمد (٤/ ٣٦٦) بهذا الإسناد. وأخرجه: ابن ماجه (٢/ ١٣٢٩/ ٤٠٠٩) من طريق وكيع، به. وأخرجه: ابن حبان (١/ ٥٣٦/ ٣٠٠) من طريق أبي إسحاق، به. وأخرجه: أبو داود (٤/ ٥١٠ ـ ٥١١/ ٤٣٣٩) عن جرير بن عبد الله ﷺ.

بكر بن حمادٍ، قال: حدثنا مُسَدَّدٌ، قال: حدثنا حماد بن زيدٍ، عن المُعَلَّى بن زيادٍ وهشام بن حسانَ، عن الحسن، عن ضَبَّةَ بن مِحْصَنٍ، عن أمِّ سَلَمةَ. وحدثنا سعيد بن نصرٍ، قال: حدثنا قاسمٌ، قال: حدثنا عبد الله بن رَوحٍ المدائنيُّ، قال: حدثنا يزيد بن هارون. وحدثنا عبد الوارث، قال: حدثنا قاسمٌ، قال: حدثنا بكر بن حمادٍ، قال: حدثنا مُسَدَّدٌ، قال: حدثنا يحيى، قالا: أخبرنا هشام بن حسان، عن الحسنِ، عن ضَبَّةَ بن مِحْصَنٍ، عن أمِّ سَلَمة ـ واللفظُ لحديث سُليمان بن حربٍ ـ قالت: قال رسول الله ﷺ: «يكونُ عليكم أئمةٌ تَعْرِفون عنهم وتُنكِرون، فمَنْ أنكَر فقد برِئ، ومَن كرِهَ فقد سَلِم، ولكن مَن رَضِيَ وتابَع، فأبعَده اللهُ». قيل: يا رسول الله، أفلا نقتُلُهم؟ قال: «لا، ما صَلَّوْا»[(١)].

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا أحمد بن زُهَيرٍ، قال: حدثنا يحيى بن عبد الحميد الحِمَّانيُّ، قال: حدثنا أبو بكر بن عياشٍ، عن مغيرة بن زيادٍ، عن عَدِيِّ بن عَدِيٍّ، عن العُرْسِ، قال: قال رسول الله ﷺ: «سَيَلِيكم ولاةٌ يعملون أعمالًا تُنكِرونها، فمَنْ أنكَرَ سَلِم، ومَن غاب عنها فرَضِيَها كان كمَنْ شَهِدها»[(٢)].

وذكره بَقِيُّ بن مَخْلَدٍ، قال: حدثنا يحيى بنُ عبد الحميد وعبيدُ بنُ يعيشَ،

---

(١) أخرجه: أبو عوانة (٤/ ٤١٨/ ٧١٦٤) من طريق إسماعيل بن إسحاق، به. وأخرجه: ابن راهويه (٤/ ١٤٦ ـ ١٤٧/ ١٩١٩) من طريق سليمان بن حرب، به. وأخرجه: أبو داود (٥/ ١١٩/ ٤٧٦٠) من طريق مسدد، به. وأخرجه: مسلم (٣/ ١٤٨٠/ ١٨٤٥) من طريق حماد بن زيد، به. وأخرجه: أحمد (٦/ ٣٠٥) من طريق يحيى بن سعيد، به. وسيأتي تخريجه من طريق يزيد بن هارون في (٤/ ٧٣٣).

(٢) أخرجه: ابن أبي خيثمة في تاريخه (السفر الثاني ١/ ٤١٨/ ١٥٠٧) بهذا الإسناد.

قالا: حدثنا أبو بكر بن عياشٍ، عن المغيرة بن زيادٍ، عن عديٍّ بن عديٍّ، عن رجلٍ من أصحاب النبي ﷺ يقال له: العُرْسُ. قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا عُمِل بالمعصية، فمَن شَهِدها وكرِهها كان كمن غاب عنها، ومَن غاب عنها ورَضِيَها كان كمن شَهِدها»(١).

ورُوِي من حديث أبي هريرة، عن النبي ﷺ مثلُه(٢).

ورَوَى أبو جُحَيفة، عن عليٍّ أنه قال: أوّلُ ما تُغْلَبون عليه مِن دينكم الجهادُ بأيديكم، ثم الجهادُ بألسنتِكم، ثم الجهادُ بقلوبكم، فمَن لم يَعْرِفْ قلبُه المعروفَ، ويُنكِرْ قلبُه المنكرَ، نُكِسَ فجُعِل أعلاه أسفلَه(٣).

وقال عبدُ الله بنُ مسعودٍ: بحَسْبِ المؤمنِ إذا رأى منكرًا لا يستطيعُ تغييرَه أن يعلَمَ اللهُ مِن قلبه أنه له كارهٌ.

حدثناه أحمد بن محمدٍ، قال: حدثنا أحمد بن الفضلِ، قال: حدثنا محمد بن جريرٍ، قال: حدثنا ابن المثنى، قال: حدثنا محمد بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عبد الملك بن عُميرٍ، قال: سمعتُ ربيعَ بنَ عُمَيلةَ، قال: سمعتُ عبدَ الله بن مسعودٍ يقول. فذكره(٤).

---

(١) أخرجه: أبو داود (٤/ ٥١٥/ ٤٣٤٥) من طريق أبي بكر بن عياش، به. وحسنه الألباني في صحيح الترغيب (٢/ ٥٨١/ ٢٣٢٣).

(٢) أخرجه: البخاري في التاريخ الكبير (١/ ٣٢٩/ ١٠٣٥)، وابن أبي الدنيا في الأمر بالمعروف (رقم ١١٢)، وأبو يعلى (١٠/ ٣٠٨ - ٣٠٩/ ٥٩٠٢)، وابن حبان (١٥/ ٤١/ ٦٦٥٨)، والطبراني في مسند الشاميين (١/ ٣٧١/ ٦٤٣).

(٣) أخرجه: ابن أبي شيبة (٢١/ ٣٧١/ ٤٠٣٦٧)، ونعيم بن حماد في الفتن (١/ ٦٩/ ١٣٧)، والبيهقي (١٠/ ٩٠) من طريق أبي جحيفة، به.

(٤) أخرجه: ابن أبي شيبة (٢١/ ٣٧٣/ ٤٠٣٧١)، وابن وضاح في البدع (رقم ٢٧٦) من =

وحدثنا أحمد بن محمدٍ، قال: حدثنا أحمد بن الفضلِ، قال: حدثنا محمد بن جريرٍ، قال: حدثنا بن المثنَّى، قال: حدثنا عبد الرحمن، قال: حدثنا شعبةُ، عن الأعمش، عن سُليمان بن مَيْسرةَ، عن طارق بن شهابٍ، قال: قال عبدُ الله بنُ مسعودٍ: إنكم في زمانٍ الناطقُ فيه خيرٌ من الصامت، والقائمُ فيه خيرٌ من القاعد، وسيأتي عليكم زمانٌ الصامتُ فيه خيرٌ من الناطق، والقاعدُ فيه خيرٌ من القائم. فقال له رجلٌ يَرَونه طارقًا: كيف يكونُ أمرٌ مَنْ عَمِل به اليومَ كان هدًى، ومن عَمِل به بعد اليوم كان ضلالةً؟ فقال: اعتبِروا ذلك برجُلَين مرَّا بقومٍ يعملون بالمعاصي؛ فصَمَت أحدُهما فسَلِم، وقال الآخر: إنكم تفعلون وتفعلون. فأخذوه وذهبوا به إلى سلطانهم، فلم يزالوا به حتى عَمِلَ مثلَ عملِهم[1].

حدثنا أحمد بن محمدٍ، قال: حدثنا أحمد بن الفضل، قال: حدثنا محمد بن جريرٍ، قال: حدثنا محمد بن حُميدٍ، قال: حدثنا جريرٌ، عن الأعمش، عن سُليمان بن مَيْسرةَ، عن طارق بن شهابٍ الأحْمَسِيِّ، عن عبد الله بن مسعودٍ قال: إنكم في زمانٍ الناطقُ فيه خيرٌ من الصامت. وذكره مثلَه سواءً بمعناه.

وبه عن الأعمش، عن عمرو بن مُـرَّةَ، عن أبي البَخْتَرِيِّ، عن زاذانَ، قال: قال حُذيفةُ: ليأتِيَنَّ عليكم زمانٌ خِيارُكم فيه مَنْ لم يأمُرْ بالمعروف ولم

= طريق عبد الملك بن عمير، به. وأخرجه: ابن أبي الدنيا في الأمر بالمعروف (رقم ٧٤)، والبيهقي في الشعب (٦/ ٩٥ ـ ٩٦/ ٧٥٨٩) من طريق ربيع بن عميلة، به. قال الألباني في الضعيفة (٤/ ١٦٥): «وهذا إسناد صحيح، ولكنه موقوف».

(١) أخرجه: الحاكم (٤/ ٤٣١) من طريق الأعمش، به، وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

يَنْهَ عن المنكر[(١)].

حدثنا أحمد بن محمدٍ، قال: حدثنا أحمد بن الفضلِ، قال: حدثنا محمد بن جريرٍ، قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، قال: حدثنا خالدٌ، عن أبي قِلابةَ، قال: قال حذيفةُ: إني لأشتري دِينِي بعضَه ببعضٍ؛ مخافةَ أن يذهبَ كلُّه[(٢)]. قال خالدٌ: فحدّثتُ به محمدَ بنَ سِيرينَ، فقال: نعم. قال حذيفةُ: إني لأصنَعُ أشياءَ أكرَهُها؛ مخافةَ أكثرَ منها.

حدثنا أحمد بن محمدٍ، قال: حدثنا أحمد بن الفضل، قال: حدثنا محمد بن جريرٍ، قال: حدثنا جعفر بن مُكْرَمٍ، قال: حدثنا قريش بن أنسٍ، عن ابن عَوْنٍ، عن الحسن، عن الأحنف، أنه كان جالسًا عند معاوية، فقال: يا أبا بَحْرٍ، ألَا تتكلّمُ؟ قال: إني أخافُ الله إن كَذَبتُ، وأخافُكم إن صَدَقتُ[(٣)].

وروى مجالدٌ وإسماعيلُ بنُ أبي خالدٍ، عن قيس بن أبي حازمٍ، قال: سمعتُ أبا بكرٍ يقول في خُطبته: أيّها الناس، إنكم تقرؤون هذه الآية: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡۚ ﴾[(٤)]. وإن الناسَ إذا

---

(١) أخرجه: ابن أبي شيبة (٢١/ ٢٧٦/ ٤٠١٣٢)، وأبو نعيم في الحلية (١/ ٢٧٩ ـ ٢٨٠) من طريق الأعمش، به.

(٢) أخرجه: ابن أبي شيبة (١٨/ ٣٥١/ ٣٥٢٥٩) من طريق ابن علية، به. وأخرجه: ابن سعد (٤/ ٢٥٦) ط الخانجي، من طريق خالد الحذاء، به. وقد اقتصرا فيه على الطرف الأول من قول حذيفة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه: ابن المبارك في الزهد (١/ ٤٧٦ ـ ٤٧٧)، وابن سعد (٧/ ٩٥)، وأحمد في الزهد (ص ٢٣٦)، وابن أبي الدنيا في الأمر بالمعروف (رقم ١٠٦)، وابن وضاح في البدع (رقم ٢٦٦) من طريق ابن عون، به.

(٤) المائدة (١٠٥).

رَأَوا الظالمَ فلم يأخذوا على يديه، يُوشِكُ أن يَعُمَّهم الله بعقابه[١].

حدثنا أحمد بن محمدٍ، قال: حدثنا أحمد بن الفضل، قال: حدثنا محمد بن جريرٍ، قال: حدثنا أبو كُريبٍ، قال: حدثنا وَكيعٌ، قال: حدثنا يونس بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، عن هلال بن خَبَّابٍ، عن عِكْرِمة، عن عبد الله بن عمرٍو، قال: قال لي رسول الله ﷺ: «كيف بك إذا بقِيتَ في حُثالةٍ من الناس وقد مَرِجَت عهودُهم وأماناتُهم؟». قال: قلتُ: كيف أصنَعُ يا رسول الله؟ قال: «عليك بخُوَيْصَّةِ نفسِك، ودَعْ عَوامَّهم»[٢].

حدثنا أبو محمدٍ عبدُ الله بنُ محمد بن عبد المؤمن بن يحيى، قال: حدثنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ بكر بن محمد بن عبد الرزاق التَّمَّارُ بالبصرة، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا أبو الربيع سليمانُ بنُ داود العَتَكِيُّ، قال: حدثنا ابن المبارك، عن عُتْبَةَ بنِ أبي حَكيمٍ، قال: حدثني عمرو بن جاريةَ اللَّخْمِيُّ، قال: حدثنا أبو أُمَيَّةَ الشَّعْبانيُّ، قال: سألتُ أبا ثعلبة الخُشَنيَّ، فقلتُ: يا أبا ثعلبة، كيف تقولُ في هذه الآية: ﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾؟ قال: أَمَا واللهِ لقد سألتَ

---

(١) أخرجه موقوفًا: أحمد (١/ ٧) من طريق إسماعيل، به. وأبو يعلى (١/ ١١٨/ ١٢٩) من طريق قيس بن أبي حازم، به. وأخرجه مرفوعًا: البزار (١/ ١٣٥/ ٦٥)، وابن جرير (٩/ ٥٣) من طريق مجالد، به. وأخرجه: أحمد (١/ ٢)، وأبو داود (٤/ ٥٠٩ ـ ٥١٠/ ٤٣٣٨)، والترمذي (٤/ ٤٠٦/ ٢١٦٨) وقال: «هذا حديث صحيح»، والنسائي في الكبرى (٦/ ٣٣٨ ـ ٣٣٩/ ١١١٥٧)، وابن ماجه (٢/ ١٣٢٧/ ٤٠٠٥)، وابن حبان (١/ ٥٣٩/ ٣٠٤) من طريق إسماعيل بن أبي خالد، به. وانظر الصحيحة للألباني (١٥٦٤).

(٢) أخرجه: أحمد (٢/ ٢١٢)، وأبو داود (٤/ ٥١٣ ـ ٥١٤/ ٤٣٤٣)، والنسائي في الكبرى (٦/ ٥٩/ ١٠٠٣٣)، والحاكم (٤/ ٢٨٢ ـ ٢٨٣) من طريق يونس بن أبي إسحاق، به. دون ذكر أبي إسحاق في السند. وصحح الحاكم إسناده، ووافقه الذهبي.

عنها خبيرًا، سألتُ رسول الله ﷺ فقال: «بل ائتَمِروا بالمعروف، وتَناهَوْا عن المنكر، حتى إذا رأيتَ شُحًّا مطاعًا، وهوًى متَّبعًا، ودُنيا مُؤثَرَةً، وإعجابَ كلِّ ذي رأيٍ برأيه، فعليك بنفسِك، ودَعِ العوامَّ». وقال: «مِن ورائكم أيامٌ، الصبرُ فيها كقَبْضٍ على الجمر، للعاملِ فيهم مثلُ أجرِ خمسين رجلًا يعملون مثلَ عملِه»(١).

قال أبو عمر: قد قدّمنا في باب يحيى بن سعيدٍ، عن عبادة بن الوليد، من الآثار ما يوضّحُ أن الحَرَجَ مرفوعٌ عن كلِّ من يخافُ على نفسه في تغيير المنكر، أو يَضْعُفُ عن القيام بذلك(٢).

وفي هذا الباب من الحديثِ المرفوعِ وغيرِه ما يكفي ويشفي لمن وُفِّق لفهمِه، والله الموفِّقُ لا شريك له.

---

(١) أخرجه: أبو داود (٤/ ٥١٢/ ٤٣٤١) بهذا الإسناد. وأخرجه: ابن حبان (٢/ ١٠٨ - ١٠٩/ ٣٨٥) من طريق أبي الربيع سليمان بن داود، به. وأخرجه: الترمذي (٥/ ٢٤٠/ ٣٠٥٨) وقال: «هذا حديث حسن غريب» من طريق ابن المبارك، به. وأخرجه: ابن ماجه (٢/ ١٣٣٠ - ١٣٣١/ ٤٠١٤)، والحاكم (٤/ ٣٢٢) من طريق عتبة بن أبي حكيم، به. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي. والحديث ضعفه الألباني في الضعيفة (١٠٢٥).

(٢) انظر (ص ٤٥٤).

ما جاء في عذاب العامة بعمل الخاصة

[١٠] مالكٌ، عن إسماعيل بن أبي حَكيمٍ، أنه سَمِعَ عمرَ بنَ عبد العزيز يقول: كان يُقال: إنّ الله تبارك وتعالى لا يعذِّبُ العامّةَ بذنبِ الخاصّة، ولكن إذا صُنِعَ المنكرُ جِهارًا استحقّوا العقوبةَ كلُّهم[١].

قال أبو عمر: هذا المعنى ثابتٌ عن النبي ﷺ، وعن أصحابه والتابعين. وهذا الحديثُ قد رواه يحيى بن سعيدٍ الأنصاريُّ، عن رجلٍ، عن عمر بن عبد العزيز. وممكنٌ أن يكون الرجلُ إسماعيلَ بنَ أبي حكيمٍ[٢]. ذكره أسدُ بنُ موسى، عن محمد بن مسلمٍ الطائفيِّ، عن يحيى بن سعيدٍ.

وروى وكيعٌ، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبيد الله بن جريرٍ، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما مِن قومٍ يُعمَل فيهم بالمعاصي، هم أعزُّ وأمنَعُ، لا يُغَيِّرون، إلا عَمَّهم الله بعقابه»[٣]. ذكره ابنُ أبي شيبة، عن وكيعٍ.

---

(١) أخرجه: ابن المبارك في الزهد (١/ ٤٧٦)، وعبد الله بن أحمد في زوائد الزهد (ص ٢٩٤)، وابن أبي الدنيا في كتاب الأمر بالمعروف (رقم ٦٣)، وأبو نعيم في الحلية (٥/ ٢٩٨)، وأبو عمرو الداني في السنن الواردة في الفتن (٣/ ٦٩٣/ ٣٢٨)، والبيهقي في شعب الإيمان (٦/ ٩٩/ ٧٦٠٢)، كلهم من طريق مالك، به.

(٢) أخرجه: الحميدي (١/ ١٣١/ ٢٦٩)، وابن أبي شيبة (١٩/ ٥٠٩/ ٣٧٨٢٩)، ونعيم بن حماد في الفتن (٢/ ٦٢٢/ ١٧٣٥) من طريق يحيى بن سعيد عن إسماعيل بن أبي حكيم به.

(٣) أخرجه: أحمد (٤/ ٣٦٦)، وابن ماجه (٢/ ١٣٢٩/ ٤٠٠٩) من طريق وكيع بهذا الإسناد. وأخرجه: ابن حبان (١/ ٥٣٧ ـ ٥٣٨/ ٣٠٢) من طريق أبي إسحاق، به.

وذكره أسدُ بنُ موسى، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق، عن عبيد الله بن جريرٍ، عن أبيه، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «ما مِن رجلٍ يكون في قومٍ يَعمَلُ فيهم بالمعاصي، يقدِرون أن يُغيِّروا عليه، فلا يُغيِّرون، إلا أصابهم الله بعقابٍ قبل أن يموتوا»(١).

قال أبو عمر: هذا واضحٌ في أنه لا يلزَمُ التغييرُ إلا مَنْ لديه القدرةُ والعزّةُ والمَنَعةُ، وأنه لا يستحقّ العقوبةَ إلا مَنْ هذه حالُه، وأما من ضَعُف عن ذلك، فالفرضُ عليه التغييرُ بقلبه، والإنكارُ، والكراهةُ. قال عبد الله بن مسعودٍ: بحَسْبِ المؤمنِ إذا رأى منكرًا لا يستطيع له تغييرًا أن يعلَمَ اللهُ مِن قلبه أنه له كارهٌ(٢).

وروى الحسنُ، عن ضَبَّةَ بن مِحْصَنٍ، عن أمِّ سلمة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «يكون عليكم أمراءُ، تعرِفون وتنكِرون، فمن أنكَرَ فقد بَرِئ، ومن كَرِهَ فقد سَلِم، ولكن من رَضِيَ وتابَع، فأبعَده اللهُ». قيل: يا رسول الله، أفلا نقتُلُهم؟ قال: «لا، ما صَلَّوْا»(٣).

وقد ذكرتُ أسانيد هذه الأحاديث، وكثيرًا منها في «التمهيد»(٤).

قال أبو عمر: يقولون من رَضِيَ بالفعل فكأنه فَعَله. قال الحسن رحمه الله: إنما عَقَر الناقةَ رجلٌ واحدٌ، فعَمَّهم الله بالعقوبة؛ لأنهم عَمُّوا فعلَه بالرِّضَى.

---

(١) أخرجه: أبو داود (٤/ ٥١٠ ـ ٥١١/ ٤٣٣٩)، وابن حبان (١/ ٥٣٦/ ٣٠٠) من طريق أبي الأحوص عن أبي إسحاق به.

(٢) تقدم تخريجه في الباب الذي قبله.

(٣) تقدم تخريجه في الباب الذي قبله.

(٤) انظر الباب الذي قبله.

ومن أحسنِ ما رُوِي في ذلك حديثُ العُرْسِ بن عَميرةَ الكِنْديِّ، عن النبيّ ﷺ أنه قال: «إن القومَ لَيَصنَعون المنكر، فيكونُ مَن حَضَرَهم كمن غاب عنهم» ـ يعني إذا أنكَرَ ولم يَرْضَ ـ «ويكونُ من غاب عنهم كمن حَضَرَهم، إذا رَضِيَ فِعلَهم»[١]. هذا معنى الحديثِ دون لفظه، كتبتُه من حفظي.

حدثنا أحمد بن محمدٍ، قال: حدثنا أحمد بن الفضلِ، قال: حدثنا محمد بن جريرٍ، قال: حدثنا جعفر بن مكرَمٍ، قال: حدثنا قريش بن أنسٍ، عن ابن عونٍ، عن الحسن، عن الأحنف، أنه كان جالسًا عند معاوية فقال: يا أبا بحرٍ، ألا تتكلَّمُ؟ قال: إني أخافُ الله إن كَذَبتُ، وأخافُكم إن صَدَقتُ[٢].

وحدثنا أحمد، قال: حدثنا محمد بن جريرٍ، قال: حدثنا عليُّ بنُ سهلٍ وسهلُ بنُ موسى ـ واللفظُ له ـ قالا: حدثنا الوليد بن مسلمٍ، عن الأوزاعيِّ، قال: سمعتُ بلال بن سعيدٍ يقول: إن الخطيئةَ إذا أُخفِيَتْ لم تَضُرَّ إلا صاحبَها، وإذا ظهَرتْ فلم تُغَيَّرْ ضرَّتِ العامّةَ[٣].

---

(١) تقدم تخريجه في الباب الذي قبله.

(٢) تقدم تخريجه في الباب الذي قبله.

(٣) تقدم تخريجه في باب: سبب هلاك الأمم الشرك والبدع والمعاصي.

ما جاء في المسيح عيسى عليه السلام وفي الدجّال

[١١] مالكٌ، عن نافعٍ، عن ابن عمر، أنّ رسول الله ﷺ قال: «أَرَاني الليلةَ عند الكعبة، فرأيتُ رجلًا آدَمَ، كأحسنِ ما أنت راءٍ مِن أُدْمِ الرجالِ، له لِمَّةٌ كأحسنِ ما أنت راءٍ من اللِّمَمِ، قد رَجَّلها، فهي تقطُرُ ماءً، متّكِئًا على رَجُلين، أو على عواتِقِ رَجُلين، يطوف بالبيت، فسألتُ: من هذا؟ فقيل: المسيحُ ابنُ مريم. ثم إذا أنا برجلٍ جَعْدٍ قَطَطٍ، أعورِ العينِ اليُمنى، كأنها عِنَبةٌ طافيةٌ، فسألتُ: من هذا؟ فقيل: المسيحُ الدَّجَّالُ»[1].

قال أبو عمر: أما المسيح ابن مريم عليه السلام، ففي اشتقاق اسمِه، فيما ذكر ابنُ الأنباريِّ، لأهل اللغة خمسةُ أقوالٍ؛ أحدُها: أنه قيل له: مَسِيحٌ. لسياحتِه في الأرض، وهو فَعيلٌ من مَسْحِ الأرض، أي: من قَطْعِها بالسياحة، والأصل فيه: مَسْيِحٌ، على وزن مَفْعِل، فأُسكِنَت الياء ونُقِلت حركتُها إلى السين؛ لاستِثْقالِهم الكسرةَ على الياء. وقيل: إنما قيل له: مَسيحٌ؛ لأنه كان مَمْسوحَ الرِّجل، ليس لرِجْلِه أخْمَصُ، والأَخْمَصُ ما لا يَمَسُّ الأرضَ من باطن الرِّجل. وقيل: سُمِّيَ مسيحًا؛ لأنه خرج مِن بطن أمّه ممسوحًا بالدُّهْنِ. وقيل: سُمّي مسيحًا؛ لأنه كان لا يَمسَحُ ذا عاهةٍ إلا بَرِئَ. وقيل: المسيحُ الصِّدِّيقُ.

---

(١) أخرجه: البخاري (١٠/ ٤٣٦/ ٥٩٠٢)، ومسلم (١/ ١٥٤ ـ ١٥٥/ ١٦٩) من طريق مالك، به. وأخرجه: أحمد (٢/ ١٢٦ ـ ١٢٧) من طريق نافع، به.

وأما المسيح الدَّجَّال، فإنه قيل له: مَسِيحٌ؛ لمسحِه الأرضَ وقَطْعِه لها. وقيل: لأنه ممسوحُ العينِ الواحدةِ. وقد يحتملُ أن يكون ممسوحَ الأخْمَصِ أيضًا.

قال أبو عمر: والمَسِيح ابن مريم عليه السلام، والمَسِيح الدّجّال، لفظُهما واحدٌ عند أهل العلم وأهل اللغة، وقد كان بعضُ رُواة الحديث يقول في الدجّال: المِسِيح. بكسر الميم والسين، ومنهم من قال ذلك بالخاء، وذلك كلُّه عند أهل العِلم خطأٌ. قال عُبيد الله بنُ قيسِ الرُّقَيَّاتِ:

وقالوا دَعْ رُقَيَّةَ واخْسِئَنْها فقلتُ لهم إذا خرَجَ المسيحُ

يريد: إذا خرَجَ الدّجّالُ. هكذا فسّروه، ويحتمِلُ عندي نزولَ عيسى ﷺ، ولكنهم بالدّجّال شرحوا قولَه هذا، ولذلك ذكرناه عن أهل اللغة، ليس معنى ما حكينا عنهم، والله أعلمُ، وأوّلُ هذا الشِّعر:

أتبكي عن رُقَيَّةَ أم تَنُوحُ

وفي هذا الحديثِ أن رسول الله ﷺ قد رأى المسيحَ ابنَ مريم عليه السلام، ورأى الدّجَّالَ، ووَصَفَهما على حسب صُوَرِهما، ورُؤيا الأنبياء وحيٌ على ما قدّمنا في غير ما موضعٍ من كتابنا.

ففي هذا الحديثِ، والله أعلم، أن عيسى سينزِلُ على ما في الآثار، وسيطوفُ بالبيت.

وفيه أنّ الطواف بالبيت مِن سُنَنِ النبيّين والمرسلين.

والآثار في نزول عيسى ابن مريم عليه السلام، وحجِّه البيتَ، وطوافِه،

ثابتةٌ عن النبي ﷺ، وقد حجَّ البيتَ، فيما زعموا، آدمُ وجماعةٌ من الأنبياء بعده قبل رفعِ إبراهيم قواعدَه بعد ذلك.

وأما قوله: «رجلًا آدَمَ». فالآدَمُ الأسمَرُ الذي عَلَاهُ شيءٌ من سوادٍ قليلًا، والأُدْمَةُ لونُ العرب في الرجال، إلا أنهم يقولون للأبيضِ من الإبل: الآدَمُ. والآدَمُ عندهم من الظِّباء الذي هو لونُ التُّراب.

واللِّمَّةُ الجُمَّةُ من الشَّعَر، هي أكمَلُ من الوَفْرَة، والوَفْرَةُ ما يبلُغُ الأذنين.

وقوله: «قد رَجَّلَها». يعني: قد مَشَطَها بعد أن بَلَّها.

وقوله: «فهي تقطُرُ ماءً». من الاستعارةِ العجيبةِ، والكلام البديع، وكان قد أُوتِي جوامعَ الكَلِم ﷺ.

وقوله: «أو على عواتِقِ رَجُلَيْنِ». شكٌّ من المحدّث، لا شكٌّ من النبي ﷺ.

وقد روى مجاهدٌ، عن ابن عمر مرفوعًا في صفة المَسِيح عليه السلام أنه أحمَرُ جَعْدٌ.

وذكر البخاريُّ، قال: حدثنا محمد بن كثيرٍ، قال: حدثنا إسرائيل، قال: حدثنا عثمان بن المغيرة، عن مجاهدٍ، عن ابن عمر، قال: قال النبيُّ ﷺ: «رأيتُ عيسى، وموسى، وإبراهيمَ، عليهم السلام؛ فأما عيسى، فأحمَرُ جَعْدٌ، عريضُ الصدر، وأما موسى، فآدَمُ جَسِيمٌ سَبْطٌ، كأنه مِن رِجالِ الزُّطِّ[1]»[2].

---

(١) الزط: هم جنس من السودان والهنود. النهاية في غريب الحديث (٢/ ٣٠٢).

(٢) أخرجه: البخاري (٦/ ٥٩٠/ ٣٤٣٨) بهذا الإسناد، لكن عن ابن عباس بدل ابن عمر، وكذلك هو عند أحمد (١/ ٢٩٦) وغيره. قال ابن حجر في الفتح (٦/ ٥٩٩ - =

وذكر أَسَدُ بن موسى، قال: حدثنا يحيى بن زكرياء بن أبي زائِدةَ، قال: حدثني مالكُ بنُ مِغْوَلٍ، عن سعيد بن مَسْروقٍ، عن عِكرمةَ في قوله: ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَٰكَ﴾(1). قال: أُرِيَ إبراهيمَ، وموسى، وعيسى. قال: فذكَرَ عيسى «أبيضُ نَحيفٌ مُبَطَّنٌ»، كأنه عروة بن مسعودٍ».

قال: وحدثني يحيى، عن أبيه، عن عامرٍ الشعبيِّ، أن رسول الله ﷺ شَبَّهَ عروة بن مسعودٍ بعيسى ﷺ(2).

وأما صِفةُ الدّجَّالِ، فقد جاء في حديث مالكٍ هذا ما فيه كفايةٌ، وكذلك

= ٦٠٠): «قوله: «عن ابن عمر»؛ كذا وقع في جميع الروايات التي وقعت لنا من نسخ البخاري، وقد تعقبه أبو ذر في روايته فقال: (كذا وقع في جميع الروايات المسموعة عن الفربري: «مجاهد، عن ابن عمر». قال: ولا أدري أهكذا حدث به البخاري أو غلط فيه الفربري؛ لأني رأيته في جميع الطرق عن محمد بن كثير وغيره، عن مجاهد، عن ابن عباس. ثم ساقه بإسناده إلى حنبل بن إسحاق، قال: حدثنا محمد بن كثير. وقال فيه: ابن عباس. قال: وكذا رواه عثمان بن سعيد الدارمي، عن محمد بن كثير. قال: وتابعه نصر بن علي، عن أبي أحمد الزبيري، عن إسرائيل. وكذا رواه يحيى بن زكرياء بن أبي زائدة، عن إسرائيل) انتهى. وأخرجه أبو نعيم في «المستخرج» عن الطبراني، عن أحمد بن مسلم الخزاعي، عن محمد بن كثير، وقال: (رواه البخاري، عن محمد بن كثير، فقال: مجاهد عن ابن عمر. ثم ساقه من طريق نصر بن علي، عن أبي أحمد الزبيري، عن إسرائيل، فقال: ابن عباس) انتهى. وأخرجه ابن منده في «كتاب الإيمان» من طريق محمد بن أيوب بن الضريس وموسى بن سعيد الدنداني، كلاهما عن محمد بن كثير، فقال فيه: ابن عباس. ثم قال: قال البخاري: عن محمد بن كثير، عن ابن عمر. والصواب: عن ابن عباس».

(١) الإسراء (٦٠).

(٢) أخرجه: ابن سعد (٤/ ٢٣٥) ط. الخانجي، من طريق زكريا بن أبي زائدة، به. وأخرجه مرفوعًا من حديث جابر: أحمد (٣/ ٣٣٤)، ومسلم (١/ ١٥٣/ ١٦٧)، والترمذي (٥/ ٥٦٤/ ٣٦٤٩).

رواه أيوبُ وغيرُه، عن نافعٍ، عن ابن عمر[١]. كما رواه مالكٌ.

وروى جُنادة بن أبي أُميَّةَ، عن عُبادة بن الصامت، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «إني قد حدّثتُكم عن الدّجَّال حتى خَشِيتُ ألّا تَعقِلُوا، إنّ المسيح الدجّال قصيرٌ أَفْحَجُ، جَعْدٌ، أعْوَرُ، مَطْمُوسُ العينِ». وذكر الحديثَ.

خرّجه أبو داود، عن حَيْوَةَ بنِ شُرَيحٍ، عن بَقِيَّةَ، عن بَحِيرِ بن سعدٍ، عن خالد بن مَعْدَانَ، عن عمرو بن الأسود، عن جُنادةَ، عن عُبادةَ[٢]. وهو من أصحِّ أحاديث الشاميّين.

وفي حديث الشعبيِّ، عن فاطمة بنت قيسٍ، حديثِ الجَسَّاسة في صفة الدجّال: أعْظَمُ إنسانٍ رأيناه خَلْقًا، وأشَدُّه وِثاقًا[٣].

وفي حديث الزهريِّ، عن أبي سَلَمة، عن فاطمة بنت قيسٍ في ذلك: فإذا رجلٌ يجُرُّ شَعَره، مُسلسَلٌ في الأغلال، يَنْزُو فيما بين السماء والأرض[٤].

والآثارُ مختلفةٌ في نُتُوء عينه، وفي أيِّ عينيه هي العوراء؟ ولم تختلِف الآثارُ أنه أعورُ.

---

(١) أخرجه: أحمد (٢/ ١٢٤)، والبخاري (١٣/ ١١٢/ ٧١٢٣)، ومسلم (٤/ ٢٢٤٨/ ١٦٩) من طريق أيوب، به.

(٢) أخرجه: أبو داود (٥/ ٤٩٥ ـ ٤٩٦/ ٤٣٢٠) بهذا الإسناد. وأخرجه: أحمد (٥/ ٣٢٤)، والنسائي في الكبرى (٤/ ٤١٩/ ٧٧٦٤) من طريق بقية، به.

(٣) أخرجه: أحمد (٦/ ٣٧٣ ـ ٣٧٤)، ومسلم (٤/ ٢٢٦١ ـ ٢٢٦٤/ ٢٩٤٢)، وأبو داود (٤/ ٥٠٠ ـ ٥٠١/ ٤٣٢٦)، والترمذي (٤/ ٤٥٢ ـ ٤٥٣/ ٢٢٥٣)، وابن ماجه (٢/ ١٣٥٤ ـ ١٣٥٥/ ٤٠٧٤) من طريق الشعبي، به.

(٤) أخرجه: أبو داود (٤/ ٤٩٩ ـ ٥٠٠/ ٤٣٢٥) من طريق الزهري، به. وانظر الذي قبله.

وذكر البخاريُّ، عن ابن بُكيرٍ، عن الليث، عن عُقيلٍ، عن ابن شهابٍ، عن سالمٍ، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «بَيْنَا أنا نائمٌ أطوف بالكعبة، فإذا رجل آدَمُ، سَبْطُ الشَّعَرِ، يَنْطِفُ أو يُهَرَاقُ رأسُه ماءً، قلتُ: من هذا؟ قالوا: ابنُ مريم. ثم ذهبتُ فالتفتُّ، فإذا رجلٌ جَسِيمٌ، أحمرُ، جَعْدُ الرأس، أعورُ العين، كأن عينه عِنَبةٌ طافيةٌ، قلتُ: من هذا؟ قالوا: الدجّال. وإذا أقرَبُ الناس به شَبَهًا، ابنُ قَطَنٍ؛ رجلٌ من خُزاعةَ»[1].

وأما قوله: «جَعْدٌ قَطَطٌ». في صفة الدجّال، فالقَطَطُ هو المتكسِّرُ الشَّعَرِ، المُلتوي الشَّعَر، الذي لا يسترسِلُ شَعَرُه البتّةَ، مثلُ شَعَرِ الحبَشِ.

وأما قوله: «كأنها عِنَبةٌ طافيةٌ». فإنه يعني الظاهرةَ الممتلئةَ المنتفخةَ، يقول: إنها قد طَفَتْ على وجهه كما يَطْفُو الشيءُ على الماء. أي: يظهَرُ عليه لامتلائها وانتفاخها.

حدثنا أحمد بن قاسمٍ وعبد الوارث بن سفيان، قالا: حدثنا قاسم بن أصبَغَ، قال: حدثنا الحارث بن أبي أسامة، قال: حدثنا رَوْحُ بن عُبادةَ، قال: حدثنا سعيد بن أبي عَرُوبةَ، عن قتادة، عن الحسن، عن سَمُرة بن جُنْدُبٍ، أن النبي ﷺ كان يقول: «إن الدجّال خارجٌ، وهو أعوَرُ العينِ الشِّمالِ، عليه ظَفَرَةٌ غَلِيظَةٌ، وأنه يُبْرِئُ الأكْمَهَ والأبرصَ، ويُحيي الموتى، ويقول للناس: أنا ربُّكم. فمن قال: أنت ربّي. فقد فُتن، ومن قال: ربِّيَ اللهُ. حتى يموت على ذلك، فقد عُصِمَ من فتنتِه، ولا فتنةَ عليه، فيلبَثُ في الأرض ما شاء الله، ثم يجيء عيسى ابن مريم مِن قِبَل المغرب، مصدِّقًا بمحمد ﷺ وعلى ملّته،

---

(١) أخرجه: البخاري (١٣/ ١١٢/ ٧١٢٨) بهذا الإسناد. وأخرجه: أحمد (٢/ ١٢٢)، ومسلم (١/ ١٥٦/ ١٧١) من طريق الزهري، به.

فيقتُلُ الدجّالَ، ثم إنما هو قيامُ الساعة»[1].

ففي هذا الحديث: «أعوَرُ العينِ الشِّمالِ». وفي حديث مالكٍ: «أعوَرُ العينِ اليُمنى». فالله أعلم. وحديثُ مالكٍ أثبَتُ من جهة الإسناد.

وحدثني عبد الرحمن بن يحيى، قال: حدثنا عليّ بن محمدٍ، قال: حدثنا أحمد بن داود، قال: حدثنا سُحْنُونٌ، قال: حدثنا ابن وَهْبٍ، قال: أخبرنا عمرو بن الحارث، عن سعيد بن أبي هلالٍ، أن يحيى بن عبد الرحمن الثَّقَفِيَّ حدّثه، أن عيسى ابن مريم كان سائحًا، ولذلك سُمِّيَ المسيحَ. قال: وإن كان ليُمْسِي بأرضٍ ويُصْبِحُ بأخرى، وإنه لم يتزوّج، ولم يرفَعْ حَجرًا على حجرٍ، ولا لَبِنةً على لَبِنَةٍ، وإنه كان يجتابُ العَباءَةَ ثم يتدرَّعُها، ثم يقول: أنا الذي أرغمتُ الدنيا. وإنه لما كانت الليلةُ التي رُفع فيها، أُتِيَ بفِطرِه عند الليل، خبزِ الشعير اليابسِ، والماءِ القَرَاح، فقالوا: أفْطِرْ يا رسول الله. فقال: لا أستطيعُ، إني مرفوعٌ مِن بينِ أظهُرِكم، فما أدري ما يُفعَلُ بي ولا بكم. قالوا: يا رسول الله، إنك تفارِقُنا فأوْصِنا. قال: اعلموا أنّ حُلْوَ الدنيا مُرُّ الآخرة، عليكم بحشرات الأرض، وخُبز الشعير، وثيابِ الشَّعَر والصوف، وظلّ الشجر، وفَيْءِ الجُدُرات، واعلموا أن حُلْوَ الدنيا مُرُّ الآخرة.

قال ابن وهبٍ: وأخبرني مالك بن أنسٍ، قال: بلغني أنّ عيسى ابن مريم

---

(١) أخرجه: أحمد (٥/ ١٣)، والطبراني (٧/ ٢٦٧/ ٦٩١٩) من طريق روح، به. وأخرجه: الروياني (٢/ ٥٦ ـ ٥٧/ ٨٢٨)، والطبراني (٧/ ٢٦٧/ ٦٩١٨) من طريق قتادة، به. وأخرجه: البزار (١٠/ ٤٥٧/ ٤٦٣٤) عن سمرة بن جندب ﷺ. وذكره الهيثمي في المجمع (٧/ ٣٣٦) وقال: «رواه الطبراني وأحمد ورجاله رجال الصحيح، ورواه البزار بإسناد ضعيف».

انتهى إلى قريةٍ قد خَرِبَت حُصونُها، وجفّت أنهارها، ويَبِست أشجارها، فنادى: يا خَرابُ، أين أهلُك؟ فلم يُجِبْه أحدٌ، ثم نادى: يا خَرابُ، أين أهلُك؟ فلم يُجِبْه أحدٌ، ثم نادى الثالثةَ، فنُودي: عيسى ابنَ مريمَ، بادُوا، وتضمَّنَتْهم الأرضُ، وعادت أعمالُهُم قلائدَ في رِقابهم إلى يوم القيامة، عيسى ابنَ مريمَ، جِدَّ.

قال ابن وهبٍ: وأخبرني أبو صَخْرٍ، أن يزيد الرَّقَاشِيَّ حدّثه، عن أنس بن مالكٍ، أنه قال: لما وُلِدَ عيسى عليه السلام، أصبح كلُّ صنمٍ يُعبَدُ من دون الله خارًّا على وجهه. قال: فأقبلتِ الشياطينُ تضرِبُ وُجُوهها، وتَنْتِفُ لِحَاها، فقالوا: يا أبانا، لقد حدَثَ في الأرض حَدَثٌ. فقال: وما ذلك؟ قالوا: ما كان مِن صَنَمٍ يَضِلُّ به أحدٌ من ولد آدم، إلا أصبح خارًّا على وجهه. قال: فأنْظِروني حتى أنظُرَ. قال فأخذ في أُفُقِ السماء حتى بلغ المشرق، ثم هاهنا حتى بلغ المغربَ، ثم هاهنا حتى لا يُرى، ثم هاهنا حتى لا يُرى، ثم هَبَط إليهم، فقال: أما الذي تخافون من السماء، فلم يكن شيءٌ بعدُ، ولكن هذا شيءٌ حدث في الأرض، فأنْظِروني حتى أنظُرَ. فأخذ هاهنا أيضًا حتى بلغ المشرقَ، وهاهنا حتى بلغ المغربَ، وهاهنا حتى لا يُرى، وهاهنا حتى لا يُرى، ثم احتبس عنهم هُنَيَّةً، ثم جاءهم فقال: هل تَدْرُون ما حبسني عنكم؟ قالوا: لا. قال: فإن عيسى ابن مريم وُلِدَ في بيت المقدس، وإني أردتُ الدخولَ، فوجدتُ الملائكة قد حَرَسوه، وحالت بيني وبينه دعوةُ الطَّيِّبَةِ؛ قولُها: ﴿ وَإِنِّيٓ أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ۝٣٦ ﴾[1]. ما مِن

(١) آل عمران (٣٦).

مولودٍ يولَدُ إلا وضعتُ إصْبَعي عليه، فالضَّغْوُ[(١)] الذي تسمَعُونه تحت أمّه، فتلك إصْبَعي حين أضَعُها عليه. فأردتُ أن أضَعَها عليه، فحالت بيني وبينه دعوةُ الطّيِّبةِ، فوَإلهِ عيسى، لأُضِلَّنَّ به الناسَ ضلالًا لا أُضِلُّهم بأحدٍ كان قبله أو أحدٍ يكونُ بعده.

قال ابن وهبٍ: قال أبو صخرٍ: فحدّثتُ هذا الحديثَ محمدَ بنَ كعبٍ القُرَظِيَّ، فقال: أيُّ الرَّقَاشِيَّيْنِ حدّثك بهذا؟ فقلتُ: يزيدُ. قال: هَلُمَّ حَدِّثْنيه. فلما حدّثتُه قال: ألا أحدّثُك عن عيسى ابن مريم؟ قلت: بلى. قال: فإن الله تبارك وتعالى لم يَبْعَثْ نبيًّا في أمّةٍ إلا جاء على رِجْلِه البلاءُ؛ إمساكُ المطر، والشدةُ، حتى كان عيسى ابنُ مريم عليه السلام، فلما وُلِدَ جاء على رِجْلِه الرخاءُ؛ فأمطرتِ السماء، وأخصَبَتِ الأرض، وفُتِح له البركات، وأبرَأَ الأكمَهَ والأبرصَ، وكلّم الموتى وأحياهم، وخلَق من الطين طيورًا، وأخبَرهم بما يأكلون وما يدّخرون، ثم عُمِّرَ بين أظهُرِهم ما شاء الله أن يُعمَّر، ثم أرسَلَ الله إليه: إني رافِعُك إليّ. فدخل بيتًا وجمَعَ فيه حوارِيَّهُ، ثم قال: إن الله رَافِعِي إليه، فأيُّكم يُشبَّهُ بي فإنه مقتولٌ؟ قال رجلٌ من القوم: أنا. قال: أُوصِيكم بتقوى الله، وأن تَبَرُّوا مَن قَطَعَكم، وأن تؤدّوا الحقَّ إلى من مَنَعَه منكم، ولا تكافئوا الناس بأعمالهم. فضرَبَ البابَ ورفعه الله إليه، وقُتِل الرجل، قال الله تعالى: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ ۚ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ ۚ مَا لَهُم بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ ۚ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا ﴿١٥٧﴾ بَل رَّفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ ۚ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾[(٢)]. فاجتمع بنو إسرائيل؛ فقهاؤهم وأحبارُهم،

---

(١) الضَّغْو: مصدر ضغا الذئبُ يضغو ضَغْوًا وضُغاءً، وهو صياحه وتضوّره إذا جاع، والاسمُ الضُّغاء. جمهرة اللغة (٢/ ٩٠٧).

(٢) النساء (١٥٧ ـ ١٥٨).

فقالوا: ألا تقومون فتنظُرُون أيَّ شيءٍ كان هذا الذي كان بين أظْهُرِكم؟ قالوا: بلى. فاختاروا الخيارَ النُّقَادَةَ لا يأْلُون، خمسين رجلًا، ثم اختاروا من الخمسين عشرةً، ثم اختاروا من العشرة أربعةً، فدخلوا بيتًا، فقالوا: أنتم سادَتُنا وخِيارُنا، فينظُرُ كلُّ واحدٍ منكم برأيه، فإنما نحن تَبَعٌ لكم. فأخذوا شيخًا، وآخرَ دُونَ الشيخِ في السِّنّ، وآخَرَ دُونَه في السِّنِّ، وفتًى شابًّا حين استوى شبابُه، فبدؤوا بالشيخ لسِنِّه، فقال: هل تعلمون أحدًا يعلَمُ الغيب إلا اللهَ، ويُحيي الموتى غيرَ الله، أو يُبرئ الأكمه والأبرص إلا اللهَ؟ قالوا: لا. قال: فإن هذا اللهُ كان بين أظْهُرِكم، ثم بَدَا له أن يرتفِعَ فارتفَعَ. قال الآخر: هل عندك شيءٌ غيرُ هذا؟ قال: لا. قال: لا أقولُ مثلَ ما قلتَ، هل تعلمون أحدًا يعلَمُ الغيب إلا الله، ويُبرئ الأكمه والأبرص ويخلُقُ إلا الله؟ قالوا: لا. قال: هذا ابنُه، عَلَّمه مِن خلائقه ما شاء، ثم بَدَا له أن يرفَعَه إليه فرَفَعه. قال الثالث: هل عندكما شيءٌ غيرُ هذا؟ قالا: لا. قال: فإني لا أقول كما قُلتُما، ولكن هل تعلمون أحدًا خُلِقَ مِن غير نطفةٍ إلا آدَمَ؟ قالوا: لا. قال: فإنه لِغِيَّةٍ[1]. فقام الشابُّ، فقال: هل عندكم غيرُ هذا؟ قالوا: لا. قال: فإني لا أقول كما قلتُم، وأشهَدُ ما هو بالله، ولا وَلَدِ اللهِ، ولا لِغِيَّةٍ، ولكن رُوحُ اللهِ وكلِمَتُه، ألقاها إلى مريم، فقال له: كُنْ. فكان، فاستوى. ثم خرجوا على قومهم وهم جُلوسٌ، فقالوا: ماذا قلتُم؟ فقال الكبير: قلتُ: هو الله. فاتَّبعَتْه فرقةٌ. ثم قال الآخر: هو وَلَدُ الله. فاتّبعته فرقةٌ. ثم قال الآخر: هو لِغِيَّةٍ. فاتّبعته فرقةٌ. وقال الآخر: هو عبدُ الله وروحُه، وكلِمَتُه ألقاها إلى مريم.

---

(١) لغِيّة: أي ولد الزنا. قال الفيومي: «وهو لِغِيَّةٍ؛ بالفتح والكسر: كلمةٌ تُقال في الشَّتم كما يُقال: هو لِزَنْيَةٍ». المصباح المنير (غ و ي).

فاتّبعته فرقةٌ، فقالوا: كيف نعيشُ وهذا معنا، فاقْتُلُوه. فقُتِلَ الفتى ومن معه. قال: فلذلك قال الله عز وجل: ﴿فَٱخْتَلَفَ ٱلْأَحْزَابُ مِنۢ بَيْنِهِمْ ۖ فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن مَّشْهَدِ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿٣٧﴾﴾[1]. وقال تعالى: ﴿لَقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ ۖ﴾[2]. وقال: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَـٰرَى ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ ۖ ذَٰلِكَ قَوْلُهُم بِأَفْوَٰهِهِمْ ۖ يُضَـٰهِـُٔونَ قَوْلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَبْلُ ۚ﴾[3]. وقال: ﴿وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَـٰنًا عَظِيمًا ﴿١٥٦﴾﴾[4]. فهؤلاء الذين قالوا: هو لِغِيَّةٍ. قال: ﴿مِّنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ ۖ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ سَآءَ مَا يَعْمَلُونَ ﴿٦٦﴾﴾[5]. فهذا الشابُّ وأصحابُه الأمّةُ المقتصِدةُ. قال أبو صَخرٍ: وقال لي القرظيُّ: أنت وأصحابُك من المقتصِدَة.

وأما سِنُّ عيسى ﷺ ففيه حديثُ عائشة، وفاطمة، أنّ عُمُرَه كان مِثْلَيْ عُمُرِ نبيِّنا ﷺ، وهو حديثٌ رُوِي مِن حديثٍ بألفاظٍ مختلفةٍ، والمعنى الذي قصدناه منه لم يختَلِفوا فيه.

أخبرناه عبد الله بن محمد بن أسَدٍ، قال: حدثنا حمزة بن محمد بن عليٍّ، قال: حدثنا محمد بن عمر بن يوسف بن عامرٍ الأندلسيُّ، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الرحيم البِرْتِيُّ، قال: حدثنا ابن أبي مريم، عن عبد الله بن لَهِيعَةَ، عن جعفر بن ربيعة، عن عبد الله بن عُبيد الله بن الأسود، عن عروةَ، عن عائشةَ، قالت: إن رسول الله ﷺ دخل عَلَيَّ أنا وفاطمةَ، فنَاجَى فاطمةَ، فلمّا تُوفِّيَ سألتُها، فقالت: قال لي: «ما بُعِثَ نبيٌّ قَطُّ إلا كان له من العُمُرِ نصفُ عُمُرِ الذي قبله، وقد بلَغْتُ نصفَ عُمُرِ مَن كان قبلي». فبَكَيتُ،

---

(١) مريم (٣٧). (٢) المائدة (٧٢). (٣) التوبة (٣٠).
(٤) النساء (١٥٦). (٥) المائدة (٦٦).

وقال: «أنتِ سيِّدةُ نساءِ أهلِ الجنة، إلا مريمَ بنتَ عِمرانَ». فضحِكتُ(١).

قال: وأنبأنا ابنُ أبي مريم، عن نافع بن يزيد، عن عُمارة بن غَزِيَّةَ، عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان، عن أُمِّه فاطمةَ بنت حُسينٍ، عن عائشة أمِّ المؤمنين، عن فاطمة، عن النبيّ ﷺ بنحوه(٢). وأخبرني أن عيسى عاش عشرين ومائة سنةٍ.

وفي سماعِ أشهبَ وابن نافعٍ من مالكٍ في «كتاب العُتْبِيّ»، قال مالك: كان عيسى ابن مريم يقول: يا ابنَ الثلاثين، مَضَت الثلاثون، فماذا تنتظِرُ؟ قال: ومات وهو ابنُ ثلاثٍ وثلاثين سنةً.

قال أبو عمر: احتجّ بهذا الحديث من ذهب إلى أن عيسى صلوات الله عليه وسلامه مات، وأنه تَوَفِّي موتٍ، ولا حُجّةَ في هذا الحديث لمن زعم أنه مات؛ لأنه يحتمِلُ أن يكون قولُه في هذا الحديث: عاش عشرين ومائة سنةٍ. أي: عاش في قومه قبل أن يُرْفَعَ. وكذلك قولُه: «كان له مِن العُمُر نصفُ الذي قبلَه». وقولُه: «عاش نصفَ عُمُرِ الذي قبلَه». أي: عاش في قومه، وكان في قومه، أو في الأرض، ونحوُ هذا.

والدليلُ على صحة هذا القول ما ثبت عن النبيِّ ﷺ في نزوله وقَتلِه

---

(١) أخرجه: البزار (كشف ١/ ٣٩٨/ ٨٤٦)، والحاكم في جزء فضائل فاطمة الزهراء (رقم ١٥٤) من طريق ابن أبي مريم، به. وأخرجه: الدولابي في الذرية الطاهرة (رقم ١٦٨) من طريق ابن لهيعة، به. وعنده: عبد الملك بن عبيد الله، بدل: عبد الله بن عبيد الله.

(٢) أخرجه: ابن أبي عاصم في الآحاد (٥/ ٣٦٩ ـ ٣٧٠/ ٢٩٧٠)، والطحاوي في شرح المشكل (١/ ١٣٩ ـ ١٤٠/ ١٤٦)، والدولابي في الذرية الطاهرة (رقم ١٩٤)، والطبراني (٢٢/ ٤١٦ ـ ٤١٧/ ١٠٣١) من طريق ابن أبي مريم، به. وأخرجه: ابن جرير (٥/ ٣٩٥) من طريق عمارة بن غزية، به. وذكره الهيثمي في المجمع (٩/ ٢٣) وقال: «رواه الطبراني بإسناد ضعيف، وروى البزار بعضه أيضًا، وفي رجاله ضعف».

الدَّجَّالَ، وحَجِّه البيتَ، بأسانيد لا مَطْعَنَ فيها.

أخبرنا عبد الله بن محمدٍ، قال: حدثنا محمد بن بكرٍ، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا هُدْبَةُ بن خالدٍ، قال: حدثنا هَمَّامُ بن يحيى، أظُنُّه عن قتادة، عن عبد الرحمن بن آدَمَ، عن أبي هريرة، أن النبيَّ ﷺ قال: «ليس بيني وبين عيسى نبيٌّ، وإنه نازلٌ، فإذا رأيتُموه فاعْرِفوه؛ رجلٌ مَربوعٌ إلى الحُمرة والبياض، كأنّ رأسَه يقْطُرُ، وإنّه لم يُصِبْه بَلَلٌ، فيُقاتِلُ الناسَ على الإسلام، فيَدُقُّ الصليبَ، ويَقتُلُ الخنزيرَ، ويضَعُ الجِزيةَ، وتهلِكُ في زمانه المِللُ كلُّها إلا الإسلامَ، ويَهْلِكُ المسيحُ الدجّالُ، فيَمْكُثُ في الأرض أربعين سنةً، ثم يُتوَفَّى فيصلّي عليه المسلمون»(١).

أخبرنا عبد الله، قال: حدثنا ابن السَّكنِ، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا البخاريُّ، قال: حدثنا أبو اليَمَان، قال: أخبرنا شُعيبٌ، عن الزهريِّ، أن أبا سلمة أخبره، عن أبي هريرة، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ قال: «أنا أَوْلى الناسِ بابن مريم، ليس بيني وبينه نبيٌّ، والأنبياءُ أولادُ عَلَّاتٍ»(٢).

وقال ﷺ: «لَيُهِلَّنَّ ابنُ مريـمَ بفجِّ الرَّوْحـاءِ حاجًّا أو معتمرًا، أو لَيَثْنِيَنَّهما»(٣).

---

(١) أخرجه: أبو داود (٤/ ٤٩٨/ ٤٣٢٤) بهذا الإسناد. وأخرجه: ابن حبان (١٥/ ٢٣٣ ـ ٢٣٤/ ٦٧٨١) من طريق هدبة بن خالد، به. وأخرجه: أحمد (٢/ ٤٠٦)، والحاكم (٢/ ٥٩٥) من طريق همام بن يحيى، به. صححه الحاكم، ووافقه الذهبي. وصحح إسناده الحافظ ابن حجر في الفتح (٦/ ٦١٠).

(٢) أخرجه: البخاري (٦/ ٥٩٠/ ٣٤٤٢) بهذا الإسناد. وأخرجه: مسلم (٤/ ١٨٣٧/ ٢٣٦٥)، وأبو داود (٥/ ٥٥/ ٤٦٧٥) من طريق الزهري، به. وأخرجه: أحمد (٢/ ٢٦٣ ـ ٢٦٤) من طريق أبي سلمة، به.

(٣) أخرجه: أحمد (٢/ ٢٤٠)، ومسلم (٢/ ٩١٥/ ١٢٥٢) من حديث أبي هريرة ﷺ.

وفي حديث النوّاس بن سَمْعَانَ، عن النبيّ عليه السلام حين ذَكَرَ الدَّجَّالَ، وذكر مُكْثَه في الأرض، ثم قال: «ينزِلُ عيسى عليه السلام عند المنارةِ البيضاءِ بشَرْقِيِّ دِمشقَ، فيُدْرِكُه عند باب لُدٍّ، فيقْتُلُه»(١).

ومن صحيح حديث الزهريِّ، عن سعيد بن المسيّب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده، لَيُوشِكَنَّ أن ينزِلَ فيكم ابنُ مريم حَكَمًا عدلًا، فيَكْسِرَ الصليبَ، ويقتُلَ الخنزير، ويضَعَ الجزيةَ». ثم يقول أبو هريرة: اقرؤوا إن شِئتُم: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾(٢) الآية(٣).

وروى عبد الله بن نافعٍ الصائغُ صاحِبُ مالكٍ، عن عثمان بن الضَّحَّاكِ بن عثمان الأسَدِيِّ، عن محمد بن يوسف بن عبد الله بن سَلَامٍ، عن أبيه، عن جدّه، قال: يُدْفَنُ عيسى عليه السلام مع النبيِّ عليه السلام وصاحِبَيْهِ ثَمَّ موضِعُ قبرٍ رابعٍ.(٤)

وأما اختلافُ العلماءِ في قول الله عز وجل: ﴿يَٰعِيسَىٰٓ إِنِّى مُتَوَفِّيكَ

---

(١) أخرجه: أحمد (٤/ ١٨١ ـ ١٨٢)، ومسلم (٤/ ٢٢٥٠ ـ ٢٢٥٥/ ٢١٣٧ [١١٠])، وأبو داود (٤/ ٤٩٦ ـ ٤٩٧/ ٤٣٢١)، والترمذي (٤/ ٤٤٢ ـ ٤٤٥/ ٢٢٤٠)، والنسائي في الكبرى (٦/ ٢٣٥/ ١٠٧٨٣) دون ذكر الشاهد، وابن ماجه (٢/ ١٣٥٦ ـ ١٣٥٩/ ٤٠٧٥).

(٢) النساء (١٥٩).

(٣) أخرجه: أحمد (٢/ ٢٤٠)، والبخاري (٦/ ٦٠٧/ ٣٤٤٨)، ومسلم (١/ ١٣٥/ ١٥٥)، والترمذي (٤/ ٤٣٩/ ٢٢٣٣)، وابن ماجه (٢/ ١٣٦٣/ ٤٠٧٨) من طريق الزهري، به.

(٤) أخرجه: الطبراني (١٤/ ٣٣٥/ ١٤٩٦٧) من طريق عبد الله بن نافع، به. وأخرجه بنحوه الترمذي (٥/ ٥٤٩/ ٣٦١٧) من طريق عثمان بن الضحاك، وقال: «حسن غريب».

وَرَافِعُكَ إِلَيَّ ﴾[(١)]. فقالت طائفةٌ: أراد: إنّي رافِعُك ومُتَوفِّيك. قالوا: وهذا جائزٌ في الواو. والمعنى عند هؤلاء أنه تَوَفِّي موتٍ، إلا أنه لم يَمُتْ بعدُ.

وقال زيد بن أسلَمَ وجماعةٌ: ﴿ مُتَوَفِّيكَ ﴾: قابِضُك مِن غيرِ موتٍ، مثلَ: تَوفَّيْتُ المالَ واستَوْفَيْتُه، أي: قبضْتُه.

وقال الربيع بن أنسٍ: يعني وفاةَ مَنامٍ؛ لأن الله تعالى رفَعَه في منامه[(٢)].

وروى عليٌّ بن أبي طلحة، عن ابن عباسٍ: ﴿ مُتَوَفِّيكَ ﴾ أي: مُمِيتُكَ[(٣)].

وقال وَهْبٌ: توفّاه الله ثلاثَ ساعاتٍ من النهار[(٤)].

والصحيح عندي في ذلك قولُ من قال: ﴿ مُتَوَفِّيكَ ﴾: قابِضُك مِن الأرض. لِمَا صحّ عن النبي عليه السلام مِن نُزُولِه، وإذا حُمِلت روايةُ عليِّ بنِ أبي طلحة، عن ابن عباسٍ، على التقديم والتأخير، أي: رافِعُك ومُمِيتُك. لم يكن بخلافٍ لِما ذكرناه.

وأما قولُه عز وجل: ﴿ وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ ﴾. فقال أبو هريرة وابنُ عباسٍ: قبلَ موتِ عيسى عليه السلام. وهو قولُ الحسن، وعكرمة، وأبي مالكٍ، ومجاهدٍ[(٥)]. هذه روايةُ سعيد بن جُبيرٍ، عن ابن عباسٍ[(٦)]. وروى مجاهدٌ، عن ابن عباسٍ: ﴿ قَبْلَ مَوْتِهِۦ ﴾: قبل موتِ

(١) آل عمران (٥٥).
(٢) أخرجه: ابن جرير (٥/ ٤٤٨).
(٣) أخرجه: ابن جرير (٥/ ٤٥٠)، وابن أبي حاتم (٢/ ٦٦١/ ٣٥٨٠).
(٤) أخرجه: ابن جرير (٥/ ٤٥٠)، وابن أبي حاتم (٢/ ٦٦١/ ٣٥٨١).
(٥) انظر تفسير ابن جرير (٧/ ٦٦٤ ـ ٦٦٧).
(٦) أخرجه: ابن جرير (٧/ ٦٦٤) من طريق سعيد، به.

صاحبِ الكتاب. فقيل لابن عباسٍ: وإنْ ضُرِبَت عُنُقُه؟ فقال: وإنْ ضُرِبت عُنُقُه[١].

وقد رُوي عن مجاهدٍ[٢] وعكرمةَ[٣] مثلُ ذلك أيضًا.

وروى معمرٌ، عن ثابتٍ البُنَانيِّ، عن أبي رافعٍ، قال: رُفِعَ عيسى عليه السلام وعليه مِدْرَعَةٌ وخُفَّا رَاعٍ، وحَذَّافَةٌ يحذِفُ بها الطيرَ[٤].

وهذا لا أدري ما هو، ويحتمِلُ أنه كانت تلك هيئَتَه ولباسَه إلى أن رُفِع، ورُفِع كيف شاء الله بعدُ. وفائدة هذا الخبر رَفْعُه حيًّا لا غيرُ، والله أعلم.

وذكر سُنَيْدٌ، عن حَجَّاجٍ، عن ابن جُريجٍ، عن مجاهدٍ في قوله تبارك وتعالى: ﴿وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ﴾[٥]. قال: صَلَبوا رجلًا شبَّهُوه بعيسى عليه السلام يَحْسَبونه إيّاه، ورفَعَ الله عيسى حيًّا[٦].

قال سُنيدٌ: وحدثنا إسماعيل، عن أبي رجاءٍ، عن الحسن في قول الله عز وجل: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾. قال: قبل موتِ عيسى عليه السلام، واللهِ إنه لحَيٌّ الآنَ عند الله، ولكنه إذا نَزَل آمنوا به أجمعون[٧].

---

(١) أخرجه: ابن جرير (٧/ ٦٦٨) من طريق مجاهد، به.
(٢) أخرجه: ابن جرير (٧/ ٦٦٧).
(٣) أخرجه: ابن جرير (٧/ ٦٦٩).
(٤) أخرجه: عبد الرزاق في تفسيره (١/ ١٢٩/ ٤٠٨) من طريق معمر، به. وسقط من سنده: أبو رافع. ومن طريقه: ابن عساكر (٤٧/ ٤٢١) بدون سقط.
(٥) النساء (١٥٧).
(٦) أخرجه: ابن جرير (٧/ ٦٥٨) من طريق سنيد، به.
(٧) أخرجه: ابن جرير (٧/ ٦٦٥) من طريق إسماعيل بن علية، به.

قال أبو جعفرٍ الطبريُّ: الآيةُ في قوله: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ﴾. خاصةٌ في أهل زمنِ عيسى عليه السلام، دون سائرِ الأزمنة، والله أعلم[١].

---

(١) انظر ابن جرير (٧/ ٦٧٤).

فهرس المجلد الثاني

فهرس المجلد الثاني